الإمام محمد بن محمد بن سليمان

جمع الفوائد

من جامع الأصول ومجمع الزوائد

الجزء الأول

بنك فيصل الإسلامي
قبرص

الطبعة الأولى

بسم الله الرّحمن الرّحيم

يارب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك . اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة . اللهم ابعثه مقاما محموداً يغبط به الأولون والآخرون . اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

أما بعد : فهذا جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد .

الأول : للإمام مجد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزرى الموصلى رحمه الله ، جمع فيه مافى تجريد رزين بن معاوية للأصول الستة بإبدال ابن ماجه بالموطأ ، ومانقصه رزين منها ، وعزى كل حديث إلى مخرجه سوى مازاده ، أعنى مافى تجريد رزين ولم يجده ابن الأثير فى الأصول الستة فإنه بيض له مكانا ، حتى إذا عثر على مخرجه عزاه إليه فيه ، ورتبه على ترتيب بديع ، لكن لغموض دقة وضعه واتساع حجمه فى جمعه ، قل أن ينتفع به إلا ذو فكرة ذاكية وحافظة واعية .

وأماالثانى : فللحافظ نور الدين أبى الحسن على بن أبى بكر بن سليمان الهيثمى رحمه الله ، جمع فيه مافى مسند الإمام أحمد وأبى يعلى الموصلى وأبى بكر البزار ، ومعاجم الطبرانى الثلاثة من الأحاديث الزائدة على مافى الأصول الستة بجعل ابن ماجه ها هنا دون الموطأ ، وعقب كل حديث بالكلام على رواته تعديلا وتجريحاً ، فجاء حجمه فى ستة مجلدات يتناهز بجامع الأصول ، فتجشمت هذا المجمع منهما لضيق وسعى عن الإحاطة بكل مافيهما ، فاقتضى الجمع أن أضيف إليهما سنن ابن ماجه ، لكن لكون جامع الأصول أخرجه من الستة فلم يذكر مافيه ، وكون مجمع الزوائد أدخله فلم يذكر زوائده ، لم يحسن منى أن أضيف كله إلى الجامع أو زوائده إلى المجمع ، لأن ذلك كجبر لأحدهما على خلاف مراده ، فلهذا أفردت زوائده وعزوتها إليه ، ولما كان اختلاف القوم فى سادس الستة ، أهو ابن ماجه أو الموطأ أو مسند الدارمى ؟ راعيت هذا الخلاف ، فأضفت لذلك أيضاً زوائد الدارمى مفردة ، إلا أن يتفق مع ابن ماجه فأجمعهما .

وتكلمت على رجالهما تجريحاً وتعديلا بما فى الكاشف للذهبى وتهذيب التهذيب والتقريب للحافظ ابن حجر وغيرها ، ورتبته على ترتيب أصوله ، لكونه مألف طبعى دون ترتيب الجامع ، وأينما عثرت على حديث مكرر عندهم فى أبواب أثبته فى أليق تلك الأبواب به وحذفته فى غيرها إلا لفائدة أو غفلة منى كما فعل مسلم رحمه الله ، وأينما ورد فى حكم أو معنى حديثان فأكثر أو روايتا حديث فأكثر فإنى أقتصر فيه على ماهوأكثر فائدة من تلك الأحاديث أو الروايات ، وأحذف غيره إلا إن اشتمل على زيادة فإنى أخلص منه تلك الزيادة أو أذكره كله ، والحديث الذى تعدد من أخرجه أذكره بلفظ أحدهم وسياقه ، ثم تارة أذكر من له اللفظ وتارة لا أذكره ، وحيث قلت بضعف مثلا فمرادى أن فى إسناد ذلك الحديث من ضعَّف من رواته ، لا أن الحديث ضعيف من كل وجه ، إذ كثيراً مايكون الراوى ضعيفاً والحديث يكتنف بما يرقيه عن الضعف كتعدد طرقه أو المتابعات أو الشواهد ، أو قلت بلين ، فالمراد أن فيه من اختلف فيه ، أهو مقبول أو مردود ، أوفيه فلان فالمراد ذكر اسمه ليطلب فى كتب الرجال لمعرفة حكمه عدالة أو جرحاً أوجهلا ، ومن لم يذكر اسمه فى مجمع الزوائد ممن خفى عليه معرفة حاله وقال فيه : وفيه من لم أعرفه قلت أنا فى عزوه لفلان بخفاء،وإن لم أذكر شيئاً بعد عزو حديث غير الجامع فذلك الحديث مقبول حسن أو صحيح برجال الصحيح أو غيرهم..

وحيث قلت لأصحاب السنن فالمراد سنن أبى داود والترمذى والنسائى دون ابن ماجه لما مر،أو قلت للطبرانى فالحديث فى معاجمه الثلاثة الكبير والأوسط والصغير . وما كان من حديث فى المجمع أو الدارمى أو ابن ماجه ، وكان بعض رواته كذاباً أو متهماً أو متروكاً أو منكراً فإنى لا أخرجه لكونه فى حكم العدم هنا ، وإذا عبر الراوى فى صيغة أدائه بنحو سمعت النبى ﷺ ، أو قال أو عن ، قلت أنا بعد ذكر ذلك الراوى : رفعه إن كان صحابياً وأرسله إن كان غيره وأكتب فوق كل راو رضى الله عنه بلا حبر ، فلا يترك القارئ قراءته ولا الناسخ ملاحظته ، وما سوى ذلك مما دعت إليه حاجة الاختصار يكفى فى معرفته ممارسة الكتاب،إن شاء الله تعالى .

وأسأل الله تعالى بما فيه ومن جاء به وآمن به أن يجعله لى ولمن خدمه منهجاً لا ينتهى بنا دون حضرة شهوده ،وفى مقعد صدق عند مليك مقتدر .

كتاب الإيمان

فضل الإيمان

عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ :

١/١ – من شهدَ أن لاإله إلّا اللّهُ وحدهُ لاشريكَ لهُ ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبدُ الله ورسولهُ وكلمته ألقاها إلى مريمَ وروحٌ منه ، والجنة حقٌّ والنار حقٌّ أدخله الله الجنةَ على ماكان مِنَ العمل .

٢/٢ – وفى رواية : أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء . [للشيخين]

٣/٣ – وللترمذى : من شهدَ أن لاإلهَ إلّا الله ، وأن محمداً رسولُ اللّهِ حرَّم الله عليه النارَ .

٤/٤ – ولأحمد والكبير عن سهيل بن البيضاء رفعه : من شهدَ أن لاإلهَ إلا الله حرَّمَهُ الله على النار ، وأوجبَ له الجنةَ .

٥/٥ – أبو سعيد : يخرجُ من النّار من كان فى قلبه مثقالُ ذرة من الإيمان . قال أبو سعيد : فمن شك فليقرأ : ﴿ إن الله لا يظلمُ مثقالَ ذرةٍ ﴾ [للترمذى]

٦/ ٦ –وعنه رفعه : من قال رضيتُ بالله ربًّا ، وبالإسلامِ ديناً ، وبمحمدٍ رسولًا ، وجبتْ له الجنةُ . [لأبى داود]

٧/٧ – وعنه رفعه : إذا أسلمَ العبدُ فحسنَ إسلامُه كتبَ اللّهُ له كلَّ حسنهٍ أزلفها ، ومُحيتْ عنه كل سيئةٍ كان أسلفهَا ، وكان بعد ذلك القصاص . كلُّ حسنه بِعشرة أمثالهَا إلى سبعمائة ضعفٍ . والسيئةُ بمثلِها إلا أن يتجاوزَ اللّهُ عنها . [للنسائى]

---

٤ – مداره على سعيد بن الصلت ، قال ابن أبى حاتم : قد روى عن سهيل بن بيضاء مرسلاً وابن عباس متصلاً .

٨/٨ - أبو هريرة : كنا قعوداً حولَ رسولِ الله ﷺ ، ومعنا أبو بكر وعمرُ فى نفر ، فقام رسول الله ﷺ من بين أظْهُرِنَا فأبطأ علَيْنا ، وخشينا أن يُقتَطعَ دوننا ففزعنا فقُمنَا ، فكنتُ أولَ من فزع ، فخرجتُ أبتغي رسولَ الله ﷺ حتى أتيت حائطاً للأنصار لبنى النجار ، فدرت هل أجدُ له باباً ، فلم أجد فإذا ربيعٌ يدخل فى جوف حائط من بئرٍ خارجةٍ ، فاحتفزتُ فدخلتُ على رسول الله ﷺ فقال : أبو هريرة ؟ فقلت : نعم يارسول الله . قال : ماشأنك ؟ قلت : كنتَ بيْنَ أظهُرِنا فقمتَ فأبطأت علينا فخشينا أن تقتطع دوننا ، ففزعنا فكنتُ أول من فزع ، فأتيت هذا الحَائط فاحتفزتُ كما يحتفز الثعلبُ ، فدخلتُ وهؤلاء الناس ورائى ، فقال : ياأبا هريرة ، وأعطانى نعليه فقال : اذهبْ بنعليّ هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائطِ يشهدُ أن لاإله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشّره بالجنة ، فكان أولَ من لقينى عمرُ فقال : ماهاتان النعلان ياأباهريرة ؟ قلت : هاتان نعلا رسول الله ﷺ بعثنى بهما ، من لقيتُ يشهدُ أن لاإله إلاالله مستيقناً بها قلبه بشّرته بالجنة ، فضربنى عمرُ بين ثدييَّ فخررتُ لإستى ، فقال : ارجع ياأباهريرة ، فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فأجهشتُ بالبكاء ، وركبنى عمرُ ، وإذا هو على أثرى ، فقال رسولُ الله ﷺ : مالكَ يا أباهريرة ؟ قلت : لقيتُ عمرَ فأخبرتُه بالذى بعثتنى به فضربَ بين ثدييَّ ضربةً خررتُ لإستى ، فقال : ارجعْ ، قال رسول الله ﷺ : ياعمرُ ماحملك على مافعلتَ ؟ قال : يارسول الله بأبى أنت وأمى أبعثتَ أبا هريرة بنعْلَيك من لقى يشهدُ أن لاإله إلاالله مستيقناً بها قلبهُ بشرّه بالجنة ؟ قال : نعم . قال : فلاتفعل ، فإنى أخشى أن يتّكلَ الناسُ عليها فخلّهم يعملون ، فقال رسول الله ﷺ : فخلهُّم . [لمسلم]

٩/٩ - أبو موسى : أتيت النبى ﷺ ومعى نفر من قومى فقال : أبشروا وبشروا مَنْ وراءكم أنه من شهدَ أن لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة ، فخرجنا من عندِ رسولِ الله ﷺ نبشّرُ الناس ، فاستقبلنا عمرُ فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ فقال عمر: يا رسولَ الله إذاً يتكل الناس . فسكت رسولُ الله ﷺ
لأحمد والكبير

١٠/١٠ - وللبزار بضعفٍ عن الخدرى أن عمرَ قال : يانبيَّ الله أنت أفضلُ رأياً ، إن الناسَ إذا سمعوا بها اتّكلوا .

---

١٠ - فى إسناده محمد بن أبى ليلى ، وقد ضُعف .

١١/١١ — وله أيضاً بضعف عن عمر أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذنَ فى الناس بنحوه،فقال عمر : إذاً يتكلوا . قال ﷺ : دعهمْ يتَّكلوا .

١٢/١٢ — وللكبير بضعف عن بلال قال له ﷺ : نادِ فى الناسِ،بنحوه،إذاً يتَّكلوا . قال : وإن اتَّكلوا .

١٣/١٣ — معاذ بنِ جبل : كنتُ ردف رسول الله ﷺ على حمارٍ يقال له عفير ، فقال : يامعاذُ هل تدرى ماحقُّ اللّهِ على عباده ، وماحقُّ العباد على الله ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإنَّ حقَّ الله على العباد أن يعبدُوه ولا يشركوا به شيئا ، وحقَّ العباد على الله ألَّا يعذبَ من لايشركُ به شيئا . فقلت : يارسول الله أفلا أبشِّرُ الناس ! قال : لا تبشِّرهم فيتكلوا . قال أنس فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً . [للشيخين والترمذى إلا التبشير]

١٤/١٤ — أبو ذر : خرجتُ ليلةً من الليالى فإذا رسولُ الله صلى اللّهُ عليه وسلَّم يمشى وحدَه ، وليس معه إنسانٌ فقلت : إنه يكرهُ أن يمشى معه أحدٌ . قال : فجعلتُ أمشى فى ظلِّ القمر ، فالتفتَ فرآنى فقال : من هذا ؟ فقلت : أبوذرٍّ جعلنى اللّهُ فداك . قال : ياأبا ذرٍّ تعال . قال : فمشيتُ معه ساعةً فقال : إن المكثرين هم المقلونَ يومَ القيامة إلا من أعطاهُ اللّهُ خيراً ، فَنضحَ فيه عن يمينه وشماله ، وبين يديه ووراءه ، وعمل فيه خيراً ، قال : فمشيتُ معه ساعة ، فقال لى : اجلسْ ههٰنا . قال:فأجلسنى فى قاع حوله حجارةٌ فقال لى : هنا حتى أرجع إليك ، قال : فانطلقَ فى الحرَّةِ حتى لا أراه ، فلبث عنى فأطال اللّبثَ ، ثم إنى سمعتُه يقول وهو مقبلٌ : وإن زنَى وإن سرقَ ! قال : فلما جاء لم أصبرْ فقلت : يا نبىَّ الله جعلنى اللّهُ فداكَ من تُكلِّم فى جانب الحرة ؟ ماسمعت أحداً يرجعُ إليك شيئاً . قال : ذاك جبريلُ عرضَ لى فى جانب الحرة ؟ فقال : بشِّرْ أمتك : من مات لا يشركُ بالله شيئاً دخلَ الجنة ، فقلت : ياجبريلُ وإن زنَى

---

١١ — فى إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو ضعيف لسوء حفظه .

١٢ — فيه المنهال بن خليفة ، وهو منكر الحديث .

وإن سرق ؟ قال : نعم . قلت : يارسولَ الله ، وإن سرقَ وإن زنى ؟ قال نعم . قلت : وإن سرقَ وإن زنَى ؟ قال : نعم وإن شربَ الخمرَ . [للشيخين]

١٥ / ١٥ — وزاد مع الترمذى فى أخرى نحوها فى المرة الرابعة:على رغم أنف أبى ذرٍّ .

١٦ / ١٦ — جابر رفعه : ثنتان موجبتانِ قال رَجُلٌ : يارسول الله ماالموجبتانِ قال: من ماتَ يشركُ بالله شيئاً دخلَ النارَ ، ومن مات لا يُشركُ بالله شيئاً دخلَ الجنةَ . [لمسلم]

١٧ / ١٧ — ابن شهاب : أخبرنى محمود بن الربيع أنه عقل رسول الله ﷺ وعقل مجةً مجها فى وجهه من بئرٍ كانت فى دارهم ، وزعم أنه سمع عتبان ابن مالك الأنصارى ، وكان ممن شهد بدراً مع رسول الله ﷺ يقول : كنتُ أصلّى لقومى بنى سالم ، وكان يحول بينى وبينهم وادٍ إذاجاءت الأمطارُ يشق علىَّ اجتيازُه قِبَلَ مسجدهم ، فجئت رسولَ الله ﷺ فقلت : إنى أنكرت بصرى ، وإن الوادى الذى بينى وبين قومى يسيل إذا جاءت الأمطار ، فيشق علىَّ اجتيازه ، فوددتُ أنك تأتى فتصلى فى بيتى مكاناً أتخذه مصلى.فقال رسولُ الله ﷺ : سأفعل ، فغدا علىّ رسول الله صلى اللّهُ عليه وسلَّمَ وأبو بكر بعدما اشتدَّ النهارُ ، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له ، فلم يجلسْ حتى قال:أين تحبُّ أن أصلى من بيتك ؟ فأشرتُ إلى المكانِ الذى أحبُّ أن يصلى فيه ، فقام رسولُ الله ﷺ فكبر فصففنا وراءه فصلى ركعتين ، ثم سلّم وسلّمنا حين سلم ، فحبستهُ على خزير يصنع له ، فسمع أهل الدار أن رسول الله ﷺ فى بيتى ، فثابَ رجالٌ منهم حتى كثر الرجال فى البيت ، فقال رجل : مافعلَ مالك لاأراه ؟ فقال رجلٌ منهم:ذلك منافقٌ لايحب الله ورسوله ، فقال رسول الله ﷺ : لاتقلْ ذلك ، ألاتراهُ قال لاإله إلاالله يبتغى بذلك وجه اللّه ؟ فقال : الله أعلم ورسوله ، أمانحن فوالله ما نرى ودَّه ولا حديثَه إلاإلى المنافقين ، فقال رسولُ الله ﷺ : فإن الله قد حَرَّم على النارِ من قال لاإله إلاالله يبتغى بذلك وجه الله ، قال محمود : فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب صاحبُ رسول الله ﷺ فى غزوته التى توفى فيها ويزيد ابن معاوية عليهم بأرض الروم ، فأنكرها علىَّ أبو أيوب وقال : والله ماأظن رسول الله ﷺ قال ماقلت قط ، فكبُرَ ذلك علىّ فجعلت لله علىّ إن سلّمنى اللّهُ حتى

أقفل عن غزوتى أن أسأل عنها عتبان بن مالك إن وجدته حياً فى مسجد قومه ، فقفلتُ فأهللتُ بحجة أو عمرة ، ثم سرتُ حتى قدمتُ المدينَة فأتيت بنى سالم ، فإذا عتبان شيخٌ أعمى يصلِّى لقومه ، فلما سلَّم من الصلاةِ سلمت عليه ، وأخبرته من أنا ، ثم سألتُه عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة .

[للشيخين]

١٨/١٨ — ولمالك والنسائى منه الصلاة فى البيت .

١٩/١٩ — أبو هريرة ، قلت : يارسول الله مَنْ أسعدُ الناس بشفاعتكَ يوم القيامة ؟ قال : لقد ظننت ألاّ يسألنى عن هذا أحدٌ أولَ منك ، لما رأيت من حرصِكَ على الحديث ، أسعدُ الناسِ بشفاعتى يومَ القيامة من قال : لا إله إلا الله ، خالصاً مخلِصاً من قلبه .

[للبخارى]

٢٠/٢٠ — وعنه ، رفعه : والذى نفسُ محمد بيده لا يسمع به أحدٌ من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النَّار .

٢١/٢١ — صهيب ، رفعه : عجباً لأمر المؤمن . إن أمره كلَّه له خير ، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً ، وإن أصابته ضراء صبرَ فكان خيراً .

[هما لمسلم]

٢٢/٢٢ — وهب بن منبه ، قيل له : أليس لا إله إلا الله مفتاحَ الجنة ؟ قال : بلى ، ولكن ليس مفتاحٌ إلا له أسنانٌ . فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك ، وإلا لم يفتح لك .

[للبخارى]

٢٣/٢٣ — يحيى بن طلحة قال : إنَ عمرَ رأى طلحة كئيباً بعد ماتُوفى رسول الله ﷺ واستُخلِفَ أبو بكر ، فقال له : مالك لعلك ساءتك إمرة ابن عمك أبى بكر ؟ قال : لا ، وأثنى عليه خيراً . وقال : إنى لأجدركم ألا تسوءنى إمرته ، ولكن كلمة سمعتُها من رسول الله ﷺ يقولها ، قال : (إنى لأعلم كلمةً لا يقولها عبدٌ عند موته إلا فرَّج الله عنه كربته ، وإن جسدَه وروحَه ليجدان لها روحاً فما منعنى أن أسألَ عنها إلا القدرة عليها حتى مات ، قال عمرُ : إنىِّ لأعرفُها . قال : فلله الحمدُ ما هى ! قال : هل تعلمُ كلمةً هى أعظمُ من كلمة عرضها على عمه

عند الموت ، ولو علم أن شيئاً أعظمَ منها لأمره به . قال طلحة : هي والله. [لرزين]

٢٤/٢٤ – عثمان : إن رجلًا من أصحاب النبيِّ ﷺ حين تُوفى النبيُّ ﷺ حزنُوا عليه حتى كاد بعضُهم يوسوسُ ، قال عثمان : وكنت منهم ، فبينما أنا جالسٌ فى ظلِّ أُطم من الآطام مرَّ عليَّ عمرُ فسلَّم عليَّ ، فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلم ، فانطلق عمرُ حتى دخل على أبى بكر فقال : ما يعجبك أنى مررتُ على عثمان فسلمتُ عليه فلم يرد عليَّ ، وأقبل هو وأبوبكر فى ولاية أبى بكر حتى سلّما عليَّ جميعاً ، ثم قال أبو بكر : جاءنى أخوك عمر فذكرَ أنه مرَّ عليك فسلَّمَ فلم تردَّ عليه السلام ، فما الذى حملك على ذلك ؟ قال قلت : ما فعلت . فقال عمرُ لى : والله قد فعلتَ ولكنها عبيتكم يا بنى أمية . قال قلت : والله ما شعرتُ أنك مررتَ ولا سلَّمت ، قال أبو بكر : صدقَ عثمانُ ، وقد شغلكَ عن ذلك أمرٌ ، فقلت : أجل . قال : وما هو ؟ قال عثمان : تَوفَّى الله نبيَّه ﷺ قبل أن أسألهُ عن نجاة هذا الأمر ، قال أبو بكر : قد سألته عن ذلك ، قال فقمتُ إليه فقلت له : بأبى أنت وأمى أنت أحقُّ بها ، قال أبو بكر قلت : يارسول الله ما نجاة هذا الأمر ؟ فقال رسول الله ﷺ: مَنْ قبِلَ منِّى الكلمةَ التى عرضتُ على عميِّ فردَّها عليَّ فهى له نجاة . [لأحمد والأوسط والبزار]

٢٥/٢٥ – جرير رفعه : من مات لم يشركْ بالله شيئاً لم يتندَّ بدم حرام أدخل من أى أبواب الجنة شاء . [للكبير]

٢٦/٢٦ – رفاعة الجهنى : أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكديد أو قال : بقديد ، فجعلَ رجالٌ يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم ، فقام رسول اللهِ ﷺ فحمدِ اللّهَ وأثنى عليه ثم قال : ما بالُ رجال يكون شقُّ الشجرة التى تلى رسولَ الله ﷺ أبغضَ إليهم من الشقِّ الآخر ، فلم يرعند ذلك من القوم إلا باكياً ، فقال رجل : إن الذى يستأذنُ بعد هذا لسفيهٌ . فحمد الله وقال خيراً وقال : أشهد عن الله لا يموتُ عبدٌ يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله صدقاً من قلبه ، ثمَّ يسددُ إلا سلكَ فى الجنة . قال : وقد وعدنى ربى عز وجلَ أن يُدخل من أمتى الجنةَ سبعينَ ألفاً لا حسابَ عليهم ولا عذابَ ، وإنى لأرجو ألّا يدخلوها حتى

تتبوءوا أنتم ومن صلحَ من آبائكم وأزواجكم وذرياتكم مساكنَ فى الجنة . [لأحمد]

٢٧ / ٢٧ – عمران بن حصين ، رفعه : من علم أن الله ربُّه ، وأنِّى نبيُّه موقناً من قلبه ، وأومأ بيده إلى جلده ، حرَّمه الله على النار . [للبزار والكبير بضعف]

٢٨ / ٢٨ – عياض الأنصارى ، رفعه : إن لا إله إلا الله ، كلمة كريمةٌ ، لها عند الله مكان ، من قالها صادقاً أدخله الله بها الجنة ، ومن قالها كاذباً حقنتْ دمهُ وأحرزت ماله ، ولقى الله غداً فحاسبه . [للبزار]

٢٩ / ٢٩ – معاذ : كنتُ مع النبى ﷺ فى سفر ، فأصبحتُ يوماً قريباً منه ونحنُ نسير فقلت : يارسول الله أخبرنى بعملٍ يُدخلنى الجنةَ ، ويباعدنى من النار ، قال : لقد سألتنى عن عظيم ، وإنه ليسيرٌ على من يسَّرَه الله : تعبدُ الله ولا تشركُ به شيئاً ، وتقيمُ الصلاَة ، وتؤتى الزكاةَ ، وتصومُ رمضانَ ، وتحجُّ البيتَ ، ثم قال : ألا أدلُّك على أبواب الخير ؟ قلت : بلى يارسولَ الله ! قال : الصومُ جُنة ، والصدقةُ تطفىء الخطيئةَ كما يطفىء الماءُ النارَ ، وصلاةُ الرجل من جَوفِ الليل شعارُ الصالحين ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعونَ ربَّهُم خوفاً وطمعاً ﴾ الآية . ثم قال : ألاأخبركُ برأس الأمر كله وعموده ، وذروة سنامه ؟ قلت : بلى يارسولَ الله ! قال : رأسُ الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد ، ثم قال : ألاأخبرك بِملاكِ ذلك كله ؟ قلت : بلى يارسولَ الله ! قال : كُفَّ عليك هذا ، وأشار إلى لسانه . قلت : يانبىَّ الله وإنا لمؤاخذونَ بما نتكلمُ به ؟ قال : ثكلتك أمُّك يا معاذ ، وهل يكبُّ الناسَ فى النار على وجوهِهِمْ ، أو قال : على مناخِرِهم إلا حصائدُ ألسنَتِهِمْ . [للترمذى]

٣٠ / ٣٠ – أبو أيوب : إن رجلًا أتى النبىَّ ﷺ قال : أخبرنى بعمل يُدخلنى الجنةَ ، ويُباعدُنى من النار ، فقال القوم : ماله ماله ؟ فقال النبىُّ ﷺ : أَرَبٌ ماله .. تعبدُ الله ولا تشركُ به شيئا ، وتقيمُ الصلاة ، وتؤتى الزكاةَ . [للشيخين والنسائى]

---

٢٧ – فى إسناد الطبرانى عمر بن محمد بن عمر بن صفوان وهو واهى الحديث ، وفى إسناد البزار عمران القصير وهو متروك .

٣١/٣١ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إن الله سيخلِّصُ رجلًا من أمتي على رءوس الخلائق يوم القيامة ، فينشرُ له تسعةً وتسعين سِجِلاً ، كلُّ سِجِلٍ مثل مدِّ البصر ، ثم يقول : أتنكر من هذا شيئاً ؟ أظلمكَ كَتَبتى الحافظون ؟ فيقول : لا ياربِّ ، فيقول : أفلك عذر ؟ فيقول : لا ياربِّ . فيقول تعالى : بلى إن لكَ عندنا حسنةً فإنه لاظلمَ عليك اليوم ، فيخرج له بطاقةً فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله ، فيقول : أحضرْ وزنك . فيقول : يارب ماهذه البطاقة مع هذه السِّجلَّات ، قال : فإنك لاتظلمُ ، فتوضع السجلاتُ فى كفة ، والبطاقةُ فى كفةٍ فطاشت السجلات ، وثقلت البطاقة ، ولا يثقل مع اسم الله تعالى شيءٌ . [للترمذى]

تعريف الإيمان والإسلام

١/٣٢ – ابن عمر ، رفعه : بُنِى الإسلام على خمسٍ : على أن يوحَّدَ الله ، وإقام الصلاة ، وايتاءِ الزكاة ، وصيام رمضان ، والحجِّ . فقال رجل : الحجُّ وصيامُ رمضان ، قال : لا ، صيامُ رمضان والحجُّ ، كذا سمعته من رسول الله ﷺ .

٢/٣٣ – وفى رواية : على أن يُعبد الله ، ويُكفرَ بما دونه ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج إلى البيت ، وصوم رمضان .

٣/٣٤ – وفى أخرى ، على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبدُه ورسوله ، وإقامِ الصلاة ، وإيتاء الزكاةِ ، وحجِّ البيت ، وصومِ رمضَانَ .

٤/٣٥ – وفى أخرى : قال له رجلٌ : ألا نغزو ؟ فقال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : إن الإسلَام بُنى على خمسٍ . فذكر هذا .

[لمسلم ووافقه على الثالثة الترمذى وعلى الرابعة البخارى والنسائى]

٥/٣٦ – يحيى بن يعمر : كان أول من قال فى القَدر بالبصرةِ معبدٌ الجهنى ، فانطلقتُ أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميرى حاجَّين أو معتمرَيْنِ ، فقُلنا لو لقينا أحداً من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلَّم فسألناه عما يقولُ هؤلاء فى القدر ، فوفِّق الله لنا عبدَ الله بن عمر داخلًا المسجدَ ، فاكتنفته أنا وصاحبى ، أحدُنا عن يمينه ، والآخر عن شِماله ، فظننتُ أن صاحبى سيكِلُ الكلام إلىّ فقلت :

يا أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ، ويتقفرون العلم ، وذكرَ من شأنهم ، وأنهم يزعمون أن لا قدر ، وأن الأمرَ أُنُفٌ . فقال : إذا لقيتَ أولئك فأخبرهم أنى برىءٌ منهم ، وهم براءٌ منى ، والذى يحلفُ به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثلَ أحدٍ ذهباً فأنفقه ما قبلَ الله منه ، حتى يؤمنَ بالقدر ، ثم قال : حدثنى أبى عمر بن الخطّاب قال : بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجلٌ شديدُ بياضِ الثيابِ ، شديدُ سوادِ الشعر ، لا يرى عليه أثر السفرِ ، ولا يعرفُه منا أحد ، حتى جلسَ إلى النبىِّ ﷺ فأسندَ ركبتيه إلى ركبتيه ووضعَ كفّيه على فخذيه ، وقال : يا محمدُ أخبرنى عن الإسلام ؟ قال : الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيمَ الصلاة ، وتؤتىَ الزكاةَ ، وتصومَ رمضانَ ، وتحجَّ البيتَ إن استطعتَ إليه سبيلاً . قال : صدقتَ . فعجبنا له يسألهُ ويصدِّقه ، قال : فأخبرنى عن الإيمانِ ؟ قال : أن تؤمنَ بالله وملائكتِهِ وكُتبه ورسُلِهِ واليومِ الآخرِ ، وتؤمنَ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّه . قال : صدقتَ . قال : فأخبرنى عن الإحسانِ ؟ قال : أن تَعبدَ الله كأنك تراهُ فإن لم تكنْ تراهُ فإنه يراك ، قال : فأخبرنى عن الساعة ؟ قال : ما المسئولُ عنها بأعلمَ مِنَ السَّائلِ ، قال : فأخبرنى عن أماراتها ؟ قال : أن تلد الأمةُ ربتها ، وأن ترى الحفاةَ العراةَ رِعاءَ الشاء يتطاولون فى البنيان . قال : ثم انطلقَ فلبثتُ مليًّا ، ثم قال : يا عمرُ أتدرى من السائل ؟ قلتُ : الله ورسولُه أعلم . قال : فإنه جبريلُ أتاكُم يُعَلمكُمْ دِينَكم . [لمسلم وأصحاب السنن]

٣٧/٦ — وفى رواية أبى داود : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحجّ البيت ، وصوم رمضان والاغتسال من الجنابة .

٣٨/٧ — أبو هريرة : كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس ، فأتاه رجلٌ فقال : يا رسولَ الله ما الإيمانُ ؟ قال : أن تؤمنَ بالله وملائكتِه وكتابِه ولقائِه ورسُلِهِ ، وتؤمنَ بالبعثِ الآخر . قال : يا رسولَ الله ما الإسلامُ ؟ قال : الإسلامُ أن تعبدَ الله ولا تشركَ به شيئا ، وتقيمَ الصلاةَ المكتوبةَ ، وتؤدىَ الزكاةَ المفروضةَ ، وتصومَ رمضان . قال : يا رسول الله ما الإحسانُ ؟ قال : أن تعبدَ الله كأنك تراه ، فإنك إن لا تراه فإنه يراك ، قال : يا رسولَ الله متى الساعةُ ؟ قال : ما المسئولُ عنها بأعلَمَ من السائلِ ، ولكنْ سأحدثك عن أشراطها : إذا ولدتْ

الأمةُ ربتها فذاك من أشراطها ، وإذا كانت العراةُ الحفاةُ رءوسَ الناسِ فذاك من أشراطها ، وإذا تطاول رعاةُ البَهمْ في البنيان فذاك من أشراطها ، في خمس لا يعلمهن إلا الله ، ثم تلا رسول الله ﷺ : ﴿ إن الله عنده علمُ الساعة ، وينزِّلُ الغيثَ ، ويعلمُ ما في الأرحام ﴾ إلى قوله : ﴿ إن الله عليم خبير ﴾ قال : ثم أدبرَ الرجلُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : ردُّوا عَلَيَّ الرجل ، فأخذوا ليردُّوه فلم يروا شيئا ؟ فقال رسول الله ﷺ : هذا جبريلُ عليه السلام جَاء ليعلِّم الناسَ دينَهُمْ .

٣٩/٨ — وفي رواية : سلوني ، فهابُوا أن يسألوه ، فجاء رجلٌ فجلس عند ركبته ، فقال : يارسول الله ماالإسلامُ ؟ وذكر نحوه ، وفي آخر كلِّ سؤالٍ صدقْتَ ، وفي الإحسان أن تَخْشَى الله كأنك تراه ، وفيها : إذا رأيت الحفاةَ العراةَ الصمَّ البكمَ ملوك الأرضِ ، وَفيها : هذا جبريلُ أراد أن تعلموا إذ لم تسألوا .

[للشيخين ونحوه لأبي داود والنسائي]

٩/ ٤٠ — ولأحمد والبزار عن ابن عباس ، وفيه في الإيمان : وتؤمنَ بالجنةِ والنارِ ، والحسابِ والميزانِ ، وتؤمنَ بالقدرِ كلّه خيرِهِ وشرِّهِ .

١٠/ ٤١ — وفي أخرى لأحمد من طريق آخر : هذا جبريلُ جاء ليعلِّم الناس دينهم ، والذي نفس محمدٍ بيده ما جاءني قط ، إلا وأنا أعرفُه ، إلا أن يكون هذه المرة .

١١/ ٤٢ — وللكبير عن ابن عمر : ما جاءني في صورةٍ قطّ إلا عرفتهُ إلا في هذه الصورة .

١٢/ ٤٢ — مكرر ، ابن عباس ، قال حماد بن زيد ، لا أعلمه إلا رفعه : عُرى الإسلامِ وقواعدُ الدين ثلاثةٌ عليهن أسس الإسلام ، من تركَ واحدةً منهن فهو بها كافر حلال الدم : شهادة أن لا إله إلا الله ، والصلاة المكتوبة ، وصوم رمضان ، ثم قال ابن عباس : تجدُه كثيرَ المال لا يزكيِّ ، فلا يزال بذلك كافراً ، ولا يحل دمه ، وتجده كثيرَ المالِ لم يحجَّ ، فلا يزال بذلك كافراً ولا يحل دمه .

[للكبير وللموصلي بلفظه]

---

٤٠ — فيه شهر بن حوشب .

٤١ — فيه شهر بن حوشب .

١٣ / ٤٣ – أنس : عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربِّه قال : أربعُ خصالٍ ، واحدةٌ منهن لى ، وواحدة لك ، وواحدة فيما بينى وبينك ، وواحدة فيما بينك وبين عبادى ، فأما التى لى فتعبدنى لا تشركُ بى شيئا ، وأما التى لك علىّ فما عملتَ من خير جزيتُك به ، وأما التى بينى وبينك فمنك الدعاءُ وعلىَّ الإجابة ، وأما التى بينك وبين عبادى فارضَ لهم ما ترضى لنفسك .

[للموصلى وللبزار بضعف]

١٤ / ٤٤ – وعنه : بينا نحنُ مع النبىِّ ﷺ فى المسجد ، إذ دخل رجلٌ على جملٍ فأناخه فى المسجد ثم عقله ، ثم قال : أيُّكم محمد ؟ قلنا : هذا الرجُل الأبيضُ المتكىء فقال : ابن عبد المطلب ؟ فقال النبىُّ ﷺ : قد أجبتك ، فقال : إنى سائلُكَ فمشدِّدٌ عليك فى المسألة فلا تَجِدْ علىّ فى نفسك ، قال : سلْ عما بدالك ، فقال : أسألك بربِّك وربِّ مَنْ قبلك آلله أرسلَك إلى الناسِ كلِّهم ؟ قال : اللهمَّ نعم . قال : أنشدكَ بالله آلله أمرك أن تصلِّيَ الصلواتِ الخمسَ فى اليومِ والليلةِ ؟ قال : اللهمَّ نعم ، قال : أنشدك بالله آلله أمرَكَ أن تصومَ هذا الشَّهرَ من السنةِ ؟ قال : اللهمَّ نعم . قال أنشدكَ بالله آلله أمرك أن تأخذَ هذه الصدقةَ من أغنيائِنا فتقسمَهَا على فقرائنا ؟ قال : اللهُّم نعمْ . قال : آمنتُ بِما جئتَ به ، وأنا رسولُ مَنْ ورائى من قومى ، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بنى سعد بن بكر .

[للبخارى بلفظه]

١٥ / ٤٥ – ولمسلم ، قال أُنس : نُهينا فى القرآن أن نسألَ رسولَ الله ﷺ عن شيء ، فكان يعجبنا أن يجيء الرجلُ من أهل البادية العاقلُ ، فيسأله ونحنُ نسمع فجاءه رجلٌ من أهل الباديةِ فقال : يا محمدُ أتانا رسولُك فزعَمَ أنك تزعُمُ أن الله أرسلَك ، قال : صدقَ . قال : فمن خلقَ السَّماءَ ؟ قال : الله . قال : فمن خلَقَ الأرضَ ؟ قال : الله . قال : فمن نَصَبَ هذه الجبالَ فجعل فيها ما جعلَ ؟ قال : الله . قال : فبالذى خلَقَ السَّماءَ ، وخلقَ الأرضَ ، ونصبَ الجبالَ آلله أرسلَكَ ؟ قال : نعم . قال : وزعَم رَسولُك أن علينا خَمْسَ صلوات فى يومنا وليلتنا . قال : صدقَ ، قال : فبالذى أرسلَك آلله أمركَ بهذا ؟ قال : نعم . فذكَرَ مثله فى

---

٤٣ – فيه صالح المرى وهو ضعيف ، وتدليس الحسن .

الزكاة ورمضان والحج ، ثم ولّى وقال : والذى بعثكَ بالحق لاأزيدُ عليهنَّ ولاأنقصُ منهن ، فقال النبى ﷺ : لئن صدقَ ليدخلنَّ الجنةَ .

١٦/٤٦ – وللترمذىّ وأبى داود والنسائى نحو ذلك .

١٧/٤٧ – زاد أحمد والكبير : وكان ضمام رجلا أشعر ذاغديرتين ، قال : أنشدك بالله إلهك وإلهِ مَنْ قَبلَك وإلهِ مَنْ هو كائنٌ بعدك.فى السؤالات كلها ، وقال : آللهُ أمرك أن تأمُرَنا أن نَعبدَه ولانشرك به شيئا ، وأن نَخلعَ هذه الأنداد التى كان آباؤنا يعبدون معه ؟ قال : اللهم نعم . وقال : وسأؤدى هذه الفرائضَ ، وأجتنبُ مانهيتنى عنه لاأزيدُ ولاأنقصُ ، وقال ﷺ حين ولى : إن صدقَ ذوُ العقيصتَين يدخلُ الجنةَ . ثم خرج حتى قَدِمَ على قومه ، فاجتمعوا إليه ، فكانَ أول ماتكلم به أن قال : بئست اللاتُ والعزَّى ، قالوا : مَهْ ياضمامُ اتَّقِ البرصَ والجذام ، اتَّق الجنونَ . قال : ويلكُم إنهما واللهِ مايضرَّانِ ولاينفعان ، إن اللهَ تَعالى قد بعثَ رسولاً ، وأنزل كتاباً استَنقذكم به مما كنتم فيه ، وإنى أشهدُ أنْ لاإله إلاالله وحدَهُ لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قد جئتكم من عندِهِ بما أمركم به ، ونهاكم عنه . فوالله ماأمسى فى ذلك اليومِ وفى حاضرِه رجل ولاامرأة إلامسلماً . يقُولُ ابن عباس : فما سمعنا بوافد قوم يقول أفضل من ضمام .

١٨/٤٨ – طلحة : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ من أهل نجدٍ ثائِرَ الرأسِ يُسمعُ دوىُّ صوته ، ولايُفقه مايقول ، حتى دناَ من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأَلُ عن الإسلام : فقال رسول الله ﷺ : خمسُ صلواتٍ فى اليوم والليلة . فقال : هل علىَّ غيرهن ؟ قال : لاإلاأن تطوع ، فقال رسول الله ﷺ : وصيامُ رمضان ، فقال : هل علىَّ غيرهن ؟ قال : لاإلاأن تطوع . وذكر له الزكاة فقال : هل علىَّ غيرها ؟ قال : لاإلاأن تطوع ، فأدبر وهو يقول لاأزيدُ على هذا ولاأنقص منه ، فقال رسولُ الله ﷺ : أفلحَ إن صدَقَ ، أو دخلَ الجنةَ إن صدق .

[للستة إلاالترمذى]

١٩/٤٩ – ابن عباس : وسألته امرأةٌ عن نبيذ الجر فقال : إن وفد عبد القيس أتوا النبى ﷺ فقال : مَن الوفدُ أو مَن القومُ ؟ قالوا : ربيعة . قال : مرحبًا بالوفد

أو بالقوم غير خزاياً ولا ندامَى ، قالوا : إنا نأتيك ، وإن بيننَا وبينَك هذا الحيُّ من كفار مُضر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا فى الشهر الحرام فمرنا بأمرٍ فصلٍ نخبر به مَنْ وراءنا ، وندخلُ به الجنةَ ، فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله وحده ، وقال : هل تدرون ما الإيمانُ ؟ قالوا : الله ورسولهُ أعلم . قال : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسولُ الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وأن تؤدوا خُمسًا من المغنم . ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير ، قال شعبة : وربما قال المقيَّر ، وقال : احفظوه وأخبروا به مَنْ وراءكم ، وقال : للأشج أشج عبد القيس : إن فيك خصلتين يحبهما الله : الحلم وَالأناة .

[للشيخين ولأبى داود و النسائى نحوه وللترمذى بعضه]

٢٠ / ٥٠ — على ، رفعه : لا يؤمنُ عبدٌ حتى يؤمنَ بأربع : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنى محمدٌ رسولُ الله بعثنى بالحق ، ويؤمنَ بالموتِ ، ويؤمنَ بالبعثِ بعد الموت ، ويؤمن بالقدر . [للترمذى]

٢١ / ٥١ — الشريد بن سويد ، قلت : يا رسول الله إن أمى أوصت أن أعْتِق عنها رقبةً مؤمنةً ، وعندى جاريةٌ سوداءُ نوبية أفأعتقها ؟ قال : ادعها ، فدعوتها ، فجاءت فقال : مَنْ ربُّك ؟ قالت : الله . قال : فمن أنا ؟ قالت : رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة . [لأبى داود والنسائى]

٢٢ / ٥٢ — العباس ، رفعه : ذاق طعمَ الإيمانِ من رضى بالله ربًّا وبالإسلام دينًا ، وبمحمد رسولاً . [لمسلم والترمذى]

٢٣ / ٥٣ — عبد الله بن معاوية الغاضرى ، رفعه : ثلاثٌ من فعلهنَّ فقد طَعِمَ طَعْمَ الإيمان ، من عَبَدالله وحدَه ، وعلم أنه لا إله إلا الله ، وأعطى زكاة ماله طيبةً بها نفسُهُ رافدة عليه كل عام ، ولم يعط الهرمةَ ولا الدرنةَ ولا المريضةَ ولا الشرط اللئيمة ، ولكن من وسط أموالكم فإن الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشره . [لأبى داود]

٢٤ / ٥٤ — بُهْزُ بنُ حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده ، قلت : يا رسول الله ما أتيتك حتى حلفتُ أكثر من عددهن (لأصابع يديه) ألا آتيك ولا آتى دينك ، وأنى كنت امرءًا لا أعقلُ شيئًا إلا ما علمنى الله ورسوله ، وأنى سألتك

لوجه الله : بم بعثك الله إلينا ؟ قال : بالإسلام . قال : وما آيات الإسلام ؟ قال : أن تقول : أسلمتُ وجهى لله ، وتخلَّيتُ ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، كلُّ مسلمٍ على مسلم محرَّم ، أخوان نصيران ، لا يُقبل من مشرك بعد ما أسلم عملٌ أو يفارقَ المشركين إلى المسلمين . [للنسائى]

٥٥/٢٥ — سفيان بن عبد الله الثقفى ، قلت : يارسول الله ، قل لى فى الإسلام قولا لا أسأل عنه أحداً بعدك ؟ قال : قُل آمنتُ بالله ، ثم استقم .

[لمسلم]

٥٦/٢٦ — أنس ، رفعه : من صلَّى صلاتَنا ، واستقبلَ قبلتنا ، وأكل ذبيحتَنا ، فهو المسلم . [للنسائى]

٥٧/٢٧ — أبو أمامة ، قال رجل : يارسولَ الله ما الإيمان ؟ قال إذا سرتك حسنتُك ، وساءتك سيئتُك ، فأنت مؤمنٌ . [للكبير]

٥٨/٢٨ — أبو الصلت الهروى : حدثنا على بن موسى الرضى ، عن أبيه عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن على بن الحسين ، عن أبيه عن على بن أبى طالب رضى الله عنهم ، قال : قال رسول الله ﷺ : الإيمان معرفة بالقلب ، وقول باللّسانِ ، وعملٌ بالأركانِ . قال أبو الصلت : لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرأ .

[للقزوينى،وأبو الصلت شيعى متعصب ضعيف بل منكر]

خصال الإيمان وآياته

١/٥٩ — أبو هريرة ، رفعه : الإيمان بضعٌ وسبعون .

٢/٦٠ — وفى رواية : وستون شعبةً ، والحياء شعبةٌ من الإيمان .

٦١ — وفى راوية : وأفضلُها قولُ لاإله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق .

[للسته إلا الموطأ]

٦٢/٣ — أنس ، رفعه : إن لله لوحاً من زبرجدة خضراء تحتَ العرش ، كتب فيه:أنا الله لاإله إلا أنا ، أنا أرحم الراحمين . خلقتُ بضعةَ عشرَ وثلاثمائة خُلُقٍ ، من جاء بخُلُقٍ منها مع شهادة أن لاإله إلا الله دخل الجنة . [للأوسط بلين]

٦٣/٤ — عائشة ، رفعته : ثلاث أحلف عليهنَّ : لايجعل الله مَنْ له سهمٌ فى الإسلام كمن لاسَهْمَ له ، وأسهم الإسلام الثلاثة: الصلاة والصوم والزكاة ، ولا يتولى اللّهُ عبداً فى الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة ، ولايحب رجل قوماً إلا جعله معهم ، والرابعة لو حلفت عليها رجوت أن لا آثم : لايستر الله عبداً فى الدنيا إلا سترهُ يوم القيامة . [لأحمد الموصلى]

٦٤/٥ — أنس ، رفعه : ثلاث من كنَّ فيه وجد بهنَّ طَعْمَ الإيمان : من كان الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما ، ومن أحبَّ عبداً لايحبهُّ إلا لله ، ومن يكرهُ أن يعودَ فى الكفرِ بعد أن أنقذه الله منه ، كما يكرهُ أن يلقى فى النار .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

٦٥/٦ — وله فى رواية بدل الثانية : أن يحب فى الله ويبغض فى الله .

٦٦/٧ — قتادة ، رفعه : ثلاثٌ من كنَّ فيه يجد حلاوة الإيمان : تركُ المراء فى الحقّ والكذب فى المزاحمة ، ويعلمُ أن ماأصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ماأخطأه لم يكن ليصيبهُ .. [للطبرانى ولم يسمع قتادة من ابن مسعود]

٦٧/٨ — عمار بن ياسر ، رفعه : ثلاثٌ من الإيمان : الإنفاق من الإقتار ، وبذلُ السلام للعالم ، والإنصاف من نفسك .

٦٨/٩ — أنس ، رفعه : ثلاث من كنَّ فيه استوجب الثوابَ ، واستكمل الإيمانَ : خلُقٌ يعيش به فى الدنيا ، وورع يحجزهُ عن محارم الله ، وحلمٌ يرده عن جهلِ الجاهل . [هما للبزار]

٦٩/١٠ — وعنه ، رفعه : لايؤمنُ أحُدكُمْ حتى أكونَ أحبَّ إليه من والدِه وولدِه والناس أجمعين . [للشيخين والنسائى]

---

٦٢ — فى إسناده أبو ظلال القسملى وثقه ابن حبان والأكثر على تضعيفه .

٦٥ — فى إسناده أبو الحويرث ، ضعفه مالك وابن معين ووثقه ابن حبان .

١١/٧٠ – وعنه ، رفعه : لايؤمنُ أَحَدٌ حتى يحبَّ لأخيه مايحبُّ لنفسِهِ .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

١٢/٧١ – أبو أمامة ، رفعه : من أحبَّ للّهِ ، وأبغضَ للّهِ ، وأعطى للّهِ ، ومنع للّهِ ، استكمل الإيمانَ . [لأبى داود]

١٣/٧٢ – عبد الرحمن بن أبى ليلى ، رفعه : لايؤمن عبدٌ حتى أكون أحبَّ إليه من نفسهِ ، وأهلى أحبَّ إليه من أهله ، وعترتى أحبَّ إليه من عترتِه ، وذاتى أحبَّ إليه من ذاتِه . [للكبير والأوسط بضعف]

١٤/٧٣ – عمرو بن الجموح ، رفعه : لايحق العبدُ صريحَ الإيمانِ حتى يحبَّ للّه ، ويبغض لله . فإذا أحبَّ لله وأبغض لله ، فقد استحق الولايةَ من الله . إن أوليائى من عبادى وأحبائى من خلقى الذين يُذكرونَ بذكرى ، وأذكر بذكرهم . [لأحمد بضعف]

١٥/٧٤ – أبو هريرة ، رفعه : المسلمُ من سَلِمَ المسلمونَ من لسانِه ويده ؛ والمؤمنُ من أَمِنَهُ الناس على دمائهم وأموالهم .

[للترمذى والنسائى]

١٦/٧٥ – وله وللبخارى وأبى داود عن ابن عمرو بن العاص بدل : والمؤمن إلى آخره ، والمهاجرُ من هَجَر مانَهى الله عنه .

١٧/٧٦ – ابن عمرو بن العاص : أن رجلًا سأل النبىَّ ﷺ ، أىُّ الإسلام خيرٌ ؟ قال : تُطعِم الطعام ، وتقرأ السلامَ على من عرفتَ ومن لم تعرف .
[للشيخين والنسائى ، قلت : أخرجه فى السلام من كتاب الصحبة لأبى داود فقط فعلم أنه للأربعة]

١٨/٧٧ – أبو سعيد ، رفعه : إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان فإنه الله تعالى يقول : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾
[للترمذى]

---

٧٢ – فيه محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، وهو سيء الحفظ ، لا يحتج به.

٧٣ – فيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف . منقطع .

١٩/ ٧٨ – أنس ، رفعه :ثلاثٌ من أصل الإيمان : الكفُّ عمن قال لاإله إلاالله وَلا نكفره بذنب ، ولايخرجُه عن الإسلام بعملٍ ، والجهاد ماضٍ منذُ بعثنى اللّهُ إلى أن تقاتل آخر هذه الأمة الدجال،لايبطلُه جَوْرُجائر ، ولاعدلُ عادلٍ ، والإيمان بالأقدار . [لأبى داود]

٢٠ / ٧٩ – ابن مسعود : سئل رسول الله ﷺ عن الوسوسة فقالوا : إن أحدنا ليجدُ فى نفسه مالأن يحترقَ حتى يصيرَ حممة ، أو يخر من السماء إلى الأرضِ ، أحبُّ إليه من أن يتكلم به ، قال : ذلك محض الإيمان . [لمسلم]

٢١ / ٨٠ — وله ولأبى داود من طريق آخر : الحمد لله الذى رد كيدَه إلى الوسوسة .

٢٢ / ٨١ – عبيد الله بن عدى بن الخيار : بينما رسول الله ﷺ جالسٌ إذ جاءه رجلٌ فسارّه ، فلم ندر ماسارّه حتى جهر رسول الله ﷺ ، فإذا هو يستأذنه فى قتل رجلٍ من المنافقين ، فقال : أليس يشهدُ أن لاإله إلاالله ، وأن محمدا رسول الله ؟ قال : بلى ولا شهادة له . قال : أليسَ يصلىّ ؟ قال : بلى ولا صلاةَ له . قال : أولئك الذين نهانى الله عن قتلهم . [للموطأ]

٢٣ / ٨٢ — طارق الأشجعى ، رفعه : من قال لاإله إلاالله ، وكفرَ بما يُعبد من دونِ الله ، حرّم الله مالَه ودمَه وحسابَه على الله . [لمسلم]

٢٤ / ٨٣ – عمرو بن عبسة ، قلتُ : يارسولَ الله من معك على هذا الأمر ؟ قال : حرٌّ وعبدٌ . قلت : ماالإسلامُ ؟ قال طيّبُ الكلامِ ، وإطعامُ الطعام . قلت : ماالإيمان ؟ قال الصبرُ والسماحةُ . قلت : أىُّ الاسلام أفضلُ ؟ قال من سَلَمَ المسلمونَ منَ لسانهِ ويدِه . قلتُ : أىُّ الايمانِ أفضلُ ؟ قال خُلُقٌ حسن ، قلتُ:أىُّ الصّلاة أفضلُ ؟ قال : طول القنوت . قلت : أىُّ الهجرة أفضلُ ؟ قال : أن تهجرَ ما كره ربُّك . [للكبير وأحمد بلفظه]

٢٥ / ٨٤ – علقمة، قال : قال عبد الله : الصبرُ نصفُ الإيمان ، واليقينُ الإيمانُ كلُّه . [للكبير]

---

٧٨ – فيه يزيد بن أبى بيشة ، قال المزى وغيره : مجهول .

٨٣ – فى إسناده شهربن حوشب .

أحكام الإيمان وذكر البيعة وغير ذلك

٨٥/١ - ابن عمر ، رفعه : أُمرتُ أن أقاتِلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لاإلهإلااللّهُ ، وأن محمداً رسولُ الله ، ويقيموا الصلاةَ ويؤتوا الزكاةَ ، فإذا فعلوا ذلك عَصمُوا منى دماءهم وأموالَهم إلا بحقِّ الإسلام ، وحسابُهُمْ على الله .
[للشيخين إلا أن مسلما لم يذكر : إلا بحق الاسلام]

٨٦/٢ - عبادة بن الصامت ، رفعه : تُبايعونى على ألاتشركوا بالله شيئا ، ولاتسرقُوا ولاتزنوا ، ولاتقتلوا النفسَ التى حرمَّ اللّهُ إلا بالحقِّ .

٨٧/٣ - وفى رواية : ولاتقتلوا أولَادكُمْ ، ولاتأتوا ببهتانٍ تفترونَه بين أيديكم وأرجلِكُم ، ولاتعصونى فى معروف . فمن وفَى منكم فأجرهُ على اللّهِ ، ومن أصابَ شيئا من ذلك فسترهُ اللّهُ عليه فأمْره إلى الله ، إن شاء عَفَا عنه ، وإن شاء عذبه . فبايعناه على ذلك [للشيخين ونحوه للترمذى والنسائى] وقال : ومن أصابَمِن ذلك شيئافأخذ به فى الدنيا ، فهو كفارةٌ له وَطهُورٌ ، ومن سترهُ الله فذلك إلى الله ، إن شاء عذَّبه ، وإن شاء غَفَرَ له .

٨٨/٤ - وله وللشيخين والموطأ فى أخرى : بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطاعة فى العُسْر واليُسْر والمنشَط والمَكْرَه ، وعلى أثرة علينا ، وعلى ألا ننازع الأمْر أهلَهُ ، وعلى أن نقولَ بالحقِّ أينما كنا لانخافُ فى اللّهِ لومَة لائمٍ .

٨٩/٥ - وفى رواية : ولاننازع الأمْرَ أهْلَهُ .. قال : إلا أن ترَوْا كُفْراً بواحاً عندكم فيه من الله برهانٌ .

٩٠/٦ - عوف بن مالك الأشجعي : كنَّا عند رسولِ الله ﷺ تسعةً أو ثمانيةً أو سبعة ، فقال : ألاتبايعون رسول الله ﷺ ؟ وكنا حديثَ عهد ببيعة . فقلنا : قد بايعناكَ يا رسولَ الله ، فبسطنا أيدينا ، وقلنا : قد بايعناكَ يارسولَ الله فعلامَ نبايعك ؟ قال : أن تعبدوا اللّهَ ولاتُشركوا به شيئاً ، وتصلوا الصلواتِ الخمسَ ، وتسمعوا وتطيعوا ، وأسرَّ كلمةً خفيةً،قال : ولاتسألوا الناسَ شيئا ، فلقد رأيتُ بعض أولئك النفر يسقط سوطُ أحدِهم ، فما يسأل أحداً يناوله إياه .

[لمسلم وأبى داود والنسائى مطولا]

٩١/٧ – أميمة بنت رقيقة : أتيتُ رسول الله ﷺ فى نسوةٍ من الأنصارِ نُبايعه على الإسلام . فقلنا : نُبايعك على ألا نشركَ بالله شيئا ، ولا نسرقَ ، ولا نَزْنى ، ولا نقتلَ أولادنا ، ولا نأتى ببهتانٍ نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نَعْصيك فى معروفٍ . فقال رسول الله ﷺ : فيما استطعتُنَّ وأطقتُنَّ ؟ فقلنا : الله ورسوله أرحَمُ بنا منا بأنفسنا ، هلم نُبايعك يا رسول الله . فقال : إنى لا أصافحُ النساء . إنما قولى لمائةِ امرأةٍ كقولى لامرأةٍ واحدةٍ .

[للموطأ والنسائى وللترمذى مطولا]

٩٢/٨ – الهرماس بن زياد : مددتُ يدى إلى رسول الله ﷺ ، وأنا غلامٌ ليبايعَنى فلم يبايعْنى . [للنسائى]

٩٣/٩ – محمد بن على بن الحسين : أن النبى ﷺ بايعَ الحسنَ والحسينَ وعبدالله بن جعفر ، وهم صغار لم يبلغوا ، ولم يبايع صغيراً إلا مناً. [للكبير]

٩٤/١٠ – ابن عباس : سئل كيف كان ﷺ يمتحنُ النساء ، قال : إذا أتته المرأةُ لتسلِمَ أحلَفَها بالله ماخرجتْ لبُغضِ زوجها ، وبِالله ماخرجَتْ لاكتسابِ دنيا ، وبالله ماخرجَتْ من أرضٍ إلى أرضٍ ، وبالله ماخَرجت إلا حبًّا لله ولرسوله .

[للكبير بلين]

٩٥/١١ – ابن عمر : أن الناسَ كانوا مع النبىِّ ﷺ يومَ الحديبية تفرَّقوا فى ظِلال الشجر ، فإذا الناسُ مُحدقونَ به ، فقال عمر : يا عبدالله انظر ما شأنُ الناسِ ؟ فذهبتُ فوجدتُهم يبايعون ، فبايعت ، ثم رجعتُ إلى عمر ، فخرجَ فبايَعَهُ . [للبخارى]

٩٦/١٢ – وعنه : أنه كتبَ إلى عبد الملك بن مروان يبايعُه : أقرُّ بالسمعِ والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنةِ الله وسنَّة رسول الله ، وأن بَنِىَّ قد أقرُّوا بمثل ذلك . [لمالك وللبخارى بلفظه]

٩٧/١٣ – عمرو بن الأحوص : شهدتُ حَجَّةَ الوداع معَ رسول الله ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، وذكره ووعظ . ثم قال ثلاثاً : أى يوم أحرم ؟ قالوا يومُ الحجِّ الأكبر . قال : فإن دماءكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرامٌ كحرمةِ

---

٩٤ ـ فيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثورى ، وضعفه غيرهما .

يومِكُمْ هذا ، فى بلدكِم هذا ، فى شهركم هذا . ألا لا يجنى جانٍ إلا على نفْسِه ، ولا يجنى والدٌ على ولده ولا وَلَدٌ على والده ، ألا إن المسلم أخو المسلم ، فليس يحلُّ لمسلم من أخيه شيءٌ إلا ماأحلَّ من نفسه . ألا وإن كلَّ رِباً فى الجاهلية موضوعٌ . لكم رءوس أموالكم لاتظلمون ولاتُظلمون ، غير ربا العباسِ فإنه موضوعٌ كلُّه . ألا وإن كل دَمٍ كانَ فى الجاهلية موضوعٌ . وأولُ دَم أضع من دم الجاهلية دَمُ الحارث ابن عبد المطلب ، وكان مسترضعاً فى بنى لَيث ، فقتلته هُذيل . ألا واستوصوا بالنساء خيراً ، إنهن عَوانٍ عندكم ، ليس تملكون شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشةٍ مبينةٍ ، فان فعلنَ فاهجروهُن فى المضاجع ، واضربوهنَّ ضربا غير مُبرِّح ، فإن أطعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلًا . ألا وإن لكم على نسائكم حَقًّا ، ولنسائكم عليكم حقاً . فأما حقُّكم على نسائِكُمْ فلا يُوطئن فُرشكم من تكرهون ، ولا يأذنَّ فى بيوتكم لمن تكرهُونَ . ألا وإن حقُّهن عليكُمْ أن تحسنوا إليهنَّ فى كسوتهن وطعامهنّ .

١٤ / ٩٨ - وفى رواية : ألا وإن الشيطانَ قد أيِسَ أن يُعبد فى بلدكم هذا ، ولكن ستكونُ له طاعةٌ ، فيما تحتقرونَ من أعمالكم ، وسيرضى به .

[للترمذى وللشيخين نحوه عن ابن عمر]

١٥ / ٩٩ - أبو بكرة ، رفعه : إن الزمانَ قد استدارَ كهيئته يوم خلق الله السمواتِ والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعةٌ حرم : ثلاثٌ متوالياتٌ : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مُضر الذى بين جمادى وشعبان . أى شهرٍ هذا ؟ قلنا : اللهُ ورسولهُ أعلمُ . فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال : أليس ذا الحجة ؟ قلنا : بلى ، قال : أىُّ بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسولهُ أعلم . فسكتَ حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليسَ البلدَ الحرامَ ؟ قلنا : بلى . قال : فأىُّ يوم هذا ؟ قلنا : اللهورسوله أعلمُ . فسكت حتى ظنَنَّاأنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس يومَ النحر ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا ، فى بلدكم هذا ، فى شهركم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم . ألا فلا ترجعوا بعدى كفارا ، يضرب بعضكُمْ رقابَ بعضٍ . ألا ليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ ، فلعلَّ بعضَ من يبلغه أن يكون أوعى له من بعضٍ مَنْ سمعه . ثم قال : ألا

هل بلَّغْت . ألَا هل بلغت ! قلنا : نعم . قال : اللهمُ فاشْهَدْ .
[للبخارى ولأبى داود بعضه ولمسلم كله بزيادة ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جذيعة من الغنم فقسمها بيننا]

١٦ / ١٠٠ — وزاد رزين فى آخره : ثلاثٌ لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ، فإن دعوتهم تحيط مَنْ وراءهم .

١٧ / ١٠١ — أبو هريرة ، رفعه : مامِنْ مولودٍ إلا يولدُ على الفطرة . ثم يقول: اقرءوا (فطرةَ الله التى فطر الناس عليها) فأبواه يهوِّدانه أو ينصرانه ، أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمةُ بهيمة جمعاء ، هلْ تحسون فيها من جدعاء .

١٨ / ١٠٢ — وفى رواية : كما تنتجون الإبلَ ، فهل تجدونَ فيها جدعاء ، حتى تكونوا أنتم تجدعونها . قالوا : يا رسولَ الله أفرأيتَ من يموتُ صغيراً . قال : اللّهُ أعلم بما كانوا عاملين . [للشيخين ونحوه للباقين إلا النسائى]

١٩ / ١٠٣ — مالك بن أحمر : لمَّا بلغه قدوم رسول الله ﷺ وفد إليه ، فقبلَ إسلامَهُ ، وسألهُ أن يكتب له كتاباً يدعُو به إلى الإسلامِ ، فكتبَ له فى رقعةٍ من أدم : بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتابٌ من محمد رسول الله ﷺ لمالِكِ بْن أحمر ، ولمن اتبعه من المسلمين ، أمانا لهم ماأقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، واتبعوا المسلمين ، وجانبوا المشركينَ ، وأدوا الخمسَ من المغنم ، وسهم الغارمين ، وسهم كذا، وسهم كذا ، فهم آمنون بأمان الله وأمان محمد رسول الله . [للأوسط]

٢٠ / ١٠٤ — ابن عمر ، رفعه : لايُقبل إيمانٌ بلا عملٍ ، ولا عملٌ بلا إيمان .
[للكبير بلين]

٢١ / ١٠٥ — أبو هريرة ، رفعه : لايَزْنِى الزَّانى حين يزنى وهو مؤمنٌ ، ولا يسرقُ السارق حين يسرقُ وهو مؤمنٌ ، ولا يشربُ الخمر حين يشربها وهو

---

١٠٤ — فيه سعد بن زكريا ، اختلف فى ثقته .

مؤمنٌ ، قال : وكان أبو هريرة يلحق : ولا ينتهب نهبةً ذات شرفٍ ، وهو مؤمن .

[للستة إلا مالكا]

١٠٦/٢٢ - وعنه ، رفعه : إذا زنى الرجلُ خرجَ منه الإيمانُ ، وكان عليه كالظلة ، فإذا أقلعَ رجعَ إليه الإيمانُ . [لأبى داود]

١٠٧/٢٣ - وللترمذى : خرجَ منه الإيمان ، وكان فوق رأسه ، فاذا خرجَ من ذلك العملِ عاد إليه الإيمانُ . قال محمد الباقر : تفسيره يخرج من الإيمان إلى الإسلام .

١٠٨/٢٤ - وعنه ، رفعه : بدأ الإسلامُ غريباً ، وسيعودُ غريباً كما بدأ ، فطوبىَ للغرباءِ . [لمسلم]

١٠٩/٢٥ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إن الإيمانَ ليخلق فى جوف أحدكم ، كما يخلق الثوبُ ، فاسألوا اللّهَ أن يجدد الإيمانَ فى قلوبكم [للكبير]

١١٠/٢٦ - أبو هريرة ، رفعه : جددوا إيمانكم ، قيل : يارسولَ الله ، كيف نُجدد إيماننا ؟ قال : أكثروا من قولِ لاإله إلا الله . [لأحمد]

١١١/٢٧ - ابن مسعود ، رفعه : إن اللّهَ عزَّ وجل قسَّم بينكم أخلاقكم ، كما قسّم بينكم أرزاقَكُم . وإن الله يعطى الدنيا من يحبُّ ومن لا يحبُّ ، ولا يعطى الدينَ إلا مَن أحبَّ ، فمن أعطاه الدينَ ، فقد أحبَّه ، والذى نفسى بيده لا يسلمُ عبدٌ حتى يسلمَ قلبهُ ولسانهُ ، ولا يؤمنُ حتى يأمنَ جارهُ بوائقه . قلت : ومابوائقه يارسول الله ! قال : غَشْمهُ وظلمهُ ، ولا يكسبُ مالًا من حرام ، فينفق منه فيبارك له فيه ، ولا يتصدقُ به فيقبلُ منه ، ولا يتركُه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار . إن الله لايمحوُ السيىء بالسيىء ، ولكنه يمحوُ السيىء بالحسنِ ، إن الخبيثَ لايمحوُ الخبيثَ . [لأحمد]

١١٢/٢٨ - الحارث بن مالك ، ومرّ بالنبى ﷺ ، فقال : كيفَ أصبحتَ ياحارثة ؟ قال : أصبحتُ مؤمناً حقا . قال : فانظر ماتقولُ ، فإن لكلِّ قول

---

١١٢ - فيه ابن لهيعة ، وفيه من يحتاج إلى الكشف عن حاله . ورواه البزار وفيه يوسف ابن عطية ، لايحتج به.

حقيقةً ، فما حقيقةُ إيمانِك ؟ فقال : عزفت نفسى عن الدنيا ، فأسهرتُ ليلى ، وأظمأتُ نهارى ، وكأنى أنظرُ عرشَ ربى بارزاً ، وكأنى أنظر إلى أهلِ الجنةِ يتزاورون فيها ، وكأنى أنظرُ إلى أهل النار يتضاغَوْنَ فيها . قال : ياحارثة عرفتَ فالزم .

[للكبير بخفى،وللبزار بضعف،نحوه عن أنس وزاد فى آخره:مؤمن زور الله قلبه]

١١٣/٢٩ - ابن عباس ، قال : أىُّ الأديانِ أحبُّ إلى الله يارسول الله ؟ قال : الحنيفيةُ السمحةُ . [لأحمد والكبير والأوسط والبزار]

١١٤/٣٠ - ابن عمرو بن العاص ، قال رجل : يارسول الله ، إنى أقرأ القرآن ، فلا أجد قلبى يعقل عليه . فقال ﷺ : إن قلبك حشى الإيمان ، وإن الإيمان يعطى العبد قبل القرآن . [لأحمد بضعف]

١١٥/٣١ - أبو سعيد ، رفعه : القلوب أربعة : قلبٌ أجردُ فيه مثل السراج يُزهر . وقلبٌ أغلفُ مربوطٌ عليه غلافه ، وقلبٌ منكوسٌ ، وقلبٌ مصفحٌ ، فأماالقلبُ الأجردُ فقلبُ المؤمن ، وأماالقلبُ المنكوسُ فقلبُ المنافقِ ، عرفَ ثم أنكرَ ، وأماالقلبُ المصفحُ فقلبٌ فيه إيمانٌ ونفاق ، فمثلُ الإيمانِ فيه كَمثل البقلةِيُمدُّها الماءُ الطيِّبُ ، ومَثَلُ النفاقِ فيه كمثل القُرحة يمدُّها القيحُ والدمُ ، فأىُّ المدتينِ غلبتْ على الأُخرى غلبت عليه .

[لأحمد والصغير بلين]

١١٦/٣٢ - ابن عمر : رفعه : لانعلمُ شيئاً خيراً من مائة مثله إلا الرجلَ المؤمنَ . [لأحمد والأوسط]

- **١١٧** - وللصغير بضعف مثله بلفظ:خيراً من ألف مثله .

---

١١٣ - فيه ابن اسحاق ، وهو مدلس ، ولم يصرح بالسماع .

١١٤ - فيه ابن لهيعة .

١١٥ - فيه ليث ابن أبى سليم .

١١٦ ، ١١٧ - مداره على أسامة بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف .

١١٨/٣٣ – أبو هريرة : مَثَلُ المؤمنِ كمثل الزرعِ لاتزال الريحُ تميله ، ولايزال المؤمنُ يصيبهُ البلاء ، ومثل المنافقِ كشجرةِ الأرز لاتُهزُّ حتى تستحصد .

[للبخارى والترمذى]

١١٩/٣٤ – النواس بن سمعان : إن اللّهَ ضرب مثلًا صراطاً مستقيماً ، على كَنَفى الصِّراطِ سُوران لهما أبوابٌ مفتحة ، على الأبواب ستورٌ ، وداع يدعو على رأسِ الصراطِ ، وداع يدعو فوقه ، واللّهُ يدعو إلى دارِ السلام ، ويهدى من يشاء إلى صراطٍ مستقيم . والأبواب التى على كنفَى الصراط حدود الله ، فلا يقع أحدٌ فى حدود الله ،حتى يكشف الستر ، والذى يدعو من فوقه واعظ ربه .

[للترمذى]

١٢٠/٣٥ – ابن مسعود : ضربَ اللّهُ مثلًا صراطاً مستقيماً ، وعن جَنْبتى الصراطِ سُوران فيهما أبوابٌ مفتحةٌ ، وعلى الابوابِ ستورٌ مرخاةٌ ، وعند رأس الصراطِ داعٍ يقول : استقيموا على الصراط ولا تعوجوا ، وفوق ذلك داعٍ يدعو كلما همَّ عبدٌ أن يفتحَ شيئاً من تلك الأبوابِ قال : ويحك لاتفتحه ؛ فإنك إن فتحته تلجه .

[لرزين]

ثم فسره بأن الصراط هو الإسلام ، وأن الأبوابَ المفتحة محارمُ الله ، وأن الستور المرخاة حدود الله ، والداعى على رأس الصراط هو القرآن ، والداعى فوقه هو واعظ الله فى قلب كل مؤمن .

١٢١/٣٦ – وعنه ، وقال له رجلٌ : الصراط المستقيم ، قال تركَنَا محمد ﷺ فى أدناه ، وطرفُه فى الجنة ، وعن يمينه جوادٌّ ، وعن يساره جوادٌّ ، وثَمَّ رجال يدعون من مرَّ بهم ، فمن أخذ فى تلك الجوادِّ انتهت به إلى النار ، ومن أخذ على الصراط المستقيم انتهى به إلى الجنة . ثم قرأ ابن مسعود : ﴿ وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبلَ ﴾ الآية .

[لرزين]

١٢٢/٣٧ – على ، رفعه : بعثَ الله يحيى بن زكريا إلى بنى إسرائيل بخمسِ كلماتٍ فلما بعث الله عيسى قال تعالى : ياعيسى . قل ليحيى بن زكريا : إما أن يبلغَ ما أرسلتَ به إلى بنى إسرائيل ، وإما أن تبلغهم . فخرج يحيى حتى صار إلى بنى

إسرائيل ، فقال : إن الله تعالى يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا . ومثل ذلك كمثل رجل أعتقَ رجلًا وأحسنَ إليه ، وأعطاه فانطلق ، وكفر نعمتَه ، ووالى غيره ، وإن الله يأمركم أن تقيموا الصلاة ، ومثل ذلك كمثلِ رجلٍ أسره العدوُّ فأرادوا قتله ، فقال : لاتقتلونى ، فإن لى كنزا ، وأنا أفدى نفسى ، فأعطاهم كنزَهُ ونجا بنفسه ، وأن الله يأمركم أن تصَّدقوا ، ومثل ذلك كمثل رجل مشىَ إلى عدوِّه ، وقد أخذ للقتال جُنة ، فلا يبالى من حيث أُتِيَ ، وإن الله يأمركم أن تقرءوا الكتاب ، ومثل ذلك كمثل قوم فى حِصْنِهِم صار إليهم عدوهم وقد أعدوا فى كل ناحية من نواحى الحصن قوماً ، فليس يأتيهم عدوهم من ناحية من نواحى الحصنِ إلا وبين يديهم من يدرؤهم عن الحصن ، فذلك مثل من يقرأ القرآن ، لايزال فى أحصن حصن .

[للبزار وللترمذى نحوه عن الحارث الأشعرى]

١٢٣/٣٨ - أبو موسى : قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات ، فقال : إن الله لاينام ، ولا ينبغى له أن ينام ، يخفض القسط ، ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل ، حجابه النور . وفى رواية : النار ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه . [لمسلم]

كتاب الاعتصام

بالكتاب والسنة

١/١٢٤ - مالك ، بلغني أن النبيَّ ﷺ قال : تركتُ فيكم أمرينِ لن تضلُّوا ماتمسكتم بهما : كتابَ الله وسنةَ رسوله ﷺ .

٢/١٢٥ - زيد بن أرقم ، رفعه : إنى تاركٌ فيكم ماإن تمسكتم به لن تضلوا بعدى ، أحدُهما أعظمُ من الآخر ، وهو كتابُ الله ، حبلٌ ممدودٌ من السماء إلى الأرض ، وعترتى أهل بيتى ، لن يفترقا حتى يردا على الحوض . فانظروا كيفَ تخلفونى فيها . [للترمذى]

٣/١٢٦ - العرباض بن سارية : قال عبد الرحمن بن عمرو السلمى وحجر بن حجر : أتينا العرباض ، وهو ممن نزل فيه :﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحمِلَهُمْ﴾ وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين ، فقال : صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة ، ذرفتْ منها العيوُن ، ووجلت منها القلوبُ ، فقال رجل : يارسول الله كأن هذه موعظةُ مودِّع ، فماذا تعهدُ إلينا ؟ قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذِ ، وإياكم ومحدَثَاتِ الأمورِ ، فإن كل محدَثَةٍ بدعةٌ ، وكلُّ بدعة ضلالةٌ . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

٤/١٢٧ - المقدام بن معد يكرب ، رفعه : ألا هلْ عسى رجلٌ يبلغه الحديث عنى ، وهو متكىء على أريكته ، فيقولُ: بيننَا وبينكم كتابُ الله فما وجدنا فيه حلالًا استحللناهُ ، وما وجدنا فيه حَرَاما حرَّمنـاه ، وإن ما حَرَّم رسولُ الله كما حرَّم اللّـهُ .

[للترمذى]

٥/١٢٨ – ولأبى داود :. ألا وإنى أوتيتُ الكتابَ ، ومثلَهُ معه ، ألا يوشِك رجلٌ شبعانُ على أريكته . بنحوه .

٦/١٢٩ – وزاد أحمد والبزار بلين عن أبى هريرة : ما جاء عنى من خير قلتُه ، أوْ لَمْ أقله فأنا أقولُه ، وما أتاكم من شرٌ فإنى لاأقولُ الشر .

٧/١٣٠ – ابن مسعود ، قال : أحسنُ الحديث كتابُ الله ، وأحسنُ الهدْى هَدْى محمد ﷺ ، وشرُّ الأمور محدثاتُها ، وإن ماتوعدون لآتٍ ، وما أنتم بمعجزين . [البخارى]

٨/١٣١ – عائشة ، رفعته : من أحدثَ فى أمرِناَ هذا ماليس منه ، فهو رَدٌّ .

[للشيخين وأبى داود]

٩/١٣٢ – أنس ، دخل عليه الزهرىّ فوجده يبكى ، فقال : مايُبكيك ؟ قال : لاأعرف شيئاً مماأدركتُ إلا هذه الصلاة ، وهَـذه الصلاة قد ضُيِّعت . [للبخارى]

١٠/١٣٣ – ابن مسعود ، قال : من كان مستنًّا فليستنَّ بمن قد مات ، فإنّ الحىَّ لا يؤمنُ عليه الفتنة ، أولئك أصحابُ محمد ﷺ كانوا أفضلَ هذه الأمة : أبرَّها قلوبا ، وأعمقها علماً ، وأقلَّها تكلُّفا . اختارهم اللّهُ لصحبة نبيه ﷺ ، ولإقامةِ دينهِ ، فاعرفوا لهم فضلهُم ، واتبعوهم على أثرهم ، وتمسكوا بما استطعتُمْ من أخلاقهِم وسيرهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم .

١١/١٣٤ – ابن عباس ، قال : من اقتدى بكتابِ الله ، لا يضل فى الدنيا ولايشقى فى الآخرة ، ثم تلا ﴿ فمن اتبع هداى فلا يضلُّ ولايشقى ﴾ .

١٢/١٣٥ – عمر ، قال : تركتكم على الواضحة ، ليلُها كنهارِها ، كونوا على دينِ الأعرابِ والغلمان فى الكتابِ .

١٣/١٣٦ – على ، قال : تركتُكُمْ على الجادَّةِ ومنهج عليه أمُّ الكتاب .

[هى لرزين]

---

١٢٩ – فيه أبو معشر نجيح ، ضعفه أحمد وغيره ، وقد وثق .

١٤/ ١٣٧ - أبو الدرداء ، رفعه : وأيم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ، ليلُها ونهارُها سواءٌ . [للقزوينى مطولا]

١٥/ ١٣٨ - أبو سعيد ، رفعه : إن للّهِ حرماتٍ ثلاثاً ، من حفظهنَّ حفظَ اللّهُ له أمرَ دينهِ ودنياهُ ، ومن لم يحفظهنَّ لم يحفظ الله له شيئاً : حرمة الإسلام ، وحرمتي،وحرمة رحمي . [للكبير والأوسط بضعف]

١٦/ ١٣٩ - على ، رفعه : من أحيا سنةً من سُنَّتِى أميتت بعدى فقد أحبَّنى ، ومن أحبَّنى كان معى . [لرزين]

١٧/ ١٤٠ - ابن مسعود ، قال : عليكُمْ بهذا القرآنِ ، فإنه مأدبةُ الله ، فمن استطاعَ منكم أن يأخذَ مأدبةَ الله فليفعل ، فإنما العلم بالتعلم . [للبزار]

١٨/ ١٤١ - معقل بن يسار ، رفعه : اعملُوا بالقرآنِ ، وأحلُّوا حلاله ، وحرِّموا حرامَهُ ، واقتدُوا به ، ولا تكفُروا بشيء منه ، وما تشابهَ عليكم فردُّوه إلى الله ، وإلى ولىّ الأمر من بعدى ، كيما يخبركم ، وآمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور ، وما أوتى النبيونَ من ربّهم . ليشفِكُمْ القرآنُ وما فيه من البيان ، فإنَّه شافعٌ مُشفَّعٌ ، وماحل مصدق ، ولكلِّ آية مِنه نورٌ إلى يوم القيامة . أما إنى أعطيتُ سورةَ البقرة من الذكر ، وأعطيت طه والطور من ألواح موسى ، وأعطيتُ فاتحةَ الكتاب وخواتيم سورةِ البقرة من كنزٍ تحتَ العرشِ ، وأعطيت المفصل نافلة . [للكبير]

١٩/ ١٤٢ - أبو هريرة ، رفعه : المتمَّسكُ بسنتى عند فسادِ أمتى له أجْرُ شهيدٍ . [للأوسط]

٢٠/ ١٤٣ - حذيفة ، رفعه : سيأتى عليكم زمانٌ لا يكون فيه شيء أعزَّ من ثلاثٍ : درهمٍ حلالٍ ، أو أخ يُستأنس به ، أو سنة يُعمل بها . [للأوسط]

---

١٣٨ - فيه ابراهيم بن حماد ، وهو ضعيف .

١٤١ - له إسنادان : أحدهما : فيه عبد الله بن أبى حميد ، وقد أجمعوا على ضعفه ، والثانى : فيه عمران القطان وثقه ابن حبان وضعفه الباقون .

١٤٣ - فيه روح بن صالح ، ضعفه ابن عدى ووثقه الحاكم وابن حبان .

٢١ / ١٤٤ - ابن مسعود،قال : اقتصادٌ فى سنَّةٍ ، خيرٌ من اجتهادٍ في بِدْعةٍ .
[للكبير بضعف]

٢٢ / ١٤٥ - حذيفة ، رفعه : لا يقبلُ الله لصاحبِ بدعةٍ صوماً ولا صلاةً ولا صدقةً ولا حجةً ولا عمرةً ولا جهاداً ولا صرفا ولا عدلا ، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين.
[للقزوينى بمتهم]

٢٣ / ١٤٦ - أبو هريرة ، رفعه : ما من داعٍ يدعو إلى شيء إلا وقف يوم القيامة لازماً لدعوته ما دعا إليه ، وإن دعا رجل رجلا .
[للقزوينى]

٢٤ / ١٤٧ - الأوزاعى ، عن حسان قال : ما ابتدعَ قومٌ بدعَة فى دينهم إلا نزعَ الله من سنَّتِهِم مثلهَا ، ثم لا يعيدهُا إليهم إلى يوم القيامِة .

٢٥ / ١٤٨ - خطَّ لنا رسولُ الله ﷺ يوماً خطا ، ثم قال : هذا سبيلُ الله ، ثم خطَّ خطوطاً عن يمينه وعن شِماله ، ثم قال : هذه سبلٌ ، على كلِّ سبيل منها شيطان يدعو إليه ، ثم تلا : ﴿ وأن هذا صراطى مستقيما ، فاتبعوه ولا تتبعوا السبل ، فتفرق بكم عن سبيله ﴾ .
[هما للدارمى]

٢٦ / ١٤٩ - أبو الدرداء : جاء عمرُ بجوامعَ من التوراةِ إلى النبى ﷺ ، فقال : يارسول الله ، جوامعُ من التوراة أخذتُها من أخ لى من بنى زريق ، فتغير وجههُ ﷺ ، فقال عبد الله بن زيد الذى أُرِىَ الأذان : أمسخ الله عقلكَ ؟ ألا ترى الذى بوجه رسول الله ﷺ ؟ فقال عمر : رضينا بالله ربًا ، وبالاسلامِ ديناً ، وبمحمد نبيًا ، وبالقرآن إماما . فسرى عنه ﷺ ، ثم قال : والذى نفس محمد بيده لو كان موسى بين أظهركم ثم تبعتموه وتركتمونى لضلَلْتمُ ضلالاً بعيدا . أنتم حظِّى من الأمم ، وأنا حظُّكم من النبين .
[للكبير وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدى]

٢٧ / ١٥٠ - عائشة ، رفعته : خمسة لعنهم الله وكلُّ نبيٍّ مجاب : الزائدُ فى كتاب الله ، والمكذِّبُ بقدر الله ، والمستحلُّ حرمةَ الله ، والمستحل من عترتى ما حرمَ الله ، والتاركُ السنَّة .
[للكبير]

---

١٤٤ - فيه محمد بن بشير الكندى ، قال يحي ليس ثقة .
١٥٠ - فيه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب وهو ضعيف .

١٥١/٢٨ - وله من طريق آخر : سبعة ، فذكر تلك الخمسة ، وزاد : والمستأثر بالفيء،والمتجبر بسلطان ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله .

١٥٢/٢٩ - أبو موسى ، رفعه : إن مثل مابعثنى اللّهُ به من الهدى والعلم ، كمثل غيثٍ أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء ، فأنبتت الكلأ والعشبَ الكثير ، وكان منها أجادبُ أمسكت الماء ، فنفع الله بها الناسَ ، فشربوا منها وسقَوْا وزرعوا ، وأصاب طائفة أخرى منها ، إنما هى قيعانٌ لاتمسك ماء ، ولاتنبت كلأً ، فذلك من فقه فى دين الله ، ونفعه مابعثنى الله به ، فعلِمَ وعلَّم ، ومثل من لم يرفعْ بذلك رأساً ، ولم يقبلْ هُدى الله الذى أرسلت به .

١٥٣/٣٠ - وعنه ، رفعه : إن مَثَلى ومثَلَ ما بعثنى الله به كمثل رجل أتى قومه ، فقال : إنى رأيتُ الجيشَ بعينى ، وأنا النذيرُ العريانُ فالنجاءَ ، فأطاعه طائفة من قومه ، فأدلجوا وانطلقوا على مهلهم فنجوا ، وكذبتْ طائفةٌ منهم فأصبحوا مكانهم فصبَّحهم الجيشُ فأهلكهم واجتاحهم،فذلك مثلُ من أطاعنى ، واتبع ماجئتُ به ، وَمثَلُ من عصانى وكذَّبَ ماجئتُ به من الحقِّ. [هما للشيخين]

١٥٤/٣١ - أبو هريرة ، رفعه : إنما مَثَلِى كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ماحوله جعلَ الفراشُ وهذه الدوابُّ التى تقع فى النار تقع فيها،فجعل ينزعهنّ ويغلبنه فيقتحمن فيها ، فأنا آخذُ بحجزكم عن النار ، وأنتم تقتحمون فيها .

[للشيخين والترمذى]

١٥٥/٣٢ - ابن عمرو بن العاص : رفعه : ليأتيـنَّ على أمتـى ماأتى على بنـى إسرائيل ، حَذوْ النعل بالنعل ، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانيةً ليكون فى أمتى من يصنعُ ذلك . وإن بنى إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملةً ، وستفترق أمتى على ثلاثٍ وسبعين ملةً ، كلها فى النار إلاملةً واحدةً . قالوا : من هى يارسولَ الله ؟ قال من كان على ماأنا عليه وأصحابى . [للترمذى]

١٥٦/٣٣ - مجاهد : كنا مع ابن عمر فى سفر فمرَّ بمكان فحاد عنه فسئل : لم فعلت ؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ فعلَ هذا ففعلته . [لأحمد والبزار]

١٥٧/٣٤ - وله : أنه كان يأتى شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر أن النبى ﷺ كان يفعل ذلك .

الاقتصـــاد فى الأعمـال

١ / ١٥٨ – أنس : جاء ثلاثةُ رهطٍ إلى بيوت أزواج رسول الله ﷺ يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالُّوها . قالوا : أين نحنُ من رسولِ الله ﷺ وقد غُفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر . قال أحدهم : أما أنا فأُصلِّى الليل أبدا . وقال الآخرُ : وأنا أصومُ الدهرَ ولاأُفطرُ ، وقال الآخر : وأناأعتزلُ النساءَ ولاأتزوجُ أبدا . فجاء رسول الله ﷺ إليهم . فقال : أنتم الذين قلتُمْ كذا وكذا ؟ أماوالله إنى لأخشاكُم للّه وأتقاكُم له ، ولكنى أصومُ وأفطرُ وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغبَ عن سنَّتى فليس منِّى. [للشيخين وللنسائى نحوه]

٢ / ١٥٩ – عائشة : صنعَ رسولُ الله ﷺ شيئا فرخَّص فيه فتنزَّه عنه قوم ، فبلغَ ذلك النبى ﷺ ، فخطبَ فحمد الله ، ثم قال : مابالُ أقوامٍ يتنزهُون عن الشىء أصنعه،فواللّهِ إنى لأعلمهم بالله ، وأشدُّهم له خشيةً . [للشيخين]

٣ / ١٦٠ – وعنها : بعثَ رسولُ الله ﷺ إلى عثمانَ بن مظعون : أرغبةٌ عن سنتى ، فقال : لاوالله يارسول الله ، ولكن سنتك أطلبُ . قال : فإنى أنامُ وأصلى وأصومُ وأفطرُ وأنكحُ النساء ، فاتق الله ياعثمان ، فإن لأهلِكَ عليك حقًّا ، وإن لضيفِكَ عليك حقًّا ، وإن لنفسكَ عليكَ حقا ، فصمْ وصلِّ ونم . [لأبى داود]

٤ / ١٦١ – وزاد رزين ، قالت : وكان حَلفَ أن يقومَ الليلَ كلَّه ، ويصوم النهار ، ولاينكح النساءَ ، فسأل عن يمينه ، فنزل : ﴿ لايؤاخِذُكُمْ اللّهُ باللغوِ فى أيمانِكُمْ ﴾

٥ / ١٦٢ – وفى رواية : أنه هو الذى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عما نواه ، ولم يحلف . وهذا أصح .

٦ / ١٦٣ – وله أيضا عنها : كان رسول الله ﷺ إذا أمرهُمْ من العمل بما يطيقون ، قالوا : لسنا كهيئتك ، إن الله عز وجل قد غفرَ لك ماتقدمَ من ذنبِكَ وماتأخر . فيغضبُ حتى يُعرفَ الغضبُ فى وجهه . ثم يقول : إن أتقاكم وأعلَمكمْ بالله أنا .

٧ / ١٦٤ – أبو جحيفة : آخى النبىُّ ﷺ بين سَلْمان وأبى الدرداء ، فزار سلمان أبا الدرداء ، فرأى أم الدرداء متبذلةً فقال لها : ماشأنُكِ ، فقالت : أخوك أبو الدرداء ليس له حاجةٌ فى الدنيا . فجاء أبو الدرداء ، فصنع له طعاماً ، فقال : كل فإنى صائم . قال : ماأنا بآكلٍ حتى تأكل ، فأكل . فلما كان الليلُ ذهبَ أبو الدرداءِ يقومُ ، فقال : نم فنام . ثم ذهبَ يقومُ ، فقال : نم . فلما كان من آخر الليل ، قال سلمان قم الآن . فصليا . فقال له سلمان : إن لربكَ عليك حقا ، وإن لنفسك عليك حقا . وإن لأهلِكَ عليك حقا . فأعط كلَّ ذى حقٍّ حقَّه . فأتى النبى ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال : صدق سلمان .

[للبخارى والترمذى ، وزاد : ولضيفك عليك حقاً]

٨ / ١٦٥ – ابن عمرو بن العاص : أُخبر رسولُ الله ﷺ أنى أقولُ : والله لأصومنَّ النهارَ ولأقومنَّ الليلَ ماعشت . فقال : أنت الذى تقولُ ذلك ؟ فقلت له : قد قلته بأبى أنت وأمى يارسول الله . قال : فإنك لاتستطيعُ ذلك . فَصُمْ وأفطرْ ونمْ وقمْ وصمْ من الشّهر ثلاثةَ أيام ، فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيامِ الدهر . قلتُ : فإنى أطيقُ أفضلَ من ذلكَ . قال : فصمْ يوماً وأفطرْ يومين ، قلت : فإنى أطيقُ أفضلَ من ذلك . قال : فصم يوماً وأفطر يوما ، فذلك صيامُ داود عليه السلام ، وهو أعدلُ الصيامِ .

٩ / ١٦٦ – وفى رواية أفضلُ الصيام . قلت : فإنى أطيقُ أفضلَ من ذلك . فقال : لاأفضلَ من ذلك . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٠ / ١٦٧ – ومن رواياته : ألم أخبر أنك تقرأ القرآن كلَّ ليلة ؟ قلت : بلى . قال : اقرأ القرآنَ فى كل شهر . قلت : إنى أطيقُ أفضلَ من ذلك . قال : فاقرأه فى عشر . قلت : أطيقُ أفضلَ من ذلك . قال : فى سبع لاتزد على ذلك . فشددت فشدِّد علىّ . قال : إنك لاتدرى . لعلك يطول بك عمرٌ . فصرتُ إلى الذى قال فلما كبرتُ وددتُ أنى قبلتُ رخصةَ النبى ﷺ .

١١ / ١٦٨ – ومنها : إنك لتصومُ النهار ، وتقومُ الليلَ ، قلت : نعم . قال : إذا فعلتَ ذلك هجعت له العيْنُ ، ونفهتْ له النفسُ . لاصامَ من صامَ الأبد . صومُ ثلاثة أيام صومُ الدهر كله . قلت : أطيقُ أكثرَ من ذلك . قال : صم صومَ داود ، يَصوم يوما ويُفطرُ يوما . ولايفر إذا لاقى . قلتُ : من لى بهذه يانبى الله .

١٢ / ١٦٩ — ومنها ، قال : أنكحنى أبى امرأةً ذاتَ حسب ، فكان يتعاهَدُ كنَّته فيسألُها عن بعلها . فتقول له : نعمَ الرجلُ لم يطأْ لنا فراشاً ، ولم يفتش لنا كَنَفاً مذْ أتيناه . فلما طال ذلك ذكره للنبى صلَّى الله على وسلم فقال : ألقنى به ، فلقيته . فقال : كيف تصوم ، فذكر نحوه .

وفيه : ياليتَنى قبلتُ رخصةَ النبى ﷺ ، وذلك أنى كبرتُ وضعفتُ ، وكان يقرأُ على بعض أهله السبعَ من القُرآن بالنهار ، والذى يقرأه يعرضهُ من الليل ليكونَ أخفَّ عليه بالليل . وَإذا أرادَ أن يتقوَّى أفطَر أياماً وأحصَى وصامَ مثلهنّ كراهية أن يتركَ شيئا فارقَ عليه النبى ﷺ .

١٣ / ١٧٠ — عائشة : كان لرسول الله صلَّى الله عليه وسلم حصيرٌ يحجره بالليل فيصلى فيه ، ويبسطُه بالنهار فيجلسُ عليه ، فجعل الناس يثوبون إليه يُصَلون بصلاته ، حتى كثروا ، فأقبلَ عليهم فقال : أيها الناسُ خذوا من الأعمال ماتُطيقون ، فإن الله لا يملُّ حتى تملّوا ، وإن أحبَّ الأعمَال إلى الله مادامَ وإن قلَّ .
[للستة]

١٤ / ١٧١ — وزاد فى رواية : وكان آل محمد إذا عَمِلوا عملا أَثْبَتُوه .

١٥ / ١٧٢ — ومن رواياته : سدِّدوا وقاربوا ، واعلموا أنه لن يُدخل أحدَكُم عملُه الجنةَ .. قالوا : ولا أنتَ يارسولَ الله . قال : ولا أنا ، إلا أن يتغَّمدنى الله بمغفرةٍ ورحمةٍ .

١٦ / ١٧٣ — ومنها سألت عائشة : كيف كان عملُ النبى ﷺ ؟ هل كان يخصُّ شيئا من الأيام ؟ قالت : لا ، كان عملُه ديمةً ، وأيكم يستطيعُ ماكان ﷺ يستطيعُ .

١٧ / ١٧٤ — وللبخارى عن أبى هريرة نحو ذلك . وفيه : سدِّدوا وقاربوا ، واغدوا ورُوحوا ، وشيئا من الدُّلجة ، والقصدَ القصدَ تبلغوا .

١٨ / ١٧٥ — وله وللنسائى : إن هذا الدين يسرٌ ، ولن يشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبهُ .

١٩ / ١٧٦ — أنس ، رفعه : يسِّروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفِّروا .

[للشيخين]

٢٠ / ١٧٧ – وعنه ، قال : دخَلَ رسولُ ﷺ المسجد ، فإذا حبلٌ ممدودٌ بين الساريتين . فقال : ما هذا ؟ . قالوا : حبلٌ لزينب ، إذا فترتْ تعلقت به . قال : لا ، حلُّوهُ . ليصَلِّ أحدُكم نشاطَه ، فإذا فتر فليقعُدْ .
[للبخارى والنسائى وأبى داود]

٢١ / ١٧٨ – وله أيضاً : حمنة بدل زينب .

٢٢ / ١٧٩ – عائشة ، قالت : إن الحولاء بنتَ تويت مرَّتْ بى ، وعندى رسول الله ﷺ . فقلت : هذه الحولاء بنتُ تويت ، وزعموا أنها لا تنام الليلَ . فقال : لا تنامُ الليلَ ؟ خذوا من العملِ ما تطيقون ، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا .
[لمالك والشيخين والنسائى بلفظ مسلم]

٢٣ / ١٨٠ – أبو هريرة ، رفعه : إن لكلِّ شيء شِرَّةً ، ولكل شِرة فترةً فإن صاحبُها سدَّد وقارب فارجوه ، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدوه . [للترمذى]

٢٤ / ١٨١ – ابن عباسٍ : أخبر النبى ﷺ أن مولاةً له تقوم الليل ، وتصوم النهار ، فقال : لكل عاملٍ شِرةٌ ، ولكل شِرة فترة ، فمن صارت فترته إلى سنتى ، فقد اهتدى ، ومن أخطأ فقد ضل . [لرزين]

٢٥ / ١٨٢ – مالك : بلغنى أن عائشة كانت تُرسل إلى أهلها بعد العتمة فتقول : ألا تريحون الكتاب ؟

٢٦ / ١٨٣ – أبو هريرة ، رفعه : خيرُ الأمورِ أوسطُها. [لرزين]

٢٧ / ١٨٤ – جابر ، رفعه : إن هذا الدينَ متينٌ فأوغلوا فيه برفق ، فإن المنبتَّ لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى. [للبزار بلين]

٢٨ / ١٨٥ – ولأحمد أوله عن أنس .

---

١٨٠ – فيه محمد بن عجلان ، وثقه أحمد وقال الحاكم سيء الحفظ .
١٨٤ – فيه يحي بن المتوكل أبو عقيل ، وهو كذاب .
١٨٥ – رجاله موثقون ، إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنسًا .

١٨٦/٢٩ - سهل بن حنيف ، رفعه : لا تشدِّدوا على أنفسكم ، فإنما هلَكَ من كان قبلكم بتشديدهم على أنفسِهِمْ ، وستجدون بقاياهم فى الصوامِعِ والديارات .
[للكبير والأوسط]

١٨٧/٣٠ - ولأبى داود عن أنس بقصة .

١٨٨/٣١ - ابن عباس ، رفعه : إن الهدى الصالح ، والسمت الصالح ، والاقتصاد جزءٌ من أربعة وعشرين جزءًا ، من النبوة. [لأبى داود]

---

١٨٦ - فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وثقه جماعة وضعفه آخرون .

١٨٨ - فيه قابوس بن ظبيان ، ضعيف .

كتاب العلم

فضله والحث عليه

١٨٩/١ – حذيفة ، رفعه : فضلُ العلمِ خيرٌ من فضلِ العبادة ، وخيرُ دينكم الورعُ . [للأوسط وللبزار]

١٩٠/٢ – أبو أمامة : ذُكِرَ للنبي ﷺ رجلان : عالمٌ وعابدٌ . فقال : فضل العالم على العابِد كفضلى على أدناكم ، إن الله وملائكته وأهلِ السموات والأرض حتى النملة فى جحرها والحيتان فى البحر ، يصلُّون على معلِّمِ الناسِ الخيرَ .

١٩١/٣ – ابن عباس ، رفعه : فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطانِ من ألفِ عابدٍ .

[هما للترمذى]

١٩٢/٤ – ابن سيرين : دخلتُ المسجد ، فإذا سمير بن عبد الرحمن يقص وحميد بن عبد الرحمن يذكر العلم ، فقلت إلى أيّهما أجلسُ ؟ فنعستُ فأتانى آتٍ فقال : قلتَ إلى أيّهما تجلس ؟ إن شئت أريتك مكان جبريلَ من حميد بن عبد الرحمن . [للدارمى]

١٩٣/٥ – أنس : كان أخوانِ على عهد رسول الله ﷺ ، أحدُهُما يحترفُ ، والآخر يلزم رسول الله ﷺ ، ويتعلم منه ، فشكا المحترفُ أخاه إلى رسول الله ﷺ ، فقال : لعلك به ترزقُ . [للترمذى]

١٩٤/٦ – على ، رفعه : نعم الرجُل الفقيهُ إن احتيج إليه نفع ، وإن استُغنى عنه أغنى نفسَهُ . [لرزين]

١٩٥/٧ – أبو الدرداء ، رفعه : من سلك طريقاً يطلب به علماً ، سلك به طريقاً من طرق الجنة . وإن الملائكةَ لتضعُ أجنحتَها رِضاً لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفرُ له من فى السمواتِ ومن فى الأرضِ والحيتانُ فى جوف الماء ، وإن فضلَ

---

١٩١ – قال ابن الجوزى : لا يصح ، وقال العراق : ضعيف جداً والمتهم به روح بن جناح .

العالم على العابِد كفضلِ القمرِ ليلةَ البدر على سائرِ الكواكبِ ، وإن العلماءَ ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياءَ لم يورِّثوا ديناراً ولا درهماً ولكن ورَّثوا العلم . فمن أخذهُ أخذ بحظ وافرٍ .

١٩٦/٨ – أبو هريرة ، رفعه : من سلكَ طريقاً يلتمس فيه علماً ، سهل الله لَهُ طريقاً إلى الجنةِ . [هما للترمذى وأبى داود]

١٩٧/٩ – وعنه ، ومرَّ بالسوق : ياأهلَ السوقِ ماأعجزكم ؟ قالوا : وماذاك ؟ قال : ميراثُ رسول الله ﷺ يُقسَّم وأنتم هاهنا ؟ قالوا : وأينَ ؟ قال : فى المسجد ، فخرجوا سراعاً ثم رجعوا ، فقالوا : لم نَرَ فيه شيئاً يقسَّمُ ، رأينا قوماً يصلون ، وقوما يقرءُون القرآن ، وقوماً يتذاكرون الحلال والحرام ، فقال : ويحكم : فذاك ميراثُ نبيِّكم . [للأوسط]

١٩٨/١٠ – عبد الرحمن بن عوف ، رفعه : يسيرُ الفقهِ خيرٌ من كثيرِ العبادةِ ، وخيُر أعمالكم أيسرُها . [للكبير بضعف]

١٩٩/١١ – أبو بكرة رفعه : اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ، ولا تكن الخامسةَ فتهلك . قال عطاء : قال لى مسعر : زدتَنا خامسةً لم تكن عندنا . والخامسةُ أن يُبغض العلم وأهلَه . [للطبرانى والبزار]

٢٠٠/١٢ – أبو أمامة ، رفعه : ثلاثةٌ لا يستخِفُّ بهم إلا منافقٌ : ذو الشَّيبةِ فى الإسلام ، وذو العلمِ ، وإمامٌ مقسطٌ . [للكبير بضعف]

٢٠١/١٣ – وعنه رفعه : من علَّم عبداً آيةً من كتابِ الله ، فهو مولاه لا ينبغى أن يخذلَهُ ولا يستأثِرَ عليه . [للكبير وفيه عبيد بن رزين اللاذقى]

٢٠٢/١٤ – أنس : مثلُ العالمِ فى الأرض كمثلِ النجومِ فى السَّماء يُهتدى بها فى ظلماتِ البرِّ والبحر ، فإذا انطمستِ النجوم أوشكَ أن تضلّ الهداة .

[لأحمد بضعف]

---

١٩٨ – فيه خارجة بن مصعب ، وهو ضعيف جداً .

٢٠٠ – فيه عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد وكلاهما ضعيف .

٢٠٢ – فيه رشدين بن سعد وقد اختلف فى الاحتجاج به ، وأبو حفص صاحب أنس مجهول .

٢٠٣/١٥ — معاذ بن أنس ، رفعه : من علَّم علماً فله أجرُ من عَمِلَ به ، لا ينقصُ من أجر العاملِ . [للقزوينى]

٢٠٤/١٦ — أبو أمامة ، رفعه : من غدا إلى المسجدِ لا يريد إلا أن يتعلَّم خيرا ، أو يعلِّمه ، كان له أجرُ حاج تاماً حجته .

٢٠٥/١٧ — سهل بن سعد رفعه : من دخلَ مسجدى هذا يتعلَّم خيراً أو يُعلِّمه كان بمنزلة المجاهِدِ فى سبيلِ الله ، ومن دخله لغيرِ ذلك من أحاديثِ الناسِ كان بمنزلةِ الذى يَرى ما يعجبهُ وهو شيء لغيره . [هما للكبير]

٢٠٦/١٨ — قبيصة بن المخارق : أتيتُ النبى ﷺ فقال : ما جاء بك ؟ قلت : كبِرَ سنى ، ورق عظمى ، فأتيتك لتعلِّمنى ما ينفعنى الله به ، قال : ما مررت بحجرٍ ولا شجرٍ ولا مدرٍ إلا استغفر لك يا قبيصة . إذا صليتَ الصبح فقل ثلاثاً : سبحانَ الله العظيم وبحمده ، تعافى من العمى والجذام والفالج يا قبيصة . قل : اللهمَّ إنى أسألُكَ مما عندك ، وأفِضْ علىّ من فَضْلكَ ، وانشُرْ علىّ من رحمتك ، وأنزل علىّ من بركتك . [لأحمد برجل لم يسم]

٢٠٧/١٩ — أبو هريرة ، رفعه : ما من خارج يخرجُ من بيته إلا ببابه رايتان : رايةٌ بيد ملك ، ورايةٌ بيد شيطان . فإن خرج لما يحبُّ الله أتبعه الملك برايته ، فلم يزل تحت راية الملك حتى يرجعَ إلى بيته ، وإن خرج لما يسخط الله أتبعه الشيطان برايته ، فلم يزل تحتَ رايةِ الشيطانِ حتى يرجعَ إلى بيته . [لأحمد والأوسط]

٢٠٨/٢٠ — واثلة ، رفعه : من طلب علماً فأدركه كتبَ الله له كِفْلين من الأجرِ ، ومن طلبَ علماً فلم يدركه كتبَ الله له كِفلًا من الأجرِ . [للكبير]

٢٠٩/٢١ — ابن عباس ، رفعه : من يُرد الله به خيراً يفقههُ فى الدينِ .
[للترمذى]

٢١٠/٢٢ — وللشيخين عن معاوية مطولا .

---

٢٠٣ — فيه سهل بن معاذ ، ضعفه كثيرون ، لكن الترمذى حسنه وصححه له ، واحتج به الحاكم وابن خزيمة وغيرهما .

٢٠٧ — فيه عبد الرحمن بن أبى الزناد ، وثقه مالك وضعفه أحمد ويحي فى رواية .

٢١١/٢٣ - أنس ، رفعه : من خرجَ فى طلبِ العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجعَ . [للترمذى]

٢١٢/٢٤ - سنجرة ، رفعه : من طلبَ العلم كان كفارةً لما مضَى .

[للترمذى وضعفه]

٢١٣/٢٥ - أبو سعيد ، رفعه : لن يشبعَ المؤمنُ من خير يسمعُهُ حتى يكون منتهاهُ الجنةَ .

٢١٤/٢٦ - أبو هريرة ، رفعه : الكلمة الحكمةُ ضالَّةُ المؤمنِ ، فحيث وجدها فهو أحقُّ بها . [هما للترمذى]

٢١٥/٢٧ - ابن عمرو بن العاص رفعه : العلم ثلاثةٌ ، وما سوى ذلك فهو فضلٌ : آيةٌ محكمةٌ أو سنةٌ قائمةٌ أو فريضةٌ عادلةٌ . [لأبى داود]

٢١٦/٢٨ - أبو واقد الليثى : بينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ فى المسجدِ ، إذ أقبل ثلاثةُ نفرٍ ، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ فوقفا عليه ، فأما أحدُهما فرأى فُرجةً فى الحلقةِ فجلسَ فيها ، وأما الآخرُ فجلسَ خلفهُمْ ، وأما الثالثُ ، فأدبر ذاهباً . فلما فرغَ رسولُ الله ﷺ قال : ألا أخبركم عن النَّفر الثلاثَةِ ، أما أحدُهُمْ فآوى إلى الله فآواه الله ، وأما الآخر فاستحى فاستحى الله منه ، وأما الآخر فأعرضَ فأعرضَ اللهُ عنه . [للشيخين والموطأ والترمذى]

٢١٧/٢٩ - أبو مسعود ، رفعه : طلبُ العلم فريضةٌ على كل مسلمٍ .

[للكبير والأوسط]

---

٢١١ - فيه خالد بن يزيد اللؤلؤى ، قال العقيلى : لايتابع على كثير من حديثه ، ثم ذكر له هذا الخبر .

٢١٢ - فيه نفيع وهو ابو داود الأعمى ، قال أبو داود : ضعيف جداً ، وقال الذهبى : تركوه .

٢١٤ - فيه ابراهيم بن المفضل ، وهو ضعيف .

٢١٥ - فيه عبد الرحمن بن أنعم ، ضعيف ، وفيه عبد الرحمن بن رافع التنوخى ، لم تثبت عدالته ، بل أحاديثه مناكير .

٢١٨/٣٠ — وله عن أبى سعيد وابن عباس .

٢١٩/٣١ — وللصغير عن الحسين بن على رضى الله عنه ، نحوه ، وفى كل ذلك مقال .

٢٢٠/٣٢ — أبو أمامة ، رفعه : إن لقمانَ قال لابنه : يا بنىَّ عليك بمجالسةِ العلماءِ ، واستمعِ كلام الحكماء ، فإن الله يُحْيى القلبَ الميتَ بنورِ الحكمةِ ، كما يحيى الأرضَ الميتةَ بوابلِ المطرِ. [للكبير بضعف]

٢٢١/٣٣ — ابن عباس ، رفعه : إذا مررتُمْ برياض الجنَّةِ فارتعوا ، قالوا : يا رسولَ الله ما رياض الجنة ؟ قال : مجالسُ العلماء. [للكبير وفيه رجل لم يسم]

٢٢٢/٣٤ — ثعلبة بن الحكم ، رفعه : يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة إذا قعدَ على كرسيِّه لفصل عباده : إنى لم أجعَلْ علمى وحلمى فيكم إلا وأنا أريدُ أن أغفرَ لكُمْ على ما كان فيكم ، ولا أبالى . [للكبير]

٢٢٣/٣٥ — أبو هريرة ، رفعه : من سئل علماً يعلمه ، فكتمه ، أُلجم بلجامٍ من نارٍ . [للترمذى وأبى داود]

٢٢٤/٣٦ — سهل بن سعد ، رفعه : واللهِ لأنْ يُهْدَى بهُدَاك رجلٌ وَاحِدٌ خيرٌ لك من حُمْرِ النَّعم . [لأبى داود]

٢٢٥/٣٧ — أبو هريرة ، رفعه : تعلموا الفرائضَ والقرآن ، وعلِّموا النَّاسَ فإنى مقبوض . [للترمذى]

٢٢٦/٣٨ — زاد رزين : وإن مَثَلَ العالم الذى لا يعلِّم الفرائضَ كمثل البرنس لا رأسَ له .

٢٢٧/٣٩ — وللقزوينى بضعف : تعلموا الفرائِضَ وعلموه ، فإنه نصفُ العلم ، وهو يُنسى ، وهو أول شىء يُنزع من أمتى .

٢٢٠ — فيه عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد وكلاهما ضعيف لا يحتج به .
٢٢٧ — فيه حفص بن عمرو وهو متروك .

٢٢٨/٤٠ – عقبة بن عامر ، رفعه : تَعَلَّمُوا الفرائض قبل الظَّانين ، يعنى الذين يتكلمون بالظنِّ [لرزين]

آداب العلم والسؤال والقياس والفتيا والكتابة

٢٢٩/١ – أبو هارون العبدى : كنا نأتى أبا سعيد فيقول : مرحبا بوصية رسول الله ﷺ ، إنه قال : إن الناس لكم تبعٌ ، وإن رجالًا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون فى الدين ، فإذا أتوكم فاستوصُوا بهم خيراً . [للترمذى .]

٢٣٠/٢ – وللقزوينى ، بضعف : سيأتيكم أقوام يطلبون العلم . فإذا رأيتموهم فقولوا لهم : مرحبا مرحبا بوصية رسول الله ﷺ واقنوهم ، قلتُ للحكَم : ما اقنوهم ؟ قال : علِّموهم .

٢٣١/٣ – يزيد بن سلمة ، قلت : يارسول الله إنى سمعت منك حديثاً كثيراً أخافُ أن ينسينى أوله آخره ، فحدثنى بكلمة تكون جُمَّاعا . قال : اتق الله فيما تعلم . [للترمذى ، وزاد رزين : واعمل به]

٢٣٢/٤ – عمر ، قال : لاينبغى لمن عنده شىءٌ من العلم أن يضيعَ نفسَهُ . [لرزين]

٢٣٣/٥ – جابر ، رفعه : لا ينبغى للعالم أن يسكتَ على علمه ، ولا ينبغى للجاهل أن يسكت على جهله . قال تعالى : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ . [للأوسط بضعف]

---

٢٢٩ – فيه أبو هارون العبدى ، كذاب .
٢٣١ – مرسل ، فيه سعيد ابن اشوع وهو لم يسمع من يزيد .
٢٣٣ – فيه محمد بن أبى حميد وقد أجمعوا على ضعفه .

٦/ ٢٣٤ — شقيق : كان عبدُ الله يذكرُ الناسَ فى كلِّ خميس ، فقال له رجلٌ : ياأباعبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم . قال : أما إنه يمنعنى من ذلك أنى أكرهُ أن أملكم ، وإنى أتخولكم بموعظة ، كما كان رسول الله ﷺ يتخوَّلنا بها مخافة السآمة علينا . [للشيخين والترمذى]

٧/ ٢٣٥ — عكرمة ، أن ابن عباس قال : حدِّث الناسَ مرةً فى الجمعة ، فإن أبيتَ فمرتين ، فإن أكثرت فثلاثا ، ولا تُملَّ الناسَ هذا القرآن ، ولا ألفينّك تأتى القوم ، وهم فى حديث من حديثهم فتقص عليهم ، فتقطع عليهم حديثهم ، فتملهم . ولكن أنصتْ ، فإذا أمروك فحدِّثهم وهم يشتهونه ، وانظر السجَع من الدعاء فاجتنبه فإنى عَهِدتُ رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك .

٨/ ٢٣٦ — على ، قال : حدِّثوا الناسَ بما يعرفون ، أتحبونَ أن يُكذَّبَ الله ورسولُه . [هما للبخارى]

٩/ ٢٣٧ — وعنه ، قال : إن الفقيهَ حقَّ الفقيه من لمْ يقنط الناسَ من رحمة الله ، ولا يؤمنهم من عذاب الله ، ولا يرخص لهم فى معاصى الله ، إنه لا خير فى عبادةٍ لا علم فيها ، ولا خير فى علمٍ لا فهْم فيه ، ولا خيرَ فى قراءةٍ لا تدُّبر فيها .

١٠/ ٢٣٨ — كثير بن مرة ، قال : لا تحدِّث الباطلَ للحكماء فيمقتوك ، ولا تحدِّث الحكمةَ للسفهاءِ فيكذِّبوك ، ولا تمنع العلم أهله فتأثَم ، ولا تضعْهُ فى غير أهله فتجهل ، إن عليك فى علمكَ حقًّا ، كما أن عليكَ فى مالك حقًّا .

[هما للدارمى]

١١/ ٢٣٩ — ابن مسعود قال : ماأنت بمحدِّثٍ قوما حديثاً لا تبلغُه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة . [لمسلم]

١٢/ ٢٤٠ — أبو أمامة ، قال فتًى من قريش : يارسول الله ائذنْ لى فى الزنى ، فأقبلَ القومُ عليه وزجروه ، فقال : ادن فدنا . فقال : أتحبه لأمك ، قال : لا والله

جعلنى الله فداك . قال : ولا الناسُ يحبونه لأمهاتهم . ثم قال له مِثْلَ ذلك فى ابنتِهِ وأختِهِ وعمتِهِ وخالتِهِ ، فى كل ذلك يقول : أتحبُّه لكذا ، فيقول : لا والله جعلنى الله فداكَ . فيقول ﷺ : ولا الناسُ يحبونه . فوضع يدهُ عليه وقال : اللهم اغفر ذنبه ، وطهِّر قلبه ، وحصِّن فرجه . فلم يكن بعد ذلك يلتفت إلى شىء .

[لأحمد والكبير]

١٣ / ٢٤٢ – ابن عمر : كنا عند النبى ﷺ فقال : أخبرونى بشجرة تشبه أو كالرجل المسلم لا يتحاتُّ ورقُها ولا ولا ولا ولا . تؤتى أُكُلَها كل حين ، فوقع فى نفسى أنها النخلة ، ورأيتُ أبا بكر وعمر لا يتكلمان ، فكرهتُ أن أتكلم ، فلما لم يقولوا شيئا قال ﷺ : هى النخلة . فلما قمنا قلت لعمر : يا أبتاه .. والله لقد كان وقع فى نفسى أنها النخلةُ . فقال : مامنعك أن تتكلمَ ، قال : لم أركم تكلمون ، فكرهت أن أتكلمَ ، أو أقول شيئا . فقال عمر : لئن كنتَ قلتها أحبُّ إلى من كذا وكذا .

١٤ / ٢٤٢ – ومن رواياته : فوقع الناسُ فى شجرِ البوادى ، ووقعَ فى نفسى أنها النخلةُ .

١٥ / ٢٤٣ – ومنها : بينا نحن عندَه صلّى الله عليه وسلم ، إذ أُتى بجمار نخلة ، فقال إن من الشَّجر شجرةً لها بركةٌ كبركة المسلم ، فظننتُ أنه يعنى النخلة ، فأردت أن أقولَ : هى النخلةُ ، فنظرتُ فإذا أنا عاشرُ عشرةٍ أنا أحدَثهم ، فسكتُّ فقال : هى النخلةُ . [للشيخين والترمذى]

١٦ / ٢٤٤ – جميلة أم ولد أنس : كان ثابتٌ إذا أتى أنساً قال : يا جارية هاتى طِيباً أمسّ يدى ، فإن ابن أم ثابت لا يرضى حتى يقبلَ يدى . [للموصلى]

١٧ / ٣٤٥ – ابن مسعود ، قال : لا يزالُ الناسُ صالحين متماسكين ما أتاهم العلمُ

ما أتاهم العلمُ من أصحابِ النبى ﷺ ، ومن أكابرهم ، فإذا أتاهم من أصاغِرِهم هلَكُوا . [للكبير والأوسط]

١٨/٢٤٦ – وعنه ، رفعه : مَنْهومان لا يشبعانِ : طالبُ علمٍ وطالبُ دنيا . [للكبير بضعف]

١٩/٢٤٧ – وللأوسط بضعف عن عائشة : أربعٌ لايشبعنَ من أربع : عينٌ من نظر ، وأرضٌ من مطر ، وأنثى من ذكر ، وعالِمٌ من علمٍ .

٢٠/٢٤٨ – جابر ، قال رجلٌ : يارسول الله ، أىُّ الناسِ أعلم ؟ قال من جمعَ علم الناسِ إلى علمه . كل صاحب علم غَرثانُ . [للموصلى بضعف]

٢١/٢٤٩ – ابن عباس ، رفعه : ناصحوا فى العلم ، فإن خيانةَ أحدكم فى علمه أشدُّ من خيانته فى ماله ، وإن الله سائلكُم يومَ القيامة . [للكبير بضعف]

٢٢/٢٥٠ – فضالة بن عبيد : كان إذا أتاه صاحبهُ قال : تدارسوا وانشُروا وزيدوا ، زادكم اللّهُ خيراً وأحبَّكم وأحبَّ من يحبكم ، ردوا علينا المسائلَ ، فإن أجر آخرها كأجر أولِها ، واخلطوا حديثَكم بالاستغفار . [للكبير]

٢٣/٢٥١ – أبو نضرة ، كان أبو سعيد يقول : تحدثوا فإن الحديثَ يذكِّر بعضُه بعضاً . [للأوسط]

٢٤/٢٥٢ – أبو عبد الرحمن السلمى : حدثنا من كان يُقرئنا من أصحابِ النبىِّ ﷺ أنهم كانوا يأخذون منه ﷺ عشر آياتٍ ، فلايأخذون فى العشر

---

٢٤٦ – فيه أبو بكر الداهرى ، وهو ضعيف .

٢٤٧ – فيه عبد السلام بن عبد القدوس ، وهو ضعيف لا يحتج به .

٢٤٨ – فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جداً .

٢٤٩ – فيه أبو سعيد البقال واسمه سعيد بن المرزبان فيه خلاف ، قال الفلاس : متروك الحديث ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : صدوق مدلس .

٢٥٢ – فيه عطاء بن السائب اختلط فى آخر عمره .

الأخرى حتى يعلموا مافى هذه من العلمِ ، قال : فتعلمنا العلمَ والعملَ . [لأحمد]

٢٥٣/٢٥ — ابن عمر ، قال : لقد عشتُ بُرهةً من دهرى ، وإن أحدَنا يؤتى الإيمان قبلَ القرآنِ ، وتنزلُ السورةُ على محمد ﷺ فنتعلَّمُ حلَالها وحرامهَا ، وما ينبغى أن نقفَ عنده منها ، كما تعلمون أنتم القرآن . ثم لقد رأيتُ رجالا يُؤتى أحدهم القرآن قبلَ الإيمان ، فيقرأُ مابين الكتابِ إلى خاتمته مايدرى ما أمْرُه ولا زاجرُه ، وماينبغى أن يقفَ عنده ، وينثُرهُ نثر الدّقل . [للأوسط]

٢٥٤/٢٦ — أبو الدرداء : مَثَلُ الذى تعلم العلمَ فى صغره ، كالنَّقشِ على الحجرِ ، ومثل الذى تعلم العلم فى كبره كالذى يكتبُ على الماء .

[للكبير بضعف]

٢٥٥/٢٧ — أبو هريرة : مَثَلُ الذى يسمعُ الحكمةَ فيُحدثُ بشرِّ مايسمعُ ، مَثَلُ رجلٍ أتى راعياً فقال : ياراعى أحرزْ لى شاة من غَنَمك ، فقال اذهبْ فخذ بأذن خيرها شاة ، فذهبَ فأخذَ بأذن كلبِ الغنمِ . [للموصلى بضعف]

٢٥٦/٢٨ — كعب ابن مالك ، رفعه : من طلبَ العلم ليجارىَ به العلماء ، أوليمارىَ به السفهاء ويصرفَ به وجوهَ الناس إليه أدخله اللّهُ النارَ .

٢٥٧/٢٩ — ابن عمر ، رفعه : من تعلَّم العلم لغيرِ الله ، وأرادَ به غيرَ الله ، فليتبوأْ مقعدَهُ من النَّارِ .

٢٥٨/٣٠ — أبو هريرة ، رفعه : يكونُ فى آخر الزمان رجالٌ يختلون الدنيا

---

٢٥٤ — فيه مروان بن سالم الشامى ، ضعفه البخارى ومسلم وأبو حاتم .

٢٥٥ — فى سنده على بن يزيد .

٢٥٦ — فى سنده إسحاق بن يحي بن طلحة ، قال الذهبى : واه .

٢٥٧ — مرسل لأن خالد بن درنك لم يسمع من ابن عمر .

بالدين ، يلبسون للناس جلودَ الضأنِ من اللين ، ألسنتهمُ أحلىَ من العسلِ ، وقلوبهُم قلوبُ الذئاب ، يقول الله تعالى : أبى تغترونَ أم علىّ تجترئون ! فبى حلفتُ لأبعثنَّ علَى أولئك فتنةً تدع الحليمَ منهم حيرانَ . [هى للترمذى]

٢٥٩/٣١ — مجاهد : طلبنا هذا العلمَ ومالنا فيه كبيرُ نية ، ثم رزقَ الله بَعْدُ فيه النيةَ . [للدارمى]

٢٦٠/٣٢ — ابن عباس ، رفعه : ليس الخبر كالمعاينة ، إن الله أخبرَ موسى بماصنع قومُه فى العجل فلم يلق الألواحَ ، فلما عاين ماصنعوا ألقى الألواحَ فانكسرت . [لأحمد والبزار والكبير والأوسط]

٢٦١/٣٣ — جندب ، رفعه : مَثَلُ الذى يعلّم الناس الخيرَ ، وينسى نفسه ، كمثل السراج يضىء للناسِ ، ويحرق نفسَهُ . [للكبير مطولا]

٢٦٢/٣٤ — عمر ، رفعه : يظهرُ الإسلام حتى تختلفَ التجارُ فى البحر ، وحتى تخوضَ الخيلُ فى سبيل الله ، ثم يظهر قومٌ يقرءون القرآنَ ، ويقولون من أقرأُ منا ؟ من أعلم منا ؟ من أفقه منا ؟ ثم قال لأصحابه : هل فى أولئك من خيرٍ ! قالوا : اللّهُ ورسولُه أعلم ، قال : أولئكَ منكم ، من هذه الأمةِ ، وأولئك هُمْ وقودُ النار . [للأوسط والبزار]

٢٦٣/٣٥ — ابن مسعود ، قال : لو أنَّ أهلَ العلم صانوا العلمَ ووضعوه عند أهلهِ لسادوا به أهلَ زمانهم ، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالُوا به من دُنياهم ، فهانُوا عليهم . سمعتُ نبيكم ﷺ يقول : « من جعل الهموم هماً واحداً : هم آخرته كفاه اللّهُ همَّ دنياه ، ومن تشعبتْ به الهمومُ فى أحوالِ الدنيا لم يبال اللهُ فى أى أوديتها هَلَكَ » [للقزوينى بضعف]

٢٦٤/٣٦ — ابن عباس ، رفعه : إن أناساً من أمتى سيتفقهون فى الدينِ ، ويقرءون القرآنَ ، ويقولونَ : نأتى الأمراءَ فنصيبُ من دنياهم ، ونعتزلُهم بديننا ،

---

٢٦٣ — فى إسناده نهشل بن سعيد ، قيل إنه يروى المناكير ، بل الموضوعات .

ولا يكونُ ذلك كما لا يُجتنى من القتادِ إلا الشوكُ ، كذلك لا يُجتنى من قربهم إلا ، قال محمد بن الصباح : كأنه يعنى الخطايا . [للقزوينى]

٣٧ / ٢٦٥ — عمر ، قال: سيأتى أناسٌ يجادلونَكُم بشبهاتِ القرآنِ ، فخذوهُمْ بالسُّنن،فإن أصحابَ السننِ أعلمُ بكتاب الله . [للدارمى]

٣٨ / ٢٦٦ — ابن مسعود : وقد سُئل عن شيء فقال ابنُ مسعودٍ للسائِلِ : ما سألتمونا عن شيءٍ من كتابِ الله أوسنَّةِ نبيهِ أخبرناكم ، ولاطاقَةَ لنابماأحدثْتُمْ .

٣٩ / ٢٦٧ — ابن عمر ، وقد سُئل عن شيءٍ فقال : لا تَسألْ عما لم يكن ، فإنى سمعت عُمر يلعنُ من سأل عما لم يكنْ .

٤٠ / ٢٦٨ — ابن مسعود ، قال : عليكم بالعلم قبل أن يُقبضَ ، وقبضُه أن يذهبَ أصحابُه . عليكم بالعلم فإن أحدَكم لا يدرى متى يفتقرُ إليه ، وإنكم ستجدون أقواماً يزعمونَ أنهم يدعونكم إلى كتاب الله ، وقد نبذوه وراء ظهورهِمْ . فعليكم بالعلم والتبدُّعِ ، وإياكم والتنطعَ ، وإياكم والتعمقَ ، وعليكُم بالعتيق .

[هما للدارمى]

٤١ / ٢٦٩ — سعد ، رفعه : إن أعظمَ المسلمين فى المسلمينِ جُرماً من سألَ عن شيء لم يُحرَّمْ على الناسِ فَحرِّم مَن أجل مسألته . [للشيخين وأبى داود]

٤٢ / ٢٧٠ — أبو هريرة ، رفعه : دعونى ماتركتكُم ، فإنما أهلكَ من كان قبلكم ، كثرةُ سؤالهم واختلافُهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمرٍ فأتوامنه ما استطعتم . [للشيخين والترمذى]

٤٣ / ٢٧١ — وعنه ، رفعه : لايزال الناسُ يسألونكم عن العلم ، حتى يقولوا : هذا الله خالقُ كل شيء ، فمن خلق اللّهَ ، قال أبو هريرة ، وهو آخذ بيد رجل : صدق الله ورسوله ، سألنى اثنان وهذا ثالث .

٤٤ / ٢٧٢ — وفى رواية : يأتى الشيطانُ أحدكُم فيقولُ : من خلقَ كذا ؟ مَنْ خلقَ كذا ؟ حتى يقولَ من خلقَ ربك ؟ فإذا بلغه فليستعذْ بالله ولينته .

---

٢٦٨ — أبو قتادة لم يسمع من ابن مسعود .

٤٥ / ٢٧٣ — وفى أخرى : لايزال الناسُ يتساءلونَ حتى يقال : هذا خلقُ الله ، فمن خلقَ الله ؟ فمن وجدَ من ذلك شيئا ، فليقل: آمنتُ باللّهِ ورسُلِهِ .[للشيخين]

٤٦ / ٢٧٤ — ولأبى داود نحوه . وقال : فإذا قالوا ذلك فقولوا : ﴿ الله أحد . الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ﴾ ثم ليتفل عن يسارهِ ثلاثاً ، وليستعذ من الشيطانِ .

٤٧ / ٢٧٥ — وعنه ، رفعه : شرار الناس الذين يسألون عن شرار المسائل كى يغلطوا بها العلماء .

٤٨ / ٢٧٦ — ثعلبة الخشنى ، رفعه : إن الله فَرضَ فرائض فلا تضيِّعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تقربوهاً ، وترك أشياءَ من غير نسيانٍ فلا تبحثوها . [هما لرزين]

٤٩ / ٢٧٧ — جابر ، قال : ما نزلت آيةُ التلاعنِ إلا لكثرةِ السؤالِ . [للبزار]

٥٠ / ٢٧٨ — أبو موسى : كان النبىُّ ﷺ إذا صلَّى الفجرَ انحرفنا إليه ، فمنا من يسأله عن القرآنِ ، ومناً من يسأله عن الفرائضِ ، ومناً من يسأله عن الرؤيا .

[للكبير]

٥١ / ٢٧٩ — ابن عمر ، رفعه : الاقتصادُ فى النفقة نصفُ المعيشة ، والتودُّد إلى الناسِ نصفُ العقل ، وحسنُ السؤال نصفُ العلم .

[للأوسط ، وفيه محسن بن تميم عن حفص بن عمر ومجهولانِ]

٥٢ / ٢٨٠ — المقداد بن الأسود ، قلتُ للنبى ﷺ : شيءٌ سمعتهُ منك شككتُ فيه ، قال : إذا شك أحدُكم فى الأمرِ فليسألنى عنه ، قال : قولُكَ فى أزواجك : إنى لأرجو لهنّ من بعدى الصديقين ، قال : ومن تعدون الصديقينَ ! قلنا: أولادُناَ الذين يهلكونَ صغاراً ، قال : لا ، الصدّيقون هم المتصدقون (ثلاثاً) . [للكبير]

---

٢٧٨ — فيه محمد بن عمر الروى ، ضعفه أبو داود وأبوزرعة .
٢٧٩ — فيه مجهولان .

٥٣ / ٢٨١ — إبراهيم ، قال ابن مسعود : إذا شكَّ أحدُكم فلا يقلْ : ماتقول في كذا ، فيلبس عليه ، ولكن ليقرأْ ماقبلها ، ثم ليخلِّ بينه وبين حاجتِهِ .

[للكبير بانقطاع]

٥٤ / ٢٨٢ — سليمان بن يسار : إن رجلا قدم المدينة ، فجعل يسأل عن متشابهِ القرآن ، فأرسل إليه عمر ، وقد أعد له عُرجوناً فقال : من أنت ! قال : أنا عبد الله صبيغ . فأخذ عمرُ العرجونَ وقال : أنا عبد الله عمر ، فجعل يضربه حتى أدمى رأسه ، فقال : ياأمير المؤمنين : حسبُكَ قد ذهبَ الذى كنت أجدُ فى رأسى .

[للدارمى]

٥٥ / ٢٨٣ — عوف بن مالك ، رفعه : تفترقُ أمتى على بضعٍ وسبعين فرقةً ، أعظمها فتنةً على أمتى قوم يَقيسون الأمورَ برأيهم ، فيحلونَ الحرامَ ، ويحرمون الحَلال . [للكبير والبزار]

٥٦ / ٢٨٤ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لم يزل أمرُ بنى إسرائيل معتدلًا حتى نشأ فيهم المولدون ، وأبناء سبايا الأممِ ، فقالوا بالرأى ، فضلّوا وأضلّوا .

[للقزوينى]

٥٧ / ٢٨٥ — ابن سيرين ، قال : أولُ من قاسَ إبليسُ ، وماعبدت الشمسُ والقمرُ إلا بالمقاييسِ. [للدارمى]

يعنى قوله :﴿ خلقتنى من نارٍ ، وخلقتهُ من طينٍ ﴾

٥٨ / ٢٨٦ — ابن مسعود ، قال : إن الذى يُفتى الناس بكلِّ مايستفتونه فيه مجنونٌ . [للكبير]

٥٩ / ٢٨٧ — عبيد الله بن أبى جعفر ، أرسله : أجرؤكم على الفُتيا أجرؤكم على النارِ . [للدارمى]

---

٢٨١ — منقطع .

٢٨٤ — فيه سويد بن سعيد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال : منكر الحديث .

٢٨٨/٦٠ - الحكم بن مسعود : أتينا عمرَ فى المشتركة ، فلم يشرك ، ثم أتيناهُ العامَ المقبلَ فشرك ، فقلنا له . فقال : تلك على ماقضينا ، وهذه على ما قضينا .
[للدارمى فى تغيير الاجتهاد]

٢٨٩/٦١ - زيد ابن ثابت : دخلتُ على النبى ﷺ ، فسمعتهُ يقول : ضع القلمَ على أذنك ، فإنه أذكُر للمُمْلِي . [للترمذى]

٢٩٠/٦٢ - جابر ، رفعه : إذا كتبَ أحدُكم كتاباً فليتربه ، فإنه أنجحُ للحاجة . [للترمذى وأنكره]

٢٩١/٦٣ - سلمان الفارسى : ما كان أحدٌ أعظمَ حرمةً من النبى ﷺ ، فكان أصحابهُ إذا كتبوا إليه كتاباً ، كتبوا من فلان إلى محمد ﷺ [للكبير مطولا]

٢٩٢/٦٤ - ابن الزبير : أنه كتبَ للنبىِّ ﷺ زيدُ بن ثابت وعبد الله بن الأرقم وعمر وعثمان وعليٌّ والمغيرة بن شعبة ومعاوية وخالد بن سعيد بن العاص وغيرهم . [للكبير بلين]

روايــة الحـديث ورواتــه وكتابته وقبض العـــلم

٢٩٣/١ - ابن مسعود ، رفعه : نَضَّر الله امرءًا سمع منا شيئاً فبلَّغَه ، كما سمعه ، فربَّ مبلَّغٍ أوعَى من سامعٍ . [للترمذى]

٢٩٤/٢ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : بلِّغوا عنى ولو آيةً ، وحدِّثوا عن بنى إسرائيل ولا حرجَ ، ومن كذبَ علىَّ متعمداً فليتبوأْ مقعدَه من النَّارِ .
[للبخارى والترمذى]

٢٩٥/٣ - أبو هريرة ، رفعه : إنكم تقولونَ : أبو هريرة يكثرُ الحديثَ . مابالُ

---

٢٨٩ - فيه عنبسة ومحمد بن زادان ، ضعيفان وزعم ابن الجوزى وضعه ، ورده ابن حجر .
٢٩٠ - فيه حمزة بن عمر النصيبى وهو متروك .
٢٩١ - فيه قيس بن الربيع وثقه الثورى وشعبة وضعفه غيرهما .
٢٩٢ - فيه سلمة بن الأبرش ، ضعفه البخارى وابن المدينى وأبوزرعة ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم .

المهاجرين والأنصار لا يحدّثون بمثل حديثه ، وإن إخوانى من المهاجرين كان يشغلُهم الصفقُ فى الأسواق ، وكنتُ ألزمُ رسول الله ﷺ على مِلْءِ بطنى ، فأشهدُ إذا غابوا ، وأحفظُ إذا نسوا ، وكان يشغُل إخوانى من الأنصار عملُ أموالهم ، وكنت امرءا مسكيناً من مساكين الصُّفّةِ . ولقد قالَ رسولُ الله ﷺ فى حديثٍ تحدثه : « إنه لن يبسطَ أحدٌ ثوبَهُ حتى أقضى مقالتى ، ثم يجمعُ إليه ثوبهُ إلا وعى ماأقولُ » فبسطت نمرة علىَّ ، حتى إذا قضَى مقالته جمعتُها إلى صدرى ، فما نسيتُ من مقالة رسول الله ﷺ تلك شيئاً .

٤/٢٩٦ — ومن رواياته ، إن الناسَ يقولون : أكثر أبو هريرة ، واللهُ الموعِدُ ، وما كنتُ أكذبُ على رسولِ الله ﷺ كى تهتدُوا وأضلَّ ، ولولا آيتان فى كتابِ اللهِ ما حدثْتُ حديثاً : ﴿ إن الذين يكتمونَ ماأنزلنا من البيِّناتِ والهدى ﴾ إلى قوله : ﴿ التّوابُ الرَّحيم ﴾ .

٥/٢٩٧ — ومنها يقول الناس : أكثر أبو هريرة ، فلقيتُ رجلًا ، فقلتُ : بِمَ قرأ رسولُ الله ﷺ البارحةَ فى العتمةِ ؟ قال : لا أدرى ، فقلتُ : لم تشهدْها ؟ قَال : بلى . قلت : لكن أنا أدرى قرأ سورةَ كذا وكذا . [للشيخين والترمذى]

٦/٢٩٨ — وعنه : حفظتُ من رسول الله ﷺ وعاءين . فأما أحدُهما فبثثتهُ فيكم ، وأما الآخرُ فلو بثثتُهُ قطعَ هذا البلعومَ . [للبخارى]

٧/٢٩٩ — أبو ذر : لو وضعتمُ الصَّمصامةَ على هذا ، (وأشار إلى قفاه) ثم ظننتُ أنى أنفذُ كلمةً سمعتُها من رسول الله ﷺ قبل أن تُجيزوا علىَّ لأنفذتهُا .

[للبخارى تعليقاً]

٨/٣٠٠ — أبو حميد وأبو أسيد ، رفعاه : إذا سمعتُم الحديثَ عنّى تعرفه قلوبكم ، وتلينُ له أشعاركم وأبشاركم ، وترونَ أنه منكم قريبٌ فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديثَ عنى تنكرهُ قلوبكم ، وتنفر أشعارُكم وأبشارُكم منه ، وترون أنه منكم بعيدٌ فأنا أبعدُكم منه . [لأحمد والبزار]

٩/٣٠١ — معاذ : إنه يفتح القرآن على الناسِ ، حتى تقرأه المرأة والصبىُّ والرجلُ . فيقول الرجل : قرأتُ القرآنَ فلم أتبع ، ثم يقومُ به فيهم فلا يتبع ، ثم يحتظرُ فى بيته

مسجداً ، فلا يتبع ، فيقول : قد قرأتُ القرآن فلم أتبع وقمتُ به فلم أتبع ، واحتظرتُ فى بيتى مسجداً فلم أتبع ، والله لآتينهم بحديث لا يجدونه فى كتابِ الله ، ولم يسمعوه عن رسوله ، لعلى أتبع ، قال معاذ : فإياكم وماجاء به فإنه ضلالةٌ.

[للدارمى مطولا ويأتى فى الفتن إن شاء الله تعالى نحوه لأبى داود]

١٠ / ٣٠٢ – أسامة الهذلى ، رفعه : إذا شهدتْ أمةٌ من الأمم ، وهم أربعون رجلا فصاعداً ، أجاز الله شهادتهم ، أو قال : صدق الله شهادتَهم .

[للكبير والأوسط وفيه صالح بن هلال]

١١ / ٣٠٣ – أنس : والله ما كلُّ مانحدثكم عن رسولِ الله ﷺ سمعناه منه ، ولكنْ لم يكن يكذبُ بعضُنا بعضاً . [للكبير]

١٢ / ٣٠٤ – البراء : ما كلُّ الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ . كان يحدثنا أصحابُنا عنه . كانت تشغلُنا عنه رعيةُ الإبل . [لأحمد]

١٣ / ٣٠٥ – يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة ، عن أبيه عن جده قال : أتيتُ النبى ﷺ فقلنا له : بآبائِنا وأمهاتِنا يا رسول الله . إنا نسمعُ منك الحديثَ فلا نقدرُ أن نؤديه كما سمعنا ، قال : إذا لم تُحلوا حراماً ولم تُحرموا حلالًا ، وأصبتم المعنى فلا بأسَ . [للكبير وفيه يعقوب وأبوه]

١٤ / ٣٠٦ – الضحاك بن مزاحم قال : مرَّ ابنُ عباس بقاصٍّ ، فقال : تدرى ما الناسخُ والمنسوخُ ؟ قال : وما الناسخُ والمنسوخُ ؟ قال : ماتدرى الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكتَ وأهلكتَ .

[للكبير وفيه أبو راشد مولى بنى عامر]

١٥ / ٣٠٧ – جابر وأبو هريرة ، رفعاه : لا غيبةَ لفاسق ولا مجاهر فكل أمتى معافى إلا المجاهرين . [لرزين]

١٦ / ٣٠٨ – معاوية بن جيدة : خطبهم النبى ﷺ فقال : حتى متى ترعوونَ عن ذكرِ الفاجر ، هتِّكوه حتى يحذرهَ الناسُ . [للطبرانى]

---

٣٠٢ – فيه صالح بن هلال ، مجهول .

١٧ / ٣٠٩ – عبد الرحمن بن أبزى : خطبَ النبىُّ ﷺ ذاتَ مرة ، فأثنى على طوائفَ من المسلمين خيراً ، ثم قال : ما بالُ أقوام لايفقِّهون جيرانَهُمْ ، ولايأمرونهم ولا ينْهَونْهم ، وما بالُ أقوام لايتعلَّمون من جيرانِهم ، ولا يتفقَّهون ، ولا يتعظون ، والله ليعلمَنَّ قومٌ جيرانهم ، ويفقهونهم ، ويعظونَهم ، وينهونهم ، وليتعلمن قوم من جيرانِهم ، ويتفقهون ويتعظون ، أو لأعاجلنهُم العقوبةَ . ثم نزلَ فقالَ قومٌ : من ترونه عنى بهؤلاء ؟ قال : الأشعريين ، همقومٌ فقهاء ، ولهم جيرانٌ جفاةٌ من أهل المياهِ والأعرابِ ، فبلغ ذلك الأشعريين ، فأتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : يارسولَ الله ذكرتَ قوماً بخير ، وذكرتنا بشرٌ ، فما بالنا ؟ فقال ليعلمن قومٌ جيرانهم ، وليفقهنهم ، وليعظُنّهم ، وليأمرنهُم ، ولينهينُّهم ، وليتعلمن قوم من جيرانِهم ، ويتعظون ، ويتفقهون ، أو لأعاجلنَّهم العقوبة فى الدنيا ، فقالوا : يا رسولَ الله أيعظَنَّ غيرُنا ؟ فأعاد قوله عليهم ، وأعادوا قولهم أيعظنَّ غيرنا ، فقالَ ذلك أيضاً ، فقالوا : أمهلنا سنةً،فأمهلهم سنة ليفقهوهُمْ ويعلموهم ، ويعظُوهُم ، ثم قرأ ﷺ هذه الآية : ﴿ لُعن الذين كفروا من بنى إسرائيلَ على لسانِ داودَ ﴾ الآية .

[للكبير بلين]

١٨ / ٣١٠ – كردوس بن عمرو : سمعتُ رجلًا من أهْلِ بدر ، قال شعبة : أراه علياً أن النبى ﷺ قال : لأن يفصل المفصل أحبُّ إلىَّ من كَذا باباً ، قال شعبة : فقلتُ لعبد الملك أى مفصل ؟ قال : القَصَص . [للبزار]

١٩ / ٣١١ – شعبة ، قال : إن هذا الحديثَ يصدُّكم عن ذكرِ الله ، وعن الصلاةِ ، وعن صِلَةِ الرحمِ ، فهل أنتم منتهون ؟ [للموصلى]

٢٠ / ٣١٢ – رافع بن خديج : رأيتُ فى يدِ رسولِ الله ﷺ خيطاً ، فقلتُ : ماهذا ؟ قال : أستذكر به. [للكبير بضعف]

٢١ / ٣١٣ – ابن عمرو بن العاص : كان قومٌ على بابِ رسول الله ﷺ يتنازعونَ

---

٣١٢ – فيه غياث بن إبراهيم ، وهو ضعيف جداً .

٣١٣ – فيه صالح بن أبى الأخضر وهو ممن يكتب حديثه ، على ضعف .

فى القرآنِ ، فخرج عليهم يوماً متغيراً وجههُ . فقال : ياقومُ ، بهذا أُهلكت الأمم ، وإن القرآنَ يصدِّق بعضُه بعضاً ، فلا تكذبوا بعضَه ببعْضٍ. [للكبير]

٣١٤/٢٢ — أبو سعيد ، رفعه : لاتكتُبوا عنى شيئاً . ومن كتبَ غيرَ القرآنِ فليمحُهُ. [لمسلم مطولاً]

٣١٥/٢٣ — زيد بن ثابت : كنتُ أكتبُ الوحْىَ إلى رسول الله ﷺ . وكان إذا نزلَ عليه الوحْى أخذتْه بُرحاء شديدةٌ ، وعرِقَ عرقاً شديداً مثل الجمانِ ، ثم سُرِّى عنه . فكنتُ أدخلُ عليه بقطعةِ كتِفٍ أو كسرةٍ ، فأكتبُ وهو يملى علىّ ، فما أفرغُ حتى تكاد رجلى تنكسرُ من ثقل القرآن حتى أقول لا أمشى على رجلىّ أبداً ، فإذا فرغتُ قال : اقرأْ . فأقرأُ ، فإن كان فيه سقطٌ أقامه ، ثم خرج به إلى الناسِ. [للأوسط]

٣١٦/٢٤ — ابن عمرو بن العاص : كنتُ أكتبُ كلَّ شيء سمعتهُ من رسول الله ﷺ ، فنهتنى قريشٌ وقالوا : تكتب كلَّ شىء ورسولُ الله ﷺ بشرٌ يتكلمُ فى الرضَا والغضبِ ، فأمسكتُ عن الكتابة حتى ذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ ، فأومأ بإصبعه إلى فيه ، فقال : اكتب ، فوالذى نفسى بيده مايخرجُ منه إلا حقٌّ .
[لأبى داود]

٣١٧/٢٥ — أبو هريرة ، قال رجلٌ من الأنصار : يارسولَ الله ، إنى لأسمعُ منك الحديث فيعجبنى ولا أحفظُهُ ، فقالَ رسول الله صلَّى اللّهُ عليه وسلم : استعنْ بيمينك ، وأومأ بيدِهِ للخطِّ . [للترمذى وأنكره]

٣١٨/٢٦ — وعنه : مامن أصحابِ النبىِّ ﷺ أحدٌ أكثر حديثاً منى إلا ما كان من ابن عمرو ، فإنه كان يكتبُ ولَا أكتبُ . [للبخارى والترمذى]

٣١٩/٢٧ — زيد ابن ثابت : أمرنى رسولُ الله ﷺ ، فتعلمتُ له كتابَ يهود

---

٣١٧ — فيه الخليل بن مرة ، منكر الحديث .

بالسريانية . وقال : إني واللهِ ما آمنُ يهودَ على كتابي . فما مرَّ لي نصف شهرٍ حتى تعلمتهُ وحذقتهُ ، فكنتُ أكتبُ له إليهمْ وأقرأ له كتبَهُمْ .

[للبخاري وأبي داود والترمذي]

٣٢٠/٢٨ – ابن أبي مليكة : كتبتُ إلى ابن عباس ، وسألتُه أن يكتب لي كتاباً ، ويخفي عني ، فقال : ولدٌ ناصحٌ ، أنا أختار له الأمورَ اختياراً . وأُخفي عنه ، فدعا بقضاء علي ، فجعَل يكتبُ منه أشياء ، ويمر به الشيءُ فيقول : والله ما قضَى بهذا عليٌّ إلا أن يكون ضلَّ .

[للشيخين]

٣٢١/٢٩ – عمر بن عبد العزيز : كتب إلى أبي بكر بن حزام : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ، فإني خفتُ دروسَ العلم وذهابَ العلماء ، ولا تقبلْ إلَا حديثَ النبي ﷺ ، وليفشوا العلم ، وليجلسوا حتى يعلَم من لا يعلَمُ . فإن العلْم لا يهلكُ حتى يكون سراً .

[للبخاري]

٣٢٢/٣٠ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إن اللهَ لا يقبضُ العلَم انتزاعاً ينتزعُه من الناسِ ، ولكن يقبضُ العلْمَ بقبضِ العلماء ، حتى إذا لم يَبق اتخذ الناسُ رءوساً جهالًا ، فسئلوا فأفتوا بغيرِ علم ، فضلُّوا وأضلُّوا .

[للشيخين والترمذي]

٣٢٣/٣١ – أبو الدرداء : كنَّا مع النبِّي ﷺ ، فشخصَ ببَصرِه إلى السَّماءِ ، ثم قال : هذا أوان يختلسُ العلمُ من الناس ، حتى لا يقدروا منه على شيء ، فقال زياد بن لبيد الأنصاري : كيف يُختلس منّا ، وقد قرأنا القرآن : فوالله لنقرأنّه أبناءنا ونساءنا ، فقال النبيُّ ﷺ : ثكلتكَ أمُّك زياد ، إن كنتُ لأعدّك من فقهاءِ أهل المدينة ، هذه التوراةُ والإنجيلُ عند اليهودِ والنَّصارى فماذا تُغني عنهم ؟ قال جبير : فلقيتُ عبادةَ بن الصامت ، فقلت : ألا تسمعُ ما يقولُ أخوك أبو الدرداء ؟ فأخبرته الذى قالَ ، قال : صدق ، إن شئت حدثتكَ بأولِ علمٍ يُرفعُ ، أولُ علمٍ يُرفع من الناسِ الخشوعُ . يوشك أن تدخلَ المسجدَ الجامعَ فلا ترى فيه رجلًا خاشعاً .

[للترمذي]

٣٢٤/٣٢ — عائشة ، رفعته : موتُ العالِم ثُلمةٌ فى الإسلامِ لا تُسدُّ مااختلفَ الليلُ والنَّهارُ . [للبزار بغرابة]

٣٢٥/٣٣ — معاذ بن أنس ، رفعه : لاتزالُ هذه الأمةُ على شريعةٍ مالم تظهرْ فيهم ثلاثٌ : مالم يقبض العلمُ منهم ، ويكثُر فيهم ولدُ الحنْث ، ويظهُر فيهم الصقَّارون ، قيل : وماالصفارونَ أو الصقارونَ يارسول الله ؟ قال نشو يكون فى آخِر الزمان . تحيتُهم بينهم التلاعُنُ . [لأحمد والكبير بلين]

الكذب على النبى ﷺ
والاحــتراز منه والتكذيب بما صح عنه

٣٢٦/١ — على ، رفعه : لاتكذبوا علىّ ، فإنه من كذبَ علىّ متعمداً يلجُ النارَ . [للشيخين والترمذى]

٣٢٧/٢ — المغيرة ، رفعه : إنّ كذباً علىّ ليس ككذبٍ على أحدٍ ، فمن كذبَ علىّ متعمداً فليتبوأْ مقعدَه من النارِ . [للشيخين والترمذى]

٣٢٨/٣ — وللبزار عن ابن مسعود : من كذبَ علىّ متعمداً ليضلّ به الناس .

٣٢٩/٤ — ابن عمرو بن العاص : قال : إن رجلًا لبسَ حُلة النبّى ﷺ ، وأتى أهلَ بيت من المدينةِ ، فقال : إن النبّى صلى الله عليه وسلّم قال لى : أىّ بيت شئت استطلعت . فقالوا : عهدُنا برسول الله ﷺ لا يأمرُ بالفواحِش ، فأعدوا له بيتاً وأرسلوا رسولًا إلى رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم ، فأخبروه . فقال لأبى بكر وعمر : انطلقا إليه فإن وجدتماه حياً فاقتلاه . ثم حرِّقاه بالنار ، وإن وجدتماه قد كفيتماه ، ولاأراكما إلاوقد كفيتُماه فحرِّقاه . فأتياه فوجداه قد خرجَ من الليلِ يبولُ فلدغته حيةٌ فمات فحرَّقـاه بالنـارِ ، ثم رجعـا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه ، فقال : من كذبَ علىّ متعمداً فليتبوأ مقعدَه من النّارِ .

[للأوسط بلين]

---

٣٢٥ — فيه ابن لهيعة وزيان وكلاهما ضعيف .

٥/٣٣٠ – أنس : إني ليمنعُني أن أحدِّثكم حديثاً كثيراً أن النبي ﷺ قال : من تعمدَ عليَّ كذباً فليتبوأْ مقعدَهُ من النَّارِ .
[لمسلم]

٦/٣٣١ – ابن الزبير ، قلتُ لأبي : مالي لا أسمعُكَ تحدثُ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما يحدثُ فلان وفلان ، قال : أما أني لم أفارقه منذ أسلمتُ ، ولكني سمعتهُ يقول : من كذبَ عليَّ متعمداً فليتبوأْ مقعدَه من النَّار .

[للبخارى وأبي داود]

٧/٣٣٢ – أوس بن أوس ، رفعه : من كذبَ على نبيِّه أو على عينيه ، أو على والديه ، لم يرحْ رائحةَ الجنةِ .
[للكبير]

٨/٣٣٣ – مجاهد : جاء بشير العدوى إلى ابن عباس ، فجعل يحدثُ ويقول : قال رسول الله ﷺ ، وجعل ابن عباس لا يأذنُ لحديثه ، ولا ينظرُ إليه ، فقال له بشيرٌ : مالي أراكَ لا تسمعُ لحديثي ، أحدثكَ عن رسولِ الله ﷺ ولا تسمعُ ؟ فقال ابنُ عباس : إنا كنا مرةً إذا سمعنا رجلًا يقول : قال رسول الله ﷺ ابتدرتْه أبصارُنا ، فأصغينا إليه بأسماعِنا ، فلما ركبَ الناسُ الصعبَ والذلولَ لم نأخذْ من الناسِ إلا ما نعرفُ .
[لمسلم]

٩/٣٣٤ أبو قتادة ، رفعه : هلاكُ أمتي في ثلاثٍ : في القدرية والعصبية ، والروايةِ من غير تثبُّتٍ .
[للأوسط بضعف]

١٠/٣٣٥ – سمرة ، رفعه : من حدَّث عني بحديثٍ يرى أنه كذبٌ ، فهو أحدُ الكاذبين .
[لمسلم والترمذى]

١١/٣٣٦ – عبد الرحمن بن أبي ليلى : قلت لزيد بن أرقم : حدِّثنا عن رسول الله ﷺ . قال : كبرنا ونسينا ، والحديثُ عنه صلى الله عليه وسلَّم شديدٌ .

[للقزويني]

١٢/٣٣٧ – عمران بن حصين : سمعتُ من رسول الله صلَّى الله عليه وسلم أحاديثَ وحفظتُها . مايمنعني أن أحدثَ بها إلا أن أصحابي يخالفوني فيها .

[للكبير]

---

٣٣٤ – فيه سويد بن عبد العزيز ، أجمعوا على ضعفه .

٣٣٨/١٣ – على : إذا حدثتكُم عن النبى ﷺ حديثاً فظنُّوا به الذى هو أهياه وأهداه وأتقاه .

٣٣٩/١٤ – عمرو بن ميمون : قال ماأخطأنى ابنُ مسعود عشيّة خميس إلا أتيتُه فيه ، فما سمعتهُ يقول لشىء قط ، قال رسول الله ﷺ ، فلما كان ذاتَ عشيَّة قال : قال رسول الله ﷺ ، فنكس ، فنظرتُ إليه وهو قائمٌ محللةٌ أزرارُ قميصه ، قد اغرورقتْ عيناه ، وانتفخت أوداجُه ، قال : أو دون ذلك ، أو فوق ذلك ، أو قريباً من ذلك ، أو شبيهاً بذلك .

٣٤٠/١٥ – قرظة بن كعب : قال بعثنا عُمَرُ إلى الكوفةِ ، وشيعنا ، فمشَى معنا إلى موضع يقال له صرار ، فقال : أتدرونَ لم مشيتُ معكم ؟ قلنا : لحقِّ صحبة رسولِ الله ﷺ ولحقِّ الأنصار ، قال : لكنّى مشيتُ معكم لحديثٍ أردتُ أن أحدثكم به ، فأردتَ أن تحفظوه لممشاى معكم . إنكم تُقدمون على قومٍ للقرآن فى صدورهم هزيزٌ كهزيز المِرجلِ . فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقَهُم ، وقالوا : أصحابُ محمد ﷺ ، فأقلّوا الرواية عن رسول الله ﷺ . ثم أنا شريككم . [هى للدارمى والقزوينى بلفظه]

٣٤١/١٦ – سلمان ، رفعه : من كذبَ علىّ متعمداً فليتبوأْ بيتاً فى النار ، ومن ردَّ حديثاً بلغه عنى فأنا مُخاصمهُ يوم القيامةِ ، فإذا بلغكم عنى حديثٌ ولم تعرفوه ، فقولوا : الله أعلمُ . [للكبير]

٣٤٢/١٧ – جابر ، رفعه : من بلغَهُ عنى حديثٌ فكذَّب به ، فقد كذَّبَ ثلاثةً : الله ، ورسوله ، والذى حدَّث به . [للأوسط]

كتـــاب الطهـــارة

١/٣٤٣ - أبو مالك الأشعرى ، رفعه : الطُّهورُ شطرُ الإيمانِ ، والحمْد لله تملأ الميزانَ ،وسبحانَ الله والحمدُ لله تملآن أو تملأ ما بين السمواتِ والأرضِ ، والصَّلاة نورٌ ، والصدقةُ برهانٌ ، والصبر ضياءٌ والقرآن حُجـةٌ لك أو علـيك ، كلُّ الناسِ يغدو فبايعٌ نفسَهُ فمعتقُها أو موبقُها . [لمسلم والترمذى والنسائى]

أحـكام الميـــاه

١/٣٤٤ - أبو هريرة : جاء رَجلٌ إلى النبىِّ ﷺ فقالَ : إنا نركَبُ البحر ومعنا القليلُ من الماءِ ، فإن توضأنا به عَطِشْنا ، أفنتوضأُ بماءِ البحرِ ؟ فقال : هو الطَّهورُ ماؤُه ، والحِلُّ ميتتُه . [للموطأ وأصحاب السنن]

٢/٣٤٥ - أبو سعيد ، قلنا : يارسولَ الله ، إنه يُستقى لك من بئرِ بضاعة ، ويلقى فيها لحومُ الكلابِ ، وخرقُ الحيضِ وعِذَرُ الناسِ ، فقال : إن الماء طهورٌ لا ينجسه شىءٌ .

٣/٣٤٦ - وفى رواية : أنتوضأُ من بئر بضاعة ، وهى بئرٌ يطرحُ فيها الحيضُ ؟ بنحوه . [لأصحاب السنن]

٤/٣٤٧ - زاد أبو داود : سمعتُ قتيبةَ سألت قَيِّمَ بضاعة عن عُمقها ، فقلت : أكثرُ مايكونُ فيها الماءُ ؟ قال : إلى العانةِ ، قلت : فإذا نقَصَ ؟ قال : دونَ العَورةِ ، قال أبو داود : قدرتُها بردائى ، مددتهُ عليها ، ثم ذرعته ، فإذا عرضُها ستةُ أذرعٍ . وسألتُ بوابَ البستانِ : هل غُيِّر بناؤُها عما كانت عليه ؟ قال : لا ورأيتُ فيها ماء متغيرَ اللون .

٥/٣٤٨ - ابن عمر : سألتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو يُسأل عن الماءِ يكونُ فى الفلاةِ من الأرضِ وماينوبُه من الدوابِّ والسِّباعِ ، فقال : إذا كان الماءُ قُلتين لم يحمل الخبثَ . [لأصحاب السنن]

٦/٣٤٩ - أبو هريرة ، رفعه : لا يبولنَّ أحدكُم فى الماءِ الذى لا يجرى ، ثم يغتسلُ فيه . [للستة إلّا الموطأ]

٧/ ٣٥٠ – ومن رواياته : فى الماء الدائم ، ثم يتوضأُ منه .

٨/ ٣٥١ – ومنها : فى الماءِ الدائِم ، ولا يغتسل فيه من الجنابَةِ .

٩/ ٣٥٢ – ومنها ، قالوا: كيفَ نفعلُ ياأباهريرة ؟ قال : يتناولهُ تناولا .

١٠/ ٣٥٣ – عمر : خرجَ فى ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وَردوا حوضاً ، فقال عمرو بن العاص : ياصاحبَ الحوضِ ، هل تردُ حوضك السباعُ ؟ فقال عمر : ياصاحبَ الحوضِ لا تخبرنا ، وإنا نردُ على السِّباعِ ، وتردُ علينا .
[للموطأ]

١١/ ٣٥٤ – قال رزين ، زاد بعض الرواة فى قول عمرو : إنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لها ماأخذتْ فى بطونها ، وما بقى فهوَ لنا طهورٌ وشرابٌ .

١٢/ ٣٥٥ – حميد الحميرى : لقيتُ رجلا صحبَ النبى ﷺ أربعَ سنين كما صحبه أبو هريرة ، قال:نهى النبىُّ ﷺ أن تغتسلَ المرأةُ بفضلِ الرجلِ أو يغتسلَ الرجلُ بفضلِ المرأةِ ، وليغترفا جميعاً . [لأبى داود وللنسائى مطولا]

١٣/ ٣٥٦ – ابن عباس:اغتسلَ بعضُ أزواجِ النبىِّ ﷺ فى جَفْنةٍ ، فجاء يتوضأُ منها أو يغتسلُ . فقالت : إنى كنتُ جُنباً . فقال : إن الماء لا يجنبُ . [للترمذى]

١٤/ ٣٥٧ – أبو جحيفة : خرجَ علينا النبىُّ ﷺ بالهاجرة ، فأُتى بوضوءٍ فتوضأ ، فرأيت الناسَ يتبدرون ذلك الوضوء . من أصابَ منه شيئاً تمسَّح به ، ومن لم يُصبْ منه أخذَ من بَلَلِ يَدِ صاحبِه .
[لأبى داود والنسائى وللشيخين مطولا]

١٥/ ٣٥٨ – نافع : أن ابن عمر يقول : لا بأسَ أن يغتسلَ الرجلُ بفضلِ المرأةِ مالم تكنْ حائضاً أو جنباً . [لمالك]

١٦/ ٣٥٩ – عائشة : كنتُ أغتسلُ أناوالنبىُّ ﷺ من إناءٍ واحدٍ ، تختلفُ أيدينا فيه من الجنابَةِ . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٧/ ٣٦٠ – ومن رواياته : فيبادرنى حتى أقول : دَعْ لى ، دَعْ لى .

١٨ / ٣٦١ — ومنها : من إناءٍ واحدٍ من قَدَحٍ يقال له الفَرْقُ . قال سفيان : والفرقُ ثلاثةُ آصُعٍ .

١٩ / ٣٦٢ — ومنها : يبادرني وأبادرهُ يقول : دعي لي ، وأقول أنا : دَعْ لي .

٢٠ / ٣٦٣ — وللترمذى عن ابن عباس : أن النبيّ ﷺ كان يغتسلُ من فَضْلِ ميمونة .

٢١ / ٣٦٤ — وللنسائى عن أم هانىء : اغتسلَ هو وميمونة من قصعةٍ فيها أثرُ العجين .

٢٢ / ٣٦٥ — ابن عمر : كان الرجالُ والنساءُ يتوضئون في زمانِ النبى ﷺ جميعاً من إناءٍ واحدٍ . [للبخارى ومالك وأبى داود والنسائى]

٢٣ / ٣٦٦ — ابن مسعود : قال له النبيّ ﷺ ليلةَ الجنّ : ما في إداوَتِكَ ؟ قلت : نبيذٌ . قال : تمرةٌ طيبةٌ وماءٌ طهورٌ ، فتوضأ منه .

[للترمذى ولأبى داود ولم يذكر فتوضأ منه]

٢٤ / ٣٦٧ — عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه : رأيتُ النبيَّ ﷺ أتى بدلوٍ فمضمضَ منه ، فمجَّ فيه مسكاً وأطيبَ من المسك ، واستنثرَ خارجاً من الدَّلو .

[للقزوينى .]

٢٥ / ٣٦٨ — أبو أمامة ، رفعه : لا ينجِّس الماءَ شيءٌ إلا ما غيَّر ريحَه أو طعْمَهُ .

[للأوسط والكبير]

٢٦ / ٣٦٩ — وللقزوينى بضعف : إلا ما غَلَب على ريحِهِ وطعمِه ولونِهِ . .

٢٧ / ٣٧٠ — ابن عمر ، قلت : يارسولَ الله أنتوضأُ من جر جديد مخمر أحبُّ إليكَ أم من المطاهِر ؟ قال : لا بل من المطاهــرِ . إن ديــنَ الله يسر الحنيفيــة

٣٦٦ — حديث معلول .

٣٦٧ — إسناده منقطع .

٣٦٨ ، ٣٦٩ — ضعيف ، فيه رشدين بن سعد .

السمحاءِ . قال : وكان النبيُّ ﷺ يبعثُ إلى المطَاهِر فيؤتى بالماء فيشربُه يرجُو بركةَ أيدى المسلمين . [للأوسط]

٣٧١/٢٨ – عائشة : أسخنت ماءً في الشمس ، فأتيتُ به النبى ﷺ ليتوضَّأ به ، فقال : لا تفعلى ياعائشةُ : فإنه يورثُ البياضَ . [للأوسط بضعف]

٣٧٢/٢٩ – سلمة بن الأكوع أنه كان يسخن له الماءُ فيتوضأُ . [للكبير]

٣٧٣/٣٠ – أنس أن النبيَّ ﷺ يتوضأُ بفضلِ سُواكه .

[للبزار ، والأعمش لم يسمع من أنس]

النجاســـــات

٣٧٤/١ – عمار بن ياسر : رآنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا أسقي رجلين من ركوة بين يدىّ ، فتنخَّمتُ فأصابت نُخامتى ثوبى ، فأقبلتُ أغسلُ ثوبى من الركوة التى بين يدىّ ، فقال النبيُّ ﷺ ياعمَّارُ . مانخامتكُ ، ودموعُ عينيك إلا بمنزلة الماءِ الذى فى ركوتك . إنما تغسلُ ثوبَكَ من البولِ والغائطِ والمنىّ من الماء الأعظم والدم والقىء . [للكبير والأوسط والموصلى والبزار بضعف]

٣٧٥/٢ – أم قيس بنت محصن : أتت بابنٍ لها صغيرٍ لم يأكل الطعامَ إلى النبى صلى اُللهُ عليه وسلم فأجلسهُ فى حِجْرِه ، فبال على ثوبِه ، فدعا بماء فنضحَهُ ولم يغسلْه ، وفى رواية : فرشَّه . [للستة]

٣٧٦/٣ – ولهم إلا أبا داود عن عائشة : فدعا بماءٍ فأتبعه إياه .

٣٧٧/٤ – لبابة بنت الحارث : كان الحسين بن علىّ فى حجرِ رسول الله ﷺ ، فبال على ثوبه ، فقلت : يارسولَ الله البسْ ثوباً ، وأعطنى إزارك حتى أغسله ، قال : إنما يغسلُ من بول الأنثى ، وينضحُ من بول الذكر . [لأبى داود]

---

٣٧١ – فيه محمد بن مروان السدى ، وقد أجمعوا على ضعفه .

٣٧٣ – فيه يوسف بن خالد وهو متروك .

٣٧٤ – فى إسناده ثابت بن حماد ، اتهمه بعضهم بالوضع وأجمعوا على ترك حديثه .

٣٧٨/٥ — وفى رواية عن علىّ : ينضحُ مالم يطعَمْ .

٣٧٩/٦ — أنس : بينا رسول الله ﷺ راقدٌ ، إذ جاء الحسنُ يدرجُ حتى قعد على صدرِ النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم بالَ على صدره ، فجئت أميطه عنه ، فانتبهَ وقال : ويحك ياأنس ، دع ابنى وثمرة فؤادى ، فإنه من آذى هذا فقد آذانى ، ومن آذانى فقد آذى الله ، ثم دعا بماءٍ فصبَّه على البولِ صبًّا . فقال : يُصب على بول الغلامِ ، ويغسل بولُ الجارية . [للكبير بضعف]

٣٨٠/٧ — الشافعى ، سئل عن حديث : يرش من بولِ الغلامِ ، ويغسل من بولِ الجاريةِ ، الماءانِ جميعاً واحدٌ ، قال : لأن بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم ، ثم قال للسائلِ : فهمتَ ؟ قال : لا ، قال : إن الله لما خلَقَ آدم خُلقتْ حواءُ من ضلعِهِ القصيرِ ، فصار بولُ الغلام من الماءِ والطينِ ، وصار بولُ الجاريةِ من اللحمِ والدمِ ، ثم قال : فهمت ؟ قال : نعم ، قال نفعكَ الله به . [للقزوينى .]

٣٨١/٨ — أنس : بينما نحنُ فى مسجدٍ مع رسول الله ﷺ ، إذ جاء أعرابىٌ فقام يبولُ فى المسجد ، فقال أصحابُ النبى ﷺ : مَهْ مَهْ ، فقال صلى الله عليه وسلم لاتزرِّموهُ ، فتركوهُ حتى بال ، ثم دعاه ، فقال له : إنّ هذه المساجد لاتصلحُ لشيءِ من البولِ والقَذرِ ، إنما هى لذكرِ الله ، والصلاة ، وقراءة القرآن . وأمر رجلًا من القوم فجاء بِدَلوٍ من ماءٍ فسنهُ عليه .

٣٨٢/٩ — وفى رواية عن أبى هريرة : أن الأعرابى لما دخَل صلى ركعتين . ثم قال : اللهمَّ ارحمني ومحمداً ، ولا ترحَمْ معنا أحداً ، فقال صلى الله عليه وسلَّم : لقد تحجَّرتَ واسعاً . ثم لم يلبثْ أن بالَ فى ناحية المسجد ، فأسرع إليه الناسُ ، فنهاهم صلى الله عليه وسلم ، وقال : إنما بُعثتم ميسِّرين ، ولم تبعثوا معسِّرِيَن . صبوا عليه سَجْلًا من ماءٍ .

١٠ /٣٨٣ — ولأبى داود عن عبد الله بن مغفل أرسله وفيه ، قال النبى ﷺ : خذوا ما بال عليه من الترابِ فألقوه ، وأهرقوا على مكانه ماءً .

---

٣٧٩ — فيه نافع أبو هرمز وقد أجمعوا على ضعفه .

١١ / ٣٨٤ — وله عن جندب : جاءَ أعرابيٌّ فأناخَ راحلته ، ثم عقَلَها ، ثم دخل المسجد فصلّى خلف رسول الله ﷺ ، فلما سلّم ﷺ ، أتى الأعرابى راحلَته فأطلقَها ، ثم ركبَ ، ثم نادَى : اللهمَّ ارحمنى ومحمداً ، ولا تُشرك فى رحمتنا أحداً . فقال ﷺ : من ترون أضلّ : هذا أو بعيره ؟ ألم تسمعوا إلى ما قال ؟ قالوا : بلى .

١٢ / ٣٨٥ — ولمالك عن يحي بن سعيد : دخلَ الأعرابى المسجد ، فكشفَ عن فَرجِه ليبولَ ، فصاحَ الناسُ به حتى علَا الصوتُ ، فقال صلى الله عليه وسلّم : اتركوه ، فتركوه ، فبالَ ، ثم أمرَ بذنُوبٍ من ماءٍ ، فصبَّ على ذلك المكانِ .

١٣ / ٣٨٦ — أم سلمة ، وقالت لها امرأةٌ : إنى أطيلُ ذيلى ، وأمشى فى المكانِ القَذِرِ ، قالت : قال النبى ﷺ : يُطهرهُ ما بعده .

[لمالك والترمذى وأبى داود]

١٤ / ٣٨٧ — وله عن امرأةٍ من بنى عبد الأشهل . قالت : قلت: يارسول الله ، إن لنا طريقاً إلى المسجدِ منتنةً ، فكيف نفعلُ إذا مطرنا ؟ فقال : أليس بعدها طريقٌ هى أطيبُ منها ؟ قلت : بلى ، قال : فهذه بهذه .

١٥ / ٣٨٨ — وله عن أبى هريرة رفعه : إذا وَطِىء أحدكم بنعلِه الأذَى فإن الترابَ له طهورٌ .

١٦ / ٣٨٩ — وفى رواية : إذا وطىء الأذَى بخفّيه ، فطهورهما الترابُ .

١٧ / ٣٩٠ — ابن عباس ، قال: إذا مَرّ ثوبُك أو وَطِئتَ قذراً رطباً فاغسله ، وإن كان يابساً فلا عليكَ .

[لرزين]

١٨ / ٣٩١ — عائشة : كنتُ أغسلُ الجنابةَ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ ، فيخرجُ إلى الصلاة ، وإن بقعَ الماءِ فى ثوبه .

---

٣٨٦ — فيه مجهولة .

٣٨٨ — فيه مجهول .

١٩ / ٣٩٢ – وفى رواية : أنه صلى الله عليه وسلَّم كان يَغْسِلُ المنىّ ، ثم يخرجُ إلى الصلاةِ فى ذلك الثوب ، وأنا أنظُر أثرَ الغُسل فيه . [للشيخين والنسائى]

٢٠ / ٣٩٣ – ولمسلم : أن رجلًا نزل بعائشة فأصبحَ يغسلُ ثوبه ، فقالت : يجزئك أن تغسلَ مكانه ، فإن لم تره نضحتَ حوله ، لقد رأيتنى أفركُه من ثوبه فركا فيصلّى فيه .

٢١ / ٣٩٤ – وله أيضاً عن عبد الله بن شهاب الخولانى قال : كنت نازلاً على عائشة فاحتلمت فى ثوبىَّ فغمستُهما فى الماء ، فرأتنى جارية لعائشة ، فأخبرتها فبعثت إلىّ فقالت : ما حملك على ما صنعتَ بثوبيك ؟ قال : قلت : رأيتُ ما يرى النائمُ ، قالت : هل رأيتَ فيهما شيئا ؟ قلت : لا ، قالت : فلو رأيت شيئاً غسلته ، لقد رأيتنى وإنى لأحكّه من ثوبِه ﷺ يابساً بظفرى .

٢٢ / ٣٩٥ – ولأبى داود عن همام أنه كان عند عائشة فاحتلَم بنحوه .

٢٣ / ٣٩٦ – وللترمذى أنها أمرتْ لضيف بملحفةٍ صفراءَ فنام فيها ، فاحتلم ، فاستحي أن يرسل بها إليها ، وبها أثرُ الاحتلام ، فغمسهـا فى الماءِ ثم أرسلَ بها ، فقالت : لِمَ أفسد علينا ثوبَنا . إنما كان يكفيه أن يفركه بأصابعِه ، وربما فركته من ثوبِ رسول الله ﷺ بأصابِعى .

٢٤ / ٣٩٧ – يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن عمر احتلم فلم يجدْ مع الرَّكب ماءً ، فركب حتى جاء الماء ، فجعلَ يغسلُ ما رأى من الاحتلامِ حتى أسفرَ ، فقال له عمرو بن العاص : أصبحت ومعنا ثيابٌ ، فدع ثوبَك يُغسلُ ، فقال عمر : عجباً لك يا ابن العاص لئن كنت تجد ثياباً ، أفكل الناس يجدُ ثياباً ؟ وإنى لو فعلتها لكانت سنةً ، بل أغسلُ ما رأيتُ وأنضحُ مالم أرَ . [للموطأ]

٢٥ / ٣٩٨ – ابن عباس قال : إنمّا المنىُّ بمنزلِة المخاطِ ، فأمِطْهُ عنك ولو بإذخرةٍ . [للترمذى تعليقاً]

٣٩٩/٢٦ – أسماء بنت أبي بكر : جاءت امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالت : إحدانا يُصيب ثوبها من دمِ الحيضةِ ، فكيف تصنعُ به ؟ قال:تحتّه ، ثم تقرصهُ بالماء ، ثم تنضحهُ ، ثم تصلى فيه . [للستة]

٤٠٠/٢٧ – وفى رواية أبى داود : إن رأتْ فيه دماً فلتقرصْه بشيءٍ من ماء ، ولتنضحْ مالم تَرَ .

٤٠١/٢٨ – عائشة : كانت إحدانا تحيضُ ، ثم تقرص الدمَ من ثوبِها عند طُهورها ، فتغسله ، وتنضحُ على سائره ، ثم تصلى فيه . [للبخارى]

٤٠٢/٢٩ – وله ولأبى داود : ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحدٌ تحيضُ فيه ، فإذا أصابه شيءٌ من دمٍ قالت بريقها فمصعته بظُفرها .

٤٠٣/٣٠ – ولأبى داود ، قالت مُعاذة : سألتُ عائشة عن الحائضِ يصيبُ ثوبها الدمُ ، قالت:تغسله ، فإن لم يذهبْ أثرهُ فتغير بشيء من صُفرةٍ .

٤٠٤/٣١ – وله وللنسائى : كنتُ أنا والنبى ﷺ نبيتُ فى الشّعار وأناطَمِثٌ ، فإن أصابه منى شيءٌ غسلَ مكانَه ، لم يعده وصلّى فيه .

٤٠٥/٣٢ – ولهما عن أم قيس بنت محصن ، قال : حُكّيه بضلع ، واغسليه بماءٍ وسِدْرٍ .

٤٠٦/٣٣ – أبو هريرة ، رفعه : إذا شربَ الكلبُ فى إناءِ أحدكم فيغسلهُ سبعَ مَراتٍ . [للشيخين والموطأ والنسائى]

٤٠٧/٣٤ – زاد أبو داود : أُولاهُنَّ بالترابِ .

٤٠٨/٣٥ – وفى أخرى له : السابعةُ بالترابِ .

٤٠٩/٣٦ – وللترمذى : سبعُ مراتٍ أولاهن أوأخراهُن بالترابِ ، وإذا ولغت فيه الهرةُ غُسل مرةً .

٤١٠/٣٧ – ولمسلم وأبى داود والنسائى عن عبد الله بن مغفل : وعَفرُّوه فى الثامنةِ بالتُّرابِ .

٣٨/٤١١ – ابن عمر : كانت الكلابُ تُقبل وتُدبر فى المسجد فى زمانه ﷺ ، فلم يكونُوا يرشون شيئاً من ذلكَ . [للبخارى]

٣٩/٤١٢ – ولأبى داود نحوه وفيه : كانت الكلابُ تبول وتُقبلُ وتُدبر فى المسجدِ .

٤٠/٤١٣ – كبشة بنت كعب بن مالك . وكانتْ تحتَ ابن أبى قتادة : أن أباقتادةَ دخلَ عليها فسكبتْ له وضوءًا ، فجاءت هرةٌ تشربُ منه ، فأصغى لها الإناءَ حتى شربتْ ، قالت فرآنى أنظر إليه ، فقال : أتعجبينَ ياابنة أخى ؟ فقلت : نعم .فقال : إن رسول الله ﷺ قال : « إنها ليستْ بنجسٍ إنما هى من الطوافين عَليكم والطوافاتِ » . [للموطأ وأصحاب السنن]

٤١/٤١٤ – ولأبى داود عن عائشة بنحوه ، وأنها قالت : إنى رأيتُ رسول الله ﷺ يتوضأُ بفضْلِهاَ .

٤٢/٤١٥ – وللأوسط والبزار : كان النبيُّ ﷺ يمرُّ به الهرُّ فيصغى له الإناءَ فيشربُ فيتوضأ بفضلِهِ .

٤٣/٤١٦ – ميمونة : سئل النبى ﷺ عن فأرةٍ وقعتْ فى سَمْنٍ ، فقال : ألقوها وما حولها ، وكلوا سمنَكم . [للستة إلا مسلماً]

٤٤/٤١٧ – ولأبى داود عن أبى هريرة : فإن كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلاتقربوهُ .

٤٥/٤١٨ – أبو الدرداء : أن رجلًا أتى النبىَّ ﷺ فقال : الفأرةُ تقع فى الإدام ، فقال : ألقها عنك ، ثم اغرف بكفّيْك ثلاثَ غرفات ، ثم كلهُ .
[للكبير بضعف]

٣٦/٤١٩ – وللأوسط بلين عن ابن عمر : إن كان مائعاً انتفعُوا به .

---

٤١٨ – فيه مسلمة بن على الخشنى وهو ضعيف جدا .

٤٧/ ٤٢٠ - أنس : سئل النبيُّ ﷺ عن عجينٍ وقع فيه قطراتٌ من دمٍ ، فنهى عن أكله . [للأوسط بلين]

٤٨/ ٤٢١ - أبو سعيد : أن النبيَّ ﷺ مرَّ بغلامٍ يسلخُ شاةً ، وما يحسنُ ، فقال له : تنحَّ حتى أريك ، فدخلَ يدهُ بين الجلدِ واللحمِ ودحَسَ بها حتى توارت إلى الإبط ، ثم مضى فصلى للناسِ ، ولم يتوضأ . [لأبي داود]

٤٩/ ٤٢٢ - ابن عباس ، رفعه : إذا دُبغ الإهابُ فقد طَهُرَ .

[لمسلم ومالك وأبي داود]

٥٠/ ٤٢٣ - ولمسلم في رواية : قال مرثد بن عبد الله اليزني : رأيتُ على ابن وعلة السبائي فروا فمسستهُ ، فقال : مالك تمسُّه ؟ قد سألت ابنَ عباس : إنا نكونُ بالمغربِ ، ومعنا البربر والمجوسُ تؤتى بالكبشِ قد ذبحوه ، ونحنُ لا نأكلُ ذبائحَهُمْ ، ويأتون بالسِّقاء ، ويجعلون فيه الودك ، فقال ابن عباس : قد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : دباغهُ طهورهُ .

٥١/ ٤٢٤ - وللنسائي نحوه وللترمذي : أيما إهابٍ دبغ فقد طهر .

٥٢/ ٤٢٥ - وعنه : أنه ﷺ مرَّ بشاةٍ ميتةٍ فقال : هلَّا انتفعتُمْ بإهابِها ؟ قالوا : إنها ميتةٌ ، قال إنما حُرِّم أكلُها . [للشيخين]

٥٣/ ٤٢٦ - ولمالك وأصحاب السنن نحوه ، إلا أن في رواية الترمذي ذكرَ دباغ الجلدِ .

٥٤/ ٤٢٧ - ولأبي داود ومثله . وفيه كان الزهري ينكرُ الدباغ ، ويقول : يستمتعُ به على كلِّ حالٍ .

٥٥/ ٤٢٨ - ولمالك وأبي داود عن عائشةَ أن النبيَّ ﷺ أمرَ أن يُستمتعَ بجلودِ الميتةِ إذا دُبغتْ .

---

٤٢٠ - فيه سويد بن عبد العزيز ضعفه جماعة وقال دحيم : ثقة وكان له أحاديث يغلط فيها وأثنى عليه هشيم خيراً .

٥٦ / ٤٢٩ - وللنسائي سئل عن جُلود الميتةِ فقال : دباغُها ذكاتُها .

٥٧ / ٤٣٠ - عبد الله بن عكيم : أن النبيَّ ﷺ كتبَ إلى جُهينة قبل موته بشهر لا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ . [لأبي داود والنسائي والترمذي]

٥٨ / ٤٣١ - وله في أخرى : قبل موته بشهرين .

٥٩ / ٤٣٢ - أسامة بن زيد : أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن جلودِ السِّباع .
[لأبي داود]

٦٠ / ٤٣٣ - الحسن : أن عمر أرادَ أن يَنهى عن مُتعة الحجِّ فقال له أبيٌّ : ليس ذلك لك . قد تمتَّعنا مع رسول الله ﷺ ، وأرادَ أن ينهىٰ عن حُلل الحبرة ، لأنها تُصبغ بالبولِ ، فقال له أبيٌّ : ليس ذلك لك . قد لبسهنّ النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده . [لأحمد ، والحسن لم يسمع من عمر ولا أبي]

٦١ / ٤٣٤ - سعد ، رفعه : طهروا أفنيتكم ، فإن اليهودَ لا تطهرُ أفنيتها .
[للأوسط]

٦٢ / ٤٣٥ - ابن عباس : كنتُ رِدْفَ النبي ﷺ على حمارٍ يقال له : يعفور ، فعرقتُ فأمرني أن أغتسلَ . [للكبير بلين]

٦٣ / ٤٣٦ - أبو هريرة : رأيتُ النبيَّ ﷺ حاملَ الحسين بن عليّ على عاتِقه ، ولعابهُ يسيلُ عليه . [للقزويني]

---

٤٣٥ - فيه الضحاك .. وقد وثقه أحمد ويحي وأبو زرعة وضعفه غيرهم .

قضاء الحاجة

١/٤٣٧ - أبو موسى : كنتُ مع النبيِّ صلى الله ﷺ ذات يوم ، فأرادَ أن يبولَ فأتى دمثاً فى أصل جدارٍ فبال ، ثم قال : إذا أراد أحدكُم أن يبولَ فليرتد لبولِه .
[لأبى داود]

٢/٤٣٨ - المغيرة : أن النبيّ ﷺ كان إذا ذهبَ المذهب أبعد .
[للترمذى والنسائى وأبى داود بلفظه]

٣/٤٣٩ - وله ، عن جابر : أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أرادَ البرازَ انطلق حتى لايراه أحدٌ .

٤/٤٤٠ - أبو هريرة ، رفعه : اتقوا اللاعِنَيْن ، قيل : وما اللاعنانِ ؟ قال : الذى يتخلّى فى طريقِ الناسِ أوظلّهم .
[لمسلم وأبى داود]

٥/٤٤١ - وله ، عن معاذ : اتقوا الملاعنَ الثلاثَ : البراز فى المواردِ ، وقارعةِ الطريق ، والظلّ .

٦/٤٤٢ - حذيفة بن أسيد ، رفعه : من آذى المسلمين فى طرقهم وجبتْ عليه لعنتُهم .
[للكبير]

٧/٤٤٣ - عبيد الله بن سرجس : نهى النبى ﷺ أن يُبال فى الحجر ، قالوا لقتادة : مايكرهُ من البولِ فى الحجر ، قال : كان يقال أنها مساكنُ الجنّ .
[لأبى داود النسائى]

---

٤٣٧ - قال البغوى : ضعيف ، وقال المنذرى والمناوى : فيه مجهول ، وقال النووى : حديث ضعيف لأن فيه مجهولين .

٤٤١ - فيه أبو سعيد الحميرى .. قال الذهبى وغيره : مجهول .

٤٤٢ - فيه عمران القطان ، اختلفوا فيه وشعيب بن بسام صدوق ولكن له مناكير .

٨/ ٤٤٤ — عبد الله بن مغفل ، رفعه : لايبولنَّ أحدُكم فى مُستحمِّه ، فإن عامةَ الوسواسِ منه . [للترمذى والنسائى]

٩/ ٤٤٥ — وزاد أبو داود : ثم يتوضأ فيه .

١٠/ ٤٤٦ — وزاد القزوينى أنه سمع الطنافسى يقول : إنما هذا فى الحفيرة ، وأما اليوم فمغتسلاتهم الجصُّ والصاروجُ والقيرُ . فإذا بال فأرسلَ عليه الماءَ فلا بأس .

١١/ ٤٤٧ — أميمة بنت رقيقة : كان لرسول الله ﷺ قدحٌ من عيدانٍ يبولُ فيه ويضعهُ تحت السّرير . [لأبى داود والنسائى]

١٢/ ٤٤٨ — عبد الله بن يزيد ، رفعه : لايُنقع بولٌ فى طِسْتٍ فى البيتِ ، فإنّ الملائكة لاتدخلُ بيتاً فيه بول منقعٌ . [للأوسط]

١٣/ ٤٤٩ — أبو أيوب ، رفعه : إذا أتيتم الغائطَ فلاتستقبلوا القبلَة ، ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أوغرّبوا . قال : فلما قدمنا الشامَ وجدناها مراحيضَ قد بُنِيَتْ قِبَلَ القبلة ، فننحرفُ عنها ونستغفرُ الله . [للستة]٠

١٤/ ٤٥٠ — وفى رواية ابن مالك ، قال أبو أيوب وهو بمصر : والله ماأدرى كيفَ أصنعُ بهذه الكرابيسِ ، وقد قال النبى ﷺ : إذا ذهبَ أحدكم لغائطٍ أو بولٍ فلا يستقبل القبلةَ ، ولا يستدبرها بفرجه .

١٥/ ٤٥١ — ولأبى داود والنسائى عن أبى هريرة : إنما أنا لكم بمنزلةِ الوالِد . أعلمكُم ، فإذا أتىَ أحدكُم الغائطَ الحديث مطولا .

١٦/ ٤٥٢ — أبو هريرة ، رفعه : من لم يستقبلِ القبلة ولم يستدبرها فى الغائط ، كُتبت له حسنةٌ ، ومحيتْ عنه سيئةٌ . [للأوسط]

١٧/ ٤٥٣ — مروان الأصفر : رأيتُ ابن عمر أناخَ راحلتَه مستقبلَ القبلة ، ثم جلسَ يبولُ إليها ، فقلت : أليس قد نُهى عن هذا ؟ قال : إنما نُهى عنه فى الفضاءِ . فإذا كان بينك وبين القبلةِ شيءٌ فلا بأس .

[لأبى داود]

---

٤٥١ — فيه محمد بن عجلان . وفيه كلام .

١٨/٤٥٤ – ابن عمر : ارتقيتُ فوق بيتِ حفصةَ لبعض حاجتى ، فرأيت رسولَ الله ﷺ يقضى حاجتَه مستقبلَ الشَّام ، مستدبرَ القبلةِ . [للستة]

١٩/٤٥٥ – عائشة : ذُكر عندَ النبى صلى اللّهُ عليه وسلم قومٌ يكرهون أن يستقبلوا القبلةَ . فقال : أراهُمْ قد فعلوها ؟ استقبلوا بمقعدتى القبلةِ .
[للقزوينى]

٢٠/٤٥٦ – أبو وائل : كان أبو موسى يشددُ فى البول ، ويبولُ فى قارورةٍ ، ويقول : إن بنى إسرائيل إذا أصاب جلدَ أحدهم بولٌ قرضَهُ بالمقاريض . فقال حذيفة : لوددتُ أن صاحبَكم لايشددُ هذا التشديدَ ، فلقد رأيتُنى أنا و رسول الله ﷺ نتماشى ، فأتى سباطة قومٍ خلفَ حائطٍ ، فقام كما يقوم أحدُكم ، فبال فانتبذتُ منه ، فأشار إلىّ فجئت ، فقمت عند عقبَيْه حتى فرغَ .
[للشيخين ولأصحاب السنن نحوه]

٢١/٤٥٧ – عمر : رآنى النبىُّ ﷺ أبول قائماً ، فقال : ياعمر ، لاتَبُلْ قائماً ، فمابلتُ قائماً بعد . [للترمذى وضعفه]

٢٢/٤٥٨ – وله ، قال عمر : مابلتُ قائماً منذ أسلمتُ .

٢٣/٤٥٩ – وله ، عن ابن مسعود : من الجفاءِ أن تبولَ وأنت قائمٌ .

٢٤/٤٦٠ – عائشة : من حدَّثكم أن النبىَّ ﷺ كان يبولُ قائماً ، فلاتصدقوهُ ، ماكان يبولُ إلا قاعداً . [للترمذى والنسائى]

٢٥/٤٦١ – ابن سيرين ، قال : بينا سعدٌ يبول قائماً ، إذاتكأ فمات . قتلته الجنُّ . فقالوا : قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة .٠. رميناه بسهمٍ فلم يخط فؤادَهُ .
[للكبير . وابن سيرين لم يدرك سعداً]

---

٤٥٥ – قال الذهبى فى الميزان:إن هذا الحديث منكر ، وفيه خالد بن أبى الصلت وهو مجهول .

٤٦٢/٢٦ — عبدالله بن جعفر : أردفني رسولُ الله صلى اللّهُ عليه وسلم ذاتَ يومٍ خلفَهُ فأسرَّ إلى حديثاً لاأحدِّث به أحداً من الناسِ ، وكان أحبُّ مااستتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفٌ أوحائشُ نخل ، يعنى حائط نخل .[لمسلم]

٤٦٣/٢٧ — عبد الرحمن بن حسنة : خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وسلم ، ومعه درقةٌ ، ثم استترَ بها ، ثم بال ، فقلنا : انظروا إليه يبولُ كما تبولُ المرأةُ . فسمع ذلك فقال : ألم تعلموا مالقى صاحبُ بنى إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم البولُ قطعوا ماأصابه البولُ منهم ، فنهاهم فعذِّبَ فى قبره . [لأبى داود والنسائى]

٤٦٤/٢٨ — وفى رواية : جلد أحدِهْم .

٤٦٥/٢٩ — وفى أخرى : جسد أحدِهمْ .

٤٦٦/٣٠ — أبو سعيد ، رفعه : لايخرجُ الرجلان يضربانِ الغائطَ ، كاشفين عن عورتِهماَ يتحدثان ، فإن اللّهَ يمقتُ على ذلك . [لأبى داود]

٤٦٧/٣١ — أنس وابن عمر : قالا : كان النبىُّ ﷺ إذا أراد الحاجةَ لم يرفعْ ثوبه حتى يدنو من الأرضِ . [للترمذى وأبى داود مرسلا]

٤٦٨/٣٢ — أبو هريرة ، رفعه : من اكتحلَ فليوتر ، من فعلَ فقد أحسنَ ، ومن لافلاحرجَ ، ومن استجمرَ فليوتر ، من فعلَ فقد أحسنَ ، ومن لافلاحرجَ ، ومن أكل فما تخللَّ فليلفظ ، ومالاكَ بلسانه فليبتلعْ ، من فعلَ فقد أحسنَ ، ومن لافلاحرجَ ، ومن أتى الغائطَ فليستتر ، فإن لم يجدْ إلا أن يجمعَ كثيباً

---

٤٦٦ — فى إسناده عياض بن هلال ، مجهول .

٤٦٨ — مداره على أبى سعيد الحبرانى وفيه اختلاف فقيل أنه صحابى .. ولا يصح . والراوى عنه حصين الحبرانى وهو مجهول ، وقال أبو زرعة شيخ وذكره ابن حبان فى الثقات وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه فى العلل .

من رملٍ ، فإن الشيطانَ يلعبُ بمقاعِدِ بنى آدم . من فعلَ فقد أحسنَ ، ومن لا فلاحرجَ . [لأبى داود]

٤٦٩/٣٣ — ابن عمر : كان النبىُّ ﷺ يذهبُ لحاجتِهِ إلى المغمسِ ، قال نافع نحو ميلين من مكة . [للموصلى]

٤٧٠/٣٤ — أبو هريرة : كان النبىُّ ﷺ يتبوأ لبوله ، كما يتبوأ لمنزلِهِ . [للأوسط وفيه يحيى بن عبيد بن وحى عن أبيه .]

٤٧١/٣٥ — سراقة بن مالك ، يقول : علمنى النبىُّ صلى اللّهُ عليه وسلم كذا وكذا ، فقال رجلٌ كالمستهزىء : أماعلمكم كيف تخرءونَ ؟ قال : بلى . والذى بعثه بالحق نبياً ، لقد أمرنا أن نتوكأ على اليسرَى ، وننصب اليمنى .
[للكبير برجل لم يسم]

٤٧٢/٣٦ — أبو أمامة ، رفعه : اتقوا البولَ ، فإنه أولُ مايحاسبُ به العبدُ فى القبرِ .
[للكبير]

٤٧٣/٣٧ — واثلة بن الأسقع ، رفعه : لايقولَنَّ أحدكم : هرقتُ الماءَ ، ولكن ليقلْ أبولُ . [للكبير بضعف]

٤٧٤/٣٨ — أنس : أن النبىَّ صلى اللّهُ عليه وسلم كان إذا دخل الخلاءَ نزعَ خاتَمَهُ . [للترمذى والنسائى]

٤٧٥/٣٩ — وعنه : أن النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم كان إذا دخل الخلاءَ وضع خاتَمَهُ . [لأبى داود]

---

٤٧٠ — قال العراقى : يحي وأبوه غير معروفين ، وقال الهيثمى : لم أر من ذكرهما وبقية رجاله ثقات .

٤٧١ — فى سنده من لا يعرف .

٤٧٣ — فيه عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة وقد أجمعوا على ضعفه .

٤٧٤ ، ٤٧٥ — قال النووى : ضعفه أبو داود والنسائى والبيهقى والجمهور . ومثل به العراقى فى شرح ألفيته للمنكر .

٤٠ / ٤٧٦ — وعنه : كان رسول الله ﷺ إذا دخلَ الخلاءَ قال : اللهمَّ إنى أعوذُ بك من الخبثِ والخبائثِ .

٤١ / ٤٧٧ — وفى رواية : إذا أراد أن يدخلَ الخلاء .

٤٢ / ٤٧٨ — وفى أخرى : إذا دخلَ الكُنُفَ . [للستة إلا الموطأ]

٤٣ / ٤٧٩ — ولأبى داود عن زيد بن أرقم : إن هذه الحشوشَ محتضرةٌ ، فإذا أتى أحدُكُم الخلاءَ فليقُل : أعوذ بالله من الخبث والخبائثِ .

٤٤ / ٤٨٠ — عائشة : كان النبيُّ ﷺ إذا خرج من الخلاءِ قال : غفرانك .
[للترمذى وأبى داود]

٤٥ / ٤٨١ — أبو ذر : كان يقولُ إذا خرجَ من الخلاء : الحمدُ للهِ الذى أذهبَ عنى الأذى ، وعافانى .

٤٦ / ٤٨٢ — وفى رواية : الحمدُ لله الذى أخرجَ عنى أذاه ، وأبقى فىَّ منفعَتَهُ .
[لرزين]

٤٧ / ٤٨٣ — على ، رفعه : سترُ مابين أعين الجنِّ وعوراتِ بنى آدم إذا دخلَ أحدُكم الخلاءَ أن يقولَ باسم الله . [للترمذى]

الاستنجاء

١ / ٤٨٤ — سلمان ، قيل له : قد علمكم نبيكم كلَّ شيء حتى الخراءة ، قال : أجلْ : لقد نهانا أن نستقبلَ القبلةَ بغائطٍ أوبولٍ ، أونستنجى باليمينِ ، أوبأقلّ من ثلاثَة أحجارٍ ، أوبرجيعٍ أوبعظمٍ .

٢ / ٤٨٥ — وفى رواية : أن القائلَ له ذلك المشركونَ .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٤٨٦/٣ — أبو قتادة ، رفعه : إذا بال أحدُكم فلا يأخذْ ذكرهُ بيمينهِ ، ولا يستنجِ ، ولا يتنفسْ فى الإناءِ . [للشيخين وأصحاب السنن]

٤٨٧/٤ — عائشة : كانتْ يدُ رسول الله صلى اللّهُ عليه وسلم اليمنى لطهورهِ وطعامِه ، وكانتْ يَدُه اليسرى لخلائِه ، وما كان من أذًى . [لأبى داود]

٤٨٨/٥ — عثمان : ما مسست ذكرى بيمينى منذ بايعتُ بها رسول الله ﷺ وأسلمت . فسر بأنه لم يستنج بيمينه . [لرزين]

٤٨٩/٦ — أنس : كان النبىُّ ﷺ إذا خرجَ لحاجتهِ تبعتهُ أنا وغلامٌ منا معنا إداوةٌ ماء . يعنى يستنجى به . [للشيخين ولأبى داود والنسائى نحوه]

٤٩٠/٧ — ولهما ، عن أبى هريرة ، قال : إذا أتى الخلاء أتيتهُ بماءٍ فى تَوْرٍ وركْوةٍ فاستنجى منه ، ثم مسحَ يدَهُ على الأرضِ ، ثم أتيته بإناءٍ آخر فتوضأ .

٤٩١/٨ — أبو هريرة ، رفعه : جاء جبريلُ عليه السلام ، فقال : يا محمدُ ، إذا توضأتَ فانتضحْ . [للترمذى]

٤٩٢/٩ — سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان : كان النبىُّ ﷺ إذا بال توضأ وينتضحُ . [لأبى داود]

٤٩٣/١٠ — وللنسائى : إذا توضأ أخذَ حفنةً من ماءٍ فقال بها هكذا ، وصفه شعبة نضحَ بها فرجَهُ .

٤٩٤/١١ — ولمالك عن عبد الرحمن بن عبيد الله أنه سمع عُمر يتوضأُ بالماءِ وضوءا لما تحتَ إزارِه .

٤٩٥/١٢ — عائشة : بال رسولُ اللّهِ ﷺ ، فقام عمر خلفه بكوزٍ من ماءٍ ، فقال : ما هذا يا عمرُ ، قال : ماء تتوضأُ به . قال : ما أُمرت كلما بلتُ أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنةً [لأبى داود]

---

٤٩١ — فيه الحسن بن على الهاشمى ، قال البخارى منكر الحديث ، وقال العقيلى لا يتابع على ما حدث به ، وقال الدارقطنى ضعيف ، وقال ابن الجوزى باطل .

٤٩٦/١٣ – أنس : أن النبىَّ ﷺ قال لأهْلِ قباء : إن الله قد أحسنَ الثناءَ عليكم فى الطهور ، فما ذاك ؟ قالوا : نجمعُ فى الاستنجاءِ بين الأحجارِ والماءِ .
[لرزين]

٤٩٧/١٤ – ولأحمد والطبرانى بلين عن عويمر : قالوا: والله يارسولَ الله لا نعلمُ شيئا إلا أنه كان لنا جيرانٌ من اليهود ، فكانوا يغسلون أدبارهُمْ من الغائِط ، فغسلنا كما غَسلوا .

٤٩٨/١٥ – ولأحمد عن محمد بن عبد الله بن سلام بلين ، قالوا – أى أهلُ قباء – يارسولَ اللهِ إنا نجدُه مكتوباً عندنا فى التوراة ، يعنى الاستنجاء بالماءِ .

٤٩٩/١٦ – عائشة ، رفعته : إذا ذهبَ أحدكم إلى الغائِطِ فليذهبْ بثلاثةِ أحجارٍ يستطيبُ بهنّ ، فإنها تُجزئه . [لأبى داود والنسائى]

٥٠٠/١٧ – سهل بن سعد : سئل النبىُّ ﷺ عن الاستطابة ، فقال : أولا يجدُ أحدكم ثلاثةَ أحجارٍ ، حجران للصفحتين ، وحجرٌ للمسربَةِ . [للكبير]

٥٠١/١٨ – ابن مسعود : أتى النبىُّ ﷺ الغائطَ ، فأمرنى أن آتيَهُ بثلاثةِ أحجارٍ ، فوجدتُ حجرين ، والتمستُ الثالثَ فلم أجده ، فأخذت روثةً فأتيته بها ،فأخذَ الحجرينِ وألقى الروثة ، وقال : إنها ركس .
[للبخارى والترمذى والنسائى قائلا : الركس : طعامَ الجنِّ]

٥٠٢/١٩ – وعنه ، رفعه : لا تستنجوُا بالروثِ ، ولا بالعظامِ ، فإنه زادُ إخوانكم الجنِّ . [للترمذى والنسائى]

٥٠٣/٢٠ – ولأبى داود ؛ لما قدمَ الجنُّ على النبىِّ ﷺ قالوا : يارسولَ الله : انه أمتكَ أن يستنجوا بعظمٍ أو روثةٍ ، أو حممةٍ ، فإن اللّهَ جعلَ لنا رزقاً . فنهانا النبىُّ ﷺ عن ذلك .

---

٤٩٥ – ضعفه النووى لضعف عبد الله بن يحى التوأم وحسنه الولى العراق .
٤٩٧ – فيه شرحبيل بن سعد ضعفه مالك وابن معين وأبوزرعة ووثقه ابن حبان .
٤٩٨ – فيه شهربن حوشب .
٥٠٣ – فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال .

٢١/٥٠٤ - ولرزين عن أنس رفعه : إن وفداً من نصيبين سألونى الزادَ فلا تستنجوا بعظم ، ولا روثة ، فإنها طعامُ إخوانِكم من الجنِّ ، فقالوا : وما يغنى ذلك عنهم ؟ قال : لا يمرون بعظمٍ إلا وجدوا عليه عرقة ، ولا يمرون بروثة إلا وجدوا عليها طعماً .

٢٢/٥٠٥ - ولأبى داود والنسائى عن رويفع رفعه مطولا : من عقدَ لحيتَهُ ، أوتقلّد وتراً أواستنجى برجيع دابة ، أوعظم ، فإن محمداً منه برىء .

٢٣/٥٠٦ - عمر ، بال فمسح ذكره بالتراب ثم التفت إلينا فقال : هكذا علمنا . [للأوسط بضعف]

٢٤/٥٠٧ - عائشة ، رفعته : عَشْرٌ من الفطرةِ : قصُّ الشاربِ ، وإعفاءُ اللحيةِ ، والسواك ، واستنشاقُ الماء ، وقصُّ الأظفارِ ، وغسلُ البراجم ، ونتفُ الإبطِ ، وحلقُ العانةِ ، وانتقاصُ الماء . قال مصعب بن شيبة : ونسيت العاشرة . إلا أن تكون المضمضة . قال وكيع : انتقاص الماء ؛ يعنى الاستنجاء . [لمسلم وأصحاب السنن]

فضـــل الوضـــوء

١/٥٠٨ - أبو هريرة ، رفعه : ألا أُدلُّكم على ما يمحُو الله به الخطايا ، ويرفعُ به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : إسباغُ الوضوءِ على المكارِهِ ، وكثرةُ الخطا إلى المسجِدِ ، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباطُ - ثلاثاً .
[لمالك ومسلم والترمذى والنسائى]

٢/٥٠٩ - وعنه، رفعه : إذا توضأ العبدُ المسلم أو المؤمن فغسل وجهه ، خرج من وجهِهِ كل خطيئةٍ نظرَ إليها بعينهِ معَ الماء ، أو مع آخر قطر الماءِ . فإذا غسلَ يديه خرجَ من يديه كلّ خطيئةٍ بطشتها يداه مع الماء ، أو معَ آخرِ قطرِ الماء . فإذا غسلَ رجليه خرجت كل خطيئةٍ مشتها رجلاه مع الماءِ أو مع آخر قطرِ الماء ، حتى يخرج نقياً من الذنوبِ . [لمالك والترمذى ومسلم بلفظه]

---

٥٠٦ - فيه روح بن جناح وهو ضعيف .

٣/٥١٠ — عقبة بن عامر : كانتْ علينا رعايةُ الإبل ، فجاءت نوبتى أرعاها ، فروَّحتُها لعشيٍّ ، فأدركتُ رسول الله ﷺ قائماً يحدث النَّاسَ ، وأدركتُ من قوله : ما من مسلمٍ يتوضأُ فيحسنُ وضوءه ، ثم يقومُ فيصلى ركعتين يقبلُ عليهما بقلبه ووجهِه إلا وجبتْ له الجنةُ . فقلتُ: ما أجودَ هذا . فإذا قائلٌ بين يدىّ يقول : التى قبلها أجود ، فنظرتُ فإذا عمر بن الخطاب . فقال : إنى رأيتُك جئت آنفا . قال : ما منكم من أحدٍ يتوضأُ فيبلغُ الوضوءَ . ثم يقول أشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه إلا فُتحت له أبوابُ الجنةِ الثمانيةُ ، يدخلُ من أيِّها شاءَ .

[لمسلم والنسائى]

٤/٥١١ — ولأبى داود وفيه : فقلتُ : بخٍ . بخٍ . ما أجودَ هذا . وقال عند قوله فيُحسنُ الوضوءَ : ثم رفع طرفَهُ إلى السَّماء .

٥/٥١٢ — زاد الترمذى بعد عبده ورسوله : اللهمَّ اجعلنى من التوابين ، واجعلنى من المتطهِّرينَ .

٦/٥١٣ — عثمان ، رفعه : من توضَّأ فأحسنَ الوضوءَ ، خرجتْ خطاياهُ من جسده حتى تخرجَ من تحتِ أظفارِهِ .

٧/٥١٤ — وفى رواية أنه توضَّأ فقال : رأيتُ النبىَّ ﷺ توضَّأ مثل وضوئى هذا . فقالَ : من توضَّأ هكذا غُفر له ما تقَدم من ذنبه ، وكانت صلاتُه ومشيُه إلى المسجدِ نافلةً .

٨/٥١٥ — زاد أحمد وأبو يعلى أنه ضَحك بعد الوضوء فقالَ لأصحابه : ألا تسألونى ما أضحكنى ؟ قالوا : ما أضحكك يا أمير المؤمنين ؟ قال : رأيتُ النبى ﷺ توضَّأ كما توضَّأتُ . ثم ضحكَ . فقالَ : ألا تسألونى ما أضحكنى ؟ قالوا : ما أضحككَ يا رسولَ الله ؟ قال : إن العبدَ إذا دعاَ بوضوءٍ فذكر نحوه .

٩/٥١٦ — عبد الله الصنابحى ، رفعه : إذا توضَّأ العبدُ المؤمنُ فمضمضَ

---

٥١١ — فيه رجل مجهول .

٥١٢ — فى إسناده اضطراب .

خرجت الخطايا من فيه ، وإذا استنثرَ خرجت الخطايا من أنفِه ، وإذا غَسل وجهَهُ خرجتِ الخطايا من وجهه ، حتى تخرجَ من تحت أشفارِ عينيهِ ، فإذا غسلَ يديه خرجت الخطايا من يديه ، حتى تخرجَ من تحت أظفارِ يديه ، فإذا مسحَ برأسِهِ خرجتْ الخطايا من رأسِهِ حتى تخرجَ من أذنيه ، فإذا غسلَ رجليهِ خرجت الخطايا من رجليهِ حتى تخرجَ من تحت أظفار رجليه ، ثم كان مشيُه إلى المسجد وصلاتُهُ نافلةً . [لمالك والنسائى]

١٠ / ٥١٧ — ابن عمر ، رفعه : من توضَّأ على طهرٍ كتبَ الله له به عَشْرَ حسناتٍ . [للترمذى]

١١ / ٥١٨ — أبو سعيد ، رفعه : من توضَّأ فقال : سبحانَك اللهمَّ وبحمدك أستغفرك وأتوبُ إليك . كُتب فى رَقٍّ ، ثم طبع بطابَعٍ ، ثم رُفع تحت العرشِ ، فلم يُكْسر إلى يومِ القيامة . [لرزين]

١٢ / ٥١٩ —وفى رواية الأوسط : من قرأ سورةَ الكهفِ كانتْ له نوراً يوم القيامِة من مقامِه إلى مكة ، ومن قرأ العَشْرَ الآياتِ من آخرها ، وخرجَ الدجَّالُ لم يضرَّهُ ، ومن توضَّأ فقال : سبحانَك اللهمَّ وبحمدك ، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوبُ إليك ، كُتب فى رَقٍّ ، ثم جُعل فى طابعٍ ، فلم يُكسر إلى يوم القيامةِ . رفعه [رفعه أبو سعيد]

١٣ / ٥٢٠ — وقال النسائى فى اليوم والليلة بعد إخراجه : إن رفعه خطأ ، والصواب أنه موقوف ، ثم رواه من رواية الثورى وغندر عن شعبة موقوفا .

١٤ / ٥٢١ — أبو أمامة ، رفعه : من توضَّأ فأسبغَ الوضوء ، ثم قامَ إلى الصلاةِ المفروضةِ ، غُفر له فى ذلك اليومِ ما مشتْ رجلُه ، وقبضت عليه يداه ، وسمعتْ إليه أذناهُ ، ونظَرتْ إليه عيناهُ وحدَّث به نفسَهُ من سُوءٍ .

١٥ / ٥٢٢ — وفى رواية ، قيل : ياأباأمامةَ ، أرأيتَ إن قام وصلَّى تكون له نافلةً ، قال : لا . إنماالنافلة للنبيِّ ﷺ . كيف تكونُ له النافلةُ ، وهو يسعى فى الذنوب ، تكون له فضيلةً وأجرا .

---

٥١٧ — فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقى وأبو غطيف وهما مجهولان .

٥٢٣/١٦ — عقبة بن عامر : رفعه ، رجلان من أُمتى يقومُ أحدهما من الليل ، فيعالج نفسَهُ إلى الطّهور وعليه عُقَدٌ فيتوضأُ ، فإذا وضَّأ يده انحلّتْ عقدةٌ وإذا وضَّأ وجَهُهُ انحلتْ عقدةٌ ، وإذا مسح رأسَهُ انحلّتْ عقدة،وإذا وضَّأ رجليه انحلّتْ عقدةٌ،فيقولُ الربُّ تعالى : انظروا إلى عَبدى هذا يعالجُ نفسَهُ ، ماسألنى عبدى فهو له .

[هما لأحمد والكبير]

صفـــة الوضــــوء

٥٢٤/١ — على ، قال عبد خير : أتانا علىّ ، وقد صلّى فدعا بطهور ، فقلنا مايصنعُ بالطّهورِ وقد صلّى ، مايريدُ إلاليعلمنا ، فأتى بإناءٍ فيه ماءٌ وطست فأفرغَ من الإناء على يمينهِ فغسلَ يديه ثلاثاً ، ثم تمضمضَ ، واستنثر ثلاثاً ثلاثاً ، تمضمضَ ونثَر من الكفِّ الذى يأخذ فيه ، ثم غسل وجهَهُ ثلاثاً وغسلَ يدهُ اليمنى ثلاثاً وغسلَ يَدهُ الشّمالَ ثلاثاً ، ثم جعلَ يَده فى الإناءِ ، فمسحَ برأسِه مرةً واحدةً ، ثم غسلَ رجله اليمنى ثلاثاً ، ورجلَه الشمالَ ثلاثاً، ثم قال من سرَّه أن يعلمَ وضوءَ رسول الله ﷺ فَهُوَ هذا .

٥٢٥/٢ — ومن رواياته : فأخذَ الإناء بيدهِ اليمنى ، فأفرغ على يدهِ اليُسرى ، وغسلَ كفيه ثلاثاً،بنحوه .

٥٢٦/٣ — ومنها : ثم تمضمضَ مع الاستنشاقِ بماءٍ واحد،بنحوه .

٥٢٧/٤ — ومنها ، قال ابن عباس : دخل علىٌّ علىَّ وقد أهراق الماء ، فدعا بوضوء بنحوه . وفيه ثم تمضمضَ واستنثر ، ثم أدخل يديه فى الإناء جميعا فأخذ بهما حَفْنةً من ماء فضربَ بها على وجهه ، ثم ألقم إبهامَيْه ماأقبل من أذنيه ، ثم الثانية ، ثم الثالثة مثل ذلك ، ثم أخذَ بيده اليمنى قبضةً من ماء فصبَّها على ناصيته ، فتركها تستنُّ على وجهه ، ثم غسلَ ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح رأسَهُ

---

٥٢٧ — قال الترمذى : سألت محمد بن اسماعيل عنه فضعفه وقال : ماأدرى ما هذا .

وظهور أذنيه ، ثم أدخلَ يديه جميعا ، فأخذ حفنة من ماءٍ فضربَ بها على رجله ، وفيها النعل ، فغسلها بها ، ثم الأخرى مثل ذلك . قلت : وفى النعلين ، قال وفى النعلين — ثلاثاً . [وهذه الرواية ضعفها الترمذى]

٥٢٨/٥ — ومنها عن الحسين بنحوه وفيه : ثم شربَ من فَضْلِ وضوئِه قائما ، فتعجبتُ ، فلما رآنى قال : لا تعجب . فإنى رأيتُ أباك النبىَّ صلى الله عليه وسلم يصنعُ ما رأيتنى صنعتُ .

٥٢٩/٦ — ومنها : مضمضَ واستنشقَ بكفٍّ واحدَةٍ ثلاثاً .

[لأصحاب السنن]

٥٣٠/٧ — عثمان ، قال حمران : دعا بإناءٍ فأفرغَ على كفيه ثلاثَ مراتٍ ، فغسلهما ثم أدخلَ يمينهَ فى الإناء فمضمضَ واستنثر ، ثم غسلَ وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاثَ مراتٍ ، ثم مسحَ برأسِه ، ثم غسل رجليه ثلاثَ مراتٍ إلى الكعبين ، ثم قال : رأيتُ رسول الله ﷺ توضَّأ نحو وضوئى هذا ، ثم قال : من توضَّأ نحو وضوئى هذا ؟ ثم صلَّى ركعتين لا يحدث فيهما نفسَهُ غُفرَ له ما تقدَّم من ذنبِه . [للشيخين]

٥٣١/٨ — ولأبى داود : ومسحَ رأسَه ثلاثاً .

٥٣٢/٩ — وله فى أخرى : فمضمضَ ثلاثاً ، واستنثر ثلاثاً . وفيه : فمسحَ برأسه وأذنيهِ فغسل بطونَهُما وظهورَهُما مرةً واحدةً .

٥٣٣/١٠ — وفى أخرى : فأفرغَ بيدهِ اليُمنى على يدِه اليُسرى ، ثم غسلهما إلى الكُوعين . [وللنسائى نحو ذلك]

٥٣٤/١١ — وللستة عن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى نحو ذلك وفيه : فمسحَ برأسِهِ ، فأقبل بيديه ، وأدبر بدءًا بمقدَّم رأسه ، ثم ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردَّهُما حتى رجع إلى المكانِ الذى بدأ منه .

٥٣٥/١٢ — وفى رواية : توضَّأ مرَّتين مرتين .

٥٣٦/١٣ — وفى أخرى : مضمضَ واستنشقَ من كفٍّ واحدةٍ . يفعلُ ذلك ثلاثاً .

---

٥٣٣ — فيه عبيد الله بن أبى زياد المكى وفيه مقال .

١٤ / ٥٣٧ — وفى أخرى : مسحَ رأسَهُ بما غَبَرَ من فضلِ يديه .

١٥ / ٥٣٨ — وفى أخرى : بماءٍ غير فضل يديه . قال الترمذى وهذا أصح .

١٦ / ٥٣٩ — وفى أخرى : غسلَ وجهَهُ ثلاثاً ، ويديه مرتين ، وغسلَ رجليه مرتين ، ومسحَ برأسِه مرتين .

١٧ / ٥٤٠ — ولأبى داود عن المقدام بن معدى كرب نحوه ، وفيه : مسحَ بأذنيه ظاهِرِهما وباطنهما . وأدخل أصابِعَهُ فى صماخ أذنيهِ .

١٨ / ٥٤١ — وللنسائى عن أبى عبد الله سالم سبلان أن عائشةَ أرته كيفَ كان النبى ﷺ يتوضأُ ، وفيه : ثم مسحتْ رأسهَا واحدةً إلى مؤخره ، ثم مرَّتْ بيدِها بأذنيها ، ثم مرَّت على الخدَّين . قال سالم : كنتُ آتيها مكاتباً فتجلسُ بين يدىَّ وتتحدثُ معى ، فجئتها ذات يوم فقلتُ : ادعى لى بالبركة . قالت : وماذاك ؟ قلت : أعتقنى الله تعالى . قالت : بارك الله لك . وأرخت الحجابَ دونى ، فلم أرها بعد ذلك اليوم .

١٩ / ٥٤٢ — ابن عمرو بن العاص : جاء أعرابىٌّ إلى النبىِّ ﷺ يسأله الوضوء . فأراه ثلاثاً ثم قال : هكذا الوضوءُ فمن زادَ على هذا ، فقد أساءَ وتعدَّى وظلمَ . [لأبى داود والنسائى بلفظه]

٢٠ / ٥٤٣ — ابن عباس : قال توضأ رسولُ الله ﷺ مرةً مرة ، لم يزد على هذا . [للبخارى]

٢١ / ٥٤٤ — ولأبى داود ، قال ابنُ عباس : أتحبون أن أُريكم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضأُ . فدعا بإناءٍ فيه ماءٌ فاغترف غرفةً بيده اليمنى ، فتمضمضَ واستنشقَ ، ثم أخذ أخرى فجمعَ بها يديه ، ثم غسل وجهُهُ ثم أخذَ أخرى فغسلَ بها يده اليمنى ، ثم أخذَ أخرى ، فغسلَ بها يَدَه اليسرى ، ثم قبضَ قبضةً من الماء ، ثم نفضَ يَدَه ، ثم مسحَ بها رأسه وأذنيه ، ثم قبضَ قبضةً أخرى من الماء ، فرشَّ على رجله اليمنى وفيها النعل ، ثم مسحها بيديه : يدٍ فوق القدم ، ويدٍ تحت النعل ، ثم صنعَ باليسرى مثل ذلك . [وللنسائى نحوه]

٥٤٥/٢٢ — ولأبى داود والترمذى عن الربيع بنت معوذ : فغسلَ كفَّيه ثلاثاً ، ووضَّأ وجههُ ثلاثاً ومضمضَ واستنشق مرةً ، ووضَّأ يديه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخّر رأسِهِ ثم بمقدمِه ، وبأذنيه كلتيهما ، وظهورهما وبطونِهما ، ووضَّأ رجليه ثلاثاً ثلاثاً .

٥٤٦/٢٣ — وفى رواية : مسحَ الرأسَ كلَّه من قَرْنِ الشعرِ كل ناحية لمنصب الشعر . لا يحركُ الشعرَ عن هيئته .

٥٤٧/٢٤ — وفى أخرى : مسحَ رأسَهُ ، ومسحَ ما أقبل منه وما أدبر ، وصُدغيه وأذنيهِ مرةً واحدةً .

٥٤٨/٢٥ — وفى أخرى : مسحَ برأسِه من فَضْلِ ماءٍ كان فى يدهِ .

٥٤٩/٢٦ — ولأبى داود عن جد طلحة بن مصرف رأى النبىَّ ﷺ يمسحُ رأسَهُ من مقدَمِه إلى مُؤَخَّره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه . قال مسدد : فحدثت به يحيى فأنكرهُ .

٥٥٠/٢٧ — وله وللترمذى عن أبى أمامة : توضَّأ النبىُّ ﷺ ، وقال : الأذنانِ من الرأس ، قال حماد : ولا أدرى الأذنين من الرأس من قول أبى أمامة أم من قوله ﷺ .

٥٥١/٢٨ — عن أنس : وقد توضَّأ وتركَ على قدميه مِثل موضعِ الظفر ، فقال له ﷺ ارجعْ فأحسنْ وضوءَكَ . [لأبى داود]

٥٥٢/٢٩ — ولمسلم نحوه عن جابر .

٥٥٣/٣٠ — وفى أخرى لأبى داود عن خالد بن معدان عن بعض الصحابة : أن

---

٥٤٥ ، ٥٤٦ ، ٥٤٧ ، ٥٤٨ — مدار هذه الروايات كلها على ابن عقيل وفيه مقال مشهود لاسيما إذا عنعن .

٥٤٩ — فيه ليث بن أبى سليم ، ضعيف . قال ابن حبان كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتى عن الثقات بما ليس من حديثهم .

٥٥٣ — فيه بقية بن الوليد ، وهو مدلس . قال ابن القيم فى تهذيب السنن : إن بقية ثقة فى نفسه صدوق حافظ ونقموا عليه التدليس لكثرة روايته عن الضعفاء والمتروكين وهنا صرح بالسماع فانتفت تهمة التدليس .

النبىَّ ﷺ رأى رجلًا يصلى ، وفى ظهر قدمِه لُمعة قَدْرَ الدرهم ، لم يُصبها ماءٌ ، فأمره أن يعيد الوضوءَ والصلاة

٥٥٤/٣١ — ابن عمرو بنِ العاص : تخلّف عنا النبىُّ ﷺ فى سَفْرةٍ سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاةُ ونحنِ نتوضَّأ ، فجعلنا نمسحُ على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : ويلٌ للأعقابِ من النَّارِ . مرتين أو ثلاثاً [للشيخين]

٥٥٥/٣٢ — ولأبى داود والنسائى : أَسبغوا الوضوءَ فى آخره .

٥٥٦/٣٣ — وللترمذى نحوه عن أبى هريرة قال : قد روى عن النبى ﷺ : ويلٌ للأعقابِ وبطوبِ الأقدامِ من النارِ .

٥٥٧/٣٤ — ابن عباس : أن النبىَّ ﷺ اغتسلَ من جنابةٍ ، فرأى لمعةً لم يُصبها الماءُ ، فقال بجُمَّتِهِ فعصر شعرهُ عليها . [للقزوينى]

٥٥٨/٣٥ — جابر : سئل عن المسْح على العمامَة فقال : لا . حتى تمسحَ الشعرَ بالماءِ . [لمالك]

٥٥٩/٣٦ — ثوبان : بعثَ رسولُ الله ﷺ سرية فأصابهم البرد ، فلما قدموا . أمرهم أن يمسَحوا على العصائبِ والتساخينِ .

٥٦٠/٣٣ — أنس : رأيتُ النبىَّ ﷺ توضَّأ ، وعليه عمامةٌ قطريةٌ . فأدخَل يَدَهُ من تحتِ العمامةِ ، فمسحَ مَقْدَم رأسِهِ ولم ينقض العمامةَ [هما لأبى داود]

٥٦١/٣٨ — أبو هريرة : أن النبىَّ ﷺ توضَّأ مرتين مرتين .

[لأبى داود والترمذى]

٥٦٢/٣٩ — وله ، عن جابر : توضَّأ مرةً مرةً ، ومرتينمرتين ، وثلاثاً ثلاثاً .

٥٦٣/٤٠ — وللنسائى عن عبد الله بن زيد : توضَّأ مرتين مرتين . وقال : هو نورٌ على نورٍ .

٥٦٤/٤١ — ولرزين عن عثمان : توضَّأ ثلاثاً ثلاثاً . وقال : هذا وضوئى ووضوءُ الأنبياءِ قبلى ، ووضوءُ إبراهيم .

---

٥٥٧ — فيه أبو على الرحبى ، أجمعوا على ضعفه .

٥٦٥/٤٢ – نمران بن حارثة ، عن أبيه رفعه : خُذوا للرأس ماءً جديداً . [للكبير بلين]

٥٦٦/٤٣ – عباد بن تميم ، عن أبيه : رأيت النبيّ ﷺ يتوضأ ويمسحُ بالماءِ على رجليْهِ . [للأوسط]

٥٦٧/٤٤ – عبد الله بن بدر : قال نزلَ القرآنُ بالمسحِ ، فأمرنا النبيُّ ﷺ بالغُسلِ فغسَلْناَ . [للكبير بضعف]

٥٦٨/٤٥ – ابن مسعود ، قال : رجعَ قولُه إلى غسل القدمين فى قوله : وأرجلكم إلى الكعبين . [للكبير]

التخليل والسواك وغسل اليدين

٥٦٩/١ – أبو أيوب ، رفعه : حبَّذَ المتخللونَ من أُمتى فى الوضوءِ والطعامِ . [لأحمد والكبير بضعف]

٥٧٠/٢ – وله ، قالوا : وما المتخللون يارسولَ الله ؟ قال : أما تخليلُ الوضوء فالمضمضةَ والاستنشاقُ وبين الأصابع ، وأما تخليلُ الطّعامِ فمن الطّعامِ . إنه ليس شيءٌ أشدَّ علَى الملكين من أن يريا بين أسنانِ صاحبهما طعاماً وهو قائمٌ يصلى .

٥٧١/٣ – أبو الدرداء : توضّأ النبيُّ ﷺ ، فخلَّل لحيتَهُ بفضلِ وضوئِهِ ، ومسحَ رأسَهُ بفضل ذراعيه. [للكبير بلين]

٥٧٢/٤ – عثمان : أن النبيَّ ﷺ كان يُخلل لحيتَهُ . [للترمذى]

---

٥٦٥ – فيه دهشم بن قفران ، ضعفه جمع وذكره ابن حبان فى الثقات .

٥٦٧ – فيه محمد بن جابر ، وهو ضعيف .

٥٦٩ ، ٥٧٠ – فيه واصل بن عبد الرحمن الرقاشى ، قال البخارى والرازى : منكر الحديث ، وقال النسائى والأزدى : متروك .

٥٧١ – فيه تمام بن نجيح ، وهو لين الحديث .

٥٧٣/٥ - ولأبى داود عن أنس : إذا توضأ النبيُّ ﷺ أخذ كفًا من ماءٍ فيدخله تحت حنَكِهِ ، ويخلل به لحيتَهُ ، ويقول : هكذا أمرنى ربّى .

٥٧٤/٦ - وللبزار والكبير بضعف عن أبى وائل بنحوه : وفيه أنه خَلَّل لحيتَه فى غَسلِ وجهه ، ومسحَ باطنَ أذنيه ورقبته ، وباطن لحيته بفضلِ ماءِ الرأسِ ، وغسل الذراعينِ حتى جاوزَ المرفقَ ، وخلل أصابعَ رجليه ، وجاوز بالماءِ الكعبَ ، ورفع بالساقِ ، ثم أخذ حِفنة من ماءٍ بيدِهِ اليمنى فوضعها على رأسه ، حتى تحدَّر من جوانبِ رأسِهِ ، وقال : هذا تمامُ الوضوءِ .

٥٧٥/٧ - واثلة ، رفعه : من لم يُخلل أصابِعهُ بالماءِ خلَّلها الله بالنارِ يومَ القيامةِ .

[للكبير بضعف]

٥٧٦/٨ - ابن مسعود ، رفعه : لتنتهكن الأصابعُ بالطَّهور ، أو لتنتهكنها النارُ .

[للأوسط]

٥٧٧/٩ - ابن عباس ، رفعه : إذا توضَّأت فخلِّل أصابعَ يديك ورجليك .

[للترمذى]

٥٧٨/١٠ - وله وللنسائى عن لقيط بن صبرة ، قلتُ : يارسولَ الله أخبرنى عن الوضوءِ . قال : أَسبِغْ الوضوء ، وخلِّل بين الأصابع ، وبالغْ فى الاستنشاقِ إلا أن تكون صائماً .

٥٧٩/١١ - أبو هريرة ، رفعه : لولا أن أَشُقَّ على أمتى لأمرتُهم بالسِّواك . [للستة]

٥٨٠/١٢ - وفى رواية : مع كل صلاةٍ .

---

٥٧٤ - فيه سعيد بن عبد الجبار ، قال النسائى : ليس بالقوى ، وفى سند البزار والطبرانى : محمد بن حجر ، وهو ضعيف

٥٧٥ - فيه العلاء بن كثير الليثى ، وهو مجمع على ضعفه .

٥٧٧ - فيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف .

٥٨١/١٣ — ولأحمد : لولا أن أشقَّ على أمتى لأمرتُهم عند كلِّ صلاةٍ بوضوءٍ ، ومع كلِّ وضوءٍ بسواكٍ .

٥٨٢/١٤ — وللترمذى عن زيد بن خالد : أنه يشهد الصلواتِ فى المسجد ، وسواكُه على أذنِه موضعَ القلم من أُذنِ الكاتبِ ، لا يقوم إلى الصلاة إلا استن ، ثم ردَّه إلى موضعِه .

٥٨٣/١٥ — ولأبى داود عن عائشة : أن النبىّ ﷺ كان لا يرقد من ليل ولا نهارٍ فيستيقظ إلا تسوَّكَ قبل أن يتوضَّأ .

٥٨٤/١٦ — وله ولمسلم والنسائى عن شريح بن هانىء : سألتُ عائشة : بأىِّ شىءٍ كان يبدأ النبىُّ ﷺ إذا دخلَ بيتَهُ ؟ قالت : بالسواكِ .

٥٨٥/١٧ — وللنسائى عنها رفعته : السواكُ مطهرةٌ للفم ، مرضاةٌ للربِّ .

٥٨٦/١٨ — زاد الكبير والأوسط عن ابن عباس بضعف : مَجلاةٌ للبصرِ .

٥٨٧/١٩ — وللبخارى عن أبى موسى : أتيتُ النبى ﷺ وهو يستنُّ يقول : أع أع . والسِّواكُ فى فيه كأنه يتهوَّعُ .

٥٨٨/٢٩ — ولأبى داود : دخلتُ عليه وهو يستاكُ ، وقد وضعَ السِّواكَ على طرَفِ لسانِه ، وهو يقولُ : أه أه ، يعنى يتهوعُ .

٥٨٩/٢١ — وللنسائى : وهو يقولُ : عا عا .

٥٩٠/٢٢ — أنس رفعه : لقد أكثرتُ عليكم فى السِّواك .

[للبخارى والنسائى]

٥٩١/٢٣ — وله فى أخرى : لقد أكثرتُم علىّ فى السواكِ .

٥٩٢/٢٤ — عائشة : كان النبىُّ ﷺ يستنّ ، وعنده رجلان ، أحدهما أكبرُ

---

٥٨٣ — فيه على بن زيد بن جدعان ، لا يحتج به .

٥٨٦ — فيه بحر بن كنيز السقاء ، وقد أجمعوا على ضعفه .

من الآخر . فأوحِى إليه فى فضل السِّواكِ أن كبِّر . أعط السواكَ أكبرَهُما . قالت : وكان يستاكُ فيعطينى السواكَ لأغسلَه ، فأبدأ به ، فأستاك ، ثم أغسله ، وأرفعه إليه .

[لأبى داود]

٢٥ / ٥٩٣ – وعنها ، رفعته : فضلُ الصلاة بسواكٍ على الصلاةِ بغير سواكٍ سبعونَ صلاةً .

[لأحمد والموصلى والبزار]

٢٦ / ٥٩٤ – على ، رفعه : إن العبدَ إذا تسوَّك ، ثم قامَ يصلِّى ، قام الملكُ خلفَه ، فيستمعُ لقراءته ، فيدنو منه ، أو كلمة نحوها ، حتى يضع فاهُ على فيه ، فما يخرجُ من فيه شىءٌ من القرآن إلا صار فى جوفِ الملكِ . فطهروا أفواهَكُم للقرآن .

[للبزار]

٢٧ / ٥٩٥ – عائشة ، قلت : يارسولَ الله ، الرجلُ يذهب فوه يستاكُ ؟ قال : نعم . قلتُ : كيفَ يصنع ؟ قال:يُدخل إصبعه فى فيه فيدلكه .

[للأوسط بضعف]

٢٨ / ٥٩٦ – معاذ ، رفعه : نعم السواكُ الزيتونُ من شجرةٍ مباركة ، يطيبُ الفم ، ويذهبُ بالحفر ، وهو سواكى وسواكُ الأنبياء قبلى .

[للأوسط وفيه معلل ابن محمد]

٢٩ / ٥٩٧ – أبو خيرة الصباحى : كنتُ فى الوفْدِ الذين أتَوا النبىَّ ﷺ فزودَنا الأراكَ نستاك به ، فقلنا : يارسول الله ، عندنا الجريد ، ولكنَّا نقبلُ كرامتَك وعطيَّتك . فقال : اللهم اغفرْ لعبد القيس .

[للكبير مطولا]

٣٠ / ٥٩٨ – أبو أمامة ، رفعه : تسوكوا فإن السواكَ مَطْهرةٌ للفم ، مرضاةٌ

---

٥٩٥ – فيه عيسى بن عبد الله الأنصارى ، قال ابن حجر : وعيسى ضعفه ابن حبان ، وذكر له ابن عدى هذا الحديث من مناكيره .

للرب ، وما جاءنى جبريلُ إلا أوصانى بالسواك ، لقد خشيتُ أن يفرضَ عليّ وعلى أمتى ، ولولا أنى أخافُ أن أشقّ على أمتى لفرضتُه عليهم ، وإنى لأستاكُ حتى أنى لقد خشيت أن أحفى مقادِمَ فمى . [للقزوينى بضعف]

٥٩٩/٣١ – أبو هريرة ، رفعه : إذا استيقظَ أحدُكم من نومِهِ ، فلا يغمسْ يَدَهُ فى الإناءِ حتى يغسلَها ثلاثا ، فإنه لا يدرى أين باتَتْ يَدُه . [للستة]

٦٠٠/٣٢ – وفى رواية لأبى داود : فإنه لا يَدْرِى أين باتَتْ ، أو أين كانتْ تطوفُ يَدُهُ .

الاستنشاق والاستنثار والإسباغ وغــيرها

٦٠١/١ – أبو هريرة ، رفعه : من توضَّأ فليستنثرْ ومن استجمرَ فليوتر .
[للستة إلا الترمذى]

٦٠٢/٢ – وفى أخرى لمسلم : إذا توضَّأ أحدكُم فليستنشقْ بمنخريه من الماء ، ثم لينتثرْ .

٦٠٣/٣ – وللنسائى : إذا استيقظ أحدُكُمْ من منامِه فليتوضَّأ ، وليستنثر ، فإن الشيطانَ يبيتُ علىَ خَيْشُومِهِ .

٦٠٤/٤ – ابن عباس ، رفعه : استنثِرُوا مرتين بالغتين أو ثلاثاً ..
[لأبى داود]

٦٠٥/٥ – أبو هريرة ، رفعه : إن أمتى يُدعونَ يوم القيامة غُراً محجَّلين ، فمن استطاعَ منكم أن يُطيل غُرته فليفعلْ . [للشيخين]

٦٠٦/٦ – وفى رواية ، قال نعيم بن المجمر : رأيت أباهريرة يتوضأ فغسل وجهه ، فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يده اليمنى ، حتى أشرع فى العضــد ، ثم اليسرى حتى أشرع فى العضد ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى ، حتى أشرع فى الساق ، ثم اليسرى حتى أشرع فى الساق ، ثم قال : هكذا رأيت النبى

ﷺ يتوضأ . وقال ﷺ : أنتم الغرُّ المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء ، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله .

٧/٦٠٧ – وفى أخرى : أنه رأى أباهريرة يتوضأ ، فغسل وجهه ويديه ، حتى كاد يبلغ المنكبين ، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين بنحوه .

٨/٦٠٨ – ولمسلم عن أبى حازم قال : كنت خلف أبى هريرة وهو يتوضأ للصلاة ، فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه ، فقلت : ياأبا هريرة ماهذا الوضوء ؟ فقال : يابنى فروخ أنتم هاهنا . لوعلمت أنكم هاهنا ماتوضأت هذا الوضوء . سمعت خليلى ﷺ يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء .

[للنسائى مثله دون يابنى فروخ]

٩/٦٠٩ – ابن عباس : والله ماخصنا رسول الله ﷺ بشىء دون الناس إلا ثلاثةَ أشياءَ ، فإنه أمرنا أن نسبغَ الوضوء ، ولا نأكل الصدقة ، ولا ننزى الحمر على الخيل . [للنسائى والترمذى]

١٠/٦١٠ – أبو هريرة : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : ماإسباغ الوضوء ؟ فسكت عنه حتى حضرت الصلاة ، فدعا بماء فغسل يديه واستنثر ومضمض وغسل وجهه ثلاثا ، ويديه ثلاثا ثلاثا ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ، ثم نضح تحت ثوبه ، فقال : هذا إسباغ الوضوء . [للموصلى والبزار]

١١/٦١١ – معاوية بن قرة ، عن أبيه عن جده : توضأ النبى ﷺ واحدة واحدة فقال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به ، ثم توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : من توضأ هكذا ضاعف الله أجره مرتين ، ثم توضأ ثلاثا ثلاثاً فقال : هذا إسباغ الوضوء . وهذا وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم . [للأوسط بلين مطولا]

---

٦١١ – فيه عبد الرحيم بن زيد ، متروك وأبوه مختلف فيه .

٦١٢/١٢ - أنس : كان النبى ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد .

٦١٣/١٣ - وفى رواية : يغتسل بخمسة مكاكيك ، ويتوضأ بمكوك .

[للشيخين والنسائى والترمذى]

٦١٤/١٤ - وله فى أخرى ، أنه ﷺ قال : يجزىء فى الوضوء رطلان من ماء .

٦١٥/١٥ - ولأبى داود : يتوضأ بإناء يسع رطلين ، ويغتسل بالصاع .

٦١٦/١٦ - وله وللنسائى عن أم عمارة : أنه ﷺ توضأ بماء قدر ثلثى المد .

٦١٧/١٧ - وعنها : كان رسول الله ﷺ يأتينا فى منزلنا فيأخذ ميضأة لنا تكون مدًّا ، أو ثلث مُدّ ، أو ربع مُدّ ، فأسكب عليه فيتوضأ ثلاثاً ثلاثاً .

[للدارمى]

٦١٨/١٨ - عبد الله بن زيد : جاءنا رسول الله ﷺ وسلم فأخرجنا له ماء فى تَوْرٍ من صُفْرٍ فتوضأ .

[لأبى داود]

٦١٩/١٩ - ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ مر بسعد ، وهو يتوضأ فقال : ماهذا السرف ؟ فقال : أفى الوضوء سرف ؟ قال : نعم وإن كنت على نهر جار .

[للقزوينى]

٦٢٠/٢٠ - عائشة : كان لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء .

[للترمذى]

---

٦١٤ - فيه عبد الله بن عيسى البصرى ، قال الذهبى : ضعفوه .

٦١٩ - فيه حى بن عبد الله وابن لهيعة ، وهما ضعيفان .

٦٢٠ - قال الترمذى إسناده ليس بالقائم ولا يصح عن النبى فيه شىء ، وفيه أبو معاذ سليمان بن أرقم ، ضعيف ، وقال يحى : أبو معاذ لايساوى فلسا ، وقال البخارى : منكر الحديث ، والنسائى : متروك .

٢١ / ٦٢١ – وله عن معاذ : رأيته ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه .

٢٢ / ٦٢٢ – أبو هريرة ، رفعه : لا صلاةَ لمن لا وضوءَ له ، ولا وضوءَ لمن لم يذكر اسمَ الله عليه . [لأبى داود]

٢٣ / ٦٢٣ – وعنه ، رفعه : من ذكر الله أول وضوئه طهرٌ جسده كله ، وإذا لم يذكر لم يطهر منه إلا مواضع الوضوء .

٢٤ / ٦٢٤ – أبو موسى : أتيت رسول الله ﷺ ، وهو يتوضأ ، فسمعته يقول : اللهم اغفر لى ذنبى ، ووسع لى فى دارى ، وبارك لى فى رزقى . [هما لرزين]

٢٥ / ٦٢٥ – أبو هريرة قال : قال النبى ﷺ : يا أبا هريرة ، إذا توضأت فقل : باسم الله والحمد لله ، فإن حَفَظَتك لا تستريح ، تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء . [للصغير]

٢٦ / ٦٢٦ – أبو الجنوب : رأيت علياً يستقى ماء لوضوئه فبادرته أستقى له فقال : مه يا أبا الجنوب . فإنى رأيت عمر يستقى ماء لوضوئه ، فبادرته أستقى له ، فقال : مه يا أبا الحسن ، فإنى رأيت رسول الله ﷺ يستقى ماء لوضوئه ، فبادرته أستقى له ، فقال ، مه يا عمر ، فإنى أكره أن يشركنى فى طهورى أحد . [للموصلى والبزار بضعف أبى الجنوب]

٢٧ / ٦٢٧ – وابصة : سألت النبى ﷺ عن كل شىء حتى عن الوسخ الذى يكون فى الأظفار . فقال : دع ما يريبُك . [للكبير بضعف]

---

٦٢١ – فيه رشدين عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، وهما ضعيفان .

٦٢٢ – فيه ثلاثة مجاهيل .

٦٢٣ – قال العراقى سنده ضعيف .

٦٢٦ – فيه أبو الجنوب وهو ضعيف .

٦٢٧ – فيه طلحه بن زيد الرقى ، مجمع على ضعفه .

٢٨/٦٢٨ — أبو هريرة ، رفعه : إذا توضأ أحدكم ، فلا يشبك بين أصابعه [للأوسط وفيه عتيق بن يعقوب]

٢٩/٦٢٩ — يزيد بن أبى عبيدة : أن سلمة بن الأكوع إذا توضأ يأخذ المسك فيديفُه فى يده ، ثم يمسح به لحيته . [للكبير]

٣٠/٦٣٠ — عبد الملك بن عمير : سمعت شبيبا أبا روح من ذى الكلاع أنه صلى مع النبى ﷺ فقرأ بالروم فتردد . فلما انصرف قال : إنه لبس علينا القرآن ! إن أقواما منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء ، فمن شهد الصلاة معنا فليحسن الوضوءَ . [لأحمد]

٣١/٦٣١ — أنس : كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة ، قيل : كيف كنتم تصنعون ؟ قال: يجزىء أحدنا الوضوء مالم يحدث .
[للبخارى وأصحاب السنن]

٣٢/٦٣٢ — بريدة : أن النبىّ ﷺ يوم الفتح صلى الصلوات بوضوءٍ واحد فقال عمر : فعلت شيئاً لم تكن تفعله ، قال : عمداً فعلتُه ياعمر .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٣٣/٦٣٣ — عائشة : كان النبىُّ ﷺ يحبُّ التيًّا مُنَ ما استطاع فى شأنه كله، فى طَهورهِ وترجُّله وتنعُّلِهِ . [للستة إلا مالكا]

نواقض الطهارة

١/٦٣٤ — على بن طلق : قال أعرابى : يارسول الله ، الرجل منا يكون فى الفلاة ، فتكون منه الرويحة ويكون فى الماء قلة فقال ﷺ : إذا قاءَ أحدكم فليتوضأْ ولا تأتوا النساء فى أعجازهن ، فإن الله لا يستحى من الحق .
[للترمذى وأبى داود]

٢/٦٣٥ — أبو هريرة ، رفعه : لا وضوء إلا من صوت أو ريح .

٣/٦٣٦ — وفى رواية : إذا كان أحدكم فى المسجدِ فوجد ريحاً بين أليتيْه فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحاً . [للترمذى ولمسلم وأبى داود ونحوه]

٤/٦٣٧ – ولأحمد : إن أحدكم إذا كان فى الصلاة جاءه الشيطان فأنس به ، كما يأنس بدابته ، فإذا سكن له أضرط بين أَلْيَتَيْه ليفتنه عن صلاته ، فإذا وجد شيئامن ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا .

٥/٦٣٨ – وفى رواية : فإذا سكن له زنقه أو ألجمه . قال أبو هريرة : فأنتم ترون ذلك . أما المزنوق فتراه مائلا . وأما الملجوم فتراه فاتحا فاه لا يذكر الله .

٦/٦٣٩ – ابن مسعود ، رفعه : إن الشيطان يأتى أحدكم فى صلاته فيأخذ شعرة من دبره فيرى أنه قد أحدث ، فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا .

[للكبير بلين]

٧/٦٤٠ – وفى رواية : إن الشيطان يتلطف بالرجل فى صلواته ليقطع عليه صلاته . فإذا أعياه نفخ فى دبره ، فإذا أحس أحدكم من ذلك شيئا ، بنحوه .

٦/٦٤١ – عبد الله بن زيد : شكا إلى النبى ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء فى الصلاة فقال : لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٩/٦٤٢ – وفى رواية لرزين : إذا دخل أحدكُم المسجد فوجد شيئاً بين أليتيه ، فلا يخرجْ حتى يسمع فَشيشها أو طنينها .

١٠/٦٤٣ – جرير : إن عمر صلى بالناس فخرج من إنسان شيء ، فقال : عزمت على صاحب هذا إلا توضأ وأعاد الصلاة . فقال جرير : أو تعزم على كل من سمعها أن يتوضأ ويعيد الصلاة ؟ فقال : نعم ما قلت جزاك الله خيرا . فأمرهم بذلك . [للكبير]

١١/٦٤٤ – على ، قال : كنت رجلا مذّاء ، فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله ، فقال يغسل ذكره ، ويتوضأ .

[للستة]

---

٦٣٩ – فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة إلا أنه مدلس ، ولم يصرح بالسماع .

٢١ / ٦٤٥ — وفى رواية أبى داود : يغسل ذكره وأنثييه .

١٣ / ٦٤٦ — ورواية النسائى : يغسل مذاكيره.

١٤ / ٦٤٧ — ولأبى داود والترمذى عن سهل بن حنيف نحو ذلك وفيه : قلتُ يارسول الله كيف بما يصيب الثوب منه ؟ فقال : يكفيك أن تأخذ كفاً من ماء فتنضح به ، حيث ترى أنه أصاب من ثوبك .

١٥ / ٦٤٨ — عبدالله بن سعد الأنصارى : سألت رسول الله ﷺ عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء ، فقال : ذلك المذى . وكل فحل يمذى فتغسل من فرجك ، وأنثييك ، وتتوضأ وضوءك للصلاة . [لأبى داود]

١٦ / ٦٤٩ — أبو الدرداء : أن النبى ﷺ قاء وكان صائما فتوضأ ، قال معدان : ولقيت ثوبان فى مسجد دمشق فقال : صدق وأنا صببتُ له وضوءَهُ .

[للترمذى وأبى داود]

١٧ / ٦٥٠ — المسور بن مخرمة ، أنه دخل على عمر ليلة طعن فأيقظه لصلاة الصبح ، فقال عمر : نعم ، ولا حظَّ فى الإسلام لمن تركَ الصلاةَ ، فصلّى عمر ، وجرحُهُ يثعَبُ دماً . [لمالك]

١٨ / ٦٥١ — جابر : خرجنا مع رسول الله ﷺ (يعنى فى غزوات ذات الرقاع) فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين ، فحلف أن لاأنتهى حتى أهريق دماً من أصحاب محمد فخرج يتبع أثر النبى ﷺ ، فنزل النبى ﷺ منزلا فقال : من رجل يكلؤنا ؟ فانتدِبَ رجلٌ من المهاجرين ورجلٌ من الأنصار ، فقال : كونا بفم الشعب . فلما خرج الرجلان إلى فم الشّعب اضطجع المهاجرىّ وقام الأنصارى يصلى . فأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف أنه ربيئة للقوم ، فرماه بسهم فوضعه فيه ، ونزعه ، حتى رماه بثلاثة أسهم ، ثم ركع وسجد ، ثم أنبه صاحبه ، فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب ، ولما رأى المهاجرى ما بالأنصارى من الدماء قال : سبحان الله ألا أنبهتنى أول مارمى . قال : كنت فى سورة أقرؤها فلم أحبّ أن أقطعها . [لأبى داود]

---

٦٤٥ — مرسل .

٦٤٨ — قال الحافظ فى التلخيص : فى إسناده ضعف .

١٩ / ٦٥٢ – عائشة أن رسول الله ﷺ قبَّل امرأة من نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : فقلت لها : ومن هى إلا أنت . فضحكت .
[لأصحاب السنن]

٢٠ / ٦٥٣ – ابن عمر ، كان يقول : قبلةُ الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة . فمن قبل امرأته ، أو جسها بيده فعليه الوضوءُ . [للموطأ]

٢١ / ٦٥٤ – طَلْقُ بن على ، جاء رجل كأنه بدوى فقال : يانبى الله ما ترى فى مس الرجل ذكره بعد مايتوضأ ؟ قال : وهل هو إلا مضغة منه ، أو قال: بضعة منه . [لأصحاب السنن]

٢٢ / ٦٥٥ – بسرة بنت صفوان : من مَسّ ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ .
[للموطأ وأصحاب السنن]

٢٣ / ٦٥٦ – زاد فى الأوسط والكبير بعد ذكره : أو أنثييه ، أو رفغيه .

٢٤ / ٦٥٧ – زاد عمر ، رفعه : من مَسّ فرجه فليتوضأ ، وأيُّما امرأة مسَّتْ فرجها فلتتوضأ [لأحمد بعنعنة بقية بن الوليد] *

٢٥ / ٦٥٨ – وللأوسط بلين عن ابن عمرو بن العاص : سئل النبى ﷺ عن المرأة تدخل يدها فى فرجها فقال : عليها الوضوء .

٢٦ / ٦٥٩ – وللكبير أنه سُئل عن المرأةِ تضربُ بيدها ، فتصيبُ فرجها . فقال : تتوضأ .

٢٧ / ٦٦٠ – ابن عمر : أنه كان ينام جالساً ، ثم يصلى ولا يتوضأ . [لمالك]

---

٦٥٧ – فيه بقية بن الوليد وقد عنعنه ، وهو مدلس .

٦٥٨ – فيه سليمان بن داود الشاذكونى ، والأكثرون على تضعيفه .

٦٥٩ – فيه عبد الله بن المؤمل ، ضعفه أحمد ، ويحي فى رواية ووثقه فى أخرى .

٢٨ / ٦٦١ — على ، رفعه : العينان وكاء السَّهْ . فمن نام فليتوضأْ .

[لأبى داود]

٢٩ / ٦٦٢ — ابن عباس : رأيت رسول الله ﷺ نام ، وهو ساجد حتى غط أو نفخ ، ثم قام فصلى فقلت : يارسول الله إنك قد نمت . قال : إن الوضوءَ لايجب إلا على من نام مضجعا ، فإنه إذا اضطجع استرختْ مفاصلهُ .

[للترمذى]

٣٠ / ٦٦٣ — أبو أمامة ، رفعه : وضوءُ النوم أن تمسَّ الماء ، ثم تمسح بتلك المسحة وجهك ويديك ورجليك كمسحة التيمم .

[للكبير بضعف ولأبى داود والنسائى نحوه]

٣١ / ٦٦٤ — أسماء بنت أبى بكر ، قالت فى حديث الكسوف : قمت حتى تجلّانى الغشى ، قال عروة : ولم تتوضأ .

٣٢ / ٦٦٥ — عائشة : فى حديث وفاته ﷺ أنه اغتسل ثم ذهب لينوء ، فأغمى عليه . ثم أفاق فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، قال ضعوا لى ماء فى المخصب ففعلنا فاغتسل — الحديث كما يأتى إن شاء الله تعالى .

٣٣ / ٦٦٦ — أبو هريرة : قال وهو يتوضأُ : إنما أتوضأ من أثوار إقط أكلتها ، لأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : توضئوا مما مست النارُ .

[هى للستة إلا البخارى]

٣٤ / ٦٦٧ — وفى رواية النسائى ، قال ابن عباس : أتوضأ من طعام أجده فى كتاب الله حلالًا لأن النار مسته ، فجمع أبو هريرة حصى فقال : أشهد عدد هذه الحصى أن رسول الله ﷺ قال : توضئوا مما مست النار .

---

٦٦١ — من رواية بقية عن الوضين بن عطاء ، قال الجوزجانى : واهٍ وأنكر عليه هذا الحديث .

٦٦٢ — ضعفه البخارى وأحمد وأبو داود وإبراهيم الحربى .

٦٦٣ — فيه عند الطبرانى فى الكبير : العلاء بن كثير الليثى وقد أجمعوا على ضعفه .

٦٦٨/٣٥ — ورواه الترمذى ، قال ابن عباس أنتوضأ من الدهن ، أنتوضأ من الحميم ؟ فقال أبو هريرة : ياابن أخى إذا سمعت حديثا عن رسول الله ﷺ فلاتضرب له مثلا .

٦٦٩/٣٦ — ورواية أبى داود : الوضوء مماأنضجت النارُ .

٦٧٠/٣٧ — وللنسائى عن أبى أيوب وأبى طلحة : توضئوا مماغيرت النارُ .

٦٧١/٣٨ — ابن عباس : أنه ﷺ أكل كتف شاة وصلى ، ولم يتوضأ .
[لمالك والبخارى والنسائى]

٦٧٢/٣٩ — ولمسلم : لم يتوضأ ولم يمس ماءً .

٦٧٣/٤٠ — ولأبى داود : ثم مسح يده بمسح كان تحته ، ثم قام فصلى .

٦٧٤/٤١ — وللترمذى عن عمرو بن أمية : أنه رأى النبى ﷺ يحتز من كتف شاة فى يده ، فدعى إلى الصلاة فألقى السكين التى يحتز بها ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

٦٧٥/٤٢ — ولأبى داود واالنسائى عن جابر . قال : كان اخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النارُ .

٦٧٦/٤٣ — سويد بن النعمان : خرجنا مع النبى ﷺ عام خيبر حتى إذا كنا بالصهباء ، وهى من أدنى خيبر ، صلى رسول الله ﷺ العصر فدعى بالأطعمة فلم يؤت إلا بسويق فأمر به فثرى وأكل وأكلنا ، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ، ولم يتوضأ . [لمالك والبخارى والنسائى]

٦٧٧/٤٤ — عبد الرحيم بن تميم الأشعرى ، قال : قلت لمعاذ : هل كنتم تتوضئون مما غيرت النار ؟ قال : نعم إذا أكل أحدنا مماغيرت النار غسل يديه وفاه ، فكنا نعدّ هذا وضوءاً . [للبزار بضعف]

---

٦٧٧ — فيه الحسن بن يحى الخشنى وهو ضعيف .

٤٥ / ٦٧٨ – ابن مسعود ، قال : لأن أتوضأ من الكلمة الخبيثة أحبُّ إلى من أن أتوضأ من الطعام الطيب . [للكبير]

٤٦ / ٦٧٩ – أنس : أن النبى ﷺ شرب لبنا فلم يتمضمض ، ولم يتوضأ . [لأبى داود]

٤٧ / ٦٨٠ – جابر : أن النبى ﷺ شرب لبناً فمضمض من دسمه . [للبزار بضعف]

٤٨ / ٦٨١ – جابر بن سمرة : أن رجلا سأل النبى ﷺ : أتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا تتوضأ . قال : أتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : نعم . فتوضأ من لحوم الإبل . قال : أصلِّى فى مرابض الغنم ؟ قال : نعم . قال : أصلِّى فى مبارك الإبل ؟ قال : لا . [لمسلم]

٤٩ / ٦٨٢ – ابن عمر ، رفعه : توضئوا من لحوم الإبل ، ولا تتوضئوا من لحوم الغنم ، وصلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى معاطن الإبل . [للقزوينى]

٥٠ / ٦٨٣ – ابن مسعود ، قال : كنا نتوضأ من موطىء ولا نكف شعراً ولا ثوباً .

٥١ / ٦٨٤ – أبو هريرة : بينما رجل يصلِّى وهو مسبلٌ إزارَه ، قال له النبى ﷺ : اذهب فتوضأ ، فذهب فتوضأ ، ثم جاء فقال رجل : يارسول الله مالك أمرته أن يتوضأ ؟ قال إنه كان يصلى وهو مسبلٌ إزارَه ، وإن الله لا يقبل صلاة رجلٍ مسبلٍ إزارَهُ . [هما لأبى داود]

---

٦٨٠ – فيه أيوب بن سنان وهو ضعيف .

٦٨٢ – فيه بقية بن الوليد ، وهو مدلس ، وقد عنعنه ، وفيه خالد بن يزيد بن عمرو ، مجهول الحال .

٦٨٤ – فى إسناده أبو جعفر وهو رجل من أهل المدينة ، لا يعرف .

٦٨٥/٥٢ – وائل بن داود ، عن إبراهيم قال : الوضوءُ مما خرجَ وليسَ مما دخل . والصومُ مما دَخل وليس مما خرَج . [للكبير]

٦٨٦/٥٣ – أبو زيد بن الحصيب ، رفعه : من مس صنماً فليتوضأ . [للبزار]

٦٨٧/٥٤ – الزبير ، قال : استقبل النبى ﷺ جبريل فناوله يده ، فأبى أن يتناولها ، فدعا النبى ﷺ بماء فتوضأ ، ثم ناوله يده فتناولها . فقال : يا جبريل ما منعك أن تأخذ بيدى ؟ قال: إنك أخذت بيد يهودى ، فكرهت أن تمس يدى يداً مسها كافرٌ . [للأوسط بضعف]

٦٨٨/٥٥ – ابن مسعود : كنا نتوضأ من الأبرص إذا مسسناه .
[للكبير والأوسط بلين]

٦٨٩/٥٦ – ابن عباس ، رفعه : إذا رعفَ أحدكم فى صلاته فلينصرف فليغسل عنه الدمَ ، ثم ليعِدْ وضوءه وليستقبل صلاتَهُ . [للكبير بضعف]

٦٩٠/٥٧ – مالك : بلغنى أن ابن عباس كان يرعف فى الصلاة فيخرج ويغسل الدم ، ثم يرجع فيبنى على ما قد صلى .

٦٩١/٥٨ – وله : أن ابن عمر إذا رعف انصرف فتوضأ ، ثم رجع فبنى ولم يتكلم .

٦٩٢/٥٩ – أبو موسى : بينما النبى ﷺ يصلى بالناس ، إذ دخل رجل فتردى فى حفرة كانت فى المسجد ، وكان فى بصره ضرر ، فضحك كثير من القوم وهم

---

٦٨٦ – فى إسناده صالح بن حبان وهو ضعيف .

٦٨٧ – فى إسناده عمر بن رباح وهو مجمع على ضعفه .

٦٨٨ – فيه جابر الجعفى ، وثقه شعبة والثورى ، وضعفه الناس .

٦٨٩ – فيه محمد بن مسلمة ، ضعفه الناس ، وقال الدارقطنى لا بأس به .

٦٩٢ – فيه انقطاع .

فى الصلاة ، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة . [للكبير]

٦٩٣/٦٠ - جابر قال : سئل عن الرجل يضحك فى الصلاة ، قال : يعيد الصلاة ، ولا يعيد الوضوء . [للموصلى]

٦٩٤/٦١ - عائشة ، رفعته : من أحدث فى صلاته فلينصرف ، فإن كان فى صلاة جماعه فليأخذ بأنفه وينصرف . [لأبى داود]

٦٩٥/٦٢ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إذا أحدث وقد جلس لآخر صلاته قبل أن يسلم ، فقد جازت صلاته .
[للترمذى وقال:ليس بقوى الإسناد ومضطرب]

المسح على الخفين

٦٩٦/١ - المغيرة : كنت مع النبى ﷺ فقال : يامغيرة خذ الإداوة ، فأخذتها ، فانطلق حتى توارى عنى ، فقضى حاجته وعليه جبة شامية ، فذهب ليخرج يده من كمها ، فضاقت ، فأخرج يده من أسفلها ، فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه .

٦٩٧/٢ - وفى رواية : وأهويت لأنزع خفيه فقال : دعمها فإنى أدخلتهما طاهرتين ، فمسح عليهما . [للشيخين]

٦٩٨/٢ - زاد أحمد بعد طاهرتين : ثم لم أمش حافياً بعد .

٦٩٩/٤ - ولمسلم فى أخرى : مسح على الخفين ومقدم رأسه وعمامته .

٧٠٠/٥ - وفى أخرى : توضأ فمسح بناصيته ، وعلى العمامة وعلى الخفين .

٧٠١/٦ - ولأبى داود : فضاقت فادَّرعها ادَّراعا ، ثم أهويت إلى الخفين لأنزعهما ، فقال : دع الخفين فإنى أدخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان ، بنحوه .

٧٠٢/٧ - وفى اخرى : مسح على الخفين ، فقلت : يارسول الله نسيت ؟ قال : بل أنت نسيت . بهذا أمرنى ربى . [وللنسائى نحوه]

٧٠٣/٨ - وفيه : ثم صلى بنا .

٧٠٤/٩ - وفى أخرى ، ثم مسح على الخفين ، ثم قال : ماحاجتك ؟ قلت : يارسول الله ليست لى حاجة . فجئنا وقد أم الناس عبد الرحمن بن عوف وقد صلى بهم ركعة من الصبح ، فذهبت لأوذنه فنهانى ، فصلينا ماأدركنا ، وقضينا ماسبقنا . [وللباقين مثل ذلك]

٧٠٥/١٠ - بلال بن رباح : أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار . [لمسلم والترمذى والنسائى]

٧٠٦/١١ - ولأبى داود : يتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه .

٧٠٧/١٢ - أبو عبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر : سألت جابراً عن المسح على الخفين فقال : السنة ياابن أخى . وسألته عن المسح على العمامة ، فقال : أمس الشعر . [للترمذى]

٧٠٨/١٣ - جرير : بال ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل : تفعل هذا ؟ قال : نعم . رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خفيه . قال الأعمش : قال إبراهيم : وكان أصحاب عبد الله يعجبهم هذا الحديث . لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة . [للشيخين والنسائى ولأبى داود نحوه]

٧٠٩/١٤ - وفيه ، قالوا : إنما كان ذلك قبل نزول المائدة . قال : ماأسلمت إلا بعد نزول المائدة . [وللترمذى نحو هذا]

---

٧٠٦ = فيه مجهول .

١٥ / ٧١٠ - المغيرة : توضأ رسول الله ﷺ ومسح على الجوربين والنعلين .
[للترمذى وأبى داود]

وقال : كان ابن مهدى لا يحدث بهذا الحديث ، لأن المعروف عن المغيرة : مسح على الخفين . قال : وروى هذا عن أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ أنه مسح على الجوربين . وليس بمتصل ولا بالقوى . قال : ومسح على الجوربين على وأبو مسعود والبراء وأنس وأبو أمامة وسهل ابن سعد وعمرو بن حريث . وروى ذلك عن عمر وابن عباس .

١٦ / ٧١١ - أوس ابن أبى أوس الثقفى : رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم يعنى الميضأة . فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه . [لأبى داود]

١٧ / ٧١٢ - المغيرة : أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفّ وأسفله .

١٨ / ٧١٣ - وفى رواية : مسح على ظهر الخفين .

[للترمذى وأبى داود فى الأصل والنسائى . ولكن روايته هنا لا تزيد على روايته الماضية]

١٩ / ٧١٤ - على ، قال : لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح أعلاه . [لأبى داود]

٢٠ / ٧١٥ - شريح بن هانىء : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين . فقالت : عليك بابن أبى طالب فاسأله ، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ ، فسألناه فقال : جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوما وليلة للمقيم . [لمسلم والنسائى]

٢١ / ٧١٦ - وله وللترمذى عن صفوان بن عسال : كان ﷺ يأمرنا إذا كنا

---

٧١٢ - فى إسناده ضعف ، قاله الحافظ فى بلوغ المرام .

سفْرا ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ولكن من بول وغائط ونوم .

٧١٧/٢٢ - أبيٌّ بن عمارة ، وكان قد صلى مع النبى ﷺ القبلتين ، قلت : يارسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : نعم . قلت : يوما ؟ قال : ويومين ؟ قلت : وثلاثة ؟ قال : نعم . وما شئت .

٧١٨/٢٣ - وفى رواية : حتى بلغ سبعا ، قال ﷺ : نعم ما بدالَكَ .

[وليس بالقوى لأبى داود وللقزوينى باسناد حسن]

٧١٩/٢٤ - أبو بردة ، قال : آخر غزوة غزونا مع النبى ﷺ أمرنا أن نمسح على خفافنا للمسافر ثلاثة أيام ولياليها ، وللمقيم يوم وليلة ما لم يخلع .

[للكبير بلين]

٧٢٠/٢٥ - أبو أمامة : رأيت النبى ﷺ لمَّا رماه ابن قمئة إذا توضأ حل عن عصابة ، ومسح عليها بالوضوء . [للكبير بضعف]

التيمم

٧٢١/١ - عائشة : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء ، أو بذات الجيش ، انقطع عقد لى فأقام رسول الله ﷺ على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فجاء أبو بكر ، ورسول الله ﷺ واضعٌ رأسَه على فخذى قد نام . فقال : حَبَستِ رسولِ الله ﷺ والناسَ ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فقالت عائشة ، : فعاتبنى أبو بكر وقال : ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعن بيده فى خاصرتى ، فلا يمنعنى من التحرك إلا مكان رسول

---

٧١٧ ، ٧١٨ - أخرجه الدارقطنى وقال : هذا إسناد لا يثبت وفى إسناده ثلاثة مجاهيل [عبد الرحمن ومحمد بن يزيد ، وأيوب بن قطن] .

٧١٩ - فيه عمر بن رديح ، ضعفه أبو حاتم ، وقال ابن معين : صالح الحديث .

٧٢٠ - فيه حفص بن عمر العدنى وهو ضعيف .

الله ﷺ على فخذى ، فنام رسول الله ﷺ ، حتى أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم ، فتيمموا . فقال أسيد بن حضير – وهو أحد النقباء : ما هو بأول بركتكم يا آل أبى بكر . قالت عائشة : فبعثنا البعير الذى كنت عليه ، فوجدنا العقد تحته .

٧٢٢/٢ – وفى رواية : قالت سقطت قلادةٌ لى بالبيداء ونحن داخلون المدينة وفيها : فأقبل أبو بكر فلكزنى لكزة شديدة ، وقال : حبستِ الناسَ فى قلادةٍ ، فبى الموتُ لمكان رسول الله ﷺ ، وقد أوجعنى .

٧٢٣/٣ – وفى أخرى : استعرتُ من أسماءَ قلادةً فهلكت ، فأرسل النبى ﷺ ناساً من أصحابه فى طلبها ، فأدركتهم الصلاةُ فصلوا بغير وضوء فلما أتوا النبى ﷺ شكوا ذلك إليه ، فنزلت آية التيمم . فقال أسيد بن حضير : جزاك الله خيراً . فوالله ما نزل بك أمر قطٌّ إلا جعل الله لك منه مخرجا ، وجعل للمسلمين فيه بركة . [للشيخين وأبى داود ولمالك والنسائى نحوه]

٧٢٤/٤ – عمار : أن رسول الله ﷺ عرَّس بأولاتِ الجيشِ ، ومعه عائشةُ فانقطع عقد لها من جزَعِ ظُفارٍ ، فحبس الناسَ ابتغاءَ عقدِها ذلك حتى أضاء الفجر ، وليس مع الناس ماء ، فتغيظ عليها أبو بكر وقال : حبست الناس وليس معهم ماء . فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب ، فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضربوا بأيديهم الأرض ، ثم رفعوا أيديهم ، ولم يقبضوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ، ومن بطون أيديهم إلى الآباط . قال ابن شهاب ولا يعتبر بهذا الناس .

٧٢٥/٥ – وفى رواية : ضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى ، فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم .

٧٢٦/٦ – وفى أخرى نحوه ، ولم يذكر المناكبَ والآباط . قال ابن الليث : إلى ما فوق المرفقين . [لأبى داود وللنسائى نحو ذلك]

٧٢٧/٧ - شقيق : كنتُ عند عبدالله وأبى موسى فقال أبو موسى : أرأيت ياأبا عبد الرحمن لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا ، كيف يصنع بالصلاة ؟ فقال عبد الله : لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهرا . فقال أبو موسى : فكيف بهذه الآية فى سورة المائدة : ﴿ فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيبا ﴾ قال عبد الله : لو رخص لهم فى هذه لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا الصعيد . قلت : وإنما كرهتم هذا لذا ؟ قال : نعم . فقال أبو موسى : ألم تسمع قول عمار لعمر : بعثنى رسول الله ﷺ فى حاجة فأجنبت ، فلم أجد الماء ، فتمرغت فى الصعيد كما تمرَّغُ الدابة ، ثم أتيت النبى ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : إنما يكفيك أن تصنع هكذا ، وضرب بيده ضربةً على الأرض ، ثم نفضها ، ثم مسح بها ظهرَ كفِّه بشماله أو ظهرَ شماله بكفه ، ثم مسح بها وجهه . [للشيخين]

٧٢٨/٨ - ولمسلم : إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا ، ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ، ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه ، فقال عبد الله : أو لم ترعمر لم يقنع بقول عمار ؟

٧٢٩/٩ - وفى رواية ، قال أبو موسى : فدعنا من قول عمار ، فكيف تصنع بهذه الآية ؟ فما درى عبدالله مايقول .

٧٣٠/١٠ - وفى أخرى : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا، وضرب بيديه الأرض فنفض يديه ، فمسح يديه ، فمسح وجهه وكفيه .

[ولأبى داود والنسائى نحو ذلك]

٧٣١/١١ - عبد الرحمن بن أبزى : أن رجلا أتى عمر فقال : إنى أجنبت ولم أجد ماء . فقال : لا تُصَلِّ . فقال عمار : أما تذكر ياأمير المؤمنين إذ أنا وأنت فى سرية فأصابتنا جنابة فلم نجد الماء . فأما أنت فلم تصلِّ . وأما أنا فتمعَّكْتُ فى التراب وصلَّيت . فقال رسول الله ﷺ : إنما كان يكفيكَ أن تضربَ بيديكَ الأرضَ ، ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك . فقال عمر :

اتق الله يا عمار . فقال : إن شئت لم أحدث به ، فقال عمر : نوليك ما توليت .
[للشيخين]

١٢/٧٣٢ - ولأبى داود : كنت عند عمر فجاءه رجل ، فقال : إنا نكون بالمكان الشهر أو الشهرين . فقال عمر : أما أنا فلم أكن أصلّى حتى أجدَ الماءَ .

١٣/٧٣٣ - وفى أخرى : إنما يكفيك هكذا . ثم ضرب بيديه إلى الأرض ، ثم ضرب إحداهما على الأخرى ، ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعد ، ولم يبلُغ المرفقين .

١٤/٧٣٤ - وفى أخرى : ثم نفخ فيها ، ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين أو إلى الذراعين . قال شعبة : كان سلمة يقول : الكفين والوجه والذراعين . فقال له منصور : انظر ما تقول . فإنه لا يذكر الذراعين غيرك .

١٥/٧٣٥ - وللنسائى نحوه وفيه : فشك سلمة فقال : لا أدرى ذكر الذراعين أم لا . [وللترمذى بعض ذلك]

١٦/٧٣٦ - عائشة ، رفعته : فى التيمم ضربتان : ضربةٌ للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين . [للبزار بضعف]

١٧/٧٣٧ - عمران بن حصين : رأى رسول الله ﷺ رجلا معتزلا لم يصل فى القوم . فقال : يا فلان ، ما منعك أن تصلّىَ مع القوم ؟ فقال : يا رسول الله أصابتنى جنابةٌ ولا ماءَ . فقال : عليك بالصعيدِ فإنه يكفيكَ .
[للشيخين والنسائى]

١٨/٧٣٨ - أبو ذر : اجتمعت غنيمة عند النبى ﷺ فقال : يا أبا ذر أبْدِ فيها . فبدوت إلى الربذة ، فكانت تصيبنى الجنابة ، فأمكث الخمس والست ، فأتيت

---

٧٣٦ - تفرد به الحريش بن الحريث ، ولا يحتج بحديثه .

النبى ﷺ فقال : أبو ذر : فسكتُّ فقال : ثكلتْكَ أُمُّكَ أباذر لأمكَ الويل . فدعا لى بجارية سوداء ، فجاءت بعس فيه ماء فسترتنى بثوب ، واستترت بالراحلة ، واغتسلت . فكأنى ألقيتُ عنى جَبَلا . فقال : الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين . فإذا وجدت الماء فأمسَّه جلدَكَ فإن ذلك خير .

١٩ / ٧٣٩ - وفى رواية : قال : أبو ذر فقلت : نعم ، هلكتُ يارسول الله . قال : وماأهلكك ؟ قلت : إنى كنت أعزب عن الماء ، ومعى أهلى فتصيبنى الجنابة فأصلّى بغير طهورٍ ، فأمر لى بماء ، بنحوه.

[لأبى داود وللترمذى والنسائى مختصرا]

٢٠ / ٧٤٠ - ابن عباس : سئل عن التيمم فقال : إن الله قال فى كتابه حين ذكر الوضوء : ﴿ فاغسلوا وجوهَكم وأيدِيَكُم إلى المرافقِ ﴾ وقال فى التيمم : ﴿ فامسحوا وجوهَكم وأيديَكم ﴾ وقال : ﴿ والسارق والسارقة فاقْطعوا أيديَهما ﴾ وكانت السنة فى القطع الكفين ، إنما هو الوجه والكفان (يعنى التيمم) [للترمذى]

٢١ / ٧٤١ - حكيم بن معاوية ، عن عمه ، قلت : يارسول الله ، إنى أغيب الشهر عن الماء ، ومعى أهلى فأصيب منها ، قال : نعم . قلت : يارسول الله إنى أغيب الشهر . قال : وإن غبت ثلاثين سنة . [للكبير]

٢٢ / ٧٤٢ - طارق : أن رجلا أجنب فلم يصلِّ ، فذكره للنبى ﷺ فقال : أصبت ، فأجنبَ آخر فتيمم وصلى فأتاه فقال : أصبت . [للنسائى]

٢٣ / ٧٤٣ - ابن عباس : أصاب رجلا جرح فى عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم ، فأمر بالإغتسال فاغتسل فمات . فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال : قتلوه قتلهم الله . ألم يكُ شفاءَ العيِّ السؤالُ . [لأبى داود]

٢٤ / ٧٤٤ - وفى رواية رزين : ثم احتلم فسأل من لا علم له بالسنة : هل له رخصة فى التيمم ؟ فقالوا له : لا . فاغتسل فمات ، بنحوه . وفيه : إنما يكفيه أن يتيمم وأن يعصبَ على جرحِه خرقةً ثم يمسحَ عليها ، ويغسلَ سائر جسده .

٧٤٥/٢٥ - وزاد القزوينى بلين ، قال عطاء : وبلغنا أن النبى ﷺ قال : لو غسل جسدَه وتركَ رأسَه حيثُ أصابه الجرحُ .

٧٤٦/٢٦ - عمرو بن العاص : احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيممت ثم صلّيتُ بأصحابى الصبح ، فذكروا ذلك للنبى ﷺ فقال : ياعمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال . وقلت : إنى سمعت الله تعالى يقول : ﴿ ولا تقتُلُوا أنفسَكُم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا .

٧٤٧/٢٧ - وفى رواية : فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم صلى بهم ، فذكر نحوه ولم يذكر التيمم .

٧٤٨/٢٨ - ورويت هذه القصة عن الأوزاعى عن حسانَ بنِ عطيّة قال فيه : فتيمم . [لأبى داود]

٧٤٩/٢٩ - أبو سعيد : خرج رجلان فى سفر ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيداً طيبا فصليا ، ثم وجدا الماء فى الوقت فأعاد أحدُهما الصلاةَ والوضوءَ ولم يعِدِ الآخرُ ، ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك ، فقال للذى لم يعد ، أصبتَ السنة وأجزأتك صلاتُك . وقال للذى توضأ وأعاد : لك الأجر مرتين . [لأبى داود والنسائى]

٧٥٠/٣٠ - ابن عمر ، أقبل من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم ، فتيمم وصلّى ثم دخلَ المدينة ، والشمس مرتفعة ، فلم يعد [لرزين ولمالك نحوه]

٧٥١/٣١ - ابن عباس : أن رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ فيهريقُ الماءَ ، فيتمسح

---

٧٤٥ - إسناده منقطع .

٧٥١ - فيه ابن طيعة ، وهو ضعيف .

فأقول : يارسول الله إن .ماء منك قريب . قال : ماأدرى لعلى ماأبلغه .
[لأحمد والكبير]

٧٥٢/٣٢ — عائشة : كان النبىُّ ﷺ إذا واقعَ بعضَ أهلِه ، فكسل أن يقوم ، ضربَ يدَه على الحائِط فتيمم . [للأوسط بضعف]

٧٥٣/٣٣ — ابن عباس ، قال : من السُّنةِ أن لا يصلِّىَ الرجلُ بالتيمم إلا صلاةً واحدة ، ثم يتيم للأخرى . [للكبير بضعف]

٧٥٤/٣٤ — أبو الجهيم : أقبلَ النبىُّ ﷺ من نحو بئر جمل ، فلقيه رجلٌ فسلم عليه ، فلم يردَّ حتى أقبلَ على الجدار ، فمسح بوجهه ويديه ، ثم رد عليه السلام . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

غســـل الجنـــابة

٧٥٥/١ — أبو سعيد : خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء . حتى إذا كنا فى بنى سالم وقف رسول الله ﷺ فى باب عِتْبانَ ، فصرخ به ، فخرج يجر إزاره . فقالَ رسولُ الله ﷺ : أعجلْنا الرجلَ . فقال عتبان : يارسول الله أرأيتَ الرجلَ يُعجل عن امرأته ولم يمْنِ ، ماذا عليه ؟ قال ﷺ : إنما الماءُ من الماءِ . [لمسلم]

٧٥٦/٢ — وله وللبخارى ، قال لرجلٍ من الأنصار : إذا أعجلتَ أو قحطتَ فلاغسلَ عليك ، وعليك الوضوءُ .

٧٥٧/٣ — ولأبى داود : إنما الماء من الماء .

---

٧٥٢ — فيه بقية بن الوليد وهو مدلس .

٧٥٣ — فيه الحسن بن عمارة ، وقد ضعفه شعبة وسفيان وأحمد ابن حنبل .

٤/٧٥٨ - وللترمذى عن أُبيٍّ بن كعب : إنما كان الماءُ من الماء رخصةً فى أول الإسلام . ثم نهى عنها .

٥/٧٥٩ - زاد أبو داود : لقلة الثياب .

٦/٧٦٠ - وللترمذى عن ابن عباس : إنما الماء من الماء فى الاحتلامِ .

٧/٧٦١ - عائشة ، قال أبو موسى : ذكر رهطٌ من المهاجرين والأنصار مايوجب الغسل فاختلفوا ، فقال الأنصارُ : لا يجب إلا من الدفق أو من الماء . وقال المهاجرون بل إذا خالط فقد وجب . فقلتُ : فأنا أُشفيكم من ذلك ، فقمت فاستأذنت على عائشة فأُذِنَ لى . فقلت لها : ياأمَّاه إنى أريد أن أسألك عن شيء ، وإنى أستحييك . فقالت ، لاَتستحى أن تسألنى عما كنتَ سائلًا عنه أمَّك التى ولدتك . فإنما أنا أُمُّك .. قلت : فما يوجبُ الغسلَ ؟ قالت : على الخبير سقطت . قال رسول الله ﷺ : إذا جلس بين شُعبها الأربع ، ومس الختانُ الختانَ فقد وجبَ الغسلُ .

٨/٧٦٢ -وفى رواية : أن رجلًا سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ،ثم يكسل ، هل عليهما الغسلُ،وعائشة جالسة . فقال ﷺ : إنى لأفعلُ ذلك أنا وهذه . ثم نغتسلُ . [لمسلم]

٩/٧٦٣ - ولمالك : إذا جاوز الختانُ الختانَ فقد وجب الغسلُ . فقال : لاأسألُ عن هذا أحداً بعدك أبدا .

١٠/٧٦٤ - زاد الترمذى ، قالت : فعلتهُ أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا .

١١/٧٦٥ - وللشيخين عن أبى هريرة : فقد وجبَ الغسلُ وإن لم ينزل .

---

٧٦٠ - قال الحافظ فى إسناده لين ، لأنه من رواية شريك عن أبى الحجاف .

١٢ / ٧٦٦ - عمرو بن شعيب : عن أبيه عن جده ، رفعه : إذا التقى الختانانِ وتوارت الحشفةُ فقد وجب الغسلُ . [للقزوينى]

١٣ / ٧٦٧ - عائشة : أن رسولَ الله ﷺ سُئل عن الرجل يجد البلَلَ ولا يذكر احتلاما . قال : يغتسلُ . وعن الرجل يرى أنه احتلم ولا يجد بللًا ، قال : لا غسلَ عليه . قالت أم سلمة : والمرأة ترى ذلك عليها غسلٌ ؟ قال : نعم . النساءُ شقائق الرجالِ . [للترمذى وأبى داود]

١٤ / ٧٦٨ - أم سلمة : أن أم سليم ، وهى امرأة أبى طلحة ، قالت : يارسول الله إن الله لا يستحيِى من الحقِّ ، فهل على المرأة الغسلُ إذا احتلمت ؟ قال : نعم إذا رأت الماء . فقالت أم سلمة : أو تحتلم المرأةُ ؟ فقال تربَتْ يداك . فيم يشبهها ولدها ؟

١٥ / ٧٦٩ - ومن رواياته ، قالت : فضحتِ النساءِ .

١٦ / ٧٧٠ - ومنها : فغطّت أم سلمةَ (يعنى وجهها) وقالت .

١٧ / ٧٧١ - ومنها : فضحكتْ أم سلمة . [للشيخين وللباقى نحوه]

١٨ / ٧٧٢ - وصح أيضا عن عائشة بدل أم سلمة وأنها قالت : أفٍّ لكِ ، أترى المرأةُ ذلك .

١٩ / ٧٧٣ - وفى رواية : أن امرأةً قالت لرسول الله ﷺ : هل تغتسلُ المرأةُ إذا احتلمت وأبصرت الماءَ ؟ فقال : نعم . فقالت عائشة : تربت يداك . فقال رسول الله ﷺ : دعيها . وهل يكون الشبهُ إلا من قبل ذاك . إذا علا ماؤُها ماءَ الرجل أشبه الولدُ أخوالَه ، وإذا علا ماءُ الرجل ماءَ المرأة أشبهَ أعمامهُ .

---

٧٦٦ - فيه حجاج بن أرطاة وهو ضعيف .

٧٦٧ - فيه عبد الله بن عمر العمرى ، وهو مختلف فيه .

٢٠ / ٧٧٤ - ولمسلم عن أم سليم ، قال : نعم فمن أين يكونُ الشبه ؟ إن ماءَ الرجلِ غليظٌ أبيضُ وماء المرأة رقيقٌ أصفر . فمن أيهما عَلَا وسبق ، يكون منه الشبهُ .

٢١ / ٧٧٥ - وللنسائى عن أنس : فأيهما سبق كان الشبهُ .

٢٢ / ٧٧٦ - أبو هريرة ، رفعه : إن تحت كلِّ شعرةٍ جنابةً ، فاغسلوا الشعرَ وأنقُوا البشرَ [لأبى داود والترمذى]

٢٣ / ٧٧٧ - على ، رفعه : من ترك موضع شعرةٍ من جنابةٍ لم يغسلها ، فعل به كذا وكذا من النار ، قال على : فمن ثَمَّ عاديتُ رأسى ثلاثاً ، (وكان يجز شعره) . [لأبى داود]

٢٤ / ٧٧٨ - ثوبان : استفْتَى النبىَّ ﷺ عن الغُسلِ من الجنابة فقال : أمَّا الرجل فينشرُ رأسه فليغسلْه حتى يبلغ أصولَ الشعرِ . وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضَه ، لتغرفْ على رأسها ثلاثَ غرفاتٍ بكفيها . [لأبى داود]

٢٥ / ٧٧٩ - عائشة : أن النبىَّ ﷺ إذا اغتسلَ من الجنابة يبدأ فيغسلُ يديه ، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، يأخذُ الماءَ فيدخل أصابعَه فى أصولِ الشعرِ حتى إذا رأى أنه قد استبرأ حفَن على رأسه ثلاثَ حفنات ، ثم أفاضَ على سائر جسده ، ثم غسلَ رجليه . [للستة بلفظ مسلم]

٢٦ / ٧٨٠ - ومن رواياته : دعا بشىء نحو الحِلابِ فأخذ بكفه ، بدأ بشِقِّ رأسه الأيمنِ ثم الأيسر ، ثم أخذ بكفِّه فقال بهما على رأسِهِ .

٢٧ / ٧٨١ - ومنها : بدأ بكفيه فغسلهما ، ثم غسل مرافقه ، وأفاض عليهما الماء . فإذا أنقاهما أهوى بهما إلى الحائط ، ثم يستقبلُ الوضوءَ .

٢٨ / ٧٨٢ - ومنها ، قالت : لئن شئتم لأرينكم أثرَ يدِ رسول الله ﷺ فى الحائطِ حيثُ كان يغتسلُ من الجنابةِ .

---

٧٧٦ - مداره على الحارث بن وجيه ، وهو ضعيف جداً .

٢٩/٧٨٣ - ومنها : ثم يُفيضُ على رأسِهِ ثلاثَ مراتٍ ، ونحن نُفيض على رءوسنا خمساً من أجل الضفرِ .

٣٠/٧٨٤ - ومنها : يصبُّ على يديه قبل أن يدخلَهما الإناءَ ، حتى إذا غسل يديه أدخل يده اليمنى فى الإناء . ثم صبّ باليمنى وغسل فرجه باليسرى ، حتى إذا فرغ صبَّ باليمنى على اليسرى فغسلها ثم تمضمض ، واستنشق ثلاثاً ، ثم يصب على رأسِه ملء كفيهِ ثلاثاً .

٣١/٧٨٥ - ومنها : يُفرغ على يديه ثلاثاً ، ثم يغسل فرجَه ، ثم يغسلُ يديهِ .

٣٢/٧٨٦ - ابن عمر : كان إذا اغتسل فتح عينيه وأدخل أصبعه فى سرته .
[للكبــير]

٣٣/٧٨٧ - ميمونة : سترتُ رسولَ الله ﷺ ، وهو يغتسلُ من الجنابة ، فغسلَ يديه ، ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجَهُ وما أصابه ، ثم مسح بيده على الحائطِ أو الأرضِ ، ثم توضأ وضوءه للصلاة غير رجليه ، ثم أفاض على جسدِه الماء ، ثم تنحَّى فغسلَ قدميه .

٣٤/٧٨٨ - وفى رواية : فناولته ثوباً فلم يأخذه وانطلق وهو ينفض بيديه .
[للشيخين]

٣٥/٧٨٩ - وفى أخرى ، لمسلم : فناولته المنديلَ فلم يأخذه ، وجعل ينفض الماءَ عن جسدِهِ فذكرتُ ذلك لإبراهيم ، فقال : كانوا لا يرون بالمنديلِ بأساً ، ولكن كانوا يكرهون العادةَ . [ونحو ذلك لأبى داود والنسائى]

٣٦/٧٩٠ - وله عن عمر نحوه ، وفيه : حتى إذا بلغَ رأسه لم يمسحْ وأفرغَ عليه الماءَ .

٣٧/٧٩١ - أم سلمة ، قلت : يا رسول الله ، إنى امرأةٌ أشد ضفر رأسى ، أفأنقضُه للحيضةِ والجنابة ؟ قال : لا . إنما يكفيكِ أن تحثى على رأسِك ثلاث حثياتٍ ، ثم تُفيضى عليك الماء فتطهرى . [لمسلم وأصحاب السنن]

٧٩٢/٣٨ — وفى رواية : واغمرى قُرونَكِ عند كل حفنةٍ .

٧٩٣/٣٩ — عبيد بن عمير ، قال : بلغ عائشةَ أن عبد الله بن عمرو يأمر النساءَ إذا اغتسلنَ أن ينقضن رءوسَهنَّ قالت : وَاعجبا لابن عمرو ! يأمر النساءَ إذا اغتسلن أن ينقضنَ رءوسهن . أفلا يأمرهنَّ أن يحلقنَ رءوسَهن ! لقد كنت أغتسلُ أنا والنبى ﷺ من إناءٍ واحدٍ . وماأزيدُ أُفرغ على رأسى ثلاثَ إفراغاتٍ .

[لمسلم]

٧٩٤/٤٠ — محمد الباقر ، قال لى جابر : أتانى ابنُ عمك (يعرض بالحسن ابن محمد بن الحنفية) قال لى : كيف الغسلُ من الجنابة ؟ قلت : كانَ النبى ﷺ يأخذ ثلاثة أكفّ ، فيفيضها على رأسه ، ثم يُفيض على سائر جسدهِ . فقال الحسنُ : إنى رجلٌ كثيرُ الشعر . فقلتُ : كان النبى ﷺ أكثرَ شعراً منك .

[للشيخين والنسائى]

٧٩٥/٤١ — وفى رواية : أنه قالَ لسائله عن الغُسل : يكفيك صاعٌ . فقال رجلٌ : مايكفينى . قال : كان يكفى من هو أوفَى منك شعراً وخيرٌ منك .

٧٩٦/٤٢ — قتادة: أن أنساً حدثهم أن النبىَّ ﷺ كان يطوفُ على نسائِه بغسلٍ واحدٍ . [للبخارى وأصحاب السنن]

٧٩٧/٤٣ — أبو رافع : أن رسولَ الله ﷺ طاف ذاتَ يوم على نسائِه يغتسلُ عند هذه وعند هذه . فقلت : يارسول الله ألا تجعلهُ غسلًا واحدا ؟ قال : هذا أزكى وأطيبُ وأطهرُ . [لأبى داود]

٧٩٨/٤٤ — أبو سعيد ، رفعه : إذا أتى أحدكُم أهْلَه ، ثم بداله أن يعاودَ فليتوضأْ بينهما وضوءًا . [لمسلم وأصحاب السنن]

٧٩٩/٤٥ — عائشة : أن النبىَّ ﷺ كان لايتوضأُ بعد الغُسلِ .

[لأصحاب السنن]

٨٠٠/٤٦ — وعنها : كنتُ أغتسلُ أنا والنبى ﷺ من إناءٍ واحدٍ من قدح يقال له الفَرَق . (قال سفيان : الفَرَق ثلاثة آصع) .

٨٠١/٤٧ - وفى روايةٍ، قال أبو سلمة : دخلتُ على عائشةَ أناوأخوها من الرضاع ، فسألناها عن غُسل النبىَّ ﷺ من الجنابة ، فدعت بإناء قدرَ صاع فاغتسلتْ ، وبيننا وبينها سِتْر ، وأفرغتْ على رأسها ثلاثاً . قالت : وكان أزواج النبى ﷺ يأخذنَ من رءوسهنّ حتى تكون كالوفرة .

[للشيخين ومالك وأبى داود والنسائى]

٨٠٢/٤٨ - وعنها : كنتُ أغتسلُ أنا والنبىّ ﷺ من تَوْر من شبه .

[لأبى داود]

٨٠٣/٤٩ - أم كلثوم بنت زمعة : أن جدتها أم سلمة زوجَ النبى ﷺ دفعتْ إليها مخضبا من صُفْرٍ ، قالت : كان النبى ﷺ يغتسلُ فيه ، وكان نحواً من صاع أو أقل . [للكبير وفيه أم كلثوم]

٨٠٤/٥٠ - أبو هريرة ، رفعه : يكفى من غُسل الجنابةِ ستةُ أمدادٍ .

[للبزار بلين]

٨٠٥/٥١ - يعلى :أن النبىَّ ﷺ رأى رجلًا يغتسلُ بالبراز ، فصعدَ المنبرَ فحمدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال ، إن الله حيىٌّ ستيرٌ يحب الحياءَ والستر ، فإذا اغتسلَ أحدكم فليستتر . [لأبى داود والنسائى]

٨٠٦/٥٢ - ابن مسعود ، رفعه : لايغتسلنَّ أحدُكم بأرض فلاةٍ ، ولا فوقَ سطح لايُواريه . فإن لم يكن يَرى فإنه يُرى . [للقزوينى بلين]

٨٠٧/٥٣ - أبو السمح : كنتُ أخدم النبى ﷺ ، فكان إذا أرادَ أن يغتسلَ قال : ولّنى . فأولّيه قفاى فأستره به . [للنسائى]

---

٨٠٢ - فى إسناده مجهول .

٨٠٤ - فيه يزيد بن عبد الملك النوفلى ، وقد ضعفوه كلهم ، ووثقه يحيى بن معين .

٨٠٦ - فيه الحسن بن عمارة ، وقيل أجمعوا على ترك حديثه .

٨٠٨/٥٤ - أم هانىء : نزل رسولُ الله ﷺ يوم الفتح بأعلى مكة ، فأتيته ، فجاء أبو ذر بجفنةٍ فيها ماءٌ ، وإنى لأرى فيها أثر العجين فستره أبو ذر ، فاغتسلَ .
[لأحمد ومر نحوه فى أحكام المياه]

٨٠٩/٥٥ - ابن عمر ، قال : كانت الصلاةُ خمسين ، والغسلُ من الجنابة سبعَ مرارٍ ، وغسلُ البول من الثوب سبع مرار ، فلم يزل رسولُ الله ﷺ يسأل حتى جُعلت الصلاةُ خمساً ، وغسل الجنابة مرةً وغسل البول من الثوب مرة .
[لأبى داود]

٨١٠/٥٦ - عائشة : ربما اغتسلَ النبى ﷺ من الجنابة فاستدفأ بى ، فضممته إلىَّ وأنا لم أغتسلْ . [للترمذى]

٨١١/٥٧ - وعنها : كان رسولُ الله ﷺ يغسلُ رأسهُ بخطمىٍّ وهو جنبٌ فيجتزىء بذلك ، ولا يصبّ عليه الماء .

٨١٢/٥٨ - وعنها:نغتسل وعلينا الضماد ، ونحن معَ رسولِ الله ﷺ محلاتٍ ومحرماتٍ . [هما لأبى داود] .

٨١٣/٥٩ - علىٌّ : أن رسول الله ﷺ كان يخرجُ من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم ، ولم يكن يحجبه عن القرآن شىء ليس الجنابة .
[لأصحاب السنن]

٨١٤/٦٠ - ابن عباس : إنه لم ير بالقراءةِ للجنبِ بأساً . [لرزين]

٨١٥/٦١ - ابن عمر ، رفعه : لَا يَمسُّ القرآنَ إلا طاهرٌ .
[للكبير والصغير]

---

٨٠٩ - فيه عبد الله بن عصم ويقال ابن عصمة ، كنيته أبو علوان ، تكلم فيه غير واحد ، والراوى عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامى ، لا يحتج بحديثه .
٨١١ - فيه مجهول .

٨١٦/٦٢ – عائشة : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنبٌ غسلَ فرجَهُ وتوضأ للصلاةِ . [للستة بلفظ البخارى]

٨١٧/٦٣ – ومن رواياته : إذا كان جنباً ، وأراد أن يأكل أو ينام ، توضأ وضوءه للصلاةِ .

٨١٨/٦٤ – ومنه : سألها عبدُ الله بن قيس : أكان يغتسلُ قبلَ أن ينامَ ، أو ينام قبل أن يغتسلَ ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعلُ . فربما اغتسل فنام ، وربما توضأ فنام ، قال : قلتُ : الحمد ﷺ الذى جعلَ فى الأمر سعةً .

٨١٩/٦٥ – ومنها : كان ينام وهو جنبٌ ولم يمسَّ ماءً .

٨٢٠/٦٦ – ومنها : إذا أراد أن يأكلَ أو يشربَ غسلَ يديه ، ثم يأكلُ أو يشربُ .

٨٢١/٦٧ – نافع : أن ابن عمر كان إذا أراد أن ينامَ أو يَطْعَمَ وهو جنبٌ غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، ومسح برأسه ثم طَعِمَ أو نام . [لمالك]

٨٢٢/٦٨ – أبو هريرة : أن النبىَّ ﷺ لقيه فى بعض طرق المدينة وهو جنبٌ فانخنسَ فاغتسل ، ثم جاء ، فقال : أين كنتَ ياأبا هريرة ؟ قال : كنتُ جنبا فكرهت أن أجالسك ، وأنا على غير طهارةٍ . قال : سبحانَ الله ، إن المسلمَ لا ينجسُ . [للستة إلا مالكا]

٨٢٣/٦٩ – وعنه ، قال : أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما . فخرج إلينا رسول الله ﷺ ، فلما قام فى مصلاه ذكر أنه جنبٌ . فقال لنا : مكانكم ، ثم رجع فاغتسلَ ، ثم خرجَ إلينا ورأسُه يقطر . فكبر فصلَّينا معه .

[للستة إلا الترمذى]

٨٢٤/٧٠ – ولأبى داود : فلمـا قاَم فى مصلاهُ وانتظرنـا أن يكبر ، انصرفَ،

٨٢٥/٧١ - وله فى أخرى : ثم كبر ثم أومأ إلى القوم أن اجلسوا ، فذهبَ فاغتسلَ . [وكذا لمالك والنسائى أنه كبر]

٨٢٦/٧٢ - ولأبى داود عن أبى بكرة نحوه فيه : فلما قضى الصلاةَ قال : إنما أنا بشرٌ وإنى كنتُ جنباً .

٨٢٧/٧٣ - سليمان بن يسار : أن عمرَ صَلى بالناس الصبح ، ثم غدا إلى أرضهِ بالجَرْفِ فوجد فى ثوبه احتلاماً . فقال : إنا لما أصبنا الودك لانتْ العروقُ .

٨٢٨/٧٤ - وفى رواية ، فقال : لقد ابتليتُ بالاحتلام منذ وُليتُ أمرَ الناس ، واغتسل وغسل مارأى فى ثوبه من احتلام ، ثم صلّى بعد أن طلعت الشمس . [لمالك]

٨٢٩/٧٥ - أنس : أنه كان يكرهُ أن يغتسل بنصف النهارِ وعند العتمةِ . [للكبير وفيه رائطة أم ولد أنس]

٨٣٠/٧٦ - ابن مسعود : سئل النبىُّ ﷺ عن الرجل يغتسلُ من الجنابة فيخطىء بعض جسده الماء . فقال : يغتسل ذلك المكانَ ثم يصلّى . [للكبير]

٨٣١/٧٧ - الحكم بن عمرو ، رفعه : إذا اغتسلَ أحدكم ، ثم ظهر من ذكره شىء فليتوضأ . [للكبير بضعف]

٨٣٢/٧٨ - على ، رفعه : لاتدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ ولا جنبٌ ولا كلبٌ . [لأبى داود النسائى]

---

٨٢٥ - مرسل ، لأنه رواه محمد بن سيرين عن النبى ﷺ .

٨٢٩ - فيه : رائطة وهى أم ولد أنس ، لاتعرف .

٨٣١ - فيه : بقية بن الوليد ، وهو مدلس ، وقد عنعنه .

الحمام وغسل الإسلام الحائض

١ / ٨٣٣ – عائشة إن رسول الله ﷺ نهى الرجالَ والنساءَ عن دخول الحمام . ثم رخَّص للرجال أن يدخلُوا فى المآزرِ .

٢ / ٨٣٤ – وفى رواية : دخل عليها نسوةٌ من أهل الشام ، فقالتْ : لعلكن من الكورة التى تدخل نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم . قالت : أما إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من امرأةٍ تخلعُ ثيابَها فى غير بيت زوجها إلا هتكتْ ما بينها وبين الله من حجابٍ » . [لأبى داود والترمذى]

٣ / ٨٣٥ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ستُفتحُ لكم أرضُ العجم ، وستجدونَ فيها بيوتاً يقال لها الحماماتُ فلا يدخلنَّها الرجال إلا بإزارٍ ، وامنعوا منها النساءَ إلا مريضةً أو نفساءَ . [لأبى داود]

٤ / ٨٣٦ – جابر ، رفعه : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمامَ بغير إزارٍ . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلسْ على مائدةٍ يُدار عليها الخمر . [للترمذى والنسائى]

٥ / ٨٣٧ – أم الدرداء قالت : خرجتُ من الحمام فقال النبى ﷺ : من أين ياأمّ الدرداء ؟ فقلت : من الحمام . فقال : والذى نفسى بيده ، ما من امرأةٍ تضعُ ثيابها فى بيتٍ غير أحدٍ من أمهاتها إلا وهى هاتكةٌ سِتْرِ ما بينها وبين الرحمنِ. [لأحمد والكبير]

٦ / ٨٣٨ – أبو موسى ، رفعه : إن أولَ مَنْ صُنعت له النورة ودخَل الحماماتِ

---

٨٣٣ – فيه : أبو عذرة وهو مجهول .

٨٣٥ – فيه : عبد الرحمن بن رافع التنوخى ، غمزه البخارى وأبو حاتم .

٨٣٨ – فيه : إسماعيل بن عبد الرحمن الأودى ، وهو ضعيف .

سليمانُ بن داودَ . فلما دخلَه وجدَ حره وغمه . قال : أوه من عذاب الله ! أوه ! أوه قبل أن لا ينفعَ أوه . أوه أوه . [للكبير بضعف]

٨٣٩/٧ - ابن عمر : أنه كان يدخلُ الحمامَ فينورُّهُ صاحبُ الحمام . فإذا بلغ حقوه قال لصاحب الحمام : اخرج .

٨٤٠/٨ - الوليد بن مسلم : سمعت الأوزاعى يقول : الفخذُ فى المسجد عورةٌ ، وفى الحمامِ ليست بعورةٍ . [هما للكبير]

٨٤١/٩ - قيس بن عاصم : أتيت النبىَّ ﷺ أريد الإسلامَ ، فأمرنى أن أغتسلَ بماء وسدر . [لأصحاب السنن]

٨٤٢/١٠ - عثيم بن كليب : عن أبيه عن جده أنه جاء رسول الله ﷺ فقال : قد أسلمتُ . فقال له رسولُ الله ﷺ : ألقِ عنكَ شعرَ الكفرِ . يقول : احلق .

٨٤٣/١١ - قال وأخبرنى آخر : أن النبىَّ ﷺ قال لآخرَ معه : ألقِ عنك شعرَ الكفرِ واختتن . [لأبى داود]

٨٤٤/١٢ - وللكبير عن قتادة : أنه ﷺ يأمُر من أسلمَ أن يختتنَ ، وإن كان ابن ثمانين .

٨٤٥/١٣ - عائشة : أن امرأةً من الأنصار سألت النبىَّ ﷺ عن غُسلها من المحيض ، فأمرها كيف تغتسلُ . ثم قال : خذى فرصةً من مسك فتطهَّرى بها . قالتْ : كيف أتطهر بها ؛ فقال : تطهرى بها . قالت : كيف ؟ قال : سبحان الله ! تطهَّرى بها .. فاجتذبتها إلىَّ ، فقلت : تتبعى بها أثَر الدم .

٨٤٦/١٤ - وفى رواية : خذى فرصة ممسكة فتوضئى ثلاثاً . ثم إنه استحيا وأعرضَ بوجهه ، فجذبتُها فأخبرتُها بما يريد . [للشيخين وأبى داود النسائى]

٨٤٣/٨٤٢ - فيه مجهول .

١٥ / ٨٤٧ - ومن رواياته ، قالت عائشة : نعمَ النساء نساء الأنصار ، لم يكنْ يمنعهنَّ الحياءُ أن يتفقهنَ فى الدينِ .

١٦ / ٨٤٨ - ومنها ، قالت أسماءُ بنتُ شكلٍ : كيف تغسلُ إحدانا إذا طهرتْ من المحيض ؟ فقال : تأخذ سدرها وماءها فتتوضأ ، ثم تغسلُ رأسَها ، وتدلك ، حتى يبلغَ الماءُ أصولَ شعرِها ، ثم تُفيض على جسدِها ، ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها ، بنحوه .

١٧ / ٨٤٩ - أمية بنت أبى الصَّلْت ، عن امرأةٍ بنى غِفارٍ ، قالتْ : أردفَنى رسولُ الله ﷺ على حقيبةِ رَحْله . قالتْ : فوالله لنزلَ رسولُ الله ﷺ إلى الصُّبح فأناخ ، ونزلتُ عن حقيبة رحله . فإذا بها دَمٌ منى وكانتْ أول حَيْضةٍ حضتها فتقبضتُ إلى الناقة واستحييتُ ، فلما رأى رسول الله ﷺ مابى ، ورأى الدَّم قال : مابكِ لعلك نفستِ ؟ قلتُ : نعم . قال فأَصْلِحى من نفسك . ثم خُذى إناءً من ماء فاطرحى فيه ملحاً ، ثم اغسلى ماأصابَ الحقيبةَ من الدم . ثم عودى لمركبك . فلما فتحَ رسولُ الله ﷺ خيبر رضخ لنا من الفىء ، قالتْ : وكانت لاتطهر من حيضة إلا جعلتْ فى طُهرها ملحاً . وأوصت به أنْ يُجعلَ فى غسلها حين ماتت . [لأبى داود]

الحيـــض

١ / ٨٥٠ - أنس : أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأةُ فيهم لم يُواكلوها ولم يُجامعوها فى البيوتِ . فسأل أصحابُ النبى ﷺ النبىَّ ﷺ . فأنزل الله تعالى : ﴿ ويسألونكَ عن المحيض قل هُوَ أذًى فاعتزلوا النساءَ فى المحيضِ ﴾ إلى آخر الآية . فقال رسولُ الله ﷺ : اصنعوا كلَّ شىء إلاالنكاحَ ، فبلغ ذلك اليهودَ فقالوا : مايريدُ هذا الرجلُ أنْ يدَعَ من أمرنا شيئاً إلا خالفنا عليه . فجاء أسيد بن حضير وعبادُبن بشر فقالا : يارسول الله إن اليهودَ يقولون كذا وكذا . أفلا

---

٨٤٩ - فيه : محمد ابن إسحاق بن يسار وفيه خلاف .

نجامعهنَّ . فتغيرَ وجهُ رسول الله ﷺ ، حتى ظننا أن قد وَجد عليهما . فخرجاَ فاستقبلتْهما هديةٌ من لبن إلى النبيِّ ﷺ ، فأرسلَ فى آثارهما فسقاهما ، فعرفا أنه لم يجد عليهما . [لمسلم وأصحاب السنن وفى رواية : ولم يشاربوها]

٨٥١ / ٢ — أبو هريرة : من أتى حائضاً فى فرجِها ، أو امرأة فى دبرها ، أو كاهناً ، فقد كفر بما أنزل على محمدٍ . [للترمذى]

٨٥٢ / ٣ — عائشة : كانتْ إحدانا إذا كانتْ حائضا وأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها ، أَمَرْهَا أن تأتزر بإزارٍ فى فورِ حَيضها ثم يُباشرها . وأيكم كان يملكُ إربه كما كانَ رسولُ الله ﷺ يملك إربه . [للستة بلفظ الشيخين]

٨٥٣ / ٤ — وفى رواية : أن تأْتزرَ بإزارٍ واسعٍ ، ثم يلتزمَ صدرهَا وثدييها .

٨٥٤ / ٥ — ولأبى داود والنسائى عن ميمونة : كان يباشرُ المرأةَ من نسائِه وهى حائضٌ إذا كان عليها إزارٌ إلى أنصافِ الفخذين والركبتين محتجرةً .

٨٥٥ / ٦ — معاذ ، قلت : يارسولَ الله ما يحلُّ لى من امرأتى وهى حائضٌ ؟ قال : مافوق الإزار ، والتعفف عن ذلك أفضل . [لرزين]

٨٥٦ / ٧ — عكرمة : أن النبى ﷺ كان إذا أرادَ من الحائضِ شيئاً ألقي على فرجها ثوباً . [لأبى داود]

٨٥٧ / ٨ — وللأوسط ، عن أم سلمة : كان النبىُّ ﷺ يتقى سوْرةَ الدمِ ثلاثاً ثم يباشر بعد ذلك .

---

٨٥١ — سنده ضعيف .

٨٥٥ — فيه جهالة .

٧٥٧ — فيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن ، مجهول كما قال الذهبى .

٩ / ٨٥٨ – ابن عباس ، رفعه : إذا وقعَ رجلٌ بأهلِه وهى حائضٌ ، فليتصدَّقْ بنصفِ دينارٍ .

١٠ / ٨٥٩ – وفى رواية : إذا أصابَها أولُ الدمِ ، والدمُ أحمرُ فدينارٌ . وإن أصابَها فى انقطاع الدمِ والدمُ أصفرُ ، فنصفُ دينارٍ . [للترمذى]

١١ / ٨٦٠ – ولأبى داود ، فى الذى يأتى أهلهُ وهى حائضٌ : يتصدقُ بدينارٍ أو نصفِ دينار . قال : وهذه أصح .

١٢ / ٨٦١ – وله فى رواية : إذا أصابها فى الدمِ فدينار . وإذا أصابَها فى انقطاع الدَّمِ فنصفُ دينارٍ .

١٣ / ٨٦٢ – وفى أخرى : أنه يتصدَّقُ بخمسَىْ دينارٍ .

١٤ / ٨٦٣ – عبد الحميد بن زيد بن الخطاب : كان لعمرَ بن الخطاب امرأةٌ تكرهُ الجماع ، فكانَ إذا أراد أن يأتيها اعتلَّت عليه بالحيض ، فوقع عليها فإذا هى صادقة ، فأتى النبىَّ ﷺ فأمره بأن يتصدَّق بخمس دينارٍ . [للدارمى بإرسال]

١٥ / ٨٦٤ – عائشة : كنت أغسلُ رأسَ النبى ﷺ وأنا حائضٌ . [للستة]

١٦ / ٨٦٥ – ومن رواياته : أرجِّلُ ، بدل ، أغسلُ .

١٧ / ٨٦٦ – ومنها : كان يقرأ القرآنَ ورأسهُ فى حجرى ، وأنا حائضٌ .

١٨ / ٨٦٧ – ومنها ، قال لى : ناولينى الخمرةَ من المسجدِ . قلتُ : إنى حائضٌ . قال : إن حَيضَتَكِ ليستْ فى يدكِ .

١٩ / ٨٦٨ – ومنه : بينما النبىُّ ﷺ فى المسجدِ قال : ياعائشةُ ناولينى الثوبَ . فقالت : إنى لاأصلِّى . فقال : ليس فى يدك ، فناولته .

---

٨٥٨ / ٨٦٢ – مداره على عبد الكريم أبى أمية وهو مجمع على تركه . قاله الحافظ فى التلخيص ، وفى سنده ومتنه اضطراب كثير جداً .

٨٦٩/٢٠ - ميمونةُ : كان رسولُ الله ﷺ يضعُ رأسه فى حجرِ إحدانا ، فيتلو القرآن وهى حائضٌ ، وتقوم إحدانا بخمرته إلى المسجِدِ فتبسُطها ، وهى حائضٌ .
[للنسائى]

٨٧٠/٢١ - أبو أمامة ، رفعه : أقلُّ الحيضِ ثلاثٌ ، وأكثره عشرٌ .
[للكبير والأوسط وفيه عبد الملك الكوفى عن العلاء بن كثير]

٨٧١/٢٢ - وللأوسط بضعف عن ابن عمرو بن العاص رفعه : إن الحائضَ تنظُر ما بينها وبين الأربعين ، فإن رأت الطهرَ قبلُ ، فهى طاهرٌ ، وإن جاوزتْ الأربعينَ فهى مستحاضةٌ . وإن النفساءَ تنظر ما بينها وبين الأربعين ، فإن رأت الطهرَ قبلُ فهى طاهرٌ ، وإن جاوزتْ الأربعينَ فهى بمنزلةِ المستحاضةِ .

٨٧٢/٢٣ - أم سلمة : بينا أنا مضطجعةٌ مع رسول الله ﷺ فى الخميلة ، إذ حضتُ ، فانسللتُ فأخذتُ ثياب حيضتى فلبستها ، قال لى رسول الله ﷺ : أنفستِ ؟ قلت : نعم . فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلة .

[للشيخين والنسائى]

٨٧٣/٢٤ - عائشة ، رفعته بنحوه ، وفيه : أنه ﷺ أوجعهُ البرد ، فقال لها : ادْنى منى . فقلتُ : إنى حائض،فقال : وإن ، اكشفى عن فخذيك . فكشفت فخذىَّ ، فوضع خده وصدره على فخذى ، وحنيت عليه حتى دفىء فنام .

٨٧٤/٢٥ - وعنها : كنت إذا حِضْتُ نزلتُ عن المثال على الحصير ، فلمَ نقربْ رسول الله ﷺ ، ولم ندنُ منه حتى نطهرَ .
[هما لأبى داود]

٨٧٥/٢٦ - وعنها ، وسألها شريحُ بن هانىء : هل تأكُل المرأةُ مع زوجِها وهى طمثٌ ؟ قالت : نعم . كان رسول الله ﷺ يدعونى فآكُل معه ، وأنا عارك .

---

٨٧٣ - فيه عبد الله بن عمرٍ بن غانم عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى عم عمارة بن غراب ، وكلهم لا يحتج بحديثه .

فكان يأخذُ العرقَ فيقسم على فيه ، فآخذه فأتعرَّقُ منه ، ويضعُ فمه حيث وضعتُ فمي من القدح . [لمسلم وأبى داود والنسائى بلفظه]

٨٧٦/٢٧ - وعنها ، وقالت لها معاذة : ما بالُ الحائضِ تقضى الصومَ ولا تقضى الصلاة ؟ فقالت : أحرورية أنت ؟ قلت : لست بحرورية ولكنى أسأل . قالت : كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة .
[للستة إلا مالكا]

٨٧٧/٢٨ - أم سلمة ، وقالت لها أم بسة : إن سمرة بن جندب يأمر النساء أن يقضين صلاة المحيض ، فقالت : لا يقضين ، كانت المرأة من نساء رسول الله ﷺ تقعد فى النفاس أربعين ليلة لا تصلى ولا يأمرها النبى ﷺ بقضاء صلاة النفاس . [لأبى داود]

٨٧٨/٢٩ - مالك : بلغه أن عائشة قالت فى المرأة الحامل ترى الدم أنها تدع الصلاة .

٨٧٩/٣٠ - عائشة : إن المرأة الحبلى إذا رأت الدم لا تصلى حتى تطهر .

٨٨٠/٣١ - وفى رواية ، قالت : إن الحبلى لا تحيض فإذا رأت الدم فلتغتسل ولتصل . [للدارمى]

٨٨١/٣٢ - ابن عمر ، قال : لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن .
[للترمذى]

٨٨٢/٣٣ - عائشة : أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله ﷺ فأمرها أن تغتسل وقال : هذا عرق ، فكانت تغتسل لكل صلاة .

٨٨٣/٣٤ - وفى رواية : وكانت تغتسل فى مركن فى حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء .

---

٨٨١ - من رواية إسماعيل بن عباس الحجازيين ، وهى ضعيفة .

٨٨٤/٣٥ - وفى أخرى ، قال الليث : ولم يذكر ابن اشهاب أن النبى ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة ولكنه شيء فعلته هى .

٨٨٥/٣٦ - وفى أخرى : أن أم حبيبة بنت جحش التى كانت تحت عبدالرحمن بن عوف شكت إلى رسول الله ﷺ الدم فقال لها : مكثى قدر ماكانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى ، فكانت تغتسل عند كل صلاة .

٨٨٦/٣٧ - وفى أخرى : ثم اغتسلى وصلى فيه .

٨٨٧/٣٨ - وفى أخرى : زينب جحش بدل أم حبيبة وقال لها ، ﷺ اغتسلى لكل صلاة .

٨٨٨/٣٩ - وفى أخرى ، قال لفاطمة بنت أبى حبيش : اغتسلى ثم توضئى لكل صلاة وصلّى . [للستة إلا مالكا]

٨٨٩/٤٠ - وفى أخرى ، لأبى داود : قال مكحول : النساء لا تخفى عليهن الحيضة ، إن دمها أسود غليظ فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة .

٨٩٠/٤١ - ولمالك عن زينب بنت أبى سلمة أنها رأت حمنة بنت جحش التى كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وكانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلى .

٨٩١/٤٢ - حمنة بنت جحش : كنت أستحاضُ حيضةً كثيرةً شديدة فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره فوجدته فى بيت أختى زينب بنت جحش فقلت : يارسول الله إنى أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتنى الصلاة والصوم . قال : أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم . قالت : هو أكثر من ذلك . قال : فاتخذى ثوبا . قالت : هو أكثر من ذلك إنما أثج ثجًّا . قال : سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر ، وإن قويت عليهما فأنت أعلم . قال لها : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة أيام أو سبعة أيام فى

---

٨٩١ - فى إسناده ابن عقيل وهو مختلف فى الاحتجاج به .

علم الله ثم اغتسلى حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلى ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومى فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلى كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن ، وإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلى العصر ، وتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر ، وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين ، وتجمعين بين الصلاتين فافعلى ، وتغتسلين مع الفجر فافعلى وصومى إن قدرت على ذلك ، قال رسول الله ﷺ : وهذا أعجب الأمرين إلىَّ . [لأبى داود]

٤٣ / ٨٩٢ – وفى رواية : إن هذا أعجب الأمرين إلى قول حمنة .

[وللترمذى نحو ذلك]

٤٤ / ٨٩٣ – أسماء بنت عميس ، قلت : يارسول الله إن فاطمة بنت حبيش استحيضت منذ كذا وكذا ، فلم تصل . فقالَ ﷺ : سبحانَ الله ! هذا من الشيطانِ ، لتجلس فى مركن فإذا رأتْ صفرةً فوق الماءِ فلتغتسل للظهر والعصر غُسلا واحداً وتغتسل للمغرب والعشاء غُسلًا واحداً وتغتسل للفجر غُسلا واحداً ، وتتوضأ فيما بين ذلك . قال ابنُ عباس : لما اشتد عليهاَ الغسلُ أمَرها أن تجمعَ بين الصلاتين . [لأبى داود]

٤٥ / ٨٩٤ – أم سلمة : أن امرأةً كانت تُهراق الدماءَ فى عهدِ رسول الله ﷺ ، فاستفتيتُ النبىَّ ﷺ فقالَ : لتنظر عددَ الأيام والليالى التى كانت تحيضُ فيها من الشّهر قبل أن يصيبهَا الذى أصابهَا ، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشّهر ، فإذا خلفت ذلك ، فلتغتسلْ ، ثم لتستثفر بثوبٍ ثم تصلى .

[لمالك وأبى داود والنسائى]

٢٦ / ٨٩٥ – سمى مولى أبى بكر بن عبد الرحمن : أن القعقاعَ وزيد بن أسلم أرسلَاه إلى ابن المسيب يسأله : كيف تغتسلُ المستحاضَةُ ؟ قال : تغتسلُ من ظهر إلى ظُهر ، وتتوضأ لكلِّ صلاة ، فإن غلبها الدمُ استذفرت بثوبٍ .

[لأبى داود]

---

٨٩٣ – فى إسناده أبو صالح وفى الاحتجاج بحديثه خلاف .

٨٩٦/٤٧ - وله أن مالكا قال : إنى لأظنُّ حديث ابن المسيب من ظُهر إلى ظُهر إنما هو من طهرٍ إلى طهرٍ ، ولكنَّ الوهْمَ دخل فيه . ورواه المسور بن عبد الملك قال فيه : من طُهر إلى طهرٍ فلقنها الناس من ظُهر إلى ظُهر ، وأنه روى عن ابن عمر وأنس وعائشة من ظُهر إلى ظهرٍ بالمعجمة .

٨٩٧/٤٨ - على ، قال : المستحاضةُ إذا انقطع حيضُها اغتسلتْ كلَّ يومٍ ، واتخذت صوفةً فيها سمنٌ أو زيتٌ . [لأبى داود]

٨٩٨/٤٩ - عائشة : لقد اعتكفَ مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجِه مستحاضةٌ فكانت ترى الدمَ والصفرةَ وهى تصلى ، وربما وضعت الطست تحتها ، وهى تصلى . [للبخارى وأبى داود]

٨٩٩/٥٠ - عبد الله بن سفيان ، قال : سألت امرأةٌ ابنَ عمر : إنى أقبلتُ أريدُ أن أطوفَ بالبيت حتى إذا كنتُ عند باب المسجدِ هرقت الدماء ، فرجعتُ حتى ذهب ذلك عنى ، ثم أقبلتُ ، حتى إذا كنتُ عند بابِ المسجد هرقت الدماء ، فرجعتُ حتى ذهب ذلك عنى ، ثم أقبلتُ حتى إذا كنتُ عند بابِ المسجدِ هرقت الدماء ، فقال : إنما ذلك ركضةٌ من الشيطانِ ، فاغتسلى ، ثم استثفرى بثوب ، ثم طوفى . [لمالك]

٩٠٠/٥١ - ابن عباس : سئل النبى ﷺ عن المستحاضة قال : تلك ركضة من ركضات الشيطان فى رحمها . [للبزار والكبير الأوسط]

٩٠١/٥٢ - عائشة ، قالت : المستحاضة لا يأتيها زوجها . [للدارمى]

٩٠٢/٥٣ - وله ، بلين عن إبراهيم النخعى قال : كان يقال : المستحاضة لا تجامع ولا تصوم ولا تمس المصحف ، إنما رخص لها فى الصلاة . وقال يزيد : يجامعها زوجها ويحل لها ما يحل للطاهرة .

٩٠٣/٥٤ - وله : عن ابن جبير وقد سئل : أتجامع المستحاضة ؟ فقال : الصلاة أعظم من الجماع .

٩٠٤/٥٥ - عكرمَة : كانت أم حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها .

٩٠٥/٥٦ - وعنه : عن حمنة بنت جحش أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها . [هما لأبى داود]

٩٠٦/٥٧ - أم عطية ، قالت : كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً . [لأبى داود والنسائى]

٩٠٧/٥٨ - مرجانة مولاة عائشة : كان النساء يُبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسُفُ فيه الصفرةُ من دَمِ الحيضِ يسألنَها عن الصلاةِ فتقول لهن : لا تعجلن حتى ترين القصةَ البيضاءَ . تُريد بذلك الطهر من الحيضةِ .

٩٠٨/٥٩ - ابنة زيد بن ثابت : بلغها أن نساءً كنَّ يدعون بالمصابيح من جوفِ الليلِ ينظرن إلى الطهر ، فكانت تعيبُ ذلك عليهنَّ وتقولُ : ما كان النساءُ يصنعن هذا . [هما لمالك والبخارى فى ترجمة]

٩٠٩/٦٠ - على ، قال : إذا تطهرت المرأةُ من المحيضِ ، ثم رأتْ بعد الطهرِ ما يُريبها ، فإنما هى ركضةٌ من الشيطانِ فى الرحمِ . فإذا رأتْ مثل الرعافِ أو قطرةِ الدمِ أو غُسالة اللحم توضأتْ وضوءَها للصلاةِ . ثم تصلى . فإن كان دماً عبيطاً الذى لا خفاءَ به فلتدع الصلاة . [للدارمى]

٩١٠/٦١ - أم سلمة : كانت النفساءُ على عهد رسول الله ﷺ تقعدُ بعد نفاسِها أربعين يوماً ، أو أربعينَ ليلة ، وكنَا نَطْلى على وجوهناَ الورسَ ، تعنى من الكلفِ . [لأبى داود والترمذى]

٩١١/٦٢ - أنس : كان رسول الله ﷺ وقَّتَ للنفساء أربعينَ يوماً إلا أن ترى الطهرَ قبل ذلك . [للقزوينى]

---

٩١٠ - فى إسناده مسة الأزدية ، وهى مجهولة الحال .

٩١١ - فيه سلام وهو ضعيف ، كذبه ابن معين وغيره من الأئمة .

كتاب الصلاة

فضلها :

٩١٢/١ - أبو هريرة ، رفعه : أرأيتم لوأن نهراً بباب أحدكُم يغتسلُ فيه كلَّ يوم خمسَ مراتٍ ماتقولونَ ذلك يبقى من دَرَنِه ؟ قالوا : لا يبقى من دَرَنِه شيئاً . قال : فذلكَ مثلُ الصلواتِ الخمسِ يمحو الله بها الخطايا .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

٩١٣/٢ - سعد : كان رجلانِ أخوانِ ، فهلك أحدُهُما قبل صاحبِهِ بأربعين ليلةً ، فذكرتْ فضيلةُ الأول منهما عند رسولِ الله ﷺ ، فقال : ألم يكن الآخرُ مسلماً ؟ قالوا : بلى ، وكان لا بأس به . فقال ﷺ : ومايُدريكم مابلغتْ به صلاته . إنما مَثَلُ الصلاة كمثل نَهر عذبٍ غمرٍ بباب أحدكم يقتحم فيه كلَّ يوم خمسَ مراتٍ . فما ترون فى ذلك يبقى من دَرَنه ؟ فإنكم لاتدرون ماَ بلغتْ به صلاته . [للموطأ]

٩١٤/٣ - حمران : أن عثمان توضّأَ . وقال : والله لأحدِّثنكم حديثاً لولا آيةٌ فى كتابِ الله تعالى ماحدَّثتكموه . سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : لايتوضأ رجلٌ فيحسنُ وضوءه ثم يصلّى الصلاة إلا غفر له مابينه وبين الصلاة التى تليها . قال عروة : الآية ﴿ إن الذين يكتمونَ ماأنزلنا من البينّات والهدى ﴾ إلى قوله : ﴿ اللاعنون ﴾ [للشيخين والموطأ والنسائى]

٩١٥/٤ - ومن رواياته : رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوءَ ثم قال : من توضأ نحو هذا الوضوءِ ، ثم أتى المسجدَ فركعَ ركعتين ، ثم جلسَ غُفر له ما تقدمَ من ذنبِه .

٩١٦/٥ - ومنها : مامِن امرىء مُسلمٍ تحضُره صلاةٌ مكتوبةٌ فيحسنُ وضوءها وخشوعَها وركوعَها إلا كانتْ كفارةٌ من الذنوبِ ، مالم يؤت كبيرةً ، وكذلك الدهر كله .

٩١٧/٦ – ومنها : قال مالك فى المراد فى الآية : أراهُ يريد هذه الآية : ﴿ أقم الصلاةَ طَرَفى النهارِ وَزُلَفاً من الليل إن الحسناَتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئات ذلك ذكرى للذاكرين ﴾ .

٩١٨/٧ – ومنها : من أتمَّ الوضوءَ كما أمرهُ الله ، فالصلواتُ الخمسُ كفارةٌ لما بينهنّ .

٩١٩/٨ – أبو أمامة : بينما رسولُ الله ﷺ فى المسجد ، ونحن قعودٌ معه ، إذ جاء رجلٌ فقال : يارسولَ الله . إنى أصبتُ حدًّا فأقمه عليَّ . فسكتَ عنه رسول الله ﷺ . ثم أعاد فسكتَ عنه ، وأقيمت الصلاة فلما انصرف ﷺ تبعه الرجلُ واتبعتهُ أنظر ماذا يردُّ عليه . فقال له : أرأيت حيث خرجتَ من بيتك ، أليس قد توضأتَ فأحسنتَ الوضوءَ ؟ قال : بلى يارسولَ الله . قال : ثم شهدتَ الصلاةَ معنا ؟ قال : بلى يارسول الله . قال : فإن الله قد غفَر لك حدَّك . أو قال : ذنْبَك . [لأبى داود ومسلم بلفظه]

٩٢٠/٩ – وللبخارى نحوه عن أنس .

٩٢١/١٠ – عقبة بن عامر ، رفعه : يعجبُ ربُّك من راعى غنم فى رأس شظية للجبلِ يُؤذِّنُ بالصلاةِ ويصلى ، فيقولُ الله تعالى : انظروا إلى عبدى هذا ، يؤذن ويُقيم الصلاة ويصلى ، يخافُ منيِّ ، قد غفرتُ لعبدى وأدخلتهُ الجنة .
[لأبى داود والنسائى]

٩٢٢/١١ – مالك ، بلغه : أن رسولَ الله ﷺ قال : اسْتقِيموا ، ولن تُحصوا ، واعلموا أن خيرَ أعمالكم الصلاةُ، ولا يحافظُ على الوضوء إلا مؤمنٌ .

٩٢٣/١٢ – وفى رواية : واعملوا وخيرُ أعمالِكمُ الصلاةُ .

١٣ / ٩٢٤ - يحيى بن سعيد : بلغنى أن أولَ ما يُنظر فيه من عملِ المرءِ الصلاةُ ، فإن قُبلتْ منه نُظر فيما بقى من عملِه ، وإن لم تُقبل منه لم يُنظر فى شيءٍ من عملِه . [لمالك]

١٤ / ٩٢٥ - حذيفة : كان رسولُ الله ﷺ إذا حزَبَهُ أمر صلَّى . [لأبى داود]

١٥ / ٩٢٦ - أنس ، رفعه : حُبِّبَ إلى النساءُ والطيبُ . وجعلت قرة عَينى فى الصلاة . [للنسائى]

١٦ / ٩٢٧ - ربيعة بن كعب الأسلمى : كنتُ أبيتُ مع النبى ﷺ فآتيه بوضوئِه وبحاجته ، فقال لى : سلني . قلت : فإنى أسألك مرافقتَك فى الجنةِ . فقال : أو غير ذلك ؟ قلتُ : هو ذلك . قال : فأعنىّ على نفسِك بكثرةِ السجودِ . [لمسلم وأبى داود]

١٧ / ٩٢٨ - سعدان بن أبى طلحة : لقيتُ ثوبان مولَى رسولِ الله ﷺ فقلت : أخبرْنى بعمل أعملُه يُدخلنى الجنةَ . أو قال : أحبُّ الأعمال إلى الله ، فسكتَ . ثم سألته فسكتَ . ثم سألته الثالثة فقال : سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال : عليكَ بكثرةِ السجودِ ، فإنك لا تسجدُ لله سجْدةً إلا رفعك بها درجةً ، وحطَّ عنك بها خطيئةً . قال معدان : ثم أتيت أبا الدرداءِ فسألته فقال : مثله . [لمسلم والترمذى والنسائى]

١٨ / ٩٢٩ - عبيد الله بن سليمان : أن رجلًا من أصحاب النبى ﷺ حدَّثه ، قال : لما فتحنَا خيبرَ أخرجوا غنائمهُمْ فجاء رجلٌ وقال : يا رسولَ الله لقد ربحتُ اليومَ ربحاً ما ربحه أحدٌ من أهل هذا الوادى . قال : ويحكَ وما ربحتَ ؟ قال :

ما زلتُ أبيعُ وأبتاعُ حتى ربحتُ ثلاثمائة أوقيةٍ . فقال له النبيّ ﷺ : ألا أنبئك بخيرِ ربحِ رجلٍ ؟ فقال : ما هو يارسول الله ؟ قال : ركعتان بعد الصلاة .

[لأبى داود]

١٩ / ٩٣٠ — عثمان ، رفعه : من علم أن الصلاةَ حقٌّ واجبٌ دخل الجنةَ .

[لعبد الله بن أحمد والموصلى والبزار]

٢٠ / ٩٣١ — حنظلة الكاتب ، رفعه : من حافَظَ على الصلواتِ الخمس ركوعِهنّ وسجودِهنّ ومواقيتِهنّ وعلم أنهن حقٌّ من عندِ الله دخلَ الجنةَ . أو قال : وجبتْ لهُ الجنةُ ، أو قال : حُرِّمَ على النار . [لأحمد والكبير]

٢١ / ٩٣٢ — أنس ، رفعه : إن لله تعالى ملكاً يُنادى عند كلِّ صلاةٍ : يابنى آدم قُوموا إلى نيرانِكم التى أوقدتموها على أنفسكم فأطفئوها .

[للأوسط والصغير]

٢٢ / ٩٣٣ — وعنه ، رفعه : من صلّى الصلواتِ لوقتها ، وأسبغَ لها وضوءَها ، وأتمَّ لها قيامَها وخشوعَها وركوعَها وسجودَها ، خرجت وهى بيضاءُ مسفرةٌ تقول : حفظكَ الله كما حفظتنى ، ومن صلّى لغير وقتها ، ولم يسبغْ لها وضوءَها ، ولم يتم خشوعَها ولا ركوعَها ولا سجودَها ، خرجت وهى سوداءُ مظلمةٌ تقول : ضيَّعك الله كما ضيعتنى . حتى إذا كانت حيثُ شاء الله لُفّت كما يلف الثوبُ الخلق ، ثم ضربَ بها وجْهُهُ . [للأوسط بضعف]

٢٣ / ٩٣٤ — أبو ذر : أن النبيَّ ﷺ خرجَ فى الشِّتاءِ ، والورقُ يتهافت ، فأخذَ بغصنِ شجرةٍ فجعل الورقَ يتهافتُ ، فقال ياأبا ذرٍّ قلت : لبيكَ يارسولَ الله ، قال : إن العبدَ المسلمَ ليصلّى الصلاةَ يريد بها وجْه الله فتهافت عنه ذنوبُه ، كما تهافت هذا الورقُ من هذه الشجرةِ . [لأحمد]

---

٩٣٣ — فيه عباد بن كثير وقد أجمعوا على ضعفه .

٩٣٥/٢٤ - أبو هريرة ، رفعه : الصلواتُ الخمسُ ، والجمعةُ إلى الجمعة ، ورمضانُ إلى رمضان مكفراتٌ لما بينهنَّ إذا اجتنبَ الكبائرُ .

[لمسلم والترمذى]

٩٣٦/٢٥ - وله ، رفعه : من صلَّى الصبحَ فهو فى ذمَّة الله فَلَا يتبعَنَّكم الله بشىءٍ من ذِمَّته .

٩٣٧/٢٦ - وعنه ، رفع : يتعاقبُ فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهارِ ويجتمعونَ فى صلاةِ الفجرِ ، وصلاة العصر ، ثم يعرجُ الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بكم : كيف تركتُمْ عبادى ؟ فيقولون : تركناهُمْ وهم يصلُّونَ ، وأتيناهُمْ وهم يصلُّون . [للشيخين والموطأ والنسائى]

٩٣٨/٢٧ - عمارة بن روبية ، رفعه : لن يلجَ النارَ أحدٌ صلَّى قبل طلوعِ الشَّمس وقبلَ غُروبها ، يعنى : الفجرَ والعصرَ ، فقال رجلٌ من أهل البَصْرة : أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نَعَمْ ، فقال الرجلُ : وأنا أشهد أنى سمعتهُ منه ﷺ . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٩٣٩/٢٨ - أبو موسى ، رفعه : من صلَّى البردين دخلَ الجنةَ . [للشيخين]

٩٤٠/٢٩ - أنس ، رفعه : من صلَّى الفجرَ فى جماعة ، ثم قعدَ يذكرُ الله حتى تطلع الشمسُ ثم صلَّى ركعتين كانت له كأجرِ حجةٍ وعمرةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ .

[للترمذى]

٩٤١/٣٠ - زيد بن خالد ، رفعه : من توضَّأ فأحسنَ وضوءَه ، ثم صلَّى ركعتين لا يسهو فيهما غُفر له ما تقدَّم من ذنبِه . [لأبى داود]

٩٤٢/٣١ - ابن المسيبِ ، أرسله : بيننا وبين المنافقين شهودُ العشاءِ والصبح ، لا يستطيعونهما ، أو نحو هذا .

٩٤٣/٣٢ - ابن مسعود : سألتُ النبىَّ ﷺ : أى العمل أحبُّ إلى الله ؟

قال : الصلاةُ لميقاتِها ، قلت : ثم أىّ ؟ قال : برُّ الوالدين ، قلت : ثم أىّ ؟ قال : الجهادُ فى سبيل الله ، قال : حدّثنى بهن ، ولو استزدته لزادنى .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

٩٤٤/٣٣ — معاذ بن أنس ، رفعه : إن الصلاةَ والصيامَ والذكَر يضاعفُ على النفقة فى سبيلِ الله بسبعمائةِ ضعفٍ . [لأبى داود]

وجــوب الصــلاةِ : أداءً وقضــاءً

٩٤٥/١ — أنس : سأل رجلٌ نبىَّ الله ﷺ فقال : كم فرضَ الله على عبادهِ من الصلواتِ ؟ قال : افترضَ الله على عبادِه صلواتٍ خمساً ، فحلفَ الرجلُ لا يزيد عليها شيئاً ولا ينقصُ منها شيئاً ، قال رسولُ الله ﷺ : إن صدقَ ليدخلنَّ الجنةَ .

[للنسائى ومرَّ لغيره مطولا فى كتاب الإيمان]

٩٤٦/٢ — وعنه قال : فُرضت على النبىِّ ﷺ ليلةَ أُسرى به الصلواتُ خمسين ثم نقصتْ حتى جُعلتْ خمساً . ثم نُودى : يامُحمد إنه لن يبدَّلَ القولُ لدىَّ ، وإن لك بهذه الخمسِ خمسينَ . [للترمذى مطولا فى حديث الإسراء]

٩٤٧/٣ — ابن عباس : فرضَ الله الصلواتِ على لسانِ نبيكم فى الحضَرِ أربعاً ، وفى السفَرِ ركعتين ، وفى الخوفِ ركعةً . [لمسلم وأبى داود النسائى]

٩٤٨/٤ — عائشة ، قالت : فرضَ الله الصلاةَ حين فرضَها ركعتين ، ثم أتمها فى الحضر وأُقرتْ صلاة السفر على الفريضة الأولى .

[للشيخين ولمالك وأبى داود ونحوه]

٩٤٩/٥ — زاد أحمد : وكان صلّى الله عَليه وسلم إذا سافر صلّى الصلاة الأولى إلا المغربَ ، وإذا أقام زاد مع كلِّ ركعتين إلا المغربَ (لأنها وترٌ ، والصبحَ ، لأنها يطول فيها القراءةَ) .

٦/٩٥٠ – وللنسائى : فُرضتْ الصلاةُ ركعتين ، ثم هاجَر النبى ﷺ ، فُفرضتْ أربعاً ، وتركتْ صلاةُ السفرِ على الفريضةِ الأولى ، قال الزهرى : قلت لعروة : ما بال عائشة تتم ، قال : تأولتْ كما تأوَّلَ عثمانُ .

٧/٩٥١ – سلمان ، قال : فُرضت الصلاةُ ركعتين ركعتين فصلّاها النبى ﷺ بمكة حتى قدم المدينة ، وصلاها فى المدينة ما شاء الله ، وزيد فى صلاةِ الحضرِ ركعتين ، وتُركتْ الصلاةُ فى السفرِ على حالها . [للأوسط بضعف]

٨/٩٥٢ – عمر ، قال : صلاةُ الأضحى ركعتان ، وصلاة الفِطْر ركعتان وصلاةُ المسافر ركعتان ، وصلاةُ الجمعة ركعتان ، تمام غير قَصْرٍ على لسانِ النبىِّ ﷺ . [للنسائى]

٩/٩٥٣ – مورق : سألتُ ابنَ عمر عن الصلاةِ فى السفرِ فقال : ركعتين ركعتين ، من خالف السنةَ كفرَ . [للكبير]

١٠/٩٥٤ – عبد الله بن فضالة ، عن أبيه : علّمنى رسول الله ﷺ ، وكان فيما علمنى : حافظْ على الصلواتِ الخمسِ ، قلت : إن هذه ساعاتٌ لى فيها أشغال ، فمرنى بأمرٍ جامعٍ إذا أنا فعلتهُ أجزأَ عنىِّ ، فقال : حافظْ على العصرين ، وما كانت من لغتنا ، قلت : وما العصرانِ ؟ قال : صلاةٌ قبل طلوع الشمس ، وصلاةٌ قبل غروبها . [لأبى داود]

١١/٩٥٥ – ابن عمرو بن العاص : مُروا أولادكم بالصلاةِ وهم أبناء سبعٍ ، واضربُوهُمْ عليها وهم أبناء عَشْرٍ ، وفرقوا بينهم فى المضاجِعِ . [لأبى داود]

١٢/٩٥٦ – وله ، فى أخرى عن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهنى رفعه : إذا عرفَ يمينَه من شمالِه فمروهُ بالصلاةِ .

---

٩٥١ – فيه عمرو بن عبد الغفار ، وهو متروك .

٩٥٥ – فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف .

٩٥٧/١٣ - وللترمذى : علموا الصبَّى الصلاة ابن سبعٍ ، واضربوهُ عليها ابن عَشْرٍ .

٩٥٨/١٤ - أبو رافع ، قال : وجدنَا صحيفةً فِي قراب سيفِ رسولِ الله ﷺ بعد وفاته فيها مكتوبٌ : بسمِ الله الرحمنِ الرحيمِ ، فرِّقُوا بين مضاجِعِ الغلمانِ والجوارِي والإخوة والأخواتِ لسبعِ سنين ، واضربُوا أبناءكم على الصلاةِ إذا بلغوا أظُنه تسعاً ، ملعون من ادعى الى غير مواليهِ ، ملعونٌ من اقتطعَ شيئاً من تُخوم الأرضِ (يعنى بذلك طريقَ المسلمين) .

[للبزار وفيه غسان بن عبد الله عن يوسف بن نافع]

٩٥٩/١٥ - ابن عمر : عرضنى رسولُ الله ﷺ يوم أُحد ، وأنا ابنُ أربعَ عشرةَ فلم يُجزنى ، وعرضنى يومَ الخندق وأنا ابنُ خمس عشرة فأجازنى . قال نافع : فقدمتُ على عمر بن عبد العزيز وهو خليفةٌ فحدثتهُ هذا الحديث ، فقال : إن هذا الحدُّ مابين الصغيرِ والكبيرِ . فكتبَ إلى عُمالِه أن يفرضوا لمن بلغَ خمس عشرةَ ، وما كان دون ذلك فاجعلوهُ فى العيال .

٩٦٠/١٦ - أنس ، رفعه : من نَسِىَ صلاةً فليصلِّ إذا ذكر ، لا كفارةَ لها إلا ذلك . [هما للستة إلا مالكا]

٩٦١/١٧ - وفى رواية للشيخين : إذا رقَدَ أحدكُم عن الصلاةِ ، أو غفلَ عنها فليصلهَا إذا ذكرها . فإن الله تعالى يقول : ﴿ أَقِمِ الصلاةَ لِذِكْرِي ﴾ .

٩٦٢/١٨ - أبو قتادة ، قال : سرناَ مع النبى ﷺ فقال بعضُ القوم : لو عرّسْتَ بنا يارسول الله ؟ قال : أخافُ أن تناموا عن الصلاةِ ، فقال بلالٌ : أنا أوقظُكم . فاضطجعوا ، وأسند بلالٌ ظهره إلى راحلِته فغلبتْهُ عيناه فنامَ ، فاستيقظ النبىُّ ﷺ وقد طلعَ حاجبُ الشمس ، فقال : يابلال ، أين ماقلتَ ؟ فقال :

---

٩٥٨ - قال الهيثمى : فيه غسان بن عبيد الله عن يوسف بن نافع ولم أجد من ذكرهما .

ما ألقيت على نومةٌ مثلها قطّ ، قال : إن الله قبضَ أرواحَكم حين شاء وردَّ عليكم حين شاءَ ، يا بلال قُم فأذن الناسَ بالصلاةِ ، فتوضأ فلما ارتفعتْ الشمسُ وابيضَّتْ قام فصلَّى بالناسِ جماعةً . [للستة إلا مالكا]

١٩/٩٦٣ — من رواياته : أنه ﷺ كان فى سفرٍ ، فمالَ وملتُ معه ، فقال : انظرْ . فقلتُ : هذا راكبٌ ، هذان راكبان ، هؤلاء ثلاثةٌ ، حتى صرنا سبعة . فقال : احفظُوا علينا صلاتناَ (يعنى صلاةَ الفجرِ) . فُضربَ على آذانِهم فما أيقظهم إلا حرُّ الشمس ، فقاموا وسارُوا هِينةً ، ثم نزلُوا فتوضئوا وأذن بلالٌ فصلوا ركعتى الفجر ، ثم صلوا الفجر ، وركبوا . فقال بعضُهم لبعض : قد فرَّطنا فى صلواتناَ . فقالَ ﷺ : إنه لا تفريطَ فى النومِ ، إنما التفريطُ فى اليقظةِ ، فإذا سها أحدُكم عن صلاةٍ فليصلّها حين يذكُرها ، ومن الغدِ للوقتِ .

٢٠/٩٦٤ — ومنها ، قال : بَعث النبىُّ ﷺ جيشَ الأمراءِ بنحوه ، وفيه : فلم يوقظْنا إلّا حرُّ الشمس وهى طالعةٌ فقمنا وهلين لصلاتِنا . فقال ﷺ : « رويداً رويداً لا بأس عليكُمْ » ، حتى إذا تعالتْ الشمسُ ، فقال ﷺ : « من كان منكم لم يركعْ ركعتى الفجرِ فليركعهُماَ ، فقام من كان يركعهما فركعهُما . ثم أمر أن يُنادى بالصلاةِ فنودى بها . فقام فصلَّى بنا . فلما انصرفَ قال : ألا إنا بحمد الله لم نكنْ فى شىءٍ من أمورِ الدنيا يشغلُنا عن صلاتِنا . ولكنَّ أرواحنا كانت بيد الله تعالى ، فأرسلها أنَّى شاء فمن أدرك منكم صلاةَ الغداةِ من غدٍ صالحاً فليقض معها مِثْلَها .

٢١/٩٦٥ — ومنها : ما يأتى فى النبوة [للستة الا البخارى عن أبى هريرة] أنه ﷺ حين قفلَ من خيبر سارَ ليلةً حتى أدركه الكَرى عرَّسَ وقال لبلالٍ : اكلأ لنا الليلَ ، فصلَّى بلالٌ ما قدرله ، ونام رسولُ الله ﷺ وأصحابهُ . فلما تقارب الفجرُ استند بلالٌ إلى راحلتهِ مواجهة الفجرِ فغلبته عيناهُ . بنحوه . وفيه : كانَ ﷺ أولَهُمْ استيقاظاً ففزِع ، فقال : أى بلال . فقال : أخذ بنفسى الذى بنفسك . قال : اقتادوا ، فاقتادوا رواحلهُمْ شيئاً . ثم توضَّأ ﷺ ، وأمر بلالًا فأقام الصلاة . فصلَّى بهم الصبحَ . فلما قَضى الصلاةَ قال : من نسى الصلاةَ

فليصلها إذا ذكرها . فإن الله قال : أَقِم الصلاةَ لذكرى . وكان ابن شهاب يقرؤها للذكرى .

٩٦٧/٢٣ — وفى رواية بنحوه ، وفيه : أَقِم الصلاةَ لذكرى . قال معمر : قُلتُ للزهرى : أهكذا أقرأهاَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال : نعمْ .

٩٦٨/٢٤ — وفى أخرى ، قال ﷺ : ليأخُذ كلُّ رجلٍ برأسِ راحلته ، فإن هذا منزلٌ حضرنا فيه الشيطانُ . ففعلنا . ثم دعا بماء فتوضأ ، ثم سجدَ سجدتينِ . ثم أقيمتْ الصلاةُ فصلَّى الغداة .

٩٦٩/٢٥ — وفى أخرى ، قال ﷺ : تحولُوا عن مكانِكم الذى أصابتْكُمَ فيه الغفلةُ .

٩٧٠/٢٦ — ولأبى داود عن ابن مسعود : أقبلنا مع النبىِّ ﷺ زمنَ الحُديبية . بنحو ذلك .

٩٧١/٢٧ — وللنسائى عن ابن عباس : أدلَجَ رسولُ الله ﷺ ، ثم عرَّسَ فلم يستيقظ حتى طلعت الشمسُ أو بعضُها فلم يصلِّ حتىٰ ارتفعت ، فصلى ، وهى الصلاةُ الوسطى .

٩٧٢/٢٨ — ولمالك عن زيد بن أسلم : عرَّسَ النبىُّ ﷺ ليلةً بطريقِ مكة . بنحوه وفيه : فصلَّى بالناسِ ثم انصرف ، وقد رأى من فَزعهمْ فقال : « يأيها الناسُ إن الله قبضَ أرواحناَ . ولو شاء لردها إلينا فى حينٍ غيرِ هذا ، فإذا رقد أحَدكم عن الصلاةِ أو نَسيها ثم فزعَ إليها فليصلِّها كما كان يصلِّيها فى وقتها » ثم التفتَ رسولُ الله ﷺ إلَى أبى بكر فقال : إن الشيطان أتى بلالاً وهو قائم يصلىِّ فأضجعه ، فلم يزل يهدئه كما يهدىء الصبىّ حتى نام . ثم دعا رسولُ الله ﷺ أبا بكر ، فقال أبو بكر : أشهدُ أنك رسول الله .

٩٧٣/٢٩ — وللنسائى عن يزيد بن أبى مريم : كنّا مع النبى ﷺ فى سفر . بنحوه . فصلى بالناسِ . ثم حدثنا بما هو كائنٌ حتى يوم القيامة .

٩٧٤/٣٠ — ولرزين عن أبى مسعود الأنصارى : أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمنَ الحديبية . بنحوه ، وفيه : فقال : افعلُوا ماكنتم تفعلونَ ، فجعل يهمسُ بعضُناَ إلى بعضٍ : ماكفارةَ ماصنعنا ؟ فسمعنا . فقال : أمالكم فىَّ أسوةٌ ، وقد قال الله تعالى : لقد كان لكم فى رَسول الله أسوةٌ حسنةٌ .

٩٧٥/٣١ — وللكبير عن ابن عمرو بن العاص ، قال : لما غَزَا رسول الله ﷺ غزوةَ تبوك أدلَجَ بهم ، فذكر قصةَ بلالٍ .

٩٧٦/٣٢ — جابر : أن عمر جاء يوم الخندق بعد ماغربتْ الشمسُ ، وجعل يسبُّ كفارَ قريش . وقال : يارسول الله ماكدتُ أصلِّى العصرَ حتى كادت الشمسُ تغربُ ، قال رسولُ الله ﷺ : والله ماصليتهَا . فقمنا إلى بطحانَ فتوضأناَ ، فصلى العصرَ بعد ماغربتْ الشمسُ ، ثم صلَّى بعدها المغربَ .
[للشيخين والترمذى والنسائى]

٩٧٧/٣٣ — ابن مسعود : إن المشركين شَغَلوا رسول الله ﷺ عن أربعٍ صلوات يوم الخندقِ . ذهب من الليل ما شاء الله فأمر بلالاً فأذَّن ، ثم أقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلَّى العَصرَ ، ثم أقام فصلى المغربَ ، ثم أقام فصلَّى العشاء .
[للترمذى]

٩٧٨/٣٤ — وللنسائى نحوه ، وفيه : فصلى بنا ثم طاف علينا ، فقال : ما على الأرضِ عصابةٌ يذكرونَ الله تعالى غيرَكُم .

٩٧٩/٣٥ — وله عن أبى سعيدٍ : شغَلنَا المشركونَ يوم الخندقِ عن صلاةِ الظهر حتى غربتْ الشمسُ ، وذلك قبل أن ينزلَ فى القتال ما نزلَ ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وكفى الله المؤمنينَ القتالَ ﴾ فأمر ﷺ بَلالاً فأقام بصلاةَ الظهرِ فصلَّاها كما كان يصليها فى وقتها . ثم أقام للعصرِ فصلَّاها كما كان يصلِّيها فى وقتها . ثم أقام للمغربِ فصلَّاها كما كان يصلِّيها فى وقتِها .

٩٧٨/٩٧٧ — أبو عبيده بن عبد الله بن مسعود ، ولم يسمع من أبيه .

٩٨٠/٣٦ — نافع : أن عبد الله بن عمر أُغمى عليه فذهبَ عقلُه ، فلم يقضِ الصلاة [لمالك] قال : وذلك فيما نرى والله أعلم أن الوقتَ ذهبَ فأما من أفاقَ وهو فى وقت فإنه يصلّى .

٩٨١/٣٧ — وعنه ، أن ابنِ عمر قال : من نَسِىَ صلاةً فلم يذكرها إلّا وهو مع الإمامِ فإذا سلم الإمامُ فليصلِّ الصلاةَ التى نسى ، ثم ليصلِّ بعدها الأخرى .
[لمالك]

٩٨٢/٣٨ — جابر ، رفعه : بين الرجل والشرِّكِ تركُ الصلاةِ . [لمسلم]

٩٨٣/٣٩ — وللترمذى : بين الكفر والإيمانِ تركُ الصلاةِ .

٩٨٤/٤٠ — وله ولأبى داود : بين العبدِ وبين الكفرِ تركُ الصلاةِ .

٩٨٥/٤١ — بريدة ، رفعه : العهدُ الذى بيننا وبينهم الصلاةُ . فمن تركها فقد كَفَرَ . [للترمذى والنسائى]

٩٨٦/٤٢ — عبد الله شقيق ، قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرونَ شيئاً من الأعمالِ تركُه كفرٌ إلا الصلاة . [للترمذى]

٩٨٧/٤٣ — ابن عمر ، رفعه : الذى تفوتهُ صلاةُ العصر كأنما وترأهله ومالهُ .
[للستة]

٩٨٨/٤٤ — أبو المليح ، قال : كنّا مع بريدة فى غزاة فى يوم ذى غَيْمٍ فقال : بكروا بصلاةِ العصرِ ، فإنَّ النبى ﷺ قال : من تركَ صلاةَ العصرِ فقط حَبِطَ عملُه . [للبخارى والنسائى]

٩٨٩/٤٥ — ابن عباس ، لما قلَّ بَصَرى قيل : نُداويك وتدع الصلاة أياماً ، قال : لا . إن رسولَ الله ﷺ قال : من تركَ الصلاة لقى الله وهو عليه غضبانُ .
[للبزار والكبير]

٤٦ / ٩٩٠ – الحسن ، عن أبي هريرة : أراه ذكرهُ عن النبيِّ ﷺ : إن العبدَ المملوكَ ليحاسَبُ بصلاتِهِ ، فإذا نقصَ منها قيل له : لم نقصت منها ؟ فيقول : ياربِّ سلطت على مليكاً شغلنى عن صلاتى ، فيقولُ : قد رأيتك تسرقُ، من مالِهِ لنفسِكَ ، فهلا سرقْتَ من عملِكَ لنفسكَ ، فيجب لله تعالى عليه الحجةُ .

[لأحمد بلين]

٤٧ / ٩٩١ – ابن عمر : أن النبيَّ ﷺ ذكر الصلاةَ يوماً ، فقال : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة . ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نورٌ ولا برهانٌ ولا نجاة . وكان يوم القيامةِ مع فرعونَ وهامانَ وأبيِّ بن خلف .

[ولأحمد والكبير والأوسط]

٤٨ / ٩٩٢ – أبو مالك الأشجعى . عن أبيه : كان النبيُّ ﷺ إذا أسلمَ الرجلُ أول ما يعلمه الصلاة . أو قال : علمه الصلاة . [للبزار والكبير]

٤٨ / ٩٩٣ – عبادة بن الصامت : رفعه : خمسُ صلواتٍ افترضهنَّ اللهُ على عباده . فمن جاء بهن لم ينتقصْ منهنَّ شيئاً استخفافاً بحقهنّ . فإنَّ الله جاعلٌ له يومَ القيامةِ عهداً أن يدخل الجنَّة . ومن جاء بهنَّ قد انتقصَ منهن شيئاً استخفافاً بحقهنَّ لم يكن له عند الله عهدٌ ، إن شاء عذَّبه ، وإن شاء غفر له . [للقزوينى]

مواقيت الصلاة

١ / ٩٩٤ – أبو موسى : أن النبيَّ ﷺ أتاه سائلٌ فسأله عن مواقيتِ الصلاة فلم يردّ عليه شيئاً . وأمرَ بلالًا فأقام الفجْر حين انشق الفجرُ ، والناسُ لا يكادُ يعرفُ بعضهم بعضاً . ثم أمره فأقامَ الظهرَ حين زالت الشمسُ ، والقائلُ يقول : قد

٩٩٠ – فيه مبارك بن فضالة وثقه عثمان وأحمد وجماعه ، واختلف فى الاحتجاج به .

انتصف النهارُ ، وهو كان أعلم منهم ، ثم أمره فأقام العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ ، ثم أمره فأقام المغربَ حين وقعت الشمسُ ، ثم أمره فأقام العشاءَ حين غاب الشفقُ . ثم أخّر الفجرَ من الغدِ حتى انصرفَ منها والقائلُ يقولُ : قد طلعتْ الشمسُ أو كادتْ ، ثم أخّر الظهرَ حتى كان قريباً من وقت العصرِ بالأمسِ ، ثم أخّر العصرَ حتى انصرف منها والقائلُ يقول : قد احمرّت الشمسُ . ثم أخر المغربَ حتى كان عند سقوط الشفق ، ثم أخرَّ العشاءَ حتى كان ثلثُ الليلِ الأولِ ، ثم أصبحَ فدعا السائلَ ، فقال : الوقتُ بين هذين .
[لمسلم والنسائى]

٩٩٥/٢ – ولأبى داود نحوه وقال ، ورواه بعضهم فقال : ثم صلى العشاءَ إلى شَطْرِ الليل .

٩٩٦/٣ – ولمسلم والترمذى عن بريدة : أن رجلًا سأل النبىَّ ﷺ عن وقتِ الصلاة فقال له : صلِّ معنا هذين اليومينِ ، فلما زالت الشمسُ أمر بلالًا فأذَّنَ ، ثم أمره فأقام الظهرَ .
[بنحو ذلك]

٩٩٧/٤ – وللنسائى نحوهما إلا أنه ابتدأ بصلاة الصبح .

٩٩٨/٥ – ابن عباس ، رفعه : أمَّنى جبريلُ عند البيت مرتين ، فصلَّى الظهرَ فى الأولى منهما حين كان الفىءُ مثل الشِّراك ، ثم صلَّى العصرَ حين كان كلُّ شىءٍ مثل ظله ، ثم صلَّى المغربَ حين وجبت الشمسُ وأفطرَ الصائمُ . ثم صلَّى العشاءَ حين غابَ الشفقُ ، ثم صلَّى الفجرَ حين برق الفجرُ وحُرِّم الطعامُ على الصائمِ ، وصلَّى المرةَ الثانيةَ الظهرَ حين كان ظلُّ كلِّ شىء مثلَه لوقتِ العصرِ بالأمسِ ، ثم صلَّى العصرَ حين كان ظلُّ كلِّ شىء مِثْلَيْه ، ثم صلَّى المغربَ لوقتهِ الأولِ ، ثم صلى العشاءَ الآخرةَ حين ذهب ثلثُ الليلِ ، ثم صلَّى حين أسفرتِ الأرضُ ، ثم التفتَ إلىَّ جبريلُ ، فقال : يامحمدُ . هذا وقتُ الأنبياءِ من قبلك ، والوقتُ فيما بين هذين الوقتين .
[للترمذى وأبى داود]

٦/٩٩٩ – وللنسائى عن جابر : أن جبريلَ أتى النبىَّ ﷺ يعلِّمه مواقيتَ الصلاة ، فتقدم جبريلُ ورسولُ الله ﷺ خلفهُ ، والناسُ خلفَ رسول الله ﷺ ، فصلَّى الظهرَ حين زالتِ الشمسُ . بنحوه . إلا أنَّ فى كلِّ صلاة هنا قال : أتاهُ جبريلُ فتقدمَ ورسولُ الله ﷺ خلفَهُ ، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ . وفيه : وفى اليوم الثانى : فصلَّى المغربَ ، فنمنا ، ثم قُمنا .

٧/١٠٠٠ – وفى رواية : جاء جبريلُ حين زالت الشمسُ فقال : قُمْ يا محمدُ فصلِّ الظهرَ ، فصلَّاها حين مالتْ الشمسُ . بنحوه . إلا أن هناك فى كلِّ صلاةٍ يقولُ جبريلُ : قُمْ يا محمدُ فصلِّ .

٨/١٠٠١ – وفى أخرى : خرجَ النبىُّ ﷺ فصلَّى الظهرَ حين زالت الشمسُ وكان الفىءُ قدرَ الشِّراكِ ، ثم صلى العصرَ حين كان الفىءُ قدرَ الشِّراك وظلُّ الرجلِ مثله . بنحو حديث بريدة . إلَّا أن مغربَ الثانى كمغربِ الأولِ ، وفيه : ثم صلَّى العصرَ حين كان ظلُّ الرجلِ مثله قدر ما يسير الراكبُ سيْرَ العنقِ إلى ذى الحليفةِ ، ثم صلَّى المغربَ حين غابتَ الشمسُ ، ثم صلى العشاءَ إلى ثلثِ الليلِ ، أو نصفِ الليل ، شك أحد رواته ، ثم صلى الفجر فأسفر .

٩/١٠٠٢ – أبو هريرة ، رفعه : إن للصلاة أولًا وآخراً ، وإن أولَ وقتِ صلاةِ الظهر حين تزولُ الشمسُ ، وآخرُ وقتها حين يدخلُ وقتُ العصرِ ، وإن أول وقت العصرِ حين يدخلُ وقتها ، وإن آخرَ وقتها حين تصفرُّ الشمسُ ، وإن أول وقتِ المغرب حين تغرُب الشمسُ ، وإن آخرَ وقتها حين يغيبُ الأفقُ ، وإن أولَ وقتِ العشاءِ حين يغيبُ الأفقُ ، وإن آخر وقتها حين ينصفُ الليل ، وإن أولَ وقتِ الفجر حين يطلعُ الفجْر ، وإن آخرَ وقتِها حين تطلعُ الشمسُ . [للترمذى]

١٠/١٠٠٣ – وللنسائى ، قال ﷺ : هذا جبريلُ جاءكم يعلمكم دينَكم فصلىَّ الصبحَ حين طلع الفجرُ . بنحو حديث بريدة . إلا أن المغربَ واحدٌ . وفيه : فى اليوم الثانى . ثم صلىَّ العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ من الليلِ .

١١ / ١٠٠٤ — وللموطأ ، قال أبو هريرة لسائله : أنا أخبرُكَ . صلِّ الظهرَ إذا كان ظلُّك مثلَكَ ، والعصرَ إذا كان ظلُّك مثليْكَ ، والمغربَ إذا غربتِ الشمسُ ، والعشاءَ وما بينك وبين ثلثِ الليلِ ، وصلِّ الصبحَ بِغَبَش ، يعنى الغلس .

١٢ / ١٠٠٥ — عمر ، كتب إلى عمَّاله : إن أهمَّ أموركم عندى الصلاةُ . من حَفِظَها وحافَظَ عليها حَفِظَ دينَه ، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيعُ ، ثم كتبَ : أن صلوا الظهرَ إذا كان الفىءُ ذراعاً إلى أن يكون ظل أحدكم مثليهِ ، والعصرَ والشمسُ مرتفعةٌ بيضاءُ نقيةٌ قدر مايسيرُ الراكبُ فرسخينِ أو ثلاثةً قبل مغيبِ الشَّمس ، والمغربَ إذا غربت الشمسُ ، والعشاء إذا غابَ الشفقُ إلى ثلثِ الليل . فمن نام فلا نامتْ عينُه . فمن نام فلا نامَتْ عينُه ، فمن نام فلا نامَتْ عينُه . والصبحَ والنجومُ باديةٌ مشتبكةٌ .

١٣ / ١٠٠٦ — وفى رواية : أنه كتبَ إلى أبى موسى أن صلِّ الظهرَ إذا زاغت الشمسُ ، والعصرَ والشمسُ بيضاءُ نقيةٌ قبل أن يدخلها صفرةٌ . والمغربَ إذا غربتْ الشمسُ ، وأخِّر العشاءَ مالم تنم ، والصبحَ والنجومُ باديةٌ مشتبكةٌ . واقرأ فيها بسورتين طويلتين من المفصَّل .

١٤ / ١٠٠٧ — وفى أخرى ،نحوه وفيها : صلِّ العشاءَ فيما بينك وبين ثلثِ الليلِ ، فإن أخَّرتَ فإلى شطرِ الليل ، ولا تكنْ من الغافلين .   [لمالك]

١٥ / ١٠٠٨ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : وقتُ الظهرِ إذا زالت الشمسُ وكان ظلُّ الرجل كطوله مالم يحضر العصرُ ، ووقتُ العصر مالم تصفرَّ الشمس ، ووقتُ المغرب مالم يغب الشفقُ ، ووقتُ صلاة العشاء إلى نصفِ الليل الأوسطِ ، ووقتُ صلاة الصبحِ من طلوع الفجرِ مالم تطلع الشمسُ فإذا طلعتِ الشمسُ فأمسكْ عن الصلاةِ فإنها تطلعُ بين قرْنىْ شيطانٍ .

[لأبى داود والنسائى ومسلم بلفظه]

١٦/١٠٠٩ — أبو المنهال : دخلت أنا وأبى على أبى برزَةَ الأسلمى فقال له أبى : كيف كان رسول الله ﷺ يصلّى المكتوبةَ ؟ فقال : كان يصلّى الهجيَر التى تدعونها الأولى حين تدحضُ الشمسُ ، ويصلى العصَر ، ثم يرجع أحدنا إلى رحله فى أقصى المدينة والشمس حيةٌ . ونسيت ما قال فى المغرب ، وكان يستحبُّ أن يؤخر العشاء التى تدعونها العتمةَ ، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها . وكان ينفتلُ من صلاة الغداةِ حين يعرف المرء جليسه ، ويقرأ بالستين إلى المائة .

١٧/١٠١٠ — وفى رواية : لا يبالى بتأخيرِ العشاءِ إلى ثلث الليلِ . ثم قال : إلى شَطْرِ اللَّيلِ .

١٨/١٠١١ — محمد بن عمرو بن الحسن بن على بن أبى طالب : كان الحجاجُ يؤخرُ الصلواتِ ، فسألنا جابراً فقال : كان رسول الله ﷺ يصلى الظُّهر بالهاجرةِ ، والعصرَ والشمسُ نقيةٌ ، والمغربَ إذا وجبت الشمسُ ، والعشاءَ أحياناً يؤخِّرها ، وأحياناً يعجِّلُ إذا رآهم اجتمعوا عجَّل ، وإذا رآهم أبطأوا أخَّر . والصبح كان يصليها بغَلَسٍ . [هما للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٩/١٠١٢ — ابن مسعود : كان قدرُ صلاةِ رسول الله ﷺ الظهرَ فى الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام ، وفى الشتاء خمسة أقدامٍ إلى سبعةِ أقدامٍ .

[لأبى داود والنسائى]

٢٠/١٠١٣ — عائشة : كنَّ النساءَ المؤمناتِ يشهدنَ مع رسول الله ﷺ صلاة الفجرِ متلفعاتٍ بمروطهنَّ ، ثم ينقلبن إلى بيوتهنَّ حين يقضينَ الصلاةَ ولا يعرفُهُنَّ أحدٌ من الغلَسِ . [للستة]

٢١/١٠١٤ — وعنها : ما رأيتُ رجلًا كان أشدَّ تعجيلًا للظُّهرِ من رسول الله ﷺ ، ولا من أبى بكر ، ولا من عمرَ . [للترمذى]

٢٢/١٠١٥ — وله عن أم سلمة : كان ﷺ أشدَّ تعجيلًا للظهرِ منكم ، وأنتم أشدُّ تعجيلًا للعصر منه .

١٠١٦/٢٣ - خبَّابٌ : شكونا إلى رسول الله ﷺ حَرَّ الرمضاءِ ، فلم يشكنا . قال زهير لأبي إسحق : في الظهرِ ؟ قال : نعم . قلت : في تعجيلها ؟ قال : نعم .
[لمسلم والنسائي]

١٠١٧/٢٤ - زاد الطبراني بعد ، فلم يشكنا . قال : إذا زالت الشمسُ فصلُّوا .

١٠١٨/٢٥ - وزاد في الأوسط والصغير بلين بعده أيضا عن جابر . وقال : أَكْثِرُوا من قول لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله فإنها تدفع تسعةً وتسعين باباً من الضُّرِّ ، أدناها الهمُّ .

١٠١٩/٢٦ - عائشة : أن النبيَّ ﷺ كان يصلي العصرَ ، والشمس واقعةٌ في حجرته .
[للستة إلا الموطأ]

١٠٢٠/٢٧ - ومن رواياته : في قَعْرِ حجرتي .

١٠٢١/٢٨ - ومنها : لم تخرجْ من حُجْرَتي .

١٠٢٢/٢٩ - ومنها : والشمس في حجرتي لم يظهر الفيءُ منها .

١٠٢٣/٣٠ - أنس : كان رسولُ الله ﷺ يصلي العصرَ ، والشمسُ مرتفعةٌ حيةٌ فيذهبُ الذاهبُ إلى العوالي ، فيأتيهم والشمسُ مرتفعةٌ ، وبعضُ العوالي من المدينة على أربعةِ أميالٍ .
[للستة إلا الترمذي]

١٠٢٤/٣١ - ومن رواياته : يذهب الذاهبُ إلى قباء .

١٠٢٥/٣٢ - ومنها : يخرجُ الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهُمْ يصلون العصرَ .

١٠٢٦/٣٣ - ومنها : قال أسعد بن سهل بن حنيف : صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهرَ ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر ،

١٠١٨ - فيه بلهط ، ضعفه العقيلي ، ووثقه ابن حبان .

فقلت : ياعمّ ، ماهذه الصلاةُ التى صليتها ؟ قال : العصر ، وهذه صلاةُ رسول الله ﷺ التى كنا نصلّى معه .

٤٣/١٠٢٧ – ومنها : صلى لنا النبيُّ ﷺ العصرَ ، فلما انصرفَ أتاه رجلٌ من بنى سلمة فقال : يارسول الله إننا نريدُ أن ننحرَ جزوراً لنا ، وإنا نحبُّ أن تحضَرها . قال : نعم . فانطلقَ وانطلقنا معه فوجدنا الجزورَ لم تُنحر ، فنحرت ، ثم قطعتْ ثم طُبخ منها ، ثم أكلنا قبل أن تغيبَ الشمسُ .

٣٥/١٠٢٨ – الزهرى : أن عمر بن عبد العزيز أخّر الصلاةَ يوما فدخلَ عليه عروةُ ابن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخّر الصلاةَ يوماً وهو بالكوفة ، فدخل عليه أبو مسعود الأنصارى فقال : ماهذا يامغيرةُ ، أليس قد علمت أن جبريلَ عليه السلام نزل فصلّى ، فصلىَّ رسولُ الله ﷺ ، ثم صلّى ، فصلىَّ رسولُ الله ﷺ ، ثم صلّى ، فصلىَّ رسولُ الله ﷺ ، ثم صلّى فصلىَّ رسولُ الله ﷺ ، ثم صلّى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم قال : بهذا أمرتُ . فقال عمر بن عبد العزيز : انظر ماتحدث ياعروةُ أو أنَّ جبريلَ هو أقام برسول الله ﷺ وقت الصلاةِ ؟ فقال عروة : كذلك كان بشير بن أبى مسعود يحدث عن أبيه . وقال عروة : ولقد حدثتنى عائشة زوجُ النبىِّ ﷺ أن رسولَ الله ﷺ كان يصلّى العصرَ والشمسُ فى حجرتها قبل أن تظهرَ . [للستة إلا الترمذى]

٣٦/١٠٢٩ – وفى رواية : أن عمرَ بن عبد العزيز أخّر العصرَ شيئاً ، فقال له عروة : أماأن جبريلَ قد نزل فصلّى أمامَ رسول الله ﷺ . فقال عمر : اعلم ماتقول . فقال : سمعتُ بشير بن أبى مسعود يقول : سمعتُ أبامسعود يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ : نزل جبريلُ فَأَمَّنِي فصليتُ معه ، ثم صليتُ معه ، ثم صليت معه ، ثم صليتُ معه .

٣٧/١٠٣٠ – سلمة بن الأكوع : أن رسول الله ﷺ كان يصلّى المغربَ إذا غربتْ الشمسُ وتوارتْ بالحجابِ . [للشيخين والترمذى]

١٠٣١/٣٨ — ولأبى داود : ساعةَ تغربُ الشمسُ ، إذا غاب حاجبُها .

١٠٣٢/٣٩ — رافع بن خديج : كنا نصلِّى المغربَ مع النبى ﷺ فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله . [للشيخين]

١٠٣٣/٤٠ — وللنسائى عن رجلٍ من الصحابة أنهم كانوا يصلون مع النبى ﷺ المغربَ ، ثم يرجعونَ إلى أهليهم إلى أقصى المدينة ، يرمون يبصرونَ مواقعَ سِهامِهِمْ .

١٠٣٤/٤١ — مرثد اليزنى : قدم علينا أبو أيوب غازياً ، وعقبة بن عامر يومئذ على مصر ، فأخر عقبة المغربَ ، فقام إليه أبو أيوب ، فقال : ماهذه الصلاةُ ياعقبةُ ؟ قال : إنا شغلنا . قال : أما سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ : لا تزالُ أمتى بخيرٍ . أو قال : على الفطرةِ مالم يؤخرُوا المغربَ إلى أن تشتبكَ النجومُ .
[لأبى داود]

١٠٣٥/٤٢ — الحارث بن وهب ، رفعه : لن تزالَ أمتى على الاسلام مالم يؤخِّروا المغرِب حتى تشتبكَ النجوم ، ومالم يعجِّلُوا الفجرَ مضاهاة النصارى ، ومالم يكلوا الجنائز إلى أهلها . [للكبير بضعف]

١٠٣٦/٤٣ — وله بثقات عن الصنابحى مثله إلا قوله : ومالم يكلوا الجنائز إلى أهلها .

١٠٣٧/٤٤ — على ، رفعه : ياعلى (ثلاثا) لا تؤخرها (الصلاة) إذا دخل وقتُها ، والجنازةُ إذا حضرتْ ، والأيمُ إذا وجدتَ لها كفؤاً . [للترمذى]

١٠٣٨/٤٥ — أبو هريرة ، رفعه : من أدركَ من الصبح ركعةً قبل أن تطلعَ الشمسُ فقد أدرك الصبحَ ، ومن أدرك ركعةً من العصرِ قبل أن تغربَ الشمسُ ، فقد أدرك العصرَ . [للستة]

١٠٣٥ — فيه مندل بن على ، وهو ضعيف .

١٠٣٧ — قال ابن حجر فى تخريج أحاديث الهداية ، ضعيف .

٤٦ / ١٠٣٩ - وفى رواية للبخارى : إذا أدركَ أحدكم سجدةً من صلاة العصرِ قبل أن تغرب الشمسُ فليتمَّ صلاتهُ ، وإذا أدرك سجدةً من صلاةِ الصبحِ قبل أن تطلع الشمس فليتمَّ صلاتَهُ .

٤٧ / ١٠٤٠ - وللنسائى : إذا أدركَ أولَ سجدةٍ فى الموضعين .

٤٨ / ١٠٤١ - القاسم بن محمد : ماأدركتُ الناسَ إلا يصلونَ الظهرَ بعشىٍّ .

[لمالك]

٤٩ / ١٠٤٢ - أبو هريرة ، رفعه : إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاةِ ، فإنَّ شدة الحرِّ من فَيْح جهنمَ .

[للستة]

٥٠ / ١٠٤٣ - أبو ذر : كنَّا مع النبىِّ ﷺ فى سفر ، فأرادَ المؤذِّنُ أن يؤذنَ للظهرِ ، فقال له ﷺ : أبرد ، حتى رأينا فىءَ التلولِ ، فقال النبى ﷺ : إن شدةَ الحرِّ من فَيْح جهنم ، فإذا اشتد الحرُّ فأبردوا بالصلاة .

[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥١ / ١٠٤٤ - ابن مسعود ، قال : تطلعُ الشمسُ من جهنم فى قرن شيطان وبين قرنَىْ شيطانٍ ، فما ترتفعُ من قَصَبةٍ إلا فُتح بابٌ من أبوابِ النارِ ، فإذا اشتد الحرُّ فُتحت أبوابُها كلُّها .

[للكبير]

٥٢ / ١٠٤٥ - أبو موسى : كان النبىُّ ﷺ إذا كانَ الحُر أبردَ بالصلاةِ ، وإذا كان البردُ عجَّلَ .

[للنسائى]

٥٣ / ١٠٤٦ - على بن شيبان : قدِمْنَا على رسول الله ﷺ فكان يؤخِّرُ العصرَ مادامت الشمسُ بيضاءَ نقيةً .

[لأبى داود]

٥٤ / ١٠٤٧ - ابن عمر ، رفعه : إذا وُضع عَشاءُ أحدِكم ، وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ، ولا تعجل حتى تفرغَ منه ، وكان ابن عمر يُوضعله الطعامُ وتقام الصلاةُ فلا يأتيها حتى يفرغَ ، وإنه ليسمعُ قراءةَ الإمامِ .

[للستة إلا النسائى]

١٠٤٨/٥٥ — وفى رواية أن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : إنا سمعنا أنه يبدأ بالعَشاءِ قبل الصلاةِ . فقال له ابن عمر : ويحك ماكان عشاؤهم ، أتراه كان مثلَ عشاءِ أبيكَ .

١٠٤٩/٥٦ — جابر ، رفعه : لا تؤخِّروا الصلاة لطعامٍ ولا لغيرِهِ .
[لأبى داود]

١٠٥٠/٥٧ — عائشة : سئل النبى ﷺ عن وقتِ العشاء ، قال : إذا ملأ الليلُ بطْنَ كلِّ وادٍ . [للأوسط]

١٠٥١/٥٨ — أبو بكر : أخر النبى ﷺ العشاءَ تسعَ ليالٍ ، وقال أبو داود : ثمان ليالٍ إلى ثلثِ الليل ، فقال أبو بكر : يارسولَ الله ، لو أنك عجَّلْتَ لكان أمثلَ لقيامِنا من الليل ، فعجَّلَ بعد ذلك . [لأحمد والكبير بلين]

١٠٥٢/٥٩ — ابن عباس : أعتم رسولُ ﷺ وسلم بالعشاء ، فخرجَ عمرُ فقال : الصلاةَ يارسولَ الله ، رقد النساءُ والصبيانُ ، فخرجَ ورأسه ، يقطرُ يقول : لولا أن أشقَّ على أمَّتى ، أو على الناس ، لأمرتُهم بالصلاةِ هذه الساعةَ .
[للشيخين والنسائى]

١٠٥٣/٦٠ — ومن رواياته : أُعْتَمَ ﷺ بالعشاءِ ، حتى رقَدَ الناسُ واستيقظوا ، ورقَدوا واستيقظوا ، فقامَ عمر فقال : الصلاةَ . قال عطاءُ : قال ابن عباس : فخرج ﷺ كأنى أنظرُ إليه الآن يقطرُ رأسُه ماءً واضعاً يده على رأسه . قال ابن جريج ، فاستثبت عطاء : كيف وضعَ ﷺ على رأسه يَدَه كما أنبأه ابن عباس ، فبدَّد لى عطاءُ بين أصابعهِ شيئاً من تبديدٍ ، ثم وضعَ أطرافَ أصابِعه على قرنِ الرأس ، ثم ضمَّهَا يُمرُّها كذلك على الرأسِ حتى مستْ إبهامُه طرفَ الأُذنِ مما يلى الوجه على الصدغ وناحية اللحية ، لا يقصر ولا يبطش إلا كذلك .

١٠٤٩ — فى إسناده محمد بن ميمون وهو منكر الحديث ، وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به .

١٠٥١ — فيه على بن زيد ، مختلف فى الاحتجاج به .

٦١/١٠٥٤ - ومنها عن عائشة : أن عُمَرَ نادَى النبىَّ ﷺ : نام النساءُ والصبيانُ ، فخرج ، فقال : ماينتظرُها من أهل الأرضِ أحدٌ غيركم ، ولا تصلَّى يومئذ إلا بالمدينةِ .

٦٢/١٠٥٥ - وزاد فى رواية : وذلك قبلَ أن يفشوَ الإسلامُ .

٦٣/١٠٥٦ - وزاد فى أخرى : قال ابن شهاب ، وذكر لى أنه ﷺ قال : ومــا كان لكـــم أن تَنـــزرا رسولَ الله ﷺ على الصلاةِ ، وذلك حين صاح عمرُ .

٦٤/١٠٥٧ - ومنها عن أنس ، قال : أَخَّر رسولُ الله ﷺ العشاءَ ذات ليلةٍ إلى شطرِ الليل ، أو كاد يذهبُ شطرُ الليلِ ، ثم جاء فقال : إن الناس قد صلُّوا وناموا ، وإنكم لن تزالوا فى صلاةٍ ماانتظرتُم الصلاة .

٦٥/١٠٥٨ - ولأبى داود عن معاذ : بينا ننتظُر النبىَّ ﷺ وقد تأَخَّر لصلاةِ العتمةِ ، حتى ظنَّ الظانُّ أنه ليس بخارج ، ويقول القائل منا : إنه قد صلَّى . فإنا لكذلك ، إذ خرجَ فقالوا له ، كما قالوا . فقال : أعتموا بهذه الصلاةِ ، فإنكم قد فُضِّلتم بها على سائرِ الأممِ لم تصلِّهَا أمةٌ قبلكم .

٦٦/١٠٥٩ - وللشيخين عن أبى موسى : ليس من الناسِ أحدٌ يصلى هذه الساعةَ غيرَكم . أو قال : ماصلَّى هذه الساعَة أحدٌ غيركم .

٦٧/١٠٦٠ - ولأحمد والموصلى والبزار والكبير عن ابن مسعود : أما أنه ليس من أهلِ هذه الأديانِ أحدٌ يذكُرُ الله تعالى هذه الساعةَ غيركم . ونزلت : ﴿ ليسُوا سواءً من أهل الكتاب ﴾ ... إلى المتقين .

٦٨/١٠٦١ - أنس : أقيمتْ العشاءُ فقال رجلٌ : لى حاجةٌ ، فقام النبىُّ ﷺ يناجى حتى نامَ القومُ أو بعضُ القوم . [للستة إلا مالكا بلفظ مسلم]

٦٩/١٠٦٢ - وفى رواية : رأيتُ النبىَّ ﷺ بعد ما تقامُ الصلاةُ يكلمهُ

الرجل ، يقوم بينه وبين القبلة ؟ فما زال يكلّمه ، ولقد رأيت بعضَهم ينعسُ من طولِ قيامِه ﷺ له .

٧٠/١٠٦٣ – أبو هريرة ، رفعه : من أدركَ ركعةً من الصلاةِ ، فقد أدركَ الصلاةَ . [للستة]

٧١/١٠٦٤ – عائشة : ماصلّى رسول الله ﷺ صلاة لوقتها الآخر إلا مرتين حتى قبضه الله تعالى .

٧٢/١٠٦٥ – ابن عمر ، رفعه : الوقتُ الأولُ من الصلاةِ رضوانُ الله ، والآخِرُ عفوُ الله . [هما للترمذى]

٧٣/١٠٦٦ – رافع بن خديج ، رفعه : أَسْفِروُا بالفجرِ ، فإنه أعظمُ للأجرِ . [لأصحاب السنن]

٧٤/١٠٦٧ – مغيث بن سمى : صليتُ مع ابن الزبير الصبحَ بغلس ، فلما سلم أقبلتُ على ابن عمر فقلت : ما هذه الصلاةُ ؟ قال : هذه صلاتُنا كانتْ مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر . فلما طُعن عُمر أسفرَ بها عثمانُ . [للقزوينى]

٧٥/١٠٦٨ – يحيى بن سعيد ، قال : إن المصلّى ليصلّى الصلاةَ ، وما فاتته ، ولما فاته من وقتها أعظمُ من أهِله ومالِه . [لمالك]

٧٨/١٠٦٩ – أم فروة ، وكانتْ ممن بايعَ النبىَّ ﷺ : أنه سُئل النبىُّ ﷺ أىُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ قال : الصلاةُ لأولِ وقتها . [لأبى داود والترمذى]

أوقـــات الكراهـــة

١/١٠٧٠ – عقبة بن عامر : ثلاثُ ساعاتٍ كانِ رسولُ ﷺ ينهانا أن نصلى

١٠٦٥ – فيه يعقوب بن الوليد ، وهو كذاب ، وكان يضع الحديث على الثقات .

فيهنَّ ؛ أو تُقبر فيهنَّ موتانا : حين تطلعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفعَ ، وحين يقومُ قائمُ الظهيرةِ ، وحين تميلُ الشمس للغروبِ حتى تغربَ .

[لمسلم وأصحاب السنن]

٢/١٠٧١ - عبد الله الصنابحى ، رفعه : الشمسُ تطلعُ ومعها قرنُ الشيطانِ . فإذا ارتفعتْ فارقها ، ثم إذا استوتْ قارنَها ، فإذا زالتْ فارقَها ، فإذا دنتْ للغروبِ قارنَها ، فإذا غربت فارقَها . ونهى النبىُّ ﷺ عن الصلاةِ فى تلك الساعاتِ .

[لمالك والنسائى]

٣/١٠٧٢ - ابن عمر ، رفعه : إذا طلعَ حاجبُ الشمسِ فدعوا الصلاةَ حتى تبرزَ . وإذا غابَ حاجبُ الشمسِ فدعوا الصلاةَ حتى تغربَ . ولا تحيَّنوا بصلاتكم طلوع الشمسِ ولاغروبَها ، فإنها تطلعُ بين قرنَىْ شيطانٍ ، أو الشيطان .

[للشيخين ومالك والنسائى]

٤/١٠٧٣ - عمرو بن عبسة ، قلتُ : يارسولَ الله ، أىُّ الليل أسمعُ ؟ قال : جوفُ الليلِ الآخر فصلِّ ماشئتَ ، فإن الصلاةَ مشهودةٌ مكتوبةٌ حتى تصلى الصبحَ ، ثم أقصر حتى تطلعَ الشمسُ فترتفع قيسَ رُمح أو رمحين ، فإنها تطلعُ بين قرنَىْ شيطان فيصلِّى لها الكفارُ ، ثم صلِّ ماشئتَ فإن الصلاة مشهودةٌ مكتوبةٌ حتى يعدل للرمح ظلُّه : ثم أقصر ، فإن جهنَّم تسجرُ وتفتحُ أبوابُها ، فإذا زاغتْ الشمسُ فصلِّ ماشئتَ فإن الصلاةَ مشهودةٌ حتى تصلىَ العصرَ ، ثم أقصر حتى تغربَ الشمسُ ، فإنها تغربُ بين قرنَىْ شيطانٍ ، ويصلى لها الكفارُ . وقصَّ حديثاً طويلًا .

[لأبى داود]

٥/١٠٧٤ - ولمسلم : قلتُ يارسولَ الله ، هل من ساعةٍ أقربُ إلى الله تعالى من الأخرى ؟ قال : نعم . إن أقربَ مايكونُ الربُّ من العبدِ جوفَ الليل الآخِر ، فإن استطعت أن تكون ممن يذكرُ الله فى تلك الساعةِ فكنْ ، فإن الصلاةَ محضورةٌ . بنحوه .

١٠٧٥/٦ - ابن عباس : شهد عندى رجالٌ مرضيونَ ، وأرضاهُمْ عندى عُمر ، أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الصلاةِ بعد الصبح حتى تطلع الشمسُ ، وبعد العصرِ حتى تغربَ .

[للستة إلا مالكا وله وللشيخين والنسائى عن أبى هريرة مثله]

١٠٧٦/٧ - عائشة ، قالت : أوهَمَ عمر ، إنما نَهى رسول الله ﷺ قال : لا تتحَرَّوا بصلاتِكُم طلوعَ الشَّمسِ ولا غروبَها . فإنها تطلعُ بين قرنَىْ شيطانٍ . [للنسائى]

١٠٧٧/٨ - أبو ذر ، قال - وقد صَعِدَ على درجة الكعبةِ - : من عرَفنى ، فقد عرفَنى ، ومن لم يعرفنى فأنا جندب . سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا صلاة بعد الصبح حتى تطلعَ الشسُ ، ولا بعد العصرِ حتى تغربَ الشمسُ إلا بمكةَ ، إلا بمكة . إلا بمكة . [لرزين وأحمد والأوسط]

١٠٧٨/٩ - علىٌّ : أن رسول الله ﷺ نَهى عن الصلاةِ بعد العصرِ إلا والشمسُ مرتفعةٌ . [لأبى داود]

١٠٧٩/١٠ - وللنسائى : إلا أن تكونَ الشمسُ بيضاءَ نقيةً .

١٠٨٠/١١ - أبو بصرة الغفارى : صلّى بنا رسول الله ﷺ بالمخمصِ صلاة العصر . فقال : إن هذه الصلاةَ عرضت على من كان قبلكم فضيعوها، فمن حافظَ عليها كان له أجرُه مرتين ، ولا صلاةَ بعدَها حتى يطلعَ الشاهدُ - والشاهدُ النجمُ . [المسلم والنسائى]

١٠٨١/١٢ - السائب بن يزيد : أنه رأى عُمر يضربُ المنكدر فى الصلاة بعد العصر . [لمالك]

١٠٧٧. - فيه عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف .

١٣ / ١٠٨٢ — أنس : كان ﷺ إذا نزلَ منزلًا لم يرتحلْ حتى يصلى الظهرَ . فقال له رجلٌ : وإن كان بنصف النَّهار ؟ قال وإن كان بنصفِ النَّهارِ .

[لأبى داود والنِسائى]

١٤ / ١٠٨٣ — أبو قتادة : أن رسولَ الله ﷺ يكرهُ الصلاةَ نصفَ النهارِ إلا يوم الجمعة . وقال : إن جهنَّم تسجرُ إلا يوم الجُمعةِ . [لأبى داود]

١٥ / ١٠٨٤ — العلاء بن عبد الرحمن : دخل على أنس فى داره بالبصرةِ حين انصرفَ من الظهرِ ، وداره بجنب المسجدِ ، فقال : أصليتُم العصرَ ؟ قلت : إنما انصرفْنَا الساعة من الظهر . قال : فصلُّوا العصرَ . فقمنا فصلَّينا ، فلما انصرفْنَا قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : تلك صلاةُ المنافقِ يجلسُ يرقبُ الشمسَ حتى إذا كانت بين قرنَىْ شيطانٍ قام فنقَرها أربعاً ، لا يذكر الله فيها إلا قليلًا ..

[للستة إلا البخارى]

فضـــل الأذانِ والإقامـــة

١ / ١٠٨٥ — أبو هريرة ، رفعه : لو يعلَمُ الناسُ ما فى النداءِ والصفِّ الأولِ ، ثم لم يجدوا إلا أن يَستهِمُوا عليه لاستهموا . ولو يعلمونَ ما فى التهجيرِ لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما فى العتمةِ والصبحِ لأتوْهُما ولو حبواً .

[للشيخين والموطأ والنسائى]

٢ / ١٠٨٦ — وعنه ، رفعه : إذا نُودى للصلاةِ أدبر الشيطانُ وله ضراطٌ حتى لا يَسمعَ التأذين . حتى إذا انقضى التثويبُ أقبلَ حتى يخطرَ بين المرء ونفسه .

١٠٨٣ — فيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف ، كما أن الحديث منقطع لأنه من رواية أبى الخليل عن أبى قتادة ، ولم يسمع منه .

يقولُ : اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل مايدرى كم صلَّى . [للستة إلا الترمذى]

١٠٨٧/٣ - وفى أخرى لمسلم : إن الشيطانَ إذا سمِعَ النداءَ بالصلاةِ أحال له ضراطٌ حتى لا يسمعَ صوتَهُ . فإذا سكتَ رجعَ فوسوسَ . فإذا سمعَ الإقَامَةَ ذهبَ حتى لا يسمعَ صوته . فإذا سكتَ رجعَ فوسوس .

١٠٨٨/٤ - وفى أخرى له : فهنّاه ومنّاه وذكره من حاجاته مالم يكن يذكرهُ .

١٠٨٩/٥ - جابر ، رفعه : إن الشيطان إذا سمع النداءَ بالصلاةِ ذهبَ حتى يكونَ مكانَ الروحاءِ . قال الراوى : والروحاءُ من المدينة على ستة وثلاثين ميلًا .

[لمسلم]

١٠٩٠/٦ - أبو هريرة : كنا مع النبى ﷺ فقام بلالٌ ينادى ، فلما سكتَ قال ﷺ : من قال مثل هذا يقيناً دخل الجنةَ . [للنسائى]

١٠٩١/٧ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إذا سمعتم النداء فقولوا مثل مايقولُ . ثم صلوا علَىَّ ، فإن من صلَّى على صلاةً صلَّى الله عليه بها عشراً . ثم سلوا الله لى الوسيلةَ ، فإنها منزلةٌ فى الجنةِ لا تنبغى إلا لعبدٍ من عبادِ الله أرجو أن أكونَ أنا هو . فمنْ سأل لى الوسيلةَ حلّت له الشفاعةُ .

[لمسلم وأصحاب السنن]

١٠٩٢/٨ - جابر ، رفعه : من قَال حين يسمعُ النداء : اللهم ربَّ هذه الدعوةِ التامةِ ، والصلاة القائمةِ ، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلةَ ، وابعثه مقاماً محموداً كما وعدتَه ، حلتْ له شفاعتى يوم القيامة . [للبخارى وأصحاب السنن]

١٠٩٣/٩ - عمر ، رفعه : إذا قال المؤذنُ : الله أكبر ، فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر ، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله . قال : أشهد أن لا إله إلا الله . ثم قال : أشهد أن محمداً رسول الله . قال : أشهد أن محمداً رسول الله . ثم قال : حى على

الصلاة . قال : لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . ثم قال : حيّ على الفلاح . قال : لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . ثم قال : الله أكبر الله أكبر . قال : الله أكبر الله أكبر . ثم قال لا إله إلا الله . قال : لا إله إلا الله من قلبه ، دخل الجنةَ .

[لمسلم وأبى داود]

١٠ / ١٠٩٤ - سعد ، رفعه : من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، رضيت بالله ربا ومحمد رسولا ، وبالاسلام دينا ، غفرت له ذنوبه . [لمسلم وأصحاب السنن]

١١ / ١٠٩٥ - أبو أمامة : سمعت معاويةَ وهو جالسٌ على المنبر حين أذن المؤذن ، فقال ، الله أكبر الله أكبر . قال معاويةَ : الله أكبر الله أكبر، قال : أشهد أن لا إله إلا الله . قال معاوية : وأنا . قال : أشهد أن لا إله إلا الله . قال معاوية : وأنا . قال : أشهد أن محمدا رسول الله . قال معاويةُ : وأنا . قال : أشهدُ أن محمدا رسول الله . قال . معاويةُ : وأنا ، فلما انقضى التأذين قال : يا أيها الناسُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبرِ حين أذن المؤذنُ يقول مثل ما سمعتُم من مقَالتى .

١٢ / ١٠٩٦ - وفى رواية : أنه سمع معاوية يوماً ، وسمع المؤذنَ ، فقال مثله إلى قوله ، وأشهدُ أن محمدا رسولُ الله .

١٣ / ١٠٩٧ - وفى أخرى : أنه لما قالَ : حيَّ على الفلاح . قال : لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . ثم قال : هكذا سمعنا نبيَّكم يقول . [للبخارى]

١٤ / ١٠٩٨ - عائشة : أن النبى ﷺ كان إذا سمعَ المؤذّنَ يتشهدُ . قال : وأنا . [لأبى داود]

١٥ / ١٠٩٩ - أبو سعيد ، رفعه : إذا سمعتُم النداءَ فقولوا مثلَ ما يقولُ المؤذنُ .

[للستة]

١١٠٠/١٦ - ابن عباس ، رفعه : من أذَّنَ سَبْعَ سنينَ محتسباً كتبَ الله له براءةً من النارِ . [للترمذى]

١١٠١/١٧ - أبو هريَرة ، رفعه : المؤذنُ يُغفر له مدى صوته ، ويشهد له كلُّ رَطْبٍ ويابسٍ . وشاهدُ الصلاةِ فى الجماعةِ يكتبُ له خمس وعشرون صلاةً ، ويكفَّر عنه ما بينهما . [لأبى داود والنسائى]

١١٠٢/١٨ - وله عن البراء : إن الله وملائكته يصلونَ على الصَّف المقدَّم ، والمؤذنُ يغفرُ له بمدِّ صوته ، ويصدقه من سمعه من رطبٍ ويابس ، وله مثلُ أجرِ من صلَّى .

١١٠٣/١٩ - ولأحمد والكبير عن ابن عمر نحو ذلك بلفظ : ويستغفرُ له كلُّ رطبٍ ويابسٍ سمعَ صوتَهُ .

١١٠٤/٢٠ - ابن عمرو بن العاص : أن رجلًا قال : يارسول الله إن المؤذنين يفضُلوننا . فقال ﷺ : قل مثل مايقولون ، فإذا انتهيتَ فسلْ تعطه .
[لأبى داود]

١١٠٥/٢١ - عبد الله عبد الرحمن بن أبى صعصعة أن أبا سعيد قال له : أراك تحبُّ الغنَم والباديةَ ، فإذا كنتَ فى غنمِك أو باديتكِ فأذَّنتَ بالصلاةِ فارفعْ صوتَك بالنداءِ ، فإنه لا يسمعُ مدى صوت المؤذنِ جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شهدَ له يوم القيامة . سمعته من رسول الله ﷺ . [للبخارى والموطأ والنسائى]

١١٠٦/٢٢ - معاوية ، رفعه : المؤذنون أطولُ الناسِ أعناقاً يوم القيامةِ .
[لمسلم]

١١٠٠ - فيه جابر بن يزيد الجعفى ، ضعيف جداً ، وقال ابن الجوزى : كذاب .

١١٠١ - فيه أبو يحيى ، وهو مجهول .

١١٠٧/٢٣ - عاصم بن بهدلة قال : مَرّ رجلٌ على زربن حبيش وهو يؤذنُ ، فقال : ياأبا مريمَ أتؤذن ؟ إنى لأرغبُ بك عن الأذانِ . قال زر : أترغبُ بى عن الفضلِ . والله لاأكلُمكَ . [لرزين]

١١٠٨/٢٤ - على : ندمتُ أن لاأكونَ طلبتُ رسول الله ﷺ ، فيجعلُ الحسنَ والحسينَ مؤذنينَ . [للأوسط بضعف]

١١٠٩/٢٥ - أنس ، رفعه : لو أقسمتُ لبررتُ أن أحبَّ عباد الله إلى الله لرعاةُ الشمسِ والقمرِ . يعنى المؤذنينَ . وأنهم ليعرفونَ يوم القيامة بطولِ أعناقهِمْ .

[للأوسط وفيه جنادة بن مروان قال الذهبى اتهمه أبو حاتم]

قلت : قال الحافظ بن حجر : أراد أبو حاتم بقوله أخشى أن يكون كذب ، أى أخطأ . وقد ذكره ابن حبان فى الثقات . وأخرج له هو والحاكم فى الصحيح .

١١٠/٢٦ - وللكبير والبزار عن ابن أبى أوفى رفعه : إن خيارَ عبادِ الله الذين يراعونَ الشمسَ والقمَر والنجوَم لذكر الله .

١١١١/٢٧ - جابر ، رفعه : إن المؤذنين والملبين يخرجون من قُبورهم ، يؤذنُ المؤذنُ ، ويلبىّ الملبىّ . [للأوسط بجهالة]

١١١٢/٢٨ - ابن عمر ، رفعه : المؤذن المحتسبُ كالشهيدِ المتشحِّطِ فى دمِه . يتمنىَّ على الله مايشتهى بين الأذانِ والإقامةِ . [للأوسط]

١١١٣/٢٩ - زاد فى الكبير : وإن ماتَ لم يدوَّدْ فى قبرهِ .

١١٠٨ - فيه الحارث وهو ضعيف .

١١١١ - قال الهيثمى : فيه مجاهيل .

١١١٣/١١١٢ - ضعفه المنذرى ، وفيه سالم الأفطس ، قال ابن حبان : يقلب الأخبار ، وينفرد بالمعضلات .

٣٠/١١١٤ - أنس ، رفعه : إذا أُذِّن فى قريةٍ أمَّنها الله تعالى من عذابه ذلك اليومَ . [للطبرانى بضعف]

٣١/١١١٥ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ثلاثٌ على كثبانِ المسكِ ، أراه قال : يوم القيامة : عبد أدى حقَّ الله وحقَّ مواليه ، ورجلٌ أمَّ قوماً وهُمْ به راضون ، ورجلٌ ينادى بالصلوات الخمسِ فى كل يومٍ وليلةٍ .

٣٢/١١١٦ - وفى رواية : يغبِطُهُمْ الأولونَ والآخرونَ . [للترمذى]

٣٣/١١١٧ - وللأوسط والصغير عن ابن عمر : ثلاثةٌ لا يهولُهم الفزعُ الأكبرُ ، ولا ينالهم الحسابُ . هُمْ على كثب من مسكٍ حتى يُفرغ من حسابِ الخلائق : رجلٌ قرأ القرآن ابتغاء وجه الله ، وأمَّ به قوماً وهم راضون به . بنحوه .

٣٤/١١١٨ - ابن عمر ، رفعه : تفتح أبوابُ السماء لخمسٍ : لقراءة القرآن ، وللقاء الزحفين ، ولنزول القطرِ ، ولدعوةِ المظلومِ ، وللأذانِ .

[للأوسط والصغير بلين]

٣٥/١١١٩ - ميمونة : أن النبىَّ ﷺ قام بين صفِّ الرجال والنساء . فقال : يا معشرَ النساءِ إذا سمعتنَّ أذان هذا الحبشىِّ وإقامته فقلن كما يقول . فإن لكنَّ بكل حرفٍ ألف ألف درجة . قال عمر : هذا للنساء . فماذا للرجالِ ؟ قال ضعفانِ يا عمرُ . [للكبير بلين]

١١١٤ - فيه عبد الرحمن بن سعد ، ضعفه ابن معين وغيره .

١١١٨ - فيه حفص بن سليمان ، قال ابن حجر : هو القارىء ، إمام فى القراءة ، ضعيف فى الحديث ، وقال الهيثمى : ضعفه الشيخان وغيرهما .

١١١٩ - فيه نكارة .

بدء الأذان والإقامة وكيفيتهما وما يتعلق بهما

١١٢٠/١ – ابن عمر ، قال : كان المسلمون حين قَدِمُوا المدينة يجتمعونَ فيتحينون الصلاةَ ، وليس ينادى بها أحد . فتكلموا يوماً فى ذلك . فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى . وقال بعضُهم : قرناً مثلَ قرنِ اليهود . فقال عُمر : أولا تبعثون رجلًا ينادى بالصلاةِ ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : يا بلال قُمْ فنادِ بالصلاةِ . [للشيخين والترمذى والنسائى]

١١٢١/٢ – أبو عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار : اهتمَّ رسولُ الله ﷺ للصلاةِ كيفَ يجمع الناس لها . فقيل : انصب رايةً عند حضور الصلاة فإذا رأوها آذن بعضُهم بعضاً . فلم يعجبه ذلك . فذكر له القنع وهو شبور اليهودِ فلم يعجبه . فقال : هذا من أمر اليهود . فذُكر له الناقوسُ، فقال : هُو من أمرِ النصارى . فانصرف عبد الله بن زيد الأنصارى وهو مهتمٌّ لهمِّ رسولِ الله ﷺ فأُرى الأذانَ فى منامِه . فغدا على النبى ﷺ فقال : إنى لبين نائمٍ ويقظانَ إذ أتانى آتٍ فأرانى الأذانَ ، وكان عمرُ قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً . ثم أخبر النبى ﷺ فقال له : ما منعك أن تخبرنا ؟ فقال: سبقنى عبدُ الله بن زيد فاستحييت ، فقال ﷺ : قم يا بلال فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعلْ ، فأذن بلالٌ . قال بعضهم : إن الأنصارَ تزعمُ لولا أن عبدَ الله بن زيد كان يومئذٍ مريضاً لجعله ﷺ مؤذناً . [لأبى داود]

١١٢٢/٣ – يحيى بن سعيد : أن النبىَّ ﷺ أراد أن يتخذَ خشبتين يضربُ بهما لتجتمعَ الناسُ للصلاة . فأُرى عبد الله بن زيد خشبتين فى النومِ فقال : إن هاتين لنحو مما يريد النبىُّ ﷺ يجعل للإعلام بالصلاةِ . فقيل له فى النوم : أفلا تؤذنُ للصلاةِ ؟ فأتى النبىَّ ﷺ فذكر ذلك له ، فأمر بالأذان . [لمالك]

١١٢٣/٤ - ابن أبي ليلى ، قال أحيلتْ الصلاةُ ثلاثةَ أحوالٍ . وحدثنا أصحابُنا أن النبيَّ ﷺ قال : لقد أعجبني أن تكونَ صلاةُ المسلمين واحدةً حتى لقد هممت أن أبثَّ رجالًا في الدور ينادون الناسَ بحين الصلاةِ ، وحتى هممت أن آمُر رجالًا يقومون على الآطام ينادونَ المسلمين حتى نقسوا أو كادوا أن ينقسوا ، فجاء رجلٌ من الأنصار فقال : يارسول الله إني لما رجعتُ لما رأيت من اهتمامِك رأيتُ رجلًا كأن عليه ثوبينِ أخضرينِ فقام على المسجدِ فأذَّن ثم قعد قعدةً . ثم قام فقال مثلهَا . إلا أنه يقولُ : قد قامت الصلاةُ . ولولا أن يقولَ الناسُ لقلتُ : أني كنتُ يقظانَ غير نائم . فقال ﷺ : لقد أراك الله خيراً . فمرْ بلالًا فليؤذنْ . فقال عمر : أماأني قد رأيتُ مثل الذى رأى . ولكني لما سُبقتُ استحييتُ .

١١٢٤/٥ - وفي رواية : فاستقبلَ القبلةَ قال : الله أكبر الله أكبر . أشهد أن لاإله إلاالله . أشهد أن محمداً رسول الله . مرتين . حيَّ على الصلاة . مرتين . حي على الفلاح . مرتين . الله أكبر الله أكبر . لاإله إلاالله . ثم أمهل هنيئة . ثم قام فقال مثلَها . إلاأنه زاد بعد ماقال حي على الفلاح : قد قامت الصلاةُ . قد قامت الصلاةُ . قال ﷺ : لقنها بلالًا . فأذن بها بلال . [لأبي داود مطولا]

١١٢٥/٦ - عبد الله بن زيد : لما أمرَ رسول الله ﷺ بالناقوسِ يعملُ ليضربَ به للناسِ لجمع الصلاة طافَ بي وأنا نائمٌ رجلٌ يحمل ناقوساً في يده ، فقلت : ياعبدَ الله أتبيعُ الناقوسَ ؟ قال : وماتصنعُ به ؟ قلت : ندعوبه إلى الصلاةِ قال : أفلا أدلُّك على ماهو خيرٌ من ذلك ؟ فقلت : بلى . فقال : تقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر . أشهد أن لاإله إلاالله ، أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاةِ . حي على الصلاة . حي على الفلاح . حي على الفلاح . الله أكبر الله أكبر لاإله إلاالله . ثم استأخَر عني غير بعيدٍ . ثم قال : تقول إذا أقمتَ الصلاةَ : الله أكبر الله أكبر، اشهد أن لاإله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله . حي على الصلاةِ . حي على الفلاح . قد قامت الصلاةُ . قد قامت الصلاةُ . الله أكبر الله أكبر لاإله

إلا الله . فلما أصبحتُ أتيتُ النبى ﷺ فأخبرتُه بما رأيت . فقال : إنها لرؤيا حق إن شاء الله . فقم مع بلالٍ فألق عليه ما رأيتَ فليؤذنْ به . فإنه أندى صوتا منك . فقمتُ مع بلالٍ فجعلتُ ألقيه عليه ويؤذن به ، فسمع عمرُ وهو فى بيته ، فخرج يجر رداءه ويقول : يارسول الله ، والذى بعثك بالحق لقد رأيتُ مثلَ ما أُرى . فقال ﷺ : فلله الحمدُ .

١١٢٦/٧ – وقال فيه ابن إسحاق عن الزهرى : الله أكبر الله أكبر ، الله أكبر الله أكبر . وقال معمر ويونس عن الزهرى : الله أكبر الله أكبر ، ولم يثنِّيا .

١١٢٧/٨ – وفى رواية ، قال عبد الله : أنا رأيتهُ ، وأنا كنتُ أريدُه ، قال فَأَقِمْ أنت . [لأبى داود]

١١٢٨/٩ – وللترمذى نحوه بلفظ : فلله الحمد . فذلك أثبت .

١١٢٩/٩ – وقال : وقد روى هذا الحديث إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق أتم من هنا . وذكر الأذانَ مثنىَ مثنىَ والإقامة مرةً .

١٠/١١٣٠ – وله فى أخرى ، قال : كان أذانُ رسول الله ﷺ شَفْعاً شَفْعاً فى الأذانِ والإقامةِ .

١١٣١/١٢ – وزاد القزوينى فى القصة : قال أبو عبيد : فأخبرنى أبو بكر الحكمى أن عبد الله بن زيد قال فى ذلك .

أحمد الله ذا الجلالِ وذا الإكرام   حمداً على الأذان كثيرا
إذ أتانى به البشيرُ من الله   فأكرمْ به لدىّ بشيرا
فى ليالٍ والى بهن ثلاثاً   كلما جاء زادنى توقيرا

١١٣٢/١٣ – أنس : لما كثر الناسُ ذكروا أن يعلموا وقت الصلاةِ حتى يعرفوها . فذكروا أن ينوِّروا نارا ، أو يضربوا ناقوساً ، فأمر النبى ﷺ أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة .

١٤ / ١١٣٣ - وفى رواية : أن يوتر الإقامة إلا الإقامة .

[للشيخين وأبى داود وللترمذى والنسائى المستند منه]

١٥ / ١١٣٤ - على : لما أراد الله تعالى أن يعلّمَ رسوله ﷺ الأذانَ ، أتاه جبريلُ بالبراق ، فذكر حديثَ الإسراءِ ، وفيه أنه خرجَ مَلَك من الحجابِ فقال : الله أكبر الله أكبر . فقيل مِن وراءِ الحجابِ : صدق عبدى أنا أكبر أنا أكبر ، ثم قال : أنا أشهد أن لا إله إلا الله . فقيل من وراءِ الحجاب : صدق عبدى . لا إله إلا أنا ، فقال : أشهد أن محمداً رسول الله ، فقيل مِنْ وراء الحجاب : صدق عبدى ، أنا أرسلت محمداً ، فقال : حيَّ على الصلاةِ . حيَّ على الفلاح . قد قامت الصلاةُ . الله أكبر الله أكبر ، فقيل مِن وراء الحجابِ : صدق عبدى . أنا أكبر أنا أكبر . فقال : لا إله إلا الله . فقيل مِن وراءِ الحجابِ : صدق عبدى . لا إله إلا أنا . ثم أخذَ الملكُ بيد محمد ﷺ فقدَّمه فأمَّ أهلَ السماءِ فيهم آدمُ ونوحٌ . [للبزار بضعف]

١٦ / ١١٣٥ - ابن عمر : أن النبىَّ ﷺ لما أُسرى به إلى السماءِ أُوحى إليه بالأذانِ ، فنزل به فعلَّمه جبريلُ .

[للأوسط وفيه طلحة بن زيد نسب للوضع وإلى اللين فقط]

١٧ / ١١٣٦ - أبو محذورة ، قلتُ : يارسول الله علّمنى سنة الأذانِ ، فمسحَ مقدمَ رأسى قال . تقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر . ترفع بها صوتَك . ثم تقول : أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله . أشهد أن محمداً رسول الله تخفض بها صوتَك . ثم ترفعُ صوتَك بالشهادة : أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمدا رسول الله . أشهد أن محمدا رسول الله . حىّ على الصلاةِ حىّ على الصلاة . حىّ على الفلاح .

١١٣٤ - فيه محمد بن زياد بن المنذر وهو مجمع على ضعفه .

حيَّ عَلَى الفلاح ، وإن كان صلاةُ الصبح قلت : الصلاةُ خيرٌ من النوم . الصلاةُ خير من النوم . الله أكبرُ الله أكبرُ . لا إله إلا الله .

١٨/١١٣٧ — وفى رواية : وعلمنى الإقامةَ مرتين مرتين . الله أكبر الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسولُ الله . أشهد أن محمداً رسولُ الله حيّ على الصلاة حيّ على الصلاة . حيّ على الفلاح . حيَّ على الفلاح . الله أكبرُ الله أكبرُ . لا إله إلا الله .

١٩/١١٣٨ — وقال عبد الرزاق : فإذا أقمتَ فقلها مرتين . قد قامت الصلاةُ . قد قامت الصلاةُ . أسمعت ؟ قال : وكان أبو محذورة لا يجزُّ ناصيتَهُ ولا يفرقها ، لأن النبيّ ﷺ مسحَ عليها .

٢٠/١١٣٩ — وفى أخرى : أنه ﷺ علَّمه الأذانَ تسعَ عشرةَ كلمةً . والإقامة سبعَ عشرةَ كلمةً . الأذان : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهدُ أن محمداً رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله.حيَّ على الصلاة . حيَّ على الصلاة . حيَّ على الفلاح . حيَّ على الفلاح . الله أكبر الله أكبر . لا إله إلا الله . والإقامة : الله أكبر الله أكبر . الله أكبر الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله . أشهدُ أن محمداً رسول الله . حيَّ على الصلاةِ . حيَّ على الصلاة . حيَّ على الفلاح . حيَّ على الفلاح . قد قامت الصلاةُ . قد قامت الصلاةُ . الله أكبر الله أكبر . لا إله إلا الله .

٢١/١١٤٠ — وفى أخرى : ألقىَ عليَّ ﷺ التأذينَ بنفسِه ، قال : قل : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمداً رسول الله . أشهد أن محمداً رسول الله . مرتين . ثم قال : ارجعْ فمدَّ من صوتِك . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله . حيّ على الصلاةِ . حيّ على الصلاةِ . حيّ على الفلاج حيَّ على الفلاح . الله أكبرُ الله أكبرُ . لا إله إلا الله .

١١٤١/٢٢ - وفى أخرى : يقولُ : الله أكبر . الله أكبر . أشهدُ أن لا إله إلا الله . أشهدُ أن لا إله إلا الله . ثم ذكرَ مثلَ ما سبق . يعنى حديث الترجيع كلها . [لأبى داود]

قلت : قال أبو داود بعد تمام الرواية التى فيها ذكر تسعة عشر كلمة ما نصه كذا فى كتابه . وأشار بهذا إلى أن الرواية فى الأذان بسقوط الترجيع سهو أو اختصار لعلمه .

١١٤٢/٢٣ - ولمسلم والترمذى والنسائى نحو ذلك . وفيها قول أبى محذورة أنه خرج فى نفر فلَقى النبىَّ ﷺ مَقْفَلهُ من حُنين ، وأذن مؤذنُه ﷺ . فظلَّ أبو محذورة مع نفرهِ يحكونه استهزاءبه ، فسمعهم ﷺ فأحضرهم ، فقال : أيكُم الذى سمعتُ صوتهُ قد ارتفع ؟ فأشاروا إلى أبى محذورة ، فحبسه وأرسلهم . ثم قال له : قُمْ فأذِّنْ بالصلاةِ . فعلَّمه . فأذن بالترجيع ، وأعطاه صرةَ فِضَّةٍ وأمره أن يكونَ مؤذناً فى مكةَ .

١١٤٣/٢٤ - ابن عمر ، قال : إنما كان الأذانُ على عهدِ رسول الله ﷺ مرتين مرتين . والإقامة مرةً مرةً ، غير أنه كان يقول : قد قامت الصلاةُ . قد قامت الصلاة ، فإذا سمعنا الإقامَة توضأنا ، ثم خرجنا إلى الصلاةِ .

[لأبى داود والنسائى]

١١٤٤/٢٥ - مالك ، بلغه : أن المؤذِّنَ جاء عمر يؤذنه لصلاةِ الصبح . فوجدَه نائماً . فقال : الصلاة خيرٌ من النومِ . فأمره عمرُ أن يجعلَها فى نداء الصبح .

١١٤٥/٢٦ - بلال ، رفعه : لا تُثوبَنّ فى شيءٍ من الصلواتِ إلا فى صلاة الفجرِ . [للترمذى]

١١٤٥ - فيه أبو اسماعيل الملائى وهو ضعيف ، مع انقطاعه بين عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، وقال ابن السكن لا يصح إسناده .

٢٧/١١٤٦ - وله عن مجاهد ، قال : كنتُ مع ابن عمر فثوَّبَ رجلٌ فى الظهرِ والعصرِ . فقال : اخرجْ بنا ، فإن هذه بدعةٌ . [لأبى داود نحوه]

٢٨/١١٤٧ - بلال ، قال آخرَ الأذانِ : الله أكبر الله أكبر . لا إله إلا الله . [للنسائى]

٢٩/١١٤٨ - سويد بن غفلة ، قال : آخرُ أذانِ بلالٍ ، لا إله إلا الله والله أكبرُ . [للكبير]

٣٠/١١٤٩ - ابن عمر : أن بلالًا أذن قبل طلوعِ الفجرِ ، فأمره النبىُّ ﷺ أن ينادى : إن العبد قد نام . [للترمذى ، وقال هذا حديثٌ غير محفوظ]

٣١/١١٥٠ - ولأبى داود بلفظ : فأمره أن يرجعَ فينادى : ألا إن العبد نام . ألا إن العبدَ نامَ ، فرجعَ فنادى : ألا إن العبدَ نامَ .

٣٢/١١٥١ - وللبزار بلين عن أنس : أذنَ بلالٌ قبل الفجر ، فأمره النبى ﷺ أن يرجع ، فيقول : ألا إن العبدَ نام . فرقى بلالٌ وهو يقول : ليتَ بلالًا ثكلته أمُّهُ . وابتلَّ من نُضْحِ دَمِ جبينه .

٣٣/١١٥٢ - بلال ، أن النبى ﷺ قال له : لا تؤذنْ حتى يستبين لك الفجرُ هكذا ، ومد يده عرضاً .

٣٤/١١٥٣ - زياد بن الحارث الصدائى : أمرنى النبىُّ ﷺ أن أؤذنَ فى صلاةِ الفجرِ فأذنت . فأراد بلالٌ أن يقيم . فقال ﷺ : إن أخا صداء قد أذَّن ومن أذنَ فهو يقيمُ . [لأبى داود والترمذى بلفظه]

٣٥/١١٥٤ - سماك بن حرب ، قال : كان بلالٌ يؤذن إذا دحضت الشمسُ ، فلا يقيم حتى يخرجَ النبىُّ ﷺ . فإذا خرج أقام الصلاةَ حين يراه .
[لأبى داود والترمذى ومسلم بلفظه]

١١٥٠/١١٤٩ - موقوف .

١١٥١ - فيه محمد بن القاسم ضعفه أحمد وأبو داود ووثقه ابن معين .

٣٦/١١٥٥ - ابن عمر ، كان لرسول الله ﷺ مؤذنان : بلالٌ وابنُ أم مكتوم الأعمى . [لمسلم وأبى داود]

٣٧/١١٥٦ - جابر ، أن رسول الله ﷺ قال لبلالٍ : إذا أذنتَ فترسَّلْ . وإذا أقمتَ فاحدر ، واجعل بين أذانك وإقامتك قدرَ مايفرغُ الآكلُ من أكلِه ، والشاربُ من شربِه ، والمعتصرُ إذا دخل لقضاء حاجتِه ، ولا تقومُوا حتى ترونى . [للترمذى]

٣٨/١١٥٧ - امرأة من بنى النجار ، قالت : كان بيتى من أطولِ بيتٍ حول المسجد . فكان بلالٌ يؤذن عليه الفجر . فيأتى بسحر فيجلس على البيت يرقبُ الوقتَ . فإذا رآه تمطى قال : اللهم إنى أحمدك وأستعينُك على قريشٍ أن يقيموا دينكَ . ثم يؤذن ، قالت : والله ماعلمتُه ترك هذه الكلمات ليلةً واحدةً . [لأبى داود]

٣٩/١١٥٨ - أبو هريرة ، قال : لا ينادى بالصلاة إلا متوضىء .

٤٠/١١٥٩ - وفى رواية ، رفعه : لا تؤذِّنْ إلا متوضئاً . [للترمذى] قال : والأول أصح .

٤١/١١٦٠ - عثمان بن أبى العاص : إن مِن آخِرِ ماعهدَ إلىّ النبى ﷺ أن أتخذَ مؤذناً لا يأخذُ على أذانه أجراً . [لأبى داود والترمذى بلفظه]

٤٢/١١٦١ - أبو بكرة : خرجتُ مع رسول الله ﷺ لصلاةِ الصبحِ ، فكان لا يمرُّ برجلٍ إلا ناداهُ بالصلاةِ ، وحرَّكة برجله . [لأبى داود]

٤٣/١١٦٢ - أبو أمامة أو بعض الصحابة : أن بلالًا أخذَ فى الإقامة . فلما

١١٥٦ - إسناده مجهول .

١١٥٨/١١٥٩ - ضعيف لانقطاعه لأن الزهرى لم يسمع من أبى هريرة .

١١٦٢ - فيه شهر بن حوشب .

قال : قد قامت الصلاةُ . قال النبىُّ ﷺ . أقامها الله وأدامَها . وقال فى سائر الإقامة . كنحو حديث عمر فى فضل الأذان . [لأبى داود]

١١٦٣/٤٤ - نافع : أن ابنَ عمر كان لا يَزيد على الإقامةِ فى السفر إلا فى الصُّبح ، فإنه كان يُنادى فيها ويُقيم . وكان يقولُ : إنما الأذان للإمامِ الذى يجتمعُ إليه الناسُ . [لمالك]

١١٦٤/٤٥ - عبد الله بن عدى : أن النبىَّ ﷺ لم يكن يؤذنُ فى السفرِ إلا فى صلاةِ الصبح . [للكبير بلين]

١١٦٥/٤٦ - أبو جحيفة : رأيتُ بلالا يؤذنُ ، فجعلت أتتبع فاهُ هاهُنا وهاهُنا بالأذانِ . [للشيخين والنسائى]

١١٦٦/٤٨ - وللترمذى : رأيتُ بلالًا يؤذنُ ويدور ، ويتبع فاهُ هاهُنا وهاهُنا ، وإصبعاه فى أُذنيه .

١١٦٧/٤٨ - ولأبى داود ، فلما بلغ : حىّ على الصلاةِ . حىّ على الفلاح . لوى عنقَهُ يميناً وشمالا ولم يستدرْ .

١١٦٨/٤٩ - بلال : أنه كان يؤذنُ للصبحِ فيقول : حىَّ على خير العملِ . فأمر رسول الله ﷺ أن يجعل مكانها : الصلاةُ خيرٌ من النوم . وترك : حىّ على خيرِ العملِ .

١١٦٩/٥٠ - سعد القرظ : أن النبىَّ ﷺ كان أىَّ ساعةٍ أتى قباَء أذن بلالٌ بالأذان ليعْلَمَ الناسَ أنه ﷺ قد جاء فيجتمعون إليه . فأتى يوماً وليس معه بلالٌ ، فنظر زنوج بعضُهم إلى بعضٍ ، فرقى سعد فى عِذق فأذنَ بالأذان . فقال ﷺ : ما حملكَ على أن تؤذن يا سعدُ ؟ قال : بأبى وأمى . رأيتُكَ فى قلةٍ من الناس . ولم أر بلالًا معك . ورأيتُ هؤلاء الزنوج ينظر بعضُهم إلى بعضٍ ، وينظرون إليك .

١١٦٨/١١٦٩ - فيه عبد الرحمن بن عمار بن سعيد ، ضعفه ابن معين .

فخشيتُ عليك منهم . فأذّنتُ ، قال : أصبتَ ياسعدُ . إذا لم تر بلالًا معى فأذن . فأذّنَ سعدٌ ثلاث مرار فى حياته ﷺ . [للكبير بضعف]

١١٧٠/٥١ — أبو هريرة ، رفعه : الأذانُ فى الحبشة .

[للترمذى ويأتى مطولا فى المناقب]

١١٧١/٥٢ — وعنه ، رفعه : الإمام ضامنٌ ، والمؤذنُ مؤتمنٌ . اللهم أرشد الأئمة ، واغفرْ للمؤذنين ، فقالوا : يارسول الله . لقد تركتنا نتنافسُ فى الأذان بعدك ، فقال : إنه يكون بعدى أو بعدكم قومٌ سفلتهم مؤذنوهم .

[للبزار ولأبى داود والترمذى إلى ، واغفر للمؤذنين]

١١٧٢/٥٣ — ابن مسعود ، قال : ماأحبُّ أن يكونَ مؤذنوكم عميانكم ، قال وأحسبه قال : ولا قراؤكم . [للكبير]

١١٧٣/٥٤ — ابن عباس : ليؤذن لكم خيارُكم ، وليؤمكم أقرؤكم .

[لأبى داود]

١١٧٤/٥٥ — يحيى البكائى ، قال : قال رجل لابن عمر : إنى أحبُّك فى الله ، قال ابن عمر : لكنى أبغضكَ فى الله ، فقال : ولم ؟ قال : إنك تتغنى فى أذانِك ، وتأخذ عليه أجراً . [للكبير بلين]

١١٧٥/٥٦ — إبراهيم النخعى : أن ابن مسعود وعلقمة والأسود صلّوا بغير أذانٍ ولا إقامة ، قال سفيان : كفتهم إقامةُ المصر . وقال ابن مسعود فى رواية : إقامةُ المصر تكفى . [للكبير]

١١٧٦/٥٧ — جابر ، رفعه : إذا ثُوِّبَ بالصلاةِ فُتحت أبوابُ السماء ، واستجيبُ النداءُ . [لأحمد بلين]

١١٧٣ — فيه حسين بن عيسى ، له مناكير .

١١٧٥ — ابراهيم النخعى لم يسمع من ابن مسعود .

١١٧٦ — فيه ابن لهيعة .

٥٨/١١٧٧ – سعد مؤذن النبى ﷺ : أنه ﷺ أمر بلالًا أن يجعلَ أصبعيه فى أُذنيه ، وقال : إنه أرفع لصوتِك . [للقزوينى بضعف]

المســاجد

١/١١٧٨ – عثمان : قال عند قول الناس فيه حينَ بنى مسجدُ رسول الله ﷺ : إنكم أكثرتم . وإنى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : من بَنى مسجداً يبتغى به وجه الله ، بنى الله له بيتاً فى الجنةِ . [للشيخين والترمذى]

٢/١١٧٩ – وفى رواية : بيتاً مثلهَ فى الجنةِ .

٣/١١٨٠ – ولأحمد عن أسماء بنت يزيد : بيتاً أوسع منه .

٤/١١٨١ – أبو ذر ، رفعه : من بَنى لله مسجداً ولو كِمفحَصِ قطاةٍ بَنى الله له بيتاً فى الجنة . [للبزار والصغير]

٥/١١٨٢ – وللقزوينى : كمفحص قطاةٍ أو أصغر .

٦/١١٨٣ – أبو هريرة ، رفعه : من بنى بيتاً يعبد الله فيه من مالٍ حلالٍ ، بنى الله له بيتاً فى الجنةِ . [للبزار والأوسط بضعف]

٧/١١٨٤ – وزاد : من دُرٍّ وياقوتٍ .

٨/١١٨٥ – وله عن ابن عباس نحو ذلك ، وفيه : ومن حفرَ قبراً بنى الله له بيتاً فى الجنةِ . وإن ماتَ من يومهِ غُفر له .

٩/١١٨٦ – وزاد الكبير فى حديث : من بَنى لله مسجداً ، قالَ رجلٌ : يارسول الله وهذه المساجد التى تبنىٰ فى الطريق ؟ قال : نعم . وإخراج القمامةِ منها مُهورُ الحورِ العينِ .

١١٧٧ – اسناده ضعيف ، لضعف أولاد سعد .

١١٨٦ – فيه مجاهيل .

١٠ / ١١٨٧ – أنس ، قال : قدمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ فنزلَ فى علوها فى حيٍّ يقال لهم بنو عمرو بن عوفٍ . فأقام فيهم أربعَ عشرةَ ليلةً . ثم أرسل إلى ملأٍ من بنى النجار ، فجاءوا متقلدين سيوفهم . فكأنى أنظرُ إليه ﷺ على راحلِته وأبو بكر رِدفهُ وملأٌ من بنى النجار حوله ، حتى ألقى بفناء أبى أيوبَ . وكان يصلى حيث أدركته الصلاةُ . وفى مرابض الغنم . ثم إنه أمر بالمسجد فأرسل إلى بنى النجار فجاءوا فقال : ثامنونى بحائطكم هذا . قالوا : لا والله لا نطلبُ ثمنَه إلا إلى الله . فكان فيه نخل وقبورُ المشركين وخرب . فأمر بالنخل فقُطع ، وبقبور المشركِينَ فنبشتْ ، وبالخَرِب فسويتْ ، وصفوا النخل قبلةَ المسجد ، وجعلوا عضادتيه حجارةً ، وكانوا يرتجزون ، ورسولُ الله ﷺ معهم ، وهم يقولون : اللهم لا خيرَ إلا خير الآخرة . فانصر الأنصارَ والمهاجِرةَ .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

١١ / ١١٨٨ – وفى رواية : وجعلوا ينقلون الصخر ، وهم يرتجزونَ .

١٢ / ١١٨٩ – ولرزين عن أبى سعيد : فكان ﷺ ينقلُ اللَّبِنَ معهم ويقول : هذا الحمال لا حمال خيبر ، هذا أبرُّ ربَّنا وأطهرُ . ولقيه رجلٌ وهو ينقل الترابَ فقال : يارسولَ الله ناولنى لبنتك أحملُها عنك . قال : اذهبْ فخذْ غيرها ، فلستَ بأفقرَ منى إلى الله . وجاء رجلٌ كان يحسِنُ عجنَ الطينِ ، وكان من حضرموت . فقال ﷺ : رحم الله امرءا أحسنَ صنعةً ، وقال له : الزمْ هذا الشغلَ ، فإنى أراك تُحسنه .

١٣ / ١١٩٠ – وله عنه أيضا : كان سقفُ المسجدِ من جريدِ النخل ، فأمر عمرُ فى خلافته ببناءِ المسجد . وقال : أكن الناس من المطر . وإياك أن تحمِّر أو تصفِّر فتفتنَ الناسَ .

١٤ / ١١٩١ – ابن عمر : وسُئل عن الحيطانِ تلقى فيها العِذْراتُ ، فقال : إذا سقيت مراراً فصلوا فيها . يرفعه إلى النبى ﷺ . [للقزوينى بعنعنة ابن اسحاق]

١١٩٢/١٥ — وعنه : كان المسجدُ على عهدِ رسول الله مبنياً باللَّبِنِ ، وسقفه بالجريد ، وعُمُدُه خشبُ النخلِ . فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً . وزاد فيه عمرُوبناهُ على بنائه فى عهده ﷺ باللبنِ والجريدِ ، وأعاد عُمُدَه خشباً . ثم غيَّره عثمان وزاد فيه زيادةً كثيرةً ، وبنى جُدره بالحجارة المنقوشة والقصةِ ، وجعل عُمُدَه من حجارةٍ منقوشةٍ وسقَّفهُ بالساجِ . [للبخارى وأبى داود]

١١٩٣/١٦ — وله فى أخرى : كان سوارِيه من جريدِ النَّخلِ ، أعلاهُ مظلَّلٌ بجريدِ النخلِ . ثم إنها نُخرت فى خلافة أبى بكر ، فبناها بجذوع النخلِ وبجريد النخل ، ثم إنها نُخرت فى خلافةِ عثمان فبناها بالآجرِّ . فلم تزل ثابتة إلى الآن . قلت : كذا فى الأصل . والذى فى أبى داود من جذوع النخل أعلاه مظلل .

١١٩٤/١٧ — وله أيضاً : إنا مُطرنا ذاتَ ليلةٍ فأصبحت الأرضُ مبتلةً فجعل الرجلُ يجىء بالحصى فى ثوبه ، فيبسطه عنه ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال : ماأحسن هذا .

١١٩٥/١٨ — أبو هريرة ، رفعه إن شاء الله : إن الحصاةَ لتناشد الله الذى يخرْجها من المسجد ليدعَها . [لأبى داود]

١١٩٦/١٩ — سلمة بن الأكوع : كان بين المنبرِ وبين الحائط كقدرِ ممرِّ الشاة . [للشيخين وأبى داود]

١١٩٧/٢٠ — وفى رواية : كان سلمةُ يتحرى موضعَ المصحفِ يسبح فيه ، وذكر أنه ﷺ كان يتحرَّى ذلك المكان ، وكان بين المنبر والقبلة قدرُ ممر الشاةِ .

١١٩٨/٢١ — سهل بن سعد : كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممرُّ الشاةِ . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١١٩٩/٢٢ — ابن عمر ، رفعه : الصلاةُ فى المسجد الجامع تعدل فريضة حجةٍ

١١٩٣ — فيه عطيةُ بن سعد العوفى ضعيف الحديث .

١١٩٩ — فيه نوح بن ذكوان ضعفه أبو حاتم .

مبرورةٍ ، والنافلة كحجةٍ متقبلةٍ . وفضلت الصلاةُ فى المسجدِ الجامعِ على ما سواه من المساجدِ بخمسمائةِ صلاةٍ . [للأوسط بضعف]

٢٣/ ١٢٠٠ - عمر ، رفعه : من صلى فى مسجدٍ جماعةً أربعين ليلة لا تفوتُه الركعةُ الأولى من صلاةِ العشاء كتب الله بها عتقاً من النارِ . [للقزوينى]

٢٤/ ١٢٠١ - أنس : رأى النبى ﷺ نخامةً فى قبلة المسجد فشقَّ عليه ، فقام فحكه بيده ، وقال : إنَّ أحدكم إذا قام فى الصلاةِ فإنما يناجى ربَّه ، وإن ربَّه بينه وبين القبلةِ فلا يبزقنَّ أحدكم قِبَلَ قبلتهِ ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه ، ثم أخذَ طرف ردائِه فبصق فيه ، ثم رد بعضه على بعض ، فقال : أو يَفعلُ هكذا .

[للشيخين]

٢٥/ ١٢٠٢ - وللنسائى : فغضب حتى احمرَّ وجهُه ، فقامت امرأةٌ من الأنصار فحكتها وجعلت مكانه خلوقاً . قال ﷺ : ما أحسن هذا .

٢٦/ ١٢٠٣ - ولأبى داود عن أبى سعيد نحوه وفيه : أيسر أحدكُم أن يبصَقَ فى وجْهِه ؟ فإن أحدَكم إذا استقبلَ القبلةَ فإنما يستقبلُ ربَّه والملكَ عن يمينهِ .

٢٧/ ١٢٠٤ - وزاد الكبير بضعف عن أبى أمامة : وقرينه عن يسارِه .

٢٨/ ١٢٠٥ - وعنه ، رفعه : البصاقُ فى المسجد خطيئةٌ ، وكفارتُها دفنُها .

[للستة إلا مالكا]

٢٩/ ١٢٠٦ - أبو أمامة ، رفعه : من تنخَّع فى المسجد فلم يدفنْه فسيئةٌ ، وإن دفنه فحسنةٌ . [للكبير]

٣٠/ ١٢٠٧ - السائب بن خلاد : أن رجلًا أمَّ قوماً فبصقَ فى القبلة ، والنبىُّ ﷺ ينظُر . فقال لقومه حين فرغ : لا يصلِّى لكم . فأراد بعد ذلك أن يصلِّى لهم فمنعوه وأخبروه بقوله ﷺ . فذكر ذلك للنبىِّ ﷺ فقال : نعم . إنك آذيت الله ورسولَه . [لأبى داود]

١٢٠٠ - مرسل .

١٢٠٤ - ضعيف .

١٢٠٨/٣١ - عمرو بن حزم : رأيتُ النبيَّ ﷺ يبصقُ عن يمينه ، وعن يسارِه ، وبين يديه . [للكبير بضعف يعنى فى غير الصلاة]

١٢٠٩/٣٢ - ابن عمر ، رفعه : إذا استأذنتْ أحدَكم امرأتُه إلى المسجد فلا يمنعها . فقال بلال ابنه : والله لنمنعهنَّ . فأقبل عليه فسبهُ سبا ما سمعته سبَّه مثله قط . وقال : أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : لنمنعهنَّ .

١٢١٠/٣٣ - وفى رواية : لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله .

١٢١١/٣٤ - زاد أبو داود عن أبى هريرة : ولكن ليخرجنَ وهنَّ تفلاتٌ .

١٢١٢/٣٥ - وفى أخرى : فقال ابن له يقال واقد : إذاً يتخذنه دغلًا . فضرب فى صدرِه وقال : أحدثك عن النبى ﷺ وتقول : لا .

[للستة إلا النسائى]

١٢١٣/٣٦ - ابن مسعود ، رفعه : صلاةُ المرأة فى بيتها أفضلُ من صلاتها فى حجرتها ، وصلاتُها فى مخدعها أفضل من صلاتِها فى بيتها . [لأبى داود]

١٢١٤/٣٧ - وللكبير نحوه موقوفا على ابن مسعود ، واستثنى مسجد مكة والمدينة .

١٢١٥/٣٨ - ولأحمد : أن أمَّ حميد امرأة أبى حميد الساعدى قالت : يا رسولَ الله إنى أحبُّ الصلاة معك قال : قد علمتُ أنك تحبين الصلاة معى ، وصلاتك فى بيتكِ خيرٌ من صلاتكِ فى حجرتك ، وصلاتُك فى حجرتك خيرٌ من صلاتك فى دارِكِ ، وصلاتك فى دارك خيرٌ من صلاتك فى مسجِد قومِك ، وصلاتُك فى مسجد قومِك خيرٌ من صلاتِك فى مسجدى .

١٢١٦/٣٩ - عمرة ، قالت : قالت عائشةُ : لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدثَ النساءُ لمنعهن المسجدَ . كما مُنعت نساءُ بنى إسرائيل . قيل لعمرة : أو مُنعن ؟ قالت : نعم . [للشيخين والموطأ وأبى داود]

١٢٠٨ - فيه الواقدى وهو ضعيف .

٤٠/١٢١٧ — ابن عمر ، رفعه : لو تركنا هذا الباب للنساء . قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات .

وفى رواية : وقفه على عمر وهو أصح . لأبى داود .

٤١/١٢١٨ — وفى أخرى ، قال نافع : كان عمر ينهى أن يدخلَ المسجدَ من باب النساءِ .

٤٢/١٢١٩ — أبو هريرة ، رفعه : من سمع رجلًا ينشد ضالةً فى المسجدِ فليقلْ لاردَّها الله عليك ، فإن المساجد لم تُبن لهذا . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

٤٣/١٢٢٠ — بريدة : أن رجلًا نشدَ فى المسجد فقال : من دعا إلى الجمل الأحمرِ ؟ فقال رسول الله ﷺ : لاوجدتَ . إنما بُنيت المساجدُ لما بنيتْ له .

[لمسلم]

٤٤/١٢٢١ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن رسول الله ﷺ نَهى عن الشراءِ والبيعِ فى المساجدِ ، وأن تنشد فيه ضالةٌ ، وأن يُنشد فيه شعرٌ ، ونهى عن التحلُّق قبل الصلاةِ يومَ الجمعة . [لأصحاب السنن]

٤٥/١٢٢٢ — مالك ، قال : بنى عمر رحبةً فى ناحية المسجدِ تُسمى البطيحاء ، وقال : من كان يريد أن يلفظَ أو يُنشدَ شعراً ، أو يرفع صوتَه فليخرجْ إلى هذه الرحبةِ .

٤٦/١٢٢٣ — السائب بن يزيدَ : كنتُ قائماً فى المسجد فحصبنى رجلٌ ، فنظرت فإذا عمرُ فقال : اذهب فأتنى بهذين ، فجئته بهما ، فقال : من أنتما ؟ فقالا : من أهل الطائف . قال : لوكنتما من أهل البلد لأوجعتُكما . ترفعان أصواتكما فى مسجدِ رسول الله ﷺ . [للبخارى]

٤٧/١٢٢٤ — عائشة ، رفعته : وجِّهوا هذه البيوتَ عن المسجدِ ، فإنى لاأُحل المسجدَ لحائضٍ . [لأبى داود]

١٢١٨ — منقطع ، من رواية ، نافع عن عمر .

١٢٢٤ — فيه أفلت بن خليفة وهو مجهول .

٤٨ / ١٢٢٥ – أبو ذر : أتانى النبىُّ ﷺ وأنا نائمٌ فى المسجدِ فضربنى برجله ، وقال : ألا أراك نائماً فيه . قلتُ : يانبيَّ الله غلبتنى عينى . [للدارمى]

٤٩ / ١٢٢٦ – ابن عمر ، رفعه : إذا نعس أحدكُم وهو فى المسجد ، فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره .

لأبى داود ، قلت : أخرجه فى الأصل فى الجمعة . للترمذى فقط بزيادة يوم الجمعة بعد أحدكم .

٥٠ / ١٢٢٧ – وعنه : كنَّا ننامُ على عهد رسُول الله ﷺ فى المسجِدِ ونحنُ شبابٌ . [للترمذى ويأتى لغيره مطولاً]

٥١ / ١٢٢٨ – عائشة : قَد رأيتُ رسولَ الله ﷺ على باب حُجرتى والحبشةُ يلعبون فى المسجْدِ يَسترُنى بردائِه أنظُر إلَيهم .

[للشيخين ويأتى مُطولًا وكذَا حَدِيث رَبطِ ثُمامة أثال فى المسجد]

٥٢ / ١٢٢٩ – كعب بن عجرة ، رَفعه : إذا توضَّأَ أحدكُم فأحْسنَ وضوءَهُ ثُم خرجَ عامداً إلى المسجِدِ فلا يشبكنَّ يدَيهِ فإنَّه فى صَلاةٍ .

[لأبى دَاود والتِّرمذى بلفظه]

٥٣ / ١٢٣٠ – عائشة : أمر رسولُ الله ﷺ وسلَّم ببناءِ المسْجدِ فى الدُّور وأنْ يُنظَّف ويُطيَّب . [لأبى داوُد والتِّرمذى مُفسراً للدُّور بالقبائل]

٥٤ / ١٢٣١ – أنس ، رفعه : لا تقُوم الساعَةُ حتى يتَباهَى الناسُ فى المساجِدِ . [لأبى دَاوُد]

٥٥ / ١٢٣٢ – وللنسائى : أشراطُ السَّاعة أنْ يتباهَى الناسُ فى المساجِدِ .

٥٦ / ١٢٣٣ – طلق بن على : خَرجْنا وفْداً إلىَ رسُولِ الله ﷺ فبايعناهُ وصلَّينا معهُ وأخبرناهُ أنَّ بأرْضنا بيعةً لنَا فاستوهبناه من فضْل طَهوره فَدَعا بماء فتوضَّأَ وتمضْمضَ ثم صبَّه لنا فى إداوة وقال : ادخروا فإذا أتيْتُم أرضَكم فاكْسروا بيْعتكُم وانْضحُوا مَكانها بهذا الماءِ واتَّخذوها مسْجداً . قلنا : إنَّ البلدَ بعيدٌ ، والحرُّ شديدٌ والماءَ ينْشف . فقال : مدُّوه من الماءِ فإنَّه لا يزيدهُ إلا طِيباً ، فَخرجْنا حتَّى قَدِمنا

١٢٢٩ – قال ابن حجر فى إسناده اختلاف .

بَلدنا فكسرْنا بِيعتَنا ثمَّ نَضحنا مَكانها واتَّخذناها مسجداً فَنادينا فيهِ بالأذان والرَّاهبُ رجلٌ من طيِّءٍ ، فلما سَمع الأذان قالَ : دعوةُ حقٍّ ، ثم استْقبلَ تِلعةً مِن تِلاعنا فلَم نرهُ بعد . [للنَّسائى]

٥٧ / ١٢٣٤ — عُثمان بن أبى العَاص : أمرَ النبىُّ ﷺ أن نَجعلَ مسْجِد أهلِ الطَّائف حيثُ طَواغِيتهُم .

٥٨ / ١٢٣٥ — أبو هريرة ، رفعه : مَن أتَى المسْجِد لِشيءٍ فهو حظه .

[لأبى داود]

٥٩ / ١٢٣٦ — عائشة : قالَ ﷺ فى مَرضِه الذى لم يقُم منهُ : لَعنَ الله اليهودَ والنَّصارى اتخذوا قُبورَ أنبيائِهم مَساجدَ ، ولَولا ذٰلكَ أبرزَ قَبرهُ غَيرْ أنَّه خَشىَ أن يُتَّخذ مَسجِدا . [للشيخين والنَّسائى]

٦٠ / ١٢٣٧ — عطاء بن يسار ، رفعه : اللّٰهم لا تَجْعَل قَبرِى وَثناً يُعبَد . [لمالك]

٦١ / ١٢٣٨ — عمر : لَولا أنِّى سَمعتُ رسُولَ الله ﷺ يقولُ : ينْبغِى أنْ نَزيدَ في مَسجدِنا مَازِدْت . [لأحمد]

٦٢ / ١٢٣٩ — وللموصلى : إنَّا نُريدُ أنْ نَزيد فى قِبْلَتنا .

٦٣ / ١٢٤٠ — وللبزار بلين : إنِّى أُزيدُ إنْ قَبِلَتْ .

٦٤ / ١٢٤١ — ابن عباس : قالَ : المساجدُ بُيوتُ الله فى الأرْضِ تُضىءُ لأهْل السَّماء كما تُضىءُ نُجوم السَّماءِ لأهْلِ الأرْضِ . [للكبير]

٦٥ / ١٢٤٢ — وبر بن عيسى الخزاعى : قالَ رَسولُ الله ﷺ : إذاً بنَيْت مَسْجد صَنْعاء فاجْعلهُ عَن جَبلٍ يُقالُ له ضنين . [للأوسط]

٦٦ / ١٢٤٣ — حذيفة رفعه : فَضلُ الدَّار القَرِيبة مِنَ المسْجِد علَى الدَّارِ الشَّاسِعة كفَضْل الغازِى علَى القاعِدِ . [لأحمد بلين]

٦٧ / ١٢٤٤ — أنس : نُهينا أنْ نُصلِّىَ فِي مسجدٍ مُشْرِف [للبزار]

٦٨ / ١٢٤٥ — عبادة بن الصامت : قالت الأنْصارُ : إلَى مَتَى يُصلِّى رسولُ الله

١٢٤٣ — فيه ابن لهيعة .

١٢٤٤ — فيه أنيس ابن سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه .

ﷺ إلَى هذا الجرِيد ، فَجمعُوا لهُ دَنانِير فأتوْهُ بها فَقالُوا : نُصلِحُ هذا المسْجِدَ ونُزيِّنه فقالَ : لَيسَ لِي رغْبةٌ عنْ أخِي مُوسَى .. عَرِيشٌ كَعريشِ مُوسَى .
[للكبير بلين]

٦٩ / ١٢٤٦ - أبو هريرة : إذا وَجدَ أحدكُم القَمْلة فى المسْجِد فلْيدْفِنْها .
[للبزار]

٧٠ / ١٢٤٧ - وزاد الأوسط بضعف : أو لِيمطْهَا عنْهُ*.

٧١ / ١٢٤٨ - ولأحْمدَ عَن رجلٍ مِنَ الأنْصارِ : فَلْيصرها ولا يلْقِها فى المسْجد .

٧٢ / ١٢٤٩ - عائشة : أسْلَمت امرأةٌ سَوداءُ لِبعض العَرَب وكانَ لَها حَفشٌ فى المسْجد فكانَتْ تأتِينا فَتحدَّث عِنْدنا فإذَا فَرغَت منْ حَدِيثِها قالَت :

ويَومُ الوِشاحِ من تعاجيبِ ربِّنا ألَا إنه مِنْ بلـدةِ الكفـر نجَّانِـى

فلماً أن أكثرت قُلتُ ومَا يَوْم الوشَاح ؟ قالت : خَرجَتْ جُويريَّةٌ لِبعْض أهْلِي وعَليها وِشاحٌ مِنْ أدَمٍ فَسقطَ مِنْها فانْحطَّت عَليه الحديَّاةُ وهَى تحسبه لَحماً فَاخَذتْهُ فاتَّهمونى فعذَّبونى حتَّى بلغوا مِن أمْرى أنَّهم طلبوهُ قبلى فَبينْماهُم حوَلِي وأنا في كَربٍ إذْ أقْبلتِ الحدَيَّاةُ حتَّى وازَتْ رُءُوسَنا ثمَّ ألْقتهُ فأخذُوهُ ، فَقلتُ لَهم : هذا الَّذى اتَّهمتُموني بِهِ وأنَا منهُ بَريئةٌ . [للبخارى]

٧٣ / ١٢٥٠ - زيد بن ثابت : أنَّ النَّبىَّ صلَّى ﷺ احْتجَم فى المسْجد .
[لأحمد] قال مُسلمٌ فىَ كِتابِ التَّمييزِ : أخْطأ ابنُ لهيعةَ إنَّما احْتَجرَ أىَ اتَّخذ حُجَرةً .

٧٤ / ١٢٥١ - أبو العالية : قالَ لهُ رجلٌ مِنَ الصَّحابة : حفظتُ لَكَ أنَّ رَسولَ الله ﷺ توضَّأ فى المسْجد . [لأحمد]

٧٥ / ١٢٥٢ - عبد الله بن الزبير : أكَلْنا مَعَ النَّبىِّ ﷺ شِواءً ونحْنُ فى المسْجد فأُقِيمَت الصَّلاةُ فلَم نَزدْ علَى أن مَسَحنا بالحَصْباءِ . [للكبير بلين]

١٢٤٧ - فيه يوسف بن خالد السمتى وهو ضعيف .
١٢٥٠ - فيه ابن لهيعة .
١٢٥٢ - فيه ابن لهيعة .

٧٦/١٢٥٣ – أبو الدرداء : المسْجدُ بيْتُ كلِّ تَقىٍّ ، وتكفَّلَ اللهُ لمنْ كانَ المسْجدُ بيتَهُ بالروح والرَّحمةِ والجوَازِ على الصِّراطِ إلَى رِضْوان اللهِ ، إلى الجنَّة .

[للكبير والأوسط والبزار]

٧٧/١٢٥٤ – أبو هريرة ، رفعه : إنَّ للمسَاجد أوْتاداً الملائِكةُ جلساؤهم ، إنْ غابُوا يفْتقدونَهُم ، وإنْ مَرضُوا عادُوهُم ، وإنْ كانُوا فى حاجةٍ أعانُوهُم ، جَليسُ المسْجِد علَى ثَلاثِ خِصالٍ : أخٍ مُستفادٍ ، أو كلمةٍ مُحْكمةٍ أوْ رحْمَةٍ مُنتظرةٍ .

[لأحمد بلين]

٧٨/١٢٥٥ – معاذ ، رفعه : إنَّ الشَّيطانَ ذِئبُ الإنْسان كذئبِ الغَنَم يأْخذ الشَّاةَ القاصِيةَ والنَّاحيةَ فإيَّاكُم والشِّعابَ وعَليْكُم الجماعَةَ والعامَّة والمسجد . [لأحمد]

٧٩/١٢٥٦ – ابن مسعود : أنَّه رَأى قوماً قد أسْندُوا ظُهورهُم إلي قبلةِ المسْجِد بَيْن أذان الفَجْر والإقامَة، فقاَل: لا تُحولوا بَيْن الملائكةِ وبَيْن صَلاتِها . [للكبير]

٨٠/١٢٥٧ – ابن عمر ، رفعه : ليُصلِّ أحدُكُم فى مسْجِده ولا يَتتبَّع المسَاجِد .

[للكبير والأوسط]

٨١/١٢٥٨ – ابن مسعود ، رفعه : إنَّ مِنْ أشْراطِ السَّاعةِ أنْ يمرَّ الرَّجلُ فى طُولِ المسْجِد وعرْضِه لا يُصلِّى فِيه ركعةً .

[للكبير]

٨٢/١٢٥٩ – مكحول ، عَنْ معاذٍ رفعه : جَنبوا مَساجِدَكُم صِبْيانكُم وخُصُوماتِكُم وحُدودَكُم وشِراءَكُم وبَيْعَكم وجَمِّروها يَوم جُمَعكم .

[للكبير]

٨٣/١٢٦٠ – وزادَ مِن طريقٍ غَيْره : واتَّخذُوا علَى أبْوابِ مَساجِدكُم المطَاهِرَ .

٨٤/١٢٦١ – حكيم بن حزام : نَهَى النَّبىُّ ﷺ وسلَّم أنْ يُستقادَ فى المسْجد ، وأنْ تُنشَدَ فِيهِ الأشْعارُ وأنْ تُقامَ فيهَ الحدُودُ .

[لأبى داود]

١٢٥٥ – فيه انقطاع .

١٢٥٩ – ضعيف .

١٢٦٠ – فيه العلاء بن كثير الليثى الشامى ، ضعيف .

١٢٦١ – ضعفه ابن حجر .

٨٥/١٢٦٢ – مرة الهمدانى : حَدَّثتُ نَفسى أنْ أُصلّى خَلْف كُلِّ سارِيةٍ مِنْ مَسْجد الكُوفة ركْعَتين ، فَبينَا أنَا أُصلّى إذْ أنا بابنِ مَسعود فى المسْجِدِ فأتَيتهُ لأُخبرهُ بأمْرِى فَسبَقنى رَجل فأخْبره بالذىِ أصْنعُ فَقالَ ابن مَسعُود : لَوْ يَعْلمُ أنَّ الله تعالَى عند أى سَاريةٍ ما جَاوزَها حتَّى يَقْضى صَلَاته . [للطبرانى]

٨٦/١٢٦٣ – ابن مسعود : أنَّه كَرِه الصَّلاةَ فى المحْرابِ ، وقالَ : إنَّما كانَتْ للكَنائِسِ فلا تَشبَّهوا بأهْلِ الكتاب . [للبزار]

٨٧/١٢٦٤ – جابر ، رفعه : مَنْ أكَلَ ثَوماً أوْ بَصلًا فَلْيعْتزلْنا أوْ لِيعْتَزل مَسْجدنا ولْيَقْعُدْ فى بَيتهِ . وأنَّه أتَى بِقدْر فِيه خَضرات مِنْ بُقولٍ فوَجَد لَها رِيحاً فسأَلَ فأُخبرَ بما فِيها من البُقولِ فَقالَ: قرِّبُوها إلى بَعْض أصحْابه فلماَّ رآهُ كَرهَ أكْلها ، قالَ: كُلْ فإنِّى أناجِى مَن لَاتُناجِى .

٨٨/١٢٦٥ – وفى رواية : نَهىَ رَسولُ الله ﷺ عَنْ أكل البَصل والكُرَّاثِ فَغَلبتْنا الحاجةُ فأَكلْنا مِنها فقالَ : منْ أكَلَ منْ هذه الشَّجَرة فلَا يقربنَّ مَسْجدنا فَإنَّ الملائِكةَ تَتأذى مما يَتأذَّى منهُ الإنْس . [للستة إلا مالكا]

٨٩/١٢٦٦ – وللأوْسَط والصَّغير بلين : مَنْ أكَلَ مِن هٰذِه الخَضْراوَات الثَّوم والبَصَل والكُرَّاث والفِجْل .

٩٠/١٢٦٧ – وفى رواية : فأتَى بِبدر ، فَسَّره ابنُ وَهْبٍ : طَبق .

٩١/١٢٦٨ – حذيفة رفعه : مَنْ تَفَلَ تِجاهَ القِبْلةِ جاءَ يَوْم القِيامَةِ تِفلُه بَينَ عَيْنيهِ ، ومَن أكَلَ مِنْ هٰذه البَقْلة الخَبيثةِ فلاَ يَقْربنَّ مَسْجِدنا ثلاثاً . [لأبى داود]

٩٢/١٢٦٩ – وله وللشيخين عن ابن عمر : فَلَا يقْربنَّ المسَاجِدَ حتَّى يذْهَب رِيحُها .

٩٣/١٢٧٠ – عمر ، قالَ : أيُّها النَّاس إنَّكُم لتأكلُون مِن شَجرتَيْن ما أُراهُما إلَّا خبيثتين: البصَل والثُّوم رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ إذا وَجَد رِيحَها مِنَ الرَّجُل أَمَر بِهِ فأُخْرجَ إلى البقَيع فَمن أكَلَهما فلْيُمتهمُا طَبخا . [للنسائى]

٩٤ / ١٢٧١ - المغيرة : أكلْتُ ثوماً فأتيتُ رَسول الله ﷺ وقَد سُبقْت بركْعة فلمَّا دَخلتُ المسْجد وَجَد رِيحَ الثَّوم فلمَّا قَضَى صَلاتَهُ قالَ : منْ أكلَ مِنْ هٰذِه الشَّجَرة فَلَا يقْرَبنا حتَّى يذْهب رِيحُها،أوْ رِيحُهُ ، فلما قُضيت الصَّلاة جِئت إليهِ ﷺ فقُلْت : لِتعْطنى يَدَك فأدْخلت يدَهُ فى كُم قَميصِى إلَى صَدْرى فإذاَ أناَ معْصوبُ الصَّدْر فقالَ : إنَّ لكَ عُذْراً . [لأبى داود]

شرائط الصلاة من استقبال وطهارة وستر

١ / ١٢٧٢ - أبو هريرة : رفعه : ما بَيْن المشْرِقِ والمغْرب قِبْلةٌ . [للترمذى]

٢ / ١٢٧٣ - ولرزين ، رفعه : اسْتقبلَ وكَبَّر ولم يَرَ الإعادةَ علَى مَن سَهَا فصلَّى إلَى غير القِبْلة .

٣ / ١٢٧٤ - معاذ : صَلَّينا مَع رَسولِ الله ﷺ فى يَوْم غَيمٍ فى سَفرٍ فلما سلَّم تجلَّتِ الشَّمْس قُلْنَا يا رَسُول الله صَلَّينا إلَى غَيْر القِبْلةِ ، فقالَ : قَد رفِعتْ صَلاتُكُم بِحقِّها إلَى الله تعالَى . [للأوسط]

٤ / ١٢٧٥ - أنس : أنَّ النَّبىَّ ﷺ إذا سَافَر فأرَادَ أنْ يَتطوَّعَ اسْتقبَلَ القِبلة بناقتهِ ثمَّ كبر ثمَّ وجَّهَ رِكابهُ . [لأبى داود]

٥ / ١٢٧٦ - ابن عباس : كانَ النَّبىُّ ﷺ وهُو بمكَّة يُصلِّى نَحو بيْت المقْدس والكَعبة بين يَديهِ وبَعْد أنْ هاجَرَ إلَى المدِينةِ سِتَّة عَشَر شَهْراً ثمَّ صُرِفَ إلَى الكَعْبة . [للكبير]

٦ / ١٢٧٧ - ابن عمر ، رفعه : لا يَقْبلُ الله صَلاةً بِغيرِ طهُورٍ .

[لمسلم والترمذى مطولا]

١٢٧٨/٧ — معاوية ، سأَلَ أُخْتهُ أُمَّ حَبِيبةَ : هَلْ كانَ رَسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يُصلِّى فى الثَّوبِ الَّذِى يُجامِعها فِيه ؟ قالَتْ : نَعَم مالم يَرَ فِيهِ أَذًى .
[لأبى داود والنَّسائى]

١٢٧٩/٨ — عائشة ، قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم لا يُصلِّى فى مَلاحِفِنا. [لأصْحابِ السُّنَن]

١٢٨٠/٩ — ابن عمر : أنَّه كانَ يعْرقُ فى الثَّوب وهُو جُنبٌ ثمَّ يُصلِّى فِيه .
[للموطأ]

١٢٨١/١٠ — أبو سعيد : بيْنَا النَّبىُّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يُصلِّى بأصْحابِه فى نَعليْهِ إذْ خَلعهما فَوَضَعهُما عَنْ يَساره فلمَّا رَأى أصْحابُه ذلك ، ألْقوا نِعالَهم فلمَّا قَضَى صَلاتهُ قَالَ : ماحَملكُم علَى خَلْع نِعالِكم ؟ قالوا : رأيْناكَ خَلعْتَ فَخلعْنا ، فقال : إن جِبْريلَ أتاني فأخْبَرنى أنَّ فِيهِما قَذَراً فإذَا جاءَ أحدُكم إلَى المسْجِد فَلينظر فإنْ رَأى فى نَعْليْه قَذَراً أوْ أذًى فلْيَمْسحْه ولْيُصلِّ فِيهما . [لأبى داود]

١٢٨٢/١١ — ولَه عَن شدَّاد بن أوْس ، رفعه : خالِفُوا اليَهودَ فإنَّهم لا يُصلُّون فى خِفافِهِم ولا نِعالِهم .

١٢٨٣/١٢ — وله عن أبى هريرة : إذا صَلَّى أحُدكُم فَخلعَ نَعْليه فَلا يُؤْذِ بِهما أحَداً ، لِيجْعلهُما بيْنَ رِجْليهِ أوْ ليصلِّ فيهما .

١٢٨٥/١٣ —أنس: أنَّ جدتى مُليْكَة دَعَت رَسولَ الله ﷺ إلى طعامٍ صَنعتهُ فأكَلَ مِنْهُ ثمَّ قالَ : قُومُوا فأُصلِّى بِكُم ، فقُمتُ إلَى حَصيرٍ لَنا قدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مالبس فَنضحْتُه بماءٍ فَقامَ عليْهِ ﷺ وصُفِفْتُ أنَا واليَتيمُ ورَاءَهُ ، والعَجوزُ مِنْ وَرائِنا فصلَّى لَنا ﷺ ركعَتيْن ثمَّ انْصرَف . [للستة]

١٢٨٥/١٤ — ميمونةُ : أنَّ النبىَّ ﷺ كان يُصلِّى وأنَا حذاؤُه حائِضٌ ورُبَّما أصابنى ثَوبهُ إذَا سَجَد وكانَ يُصلى علَى الخُمْرة .

[للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٥ / ١٢٨٦ — المغيرة : كانَ النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم يُصلِّى علَى الحصيرِ والفَرْوةِ المدْبُوغَة . [لأبى داود]

١٦ / ١٢٨٧ — أنس : كُنَّا نُصلِّى معَ النبىِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم فى شِدَّة الحرِّ فإذَا لَم يَستَطِع أحدُنا أنْ يُمكِّن جَبْهته مَن الأرْضِ بَسطَ ثوْبهُ فَسَجد عَليه . [للستة إلا مالكاً]

١٧ / ١٢٨٨ — البراء ، رفعه : صلُّوا فى مَرابِضِ الغَنمِ فإنَّها مُباركةٌ ، ولا تُصلُّوا فى عَطَنِ الإبل فإنَّها مِنَ الشَّياطِين . [لأبى داود بلفظ رزين]

١٨ / ١٢٨٩ — ابن عمر : أنَّ النبىَّ ﷺ نَهى أنْ يُصلَّى فى سَبْعة مَواطِن : فى المزْبلَة والمجزرَة والمقْبرَة وقارِعَة الطَّريقِ وفى الحمَّامِ ومَعاطِنِ الإبِلِ وفَوْق ظَهْر بيت اللهِ تعالى . [للترمذى]

١٩ / ١٢٩٠ — إبراهيم بن يزيد التيمى : كُنتُ أَقرأُ علَى أبى القرآنَ فى السدَّةِ فإذا قرأتُ السَّجدةَ سَجَد فقلْتُ : ياأبتِ أتسْجُد فى الطَّريقِ ؟ قالَ : إنِّى سَمعْتُ أباذرٍّ يقولُ : سألتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَن أوَّلِ مسْجدٍ وُضع فى الأرْضِ ؟ فقالَ : المسْجدُ الحرامُ . قلتُ : ثمَّ أىٌّ ؟ قالَ : المسْجدُ الأقْصَى . قلْت : كَم بَينَهما ؟ قالَ : أرْبعُونَ عاماً ، ثمَّ كلُّ الأرْض لَكَ مسْجد فحيثُ ماأدْركتْكَ الصَّلاةُ فصلِّ فإنَّ الفَضْل فِيه . [للشيخين والنَّسائى]

٢٠ / ١٢٩١ — عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يُصلِّى حيْثُ مادَنا مِن البيْتِ ، فقالَتْ لهُ عائشةُ : يارَسُولَ اللهِ ربَّما صليْت فى المكانِ الَّذى تمرُّ فيهِ الحائِضُ ، فلَوْ أنَّك اتَّخذتَ مَسْجداً تُصلِّى فيهِ ! فقالَ : عَجباً لكِ ياعائِشة،أمَاعَلمتِ أنَّ المؤْمِنَ تُطهر سَجْدتهُ مَوضِعَها إلَى سَبعِ أرَضِين . [للأوسط بلين]

١٢٨٦ — فيه انقطاع .

١٢٨٩ — ضعفه ابن حجر .

١٢٩١ — فى إسناده عبدالله بن صالح ، ضعفه الجمهور .

١٢٩٢/٢١ - أبو سعيد وعلى وابن عمر وأبو هريرة وجابر وابن عباس وحذيفة وأنس وأبو أمامة وأبوذر رفعوه: جُعِلت لِى الأَرْضُ مَسْجداً وطَهُوراً. [للترمذى]

١٢٩٣/٢٢ - (أبو صالح الغفارى) أنَّ عليًّا مرَّ ببابِلَ فجاءَهُ المؤَذِّنُ يؤْذِنهُ بِصلاةِ العَصْرِ، فلمَّا خَرجَ منْها أَمَر المؤَذِّن فأَقامَ الصَّلاة فلمَّا فَرغَ مِنْها قالَ: إنَّ حَبِيبِي ﷺ نَهانِى أنّ أُصلِّى فى المقْبَرة وفى أرْضِ بابِل فإنَّها مَلْعُونَة. [لأبى داود]

١٢٩٤/٢٣ - ابن عمر: كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْه وسلَّم يُصلِّى فى السَّفَر علَى رَاحلتِهِ حيثُ توجَّهت بِهِ يومِئ إِيماءً فى صَلاة اللَّيلِ إلَّا الفَرائِض، ويُوتر علَى رَاحِلَته. [للستة بلفظ البخارى]

١٢٩٥/٢٤ - وفى رواية: كانَ يُسبِّحُ علَى ظَهْر راحِلَته، بنَحْوه، ولَمْ يذْكُر فى السَّفر.

١٢٩٦/٢٥ - جابر: بعثَنى النبىُّ ﷺ فى حَاجةٍ فجئْتُ وهُو يُصلِّى علَى راحِلتِهِ نحَو المشْرِق والسُّجُود أخْفضُ مِنَ الرُّكوعِ.

[للشيخين وأبى داود والترمذى بلفظهما]

١٢٩٧/٢٦ - وفى روايةٍ: فإذَا أرادَ أنْ يُصلِّى المكْتُوبة نَزَل.

١٢٩٨/٢٧ - يعلى بن مرة، عَنْ أبيهِ عَنْ جدِّه: أنَّهم كانُوا مَع النبىِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم فى مَسيرهِ فانْتهوْا إلَى مضيقٍ فَحضرتِ الصَّلاة فمُطِرُوا، السَّماءُ مِنْ فَوْقِهم والبلةُ مِنْ أسْفَلِهم، فأذَّن رَسُول اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم وهُو علَى رَاحِلتِهِ وأقامَ فتقدَّمَ علَى رَاحِلَته فَصلَّى بهم يُومِئُ إيماءً، يجْعلُ السُّجودَ أخْفَض من الرُّكوعِ [للترمذى]: قلت ذكره الهيثمى للكبير عن يعلى بن أمية وقال فى آخره: قلت رواه أبو داود من حديث يعلى بن مرة وإسناد الطبرانى إسناد أبى داود إلا أن أبا داود قال: غريب تفرد به عمرو بن رماح أهو هو رحمه الله وهم فى نسبته

١٢٩٣ - قال الخطابى: فى إسناده مقال.

لأبى داود وإنما هو للترمذى فقط ، ولفظ الترمذى : عن عمرو بن عثمان بن يعلى ابن مرة عن أبيه عن جده أنهم كانوا ... الحديث فظهر أن صاحب الأصل قد وهم أيضاً رحمه الله فى قوله عن أبيه عن جده لأن الحديث ليعلى جد عمر لا لجد يعلى] .

١٢٩٩/٢٨ - علقمة بن عبدالله المزنى ، عَنْ أبيهِ رَفعهُ : إذَا كُنتم فى القَضبِ أوِ الثَّلج أوِ الرَّادغ فَحضَرت الصَّلاةُ فأومِئُوا إيماءً . [للكبير بضعف]

١٣٠٠/٢٩ - جعفر : أنَّ النبىَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم أمرهُ أنْ يُصلِّى فى السَّفينةِ قائماً إلّا أنْ يخْشَى الغَرَق . [للبزار برجل لم يسم]

١٣٠١/٣٠ - عائشة : سُئِلت هَل رُخِّص للنِّساء أنْ يُصلِّين علَى الدَّوابِّ ؟ قالَتْ : لَم يُرخَّص لَهنَّ فى ذٰلِك فى شِدَّةٍ ولاَرَخاءٍ ، قالَ مُحمد : هٰذا فى المَكْتوبة . [لأبى داود]

١٣٠٢/٣١ - ابن عمر ، رفعه : اجْعلُوا فى بُيوتِكُم مِنْ صَلاتِكُم ولا تتَّخذُوها قُبوراً. [للستة إلا مالكاً]

١٣٠٣/٣٢ - معاذ ، أنَّ النبىَّ صلَّى اللهُ عليْه وسلَّم كانَ يَستحبُّ الصَّلاةَ فى الحِيطانِ ، يْعنِى البَساتِين . [للترمذى]

١٣٠٤/٣٣ - (بهز بن حكيم) عَنْ أبيهِ عَنْ جَدِّه ، قلْتُ : يارَسُول اللهِ عَوْراتُنا ما نَأْتِى مِنْها وما نَذَر ؟ قالَ : احْفَظ عَوْرتكَ إلّا مِنْ زَوْجتكَ أوْ ما مَلَكت يَمينُك ، قلتُ : يارَسُول اللهِ فالرَّجلُ يكُونُ مَعَ الرَّجُل ، قالَ : إن استَطعتَ ألّا يَراها أحدٌ فافْعَلْ ، قلتُ : فالرَّجلُ يكونُ خالياً ، قالَ : اللهُ أحقُّ أنْ يَستحِيي مِنهُ النَّاسُ . [لأبى داود والترمذى]

١٣٠٥/٣٤ - أبو سعيد ، رفعه : لا ينْظُر الرَّجلُ إلَى عَورةِ الرَّجُل ولا المرْأةُ إلَى

١٢٩٩ - ضعيف .

١٣٠٠ - فيه رجل لم يسم .

١٣٠٣ - فيه الحسن بن جعفر ، ضعفه غير واحد .

عَوْرةِ المْرأةِ ، ولا يفْضِى الرَّجلُ إلَى الرَّجلِ فى ثَوبٍ واحدٍ ولا المْرأةُ إلى المْرأةِ فى ثَوبٍ واحدٍ . [لمسلم والترمذى وأبى داود]

١٣٠٦/٣٥ - ولهُ عن أبى هريرة : إلَّا وَلَدًا أَوْ والِداً .

١٣٠٧/٣٦ - ابن عمر ، رفعه : إيَّاكُم والتَّعرِّى فإنَّ معَكُم مَن لا يُفارِقكُم إلَّا عنْد الغَائِط وحِين يفْضِى الرَّجلُ إلى أهْلِه فاستحيُوهُم وأكْرِمُوهم . [للترمذى]

١٣٠٨/٣٧ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إذا زوَّجَ أحدُكُم عبْدهُ أوْ أمتَهُ أوْ أجيرَهُ فَلا ينْظُرنَّ إلى مادُونَ السُّرةِ وفَوْق الرُّكْبةِ . [لأبى داود]

١٣٠٩/٣٨ - على ، رفعه : ياعَلىُّ لا تُبرزْ فَخذكَ ولا تَنْظر إلَى فَخِذ حىٍّ ولا ميِّتٍ . [لأبى داود]

١٣١٠/٣٩ - والترمذى عن ابن عباس رفعه : الفَخِذ عَوْرةٌ .

١٣١١/٤٠ - أبو سعيد : وقَف رسُولُ اللهِ ﷺ بالأسْوافِ وبلالٌ معهُ فدلَّى رجليْهِ فى البئْر وكَشفَ عَنْ فَخذيْه فجاءَ أبُو بكرٍ يَسْتأذنُ فقالَ : يا بِلالُ ائذنْ لهُ وبشِّرْهُ بالجنة،فدَخل أبُو بَكرٍ فجلسَ عنْ يمين النَّبىِّ ﷺ ودلَّى رجْلَيْهِ في البئْر وكَشَف عَنْ فَخذيْه ، ثمَّ جاءَ عُمر يستأْذِن فقالَ : يا بلالُ ائذنْ لهُ وبشِّرْهُ بالجنَّةِ ، فدَخلَ فجلَسَ عَنْ يَسارهِ ﷺ ودلَّى رجْليْه فى البئْر وكَشفَ عَنْ فَخذيهِ ، ثمَّ جاءَ عُثْمان يَسْتأْذِنُ فقالَ : ائْذن لَهُ يا بِلالُ وبشِّرْهُ بالجنَّةِ علَى بَلْوى تُصيبُهُ،فدَخل عُثمانُ فجلَس قُبالتَه ﷺ فى البئْر وكَشَفَ عن فَخذيْه . [للأوسط]

١٣١٢/٤١ - ابن عباس ، رفعه : لا بأْسَ أنْ يُقلِّب الرَّجلُ الجاريةَ إذا أرادَ أنْ يَشْتريهَا ما خَلا عَوْرتها ما بَينَ رُكْبتها إلَى مَعْقِد الإزارِ . [للكبير بلين]

١٣٠٦ - فيه رجل مجهول .

١٣٠٧ - ضعيف .

١٣١٠ - فى إسناده أبو يحيى القتات ، ضعيف مشهور .

١٣١٢ - فيه صالح بن حسان وهو ضعيف .

٤٢/١٣١٣ - أبو هريرة : لا يُصلِّ أحدُكُم فى الثَّوب الوَاحِد لَيسَ علَى عاتِقِه مِنْهُ شَىء . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٣/١٣١٤ - وفى رواية : إذا صَلَّى أحدُكم فى ثَوبٍ فَلْيخالِف بِطَرفيهِ علَى عاتِقَيه .

٤٤/١٣١٥ - وعنه : أنَّه ﷺ سُئِل عَن الصَّلاةِ فى ثوْبٍ وَاحِدٍ ، فقالَ : أوَ لِكلِّكُم ثَوبان . [للستة إلا النَّسائى]

٤٥/١٣١٦ - وفى أخرى : ثُم سُئِلَ عُمر فقالَ : إذا وَسَّع اللّهُ فوسِّعُوا ، جَمعَ رجَلٌ عليْهِ ثِيابهُ ، صلَّى رَجلٌ فى إِزارٍ ورداءٍ ، فى إزارٍ وقَميصٍ ، فى سَراويلَ ورداءٍ ، فى سَراويلَ وقَميصٍ ، فى سَراويلَ وقباءٍ ، فى تُبَّان وقُباءٍ ، فى تُبَّان وقَميصٍ ، وأحْسبه قالَ:فى تُبانٍ ورداءٍ .

٤٦/١٣١٧ - أنس : آخِرُ صَلاةٍ صلَّاها النَّبىُّ ﷺ معَ القَوْم صلَّى فى ثَوبٍ واحِدٍ مُتوشِّحاً بِهِ خَلْف أبِى بكرٍ . [للترمذى والنَّسائى بلفظه]

٤٧/١٣١٨ - ولأحمدَ عنِ ابن عباسٍ : أنَّه صلَّى اللّهُ عليْهِ وسلَّم صلَّى فى ثَوبٍ واحِدٍ مُتوشِّحاً يَتقى بفُضُوله حَرَّ الأرْضِ وبَرْدها .

٤٨/١٣١٩ - أبو عبد الرحمن حاضن عائشة : رأيْتُ النبىَّ ﷺ وعائشةَ يُصلِّيان فى ثَوبٍ واحِدٍ نِصفُه عليْهِ ﷺ ونِصفُه علَى عائِشةَ . [للأوسط بضعف]

٤٩/١٣٢٠ - بريدة ، رفعه : لا تُصلِّ فى سراوِيل لَيسَ عليْكَ رِداءٌ .
[لأبى دواد مطولا]

٥٠/١٣٢١ - سهل بن سعد : كانَ رجالٌ يصلُّونَ معَ النبىِّ ﷺ عاقِدِى أُزُرهم علَى أعْناقِهِم كهيْئَةِ الصِّبيانِ ، ويُقال للنِّساءِ : لا تَرفعْنَ رُءُوسكنَّ حتَّى يستوِى الرِّجالُ جُلُوساً . [للشيخين والنسائى وأبى داود]

١٣١٩ - فيه خرار بن حرد ، وهو ضعيف .
١٣٢٠ - فيه أبو تميلة يحيى بن واضح الأنصارى وأبو المنيب عبيدالله بن عبدالله العتكى المروزى وفيهما مقال .

٥١/١٣٢٢ - عائشة : لا يقْبلُ اللهُ صَلاةَ الحائِضِ إلّا بخمارٍ .

[لأبى داود والترمذى]

٥٢/١٣٢٣ - أم سلمة : سألْتُ النَّبىَّ ﷺ : أتُصلِّى المرأةُ فى دِرعٍ وخِمارٍ لَيسَ عَلَيْها إزارٌ ؟ قال : إذا كانَ الدِّرعُ سابِغاً يغطِّى ظُهور قَدَميْها .

[لأبى داود]

٥٣/١٣٢٤ - عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى فى خَميصةٍ لَها أعلامٌ ، فَنَظر إلَى أعْلامِها نَظْرةً ، فلمَّا انْصرفَ قالَ : اذْهَبُوا بخميلتى هٰذِه إلَى أبِى جَهْمٍ ، وأْتُونى بأنْبِجانيَّةِ أبى جَهْمٍ فإنَّها ألْهتْنِى آنفاً عَنْ صلاتِى . [للستة إلا الترمَذى]

٥٤/١٣٢٥ - عبد الله بن سرجس : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى يوماً وعليهِ نَمِرةٌ فقالَ لرَجُلٍ من أصْحابِه : أعْطِنى نَمِرتَك وخُذْ نَمِرتِى ، فقالَ : يارَسُولِ اللهِ نَمرتُك أجْودُ مِنْ نَمِرتِى ، فقال : أجَلْ ولٰكِن فِيهَا خَيْطٌ أحْمَر فَخشِيتُ أنْ أنْظُر إلَيْها فَتَفْتنِّى عَنْ صَلاتِى . [للكبير وفى رواية : فأخاف أن يفتنى]

٥٥/١٣٢٦ - عقبة بن عامر : أُهْدِىَ إلَى النَّبىِّ ﷺ فرُّوجُ حَريرٍ فَلبسَهُ فَصلَّى فيهِ ثُمَّ انْصرفَ فنَزعهُ نزعاً شَديداً كالكارِهِ لهُ ، وقالَ : لا ينْبغِى هٰذا للمتَّقِين. [للنسائى ، قلت كذا فى الأصل هنا للنَّسائى فقط وأخرجه فى اللباس للشيخين فقط ومثل هذا فيه كثير رحمه الله]

٥٦/١٣٢٧ - أبو هريرة : نَهَى النبىُّ ﷺ عَنْ لُبستَيْن : اشْتمالِ الصَّماءِ وهُو أنْ يَجْعلَ ثَوبَهُ علَى عاتِقِه فيبْدُو أحدُ شِقَّيهِ لَيسَ عليْهِ ثَوبٌ أوْ أنْ يشتمل علَى يدَيهِ فى الصَّلاة ، واللبسةِ الأُخْرَى احْتِباؤهْ بثَوْبه وهُو جالسٌ لَيس علَى فَرْجه منهُ شىء . [للستة]

١٣٢٢- أعله الدارقطنى بالوقف والحاكم بالارسال .

١٣٢٣- فى إسناده عبدالرحمن بن دينار وفيه مقال .

١٣٢٨/٥٧ - عليٌّ : أنَّ رجُلًا من أهْلِ العالِيةِ قالَ : يارَسُولَ اللهِ أخْبرنى بأشدِّ شيءٍ فى هٰذا الدِّين وألْينِه ، فقالَ : ألينُه شَهادةُ أنْ لا إله إلَّا اللهُ وأنَّ مُحمداً عبدُهُ ورسُولُه ، وأشدُّه يَاأخا العالِيةِ الأَمانةُ ، لا دِينَ لمنْ لا أمانَةَ لهُ ولا صَلاةَ لهُ ولا زكاةَ لهُ ، ياأخا العالِيةِ إنَّه مَنْ أصَابَ مالًا مِنْ حَرامٍ فَلبسَ جِلبَاباً لم تُقبل صَلاتُه حتَّى يُنحِّى ذٰلِكَ الجِلْباب عنْهُ ، إنَّ اللهَ أكْرمُ وأجلُّ ياأخا العالِيةِ من أنْ يقْبَلَ عَمَلَ رجُلٍ أوْ صَلاتَه وعليه الجِلْباب مِنْ حرامٍ . [للبزار بضعف] .

كيفية الصلاة وأركانها

١٣٢٩/١ - ابن عمر : كانَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم إذا قامَ إلَى الصلاة رفَعَ يدَيْه حتَّى تكُونا حذو مَنكبَيْهِ ثمَّ يُكبِّر فإذا أرادَ أنْ يرْكَع فعلَ مِثْل ذٰلِكَ وإذا رَفَع رَأسَهُ مِنَ الرُّكوعِ فَعل مِثْل ذٰلِك ولا يفْعلُه حِين يَرْفع رأْسهُ من السُّجودِ. [للستة]

١٣٣٠/٢ - ومن رواياته : قال ابن جُريجٍ : قُلتُ لنافعٍ : أكانَ عُمر يجْعل الأوَّل أرْفعَهنَّ ؟ قال : لَا ، سواءٌ ، قلْتُ : أشِر لى ، فأشارَ إلَى الثدْيَينْ أوْ أسْفَل مِنْ ذلك .

١٣٣١/٣ - ومنها : كانَ ﷺ إذا قامَ فى الرَّكعتَينْ كبَّر ورفَعَ يَديْه .

١٣٣٢/٤ - ومنها نحو ذلك،وفيه : ويرْفَعهُما فى كلِّ تكْبيرةٍ يُكبِّرها قبْل الرُّكوعِ حتَّى تنقضِى صلاته .

١٣٣٣/٥ - علقمة ، قالَ لَنا ابنُ مسْعودٍ يَوماً : ألَا أُصلِّى بِكُم صَلاةَ رسُولِ اللهِ ﷺ ، فصلَّى ولَم يرفَعْ يدَيهِ إلَّا مرةً واحِدةً معَ تكبيرةِ الافْتِتاح .
[لأصحاب السنن]

١٣٢٨ - فيه أبو الجنوب وهو ضعيف .

٦/١٣٣٤ - أبو هريرة : كانَ يُصلِّى بهِم فَيُكبِّر كلَّما خَفَضَ ورفَعَ فإذا انْصَرف قالَ : إنِّى لأشْبهكُم بصَلاةِ رَسولِ اللهِ ﷺ [للستة]

٧/١٣٣٥ - وفى رواية ، قالَ : كانَ النبىُّ ﷺ إذا دَخَل فى الصَّلاةِ رفَع يَديْه مدّا .

٨/١٣٣٦ - وفى أُخرى : إذا كبَّر للصَّلاةِ نَشَر أصابِعَه .

٩/١٣٣٧ - وفى أُخرى : أنَّه صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم كان يُكبِّر وهُو يَهْوِى .

١٠/١٣٣٨ - وائل بن حجْر : رأَيْتُ النبىَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم حِين افْتتحَ الصَّلاةَ رفَعَ يَديْه حِيالَ أُذنيْه ، ثمَّ أتيتُ المدِينةَ بعْدُ فَرأيْتُهم يرْفعُون أيْدِيهم إلَى صُدُورِهم فى افْتِتاح الصَّلاةِ وعَليْهم بَرانِس وأَكْسِيَة .

١١/١٣٣٩ - وفى رواية : أتيتُ النبىَّ ﷺ فى الشِّتاءِ فَرأيتُ أصْحابهُ يرْفَعُون أيْدِيهم فى ثِيابِهم فى الصَّلاة .

٢٢/١٣٤٠ - وفى أخرى : صَلَّيتُ معهُ ﷺ فكانَ إذَا كبَّر رفَعَ يديْهِ ثمَّ التَحفَ ثمَّ أخَذَ شِمالهُ بيَمينه وأدْخَل يَديْهِ فى ثَوْبه ، فإذَا أرادَ أنْ يَركَع أخْرَج يَديْه ثمَّ رفَعهُما ، وإذا أرادَ أنْ يرفَعَ رأسهُ من الرُّكوعِ رفَعَ يَديْه ثمَّ سَجَد ووَضعَ وجْهَهُ بيْن كفَّيهِ حتَّى فَرغَ مِنْ صَلاتِه ، قالَ مُحمدٌ : فذكَرْتُ ذلكَ للحَسَن ابْن أبِى الحَسَن ، فقالَ : هِى صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَله مَنْ فَعَله وتَركَهُ مَنْ تَركَهُ .

١٣/١٣٤١ - وفى أُخْرى : رفَعَ يدَيه حتَّى كانَتا حِيالَ مَنكِبيْهِ وحاذَى بإبْهامَيْه أُذنَيْه ثمَّ كبَّر .

١٤/١٣٤٢ - وفى أُخْرى : أنهُ يرفَعُ يَديهِ معَ التَّكبِيرِ .

[لمسلم وأبى داود بلفظه]

١٥/١٣٤٣ - وللنَّسائى : وإذا جَلسَ فى الرَّكعتَيْن أضْجَع اليُسْرى ونَصَب

١٣٤٢- فيه عبدالجبار بن وائل لم يسمع من أبيه ، وأهل بيته مجهولون .

اليُمنَى ووضَعَ يدهُ اليُمنَى علَى فَخذهِ اليُمنَى ونَصَب أُصْبعهُ للدُّعاءِ ووضَعَ يدهُ اليُسْرى عَلَى رِجْلِهِ اليُسْرى .

١٣٤٤/١٦ — مالك بن الحُويْرث : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا كبَّر رفَع يَديهِ حتَّى يُحاذِى بهما أُذنيهِ،وإذا رَفَع رأسهُ من الرُّكوعِ فقَال سَمِع اللهُ لمنْ حَمدهُ فَعلَ مِثْل ذٰلك . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٣٤٥/١٧ — وزاد فى أُخْرى : وإذا سَجدَ وإذا رفَع رأْسهُ من السُّجود .

١٣٤٦/١٨ — النضر بن كثير، قال :صلَّى إِلَى جَنْبى عَبدُاللهِ بنُ طاووسَ فى مَسْجد الخيف فكانَ إذا سَجد السَّجدةَ الأُولَى فَرفعَ رأْسهُ منْها رفَع يديْه تِلقاءَ وجْهِه ، فأنْكَرتُ ذٰلك فقلْتُ لوُهيْب بن خالدٍ ، فقالَ وهيبٌ : تَصْنعُ شيْئاً لَم نَر أحداً يصْنعهُ ، فقالَ ابنُ طاوُوسَ : رأَيْتُ أبى يصْنعهُ وقَالَ : إنِّى رأَيْتُ ابْنَ عبَّاسٍ يصْنعهُ ، ولاأعْلَم إلَّاأنهُ قالَ : كانَ النَّبىُّ ﷺ يصْنعُه .

١٣٤٧/١٩ — ولهُ عن ميْمونٍ المكىّ : أنَّه رأَى ابْنَ الزُّبيرِ وصَلَّى بهِ يُشيرُ بكفَّيهِ حِينَ يقُومُ وحينَ يرْكعُ وحِينَ يسْجُد ، وحِينَ ينْهضُ للقِيامِ فيقُومُ فيُشيرُ بيديْهِ ، قالَ : فانْطلقْتُ إلَى ابْن عباسٍ فقلتُ : رأيْتُ ابنَ الزُّبير يُصلِّى صَلاةً لم أرَ أحَداً يُصلِّيها ووصفْتُ لهُ هٰذهِ الإشارَة فقَالَ : إنْ أحْببتَ أنْ تَنْظر إلى صَلاةِ النبىِّ ﷺ فاقْتد بِصلاةِ ابْن الزُّبير .

١٣٤٨/٢٠ — عبد الرحمن بن الأصم : سُئِل أنسُ بنُ مالكٍ عن التَّكبير فى الصَّلاةِ فقالَ : يُكبِّر إذا رَكعَ وإذا سجَدَ وإذا رفَعَ رأْسهُ من السُّجود وإذا قامَ من الرَّكعتينِ ، فقالَ له حُطيمٌ : عمَّن تحْفظُ هٰذا ؟ قالَ : عنِ النَّبى ﷺ وأبى بكرٍ وعُمرَ ، ثمَّ سكتَ ، فقالَ حُطيمٌ : وعُثمان ؟ قالَ : وعثمان . [للنَّسائي]

١٣٤٩/٢١ — على بن الحسين بن على ، قالَ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُكبِّر فى

١٣٤٦ — فى إسناده النضر بن كثير وهو ضعيف .

الصَّلاة كُلما خَفضَ ورفَعَ ، فَلم تَزلْ تِلْك صَلاتهُ ﷺ حتَّى لَقى اللهَ تعالَى .
[لمالك]

٢٢/١٣٥٠ – عمران بن الحصين : كانَتْ لى بَواسيرُ فَسألتُ النبىَّ ﷺ عنِ الصَّلاةِ فقالَ : صلِّ قائماً فإنْ لَم تَستَطع فَقاعِداً فَإنْ لم تَستَطع فَعلَى جَنْبٍ .

٢٣/١٣٥١ – وفى روايةٍ قالَ له فى الجواب : مَنْ صلَّى قائماً فَهو أفْضلُ ،ومَن صَلَّى قاعِداً فلهُ مِثل نِصفِ أجْر القائِمِ ومَنْ صلَّى نائماً فلهُ نصفُ أجْرِ القاعِدِ .
[للبخارى وأصحاب السنن] .

٢٤/١٣٥٢ – عائشة ، سُئِلتْ : هلْ كانَ النبىُّ ﷺ يصلِّى قاعداً ؟ قالَت : نَعَم بعدَ ماحطمه النَّاس .

٢٥/١٣٥٣ – وفى رواية : قالَتْ لمَّا بدَنَ وثَقُل كانَ أكْثرُ صلاتِه جَالساً .

٢٦/١٣٥٤ – وفى أخرى : كَيفَ كانَ يصْنعُ رسولُ اللهِ ﷺ فى الرَّكعتَيْن وهُو جالسٌ ؟ قالَتْ : كانَ يقْرأُ فِيهمَا فإذَا أرادَ أنْ يَرْكَع قامَ فَركَع .

٢٥/١٣٥٥ – وفى أُخرى : كانَ يُصلِّى جالِساً فيقْرأُ جَالساً فإذَا بقى نَحْو ثَلاثِين أوْ أرْبَعينَ آيةً قامَ فَقرأهُنَّ قائماً ثمَّ سَجَد فَفَعل فى الرَّكعةِ الثَّانيةِ مثْل ذٰلكَ فإذا قَضَى صَلاتَه فإنْ كُنْتُ يقظَى تحدَّثَ مَعِى وإنْ كنتُ نائمةً اضْطجَع .
[للستة]

٢٨/١٣٥٦ – وفى أخرى : كانَ يُصلِّى ليلًا طَويلًا قائماً وقاعداً فإذا قَرأ وهُو قائمٌ ركَعَ وسَجَد وهُو قائمٌ وإذا قَرأَ وهو جالسٌ ركَعَ وسَجَد وهُو جالسٌ .

٢٩/١٣٥٧ – أم سلمة ، قالَتْ : ماقُبضَ رسُولُ اللهِ ﷺ حتى كانَ أكْثَر صلاتِه جَالساً إلَّا المكْتُوبة ، وكانَ أحَبَّ العَمل إليْهِ أدْوَمه وإنْ قَلَّ . [للنَّسائى]

١٣٥٨/٣٠ - وله ولمالك ومسلم والترمذى عن حفصة نحوه ، وفيه : فكانَ يُصلِّى فى سَجْدتهِ قَاعداً وكانَ يقْرأُ بالسُّورةِ ويُرتِّلها حتَّى تكُونَ أطْولَ مِنْ أطْولِ مِنْها .

١٣٥٩/٣١ - ابن عمرو بن العاص : حدثتُ أنَّ النبىَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم قالَ : صَلاة الرَّجُل قاعِداً نِصْف الصَّلاةِ فأتَيتهُ فوجَدْته يُصلِّى جالساً فَوضَعْتُ يَدى علَى رَأسِهِ .

١٣٦٠/٣٢ - وفى رواية : فوَضعْتُ يَدِى علَى رَأسِهِ فَقالَ : مالَكَ ياعَبْدالله ابْنَ عَمْرو ؟ قُلتُ : حُدِّثت أنَّكَ قُلتَ : صَلاةُ الرُّجلِ قاعداً علَى نِصفِ الصَّلاةِ وأنْتَ تُصلِّى قاعِداً ، قالَ : أجَل ولكنِّى لَستُ كأحَدِكُم .
[لمالك والنسائى ولمسلم وأبى داود بلفظهما]

١٣٦١/٣٣ - أم قيس بنت محصن : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمَّا أسنَّ وحَملَ اللَّحْم اتَّخذَ عَمُوداً فى مُصَلَّاه يَعتمِدُ عليْه . [لأبى داود مطولا]

١٣٦٢/٣٤ - أبو حازم ، قال : قالَ سَهْل بنُ سعدٍ : كانَ النَّاسُ يؤْمرونَ أنْ يضَعَ الرَّجُل اليَد اليُمنى علَى ذِراعه اليُسْرى فى الصَّلاةِ ، قالَ أبُو حازِمٍ : لاأعْلمُه إلَّا يَنْمِى ذلكَ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ . [لمالك والبخارى]

١٣٦٣/٣٥ - ابن مسعود : رآنِى النبىُّ ﷺ قَد وَضعْتُ شِمالِى عَلَى يمينى فى الصَّلاةِ فأخذَ يَمينَى فوضَعهَا على شِمالى . [لأبى داود والنَّسائى بلفظه]

١٣٦٤/٣٦ - أبو جحيفة ، أنَّ عليًّا قالَ : السُّنةُ وضْعُ الكَفِّ على الكف فى الصَّلاةِ ويَضعهُما تحْتَ السُّرة . [لرزين]

١٣٦١ - فيه مجهول .

١٣٦٤ - فيه عبدالرحمن ابن اسحاق الكوفى وفيه مقال .

١٣٦٥/٣٧ - ابن مسعود : رأى رجلًا يُصلّى قد صفَّ قَدميْهِ ، فقالَ : خالَفتَ السُّنّةَ لَو راوَحْت بيْنَهُما كانَ أفْضَل . [للنّسائى] .

١٣٦٦/٣٨ - الفضل بن عباس : رفعه : الصّلاةُ مثْنَى يتشَهّد فى كلّ ركْعَتيْن وتَخشعُ وتمسْكَن وتُقنّع يديْكَ ، يقُولُ ترْفَعْهما إلَى ربّك مُستقبلًا ببُطونِهما وجهك وتَقُول : يارَبّ يارَبّ ، ومن لَم يفْعَل فَهُو كذا وكذا .

١٣٦٧/٣٩ - وفى رواية : فَهُو خَداجٌ . [للترمذى]

١٣٦٨/٤٠ - عمار بن ياسر ، رفعه : إنّ الرجُلَ لينصَرف وماكُتِبَ لهُ إلّاعُشْر صَلاتِه تسْعها ثُمنُها سُبْعُها سُدْسُها خُمْسها رُبْعُها ثُلثُها نِصْفُها .
[لأبى داود]

١٣٦٩/٤١ - أبو الدرداء ، رفعه : إنّ أوّلَ شَيْءٍ يرْفعُ مِنْ هٰذِهِ الْأُمّة الخشُوع حتّى لا يرَى فِيها خاشِعٌ . [للكبير]

١٣٧٠/٤٢ - الأعمش ، قالَ : كانَ عبدُ اللهِ إذا صلّى كأنّه ثوْبٌ مُلقًى .
[للكبير ، والأعمش لم يدرك ابن مسعود]

القراءة فى الصلوات الخمس

١ / ١٣٧١ - ابن عباس : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يفْتتِحُ صَلاتَهُ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم . [للترمذى]

١٣٧٢/٢ - وللبزار : أن ابنَ عبّاسٍ سُئِلَ عنِ الجهْرِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم فقالَ : كُنّا نَقُول هِيَ قراءةُ الأعْرابِ . [وفِيه مُدلّس]

١٣٦٥ - أبو عبيدة لم يسمع من أبيه .
١٣٧٠ - الأعمش لم يدرك ابن مسعود
١٣٧١ - ضعيف .
١٣٧٢ - فيه أبو سعيد البقال وهو ثقة مدلس وقد عنعنه .

١٣٧٣/٣ - ولهُ بِثقات : أنَّ النَّبى ﷺ كانَ يجْهرُ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم فى الصَّلاة .

١٣٧٤/٤ - أنس : صَلَّيتُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ وأبِى بكرٍ وعُمرَ وعُثْمانَ فَلمْ أسْمعْ أحداً مِنْهُم يقْرأُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم . [للستة]

١٣٧٥/٥ - وفى رواية : فكانُوا يسْتَفتِحُون بالحمد لله ربِّ العالَمِين ، لا يذْكُرونَ بِسْم اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم ، فى أوَّلِ قِراءةٍ ولا آخِرِها .

١٣٧٦/٦ - وللنَّسائى عن عبد الله بن مُغفَّل : أنَّه إذا سَمعَ أحداً يقْرأُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم يقولُ : صلَّيتُ خلْفَ النبىِّ ﷺ وأبِى بكرٍ وعُمرَ فما سَمعتُ أحداً منْهُم قَرَأَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم .

١٣٧٧/٧ - عبد الله بن أبى أوفى : جاءَ رجلٌ ونحْنُ فى الصَّفِّ خَلْف النَّبىِّ ﷺ فدخَل فى الصَّفِّ فقالَ : اللهُ أكبرُ كَبيراً وسُبحانَ اللهِ بكرةً وأصيلاً ، فرفَعَ المسْلمونَ رءُوسَهُم واسْتنكَرُوا الرَّجلَ ، مَنْ الَّذِى يرفَعُ صَوتَهُ فَوقَ صَوْت النَّبى ﷺ فلمَّا انْصرفَ النبىُّ ﷺ قالَ : مَنْ هٰذا العالِى الصَّوْت ؟ فَقيل : هُو ذَا ، فقالَ : واللهِ لَقَد رأيْتُ كلامَكَ يصْعَد فى السَّماءِ حتَّى فُتِح بابٌ فدَخلَ فيهِ . [لأحمد والكبير]

١٣٧٨/٨ - أبو رافع ، قالَ : وقَعَ لى كِتابٌ فيهِ اسْتِفتاحُ رَسولِ الله ﷺ ، كانَ إذا كبَّر قال : إنِّى وجَّهتُ وجْهىَ للَّذى فَطَر السَّمٰواتِ والأرْض حَنيفاً وما أنا مِنَ المشْركينَ ، قلْ إنَّ صَلاتى ونُسُكى ومَحْياىَ ومماتِى للهِ ربِّ العالَمين . لا شَريكَ لهُ وبذٰلكَ أُمرتُ وأنَا مِنَ المسْلِمِينَ . اللَّهمَّ أنْتَ المالكُ لا إلٰه إلَّا أنتَ سُبْحانكَ وبحَمْدِك أنْتَ ربِّى وأنا عَبدكَ لا شَريكَ لكَ ظَلمتُ نفْسِى واعْترفتُ

١٣٧٨ - فيه محمد ابن إسحاق وهو ثقة مدلس وقد عنعنه .

بِذَنْبِى فاغْفِر لى ذُنوبِى جَميعها فإنَّه لا يغْفِرُ الذنوب إلَّاأَنْتَ ، لَبَّيك وسَعديك والخيرُ فى يَديكَ لا منجَا مِنَكَ إلَّا إليكَ ، اسْتغفرُكَ وأتوبُ إلَيْكَ ، ثمَّ يقْرأ .

[للكبير بمدلس]

١٣٧٩/٩ — إبراهيم الصائغ : سألْتُ مَطَراً الوَرَّاق : أتَقرأُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم وتَتعوَّذُ من الشَّيطانِ الرَّجيم فى كلِّ ركعةٍ وفى كلِّ سورةٍ تَفتَحُها ؟ فقالَ : أخْبَرنى قتَادةُ عن ابنِ سيرينَ عَن عِمْران بْن حُصينٍ وسَمُرة بْن جُندبٍ عن النبىِّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم قالَ : هُما السَّكتَتانِ،يفْعلُ فى نفْسِه إذا افْتَتح الصَّلاةَ وإذا نَهضَ مِن الجلُوسِ فى الرَّكعَتيْن . [للكبير وفيه ريحان أبو غسان]

١٣٨٠/١٠ — أبو هريرة : كانَ رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم إذا نَهَض فى الرَّكعةِ الثَّانيةِ اسْتفتَح القراءةَ بالحمْد للهِ ربِّ العالَمين ولَم يسْكُت . [لمسلم]

١٤٨١/١١ — عبادة بن الصامت ، رفعه : لاصَلاةَ لمنْ لَم يقْرأْ بِفاتحةِ الكِتابِ . [للستة إلا مالكا]

١٣٨٢/١٢ — زاد أبو داوُد والنَّسائى : فَصاعِداً .

١٣٨٣/١٣ — أبو هريرة ، رفعه : مَنْ صلَّى صلاةً لَم يقْرأْ فِيها بفاتحةِ الكِتابِ فَهىَ خداجٌ (ثلاثاً) غيْر تمامٍ ، فقِيلَ لأبى هُريْرَة : إنَّا نكُون ورَاء الإمامِ فقَالَ : اقرأْ بِها فى نفسِكَ فإنِّى سمعتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ : قالَ اللهُ عزَّ وجَلَّ : قُسِّمتِ الصَّلاةُ بيْنِى وبيْنَ عَبْدى نِصفيْنِ ولعبدى ما سَأَل ، فإذا قالَ الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين ، قالَ اللهُ : حَمدنى عَبْدِى ، وإذا قالَ : الرَّحمٰن الرَّحِيمِ قالَ اللهُ : أثْنى علىَّ عبْدِى . وإذا قالَ : مالِكِ يَوْم الدين قالَ : مجدنِى عبْدِى ، وإذَا قالَ : إيَّاكَ نعْبُد وإيَّاك نسْتَعينُ قالَ : هذَا بيْنِى وبَيْن عَبْدِى ولِعبْدِى ما سَأَل ، فإذا قال : اهْدِنا الصِّراط المسْتَقيم صِراطَ الَّذينَ أنْعَمت عَليْهم غَيْر المغْضُوب عَليْهم ولا الضَّالِّين ، قال : هذا بيْنِى وبيْنِ عَبْدِى ولِعبِدى ما سَأَل .

[لمسلم والموطأ والترمذى والنَّسائى]

١٤/١٣٨٤ — وفى رواية لرزين : أنهُ ﷺ قالَ : لا صَلاةَ إلَّا بقراءةٍ فَما أعْلنَ رسولُ الله ﷺ أعْلناهُ لَكُم ، وما أخفاه أخْفيناهُ لَكُم،فقالَ لَهُ رجلٌ : أرَأيْتَ يا أبا هُريْرة إنْ لَم أزِدْ علَى أمِّ القُرآنِ ؟ فَقالَ : قدْ سُئِل عَنْ ذٰلكَ رسُولُ الله ﷺ فقَالَ : إنِ انْتهيْتَ إليها فَقَد أجْزأتْكَ ، وإنْ زِدْت عَلَيْها فَهُو خيرٌ وأفْضلُ . [قلت : الرواية الأولى هى رواية مسلم وفى عقبها ساق هذه الثانية المنسوبة إلى رزين ولفظه عن أبى هريرة : أنّ رسول الله ﷺ قالَ لا صَلاةَ إلَّا بقراءَةٍ ، قال أبو هُريْرة فما أعْلنَ ﷺ الله ﷺ أعلنَّاهُ لَكُم وما أخْفاهُ أخْفيناهُ لَكم ، اهـ] .

١٥/١٣٨٥ — وفى عَقِبها رواية أخرَى بلفظ : قالَ أبُو هُريرةَ : فى كلِّ الصَّلاةِ يقْرأُ فَما أسْمَعنا رسُولُ الله ﷺ أسمعْناكُم وما أخْفى مِنَّا أخْفَيناهُ مِنْكُم ، فقالَ لهُ رجلٌ : إنْ لَم أزِدْ علَى أمِّ القُرآنِ ؟ فقالَ : إنْ زِدْتَ عليْها فَهُو خيرٌ وإنِ انتهيتَ إليها أجْزأتْ عَنْك .

١٦/١٣٨٦ — ثم رواية أخرَى لفظها ، قالَ أبُو هُريرةَ : فى كلِّ صلاةٍ قراءةٌ فَما أسْمَعنا النبىُّ ﷺ أسْمعناكُم وما أخْفَى منَّا أخْفيناهُ منكُم ، مَنْ قرأ بأمِّ القُرآنِ فَقد أجْزأتْ عنهُ،ومن زادَ فهوَ أفضلُ اهـ ، فهٰذه وإنْ خالَفت لَفْظ رُزينٍ فجائزٌ أن يرْوِيها رُزينٌ بالمعنَى فَيصحّ نسبة رواية رُزين إلَى مُسلمٍ ، وأيضاً ليسَ فى روايةِ الأولَى عِندَ مُسلم ولا الموطَّأ والترمذى والنَّسائى بعد ولا الضَّالين ، هٰذا بيْنى وبيْنَ عَبْدى ، وإنما لفظ مسلم ، قال : هذا لِعبْدى ولِعبْدِى ما سأَلَ ، ولفظ مالك وأبى داود والنَّسائى : فَهُو لِعبْدِى ولعبدى ما سأَلَ ، ولفظ الترمذى : وآخر السُّورة لِعبْدى ولِعبْدى ما سأَل يقُولُ : اهْدنا الصِّراط المسْتَقيم صِراطَ الَّذين أنْعمتَ عليهم غيْر المغْضُوب عليْهِم ولا الضَّالِّين ، انتهى وبعض مختصر الأصل جرى على الصواب ولعله إصلاح منه لما فى الأصل من سبق القلم ، والله أعلم .

١٧/١٣٨٧ — أبو سعيد ، أُمِرْنا أنْ نَقْرأ بِفاتحةِ الكِتابِ وماتَيسر .

[لأبى داود]

١٨/١٣٨٨ - جابر، قالَ : مَن صلَّى ركعةً لَم يَقرأ فِيها بأُمِّ القُرآن فَلم يُصلِّ إلّا وَراءَ الإمام . [لمالك والترمذى]

١٩/١٣٨٩ - أبو هريرة : كانَ النبىُّ صلّى اللهُ عليْهِ وسلّم إذا تَلَا ﴿ غَيْرِ المغْضُوبِ عَليْهم ولا الضّالين ﴾ قال : آمِين حتَّى يَسْمع مَنْ يَليهِ من الصَّف الأَوَّل . [لأبى داود]

٢٠/١٣٩٠ - وله عن وائل بن حجر : أنَّه صلّى اللهُ عليْهِ وسلَّم رَفَع بها صَوْته .

٢١/١٣٩١ - والترمذى عن وائل : مَدَّ بِها صَوْته .

٢٢/١٣٩٢ - وفى رواية : خَفَض بِها صَوتَه .

٢٣/١٣٩٣ - بلال ، قالَ : يارَسُولَ اللهِ لاتَسْبقنِى . [لأبى داود]

٢٤/١٣٩٤ - أبو هريرة ، رفعه : إذا أَمَّنَ الإمامُ فأَمِّنُوا فإنَّه مَن وافَق تأْمينُه تأْمِينَ الملائِكةِ غُفِر لَه ماتَقدَّم مِنْ ذَنْبه . [للستة]

٢٥/١٣٩٥ - وفى رواية ، إذا قالَ الإمامُ : ﴿ غَيْرِ المغْضُوب عليْهِم ولا الضَّالِّين ﴾ فقولوا : آمِين ، بنَحْوه .

٢٦/١٣٩٦ - عائشة ، رفعته : ماحَسَدتكُم اليَهودُ علَى شىءٍ ماحَسَدتكُم على الإسْلامِ والتأْمِين . [للقزوينى]

٢٧/١٣٩٧ - وله عن ابن عباس نحوه ، وزاد : فأَكْثِرُوا مِنْ قَوْل آمِين .

٢٨/١٣٩٨ - أبو برزة : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يقْرأُ فى صَلاةِ الغَدَاةِ مابَيْن السِّتِّين إلى المائةِ . [للنَّسائى]

١٣٩٢ - فيه خلاف .

١٣٩٧ - حديث ضعيف .

١٣٩٩/٢٩ - عمرو بن حريث : كأنّى الآنَ أسْمعُ النبىَّ ﷺ يقرأُ فى صلاةِ الغَداةِ ﴿ فلا أُقْسِمُ بالخُنَّسِ * الجوَارِ الكُنَّسِ ﴾ . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٤٠٠/٣٠ - عبد الله بن السائب : صلّى لنَا رسُولُ الله ﷺ الصُّبحَ بِمكّةَ واسْتفتَح سُورةَ المؤمِنونَ حتّى إذا جاءَ ذكر مُوسَى وهارُون أوْ ذِكْر عِيسَى شَكَّ الرَّاوى أخذتْه سَعْلةٌ فركَعَ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٤٠١/٣١ - جابر بن سمرة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ فى الفَجْر ﴿ ق والقُرآن المجيدِ ﴾ ونحْوِها ، وكانَتْ صلاتُه إلَى تَخْفيف . [لمسلم]

١٤٠٢/٣٢ - ابن عباس : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ فى صَلاة الفَجْر يَوْم الجُمعَةِ ﴿ الٓم تنزيل ﴾ السَّجْدة و ﴿ هلْ على أتَى الإنسانِ حِينٌ منَ الدَّهْر ﴾ وأنّه ﷺ كانَ يقرأُ فى صَلاةِ الجمعَةِ سُورَة الجمعة والمنافقين .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٤٠٣/٣٣ - وللترمذى إلى : حينٌ مِنَ الدَّهْر .

١٤٠٤/٣٤ - وللشَّيخين والنَّسائى مثلُه عَنْ أبى هُريرةَ .

١٤٠٥/٣٥ - عروة : أنَّ أبَا بكرٍ الصِّدِّيق صلَّى الصُّبْح فقَرأ فِيْها سُورَة البَقَرة فى الرَّكْعَتين كِلْتيهِما . [لمالك]

١٤٠٦/٣٦ - ولهُ عن الفرافصة بن عمير الحنيفى : ماأخَذْتُ سُورةَ يُوسفَ إلّا مِنْ قِراءةِ عثمان إيَّاها فى الصُّبْح من كَثْرة ما كَانَ يُردِّدها .

١٤٠٧/٣٧ - ابن مسعود : أنّه قَرأ فى الأولَى مِنَ الصُّبْح بأرْبعينَ آيةً مِنَ الأنفالِ ، وفى الثَّانِيةِ بسُورةٍ مِنَ المفَصَّل . [لرزين]

١٤٠٨/٣٨ - عامر بن ربيعة صَلَّينا وراءَ عُمرَ الصُّبح فقرأ فِيهمَا بِسُورَة يُوسُفَ وسُورَة الحجّ ، قيل لهُ : واللهِ إذاً لقدْ كانَ يقُومُ حِينَ يَطلُع الفَجْرُ ؟ قالَ : أجَل .

١٤٠٩/٣٩ - ابن عمر : كانَ يقْرأُ فى الصُّبح فى السَّفَر بالعَشْر السُّوَر الأُوَل مِنَ المفَصَّل فى كلِّ ركْعةٍ بأمِّ القُرآنِ وسُورَةٍ . [هما لمالك]

١٤١٠/٤٠ - عمر : قَرأَ فى الرَّكْعة الأولَى مِنَ الصُّبْح بمائةٍ وعشْرينَ آيةً مِنَ البَقَرة وفى الثَّانِية بسُورَةٍ مِنَ المثَانى .

١٤١١/٤١ - الأحنف : قَرأَ فى الأُولَى بالكَهْفِ وفى الثَّانِيةِ بيُوسُفَ أوْ بيونس وذَكرَ أنَّه صلَّى مَع عُمرَ الصُّبحَ بِهِما . [هما لرزين]

١٤١٢/٤٢ - معاذ بن عبد الله الجهنى : أنَّ رجُلًا مِنْ جُهيْنَةَ أخْبرهُ أنَّه سَمعَ رسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم قَرأَ فى الصُّبح ﴿ إذَا زُلْزلَت ﴾ فى الركْعَتيْن كِلْتيْهِما فلاأدْرِى أنَسىَ أمْ قَرأَ ذٰلكَ عَمداً . [لأبى داود]

١٤١٣/٤٣ - رفاعة الأنصارى : لايَقْرأُ فى الصُّبحِ بدُونِ عَشْر آياتٍ ولافى العِشاءِ بدُون عَشْر آياتٍ . [للكبير بلين]

١٤١٤/٤٤ - ابن عمر : صلَّى رسول الله ﷺ صَلاةَ الفَجْر فى سَفرٍ فَقَرأَ ﴿ قلْ ياأيُّها الكافِرُون ﴾ و ﴿ قُلْ هُو اللهُ أحدٌ ﴾ ثم قالَ : قَرأْتُ بِكُم ثُلُث القُرْآن ورُبْعه . [للكبير بضعف]

١٤١٥/٤٥ - أبو قتادة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ فى الظُّهْر فى الأُولَيَيْن بأمِّ الكِتابِ وسُورَتَيْنِ : وفى الأُخريَيْن بأمِّ الكِتابِ ويُسْمِعنا الآيَةَ أحْياناً ويُطوِّلُ فى الأُولَى مالايُطِيلُ فى الثَّانية ،وكَذا فى العَصْر والصُّبح .

[للشيخين ونحوه للنَّسائى وأبى داوُد]

١٤١٣ - فيه ابن لهيعة .

١٤١٤ - فيه جعفر بن أبى جعفر وقد أجمعوا على ضعفه .

٤٦/١٤١٦ - وزاد : فَظَنَنَّا أنهُ يُريد بِذٰلكَ أنْ يُدرِكَ النَّاس الرَّكعةَ الأولَى .

٤٧/١٤١٧ - عبد الله بن سنجرة : سألْنَا خَبَّابًا : أكانَ ﷺ يقرأُ فى الظُّهر والعَصْر ؟ قال : نَعَم . قلْتُ بأىِّ شىء كُنتُم تَعرفُونَ قِراءَتهُ ؟ قال : باضْطِرابِ لحْيَتِهِ . [للبخارى وأبى داود]

٤٨/١٤١٨ - جابر بن سمرة : أنَّ النَّبىَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم كانَ يقْرأُ فى الظُّهر والعَصْر بـ ﴿ والسَّماءِ ذاتِ البُرُوج ﴾ ﴿ والسَّماءِ والطَّارِق ﴾ ونَحْوهما . [لأصحاب السنن]

٤٩/١٤١٩ - (وعنه) كانَ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يقْرأُ فى الظُّهر بـ ﴿ واللَّيلِ إذا يَغْشى ﴾ وفى العَصْر نَحْو ذٰلكَ وفى الصُّبح بأطْوَل مِنْ ذٰلكَ .
[لمسلم وأبى داود والنَّسائى] .

٥٠/١٤٢٠ - البراء : كُنَّا نُصلِّى خلْفَ النَّبى ﷺ الظُّهْر فَنسمعُ مِنْه الآيةَ بَعْد الآياتِ مِنْ لُقْمان والذَّارِيات .

٥١/١٤٢١ - أنس : صلَّى الظُّهر فلمَّا فرغَ قال : إنِّى صلَّيتُ مَعَ النَّبي ﷺ صلاةَ الظُّهر فَقرأ بهاتَيْن السُّورتَيْن ﴿ سبِّح اسْم رَبكَ الأعْلَى ﴾ و﴿ هلْ أتاكَ حَدِيثُ الغَاشِية ﴾ . [هما للنَّسائى]

٥٢/١٤٢٢ - أبو سعيد : اجْتَمع ثَلاثُون بَدريًا مِنْ أصْحابِ النَّبىِّ ﷺ فقالُوا : تعالَوْا نَقِيسُ قِراءةَ رسُولِ اللهِ ﷺ فِيما لَم يَجْهَر بِهِ منَ الصَّلاةِ فَما اخْتلفَ مِنهم رَجُلان ، فقاسُوا قِراءتهُ فى الرَّكعة الأولى مِن الظُّهر بقَدْر ثَلاثينَ آيةً وفى الرَّكعةِ الأُخرى قَدْر النِّصفِ مِنْ ذٰلكَ ، وقاسُوا ذٰلكَ فى العَصْر علَى قَدْر النِّصفِ مِنَ الرَّكعتَيْن الأُخريَين منَ الظُّهر . [للقزوينى بلين]

١٤٢٢ - فيه زيد العمى ضعيف ، والمسعودى واختلط بآخر عمره .

١٤٢٣/٥٣ – ابن عمر : أنَّ النبيَّ ﷺ سَجَد فى صلاةٍ ثُم قامَ فرَكَع فرأَوْا أنَّه قَرأ تنْزِيل السَّجْدة . [لأبى داود]

١٤٢٤/٥٤ – أم الفضل : سَمعتُ النبيَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يقْرأُ فى المغْربِ بالمرْسَلات عُرفاً ثمَّ ما صلَّى لَنا بعْدَها حتَّى قَبضهُ اللهُ . [للستة]

١٤٢٥/٥٥ – مروان بن الحكم : قالَ لى زيدُ بنُ ثابتٍ : مالَكَ تقرأُ فى المغْرب بِقِصارِ المفَصَّل وقَدْ سمعتُ النبىَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يقْرأُ بطُولى الطُّولَيَيْن ؟ . [للبخارى والنَّسائى وأبى داود]

١٤٢٦/٥٦ – وزاد : قُلتُ وماطُولَى الطُّولَيَيْن ؟ قالَ : الأعرافُ ، وسألْتُ ابنَ أبِى مُليكَةَ فقالَ لى مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ : المائدة والأعراف .

١٤٢٧/٥٧ – وفى رواية للنَّسائى : أتَقرأُ فى المغْرب بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ ﴾ و ﴿ إنَّا أعْطينَاكَ الكَوْثر ﴾ ؟ قال : نعم ، قال : فمحْلُوفة لَقَد رأيْتُ النبىَّ ﷺ يقْرأُ بأطْولِ الطُّولَيَيْن ﴿ المصّ ﴾ .

١٤٢٨/٥٨ – عائشة : أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم صَلَّى المغْربَ بسُورةِ الأعْراف فى الرَّكعَتيْن . [للنَّسائى]

١٤٢٩/٥٩ – جبير بن مطعم : سَمعتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يقرأُ فى المغْربِ بالطُّورِ فلمَّا بلَغ هٰذِه الآية ﴿ أمْ خُلقُوا مِنْ غَير شَىءٍ أمْ هُمُ الخالِقُون . أمْ خَلَقُوا السَّمٰوات والأَرْضَ بلْ لا يُوقِنون . أمْ عِنْدهُم خَزائِنُ ربِّك أمْ هُم المسَيْطِرُونَ ﴾ كادَ قلْبى أنْ يَطيرَ . [للستة إلا الترمذى]

١٤٣٠/٦٠ – أبو عثمان النهدى : صلَّيْت معْ ابنِ مسْعودٍ المغْربَ فَقَرأ ﴿ قلْ هُو اللهُ أحدٌ ﴾ . [لأبى داود]

١٤٣١/٦١ – عبد الله بن عتبة بن مسعود : أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم قرأَ فى المغْرِب بحٰم الدُّخان .

٦٢/١٤٣٢ - عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب : آخِرُ صَلاةٍ صلّاها النبىُّ ﷺ المغْربَ فقَرأ فى الرَّكعةِ الأولَى : ﴿ سَبِّح اسْمِ رَبِّكَ الأعْلى ﴾ وفى الثانية ﴿ قُلْ ياأَيُّها الكافِرُونَ ﴾ . [للكبير بلين]

٦٣/١٤٣٣ - أبو عبد الله الصنابحى : أنهُ صلَّى المغْربَ ورَاء أبى بَكْر فقَرأ فى الرَّكْعتيْنِ الأولَيْن بأُمِّ القُرآنِ وسُورةٍ مِنْ قِصارِ المفَصَّل ، ثم قامَ فى الثَّالِثة فَدنَوْتُ منهُ حتَّى أنَّ ثِيابى لَتكادُ أنْ تَمسَّ ثِيابهُ فَسمْعِته قرَأ بأُمِّ القُرآن وهٰذه الآية : ﴿ ربَّنا لاتُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إذْ هَدَيْتَنا وهَبْ لَنا مِنْ لَدُنك رحْمةً إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ ﴾ . [للموطأ]

٦٤/١٤٣٤ - بريدة : كانَ رسُول اللهِ ﷺ يقْرأُ فى العِشاءِ بـ ﴿ والشَّمْس وضُحاها ﴾ ونَحْوها من السُّوَر . [للترمذى والنَّسائى]

٦٥/١٤٣٥ - البراء : أنَّ النَّبى صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم كانَ فى سَفرٍ فَصلَّى العِشاء الآخِرَة فَقرأ فى إحْدَى الرَّكعتَيْن : ﴿ والتِّينِ والزَّيتُونِ ﴾ . [للستة]

٦٦/١٤٣٦ - زاد الشيخان : فَما سَمعتُ أحَداً أحْسَن صَوْتاً أوقِراءةً منهُ ﷺ .

٦٧/١٤٣٧ - أبو هريرة : ماصَلَّيْتُ وراءَ أحدٍ أشْبَه صَلاةً برسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فُلانٍ ! صلَّينا ورَاءهُ فكانَ يُطوِّلُ الأُولَيَيْن مِنْ الظُّهرِ ويُخفِّفُ فى الأُخريَيْن ويُخفِّفُ فى العَصْر ويقْرأُ فى المغْرِب بِقصارِ المفَصَّل ويَقْرأ فى العِشاءِ بـ ﴿ والشَّمْس وضُحَاها ﴾ وأشْباهِها ، ويقرأُ فى الصُّبح بسُورتَيْن طَوِيلَتيْن . [للنَّسائى]

٦٨/١٤٣٨ - عمرو بن شعيب ، عَنْ أبيه عَنْ جدِّه : مامِنَ المفَصَّل سُورةٌ صَغيرةٌ ولاكَبيرةٌ إلَّاقَدْ سَمعتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يَؤمُّ بِها النَّاس فى الصَّلاةِ المكْتُوبة . [لمالك]

١٤٣٢ - فيه حجاج بن نصر ضعفه ابن المدينى وجماعة .

١٤٣٩/٦٩ - أنس : كانَ رجلٌ مِنَ الأنْصارِ يؤُمُّهم فى مَسْجد قُباءَ فكانَ افْتَتح سُورةً يقرأُ بِها لَهمُ فى الصَّلاةِ ممَّا يقْرأُ بهِ افْتَتح بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللّٰهُ أحدٌ ﴾ حتى يفْرُغ مِنْها ثمَّ يقرأُ سُورةً أخْرَى مَعَها ، فكانَ يصْنَع ذٰلكَ فى كلِّ ركْعةٍ ، فكلَّمهُ أصْحابهُ فقالُوا : إنَّك تفْتتِحُ بهٰذه السُّورة ثمَّ لاترَى أنها تُجزئكَ حتَّى تَقرأ بأُخْرى ، فإمَّا أنْ تَقرأَ بِها وإمَّا أنْ تَدَعها وتَقرأَ بأخْرَى ، فقالَ :ماأنا بتارِكهَا ، إنْ أحْببْتُم أنْ أؤُمَّكُم فَعلتُ وإنْ كرِهْتُم تركْتُكم ، وكانُوا يرَوْن أنهُ مِنْ أفْضلِهِم فكرهُوا أنْ يُؤُمَّهم غَيْره ، فلمَّا أتاهُم النبىُّ ﷺ أخْبروهُ الخبَر فقالَ : يافُلان مايَمنعُك أنْ تَفْعل مايأمركَ بِهِ أصْحابُك ومايَحْملكَ علَى لُزومِ هٰذه السُّورةِ كُلّ ركْعةٍ ؟ قالَ : إنِّى أُحِبُّها ، قالَ : حُبُّك إيَّاها أدْخلَك الجنَّة .

[للترمذى والبخارى تعليقاً]

١٤٤٠/٧٠ - ابن مسعود ، جاءَ رجُلٌ فقالَ : إنِّى أقرأُ المفَصَّل فى رَكعةٍ فقال : هذّا كهذِّ الشعر ونثراً كنثر الدقل ، لكنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ النَّظائرَ السُّورتَيْن فى رَكعةٍ الرَّحمٰنُ والنَّجْم فى ركعةٍ واقْتربتْ والحاقَّةُ فى ركعةٍ والطُّورُ والذَّارياتُ فى رَكعةٍ وإذا وَقَعَت ونٓ فى ركعةٍ وسأَل سائلٌ والنَّازعاتُ فى ركعةٍ ووَيْلٌ للمطفِّفينَ وعبسَ فى ركعةٍ والمدَّثِّرُ والمزَّملُ فى ركعة وهَلْ أتَى ولاأُقْسِم بيَوم القِيامةِ فى ركْعةٍ وعمَّ يتَساءَلُون والمرْسَلات فى ركْعةٍ والدُّخانُ وإذا الشَّمسُ كُوِّرتْ فى ركْعةٍ .وهٰذا تأليف ابْنِ مسْعُود . [للستة إلا مالكا بلفظ أبى داود]

١٤٤١/٧١ - أبو ذر : أنْ رسولَ اللّهِ ﷺ قامَ حتَّى أصْبَحَ بآيةٍ والآيَةُ : ﴿ إنْ تُعذِّبْهم فإنَّهم عِبادُكَ وإنْ تَغْفِر لَهمْ فإنَّكَ أنتَ العَزيزُ الحَكِيمُ ﴾ . [للنسائى]

١٤٤٢/٧٢ - أنس : كانَ أصحابُ النَّبىِّ ﷺ يقْرءُونَ من أوَّله إلَى آخِره فى الفرائِضِ . [للأوسط بلين]

١٤٤٣/٧٣ - أم سلمة : أنْ عُمرَ صَلَّى المغْربَ بالنَّاس فلَم يقْرَأْ فِيها فلمَّا

١٤٢٢ - فيه سهل بن أبى حزم ضعفه جماعة .

انْصرفَ قِيلَ لهُ : ماقَرأْت ؟ قالَ:فكيفَ كانَ الرُّكوعُ والسُّجُود ؟ قالُوا : حَسناً ، قالَ لا بأْسَ إذاً . [لرزين]

١٤٤٤/٧٤ - أبو قَتادَة : أنَّ النبيَّ ﷺ خرَج لَيلةً فإذَا هُو بأبِى بَكرٍ يُصلِّى يخْفضُ مِنْ صَوتِهِ ومرَّ بِعمَر يُصلِّى يرْفعُ من صَوتِه ، فسأَلَ أبَا بكرٍ ، فقالَ : قَدْ أسْمعتُ مَن ناجَيْت يارَسُولَ اللهِ ، وسأَلَ عُمرَ فقالَ : أُوقِظ الوَسْنان وأطْرُدُ الشَّيطانَ . زاد الحَسنُ فى حَديثِهِ فقالَ ﷺ : ياأبابكرٍ ارْفَع مِنْ صَوتكَ شَيْئاً ، وقالَ لِعمرَ اخْفِضْ مِنْ صَوْتكَ شَيْئاً . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٤٤٥/٧٥ - وله عَنْ أبِى هُريرةَ بهٰذهِ القِصَّة وفيهِ : قَدْ سَمعتُك يا بِلالُ وأنْتَ تقْرأُ مِنْ هٰذهِ السُّورةِ ومِنْ هٰذهِ السُّورَة قالَ : كلامٌ طيِّبٌ يجْمعهُ اللهُ بعْضُه إلَى بعض ، قالَ ﷺ : كلُّكُمْ قدْ أصابَ .

١٤٤٦/٧٦ - البياضى : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ خَرجَ علَى النَّاسِ وهُم يُصلُّون وقَدْ علَتْ أصْواتُهم بالقِراءةِ فقالَ : إنَّ المصلِّى يُناجِى ربَّه فَلْيَنْظُر بمَا يُناجِى ولا يَجْهر بعْضُكم علَى بعضٍ بالقُرآنِ . [للموطأ]

١٤٤٧/٧٧ - ابن عباس : كانَتْ قِراءةُ النَّبى ﷺ على قَدْر مايَسْمعهُ مَنْ فى الحُجْرة وهُو فى البَيْت .

١٤٤٨/٧٨ - أبو هريرة : كانَتْ قِراءةُ النَّبىِّ ﷺ باللَّيلِ يرْفعُ طَوْراً ويخْفِضُ طَورا . [هما لأبى داود]

١٤٤٩/٧٩ - أبو سهل بن مالك ، عَنْ أبيهِ : كُنَّا نَسمعُ قِراءةَ عُمرَ عِنْد دارِ أبِى جهْمٍ بالبلاطِ . [للموطأ]

١٤٥٠/٨٠ - عبدُ الله بن شداد : سَمعتُ نَشيجَ عُمرَ وأنا فِى آخرِ الصُّفوفِ يقْرأُ : ﴿ إنمَّا أشْكُو بثِّى وحُزْنى إلى اللهِ ﴾ . [للبخارى فى ترجمة باب]

١٤٥١/٨١ – سمرة بن جندب : حَفِظْتُ السكْتَتَيْن فى الصَّلاة : سَكْتَةً إذا كَبَّر الإمامُ حتَّى يقْرأ ، وسَكْتَةً إذا فَرغَ مِن فاتحةِ الكِتاب وسُورةٍ عنْدَ الرُّكُوع ، قالَ : فأنْكَر ذٰلك عليه عمران بن حصين فكتبوا فى ذٰلكَ إلَى أبى فَصدَّق سَمرة . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٤٥٢/٨٢ – جابر ، رفعه : أَفْضَلُ الصَّلاة طُولُ القنوت .

[لمسلم والترمذى نحوه]

١٤٥٣/٨٣ – أبو سعيد : كُنَّا نحزر قِيام رَسُولِ اللهِ ﷺ فى الظُّهر والعَصر فحزرنا قِيامهُ فى الرَّكْعتيْن الأُولَيَيْن مِنْ الظُّهر قَدْر آلم تنْزِيل السَّجْدة وحَزرنا قِيامُه فى الأُخريَيْن من العصْر علَى النِّصف من ذٰلكَ .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٤٥٤/٨٤ – وعنه : لَقد كانتْ صَلاةُ الظُّهر تُقامُ فيذْهَبُ الذَّاهبُ إلَى البَقيعِ فيقْضِى حاجَتهُ ثم يتوضَّأُ ثمَّ يأتِى رسُولَ اللهِ ﷺ فى الرَّكعةِ الأُولى مِمَّا يُطوِّلها . [لمسلم والنَّسائى]

١٤٥٥/٨٥ – زيد بن أسلم : دخَلْنا علَى أنسٍ فقَالَ : أصَلَّيتُم ؟ قلْنا : نَعَم ، قالَ : ياجارِيَة هَلمِّى وَضُوئِى ماصلَّيتُ وراءَ إمامٍ أشْبَه صَلاةً برَسُولِ اللهِ ﷺ من إمامِكُم هٰذا ، يعْنِى عُمرَ بْنَ عَبْد العَزِيز ، وكانَ عُمرُ يُتمُّ الرُّكوعَ والسُّجودَ ويُخفِّفُ القِيامَ والقُعودَ . [للنَّسائى]

١٤٥٦/٨٦ – وله ولأبى داود ، قالَ ابنُ جُبيرٍ : فَحرزْنا رُكُوعه عَشْر تَسْبِيحاتٍ وسُجودَهُ عَشْر تَسْبِيحاتٍ .

١٤٥٧/٨٧ – شقيق : بلَغنِى أنَّ عَمَّارَ بْنَ ياسرٍ صلَّى بالنَّاس فخفَّفَ مِنْ قِراءتِهِ فى صَلاتِهِ ومِنَ الطُّمأْنينةِ فيها ، فقِيلَ لهُ : لوْ تَنفَّسْت فقَالَ : إنَّما بادَرْتُ بهِ الوسْواس . [لرزين]

١٤٥٨/٨٨ - البراء : كانَ رُكُوعُ النَّبىِّ ﷺ وسجُودُه وبيْنَ السَّجدتَيْن وإذا رَفَع رأْسهُ مِنَ الرُّكوع ما خلا القِيَام والقُعُود قريبا من السَّواء .

١٤٥٩/٨٩ - وفى روايةٍ : رَمقْتُ الصَّلاةَ معَ مُحمدٍ ﷺ فوجَدْتُ قِيامَه فَركْعتَه فاعْتدالهُ بعْد رُكوعِه فَسجْدَته فَجلستهُ بيْن السَّجدتَيْن فَسجْدتهُ فجلسته مابيْن التَّسليمِ والانْصرافِ قَريباً من السَّواءِ .

[للشيخين ولأصحاب السنن نحوه]

١٤٦٠/٩٠ - جابر : كُنَّا نُصلِّى التَّطوعَ فَندعُو قِياماً وقُعُوداً ونُسبِّح رُكوعاً وسُجُوداً . [لأبى داود]

القُنوتُ والرُّكوعُ والسُّجُود

١٤٦١/١ - أنس : بَعَثَ النبىُّ ﷺ سَبْعينَ رجلًا لحاجَةٍ يُقالُ لَهُم القُرَّاء ، فَعَرض لَهُم حَيَّانِ مِنْ سُلَيْم رِعْلٍ وذَكْوان عِندَ بِئرٍ يُقالُ لَها : بئر مَعُونَةَ . فقالَ القَوْم : واللهِ ما إيَّاكُم أَرَدْنا إنَّما نحْنُ مُجتازُون فى حاجَةِ النَّبىِّ ﷺ فَقتلُوهُم فَدَعا عَليهِم ﷺ شَهْراً كامِلًا فى صَلاةِ الغَداةِ ، وذٰلكَ بَدْءُ القُنُوت ، وما كُنَّا نقْنتُ فَسئِلَ أنسٌ عَنِ القُنوتِ أَبَعْدَ الرُّكوعِ أوعِنْد فَراغِ القِراءةِ ؟ قالَ : لَا بلْ عِنْد فَراغِ القِراءةِ .

١٤٦٢/٢ - وفى روايةٍ ، قالَ سُليمانُ الأحْولُ : سأَلتُ أنساً عن القُنوتِ بعْدَ الرُّكوعِ أَوْ قبلهُ ؟ قالَ : قَبْلِ الرُّكوعِ ، قلْتُ : فإنَّ ناساً يزْعمُون أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قَنتَ بعْدَ الرُّكوعِ ؟ فقالَ : إنَّما قَنتَ شهْراً يدْعُو علَى أُناسٍ قَتلُوا أُناساً مِنْ أصْحابِهِ يقالُ لَهُم القُرَّاء زُهاءَ سَبعينَ رجُلًا ، وكانَ بيْنَهُم وبيْنَ النَّبىِّ ﷺ عَهدٌ . [للشيخين ولأبى داود والنَّسائى نحوه]

١٤٦٣/٣ - ابن عباس : قَنتَ رسُولُ اللهِ ﷺ شَهراً مُتتابعاً فى الظُّهر والعَصْرِ والمغْربِ والعِشاءِ وصَلاةِ الصُّبح فى دُبُر كلِّ صَلاةٍ إذا قالَ سَمِعَ اللهُ لمنْ حَمِدهُ منَ

الرَّكعةِ الآخِرةِ يدْعُو علَى أحْياء مِنْ سُلَيمٍ علَى رِعلٍ وذَكْوان وعُصيَّةَ ويُؤمِّن مَنْ خَلفهُ . [لأبى داود]

١٤٦٤/٤ – خفاف بن إيماء : رَكعَ النبىُّ ﷺ ثمَّ رفَعَ رأْسهُ فقَالَ : غِفارٌ غَفر اللهُ لَها ، وأسْلَم سالَمها اللهُ ، وعُصيَّة عَصتِ اللهَ ورَسُولهُ ، اللَّهمَّ الْعَن بَنى لحْيانَ والْعَن رِعلًا وذَكْوان ، ثمَّ وقعَ ساجِداً فَجُعِلَ لَعْنة الكَفَرة مِنْ أجْل ذٰلكَ . [لمسلم]

١٤٦٥/٥ – وللبُخارِى والتِّرمذِى والنَّسائى عن ابن عُمرَ نَحْوه وفى آخِرِه : فأنْزلَ اللهُ عَليه : ﴿ ليسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شىء ﴾ إلى قوله : ﴿ فإنَّهم ظَالمُونَ ﴾ .

١٤٦٦/٦ – أبو هريرة : لمَّا رفَعَ رسُولُ اللهِ ﷺ رأْسهُ مِنَ الرَّكعةِ الثَّانيةِ قالَ : اللَّهُم أنْجِ الوَليدَ بْنَ الولِيد وسلَمةَ بْنَ هِشامٍ وعيَّاشَ بْنَ أبى رَبيعةَ والمسْتَضْعفِينَ بمكَّة ، اللَّهمَّ اشْدُد وطْأتكَ علَى مُضَر ، اللَّهمَّ اجْعَلها عليهم سِنينَ كَسِنِى يُوسُف .

١٤٦٧/٧ – وفى رواية : أنَّ ذٰلكَ فى صَلاةِ الفَجْر .

١٤٦٨/٨ – وفى أخْرَى : أنَّه فى صَلاةِ العِشاءِ .

١٤٦٩/٩ – وفى أخْرَى ، قالَ أبوهُريرةَ ، ثمَّ رأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَركَ الدُّعاء بَعْدُ ، فَقُلتُ : أرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قدْ تَركَ الدُّعاءَ لهم فقِيلَ : ومَاتَراهُم قَدْ قَدِمُوا . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٤٧٠/١٠ – الحسن : أنَّ عُمرَ جَمعَ النَّاسَ علَى أُبىِّ بْنِ كعْبٍ فكانَ إماماً لهُم عِشْرينَ لَيلةً ولايقْنُت بِهم إلَّا فى النِّصف الباقِى فَإذا كانَتِ العَشْر الأواخرُ تخلَّف فَصَلَّى فى بَيْتِهِ ، وكانُوا يقُولُون : أبِقَ أُبىٌّ . [لأبى داود]
وقال : قولُ الحسَن : وكانَ لايقْنُت بِهم إلَّا فِى النِّصفِ الآخَرِ يدلُّ على ضَعْف حَديثِ أُبىٍّ أنهُ ﷺ قَنَت فى الوِتْر .

١٤٧١/١١ – أبو مالك الأشجعى ، قلْتُ لأبى : ياأبتِ قَدْ صلَّيتَ خَلْف النَّبىِّ ﷺ وأبى بكْرٍ وعُمرَ وعُثْمانَ وعلىٍّ هاهنا بالكُوفةِ خَمس سِنِين أكانُوا يقْنتُون ؟ فقَالَ : أىْ بُنَى ، مُحدَث . [للنَّسائى والترمذى بلفظه]

١٤٧٢/١٢ — نافع : أنَّ عُمرَ كانَ لا يقْنُت فى شَىءٍ مِن الصَّلاة . [لمالك]

١٤٧٣/١٣ — أنس — مازالَ رسولُ اللهِ ﷺ يقْنُت فى الفَجْر حتَّى فارَقَ الدُّنْيا . [لأحمد والبزار]

١٤٧٤/١٤ — ولهُ أيْضاً : قالَ إنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قَنَت حتَّى ماتَ وأبابكرٍ حتَّى ماتَ ، وعُمرَ حتَّى ماتَ .

١٤٧٥/١٥ — الحسنُ بن على بن أبى طالب : علَّمنِى رسُولُ اللهِ ﷺ كلماتٍ أقُولهنَّ فى الوِتْر : اللَّهمَّ اهْدِنى فِيمَن هَدَيتَ وعافِنى فِيمَنْ عافَيْتَ وتوَلَّنى فِيمَن توَلَّيتَ وبارِكْ لِى فِيما أعْطيتَ وقِنى شَرَّ ماقَضَيْتَ فإنَّك تَقضِى ولا يُقضَى عَلَيْكَ ، وإنَّه لا يذِلُّ مَنْ واليْتَ ولا يعزُّ من عاديتَ ، تبارَكتَ ربَّنا وتَعاليْت .

١٤٧٦/١٦ — على : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يقُولُ فى آخِرِ وِتْرهِ : اللَّهمَّ إنِّى أعوذُ برِضاكَ مِنْ سَخَطِك وبمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبتكَ وأعُوذُ بكَ مِنْكَ لاأُحْصِى ثناءً عَليْك ، أنْتَ كَما أثْنيتَ علَى نَفْسِك . [هما لأصحاب السنن]

١٤٧٧/١٧ — ابن مسعود : علَّمنا رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم الصَّلاةَ فكبَّر ورَفعَ يديْهِ فلمَّا رَكعَ طبَّق يَديْهِ بيْن رُكبَتَيْهِ فَبلَغ ذٰلِكَ سَعْداً فقالَ : صدَقَ أخِى ، كُنَّا نَفْعلُ هٰذا ثمَّ أُمِرْنا بهٰذا ، يْعنِى الإمْساكَ علَى الرُّكبتَيْن .
[لأبى داود والنَّسائى]

١٤٧٨/١٨ — عمر ، قالَ : إنمَّا السُّنةُ الأخْذُ بالرُّكَب .
[للترمذى والنَّسائى بلفظه]

١٤٧٩/١٩ — أبو إسحاق ، قالَ: وصفَ لَنا البَراءُ بنُ عازِبٍ السُّجود فَوضَع يَديْهِ واعْتَمد علَى رُكبتَيْه ورفعَ عَجِيزتَهُ وقالَ : هٰكَذا كانَ النَّبىُّ ﷺ يسْجُد . [لأبى داود والنَّسائى]

٢٠/١٤٨٠ - البراء ، رفعه : إذا سَجْدتَ فَضَع كَفَّيْك وارْفَع مِرْفَقَيْك .
[لمسلم]

٢١/١٤٨١ - وللترمذى ، أنَّه سُئِل البرَاءُ : أَيْنَ كانَ النبىُّ ﷺ يضَعُ وَجْهَه إذا سَجَد ؟ قالَ : بيْن كفَّيهِ .

٢٢/١٤٨٢ - ميمونة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ إذا سَجَد لَوْ أنَّ بَهْمَةً أرادَتْ أنْ تَمرَّ بيْنَ يديْهِ مَرَّتْ .
[لمسلم]

٢٣/١٤٨٣ - ونحوه لأبى دَاود والنَّسائى ، وزادَ : وإذا قَعدَ اطْمأنَّ علَى فَخذِه اليُسْرى .

٢٤/١٤٨٤ - أبو هريرة : اشْتَكى أصحـاب النَّبى ﷺ مشَقَّة السُّجودِ إذا انْفرجُوا،فقالَ لَهُم : استَعِينُوا بالرُّكَبِ .
[للترمذى وأبى داود]

٢٥/١٤٨٥ - ولرزين : استَعينُوا بالانْضِمامِ .

٢٦/١٤٨٦ - وعنه ، رفعه : إذا سَجَد أحدُكُم فَلايفرِشْ يديهِ افْتِراشَ الكَلْبِ ولْيضُمَّ فَخذَيهِ .
[لأبى داود]

٢٧/١٤٨٧ - وعنه ، رفعه : إذا سَجَد أحدُكُم فَلَا يبْرُك كَما يْبرُك البَعيرُ يضَعُ يَديهِ قَبْل رُكبتَيْه .

٢٨/١٤٨٨ - وائل بن حجر : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا سَجَد وضَعَ رُكبتَيْه قَبْل يدَيهِ وإذا نهَض رفَعَ يَديهِ قَبْل رُكبَتيْه .
[هما لأصحاب السنن]

٢٩/١٤٨٩ - عامر بن سعد ، عَنْ أبيهِ : أنَّ النبىَّ ﷺ أمَرَ بوَضْعِ اليَدَيْن ونَصْب القَدَمَيْن .
[للترمذى]

٣٠/١٤٩٠ - أبو حميد ، قالَ فى عَشَرةٍ منَ الصَّحابَة مِنْهُم أَبُوقَتادَةَ : أنَا

أعلمكُم بصَلاةِ رسُولِ اللهِ ﷺ قالُوا : فَلِمَ فواللهِ ماكُنْت بأكثَرِنا لهُ تَبعاً ولاأقْدمِنا لَهُ صُحبةً ؟ قال : بلَى ، قالُوا : فاعْرِض . قالَ : كانَ ﷺ إذا قامَ إلَى الصَّلاةِ يرْفَعُ يدَيْهِ حتَّى يُحاذِى بِهما مَنكبيْهِ ، ثمَّ يكبِّرُ حتَّى يُقرّ كُلُّ عظْمٍ مَوْضِعه مُعتدِلًا ، ثمَّ يقرأُ ، ثمَّ يُكبِّر ويرْفَع يدَيْه حتَّى يُحَاذِى بِهما منْكبيْهِ ، ثمَّ يركَعُ ويضَعُ راحَتيهِ علَى رُكبتَيْه ، ثمَّ يعْتَدلُ ولا ينْصُب رَأْسَه ولا يَقنعُ ، ثمَّ يرفعُ رأْسهُ فيَقُولُ : سَمِعَ اللهُ لمنْ حَمِدَه ، ثمَّ يرفَعُ يدَيهِ حتَّى يُحاذِى منْكبيهِ مُعْتدلًا ، ثمَّ يقولُ : اللهُ أكْبرُ ، ثمَّ يَهْوِى إلَى الأرْضِ فيُجافِى يَديْهِ عَنْ جَنْبيْهِ ، ثمَّ يرفعُ رأسهُ ويُثْنِى رِجْلهُ اليُسْرى فَيقْعدُ عَليْها ويفْتَح أصابعَ رِجْليهِ إذا سَجَد ، ويسْجدُ ثمَّ يقولُ : اللهُ أكْبَر ، ويرْفعُ ويثْنِى رِجْلهُ اليُسْرى فيقْعدُ عَليْها حتَّى يرجِعَ كلُّ عَظْمٍ إلَى موْضِعِه ، ثمَّ يصنَع فى الأُخرى مِثْل ذٰلكَ ، ثمَّ إذا قامَ مِنَ الرَّكعتَيْن كبَّر ورَفَع يديه حتَّى يُحاذِى بهما منْكبيْه كما كبَّر عِنْد افْتِتاح الصَّلاةِ ، ثمَّ يصنَع ذٰلكَ فى بقيَّةِصلاَتِه ، حتَّىإذا كانَتِ السَّجْدة الَّتى فِيها التَّسْليمُ أخَّر رِجْلهُ اليُسْرى وقعَد مُتورِّكاً علَى شِقِّه الأيْسَر ، قالُوا : صَدقْتَ هٰكذا كانَ يُصلِّى ﷺ .

١٤٩١/٣١ - وفى رواية : فإنْ رَكعَ أمْكنَ كفَّيهِ مِنْ رُكبتَيْه وفرَّجَ بيْنِ أصَابعهِ وهَصَر ظَهْره غَيْر مُقنعٍ رَأسهُ ولا صافِحٍ بخَدِّه . وقالَ : إذا قَعَد فى الرَّكْعتَيْن قَعَد علَى بَطْنِ قَدَمه اليُسْرى ونَصَب اليُمنَى، فإذاكانَ فى الرَّابعَة أفْضَى بِوَرِكهِ اليُسْرى إلَى الأرْضِ وأخْرَج قدَميْهِ من ناحِيةٍ واحِدةٍ .

١٤٩٢/٣٢ - وفى أخرى : إذا سَجَد وضَعَ يَديهِ غَيْرَ مُفْترشٍ ولا قابِضِهُما واستَقبل بأطْرافِ أصابعهِ القِبْلَة .

١٤٩٣/٣٣ - وفى أخرى : ثمَّ سَجَد فأمْكنَ أنْفهُ وجَبْهتهُ ونحَّى يَديْه عَنْ جَنْبيهِ ، ووَضَع كفَّيْه حذْوَ مَنكِبيْهِ ثمَّ يرْفَع رَأْسَه حتَّى يقرَّ كلّ عظْمٍ فى موْضِعِه حتَّى فَرغَ ثمَّ جَلسَ فافترش رِجْله ، يعْنِى اليَسْرى ، وأقْبلَ بصَدْر اليُمنَى على

قِبْلتِه ووَضَع كفَّه اليُمنَى علَى رُكْبتِه اليُمنَى وكفَّهُ اليُسْرى علَى رُكْبتِهِ اليُسْرى وأشارَ بأصبُعِه .

١٤٩٤/٣٤ – وفى أخرى : فإذا سَجَد فرَّج بيْن فَخذَيْه غيْر حامِلٍ بطْنَه علَى شَىءٍ منْ فَخِذيْه . [للبخارى والترمذى وأبى داود بلفظه]

١٤٩٥/٣٥ – وفى رواية للبخارى : فإذا رفَع رأسهُ ، يعنى من الرُّكوعِ استَوى حتَّى يعُودَ كلّ فِقارٍ مَكانهُ .

١٤٩٦/٣٦ – يوسف بن ماهك ، قالَ : قال حَكيمٌ : بايْعتُ النَّبىَّ ﷺ أنْ لاأخِرَّ إلَّا قائماً . [للنَّسائى]

١٤٩٧/٣٧ – على ، رفعه : ياعَلىّ إنِّى أُحبّ لَكَ ماأُحبُّ لنَفْسى ، وأكْرهُ لكَ ماأكْرهُ لنَفْسى ، لاتَقَع بيْنَ السَّجدتَيْن . [للترمذى]

١٤٩٨/٣٨ – ابن عمر : نَهَى رسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يجلِسَ الرَّجُل فى الصَّلاةِ وهُو معْتمدٌ علَى يَديْهِ .

١٤٩٩/٣٩ – زاد رزين : ورأى رجُلًا يتَّكىءُ علَى أليةِ يَدهِ اليُسْرى وهُو قاعِدٌ فى الصَّلاة فَقال له : لاتجْلس هٰكَذا فإنَّ هٰكذا يجْلسُ الَّذين يُعذَّبونَ .

١٥٠٠/٤٠ – أبو هريرة : كان النبىُّ ﷺ ينْهضُ فى الصَّلاةِ علَى صُدورِ قَدميْه . [هما لأبى داود]

١٥٠١/٤١ – نافع : أنَّ ابنَ عُمرَ كانَ إذا سَجَد وضَعَ كفَّيهِ علَى الذِى يَضعُ عليْهِ وجْهَه ، قالَ نافعٌ : ولقَد رأَيتُه فى يومٍ شَديدِ البَرْد إنَّه لَيخْرجُ كفَّيه من تحْتِ بُرْنسٍ لهُ حتَّى يضَعهُما على الحَصَب . [للموطأ]

١٤٩٧ – فيه الحارث الأعور وهو ضعيف .

١٥٠٠ – فيه خالد ابن إياس وهو ضعيف .

١٥٠٢/٤٢ — مجزأة بن زاهر : عن أُهبان بن أوسٍ من أصْحابِ الشَّجَرة : وكانَ يشْتكِي رُكبتَيه فكانَ إذا سَجَد جعَلَ تحْتَ رُكبتَيْه وسادةً . [للبخارى]

١٥٠٣/٤٣ — نافع ، أنَّ ابن عُمرَ يقُولُ : إذا لَم يسْتطِع المرِيضُ السُّجودَ أوْمأ برأْسهِ إيماءً ولم يرْفَع إلى جَبْهتهِ شَيْئاً . [لمالك]

١٥٠٤/٤٤ — العباس ، رفعه : إذا سَجَد العبْدُ سَجَد مَعهُ سبْعةُ آرابٍ : وجْهُه وكفَّاهُ ورُكبتاهُ وقدَماهُ . [لمسْلِمٍ وأصحاب السنن]

١٥٠٥/٤٥ — ابن عباس ، رفعه : أُمِرنا أنْ نسْجدَ علَى سبعةِ أعْظمٍ ولا نكفَّ شَعْراً ولا ثَوباً . [للستة إلا مالكا]

١٥٠٦/٤٦ — ابو مسعود البدرى ، رفعه : لا تُجزِىء صلاةُ أحَدِكم حتَّى يُقيم ظَهْره فى الرُّكوعِ والسُّجُود . [لأصحاب السنن]

١٥٠٧/٤٧ — النعمان بن مرة ، رفعه : ماترونَ فى الشَّارِب والزَّانى والسَّارِق ؟ — وذٰلكَ قَبْل أنْ تنزِل الحدُودُ — قالُوا : اللهُ أعْلمُ ، قال : هُنَّ فواحِشُ وفِيهنَّ عُقوبةٌ وأسْوأُ السَّرِقةِ الذى يسْرِقُ صَلاتَهُ ، قالُوا : وكيفَ يسْرِقُ صَلاتَهُ يارَسُول اللهِ ؟ قالَ : لا يُتِمُّ رُكوعَهَا ولا سُجودَها . [للموطأ]

١٥٠٨/٤٨ — أنس : ماصَلَّيتُ خَلْف رَجُلٍ أوْجَزَ صلاةً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فى تمامٍ ، كانَ إذا قالَ : سَمِع اللهُ لمنْ حَمِدهُ قامَ حتَّى نقُول قدْ أوْهَم ، ثمَّ يكبِر ويَسْجد،وكانَ يقْعدُ بيْن السَّجدتَين حتَّى نَقُول قَدْ أوْهَم .

[للشيخين وأبى داود بلفظه]

١٥٠٩/٤٩ — مالك بن الحويرث ، قالَ لأصْحابِهِ : ألا أُنبِّئكُم بصَلاةِ النَّبى ﷺ ؟ فقَامَ ثمَّ ركَعَ فكَبَّر ، ثمَّ رفَعَ رأْسَه فَقامَ هُنيَّةً ثمَّ رفعَ هُنيْةً فصلَّى صَلاةَ عَمْرو ابْن سَلَمة شَيْخنا هٰذا ، قالَ أيُّوب : كانَ يفْعلُ شَيْئاً لَم أرهُم يفْعلُونه،كانَ يقْعدُ فى الثَّالثةِ أو الرَّابعة .

١٥١٠/٥٠ — وفى رواية : صلَّى بِنا صلاةَ شَيْخنا هٰذا أبى بُريدٍ ، وكانَ أبُو بُريدٍ إذا رَفَع رأْسَه منَ السَّجْدة الآخِرَة من الرَّكعةِ الأُولَى والثَّانِية استَوى قاعداً ثمَّ نَهضَ . [لأبى داود والنَّسائى والبخارى بلفظه]

١٥١١/٥١ — رفاعة بن رافع : بيْنَما النبىُّ ﷺ جالسٌ ونحنُ معهُ إذ جاءَ رجلٌ كالبدَوىِّ فصلَّى فأخفَّ صلاتَهُ ثمَّ انْصرفَ ، فسلَّم علَى النَّبى ﷺ فقالَ : وعليْكَ ، فارْجع فَصلِّ فإنَّك لَم تُصلِّ ،فرجَع فَصلَّى ثمَّ جاءَ فسلَّم فقالَ : وعليْك ، ارْجِع فَصلِّ فإنَّك لَم تُصلِّ ، فَفعلَ ذٰلكَ مرَّتيْن أوْ ثلاثاً . فعافَ النَّاسُ وكَبُر عليْهِم أنْ يكُونَ مَنْ أخفَّ صَلاتهُ لَم يُصلِّ ، فقالَ الرجلُ فى آخِر ذٰلكَ : فأرِنِى وعلِّمنِى ، فإنَّما أنَا بَشرٌ أُصِيبُ وأُخْطِىءُ ، فقالَ : أجَلْ إذا قُمتَ إلَى الصَّلاة فتوضَّأْ كما أمَركَ اللهُ بهِ ثمَّ تَشهَّد فأَقِمْ فإنْ كانَ معَكَ قُرآنٌ فاقرأْ وإلَّا فاحْمدِ اللهَ وكبِّرهُ وهلِّلْهُ ثمَّ ارْكَع فاطْمئنَّ راكعاً ثمَّ اعْتدلَ قائماً ثمَّ اسْجُد فاعْتدِل ساجداً ثم اجْلِس فاطْمئنَّ جالِساً ثمَّ قُم فإذا فَعلتَ ذٰلك فَقد تمَّت صَلاتُك ، وإنِ انْقصتَ منهُ شيْئاً فَقَد انتقصْتَ من صلاتِكَ ، قال : وكانَ هٰذا أهْونُ عليْهِم من الأُولَى أنَّه من انْتقَصَ من ذٰلكَ شيْئاً انْتقَص مِنْ صلاتهِ ولَم تذْهَب كلُّها .

[لأبى داود والنَّسائى والترمذى بلفظه]

١٥١٢/٥٢ — محارب بن دثار : نظَر حُذيفةُ إلَى رجلٍ يصلى ولا يُقيمُ ظهْرهُ فلمَّا فَرغَ مِنْ صَلاتهِ قالَ له : أيألَم ظَهْرك ؟ قال : لا ، قال : لوأنَّك مِتَّ علَى حالتِكَ هٰذه مِتَّ مُخالفاً لِسنَّة رسُولِ اللهِ ﷺ . [لرزين]

١٥١٣/٥٣ — للبخارى والنَّسائى عن زيد بن وهب قال : رأى حُذيفةُ رجلًا يُصلِّى فَخفَّف ، قال حذيفةُ : منْذُ كَم تُصلِّى هٰذه الصَّلاة ؟ قالَ : منذُ أرْبعينَ سنةً ، قالَ : ماصلَّيْت منْذ أرْبعينَ سنةً ، ولو مِتَّ وأنتَ تُصلِّى هٰذه الصَّلاة مِتَّ علَى غيْر فِطرةِ مُحمدٍ ﷺ .

١٥١٤/٥٤ - ابن عباس : كان رسُولُ اللهِ ﷺ إذا رَكَع استَوى فَلو صُبَّ على ظَهرِهِ الماءَ استَقرَّ . [للكبير والموصلى]

١٥١٥/٥٥ - وعنه رفعه : مَنْ لَم يُلزِق أنْفهُ معَ جَبهَتِه بالأرْضِ إذا سَجَد لَم تَجُز صَلاتُه . [للكبير والأوسط]

الجلوس والتشهد والسلام

١٥١٦/١ - طاوس : قُلْنا لابنِ عبَّاسٍ فى الإقْعاءِ علَى القَدميْن ، فقالَ : هِى سُنَّة . فَقُلنا : أماتَراهُ جفاءً بالرَّجل ؟ فَقالَ : هِى سُنَّة نَبيِّكم .

[لمسلم وأبى داود والترمذى]

١٥١٧/٢ - ابن مسعود : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا جَلسَ فى الرَّكعتَيْن الأولَيَيْن كأنَّه علَى الرَّضِف حتَّى يقُومَ . [لأصحاب السنن]

١٥١٨/٣ - ابن عمر ، قال عبدُ اللهِ بنُ عبد الله : كنْتُ أرىَ ابْنَ عُمر يتربَّع فى الصَّلاة إذا جَلَس ففعلتُه فَنهانِى ابنُ عُمَر وقال : إنمَّا سنَّة الصَّلاة أنْ تنْصبَ رِجْلك اليُمنَى وتُثْنِى رِجْلك اليُسْرى فَقلتُ : إنَّك تَفْعل ذٰلكَ ، قالَ : إنَّ رِجْلَىَّ لا تحْمِلانِى . [لمالك والبخارى والنَّسائى] .

١٥١٩/٤ - على بن عبد الرحمن المعاوى: رَآنِى ابنُ عُمر أعْبثُ بالحصَى فى الصَّلاة فلمَّا انْصرفَ نهانى ، فَقال : اصنَع كما كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يصنَع . فقلْتُ : وكيْفَ كانَ يصْنعُ ؟ قالَ : كانَ إذا جَلَس فى الصَّلاةِ وضَع كفَّه اليمنَى علَى فخذِه اليُمنَى وقَبضَ أصابِعَه كلَّها وأشَارَ بأُصبُعِهِ التَّى تَلى الإبْهامَ ووضَعَ كفَّه اليُسْرى علَى فَخذِه اليُسْرى .

١٥٢٠/٥ – وفى رواية : وضَع يدَهُ اليُسْرى علَى رُكبتهِ اليُسْرى ويدهُ اليمنىَ علَى رُكبتهِ اليُمنى وعَقد ثلاثاً وخمسينَ وأشارَ بالسَّبَّابة .

[للستة إلا البخارى]

١٥٢١/٦ – ولأبى داود والنَّسائى عن ابن الزبير نحوه وفيه : كانَ يُشيرُ بإِصْبَعه إذا دَعا ولا يُحرِّكها .

١٥٢٢/٧ – وللترمذى نحو ذلك عن عاصم بن كُليب الجرمى عن أبيه عن جده وفيه : وقَبضَ أصابِعهُ وبَسطَ السَّبَّابة وهُو يقُولُ : يا مُقلِّب القُلوب ثبِّت قَلْبى علَى دِينِك .

١٥٢٣/٨ – أبو يعفور : سَمعْتُ مُصعَب بنْ سَعدٍ يقولُ : صلَّيْت إلَى جنْب أبى فَطَبقْت بَين كفَّىَّ ثمَّ وضَعْتُهما بيْنَ فَخذىَّ فنهانِى أبى وقالَ : كُنا نفْعلهُ فنُهينا عنْهُ وأمَرنَا أنْ نَضعَ أيْديَنَا علَى الركب . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى كذا ذكره فى الأصل فى ترجمة الجلوس مع أنهم إنما ذكروه فى باب الركوع]

١٥٢٤/٩ – ومن روايات مسلم له : صلَّيْت إلَى جَنْب أبِى فلمَّا ركعْتُ شبَّكْت أصابِعِى وجَعلتهُما بيْنَ رُكبتىَّ فضَرَب يَدِى .

١٥٢٥/١٠ – وفى أخرى : رَكعْتُ فقُلتُ بِيدِى هكَذا – يعْنِى طَبَّق بِهما ووَضَعهُما بين فَخذيْه ، بنَحوه .

١٥٢٦/١١ – ابن مسعود : علَّمنِى رسُولُ اللهِ ﷺ التَّشهُّد كفِّى بيْن كفَّيهِ كما يُعلِّمنى السُّورةَ مِنَ القُرآنِ : التَّحيَّات للهِ والصَّلواتُ والطَّيباتُ السَّلام عَليكَ أيُّها النبىُّ ورحْمةُ اللهِ وبركاتُه السَّلام عَليْنا وعلَى عِبادِ اللهِ الصَّالحِين أشْهدُ أنْ لا إلٰه إلَّا اللهُ وأشْهدُ أنَّ محمداً رسُول اللهِ . [للستة إلا مالكا]

١٥٢٧/١٢ – وفى رواية لأبى داود ، إذا قُلتَ هٰذا فَقد قَضيْت صَلاتَك ، إنْ شِئت أنْ تَقُوم فَقُم ، وإنْ شِئت أنْ تَقْعد فاقْعُد .

١٥٢٨/١٣ – وفى أخرىَ لَه : كنَّا إذا جَلسْنا معَ النَّبى صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم فى الصَّلاة قُلنا : السَّلام علَى اللهِ قبْل عِبادِه ، السَّلامُ علَى فُلانٍ وفُلانٍ فقالَ ﷺ لاتقُولوا السَّلام علَى اللهِ فإنَّ اللهَ هُو السَّلام ، ولٰكِن إذا جَلَس أحدُكم فليقل التَّحياتُ للهِ فَذكرهُ – إلَى الصَّالحِين ثمَّ قال : فإنَّكُم إذا قُلتم ذٰلكَ أصابَ كلَّ عَبدٍ صالحٍ فى السَّماء أوْ بيْن السَّماءِ والأرْضِ ، أشْهدُ أنْ لاإلٰه إلَّا اللهُ وأشْهدُ أنَّ محمداً عبْدُه ورسُولُه ، ثمَّ ليتخَيَّر أحدُكم مِنَ الدُّعاء أعْجبه إليه فيدْعُو به .

[قال فى الأصل قال شريك]

١٥٢٩/١٤ – وفى رواية عنه مثله : قالَ وكانَ يُعلِّمنا هنَّ كما يُعلِّمنا التَّشهدَ ، اللَّهمَّ ألِّف بيْن قلُوبنا وأصْلِح ذات بيْننا واهْدِنا سُبُل السَّلام ونجنَّا من الظُّلماتِ إلَى النُّور وجَنبْنا الفوَاحِش ماظَهَر منْها ومابَطَن،وبارِكْ لَنا فى أسْماعِنا وأبْصارِنا وقُلوبِنا وأزْواجِنا وذُرِّياتِنا وتُبْ عَلينا إنك أنْتَ التَّوابُ الرَّحِيم ، واجْعلْنا شاكِرين لِنعْمتِك مُثنِين بِها قَابِليها وأتِمَّها عَليْنا . انتهى .

١٥٣٠/١٥ – ولفظ أبى داود هو هذا ، قال شريك : وحدثنا جامع عن أبى وائل عن عبدالله بمثله : قالَ وكانَ يُعلِّمنا كَلماتٍ ولَم يكُن يُعلمنا هُنَّ التَّشهدَ ، اللَّهم ألِّف بيْن قُلوبنا إلى آخِرِه ، اهـ .

١٥٣١/١٦ – وفى رواية للنَّسائى ، كُنا نقُولُ : السَّلام علَى اللهِ السَّلام علَى جِبْريل وميكائِيل فقالَ ﷺ : لاتقُولُوا الحديث .

١٥٣٢/١٧ – ولمسلم وأصْحاب السُّنَن عن ابن عبَّاسٍ : كانَ النَّبىُّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يُعلِّمنا التَّشهد كَما يُعلِّمنا السُّورَة منَ القُرآنِ ، فكانَ يقُولُ : التَّحياتُ المباركَاتُ والصَّلواتُ الطَّيبات للهِ السَّلام عَليْك ، إلى آخره .

١٥٣٣/١٨ – وفى رواية : سَلامٌ عليْكَ سَلامٌ عَلينا بغيرِ ألِفٍ ولامٍ .

١٥٣٤/١٩ – وزاد البزار والأوسط : كانَ النبىُّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يُعلِّمنا التَّشهدَ ويقُولُ : تعلَّموا فإنَّه لاصَلاة إلَّا بتَشهُّدٍ .

٢٠/١٥٣٥ — وللكبير فى الدعاء بعد التشهد : سُبْحانكَ لَا إلٰه غَيْرك اغْفِر لى ذَنْبى وأصْلِح لى عَمَلى إنَّك تغْفِر الذُّنوبَ لمنْ تَشاءُ وأنْت الغَفُور الرَّحيمُ ، ياغَفَّار اغْفِر لى ياتوَّابُ تُب علىَّ يارَحْمٰن ارْحَمنى ياعفوُّ اعْفُ عنِّى يارَءُوفُ ارؤف بى ياربِّ أوْزِعنى أنْ أشكُر نِعمَتَك التَّى أنْعمت علىَّ ، وطوِّقْنى حُسْن عِبادَتك،ياربِّ أسْألكُ مِنَ الخيْرِ كلِّه وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشرِّ كلِّهِ ياربِّ افْتَح لى بخَيرٍ واخْتِم لى بخَيْرٍ وآتِنِى شوقاً إلَى لِقائِك مِنْ غَير ضَرَّاء مَضَرَّة ولا فِتْنة مُضلةٍ ، وقِنى السَّيِّئات ومَنْ تَقِ السَّيِّئات يوْمئِذٍ فَقدْ رَحمتَه،وذٰلك الفَوزُ العَظيمُ .

٢١/١٥٣٦ — وفى رواية : اللَّهمَّ إنَّا نسألكَ منَ الخَيْرِ كلِّه عاجِلِه وآجِلِه ماعَلمنا منْهُ ومالَم نَعْلم ، وأعُوذُ بكَ مِنَ الشَّر كلِّه عاجِلِه وآجِلِه ماعَلِمنا منْهُ ومالَم نَعْلم . اللَّهمَّ إنَّا نسْألكَ ماسَألكَ عِبادُك الصَّالحُون،ونَستعِيذُ بكَ ممَّا استَعاذ منْهُ عِبادُك الصَّالحُون . ربَّنا آتِنا فى الدُّنْيا حَسنةً وفى الآخِرةِ حَسنةً وقِنا عَذابَ النَّارِ،ربَّنا آمنَّا فاغْفِر لَنا وكفِّر عنَّا سَيِّئاتِنا وتَوفَّنا مَع الأبْرارِ ، ربَّنا وآتِنا ماوَعدْتَنا علَى رُسُلك ولاتُخزِنا يَوْمَ القِيامةِ إنَّك لاتُخْلِف المِيعادَ .

٢٢/١٥٣٧ — وفى أخرى بضعف : قالَ علَّمنِى ﷺ : التَّحيات لله — إلَى قَولِهِ ورَسُولِه — وزادَ اللَّهمَّ صلِّ علَى مُحمدٍ وأهْلِ بيْتِهِ كما صَلَّيتَ علَى إبْراهِيم ، إنَّكَ حميدٌ مَجيدٌ .. اللهمَّ صلِّ علينا مَعهُم اللَّهمَّ بارِكْ علَى مُحمدٍ وعلَى أهْلِ بيْتِه ، كما باركْتَ علَى إبْراهِيم إنَّك حميدٌ مَجيدٌ ، اللَّهمَّ بارِكْ عَليْنا مَعهُم،صَلَواتُ اللهِ وصَلَوات المؤْمِنينَ علَى مُحمدٍ النَّبى الأمىِّ ، السَّلام عليْهِ ورَحْمةُ اللهِ وبرَكاتهُ .

٢٣/١٥٣٨ — وللنَّسائى عن أبى موسى ، رفعه : إذا كانَ عِنْد القَعْدة فَلْيكُن مِن أوَّل قولِ أحَدكم التَّحِياتُ للهِ الطَّيباتُ الصَّلَواتُ للهِ السَّلامُ عليْكَ أيُّها النبىُّ ورحمةُ

١٥٣٧ — فيه عبدالوهاب بن مجاهد وهو ضعيف .

اللهِ وبَركاتُه ، السَّلامُ عَلينا وعلَى عِبادِ اللهِ الصَّالِحين ، أشْهدُ أنْ لا إلٰهَ إلّا اللهُ وحْدَه لا شَريك لهُ وأنَّ محمداً عَبْدهُ ورسُولُه .

١٥٣٩/٢٤ — وله عنِ جابر : كانَ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم يُعلّمنا التَّشهدَ كَما يُعلّمنا السُّورةَ منَ القُرآن ، باسم اللهِ وباللهِ ، التَّحيَّاتُ للهِ إلى آخِر تَشهُّد ابنِ مسْعودٍ . وزاد فى آخره : أسأَلُ اللهَ الجنَّة وأعُوذ باللهِ من النَّار .

١٥٤٠/٢٥ — ولمالك : أنَّ ابنَ عُمر كانَ يتشَهَّد باسم اللهِ ، التَّحياتُ للهِ الزَّاكِياتُ للهِ السَّلامُ علَى النَّبى ورَحمةُ اللهِ وبرَكاتهُ ، السَّلام عَلينا وعلَى عِباد اللهِ الصَّالحينَ شَهدتُ أنْ لَا إلٰه إلّا اللهُ شَهدتُ أنَّ مُحمداً رسُولُ اللهِ . يقُولُ هٰذا فى الرَّكعتَيْن الأُولَيَيْن ، ويدْعُو إذا قَضَى تَشهُّدهُ بما بدَالهُ فإذا جَلَس فى آخِرِ صلاتِه تَشهَّد كذٰلكَ أيْضاً ، إلّا أنَّه يُقدِّم التَّشهّد ثمَّ يدْعُو بما بدَالهُ وإذا أرادَ أنْ يُسلِّم قالَ : السَّلامُ علَى النَّبى ورحْمةُ اللهِ وبرَكاتُه السَّلامُ عَليْنا وعلَى عِبادِ اللهِ الصَّالِحين ، ثم يقُولُ : السَّلامُ عَليْكم عَنْ يَمينهِ ثمَّ يردّ علَى الإمامِ وإنْ سلَّم عليْهِ أحدٌ عَن يَسارِه رَدّ عليْه .

١٥٤١/٢٦ — زاد رزين : وقالَ إنَّ النبيَّ ﷺ أمَرهُ بذٰلكَ .

١٥٤٢/٢٧ — وله أيضاً : أنَّ عائِشةَ كانَتْ تقُولُ إذا تَشهدْت : التَّحَيات الطَّيباتُ الصَّلواتُ الزَّاكياتُ للهِ ، أشْهدُ أنْ لا إلٰه إلّا اللهُ وحْدَه لا شَريكَ لهُ وأنَّ مُحمداً عبْدُه ورَسُوله ، السَّلام عليْكَ أيُّها النَّبى ورحْمةُ اللهِ وبركاتُه ، السَّلامُ عَليْنا وعلَى عِبادِ اللهِ الصَّالِحين السَّلام عَليْكم .

١٥٤٣/٢٨ — وله عن عمر : وهو على المِنْبر يُعلِّم النَّاسَ التَّشهدَ يقُولُ ، قُولُوا التَّحياتُ للهِ الزَّاكياتُ للهِ الطَّيباتُ الصَّلواتُ للهِ السَّلام عليْكَ أيُّها النَّبى ... إلى آخِرِ تَشهُّد ابْن مسْعودٍ .

١٥٤٤/٢٩ — ولأبى داود والترمذى : كانَ ابْن مَسعُودٍ يقُولُ : مِنَ السُّنةِ إخْفاءُ التَّشهُّد .

١٥٤٥/٣٠ — أبو سعد ، رفعه : مِفْتاحُ الصَّلاةِ الطُّهُور وتَحْرِيمها التَّكْبِيرُ وتَحْليلُها التَّسليمُ ولاصَلاةَ لمن لَمْ يقْرأْ بفاتِحةِ الكِتابِ وسُورةٍ فى فِريضةٍ وغَيْرها . [للترمذى]

١٥٤٦/٣١ — نافع : أنَّ ابنَ عُمرَ كانَ إذا صَلَّى أشارَ بأُصْبعِهِ وأتْبعهَا بَصَرَهُ وقالَ : قال رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّم : لهِىَ أشدُّ على الشَّيطانِ مِنَ الحديد . [للبزار وأحمد بلين]

١٥٤٧/٣٢ — الأسود : كانَ ابنُ مسْعودٍ يُعلِّمنا التشهُّد فى الصَّلاة فيأْخذُ عَليْنا الألِف والواو . [للبزار]

١٥٤٨/٣٣ — وللكبير : كنَّا يحْفظُ عنِ النَّبى ﷺ كما يحْفَظُ حرُوفَ القُرآنِ الوَاوات والألِفات .

١٥٤٩/٣٤ — البهزى : سألْتُ الحسَيْن بنَ علىٍّ عَنْ تَشهُّد عَلىٍّ قالَ : تَشهُّد رسُول اللهِ ﷺ التَّحياتُ للهِ والصَّلواتُ الطَّيباتُ الغَادِياتُ الرَّائحاتُ الزَّاكِيات المبارَكاتُ الطَّاهِراتُ للهِ . [للكبير والأوسط]

١٥٥٠/٣٥ — وفيهِ والنَّاعِمات السَّابِغات .

١٥٥١/٣٦ — أبو الورد : سَمِعَ عبْدَ اللهِ بنَ الزُّبيْر يقُولُ : إنَّ تَشهُّد النَّبىِّ ﷺ باسْمِ اللهِ خيرُ الأسْماءِ التَّحياتُ الطَّيباتُ الصَّلواتُ للهِ أشْهدُ أنْ لا إلٰه إلَّا اللهُ وحْدَه لا شَرِيكَ لهُ وأنَّ مُحمداً عَبدُه ورسُولهُ أرْسلَه بالحقِّ شَهيداً ونَذيراً ، وأنَّ السَّاعةَ آتيةٌ لاريْبَ فِيها ، السَّلامُ عليْكَ أيُّها النَّبىُّ ورحْمةُ اللهِ وبرَكاتهُ السَّلامُ عَليْنا وعلَى عِبادِ اللهِ الصَّالحين اللَّهمَّ اغْفِر لى واهْدِنى . [للبزار والكبير بلين]

١٥٤٥ — فيه أبو سفيان طريف بن شهاب وهو ضعيف .

١٥٤٦ — فيه كثير بن زيد وثقة ابن حبان وضعفه غيره .

١٥٥١ — فيه ابن لهيعة .

١٥٥٢/٣٧ — ابن مسعود : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُسلِّم عنْ يَمينِه وعَنْ يَسارِه السَّلامُ عليْكُم ورحْمةُ اللهِ ، السَّلامُ عليْكُم ورَحْمة اللهِ . [لأصحاب السنن]

١٥٥٣/٣٨ — زاد النَّسائى : حتَّى يُرَى بَياضُ خَدِّه مِنْ هاهُنا وبَياضُ خَدِّه مِنْ هاهُنا .

١٥٥٤/٣٩ — سمرة بن جندب ، قالَ : أمَّا بعْدُ ، أمَرَنا رسُولُ اللهِ ﷺ إذا كانَ فى وَسَط الصَّلاة أوْحِين انْقِضائِها فابدَءُوا قَبْل التَّسلِيمِ فقُولُوا التَّحياتُ الطِّيباتُ الصَّلواتُ والمُلْكُ للهِ ، ثمَّ سلِّموا علَى قارِئِكُم وعلَى أنْفسِكم .

[لأبى داود]

١٥٥٥/٤٠ — جابر بن سمرة : كنَّا إذَا صَلَّينا معَ رسُولِ اللهِ ﷺ قُلْنا : السَّلامُ عليكم ورحْمةُ اللهِ السَّلام عليْكُم ورحْمةُ اللهِ وأشارَ بِيدِهِ إلَى الجانِبيْنِ ، فقالَ ﷺ عَلَامَ تُومِئُونَ بأيديكم كأنَّها أذْنابُ خَيْل شُمسٍ ؟ وإنَّما يكْفِى أحدَكُم أنْ يَضَعَ يدَهُ علَى فخذِهِ ثمَّ يسلِّم علَى أخِيهِ مِنْ عَلى يَمينِه وشِمالِه .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٥٥٦/٤١ — وله : إنَّما كانَ يكْفِى أحدَكُم أنْ يقُولَ هٰكذا ، وأشارَ بأُصْبعِهِ يُسلِّم علَى أخِيهِ مِنْ عَن يَمينِه ومِنْ عَنْ شِمالِه .

١٥٥٧/٤٢ — عائشة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يُسلِّم فى الصَّلاةِ تَسْليمةً واحِدةً تِلقاء وجْهِه ثمَّ يَميلُ إلَى الأيْمنِ شَيئاً . [للترمذى]

١٥٥٨/٤٣ — أبو هريرة ، رفعه : حَذفُ السَّلام سُنَّة .

[للترمذى وأبى داود]

١٥٥٩/٤٤ — عائشة : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا سلَّم لَم يقْعُد إلَّا مِقْدار مايقُولُ : اللَّهمَّ أنْتَ السَّلامُ ومِنْكَ السَّلامُ تَبارَكْتَ ياذَا الجَلالِ والإكْرامِ . [لمسلم والترمذى]

١٥٦٠/٤٥ — وَاسع بن حبان : كنْتُ أُصلِّى وابنُ عُمر مُسندٌ ظَهرهُ إلَى جِدارِ القِبلَة فلمَّا قَضيتُ صَلاتِى انصرفت إليْهِ مِنْ قِبَل شِقِّى الأَيْسَر فقالَ : ما منَعَك أنْ تنْصرفَ عَنْ يَمينِك ؟ قلت : رأيتُكَ وانْصرفتُ إليْكَ فقالَ : إنَّك قَدْ أصَبْت ، إنَّ قائلًا يقُولُ : انْصرِفْ عن يَمينكَ فإذا كُنتَ تُصلِّى فانْصرِف حَيثُ شِئْتَ إنْ شِئْت عَنْ يَمينِك وإنْ شِئْتَ عَنْ يَسارِك . [لمالك]

١٥٦١/٤٦ — ابن مسعود ، قالَ : لا يَجْعلْ أحدُكم للشَّيطانِ شَيئاً مِنْ صَلاتِه يَرَى أنَّ حقاً عليهِ ألا ينْصرِفَ إلَّا عَنْ يَمينِه ، لَقَد رأيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كثيراً ينْصرفُ عَنْ يَسارِهِ .

١٥٦٢/٤٧ — ابن عباس ، قالَ : إنَّ رفْعَ الصَّوت بالذِّكْر حِينَ ينْصرِفُ النَّاسُ مِنَ المكْتُوبة كانَ علَى عَهدِ رسُولِ اللهِ ﷺ ، كنْتُ أعْلمُ إذا انْصرفُوا بذٰلكَ إذا سَمِعْته .

١٥٦٣/٤٨ — وفى رواية : ماكُنَّا نَعرفُ انْقِضاء صَلاة النَّبى ﷺ إلَّا بالتَّكبِير . [هما للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

الأفعال الممتنعة فى الصلاة والجائزة

١٥٦٤/١ — زيد بن أرقم : كنَّا نَتكلَّم فى الصَّلاةِ يكلِّم الرَّجلُ صاحِبَه وهُو إلى جَنْبهِ حتَّى نَزلتْ : ﴿ وقُومُوا للهِ قَانِتِين ﴾ فأُمِرْنا بالسُّكوت ونُهينا عَنِ الكلامِ . [للستة إلا مالكا]

١٥٦٥/٢ — ابن مسعود : كُنَّا نُسلِّم على النَّبى ﷺ فى الصَّلاة فيردُّ عَلينا فلمَّا رجعْنا مِنْ عِندِ النَّجاشىّ سَلَّمنا عليهِ فَلَمْ يَردّ علينا . فَقلْنا : يارَسُول اللهِ كنَّا نُسلِّم عليْكَ فى الصَّلاة فتردّ عَليْنا فَقالَ : إنَّ فى الصَّلاة شُغْلا .

[للشيخين والنَّسائى وأبى داود] .

١٥٦٦/٣ — وله فى رواية : فَقَدِمْت عليْهِ ﷺ وهُو يصلّى فسلَّمتُ عليهِ فلَم يردّ عليَّ السَّلام ، فأخذنِى ماقَدُم وماحَدَث ، فلماً قَضَى الصَّلاة قالَ : إنَّ اللّٰهَ يُحدِث مِنْ أمْرِهِ مايَشاءُ وإنَّ ماأحْدثَ ألاتتكلَّمُوا فى الصَّلاة فَردّ عليَّ السَّلام .

١٥٦٧/٤ — معاوية بن الحكم : بيْنا أنا أُصلّى معَ رسُولِ اللّهِ ﷺ إذ عَطَس رجلٌ فقلْتُ : يرْحمكَ اللّٰهُ ، فَرمانِى القومُ بأبْصارِهم فقُلت : واثُكْل أماهُ ماشأْنكُم تنْظرونَ إليَّ ؟ فجعلُوا يضْربونَ بأيْديهم علَى أفْخاذِهم فلمَّا رأيتُهم يُصمِتُوننى لكنِّى سكتُّ فلمَّا صلَّى النبىُّ ﷺ فبأبِى هُو وأمِّى مارَأيْت مُعلِّماً قبْله ولابَعْده أحْسَن تَعليماً منهُ فَواللّٰهِ ماكَهرنِى ولاضَرَبنى ولاشَتَمَنى فقالَ : إنَّ هٰذه الصَّلاة لايَصْلحُ فِيها شيءٌ مِنْ كلامِ النَّاسِ إنَّما هِى التَّسبيحُ والتَّكبيرُ وقِراءةُ القُرآنِ ، أوْ كما قالَ ﷺ . قلتُ : يارَسُولِ اللّهِ إنِّى حديثُ عَهدٍ بجاهِليَّةٍ وقدْ جاءَ اللّٰهُ بالإسْلامِ وإنَّ منَّا رِجالًا يأْتُونَ الكُهَّان ، قالَ : فلَاتأْتِهِم ، قالَ : ومنّا رجالٌ يَتطيَّرونَ . قالَ : ذٰلكَ شيءٌ يَجدونَهُ فى صُدُورِهم فَلايَصدَّنَّهم ، قالَ : رجالٌ يخطُّون ، قالَ : كانَ نبىٌّ مِن الأنْبياءِ يخُطّ وافَقَ خَطَّه فذَاكَ ، قال : وكانتْ لى جارِيةٌ ترْعَى غَنماً لى قبَلَ أُحدٍ والجوَانية فاطَّلعتُ ذاتَ يَوْم فإذا الذِّئبُ قَدْ ذَهَب بشاةٍ مِنْ غَنَمِنا وأنا رَجلٌ من بَنى آدَم آسفُ كما يأْسفُون لٰكن صَككْتُها صكَّةً فأتيتُ النَّبىَّ ﷺ فعظُم ذٰلك عليَّ قُلتُ : يارَسُول اللّهِ أفَلاأعْتِقُها ؟ قالَ : ائْتنى بِها فأتَيْتهُ بها فَقالَ لها : أينَ اللّٰهُ ؟ قالَتْ : فى السَّماءِ ، قالَ : مَنْ أنا ؟ قالَتْ : أنْتَ رَسُولُ اللّهِ ، قالَ : اعْتِقها فَإنَّها مُؤْمِنة . [لمسلم وأبى داود والنَّسائىّ]

١٥٦٨/٥ — عمر بن ميمون : أنَّ النبىَّ ﷺ بعَث مُعاذاً إلى اليَمن فَقَرأ فى الصُّبح سُورَة النِّساءِ فلمَّا قالَ : ﴿ واتَّخذَ اللّٰهُ إبْراهيمَ خَليلًا ﴾ قالَ رجلٌ خلْفهَ قَرَّت عَيْن أُم إبْراهيم . [للبخارى]

١٥٦٩/٦ — أبو الدرداء : قامَ رسُولُ اللّهِ ﷺ يُصلِّى فَسمعناهُ يقُول : أعوذُ باللّٰهِ منْكَ ، ثم قالَ : ألْعنكَ بِلَعنة اللّٰهِ تعالَى(ثلاثاً)وبَسطَ يدهُ كأنهُ يتناوَل شيْئاً

فلمَّا فَرَغ من صَلاتِه قُلْنا : يارَسُولَ اللهِ قَد سَمِعناكَ تقُولُ فى الصَّلاةِ شيْئاً لم نَسمعْكَ تقُول لهُ قبْل ذٰلك ، ورأيْناكَ بَسَطت يَديْكَ ؟ قالَ : إنَّ عدوَّ اللهِ إبْلِيس جاءَ بشِهابٍ منْ نارٍ لِيجْعلهُ فى وَجْهِى فَقلتُ أعوذُ باللهِ منْكَ ثلاثَ مرَّاتٍ ثمَّ قلت : ألْعنكَ بِلعنةِ اللهِ التَّامةِ فلَم يستأخِرْ(ثلاثَ مرَّات)ثمَّ أردْت آخْذهُ واللهِ لَولا دَعْوة أخِينا سُلَيمان لأصْبَح مُوثقاً تلعَبُ بِهِ وُلدان أهْل المدِينة .

[لمسلم والنَّسائى]

١٥٧٠/٧ — أبو هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ تكلَّم فى الصَّلاة ناسِياً فبنَى عَلى ما صَلَّى . [للأوسط]

١٥٧١/٨ — ابن مسعود ، رفعه : مَرَّ علىَّ الشَّيطانُ فأخذتُهُ فخنَقتهُ حتَّى لأجدُ برْدَ لِسانِه فى يدِى فَقالَ أوْجعْتنِى أوْجعْتنى . [لأحمد بانقطاع]

١٥٧٢/٩ — معيقيب : سُئِل النبىُّ ﷺ عَمَّنْ يُسوِّى التُّرابَ حيْثُ يَسْجدُ قالَ : إنْ كُنتَ فاعِلا فوَاحِدةً . [للستة إلا الموطأ]

١٥٧٣/١٠ — أبو ذر ، رفعه : إذا قامَ أحدُكُم إلَى الصَّلاةِ فلا يمْسَح الحصَى فإنَّ الرَّحْمة تُواجِهه . [لأصحاب السنن]

١٥٧٤/١١ — ولمالك : مَسْحُ الحصْباءِ مسْحةً واحدةً وتركُها خيْرٌ مِنْ حُمر النَّعَم . [موقوف على أبى ذر]

١٥٧٥/١٢ — وعنه ، رفعه : لا يزالُ اللهُ تعالَى مقْبلًا علَى العَبْدِ وهُو فى صَلاتِه مالَم يلْتَفِت فإذا الْتفَت انْصَرف عنْه . [لأبى داود والنَّسائى]

١٥٧٦/١٣ — عائشة ، سألْتُ النَّبىَّ ﷺ عَن الالتفاتِ فى الصَّلاةِ قالَ : هُو اخْتلاسٌ يخْتلِسُه الشَّيطانُ مِنْ صلاةِ العبْدِ . [للشيخين والنَّسائى]

١٥٧٠ — فيه معلى بن مهدى ، قال أبو حاتم: يأتى أحياناً بالمناكير. وقال الذهبى: هو من العباد ، صدوق فى نفسه .

١٥٧٧/١٤ - أنس ، رفعه : ما بالُ أقْوامٍ يرْفعُونَ أبْصارَهم إلَى السَّماءِ فى الصَّلاةِ ؟ فاشْتدَّ قولُه فى ذٰلكَ حتَّى قالَ : لينْتهنَّ عن ذٰلكِ أو لَتُخطفنَّ أبْصارُهم .
[للبخارى وأبى داود والنَّسائى]

١٥٧٨/١٥ - وللترمذى ، قالَ لَهُ النبىُّ ﷺ يا بنىَّ إيَّاكَ والالْتِفات فى الصَّلاةِ فإنَّ الالتِفات فى الصَّلاة هُلكةٌ فإنْ كانَ ولابدَّ ففِى التَّطوُّعِ لا فى الفَرِيضة .

١٥٧٩/١٦ - ابن عباس : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يلْحظُ فى الصَّلاة يَميناً وشمالا ولا يَلْوى عُنُقه خَلْف ظَهْره . [للترمذى والنَّسائى]

١٥٨٠/١٧ - معاذ بن أنس ، رفعه : إنَّ الضَّاحكَ فى الصَّلاةِ والمُلْتفتَ والمفقِّعَ أصابِعهُ بمنزلةٍ واحدةٍ . [لأحمد والكبير بلين]

١٥٨١/١٨ - جابر ، رفعه : لا يقْطعُ الصَّلاة الكُشر ولٰكن يقْطَعها القَهْقَهة .
[للصغير]

١٥٨٢/١٩ - أبو هريرة : نَهَى النبىُّ ﷺ عن الخِصْر فى الصَّلاةِ .
[للستة إلا مالكا]

١٥٨٣/٢٠ - عائشة : أنَّها كانَتْ تكْرهُ أنْ يجْعلَ يدَهُ فى خاصِرته وتقُولُ : إنَّ اليهودَ تفْعلُه . [للبخارى]

١٥٨٤/٢١ - ولرزين ، قالتْ : نَهى النبىُّ ﷺ عن الاخْتِصار فى الصَّلاةِ وغَيْرها .

١٥٨٥/٢٢ - زياد بن صبيح الحنفى*: صَلَّيتُ إلَى جَنْب ابْن عُمرَ فَوضعْتُ يَدِى علَى خاصِرتِى فلمَّا صَلَّى قالَ : هٰذا الصَّلْب فى الصَّلاة ، وكان ﷺ ينْهَى عنهُ . [للنسائى وأبى داود بلفظه]

١٥٨٠ - فيه ابن لهيعة ، وزياد ابن فايد وهو ضعيف .

١٥٨٦/٢٣ - إسماعيل بن أمية : سألْتُ نافعاً عن الرَّجل يُصلِّي وهُو مُشبكٌ يَديهِ ، فَقالَ : سمعْتُ ابنَ عُمر يقُول : تِلك صَلاةُ المغْضُوب عَليْهم .

[لأبى داود]

١٥٨٧/٢٤ - أبو هريرة ، رفعه : لا غِرارَ فى صَلاةٍ ولا تَسليمٍ. [لأبى داود]

وقال أحمد : يعنى فيما أرَى ، ألا يُسلِّم عليْكَ ويُغْرر الرجُلُ بِصلاتهِ فينْصَرِفَ وهُو فِيها شاكٌّ .

١٥٨٨/٢٥ - عثمان : دَخلَ رسولُ اللهِ ﷺ المسْجدَ فَرأى فيهِ ناساً يُصلُّون رافِعِي أيْدِيهم إلَى السَّماءِ فَشدَّد فيهِ . [لرزين]

١٥٨٩/٢٦ - ابن عمر : خَرجَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى مَسْجد قُباءَ فجاءَتهُ الأنصارُ فسلَّموا عليهِ وهو يُصلِّى ، فقلتُ لبلالٍ : كيفَ رأيتَه ﷺ يردُّ عليْهِم حينَ كانُوا يُسلِّمونَ عليْهِ وهُو يُصلِّى ؟ قالَ : هٰكذا ، وبَسطَ كفَّه وجَعَل بطنَه إلَى أسْفل وظْهرهُ إلَى فَوْق . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٥٩٠/٢٧ - عائشة ، قالتْ : جئتُ يَوماً مِن خارجٍ ورسُولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى فى البيْتِ والبابُ عليهِ مغْلقٌ فاسْتفتَحْت فتقدَّم وفَتَح لى ثمَّ رَجَعَ القَهْقَرى إلَى مُصلاهُ فأتمَّ صلاتَهُ .

١٥٩١/- - وفى رواية النَّسائى : استفتحتُ البابَ ورَسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى تَطوُّعاً والبابُ علَى القِبْلة .

١٥٩٢/٢٨ - أبو هريرة ، رفعه : اقْتلوا الأسْوَديْن فى الصَّلاةِ الحيةَ والعَقْربَ . [هما لأصحاب السنن]

١٥٩٣/٢٩ - وعنه : أنَّ النبىَّ ﷺ نَهى عَن السَّدْل فى الصَّلاةِ وأنْ يُغطِّىَ الرجلُ فاهُ . [للترمذى وأبى داود]

١٥٩٣ - ضعيف .

١٥٩٤/٣٠ – بريدة ، رفعه : ثلاثٌ مِنَ الجفاءِ أنْ يَبولَ الرَّجُل قائماً أوْ يمسَحَ جَبْهتهُ قبْلَ أنْ يفرُغ مِنْ صلاتِه أو ينْفُخ فى سُجُوده . [للبزار والأوسط]

١٥٩٥/٣١ – أم سلمة : رأى رسُولُ اللهِ ﷺ غلاماً لَنا يقالُ لهُ أفْلَح إذا سَجَد نَفَخ ، فقالَ : ياأفْلَح ترِّب وجْهَك . [للترمذى]

١٥٩٦/٣٢ – الأزرق بن قيس : كنَّا بالأهْوازِ نُقاتِل الحَرُوريَّة فَبينَا أنا عَلَى جَرْف نَهرٍ إذ جاءَ رجلٌ فقامَ يُصلِّى فإذا لجامُ دابَّتهِ بيدِه فَجعلَت الدَّابةُ تُنازعهُ وجعَلَ يتَّبِعُها ، قالَ أبُو شُعْبة : هُوأبُو بَرْزة الأسْلمى فجعلَ رجلٌ منَ الخوارِج يقُولُ اللَّهمَّ افْعَل بهذا الشَّيْخ فلمَّا انْصَرف الشَّيخُ قالَ : إنِّى سَمعتُ قَوْلكُم وإنِّى غزوْت مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ سِتَّ غَزَوات أو سَبْعا أو ثمانِ وشَهدتُ تَيسيرهُ وإنِّى إنْ كُنْت أرْجِعُ مَع دابَّتِى أحَبّ إلىَّ مِنْ أنْ أدَعهَا تَراجعُ إلى مألفها فيشقّ علىَّ .
[للبخارى]

١٥٩٧/٣٣ – ولرزين نحوه وفيه : فجاءَ أبُو بَرْزَة علَى فَرسٍ فَصلَّى وخلَّى فَرسهُ فانْطلَقتِ الفرسُ فتركَ صَلاتهُ وتَبعَها حتَّى أدْرَكها فأخذَها ثمَّ جاءَ فقَضَى صَلاتهُ . وفيه إنَّ منْزِلى مُتراخٍ فلَو صَلَّيت وتَركْتُه لَم آتِ أهْلى إلَى اللَّيل .

١٥٩٨/٣٤ – عائشة : كانَ النبىُّ ﷺ يُصلِّى من اللَّيلِ وأنَا معْترضةٌ بينَه وبيْن القِبلةِ كاعْتراضِ الجِنازَة . [للستة إلا الترمذى]

١٥٩٩/٣٥ – ومن رواياته : فإذَا أرادَ أنْ يُوتِر أيْقَظنِى .

١٦٠٠/٣٦ – ومنها ، قالَتْ : مايقْطَع الصَّلاةَ ؟ قالَ عُروةُ : فقُلْنا المرْأةُ والحِمارُ، فقالَتْ : إنَّ المرْأةَ لدابَّةُ سَوْء لَقَد رأيْتُنى بيْن يدَىْ رَسُول اللهِ ﷺ مُعترضةً كاعْتِراضِ الجِنازةِ وهُو يُصلِّى .

١٥٩٥ – فيه ميمون أبو حمزة ، قد ضعف .

١٦٠١/٣٧ — ومنها : أنَّه ذُكرَ عنْدَها مايقْطَع الصَّلاةَ فذُكِرَ الكَلْب والحِمارُ والمرْأةُ فقالَتْ : لَقَد شَبَّهتمُونا بالحُمرُ والكِلابِ ، واللهِ لَقد رأيْتُ النَّبىَّ ﷺ يُصلِّى وإنِّى علَى السَّرير بينَهُ وبيْن القِبْلَةِ مضطجعةً فتَبدُو لى الحاجةُ فأكْرهُ أنْ أجْلسَ فأُوذِيه ﷺ فأنسلّ مِنْ قِبَل رِجْليهِ .

١٦٠٢/٣٨ — ومنها : كنْتُ أنامُ بيْنَ يدَىْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ورِجْلاى فى قِبلتهِ فإذا سَجَد غَمزنى فقَبضْت رِجلىَّ وإذا قامَ بَسطْتهُما ، والبيُوت يوْمئذٍ ليْس فِيها مَصابِيحُ .

١٦٠٣/٣٩ — ولأحْمد عنها ، رفعته : لايقْطعُ صلاةَ المسْلِم شَىءٌ إلَّا الحِمارُ والكافِرُ والكَلْب والمرأةُ ، قالتْ عائِشةُ : يارَسولَ اللهِ لَقد قُرِنَّا بِداوابٍّ سَوْء .

١٦٠٤/٤٠ — أبو ذر ، رفعه : إذا قامَ أحدُكُم يصلِّى فإنَّه يسترهُ إذا كانَ بيْن يديْهِ مِثْل آخرةِ الرَّحْل فإذا لَم يكُن بيْن يدَيهِ مِثْلَ آخِرة الرَّحْل فإنَّه يقْطعُ صَلاتَهُ الحِمارُ والمرْأةُ والكلبُ الأسْودُ ، قلت : ياأبا ذَرّ مابالُ الكلْب الأحْمر مِنَ الكلْب الأصْفَر ، قال : ياابنَ أخِى سألْتُ رَسُول اللهِ ﷺ كما سألتنِى فقالَ : الكلبُ الأسْودُ شَيطانٌ . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٦٠٥/٤١ — الفضل بن العباس : زارنا النَّبىُّ ﷺ فى بادِيةٍ ولنَا كُليبةٌ وحمارةٌ فصلَّى العَصر وهُما بيْن يَديهِ فلَم يُزجَرا ولم يؤَخَّرا .

١٦٠٦/٤٢ — كثير بن كثير بن أبى وداعة ، عن بعْضِ أهْلهِ عَنْ جدِّه : أنَّه رأى النبىَّ ﷺ مما يَلِى بابَ بَنى سَهْم والنَّاس يمرُّون بيْن يديهِ ولَيسَ بيْنهُ وبيْنَ الكَعبةِ سترةٌ . [هما لأبى داود والنَّسائى]

١٦٠٧/٤٣ — قلتُ : جوَّدهُ القُزوينى ، فَقالَ كثير بنُ كثير بن المطَّلبِ بنِ أبِى وَداعةَ السَّهْمى عَن أبيهِ عَن المطَّلبِ قالَ : رأيْتُ النَّبىَّ ، بنَحْوه .

١٦٠٦— فيه مجهول .

١٦٠٨/٤٤ - أبو سعيد ، قالَ : لا يقْطَع الصَّلاة شَىءٌ وادْرءُوا ما استَطعتم فإنَّما هُو شَيطانٌ .
[للستة إلا الترمذى]

١٦٠٩/٤٥ - وفى رواية : قالَ أَبُو صالِح السَّمان : رأيْتُ أبا سَعيدٍ فى يَوم جُمُعةٍ يُصلِّى إِلَى شىءٍ يَستُره ، فأرادَ شابٌّ مِنْ بَنى أبِى مُعيطٍ أنْ يجْتازَ بيْنَ يَدَيْهِ فدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فى صَدْرِه ، فَنَظر الشابُّ فَلم يجِدْ مَساغاً إِلَّا بيْنَ يدَيْه فَعادَ ليجْتازَ فَدفَعهُ أَبُو سَعيدٍ أشَدّ من الأُولَى ، ثمَّ دخلَ علَى مَرْوان فَشكَا إليْهِ مالَقى مِن أبى سَعيدٍ ودخَلَ أَبُو سَعيدٍ خَلْفه علَى مَرْوان فقالَ : مالَكَ ولابْنِ أخِيكَ ياأبا سعيدٍ ؟ قالَ : سَمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : إذا صلَّى أحدُكم إِلَى شَىءٍ يستُره منَ النَّاسِ فأرادَ أحدٌ أنْ يجْتازَ بيْن يَديهِ فلْيدفعْه فإنْ أبى فَليُقاتِله فإنَّما هُو شَيطانٌ .

١٦١٠/٤٦ - وفى أخرى : أنَّه كانَ يُصلِّى فأرادَ ابنٌ لمَرْوانَ أنْ يمرَّ بينَ يدَيهِ فَدَرأَهُ فلَم يرْجِعْ فَضربَه فخرَجَ الغلامُ يبْكِى حتَّى أتَى مرْوانَ وأخْبرهُ فقالَ مرْوانُ لأبى سَعيدٍ : لِمَ ضَربْتَ ابْن أخِيك ؟ قالَ : ماضَربْتهُ وإنَّما ضَربتُ الشَّيطانَ ، سَمعتُ النبىَّ ﷺ يقولُ ، بنَحْوه .

١٦١١/٤٧ - مالك ، بلغهُ : أنَّ سَعْد بْنَ أبى وقَّاصٍ كانَ يمرُّ بيْنَ يدَى الصُّفُوف والصَّلاةُ قائمةٌ .

١٦١٢/٤٨ - أنس ، رفعه : سُتْرةُ الإمام سُتْرةُ مَنْ خَلْفه .
[للأوسط بضعف]

١٦١٣/٤٩ - أبو جهيم ، رفعه : لَوْ يعْلَم المارُّ بيْنَ يَدىِ المصلِّى ماذا عَليهِ لكانَ أنْ يقفَ أرْبعِينَ خَيراً لهُ مِنْ أنْ يمرَّ بيْن يَديهِ ، قال أبو النَّضْر : لا أدْرى أرْبعِين يوماً أوْ شَهراً أو سنةً .
[للستة]

١٦١٤/٥٠ - وللترمذى : رُوِى لأنْ يَقِفَ أحدُكم مائةَ عامٍ .

١٦١٢ - فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف .

١٦١٥/٥١ - ولمالكٍ عَن كَعْبِ الأَحْبار موقوفاً : لكانَ أنْ يُخسَف بِهِ خَيْراً لهُ ، الحدِيثَ .

١٦١٦/٥٢ - يزيد بن نمران : رأيْتُ رجلًا بتَبُوك مُقْعداً فَذكَر أنَّه مرَّ بيْنَ يَدي النَّبيِّ ﷺ علَى حِمار وهُو يُصلِّى فَقالَ : اللَّهمَّ اقْطَع أثَرهُ قال : فما مَشيْتُ عَليها بَعْد .

١٦١٧/٥٣ - وفى روايةٍ : قالَ قَطعَ صَلاتَنا قَطَع اللهُ أثَرهُ . [لأبى داود]

١٦١٨/٥٤ - ابن عباس : جئْتُ أنَا وغلامٌ مِنْ بَنى عَبْد المطَّلب علَى حِمارٍ ورسُولُ اللهِ ﷺ يصلِّى فنزَلَ ونَزلتُ فَتَركنا الحِمارَ أمَامَ الصَّفِّ فَما بالاهُ . [للستة]

١٦١٩/٥٥ - زاد أبو داود بلفظه : وجاءَتْ جَارِيتانِ مِنْ بنى عَبْد المطَّلب فَدَخلتا بَيْن الصَّفِّ فما بالَى ذٰلك .

١٦٢٠/٥٦ - وفى رواية له : إذا صلَّى أحدُكم إلَى غيْر السُّتْرة فإنهُ يقْطعُ صَلاته الحَمِيرُ والخِنْزيرُ واليهودِيُّ والمجُوسِيُّ والمرأةُ ، ويُجزِئُ عنهُ إذا مرُّوا بيْن يَديهِ علَى قَذْفةٍ بحَجَر .

١٦٢١/٥٧ - وفى أخرى : يقْطعُ الصَّلاةَ المرأةُ الحائضُ والكَلْب .

١٦٢٢/٥٨ - وفى أخرى : لاتُصلُّوا خَلْف النِّيامِ ولاخَلْف المتُحلِّقِين ولاالمتَحدِّثِين .

١٦٢٣/٥٩ - وفى أخْرى : أنهُ ﷺ كانَ يُصلِّى وذَهَب جَدىٌ يمرُّ بينَ يدَيهِ فجعَل يتَّقيهِ .

١٦١٧ - فيه مجهول .

١٦٢٢ - ضعيف .

١٦٢٤/٦٠ - وفى أُخْرَى عن ابن عَمْرو بن العاصِ : فجاءَتْ بَهْيمةٌ تمرُّ بينَ يديْهِ فما زَالَ يُدارِئُها حتّى أَلْصَق بطْنَه بالجِدارِ ومرَّت مِنْ وَرائِه .

١٦٢٥/٦١ - أبو هريرة ، رفعه : إذا صَلّى أحدُكُم فلْيَجعلْ تِلقاء وجْهِه شَيْئاً فإنْ لَم يَجِد فلْينْصُب عصًا فإنْ لَم يَجدْ فلْيخطُط خطًّا ثمَّ لايُضُرّه مامرَّ أمامَهُ . [لأبى داود]

وقالَ : قالُوا : الخطّ بالطُّول ، وقالُوا : بالعَرضْ مِثْل الهِلال .

١٦٢٦/٦٢ - طلحة بن عبيد الله ، رفعه : إذا وَضَع أحدُكُم بيْنَ يدَيهِ مثْل مُؤَخّرة الرَّحْل فلْيُصل ولا يُبالى مَنْ مرَّ وراءَ ذلك . [لمسلم والترمذى وأبى داود] .

وقال : قال عطاء : آخرة الرَّحْل ذراعٌ فما فوقَه .

١٦٢٧/٦٣ - سبرة بن معبد ، رفعه : يَستُر الرَّجلَ فى صَلاتِه السَّهْم ، إذا صلَّى أحَدُكم فلْيستَتِر بِسهمِ . [لأحمد والموصلى والكبير]

١٦٢٨/٦٤ - ابن عمر ، أن النَّبى ﷺ إذا خرج يَوْم العيَد أَمر بالحرْبَة فتُوضعُ بيْن يَديْه فيُصلِّى إلَيها والناسُ وراءهُ ، وكانَ يفْعلُ ذلكَ فى السَّفرِ فَمِن ثمَّ اتخذَها الأُمراءُ . [للشيخين وأبى داود]

١٦٢٩/٦٥ - وعنه : أنهُ ﷺ كانَ يعْرضُ راحِلتهُ ويُصلِّى إلَيْها .
[للشيخين وأبى داود والترمذى وهو لمالك موقوفاً]

١٦٣٠/٦٦ - المقداد بن الأسود : مارأيتُ رسُولَ اللهِ ﷺ صلَّى إلى عُودٍ ولا عَمُودٍ ولا شَجَرةٍ إلا جَعلهُ عنْ جانِبه الأيْمن أو الأيْسر ولا يَصمُد لَه صَمْداً .

١٦٣١/٦٧ - سهل بن أبى حثمة ، رفعه : إذا صلَّى أحدُكم إلَى سُترةٍ فلْيدنِ منْها لا يقْطَع الشَّيطانُ عليْهِ صَلاتَهُ . [هما لأبى داود]

١٦٣٢/٦٨ — أبو قتادة : أن النَّبىَّ ﷺ كانَ يصلِّى وهُو حاملٌ أُمامةَ بِنْت زَيْنَب بِنْت رسُولِ اللهِ ﷺ لأبى العاص : فإذا سَجَد وضَعَها وإذا قامَ حَملَها .

١٦٣٣/٦٩ — وفى رواية : رأيتُهُ ﷺ يؤمُّ الناسَ وأُمامةُ بِنتُ أبِى العاصِ عَلى عاتِقِه فإذا رَكعَ وضَعَها وإذا رَفَع من السُّجودِ أعادَها . [للستة إلا الترمذى]

١٦٣٤/٧٠ — عائشة رفعته : إذا نَعسَ أحدُكم وهُو يُصلِّى فلْيرْقُد حتَّى يذْهَب عنهُ النَّومُ فإنَّ أحدَكُم إذا صلَّى وهُو ناعِسٌ لا يدْرِى لعلَّه يذْهبُ يستَغفِر فيسبُّ نَفْسه . [للستة]

١٦٣٥/٧١ — ابن عباس : أنهُ رأى عَبْد الله بنَ الحارِث يُصلِّى ورأْسُه معْقوصٌ مِن ورائِهِ فجعلَ يحلُّه ، فلما انْصرفَ قالَ لابنِ عبَّاس : مالَكَ ولرأْسِى ؟ فقالَ : إنِّى سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : إنَّما مِثْل الذى يصلى ورأسه معقوص مثل الذِى يُصلِّى وهو مكْتوفٌ . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٦٣٦/٧٢ — ولهُما عْن سَعيدٍ المقْبَرىّ : أنَّ أبا رَافِعٍ مَولَى النبىِّ ﷺ مرَّ بحسَنِ بنِ علىٍّ وهُو يُصلِّى وقدْ عَقصَ ضفره فى فقاره فحلَّها فالتَفتَ حسنٌ إليْهِ مُغضِباً فقالَ أبو رافعٍ : أقبِل علَى صَلاتِك ولا تَغْضب ، فإنِّى سَمعتُ رسُولَ الله ﷺ يقولُ : ذٰلك كَفَل الشَّيطَانِ ، يعْنى مَقْعد الشَّيْطان ، يْعنِى مَغْرز ضَفْره .

١٦٣٧/٧٣ — عبد الله بن الأرقم ، وكانَ يُؤُمُّ أصحَابهُ فَحَضرت الصَّلاة يَوماً فذهَب لحاجتَه ثمَّ رجعَ فقالَ إنى سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إذا أرادَ أحدُكم الغائِطَ فلْيبدأْ بهِ قَبْل الصلاة . [لأصحاب السنن والموطأ]

١٦٣٨/٧٤ — ولهُ عن زيْد بنَ أسْلم أنَّ عُمَرَ قالَ : لا يُصلِّينَّ أحدُكم وهُو ضامٌّ بْين وركيهِ .

١٦٣٩/٧٥ — عائشة ، قالَ ابنُ عَتيقٍ : تحدثْتُ أنَا والقاسِمُ عِندَ عائِشةَ وكانَ رجُلًا لحَّاناً وكانَ لأمٍّ ولدٍ فَقالتْ لهُ عائِشة : مالَك لا تحدِّث ابْن أخِى هٰذا ؟

أما إنّى عَلمتُ مِن أينَ أتيتَ هٰذا ، أدَّبتهُ أمُّه وأنْت أدَّبتكَ أمُّك ، فَغضبَ القاسِمُ وأضبَّ عليْها فلمَّا رَأى مائِدةَ عائِشة قدْ أُتى بِها قامَ ، قالتْ : إلَى أيْن ؟ قالَ : أصلِّى . قالَت : اجْلس ، قالَ : إنِّى أُصلِّى ، قالَت : اجْلِس غُدَر إنِّى سَمعتُ رسُولَ الله ﷺ يقُولُ : لاصلاةَ بحضْرةِ الطَّعامِ ولا وهُو يُدافِعه الأخْبثانِ .

[لأبى داود ومسلم بلفظه]

٧٦/١٦٤٠ - ابن عباس ، رفعه : إذا قامَ أحدُكم فى الصَّلاةِ فَلا يُغمِّض عيْنيهِ .

[للطبرانى بمدلس]

٧٧/١٦٤١ - ابن عمرو بن العاص رفعه : لا يُصلِّينَّ أحدُكُم وثَوبهُ علَى أنْفهِ فإنَّ ذٰلكَ خَطْم الشَّيطانِ . [للكبير والأوسط بلين]

٧٨/١٦٤٢ - ابن عِباس : كانَ النبىُّ ﷺ يمسحُ العرقَ عَنْ وجْهه فى الصَّلاةِ . [للكبير بضعف]

٧٩/١٦٤٣ - الحسن ، قال : كانَ رسُولُ الله ﷺ يمسُّ لحيَتهُ فى الصَّلاة .

[للموصلى بارسال الحسن]

٨٠/١٦٤٤ - عدى بن ثابت : عن أبيهِ عنْ جدِّه ، رفعه : العُطاسُ والنُّعاسُ والتَّثاؤبُ فى الصلاة والحيْض والقيء والرُّعاف مِنَ الشَّيطان . [للترمذى]

٨١/١٦٤٥ - ابن مسعود ، قالَ : إذا فُرضتِ الصَّلاةُ فلا تخرجْ منها إلَى غَيْرها . [للطبرانى]

٨٢/١٦٤٦ - عائشة : كانَ النبىُّ ﷺ يَبيتُ فيُناديه بلالٌ فيغْتَسلُ ثمَّ يخرجُ فيصلِّى فأسمعُ بكاءهُ . [للموصلى مطولا]

١٦٤٠ - فيه ليث ابن سليم وهو مدلس وقد عنعنه .

١٦٤١ - فيه ابن لهيعة .

١٦٤٢ - فيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جداً .

١٦٤٤ - مدار الحديث على شريك وفيه مقال .

١٦٤٧/٨٣ – مطرف ، عن أبيه : رَأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلّى وفى صَدْرِهِ أزيز كأزيزِ الرَّحا مِنَ البُكاء . [لأبى داود]

١٦٤٨/٨٤ – وللنَّسائى : ولجَوْفِه أزيْز كأزيز المرجَلِ .

فضل صلاة الجماعة والمشى إلى المساجد وانتظار الصلاة

١٦٤٩/١ – أبو هُريرة ، رفعه : تَفضُل صلاةُ الجميعِ صَلاةَ أحدِكُم وحدهُ بخَمْسةٍ وعِشرينَ جُزءاً . [لمالك والترمذى]

١٦٥٠/٢ – وللشيخين والنَّسائى بزيادةٍ : وتجْتمعُ ملائِكةُ اللَّيلِ وملائِكةُ النَّهار فى صلاةِ الفجْرِ ، ثم يقولُ أبو هريرة : اقرءُوا إنْ شِئتم : ﴿ وقُرآنَ الفَجْر إنَّ قُرآنَ الفِجْر كانَ مَشْهوداً ﴾ .

١٦٥١/٣ – وعنه ، رفعه : صَلاةُ الرَّجلِ فى جَماعةٍ تضْعفُ علَى صَلاتِهِ فى بيْتِهِ وسُوقِه خمساً ، وذلكَ أنَّه إذا توضَّأ فأحْسنَ الوُضوءَ ثمَّ خرجَ إلى المسْجِد فإذا صلَّى لَمْ تزَل الملائِكةُ تصلِّى عليه مادامَ فى مُصلاهُ : اللَّهمَّ صلِّ عليهِ اللَّهمَّ ارْحمهُ ، ولا يزالُ أحدُكم فى صَلاةٍ ما انْتظرَ الصَّلاةَ . [للستة إلا النَّسائى]

١٦٥٢/٤ – وفى روايةٍ : فإذا دَخلَ المسْجدَ كانَ فى الصَّلاةِ ما كانتِ الصلاةُ تحبِسهُ .

١٦٥٣/٥ – وزاد : اللَّهمَّ اغْفِر لهُ اللَّهمَّ تُبْ عليْهِ ، ما لَم يُؤذِ فيهِ أوْ يُحدِثْ فيهِ .

١٦٥٤/٦ – زاد فى الموطَّأ ، قالَ : فإنْ قامَ مِنْ مُصلاهُ وجلَس فى المسْجِد ينْتظِر الصَّلاةَ لم يَزل فى صلاةٍ حتَّى يُصلِّيها .

٧/١٦٥٥ — أبو سعيد ، رفعه : صلاةُ الجماعةِ تفْضُل صلاةَ الفذِّ بخَمسٍ وعِشْرينَ درجةً . [للبخارى وأبى داود]

٨/١٦٥٦ — وزاد : فإذا صلَّاها فى فَلاةٍ فأتمَّ ركُوعَها وسُجودَها بَلغتْ خَمسينَ .

٩/١٦٥٧ — ابن عمر ، رفعه : صَلاةُ الجماعةِ أفْضلُ مِنْ صلاةِ الفذِّ بسبْعٍ وعِشْرينَ درجةً . [للستة إلا أبى داود]

١٠/١٦٥٨ — أبو هُريرة وابنُ عباسٍ ، رفعاهُ : إنَّ منْ حافَظَ علَى هٰؤلاءِ الصلواتِ الخمْسِ المكْتوباتِ فى جَماعةٍ كانَ أولَ منْ يَجُوز علَى الصِّراطِ كالبَرْق اللَّامعِ ، وحَشَرهُ الله فى أولِ زُمرةٍ مِنَ التابِعينَ ، وكانَ لهُ فى كلِّ يْومٍ وليلةٍ حافظَ عليْهنَّ كأجْرِ ألْفِ شَهيدٍ قتلوا فى سَبيلِ الله . [للأوسط بمدلس]

١١/١٦٥٩ — أبو الدَّرداء ، رفعه : ما مِنْ ثلاثةٍ فى قريةٍ ولا بدْوٍ لا تُقامُ فيهِمُ الصَّلاةُ إلَّا قدِ اسْتحوذَ عليْهِمُ الشَّيطانُ ، فعليْكَ بالجماعَةِ فإنَّما يأكُلُ الذِّئبُ مِنَ الغَنمِ القاصِيةَ ، قالَ السَّائِبُ : يْعنى بالجماعةِ الصَّلاة فى الجماعَةِ . [زاد رزين] . وإنَّ ذِئبَ الإنْسانِ الشَّيطانُ فإذا خَلا بهِ أكَلَه . [لأبى داود والنَّسائىّ]

١٢/١٦٦٠ — أبو سعيد : جاءَ رجلٌ وقدْ صلَّى النبىُّ ﷺ فقالَ : أيُّكم يتَّجرُ علَى هٰذا ؟ فقامَ رجلٌ فصلَّى معهُ . [للترمذى وأبى داود]

١٣/١٦٦١ — عثمان ، رفعه : مَن صلَّى العِشاءَ فى جماعةٍ فكأنَّما قامَ نِصفَ اللَّيلِ ، ومَنْ صلَّى الصُّبح فى جماعةٍ فكأنَّما صلَّى اللَّيل كلَّه .

[لمالك ومسلم بلفظه]

١٤/١٦٦٢ — ولأبى داود والترمذى : مَن شهِدَ العِشاءَ فى جماعةٍ كانَ لهُ قِيامُ نِصْفِ لَيلةٍ ، ومَن صلَّى العِشاءَ والفَجْر فى جَماعةٍ كانَ لهُ قِيامُ لَيلةٍ .

١٦٥٨ — فيه بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه .

١٦٦٣/١٥ — عائِشة ، رفعته : لوْ يَعلمُ النَّاسُ ما فى شُهودِ العَتَمةِ ليلةَ الأَرْبعاءِ لَأتوْها ولَوْ حَبْواً .

١٦٦٤/١٦ — ابن عمر ، رفعه : من صلَّى العِشاءَ فى جماعةٍ وصلَّى أَرْبعَ ركَعَاتٍ قبلَ أنْ يخْرجَ من المسْجد ، كانَ كعِدلِ ليلةِ القَدْر .

[هما للأوسط بضعف]

١٦٦٥/١٧ — صلَّى بِنا النبىُّ ﷺ يوماً الصُّبحَ ، فلمَّا سلَّم قالَ : أشاهَدَ فلانٌ ؟ قالُوا : لا . قال : أشاهَدَ فلانٌ ؟ قالُوا : لا . قالَ إنَّ هاتَيْن الصَّلاتيْنِ أثْقلُ الصَّلاةِ علَى المنافِقِين ، ولوْ تعْلمونَ مافيهمَا لأتَيتمُوهُما ولَوْ حَبوًا علَى الرُّكبِ ، وإن الصَّفَّ الأَولَ علَى مِثْلِ صفِّ الملائكةِ ، ولو عِلمتُم مافَضِيلتُه لابْتدرتُموه فإنَّ صلاةَ الرُّجلِ معَ الرَّجل أزْكَى من صَلاتِه وحْدَه ، وصلاتهُ معَ الرَّجليْنِ أزْكى مِن صلاتِه معَ الرَّجُل وما كثر فَهُو أَحبُّ إلَى اللهِ . [لأبى داود والنَّسائى]

١٦٦٦/١٨ — أنس ، رفعه : من صلَّى أرْبعينَ يوماً فى جماعةٍ لم تفته التكبيرةُ الأولى كتب الله له براءتين : براءةً من النارِ وبراءةً من النفاقِ . [للترمذى]

١٦٦٧/١٩ — عمر ، رفعه : من صلَّى فى مَسجدِ جَماعةً أرْبعينَ لَيلةً لا تفوته الرَّكعةُ الأُولى مِن صلاةٍ كتَبَ اللهُ لهُ براءةً مِنَ النَّار . [لرزين]

١٦٦٨/٢٠ — ابن عباس : سُئِل عنْ رجلٍ يصُومُ النَّهار ويقُوم اللَّيلَ ولا يشْهدُ الجماعَةَ ولا الجُمُعةَ ، قالَ : هٰذا فى النَّارِ . [للترمذى]

١٦٦٩/٢١ — أبو أمامة ، رفعه : من خَرجَ مِن بيْتِه مُتطهِّرا إلَى صلاةٍ مكْتُوبةٍ كانَ أجْرهُ كأجْرِ الحاجِّ المحْرِم ، ومَنْ خَرجَ إلى المسْجد إلَى تَسْبيج الضُّحى

١٦٦٣ — فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف .

١٦٦٤ — ضعيف .

١٦٦٧ — مرسل .

١٦٦٩ — فيه القاسم أبو عبد الرحمن وفيه مقال .

لا ينْصبُه إلّا ذٰلكَ كانَ أَجْرهُ كأَجْرِ المعتَمِر ، وصلاةٌ علَى أثَرِ صلاةٍ لا لَغْو بيْنَهما كُتِب فى علّيينَ . [لأبى داود]

٢٢/١٦٧٠ — أبى بن كعب : كانَ رجلٌ مِنَ الأنْصارِ لا أعْلَمُ أحداً أبْعد مِنَ المسْجِد منْهُ ، وكانَت لا تُخطِئهُ صلاةٌ فقِيلَ لهُ أوْ قلْتُ لهُ : لو اشْتريتَ حِماراً ترْكبهُ فى الظَّلْماء وفى الرَّمضَاء ؟ قالَ : ما يَسرُّنى أنَّ منزِلى إلَى جنْب المسْجد ، إنِّى أُريدُ أنْ يُكتبَ لِى مَمْشاىَ إلَىّ المسْجِد ورُجوعِى إذا رجَعتُ إلَى أهْلِى ، فقالَ النَّبىُّ ﷺ : قدْ جَمعَ اللهُ لكَ ذٰلكَ كلَّه .

٢٣/١٦٧١ — وفى روايةٍ : أعْطاكَ اللهُ ذٰلك كلَّه ، أعْطاكَ اللهُ ما احْتسبْتَ كلَّه أجْمَع . [لمسلم وأبى داود]

٢٤/١٦٧٢ — أبو هريرة ، رفعه : الأبْعَد منَ المسْجِد أعْظَم أجْراً .

[لأبى داود]

٢٥/١٦٧٣ — جابر ، قالَ : خَلتِ البِقاعُ حَولَ المسْجد فأرادَ بنُو سَلمةَ أنْ ينْتقِلُوا قُربَ المسْجِد ، فقالَ لَهُم النبىُّ ﷺ : بلَغنِى أنَّكُم تُرِيدونَ أن تَنْتقِلوا قُربَ المسْجِد ؟ قالُوا : نَعم . قالَ : بَنِى سَلمَة دِياركُم تُكتب آثارُكُم دِياركُم تُكتَب آثارُكُم ، فقالُوا : ما كانَ يَسرُّنا أنَّا كنَّا توَلَّينا . [لمسلم]

٢٦/١٦٧٤ — وللبُخارى عن أنسٍ نحوه،وفيه : فكرِهَ ﷺ أنْ تُعرَّى المدِينَة .

٢٧/١٦٧٥ — ابن مسعود : مَنْ سرَّه أنْ يلقَى اللهَ غداً مُسلمًا فلْيُحافِظ علَى هٰذه الصَّلَوات الخَمْس حيثُ يُنادَى بِهنَّ فإنَّ اللهَ شَرعَ لنبيِّكُم سُنن الهدَى ، ولَوْ أنَّكُم صلَّيتُم فى بُيوتِكم كما يُصلِّى هٰذا المتخلِّف فى بَيْتِه لترَكْتُم سنَّة نبيِّكُم ، ولوْ تركْتُموها لَضلَلْتُم ، وما مِنْ رجُلٍ يتطهَّر فيُحسِن الطَّهورَ ثمَّ يعْمِد إلَى مَسْجِدٍ من هٰذِه المساجِد إلّا كتَب اللهُ له بكلِّ خطوةٍ يخْطُوها حسنةً ويرْفعهُ بها درَجةً وحطَّ عنهُ بها سيِّئةً ، ولَقد رأيْتُنا وما يتَخلَّف عَنْها إلّا منافقٌ معْلُوم النِّفاق ، ولَقد كانَ الرَّجلُ يؤْتَى به يُهادَى بيْنَ الرَّجلَيْن حتَّى يُقام فى الصَّف .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢٨/١٦٧٦ — بريدة ، رفعه : بشِّر المشَّائِين فى الظُّلم إِلَى المسَاجِد بالنُّور التَّامّ يَوم القِيامَة . [لأبى داود الترمذى]

٢٩/١٦٧٧ — أبو هريرة ، رفعه : مُنتظِرُ الصَّلاةِ كفارسٍ اشْتدَّ بِهِ فَرسهُ فى سَبيلِ اللهِ علَى كَشْحِهِ وهُو فى الرِّباطِ الأَكْبَر . [لأحمد والأوسط]

٣٠/١٦٧٨ — وعنه ، رفعه : ماتوطَّنَ رجلٌ مُسلمٌ المساجِدَ للصَّلاةِ والذِّكْر إِلَّا تبَشبَش اللهُ إليهِ كَما يَتبشْبشُ أَهْلُ الغائِب لِغائِبِهِم إذا قَدِم عَليْهِم . [للقزوينى]

٣١/١٦٧٩ — ابن عباس ، رفعه : أتانِى الليلَة آتٍ من ربِّى فَقالَ لى : يامُحمدُ ، قلْتُ : لَبيك ربِّى وسَعديْكَ ، قال : هلْ تَدْرى فِيمَ يخْتصِمُ الملأُ الأَعْلى ؟ قلْت : لاأَعْلَم ، فوضَعَ يدهُ بيْنَ كتفىَّ حتَّى وجدْتُ بَرْدها بيْن ثَدْيى ، أَوْ قالَ : فى نَحْرى ، فَعلِمتُ مافى السَّمٰوات ومافى الأَرْضِ ، أوقال : مابَيْن المشْرق والمغْربِ ، قال : يامُحمدُ أتَدْرِى فِيمَ يخْتصِم الملأُ الأَعْلَى ؟ قلْت: نَعَم ، فى الدَّرَجات والكفَّاراتِ ونقْل الأَقْدامِ إلى الجماعاتِ ، وإِسْباغِ الوضُوءِ فى السبراتِ المكْرُوهات وانْتِظارِ الصَّلاةَ بعد الصَّلاةِ ، ومن حافَظَ عليْهنَّ عاشَ بخَيْرٍ وماتَ بخَيْرٍ وكانَ مِنْ ذُنوبِه كَيَوم وَلدتْه أُمُّه ، قال : يامُحمدُ ، قلْتُ لَبَّيْك وسَعْديْك ، فقال : إذا صَلَّيتَ فَقلْ : اللَّهمَّ إنِّى أَسْأَلكَ فِعلَ الخيْراتِ وتَرْك المنْكراتِ،وحُبَّ المساكِين ، وإذا أَرَدْتَ بِعبادِكَ فِتنةً فاقْبِضنِى إِلَيْكَ غَير مفْتُون ، قالَ : والدَّرجاتُ هُو إِفْشاء السَّلامِ وإِطْعامُ الطَّعامِ والصَّلاة باللَّيلِ والنَّاس نِيامٌ . [للترمذى]

أحكام الجماعة والإمام والمأموم

١/١٦٨٠ — أبو هريرة : أَتَى رَسولَ اللهِ ﷺ رجلٌ أَعْمَى فقالَ : يارَسُول اللهِ

إنهُ ليسَ لى قائِدٌ يقُودنِى إِلَى المسْجِد ، فسأَلَ أنْ يُرخِّص لهُ فرخَّصَ له فلمَّا ولَّى دعاهُ قالَ : هلْ تَسمعُ النِّداءَ ؟ قالَ : نَعَم ، قالَ : فأَجِب . [لمسلم والنَّسائى]

١٦٨١/٢ - وعنه ، رفعه : أثْقَلُ صلاةٍ علَى المنافِقِينَ صلاةُ العِشاءِ وصلاةُ الفَجْر ، ولَو يعْلمونَ مافِيهما لأَتوْهُما ولوْ حَبْوًا ، ولَقَد هَممْتُ أنْ آمُر بالصَّلاة فتُقامُ ثمَّ آمُر رَجلا فيصلِّى بالنَّاسِ ، ثمَّ أنْطلقُ مَعِى برجالٍ مَعهُم حُزمٌ مِنَ حطَبٍ لا يشْهدُونَ الصَّلاةَ أُحرِّق عليْهِم بُيوتَهم بالنَّار . [للستة]

١٦٨٢/٣ - وزاد فى روايةٍ : والَّذى نَفْسى بِيدهِ لوْ يعْلَم أحدُهُم أنَّه يجدُ عِرقاً سَميناً أو مَرْمَاتين حَسَنتيْن لَشهِد العِشاءَ .

١٦٨٣/٤ - ابن عمر : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يأْمُر المؤذن إذا كانَت لَيلةٌ بارِدةٌ أو ذاتُ مطرٍ فى السَّفرِ أنْ يقُولَ : ألَا صلُّوا فى رِحالِكُم .

[للستة إلا الترمذى]

١٦٨٤/٥ - ابن عباس ، رفعه : مَنْ سَمعَ المنادِى فلَم يَمنْعه مِنَ اتِّباعه عُذرٌ ، قالُوا : وما العُذر ؟ قالَ : خوفٌ أوْ مرضٌ - لَم تُقبَل منهُ الصَّلاةُ الَّتى صلَّى .

[لأبى داود]

١٦٨٥/٦ - أبو مسعود البدرى ، رفعه : يَؤُمّ القَوْم أقْرؤُهم لِكتابِ اللهِ ، فإنْ كانُوا فى القراءَةِ سواءً فلْيؤمّهم أقدمُهُم هجْرةً فإنْ كانُوا فى الهِجْرة سواءً فأقْدمُهم سِنًّا ولا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فى سُلْطانِه ولا يجْلسُ علَى تَكرَمتِه إلا بإِذْنِه .

[لمسلم وأصحاب السنن]

١٦٨٦/٧ - وفى روايةٍ : لا يُؤمّ فى بيْته ولا فى سُلطانِه ولا يجْلسُ على تَكْرمتهِ إلا بإِذْنِه .

١٦٨٧/٨ - ابن عمر ، رفعه : من أمَّ قومًا وفِيهم من هُو أقْرأُ لِكتابِ اللهِ منهُ لَم يَزل فى سِفالٍ إلَى يَوْم القِيامَة . [للأوسط]

١٦٨٧ - فيه مجهول .

٩/١٦٨٨ – مالك بن الحوَيْرث ، رفعه : إذا زارَ أحدُكم قوماً فلا يُصلِّيَنَّ بِهم .
[لأصحاب السنن]

١٠/١٦٨٩ – عمرو بن سلمة : كنَّا بحاضرٍ يمرُّ بنا النَّاس إذا أتَوا النَّبى ﷺ فإذا رَجعُوا أخْبرُونا أنَّه قالَ كَذا وقالَ كَذا ، وكنتُ غُلاماً حافظاً فحفِظتُ مِنْ ذٰلكَ قُرآناً كثيراً ، فانْطلقَ أبى وافِداً إلَى النَّبىِّ ﷺ فى نفرٍ من قَومِهم فعلَّمهُم الصَّلاةَ وقالَ : يُؤمُّكم أقْرؤكُم وكنْتُ أقرأهم لِما كنْت أحْفظُ فقدَّمُونى فكنْتُ أؤُمهُم وعلىَّ بُردةٌ صَغيرةٌ إذا سَجدتُ انْكشَفَتْ عنِّى ، فقالَتِ امرأةٌ :واروُا عنَّا عَورةَ قارِئكُم ، فاشْتروا لِى قميصاً عُمانياً فَما فرحْتُ بشىءٍ بعْد الإسْلامِ مافَرِحت بِهِ فكنْتُ أؤُمُّهم وأنا ابنْ سَبْع سِنينَ أو ثمانٍ .
[للبخارى والنَّسائى وأبى داود بسياقه]

١١/١٦٩٠ – ابن عمر : لما قَدمَ المهاجِرُون الأوَّلون المدِينةَ كانَ يَؤُمُّهم سالمٌ موْلَى أبى حُذيفةَ وفِيهم عُمرَ .
[للبخارى وأبى داود]

١٢/١٦٩١ – عائشة : كانَ يؤمُّها عبْدُها ذَكْوان مِن المصْحَف .
[للبخارى فى ترجمة باب]

١٣/١٦٩٢ – أنس : استَخْلف النبىُّ ﷺ ابنَ أمِّ مَكْتومٍ يؤُمّ النَّاس وهُو أعْمَى .
[لأبى داود]

١٤/١٦٩٣ – أم ورقة بنت نوفل ، قلت : يارَسولَ اللهِ ائذنْ لى فى الغَزْو معَكَ أُمرِّضُ المرْضَى وأُداوِى الجرْحَى لَعلَّ اللهَ يرْزُقنى الشَّهادة ، فقال لها ﷺ : فى بَيْتِك فإنَّ الله يرْزقكِ الشَّهادةَ ،فكانَت تُسمَّى الشَّهيدةَ ، وكانَت قَرأتِ القُرآنَ فاستْأذَنَته ﷺ أن تتخذَ فى دارِها مُؤذِّناً فأذِنَ لَها ، وكانَتْ دَبَّرت غُلاماً وجارِيةً فَقامَا إلَيها باللَّيل فغمَّاها بقَطيفةٍ لها حتَّى ماتَتْ ، وذَهَبا فأصْبَح عُمر فَقامَ فى النَّاسِ وقالَ مَنْ عِندهُ مِنْ هٰذيْن عِلْم فَلْيجِئْ بِهِما فأمرَ بِهما فَصُلبا فَكانا أوَّل مصْلوبٍ بالمدِينةِ ، وكانَ ﷺ يزُورُها فى بيْتِها وأمرَها أنْ تؤمَّ أهْل دارِها ، قال عبدالرحمن : فأنا رأيْتُ مُؤذِّنها شَيخاً كَبيراً .
[لأبى داود]

١٥/ ١٦٩٤ - عمر الأنصارى : سألتُ واثلَة بنَ الأسْقعِ عَن الصَّلاةِ خلْفَ القَدَرىّ فقالَ : لاتُصلِّ خَلْفهُ وأنا لَوْ كُنْت صَلَّيت خَلْفه لأعدْتُ صَلاتِى .

[للكبير بلين]

١٦/ ١٦٩٥ - معاذ ، رفعه : أطِعْ كلَّ أميرٍ وصلِّ خَلْف كلِّ إمامٍ ولاتَسبَّنَّ أحَداً مِنْ أصْحابِى . [للكبير بانقطاع]

١٧/ ١٦٩٦ - شيخ من طيىء ، قال : مرَّ ابنُ مسعودٍ علَى مسْجدٍ لَنا فتقدَّمَ رجلٌ منْهُم فقَرأ بفاتحةِ الكِتابِ ، ثمَّ قالَ : نحجُّ بيْتَ ربِّنا ونَقْضِى الدَّينَ ، وهُو مِثْل القَطَواتِ يَهْوين ، فقال عبدالله : ماسَمِعنا بهذا فى الملَّةِ الآخِرَة إنْ هٰذا إلّا اخْتلاقٌ ، فانْصرفَ عبدُ اللهِ . [للكبير وفى الشيخ من طيىء مقال]

١٨/ ١٦٩٧ - عبدالله بن عدى ، قال لعثمان وهو محصور : إنَّك إمامُ العامَّة ونَزلَ بكَ ماترَى ويُصلِّي لنا إمامُ فِتنةٍ ونتحرَّجُ من الصَّلاةِ معهُ ، فقالَ : الصَّلاةُ أحْسنُ مايعْملُ الناسُ فإذا أحْسَنَ الناسُ فأحْسِن مَعَهم وإذا أسَاءُوا فاجْتنِبْ إساءَتَهم . [للبخارى]

١٩/ ١٦٩٨ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ثلاثةٌ لاتُقبلُ منْهُم صلاةٌ : مَن تقدَّم قَوْماً وهُم لهُ كارِهُون ، ورجلٌ أتَى الصَّلاة دُباراً - والدُّبارُ أنْ يأتِيهَا بعْدَ أنْ تَفُوته - ومَنِ اعتَبَد مُحرَّرهُ . [لأبى داود]

٢٠/ ١٦٩٩ - أبوأمامة : ثلاثةٌ لاتُجاوِز صَلاتُهم آذانُهم : العبدُ الآبِقُ حتَّى يرْجعَ ، وامْرأةٌ باتَتْ وزَوْجها عَليها ساخِطٌ ، وإمامُ قَومٍ وهُم لهُ كارِهونَ .

[للترمذى]

١٦٩٤ - فيه بقية بن الوليد مدلس .

١٦٩٥ - منقطع .

١٦٩٦ - فيه مجهول .

١٦٩٨ - ضعيف .

١٦٩٩ - ضعيف .

٢١/١٧٠٠ — جابر : كانَ مُعاذٌ يصلِّى معَ النبىِّ ﷺ ثمَّ يرْجعُ فَيُصلِّى بقَومِه فأخَّر النَّبىُّ ﷺ ليلةً العِشاءَ فصلَّى مُعاذٌ معَه ، ثم جاءَ يوْمٌ فَقَرأ البقَرَةَ فاعْتزلَ رجلٌ مِن القَوْم فصلَّى فقِيلَ لهُ : نافَقْت يافُلان ، فقال : مانافقْت ، وأتَى النبىَّ ﷺ فقال : إنَّ مُعاذاً يُصلِّى ثمَّ يرجِعُ فيؤُمّنا فقَرأ بسُورةِ البَقَرة ، فقال : يامُعاذُ أفتَّانٌ أنْتَ ؟ اقرأ بِكذا اقْرأ بكَذا ، قالَ أبُو الزُّبير : ﴿ سبِّح اسْم ربِّك الأعْلَى ﴾ ﴿ واللَّيلِ إذا يَغْشَى ﴾ .

٢٢/١٧٠١ — وفى راوية ، قالَ النبىُّ ﷺ للرَّجُل : كَيفَ تصنَعُ يا ابْن أخِى إذا صلَّيت ؟ قالَ : أقْرأُ بفاتِحةِ الكِتابِ وأسْألُ الله الجنَّةَ ، وأعُوذُ بِهِ منَ النَّارِ ، وإنِّى لاأدْرِى مادَنْدنُتك ودَنْدنة مُعاذٍ ؟ فقالَ ﷺ : إنِّى ومُعاذٌ حَوْلَ هاتَيْن .

[للشيخين والنَّسائى وأبى داود بلفظه]

٢٣/١٧٠٢ — أبو هريرة ، رفعه : إذا صلَّى أحدُكم للنَّاسِ فلْيخفِّف فإنَّ فِيهم الضَّعِيفَ والسَّقِيمَ والكَبِير . [للستة]

٢٤/١٧٠٣ — زاد فى رواية : وذَا الحاجَةِ .

٢٥/١٧٠٤ — أنس ، رفعه : إنِّى لأدْخُل فى الصَّلاةِ أُرِيدُ أنْ أُطِيلَها فأسْمعُ بكاءَ الصَّبىِّ فأتجوَّز فى صَلاتِى لما أعْلَم مِنْ وَجْدِ أمِّه مِنْ بُكائِه .

[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٢٦/١٧٠٥ — سالم بن النضر : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ حينَ تُقامُ الصَّلاةُ فى المسْجِد إذا رَآهُم قَليلًا جَلَس وإذا رَآهُم جَماعةً صلَّى . [لأبى داود]

٢٧/١٧٠٦ — المغيرة ، رفعه : لايُصلِّى الإمامُ فى مَوضِعه الَّذى صلَّى فِيهِ المكْتُوبة حتَّى يتحوَّلَ . [لأبى داود]

٢٨/١٧٠٧ — أبوهريرة ، رفعه : أيَعجِزُ أحدُكم أنْ يتَقدَّم أو يتَأخَّر عَن يَمينه أوْعَن شِمالِه . [لأبى داود]

١٧٠٥ ــ مرسل .

١٧٠٧ ــ فيه مجهول .

١٧٠٨/٢٩ – وللبُخارى يذْكر عنْهُ ، رفْعَه : لا يَتطوَّع الإمامُ فى موْضِعه .
[ولم يصح]

١٧٠٩/٣٠ – ولهُ عن نافعٍ : كانَ ابنُ عُمر يُصلِّى فى مكانِه الَّذى صلَّى فيهِ الفَرِيضة ، وفَعله القاسِم .

١٧١٠/٣١ – أم سلمة : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا سلَّم يمكُث فى مكانِه يَسيراً فنَرى واللهُ أعْلَم لِكَى ينْصرف النِّساءُ قَبْل أنْ يدْرِكهنَّ الرجَّالُ .
[لأبى داود والنَّسائى والبخارى بلفظه]

١٧١١/٣٢ – ثوبان ، رفعه : ثلاثٌ لا يحلّ لأحدٍ أنْ يفْعلهنَّ : لا يَؤُمَّنَّ رجلٌ قوَماً فَيخصَّ نفْسَه بالدُّعاءِ دُونَهم ، فإنْ فَعل فقد خانَهُم ، ولا ينْظُر فى قَعْر بيْتٍ قَبل أنْ يَسْتأذِن فإنْ فَعل فَقَد خانَهُم ، ولا يصلِّى وهُو حَقِنٌ حتَّى يُخفِّف .
[للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٧١٢/٣٣ – أبو قتادة : بيْنَما نحنُ نصلِّى معَ النَّبى ﷺ إذْ سَمعَ جَلبةَ رجالٍ ، فلمَّا صلَّى قالَ : ما شأْنكم ؟ قالُوا : استَعجلنا إلَى الصَّلاة ، قال : فَلا تفْعلُوا ، إذا أتيتُم الصَّلاةَ فعلَيْكُم السَّكِينة فَما أدْركْتُم فصلُّوا وما فاتَكم فأتِمُّوا . [للشيخين]

١٧١٣/٣٤ – وعنه ، رفعه : إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ فلا تقُومُوا حتَّى تَرونى قَد خَرجْت ، وعليْكُم بالسَّكينةِ . [للستة إلا الموطأ]

١٧١٤/٣٥ – أبو بكرة : أنهُ انْتَهى إلَى النَّبى ﷺ وهُو راكعٌ فرَكعَ قبْلَ أنْ يصِلَ إلَى الصَّفِّ ، فذُكِر ذلك للنبىِّ ﷺ فقالَ : زادكَ اللهُ حِرصاً ولا تَعُد .
[للبخارى وأبى داود والنَّسائى]

١٧١٥/٣٦ – مالك ، قالَ : كانَ ابنُ مسْعودٍ إذا أعْجلَ يدبُّ إلى الصَّف رَاكِعاً وزَيْدُ بنُ ثابتٍ مِثْله .

١٧١٦/٣٧ - ابن مسعود ، قال : إذا ركَعَ أحدُكُم فمشَى إلَى الصَّفِّ ، فإنْ دَخَل فى الصَّفِّ قَبْل أنْ يرفَعُوا رُءُوسَهم فإنَّه يعتدُّ بِها وإنْ رَفعُوا رُءُوسهم قَبْل أنْ يصلَ إلَى الصَّف فلا يعتدّ بِها . [للكبير وفيه زيد بن أحمر]

١٧١٧/٣٨ - مطرف بن عامر : لا يقُولُ القومُ خَلْف الإمامِ سَمعَ اللهُ لمنْ حَمِدهُ ، ولٰكنْ يقُولُون ربَّنا لَكَ الحمدُ . [لأبى داود].

١٧١٨/٣٩ - سهل بن سعد : أنَّ النَّبى ﷺ بلغهُ أنَّ بنى عَمْر بنِ عَوْفٍ كانَ بينَهُم شرٌّ فخرَجَ يُصلحُ بينَهُم فى أناسٍ فَحبس وحانَتِ الصَّلاةُ فجاءَ بلالٌ إلَى أبِي بكرٍ فقالَ : هلْ لَكَ أنْ تؤمَّ الناسَ ؟ قالَ : نَعَم ، فأقامَ بلالٌ وتَقدَّم أبُو بكرٍ فكبَّر وكبَّر الناسُ وجاءَ رسولُ اللهِ ﷺ يمشِي فى الصُّفوفِ حتَّى قامَ فى الصَّف فأخذَ الناسُ فى التَّصفيقِ ، وكانَ أبُو بكرٍ لا يلْتفِتُ فى صَلاتِه ، فلمَّا أكثَر الناسُ التَفَت فإذا رسُولُ اللهِ ﷺ فذهَبَ يتأخَّر فأشارَ إليهِ أنِ امكُثْ مكانَكَ فرفَعَ أبُو بكرٍ يديْهِ فحمِدَ اللهَ ورَجَع القَهْقرى حتَّى قامَ فى الصفِّ ، فتقدَّمَ ﷺ فصلَّى للنَّاسِ فلمَّا فرغَ أقْبَل على النَّاسِ فقالَ : أيُّها النَّاسُ مالَكُم حِين نابكُم شيءٌ فى الصَّلاة أخذتُم فى التَّصفيق إنَّما التَّصفيقُ للنِّساء ، من نابهُ شيءٌ فى صَلاتِهِ فلْيقُل سُبحانَ اللهِ فإنَّه لا يسْمَعُه أحدٌ حينَ يقُولُ سُبحانَ اللهِ إلا التَفَت ، يا أبا بكرٍ ما مَنَعك أن تُصلِّى بالنَّاسِ حينَ أشَرتُ إليْك ؟ فقالَ أبو بَكرٍ : ما كانَ ينْبغِى لابْنِ أبِى قُحافَة أن يُصلِّى بيْن يَدى رَسُول اللهِ ﷺ . [للستة إلا الترمذى]

١٧١٩/٤٠ - وفى روايةٍ ، أنَّه ﷺ قالَ لِبلالٍ : إنْ حَضَرت صلاةُ العَصْر ولَم آتِك فَمرْ أبا بكرٍ فَليُصلِّ بالنَّاس ، بنَحْوِهِ . وفيهِ : قالَ عِيسَى بنُ أيُّوب : التَّصفيقُ تَضْرب بإصبُعيْن مِنْ يمينها علَى كفِّها اليُسْرى .

١٧٢٠/٤١ - أنس :أنَّ النبيَّ ﷺ حضَّهُم علَى الصَّلاة ونَهاهُم أنْ ينصرِفُوا قبلَ انْصرافِه من الصَّلاةِ . [لأبى داود]

١٧٢١/٤٢ - ابن مسعود ، قال : إذا تعايا الإمام فلا يردن عليه فإنه كلام .

[للكبير]

١٧٢٢/٤٣ - عُبادة بن الصَّامت : صلَّى بِنا رسولُ اللهِ ﷺ بعْضَ الصَّلوات

التَّى يُجهَر فِيها ، فالتَبَست عليهِ القِراءةُ فلَّما انْصَرف أقْبلَ عَليْنا ، وقالَ : هَل تقرءُونَ إذا جَهرْت ؟ فقالَ بعضنا : إنَّا لَنصنعُ ذٰلكَ ، قال : فلاتَفْعلوا ، أنا أقُول مالِى أُنازَع فى القُرآنِ ، فَلَاتقرءُوا بشَىْءٍ مِنَ القُرآنِ إذا جَهرتُ إلّا بأُمِّ القُرآنِ .
[لأصحاب السنن]

١٧٢٣/٤٤ – أبو هريرة : أنْ رسولَ اللهِ ﷺ انْصرفَ منْ صَلاةٍ جَهَر فِيها فَقال : هَلْ قَرأَ مَعِى أحدٌ مِنْكُم آنفاً ؟ قالَ رجلٌ : نَعم . فقالَ ﷺ : أنَا أقُولُ مالى أنازَعُ القُرآنَ ، فانْتَهى النَّاسُ عَنِ القِراءةِ فِيما يُجْهر فِيهِ حينَ سَمعُوا ذٰلكَ .
[لمالك وأصحاب السنن]

١٧٢٤/٤٥ – عِمرانَ ، بن حصين : أنَّ النَّبى ﷺ صلَّى الظُّهرَ فَجعلَ يقرأُ خلفهُ بـ ﴿ سَبِّح اسْم ربِّكَ الأعْلَى ﴾ فلمَّا انْصرفَ قالَ ، أيُّكم قَرأَ ؟ قالَ : رجلٌ أنَا ، فقالَ : قَدْ ظَنَنْت أنَّ بعْضَكم خالجنِيها . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٧٢٥/٤٦ – ابن عمر : كانَ إذا فاتَه شىءٌ مِن الصَّلاة معَ الإمامِ فيما جَهَر فيهِ الإمامُ أنَّه إذا سلَّم الإمامُ قامَ عبْدُ اللهِ فَقَرأ لِنفسِهِ فِيما يقْضِى وجَهَر .
[لمالك]

١٧٢٦/٤٧ – شبيب بن روح ، عنْ صحابىٍّ : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى صلاةَ الصُّبح فَقَرأ الرُّوم فالتَبَس عليْهِ فلمَّا صلَّى قالَ: ما بالُ أقْوامٍ يُصلُّون مَعَنا لا يحْسِنُون الطُّهور وإنَّما يلْبسُ عَليْنا القُرآنَ أولئك . [للنَّسائى]

١٧٢٧/٤٨ – مسور بن يزيد المالكى : أنَّ النبىَّ ﷺ يقْرأُ فى الصَّلاةِ فتَركَ شَيْئاً لم يقْرأهُ فقالَ لهُ رجلٌ : يارَسُول اللهِ تركتَ آيةَ كَذا ، قال : فَهلَّا أذْكرتَنِيها ؟ فقال : كُنتُ أرَى أنَّها نُسِخَت . [لأبى داود]

١٧٢٨/٤٩ – مالك ، بَلغنِى : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى بالناسِ صَلاةً يجْهَر فِيها فأسْقَط آيةً ، فقال : يافُلان هَلْ أسْقطت فى هٰذهِ السُّورةِ مِنْ شىءٍ ؟ قال : لاأدْرِى ، ثم سأَلَ آخرَ حتَّى سأَل اثْنينِ أوْ ثلاثةً كُلّهم يقُولُ لاأدْرِى فقال : هَلْ

فِيكم أُبىّ ؟ قالُوا : نَعَم ، قاِلَ : فَهوَ لَها إذاً ، قال : ياأُبىّ هلْ أسْقطتُ فى هٰذِه السُّورة مِنْ شيءٍ ؟ قال : نَعَم آية كَذا ، قال : مامَنعَك أنْ تَفْتَحها علىَّ ؟ قال : ظَننْت أنَّها نُسِخت ، أوْ رُفعتْ،ثمَّ قالَ ﷺ : مابالُ أقْوامٍ يُتلَى عَليْهِم كِتابُ اللهِ فلايدْرون ماتُلِى عَليْهِم منهُ ممَّا تُرِكَ ، هٰكذا أخْرجت عَظَمة اللهِ منْ قُلوبِ بَنى إسْرائِيل فَشهِدت أبْدانُهم وغابَتْ قُلُوبهم ، ولا يقْبلُ اللهُ منْ عَبدٍ عَملًا حتَّى يشْهَد بقَلبِهِ مَعَ بدنه . [لرزين]

١٧٢٩/٥٠ — ابن اسحاق ، رفعه : لا يُفْتح علَى الإمامِ فى الصَّلاةِ .
[لأبى داود بانقطاع]

١٧٣٠/٥١ — ابن عمر ، سألَهُ رجلٌ : إنِّى أُصلِّى فى بيْتِى ثمَّ أُدرِكُ الصَّلاةَ فى المسْجِد معَ الإمامِ فأُصلِّى معهُ ؟ قالَ : نَعَم ، قال الرجل : أيتهُما أجْعَل صلاتِى ؟ قالَ ابن عمر : أوذٰلكَ إليْكَ إنَّما ذٰلكَ إلَى اللهِ تَعالَى يجْعَل أيَّتهما شاءَ .
[للموطأ]

١٧٣١/٥٢ — يَزيد بن عامر : جئْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ وهُو فى الصَّلاةِ فَجلستُ ولَم أدْخُل مَعهُم فى الصَّلاةِ ، فلمَّا انْصرفَ رآنِى جَالساً فَقالَ : تُسْلم يايَزِيد ؟ قلْتُ : بلَى يارَسولَ اللهِ قد أسْلمتُ ، قال : فَما منَعَك أنْ تَدخُل مَعَ النَّاس فى صَلاتِهِم ؟ قالَ : إنِّى كنتُ قدْ صلَّيتُ فى منْزِلى وأحْسَب أنْ قَد صلَّيتُ ، فقال : إذا جئْت الصَّلاةَ فوجَدْت النَّاس فصلِّ معهُم،وإنْ كُنتَ قد صلَّيتَ تكُن لَكَ نافلةً وهٰذِهِ مكتُوبةٌ . [لأبى داود]

١٧٣٢/٥٣ — ابن مسعود ، رفعه : كَيفَ بِكم إذا أتَتْ عليْكُم أمراءُ يُصلُّون الصَّلاةَ لِغيرِ مِيقاتِها ؟ قلْت : فما تأْمرنِى إنْ أدْركنِى ذٰلكَ يارَسولَ اللهِ ؟ قال : صلِّ الصَّلاةَ لميقاتِها واجْعَل صَلاتك مَعهُم سَبحةً . [لأبى داود]

١٧٣٣/٥٤ — سليمان بن ميمون : أتيتُ ابنَ عُمرَ علَى البَلاطِ والنَّاسُ يُصلُّون

—

١٧٢٩– فيه الحارث الأعور الكذاب .

فَقلتُ : أَلَا تُصلِّى مَعَهم ؟ قالَ : صلَّيتُ ، وإنِّى سَمعتُ النبىَّ ﷺ يقول : لا تُصلُّوا صلاةً فى يومٍ مرَّتَيْن . [لأبى داود والنَّسائى]

٥٥/١٧٣٤ - نافع ، أنَّ عُمرَ يقولُ : من صلَّى المَغْربَ أوِ الصُّبح ثمَّ أدركَهُما مَعَ الإمامِ فلا يعُدْ لهما . [لمالك]

٥٦/١٧٣٥ - أبو هريرة ، رفعه : يُصلُّون لَكم ، فإنْ أصابُوا فلَكُم وإنْ أخْطَئُوا فَلَكم وعَليهِم . [للبخارى]

٥٧/١٧٣٦ - وعنه ، رفعه : إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ فلا صَلاةَ إلَّا المكْتُوبة .

٥٨/١٧٣٧ - وعنه ، قالَ أَبُو الشَّعثاءِ : كنَّا قُعوداً فى المسْجِد معَ أبى هُريرةَ فأذَّن المؤذِّنُ فقامَ رجلٌ يمشِى فأتبعهُ أَبُو هُريرةَ بصَرَه حتَّى خرَجَ من المسْجِد فقالَ : أما هٰذا فَقد عَصَى أبا القَاسِمِ ﷺ . [هما لمسلم وأصحاب السنن]

أحــكام الصفــوف وشــروط الاقتـــداء

١/١٧٣٨ - أبو مسعود البدرى : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يمسحُ مَناكِبنَا فى الصَّلاةِ ويقُولُ : استَوُوا ولا تخْتلفُوا فتَختلفَ قُلوبُكم ، لِيلِيَنى منْكُم أوْلو الأحْلامِ والنُّهى ثمَّ الَّذين يلُونهم ثمَّ الذينَ يلونهم ، قالَ أبو مسعود : فأنْتُم اليومَ أشدُّ اخْتلافاً . [للنَّسائى ومسلم وأبى داود]

٢/١٧٣٩ - ولهُما والتِّرمذىّ عن ابنِ مسْعودٍ نحْوه ، وفيه : وإيَّاكُم وهيْشات الأسْواقِ ، بعْد ثمَّ الذينَ يَلونَهم .

٣/١٧٤٠ - ابن عباس : صلَّيتُ معَ النَّبى ﷺ فقمتُ عنْ يسارهِ فأخذَ بذؤابتِى فجعلَنى عَنْ يَمينهِ . [للستة]

١٧٤١/٤ – مسعود غلام فروة : حضَرَت الصَّلاةُ فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ وقامَ معهُ أبُو بكرٍ عنْ يَمينهِ وقَد عرفْتُ الإسْلامَ وأنا مَعهُما فجئْتُ فقمْتُ خَلْفهُما فدَفع رسُولُ اللهِ ﷺ فى صَدْرِ أبى بَكْر فقُمْنا خَلفه . [للنَّسائى فى قصة]

١٧٤٢/٥ – أبو مالك الأشعرى : ألَا أُحدِّثُكم بصَلاةِ رسُولِ اللهِ ﷺ ، قالَ : أقامَ الصَّلاةَ فصفَّ الرِّجالَ وصفَّ خلفَهم الغِلْمان ثمَّ صلَّى بِهم .
[لأبى داود]

١٧٤٣/٦ – ابن عباس : صلَّيتُ إلَى جنْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وعائشةُ خلْفَنا تصلِّى معَنا . [للنَّسائى]

١٧٤٤/٧ – سمرة بن جندب : أمَرنا رسولُ اللهِ ﷺ إذا كُنا ثَلاثةً أنْ يَتقدَّمنا أحدُنا . [للترمذى]

١٧٤٥/٨ – أبو هريرة ، رفعه : خيرُ صفوفِ الرِّجال أوَّلُها وشرُّها آخِرُها وخَيْر صُفوفِ النِّساءِ آخِرُها وشرُّها أوَّلُها . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٧٤٦/٩ – أنس ، رفعه : سوُّوا صُفوفَكم فإنَّ تَسويةَ الصَّف مِنْ تَمام الصَّلاةِ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٧٤٧/١٠ – وفى روايةٍ : رصُّوا صفُوفَكم وقارِبُوا بيْنَها وحاذُوا بالأعْناقِ فوالَّذِى نَفْسى بِيدهِ إنِّى لأرَى الشَّيْطان يتخلَّلكُم ويدْخُل مِن خُللِ الصُّفوفِ كأنَّها الحذفُ .

١٧٤٨/١١ – وفى أخْرَى : اسْتوُوا ، اسْتوُوا،اسْتوُوا،فوالَّذى نفْسى بيَدهِ إنِّى لَأراكُم من خلْفِى كما أرَاكُم مِنْ بيْن يدىّ .

١٧٤٩/١٢ – ابن عمر ، رفعه : أقِيمُوا الصُّفوفَ وحاذُوا بيْنَ المناكِب وسُدُّوا

١٧٤٢– فيه شهر بن حوشب ، فيه مقال .

١٧٤٤ – ضعيف .

الخَلَل ، ولِينُوا بأيْدِي إخْوانِكُم ولا تذرُوا فَرجاتٍ للشَّيطانِ ومَنْ وصَلَ صفاً وصلَه اللهُ ومَنْ قَطعهُ قَطعهُ اللهُ .   [للنَّسائى وأبى داود بلفظه]

١٧٥٠/١٣ — عائشة ، رفعته : من سَدَّ فُرجةً فى صفٍّ رفَعهُ اللهُ بها دَرجةً وبنَى لَه بيْتاً فى الجنَّة .   [للأوْسَط بلين]

١٧٥١/١٤ — ابن عباس ، قال : عليْكُم بالصَّف الأوَّل وعليْكُم بالمَيْمَنة مِنهُ وإيَّاكم والصَّف بيْن السَّوارى .   [للأوسط والكبير بضعف]

١٧٥٢/١٥ — وعنه ، رفعه : من عَمر جانِبَ المسْجِد لِقلَّة أهْلِه فلهُ أجْرانِ .
[للكبير بمدلس]

١٧٥٣/١٦ — ابن مسعود ، قال : إنَّما كُرهت الصَّلاةُ بيْن السَّوارِى للواحِد والاثنْين .   [للكبير]

١٧٥٤/١٧ — ابن عباس رفعه : مَنْ نظَر إلَى فُرجةٍ فى الصَّف فَليسدَّها بنَفْسه فإنْ لَم يفعَل فمرَّ مارٌّ فلْيخْطُ علَى رَقَبته فإنَّهُ لا حُرمةَ لهُ .   [للكبير بضعف]

١٧٥٥/١٨ — عبد الحميد بن محمود : صلَّينا خَلْف أميرٍ فاضْطَرنا النَّاس فَصلَّينا بيْن السَّاريتَيْن فلمَّا صلَّيْنا قالَ أنسٌ : كنَّا نتَّقى هٰذا علَى عَهْد رسُولِ اللهِ ﷺ .
[لأصْحابِ السُّنَن]

١٧٥٦/١٩ — واصبة بن معبد : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ رأى رجُلًا يصلى خَلْف الصفِّ وحدهُ فأمرهُ أنْ يُعيدَ الصَّلاةَ .   [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٧٥٧/٢٠ — العرباض بن سارية : أنَّ النَّبى ﷺ كانَ يُصلِّى على الصَّفِّ الأوَّل ثلاثاً وعَلى الثانى واحدةً .   [للنَّسائى]

١٧٥٠ — فيه عصمة بن محمد قال أبو حاتم ليس بقوى وقال غيره متروك .
١٧٥١ — فيه اسماعيل بن محمد المكى ، ضعيف .
١٧٥٢ — فيه بقية بن الوليد . مدلس وقد عنعنه .
١٧٥٤ — فيه مسلمة بن على وهو ضعيف .

١٧٥٨/٢١ — عائشة ، رفعته : لا يزالُ قومٌ يتأخَّرونَ عنِ الصفِّ الأوَّل حتَّى يؤخِّرهم اللهُ فى النارِ . [لأبى داود]

١٧٥٩/٢٢ — ابن عباس ، رفعه : مَنْ تركَ الصفَّ الأوَّل مخافَة أنْ يؤْذِى أحَداً أضْعفَ اللهُ لهُ أجرَ الصَّفِّ الأوَّل . [للأوسط بضعف]

١٧٦٠/٢٣ — البراء : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يتخَلَّل الصُّفوفَ من ناحيةٍ إلى ناحيةٍ يمسحُ صُدورَنا ومَناكِبنا ويقُولُ: لا تختَلِفُوا فَتختلِف قلُوبُكم .
[لأبى داود والنَّسائى]

١٧٦١/٢٤ — حطان بن عبد الله الرقاشي : صلّى بنا أبُو مُوسَى فلمَّا كانَ فى القعدةِ قالَ رجلٌ : أُقرتِ الصَّلاةُ بالبرِّ والزَّكاةِ ، فلمَّا سلَّم أبُو موسَى قالَ : أيُّكم القائلُ هٰذهِ الكَلِمة ؟ فأرَمَ القومُ فقال : يا حطَّان لعلَّك قُلْتها ؟ قلت : لَا ولَقد خَشيتُ أنْ تُبكِّعنى بهَا ، فقالَ : إنَّ رَسُول اللهِ ﷺ كان يُعلّمنا صَلاتَنا وسُنَّتنا فقالَ : إنَّما جُعِل الإمامُ ليؤْتَمَّ بهِ فإذَا كبَّر فكبِّروا ، وإذا قالَ : ﴿ غَيْر الغَضُوبِ عليْهِم ولا الضَّالِّين ﴾ فقولوا آمين يجبكم الله ، وإذا رَكَع فاركَعُوا ، وإذا سَجَد فاسْجُدوا ، وإذا رفَع فارْفعُوا فإن الإمامَ يسْجُد قَبلَكم ويرْفعُ قَبلَكم قالَ ﷺ : فتِلْك بِتلْك . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى بلفظه]

١٧٦٢/٢٥ — أبو هريرة ، رفعه : إنَّما جُعِل الإمامُ ليؤتمَّ بِهِ فإذا كبرَّ فكبِّروا وإذَا ركَع فارْكعُوا وإذا قال : سَمعَ اللهُ لمنْ حَمِده فقولُوا : اللَّهمَّ ربَّنا لَكَ الحمدُ وإذا صَلَّى قائماً فصلُّوا قِياماً وإذا صلَّى قاعِداً فصلُّوا قُعُوداً .
[للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٧٦٣/٢٦ — أنس : سقَطَ رسولُ الله ﷺ عن فَرسٍ فَجحِشَ شِقهُ الأَيْمنُ فدخَلْنا عليهِ نعُودهُ فحضَرتِ الصَّلاةُ فصلَّى بنا قاعِداً فصلَّينا ورَاءهُ قُعوداً ، فلَّما قضَى الصَّلاة قالَ : إنَّما جُعِل الإمامُ لِيؤْتمَّ بهِ فإذا رَكعَ فارْكعُوا وإذا سَجَد

١٧٥٩— فيه نوح بن أبى مريم وهو ضعيف .

فاسْجُدوا ، وإذا رَفَع فارْفَعُوا ، وإذا قالَ : سَمِعَ اللهُ لمنْ حَمدهُ فقُولُوا : ربَّنا ولَكَ الحمدُ ، وإذا صلَّى قاعِداً فصلُّوا قُعُوداً أجمعين . [للستة]

١٧٦٤/٢٧ - وللبخارى : قولُه إذا صلَّى جالساً فصلُّوا جلُوساً هُو فى مَرَضِه القَدِيم ، وقَدْ صلَّى فى مَرضِه الَّذى ماتَ فيهِ جالساً والناسُ خَلفهُ قِياماً لَم يأمُرهم بالقُعُود وإنَّما يؤْخذ بالآخرِ فالآخر من أمْرِهِ ﷺ .

١٧٦٥/٢٨ - أبو هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ إذا قالَ سَمِعَ اللهُ لمنْ حمِده قالَ ربَّنا ولَك الحمدُ . [للقزوينى]

١٧٦٦/٢٩ - وعنه ، رفعه : أمَا يخْشَى أحدُكم إذا رَفَعَ رأْسهُ منْ رُكوعٍ وسُجودٍ قبل الإمام أنْ يجْعلَ اللهُ رأسهُ رأسَ حِمارٍ أوْ صُورتَه صُورةَ حمارٍ .
[للستة إلا مالكاً]

١٧٦٧/٣٠ - وللكبير : أن يحُوِّل اللهُ رأْسهُ رأْسَ كلْبٍ .

١٧٦٨/٣١ - وعنه ، قال : الَّذِى يرْفعُ رأسهُ ويخْفِضُه قبلَ الإمامِ فإنَّما ناصِيتهُ بيدِ شيْطانٍ . [لمالك]

١٧٦٩/٣٢ - البراء : كنَّا نُصلِّى خلْفَ النَّبى ﷺ ، فإذا قالَ : سَمعَ اللهُ لمنْ حَمدهُ لم يحْنِ أحدٌ منَّا ظهْرهُ حتَّى يضَعَ ﷺ جَبْهته علَى الأرْضِ .
[للستة إلا مالكاً]

١٧٧٠/٣٣ - أبو هريرة ، رفعه : مَنْ أدْركَ ركْعةَ الصَّلاة معَ الإمامِ فقدْ أدْركَ الصَّلاة كلَّها . [للشيخين]

١٧٧١/٣٤ - ولأبى داود : إذا جئْتُم إلى الصَّلاةِ ونحنُ سجودٌ فاسْجُدوا ولا تعدُّوها شَيْئاً ، ومَنْ أدركَ الرَّكعةَ فقَدْ أدْركَ الصَّلاة .
[وللموطأ نحو ذلك موقوفاً]

١٧٧٢/٣٥ - ابن مسعود : فى الَّذى يفُوتهُ بعْض الصَّلاةِ معَ الإمامِ قالَ : يجْعَل مايُدرِك معَ الإمامِ آخِرَ صَلاتِه . [للكبير]

١٧٧٣/٣٦ - وله بلين : أنَّ جُندُباً ومسْروقاً أدْركا ركْعةً مِن المغْرب فَقَرأ جُندبٌ ولَم يَقْرأْ مَسروقٌ خلْف الإمامِ ،فلمَّا سلَّم الإمامُ قاما يقْضِيان فَجلَس مَسْروقٌ فى الثَّانيةِ والثَّالثةِ وقامَ جنْدبٌ فى الثَّانيةِ فلَم يجْلِس فلمَّا انْصَرفا تَذاكرا ذٰلك فأتَيا ابنَ مسْعودٍ فقالَ : كلٌّ قدْ أصابَ وأصْنَعُ كما يصْنَع مَسْروقٌ .

١٧٧٤/٣٧ - همام بن الحارث : أنَّ حُذيفَة أمَّ النَّاس بالمَدائنِ علَى دُكانٍ فأخذَ أبُو مسْعود بقَميصِه فجبَذهُ فلمَّا فرغَ مِن صَلاتِه قالَ : أَلَم تَعْلم أنَّهم كانُوا يُنْهون عَنْ ذٰلك ؟ قال : تذكَّرت حِين مَددْتنى .

١٧٧٥/٣٨ - عمار : أمَّ الناسَ بالمدائن وهُو علَى دكانٍ والنَّاسُ أسْفَل منْهُ فتقَدَّم حُذيفَة إلَيهِ فأخَذَ بِيدِهِ فاتَّبعه عمارٌ حتَّى أنْزلهُ منَ الدكانِ ، فلمَّا فَرغَ مِنْ صلاتِه قالَ لهُ حُذيفَة : أَلَم تَسْمَع أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : إذا أمَّ أحدُكم القَومَ فَلا يقُم فى مكانٍ أرْفَع مِنْ مَكانِهِم ؟ فقالَ عمَّار : لذٰلكَ اتَّبعتكُ حينَ أخَذْت عَلى يَدِى . [هما لأبى داود]

١٧٧٦/٣٩ - سهل بن سعد ، أنهُ سُئلَ : من أىِّ شيءٍ المنْبَر ؟ فقالَ : مِنْ أثلِ الغابَة ، عَملهُ فلانٌ موْلى فلانةَ لِرسولِ اللهِ ﷺ وقامَ عليْهِ حينَ وُضِع فاستَقبل القِبْلة وكبَّر وقامَ الناسُ خلْفهُ فقرأ وركَع وركع الناسُ ثمَّ رفَع رأْسهَ ثمَّ رجَعَ القَهْقرى فَسَجد علَى الأرْضِ ثم عاد إلى المِنْبر فَفَعل مِثل ذٰلكَ ، فهٰذا شأْنهُ .

[للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٧٧٣- فيه جابر الجعفى ضعيف .

١٧٧٥- فيه مجهول .

سجود السهو والتلاوة والشكر

١/١٧٧٧ - عبد الله بن مالك بن بحينة : أنَّ النبيَّ ﷺ قامَ مِن اثْنتَين مِنَ الظُّهر لم يجْلِس بَينهُما فلمَّا قَضَى صَلاتهُ سَجَد سَجْدتَيْن ، ثم سلَّم بعد ذٰلك .
[للستة]

٢/١٧٧٨ - وفى روايةٍ : فقامَ فى الرَّكعتَيْن فَسَجد فَمضَى بِنَحْوه .

٣/١٧٧٩ - أبو سعيد ، رفعه : إذا شكَّ أحدُكم فى صَلاتِه فلم يدْرِ كَم صلَّى ثَلاثاً أو أربعاً ، فليطرح الشكَّ وليبْنِ علَى مااسْتيقَن ثمَّ يسجُد سَجدَتَيْن قبلَ أنْ يُسلِّم فإنْ كانَ صلَّى خمساً شَفعْن له صلاتهُ وإنْ كانَ صلَّى إتماماً لأربعٍ كانَتا ترغيماً للشيطان . [للستة إلا البخارى]

٤/١٧٨٠ - وفى رواية أبى داود : فإنْ كانتْ صلاتُه تامَّةً كانَتِ الرَّكعةُ نافلةً والسَّجدتانِ ، وإن كانتْ ناقصةً كانَتِ الركعةُ تماماً لِصلاتِه وكانَتِ السَّجدْتان مُرغِمتي الشَّيطان .

٥/١٧٨١ - عبد الرحمن بن عوف ، رفعه : إذا سَها أحدُكم فى صلاتِه فَلمْ يدرِ أواحدةً صلَّى أوثِنتين فَليبْنِ علَى واحدةٍ فَإنْ لَم يدْرِ ثِنتَيْن صلَّى أوْ ثلاثةً فلْيبْنِ على ثِنتَين فإنْ لَم يَدْر ثلاثاً صلَّى أوْ أربعاً فلْيبْنِ علَى ثلاثٍ ويسْجدُ سَجدتَيْن قبْلَ أنْ يُسلِّم . [للترمذى]

٦/١٧٨٢ - أبو هريرة : صلَّى رسولُ اللهُ ﷺ إحْدَى صلَاتي العَشيِّ - قال محمد : وَأكثرُ ظَنِّى العَصر - ركْعتَيْن ثمَّ سلَّم ثمَّ قامَ إلى خَشبَةٍ فى مَقدمِ المسْجَد فوضَعَ يدهُ عَلَيْها وفِيهِم أبوبكرٍ وعُمر فَهاباهُ أن يُكلِّماهُ وخَرَج سُرعانُ الناسِ فقالُوا : قَصُرت الصَّلاةُ ،ورجلٌ يدْعُوه النبيُّ ﷺ ذا اليَديْن فقالَ : يانَبيَّ اللهِ أنَسيتَ أمْ قَصُرت الصلاةُ ؟ فقالَ : لَم أنْسَ ولَم تَقْصُر قالَ : بلَى قد

١٧٨١ - الحديث معلول .

قالَ : صدَقَ ذوُ اليَديْن ، فقامَ فصلَّى ركْعتَيْن ثمَّ سلَّم ثمَّ كبَّر فَسَجد مِثْل سُجُودِه أوْ أطْول ثمَّ رفَعَ رَأْسَه وكبَّر .

١٧٨٣/٧ - وفى روايةٍ : أنَّه أتَى جذعاً فى قِبْلةِ المسْجد فاستَند إليْهِ مغْضباً وقالَ ذُو اليدَيْن : أقصُرتِ الصلاةُ أمْ نَسيتَ ؟ فنظر يميناً وشِمالًا فقال : مايقُولُ ذُو اليدَيْن ؟ فقالوا : صدَقَ لم تُصلِّ إلَّا ركعَتيْن ، فصلَّى ركْعتَين ثمَّ سلَّم ثمَّ كبَّر ثمَّ سجَدَ ثمَّ كَبَّر فرفَعَ ثمَّ كَبَّر وسَجَد ثمَّ كَبَّر ورَفَع قال : وأُخْبِرت عَنْ عِمران ابَنِ حُصينٍ أنهَ قالَ وسَلَّم .

١٧٨٤/٨ - وفى أخْرَى ، قلتُ لابْن سِيرين : فى سَجدتَي السَّهو تَشهُّد ؟ قالَ : لَيسَ فى حَديثِ أبى هُريرةَ . [للستة بلفظ الشيخين] .

١٧٨٥/٩ - وفى أخْرَى : أنهُ صلَّى العَصْر فسلَّم فى رَكْعتَين فقالَ ذُو اليَديْن : أَقصُرت الصَّلاةُ أمْ نَسيتَ ؟ فقال : كلُّ ذٰلك لَم يكُنْ . فقالَ : قدْ كانَ بعضُ ذٰلكَ ، بنَحْوِهِ .

١٧٨٦/١٠ - وفى أخْرَى : أنهُ صلَّى ركعتَيْن من صَلاةِ الظُّهرِ ثمَّ سلَّم فأتاهُ رجلٌ مِنْ بَنى سُليمٍ فقالَ : أقَصُرتِ الصَّلاة ؟ بنحوه .

١٧٨٧/١١ - أبو بكر بن سليمان بن أبى حثمة ، بلَغنى : أنَّ رسولَ الله ﷺ ركَع ركعتَيْن مِنْ إحْدى صَلاتَى النَّهار : الظُّهر أوِ العَصْر فسلَّم مِنَ اثْنتَين فقالَ لهُ ذُو الشِّماليْن - رجلٌ مِنْ بنى زُهْرة بنِ كلابٍ - : أقَصُرتِ الصَّلاةُ يارَسُولَ الله أمْ نَسيتَ ؟ فقالَ : ماقَصُرت الصَّلاةُ ومَا نَسيتُ . فقالَ ذُو الشِّماليْن : قدْ كانَ بعْضُ ذٰلكَ ، فأقْبلَ النبيُّ ﷺ فقالَ : أصَدَق ذُو اليَديْن ؟ قالُوا : نَعم يارَسُولَ الله فأتمَّ مابَقَى من الصَّلاةِ ثمَّ سلَّم . [لمالك]

١٧٨٨/١٢ - ولأبى دَاود نحْوه وفِيه : فلَم يسْجُد سَجْدتَى السَّهو .

١٧٨٨ - مرسل .

١٧٨٩/١٣ -. ابن مسعود : صلّى بِنا رَسُول اللهِ ﷺ خَمْساً فقلْنا : يارَسُولَ اللهِ أزيدَ فى الصَّلاةِ ؟ قال : وماذَاك ؟ قالُوا : صلَّيتَ خَمساً ، فقالَ : إنما أنا بشرٌ مِثلُكم أذْكُر كما تذْكُرون وأنْسى كما تَنْسون ، ثمَّ سجَدَ سَجدتى السَّهو .

[للستة إلا مالكا]

١٧٩٠/١٤ - وفى رواية : قالَ إبراهيمُ بنُ سُويدٍ صلَّى بنا علقمةُ الظُّهر خَمساً فقالُوا : ياأباشِبلٍ قَد صلَّيتَ خَمْساً ، قال : كلَّا مافعلْتُ ، قالُوا : بلَى ، وكُنْت فى ناحِيَة القَوْم وأنا غُلامٌ فقلْتُ : بَلى صلَّيتَ خَمساً ، قالَ لى : وأنْتَ ياأعْورُ تقُول ذٰلك ؟ قلت : نَعَم ، فانْفتلَ فسجَدَ سجْدَتين ، ثم سلَّم ، ثم قالَ : قال عبدُ الله : صلَّى بِنا النبىُّ ﷺ خَمساً فلمَّا انْفتَل تشوَّش القَوْمُ بينَهُم فقالَ : ماشأنُكُم ؟ قالُوا : يارَسُولَ اللهِ هلْ زِيد فى الصَّلاةِ ؟ قال : لا . قالُوا : فإنَّك قدْ صلَّيتَ خَمساً ، فانفتل ثمَّ سجَدَ سجدتَيْن ثمَّ سلَّم ثمَّ قالَ : إنَّما أنا بشرٌ مثْلُكم أنْسَى كما تَنْسَون .

١٧٩١/١٥ - عمران بن حصين : أن رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى العَصْر فسلَّم فى ثلاثِ رَكَعات ثمَّ دخَل منْزِله فَقام إليْهِ رجلٌ يقالُ لهُ الخِرْباقُ وكانَ فى يَديهِ طُولٌ فقالَ : يارسُولَ اللهِ ، فَذكَر له صَنيعهُ وخرَجَ غَضْبان يجرُّ رداءَهُ حتَّى انتَهى إلَى النَّاس فقالَ : أصَدَق هٰذا ؟ قالُوا :نعمْ ، فصلَّى ركعةً ثمَّ سلَّم ثمَّ سَجد سجدَتَين ثمَّ سلَّم . [لمسلم وأبى داود والنَّسائىّ]

١٧٩٢/١٦ - ثوبان ، رفعه : لِكلِّ سَهوٍ سَجْدتانِ بعْدَ السَّلام .

[لأبى داود]

١٧٩٣/١٧ - المغيرة : قالَ الشعبىُّ صلَّى بنَا فنَهضَ فى الرَّكعتَيْن فسبَّح بِهِ القومُ وسبَّح بِهِم فلمَّا صلَّى بقيةَ صَلاتِهِ سلَّم ثمَّ سَجَد سَجْدتى السَّهو ، ثمَّ حدَّثهُم أنَّ النَّبى ﷺ فَعَل بِهِم مِثْل الَّذى فَعَل . [للترمذى]

١٧/٣٩ - فى سنده اختلاف .

١٧٩٤/١٨ - ولأبى داود ، عن زِياد بْنِ عُلاقةَ : صلّى بنَا المغِيرةُ بنَحْوه إلّا أنهُ قالَ : فلمَّا أتمَّ صَلاتهُ سجَد سجْدةً قبْل السَّلام ثمَّ سلَّم .

١٧٩٥/١٩ - عبادة بن الصامت : أنَّ النبىَّ ﷺ سُئلَ عنْ رجلٍ سَها فى صَلاتِه فلَم يدْرِكَم صلّى ، قالَ لِيعِد صَلاتَه ويَسْجد سَجدتَيْن قاعداً .

[للكبير بانقطاع]

١٧٩٦/٢٠ - عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ سَها قبْل التَّمام فسَجَد سَجْدتى السَّهو قَبْل أنْ يُسلِّم وقالَ : منْ سَها قبْل التَّمامِ سَجَد سَجدتى السَّهو قبْل أنْ يُسلِّم ، وإذا سَها بعْدَ التَّمام سَجد سَجْدتى السَّهْو بَعْد أنْ يُسلِّم .

[للأوسط بلين]

١٧٩٧/٢١ - قتادة : أنَّ أنساً جَهَر فى الظُّهر أو العَصْر فلَم يسْجُد .

[للكبير بمختلط]

١٧٩٨/٢٢ - ابن مسعود ، رفعه : لَيسَ فى صلاةِ الخوْفِ سَهْو .

[للكبير بضعف]

١٧٩٩/٢٣ - معاوية ين خُدَيج : أنَّ النبىَّ ﷺ صلّى يوماً فسلَّم وقدْ بَقيتْ مِن الصَّلاةِ ركعةٌ وخرَجَ فأدْركَه رجلٌ فقالَ : نَسيتَ مِن الصَّلاةِ ركعةً فَرجعَ فدخَلَ المسْجِد وأمَر بلالاً فأقامَ الصَّلاةَ فصلّى للنَّاس ركعةً فأخْبرتُ بذْلكَ للنَّاسِ فقالُوا : تَعْرف الرجُلَ ؟ قلتُ : لا إلَّا أنْ أراهُ فمرَّ بى رجلٌ فقلتُ : هٰذا هُو طلحةُ ابنُ عُبيدِ اللهِ . [لأبى داود والنَّسائىّ]

١٨٠٠/٢٤ - ابن مسعود : أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ تكلَّم ثمَّ سجَد سَجدتَي السَّهو . [للنَّسائىّ]

١٨٠١/٢٥ - مالك : بلغَهُ أنَّ النَّبى ﷺ قالَ : إنِّى لا أنْسَى ، وأُنسَى لأَسُنَّ .

١٧٩٨ - فيه الوليد بن فضل ضعفه ابن حبان والدارقطنى .

١٨٠٢/٢٦ - أبو جمعة بن حُبيب بن سباع : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى المغْربَ ونَسى العَصْر فقَال لأصْحابه : هَلْ رأيتُمونى صلَّيتُ العَصْر ؟ قالُوا : لا ، فأمَر المؤذِّن ثمَّ أقامَ فصلَّى العَصْر ونَقَض الأُولَى ثمَّ صلَّى المغْربَ . [لأحمد والكبير]

١٨٠٣/٢٧ - أبو هُريرة ، رفعه : إذا قَرأ ابنُ آدمَ السَّجدةَ فسَجَد اعْتزلَ الشَّيطانُ يبْكِى يقُول : ياوَيْلتى أُمِر ابنُ آدمَ بالسُّجودِ فسَجَد فله الجنةُ وأُمرتُ بالسُّجودِ فأبيْتُ فلىَ النارُ . [لمسلم]

١٨٠٤/٢٨ - ابن عمر : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقْرأُ السُّورةَ التّى فِيها السَّجْدة فيسْجُد ونسْجُد حتَّى مايجدُ أحدُنا مكاناً لموضع جَبْهتِه فى غَيْر وقتِ صلاةٍ .
[للشيخين وأبى داود]

١٨٠٥/٢٩ - وفى روايةٍ : أنهُ ﷺ قرأ عامَ الفَتح سجْدةً فَسَجد الناسُ كلُّهم منْهم الراكبُ والسَّاجدُ فى الأرْضِ حتّى أنَّ الراكبَ ليسْجُد علَى يدِه .

١٨٠٦/٣٠ - ربيعة بن عبد الله : أنَّ عُمرَ قرأ يومَ الجُمعَة علَى المنْبَر بسُورةِ النَّحْل حتَّى جاءَ السَّجدةَ فنَزلَ فسَجَد وسَجَد الناسُ حتَّى إذا كانَتِ الجُمعَة القابِلةُ قرأَ بِها حتَّى إذا جاءَ السَّجدة قالَ : ياأَيُّها الناسُ إنَّما نمُرُّ بالسُّجود فمنْ سَجَد فَقد أصابَ ، ومنْ لَم يسْجُدْ فلاإثمَ عليْهِ . ولَم يسْجُد عُمر .
[لمالك والبخارى]

١٨٠٧/٣١ - أبو تميمة الهجيمى : كنْتُ أقصُّ بعدَ صَلاة الصُّبح فأسجُد فَنهانى ابنُ عُمر فلَم أنْتهِ ثلاثَ مراتٍ ثمَّ عادَ فقالَ : إنِّى صلَّيتُ خلْفَ رسُولِ اللهِ ﷺ ومعَ أبى بكْرٍ وعُمرُ وعُثمَان فَلم يسْجدُوا حتَّى تَطلُع الشَّمْس . [لأبى داود]

١٨٠٨/٣٢ - سالم : كانَ ابنُ عُمرَ إذا قَرأَ بالسَّجدةِ بعْد الصُّبح يسْجُد مالَم يُسفِر . [لرزين]

١٨٠٢ - فيه ابن لهيعة .

١٨٠٥ - فيه مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ضُعف .

١٨٠٧ - فيه أبو بحر البكراوى عبد الرحمن بن عثمان ابن أمية لا يحتج بحديثه .

١٨٠٩/٣٣ - عمرو بن العاص : أَقرَأَنى رسولُ اللهِ ﷺ خَمْس عَشْرة سَجْدةً فى القُرآنِ منْها ثلاثٌ فى المفصَّلِ وفى سُورةِ الحجِّ سَجْدتَانِ .

١٨١٠/٣٤ - ابن عباس : أنَّ النَّبىَّ ﷺ لَم يسْجُد فى شَىءٍ منَ المَفصَّل منْذ تحوَّل إلَى المدينَةِ . [هُما لأبى داود]

١٨١١/٣٥ - أَبُو الدرداء ، رفعه : إنَّ فى القُرآنِ إحْدَى عَشْرة سَجْدةً .
[لأبى داود والترمذى]

١٨١٢/٣٦ - عقبة بن عامر ، قلت : يارَسُول اللهِ أفى الحجِّ سَجْدتانِ ؟ قال : نَعَم ، ومَنْ لَم يسْجدْهما فَلا يقْرأْهُما . [للترمذى وأبى داود]

١٨١٣/٣٧ - ولمالكٍ عن عُمر : قرأَ الحجَّ فَسَجد فِيها سَجْدتيْن ، وقالَ : إنَّ هٰذه السُّورة فُضِّلْت بسَجْدتينِ .

١٨١٤/٣٨ - ابن عباس ، قال له مجاهد : أأسْجدُ فى صٓ ؟ فقرأ : ﴿ ومن ذُريَّته داوُد وسُلَيمانَ ﴾ حتَّى أتَى ﴿ فبهُدَاهم اقْتَدِه ﴾ فقالَ نبيُّكم ﷺ : ممنْ أُمِر أنْ يقْتَدىَ به . [للبخارى]

١٨١٥/٣٩ - ولهُ وللتِّرمذىّ وأبى داوُدَ روايةُ عِكْرِمةَ عن ابن عبَّاس ، قالَ : لَيسَت صٓ مِنْ عزائمِ السُّجودِ ، وقد رَأيتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يسْجُد فِيها .

١٨١٦/٤٠ - وللنَّسائىّ : أنهُ ﷺ سجَد فى صٓ وقالَ : سجَدَها داوُد تَوبةً ونسْجُدها شُكْراً .

١٨١٧/٤١ - أبو سعيد : قرأَ النبىُّ ﷺ سُورةَ صٓ علَى المْنبَر فلمَّا بلَغ السَّجدة نزلَ فسَجَد وسجَد الناسُ معهُ ، فلمَّا كانَ يَوماً آخَر قَرأَها فلمَّا بلَغ السَّجْدة تشزَّن الناسُ للسُّجودِ ، فقالَ إنمَّا هِى توبةُ نبى ولٰكنِّى رأيتُكم تنشزتم فَنزلَ وسَجَد وسَجدُوا . [لأبى داود] .

١٨٠٩ - فيه مجهول .

١٨١٢ - فيه ابن لهيعة ضعيفان .

١٨١٨/٤٢ - وعنه : أنهُ رأى رُؤْيا أنهُ يكْتُب صٓ فلمَّا بلَغ سَجْدتها رأى الدَّواةَ والقَلَم وكلّ شيْءٍ بحَضْرتِه انْقلبَ ساجِداً قالَ : فقَصصْتها علَى النبىِّ ﷺ فلَم يزَلْ يسْجُد بِها . [لأحمد]

١٨١٩/٤٣ - ابن مسعود : أنَّ النبىَّ ﷺ قرأ والنَّجم فَسَجد فِيها وسَجَد مَن كانَ معهُ غَير أنَّ شيخاً مِن قُريشٍ أخذَ كفًّا مِنْ حَصًى أوْ تُرابٍ فرفَعهُ إلَى جَبْهتِهِ وقالَ : يكْفِينى هٰذا ولَقد رأيتُه بعدُ قُتِلَ كافراً . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٨٢٠/٤٤ - وفى رواية : أولُ سُورةٍ نزلَت فِيها سَجْدة النَّجم . وفيها : أنَّ الشَيخ أُميَّةُ ابنُ خلفٍ .

١٨٢١/٤٥ - ابن عباس : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ سَجد بالنَّجم وسجَد معهُ المسْلمونَ والمشْركونَ والجنُّ والإنسُ . [للبخارى والترمذى]

١٨٢٢/٤٦ - المطلب بن أبى وداعة : قرأ النبىُّ ﷺ بمكَّة سُورَة النَّجم وسَجَد مَنْ عِندهُ فَرفعتُ رأسِى وأبيْتُ أنْ أسْجُد - ولَم يكنْ يوْمئِذٍ أسْلَم المطَّلبُ . [للنَّسائى]

١٨٢٣/٤٧ - مخرمة بن نوفل قال : لمَّا أظْهر رسولُ اللهِ ﷺ الإسْلامَ أسْلَم أهلُ مكَّة كلُّهم ، وذاكَ قبْل أنْ تُفرضَ الصَّلاةُ حتَّى إنْ كانَ يَقرأُ السَّجدةَ فيسْجُدونَ مايْستطيعُ بعضُهم أنْ يسْجُد من الزِّحام حتَّى قدِمَ رُؤساءُ قريشٍ الوليدُ ابنُ المغِيرةِ وأبُو جهلٍ وغَيرهما وكانُوا بالطائِفِ فى أَرضِيهم فقالُوا : تَدَعُون دِينَ آبائِكم ؟ فكَفَروا . [للكبير بلين]

١٨٢٤/٤٨ - زيد بن ثابت : قرأتُ علَى رسُولِ اللهِ ﷺ النَّجْم فلَم يسْجُد فِيها . [للستة إلا مالكاً وقال أبو داود وكان زيد الإمام فلم يسجد]

١٨٢٥/٤٩ - وفى روايةِ للنَّسائى : أنَّ عطاءً سأَل زيداً عنِ القراءة معَ الإمامِ

١٨٢٣ - فيه ابن لهيعة .

فقالَ : لا قِراءةَ معَ الإمامِ فى شَىْء ، وزَعَم أنَّه قَرأ علَى النَّبىِّ ﷺ والنَّجم فَلَم يَسْجد .

١٨٢٦/٥٠ — أبو هريرة : أنهُ صلَّى العِشاءَ بالانْشقاقِ فَسَجد فَقِيلَ لهُ : ماهٰذِه ؟ قال : سَجدتُ بِها خَلفَ أبِى القاسِمِ ﷺ فلاأزالُ أسْجُد بِها حتَّى ألْقاهُ . [للستة إلا الترمذى]

١٨٢٧/٥١ — ولمسْلم وأصْحاب السُّنن ، قالَ : سَجدْنا معَ النَّبى ﷺ فى ﴿ إذَا السَّماءُ انْشقَّت ﴾ و ﴿ اقرأْ باسْمِ ربِّك ﴾ .

١٨٢٨/٥٢ — ابن مسعود : من قَرأَ الأعْرافَ والنَّجْم و ﴿ اقْرأْ باسْم ربِّك ﴾ فإنْ شاءَ ركَعَ وقدْ أجزأَ عنهُ وإنْ شاءَ سَجَد ثمَّ قرأَ السُّورة .

١٨٢٩/٥٣ — وفى روايةٍ ، قالَ : إذا كانَتِ السَّجدة آخِر السُّورة فارْكَع إنْ شِئْت أوِ أُسْجد فإنَّ السَّجدةَ معَ الرَّكعةِ . [للكبير]

١٨٣٠/٥٤ — عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقُولُ فى سُجودِ القُرآنِ باللَّيلِ : سَجَد وجْهِى للَّذِى خَلقهُ وشَقَّ سَمْعهُ وبَصرهُ بحوْلِه وقوتِهِ . [لأصحاب السنن]

١٨٣١/٥٥ — ابن عباس ، جاءَ رجلٌ إلَى النبىِّ ﷺ فقالَ : يارَسُول اللهِ رَأيتنِى اللَّيلَة وأنَا نائمٌ كأنِّى أُصلِّى خلْفَ شَجرةٍ فَسجدتُ فَسَجدت الشَّجرةُ لسُجودِى فَسمعْتها تقولُ : اللهمَّ اكْتبْ لى بِها أجْراً وحُطَّ عنِّى بها وزْراً واجْعلها لى عنْدكَ ذُخْراً وتقبَّلها منِّى كما تَقبَّلتها مِنْ داوُد ، قال ابن عباس : فسَمِعتُ النبىَّ ﷺ قرأَ سَجدةً ثمَّ سَجَد فقالَ مثل ماأخْبرهُ الرَّجُل عَنِ الشَّجَرةِ . [للترمذى]

١٨٣٢/٥٦ — أبو بكر : كانَ النبىُّ ﷺ إذا جاءهُ أمرُ سُرورٍ أوْ يُسرٌ بهِ خَرَّ ساجِداً شاكِراً للهِ تَعالى . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٨٢٨ - منقطع .

١٨٣١ - فيه جهالة .

١٨٣٢ - فيه ضعف .

٥٧/١٨٣٣ – سعد : خَرجْنا معَ النَّبى ﷺ مِن المدِينةِ نُريدُ مكّة فلمَّا كُنَّا قَريباً مِن عزورا نزلَ ثمَّ رفعَ يدَيهِ فدَعا الله تَعالى ساعةً ثمَّ خرَّ ساجِداً ثمَّ مكثَ طوِيلًا ثمَّ قامَ فرفَعَ يديْهِ ساعةً ثمَّ خرَّ ساجِداً وذَكَر أحْمد ثلاثاً ، قالَ : إنِّى سألْت ربِّى وشَفعتُ لأُمَّتى فأعْطانِى ثُلُث أُمتِى فخررْتُ ساجِداً ثمَّ رفعتُ رأْسِى فسألْتُ ربِّى لأُمتِى فأعْطانِى ثُلُث أمَّتى فخررْتُ لربِّى ساجداً شُكراً ثمَّ رفعَتُ رأْسِى فسألْتُ ربِّى لأُمتِى فأعْطانِى الثُّلثَ الآخرَ فخررْتُ ساجِداً لربِّى . [لأبى داود]

٥٨/١٨٣٤ – عبد الله بن أبى أوفى : أنَّ النَّبى ﷺ صلَّى يَوم بُشِّر برأْسِ أبِى جَهْلٍ ركْعتَين . [للقزوينى بمجهول]

فضل صلاة الجمعة ووجوبها إلا لعذر وغسلها وغير ذلك

١/١٨٣٥ – أبو هريرة ، رفعه : من اغْتَسل يَوْم الجمعَةِ غُسلَ الجنابَة ثمَّ راحَ فكأنَّما قرَّب بدنةً ومنْ رَاح فى السَّاعةِ الثانيةِ فكأنمَّا قرَّب بَقرةً ومنْ راحَ فى السَّاعةِ الثَّالثةِ فكأنمَّا قرَّب كَبْشاً أقْرنَ ومنْ راحَ فى السَّاعة الرَّابعةِ فكأنمَّا قرَّب دَجاجةً ومنْ راحَ فى السَّاعة الخامِسَة فكأنمَّا قرَّبَ بيْضةً فإذا خَرَج الإمامُ حَضَرت الملائكةُ يستَمِعون الذِّكْر . [للستة]

٢/١٨٣٦ – وفى روايةٍ : إذا كانَ يومُ الجُمعةِ كانَ علَى كلِّ بابٍ من أبْوابِ المسْجِد ملائكةٌ يكْتبُون الأوَّل فالأوَّل ، فإذا جاءَ الإمامُ طوَوُا الصُّحفَ وجاءُوا يسْتمِعونَ الذِّكْرَ .

١٨٣٣– فى اسناده مقال .

١٨٣٧/٣ — وفى أخرَى : مَثلَ المهَجِّر إلَى الجُمعةِ كالمهْدِى بَدنةً ثمَّ كالمهْدِى بقَرةً ثمَّ كالمهْدِى شاةً ثمَّ كالمهْدِى بطَّةً ثمَّ كالمهْدِى دجَاجةً ثمَّ كالمهْدِى بَيْضَة .

١٨٣٨/٤ — وفى أخرَى نَحْوه بإسْقاطِ البطَّةِ وذكَرَ عُصْفوراً بعْد الدَّجاجَة .

١٨٣٩/٥ — ولمسْلِمٍ وأبى داود والترمذى : منْ توضَّأ فأحْسنَ الوُضوءَ ثمَّ أتَى الجُمعَة فاسْتمعَ وأنْصتَ غُفِر له مابيْنهُ وبيْن الجمُعةِ وزِيادَة ثلاثةِ أيَّامٍ ، ومن مسَّ الحصَا فَقدْ لَغا .

١٨٤٠/٦ — سلمان ، رفعه : لايغْتسلُ رجلٌ يَوْم الجُمُعةِ ويتَطهَّر ماسْتطاعَ منَ الطُّهورِ ويدَّهِن مِنْ دُهنهِ ويمسّ مِن طِيب بيته ثمَّ يخْرُجُ فلَايُفرقُ بيْن اثنيْنَ ثمَّ يُصلِّى ماكتَبَ اللهُ لهُ ثمَّ ينْصِت إذا تَكلَّم الإمامُ إلَّاغُفِر لَه مابيْنهُ وبيْنَ الجمعَةِ الأخْرَى . [للبخارى والنَّسائى]

١٨٤١/٧ — أوس بن أوس الثقفى ، رفعه : مَنْ غَسَّل واغتسل وبكَّر وابْتكر ومَشَى ولَم يرْكَب ودَنا مِنَ الإمامِ ولَم يلْغُ واستَمع كانَ لهُ بكلِّ خُطوةٍ عَمل سَنةٍ صِيامِها وقِيامِها . [لأصحاب السنن]

١٨٤٢/٨ — أبوبكر وعِمران بن حُصين رفعاه : مَنِ اغْتَسل يَوْم الجُمعَةِ كُفِّرت عنْهُ ذُنوبُه وخَطاياهُ فإذا أخَذَ فى المشْيِ كُتِبَ لهُ بِكلِّ خطوةٍ عشْرونَ حَسَنة فإذا انْصرفَ مِنَ الصَّلاة أُجيزَ بعَملِ مائتَى سَنةٍ . [للكبير والأوسط بلين]

١٨٤٣/٩ — ابْن عمرو بن العاص ، رفعه : يحْضُر الجمعَةَ ثَلاثُ نَفرٍ ، فرجلٌ حَضَرها يلْغُو فذٰلكَ حظُّه مِنْها ورَجلٌ حَضَرها يدْعُو فهُو رجلٌ دَعا إنْ شاءَ اللهُ أعْطاهُ وإنْ شاءَ منَعهُ ورجلٌ حَضَرها بإنْصاتٍ وسُكوتٍ ولم يتَخطَّ رقبةَ مُسلِمٍ ولَم يؤْذِ أحَداً فَهيَ كفارةٌ إلَى الجُمعَةِ التَّى تَليها وزيادَة ثلاثَة أيَّامٍ ، وذٰلكَ أنَّ اللهَ تعَالى يقُولُ مَنْ جاءَ بالحسَنةِ فلهُ عَشْر أمْثالِها .

١٨٤٤/١٠ — عليٌّ ، قالَ وهُو علَى المنْبَر فى الكُوفةِ : إذا كانَ يوْمُ الجمعَة

١٨٤٤— فيه مجهول .

غَدتِ الشّياطينُ بِريائِها إلَى الأسْواقِ فيرْمُون الناسَ بالترابيث والرّبائثِ ويُبطِّئونَهم عَن الجُمعَةِ وتغْدُو الملائِكةُ فَيجْلِسونَ علَى أبْوابِ المسْجِد ويكْتُبون الرَّجلَ مِنْ ساعةٍ والرَّجُل مِنْ ساعَتيْنِ حتَّى يخْرجَ الإمامُ فإذا جَلَس الرجلُ مَجلساً يسْتمكِنُ فيه منَ الاسْتماعِ والنَّظرِ فأنْصَت ولَم يلْغُ كانَ لهُ كِفْلان مِن الأجْرِ ، فإنْ نأى حيثُ لا يَسمعُ فأنْصتَ ولَم يَلغُ كانَ لهُ كِفلٌ مِنَ الأجْرِ فإنْ جَلسَ مَجلساً يَسْتمكنُ فيهِ مِنَ الاسْتماعِ والنَّظرِ فَلغا ولَم يُنصِت كانَ لهُ كِفْلان مِنْ وِزرٍ فإنْ جَلسَ مَجلساً لا يَسْتمكِنُ فيهِ مِنَ الاسْتماعِ والنَّظر ولغَا كانَ لَهُ كِفلٌ مِن وِزرٍ ومن قالَ يَوْم الجُمعَة لِصاحِبه أنْصِت فَقَد لغَا فليْسَ لهُ فى جُمعتِه تلْكَ شيءٌ سَمعتُ النبيَّ ﷺ يقُولُ ذلك .

١٨٤٥/١١ — عمرو بن العاص ، رفعه : مَنِ اغْتسلَ يَوْم الجُمعَة ومَسَّ طِيبَ امْرأتِه إنْ كان لَها ولَبسَ مِنْ صالِح ثِيابهِ ثمَّ لم يتَخطَّ رِقابَ النَّاسِ ولم يلْغُ عِند المْوعِظة كانَتْ كفَّارةً لما بيْنَهما ، ومَنْ لَغا وتخطَّى رِقابَ النَّاسِ كانَتْ لَهُ ظُهْراً .

١٨٤٦/١٢ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : الجُمعةُ علَى مَنْ سَمعَ النِّداء .

١٨٤٧/١٣ — طارق بن شهاب ، رفعه : الجُمعةُ حقٌّ واجبٌ علَى مُسلمٍ فى جَماعةٍ إلّا علَى أرْبعةٍ : عبدٍ مملُوكٌ ، أو امرأةٍ أوْ صَبىٌّ أوْ مريضٍ .

[خمستها لأبى داود]

١٨٤٨/١٤ — رجلٌ مِنْ أهْلِ قُباءَ ، عنْ أبيهِ وكانَ من الصَّحابةِ : قالَ أمَرنا النبيُّ ﷺ أنْ نَشْهد الجُمعَة مِنْ قُباء .

١٨٤٩/١٥ — أبو هريرة ، رفعه : الجُمعةُ على مَنْ آواهُ اللَّيْلُ إلَى أهْلِه .

١٨٥٠/١٦ — أبو سعيد : خَطَبنا النبيُّ ﷺ فقالَ : إنَّ الله كتَبَ عَليْكُم الجُمعَة فى مَقامِى هٰذا فى ساعَتِى هٰذه فى شَهْرِى هٰذا فى عامِى هٰذا إلَى يوْم القِيامَة

١٨٤٦ — فيه مجهولان .

١٨٤٩ — اسناده ضعيف .

مَنْ تَركَها مِنْ غيْر عُذْر مَع إمامٍ عادلٍ أوْ جائرٍ فَلا جُمِع لَه شَمْلُهُ ولا بُورِك له فى أمْرِهِ ألَا ولَا صَلاة له ، ألَا ولا حَجَّ له ألَا ولا بِرَّ لهُ ألا ولا صَدَقَة له .
[للأوسط وفيه موسى بن عطية الباهلى]

١٧/١٨٥١ - أبو الجعد الضمرى ، وكانَتْ لهُ صُحبةٌ رفعه : مَنْ تَركَ ثلاثَ جُمعٍ تهاوناً بها طَبَعَ اللهُ علَى قَلْبه . [لأصحاب السنن]

١٨/١٨٥٢ - أبو هريرة ، رفعه : ألَا هلْ عَسَى أحدُكم أنْ يتَّخذَ الصُّبة منَ الغَنم علَى رأسِ مِيلٍ أو مِيليْنِ فيتعذّر عليْهِ الكلامُ فيرْتَفِع ثمَّ تجيءُ الجُمعةُ فلَا يجيءُ ولا يشْهدُها وتجيءُ الجمعةُ فَلا يشْهدُها وتجيءُ الجمعَةُ فلا يَشْهدها حتَّى يُطبَع علَى قَلْبه . [للقزوينى بضعف]

١٩/١٨٥٣ - وعنه ، رفعه : لَينتهينَّ أقوامٌ عَنْ وَدْعِهم الجُمعاتِ أوْ ليخْتمنَّ اللهُ علَى قلُوبِهم ثمَّ ليكونُنَّ مِنَ الغافِلينَ . [لمسلم والنَّسائى]

٢٠/١٨٥٤ - علقمة : خَرجْتُ مَع عَبْد اللهِ إلَى الجُمعةِ فوجَدَ ثلاثةً قدْ سَبقوهُ فقالَ : رابعُ أرْبعةٍ وما رابعٌ ببَعيدٍ، إنِّى سَمعتُ رَسُول اللهِ ﷺ يقولُ: إنَّ الناسَ يجْلسُون مِن اللهِ يوْم القِيامةِ علَى قدْرِ رَواحِهم إلَى الجُمعاتِ الأوَّل والثَّانى والثَّالث ثمَّ قالَ : رابعُ أرْبعةٍ وما رابعُ أرْبعةٍ ببَعيدٍ . [للقزوينى]

٢١/١٨٥٥ - ابن مسعود ، رفعه : لَقد هَممْتُ أنْ آمرُ رَجلًا يُصلِّى بالناسِ ثُمَّ أُحرِّقُ علَى رجالٍ يتخَلَّفونَ عَنِ الجُمعةِ بُيوتَهم . [لمسلم]

٢٢/١٨٥٦ - سمرة بن جندب ، رفعه : مَنْ تَركَ الجُمعةَ مِنْ غَيْر عُذْرٍ فليتصدَّقْ بِدينارٍ فإنْ لَم يَجِد فَبنصْفِ دِينارٍ . [لأبى داود والنَّسائى]

٢٣/١٨٥٧ - وفى روايةٍ : فلْيتَصدَّق بِدرهمٍ أوْ نِصفِ دِرْهمٍ أوْ صاعِ حِنطةٍ أوْ نِصف صاعٍ .

١٨٥٢ د- فيه معدى بن سليمان وهو ضعيف .
١٨٥٦ - منقطع ، مضطرب .
١٨٥٧ - ضعيف .

١٨٥٨/٢٤ — ابن عباس، قال لمؤذنه فى يوم مطير وكان يوم جمعة: إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حيَّ على الصلاة، قل صلوا فى بيوتكم، فكأن الناس استنكروا فقال: فعله من هو خير منى إن الجمعة عزمة وإنى كرهت أن أخرجكم فتمشون فى الطين والدحض والزلل . [للشيخين وأبى داود]

١٨٥٩/٢٥ — أبو سعيد، رفعه : غسل الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستن وأن يمس طيباً إن وجد . [للستة إلا الترمذى] قال عمرو: أما الغسل فأشهد أنه واجب وأما الاستنان والطيب فالله أعلم .

١٨٦٠/٢٦ — أبو هريرة، أن عمر بينا هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل عثمان فناداه عمر: أية ساعة هذه ؟ قال: إنى شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلى حتى سمعت التأذين فلم أزد على أن توضأت، فقال عمر: والوضوء أيضاً ؟ ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . [للستة إلا النّسائى]

١٨٦١/٢٧ — عائشة، قالت: كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العوالى فيأتون فى العباء ويصيبهم الغبار والعرق فتخرج منهم الريح، فأتى رسول الله ﷺ إنسان منهم وهو عندى فقال النبى ﷺ لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا .
[للشيخين وأبى داود والنّسائى]

١٨٦٢/٢٨ — سمرة بن جندب ، رفعه : من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل . [لأصحاب السنن]

١٨٦٣/٢٩ — يحيى بن سعيد ، بلغه : أن النبى ﷺ قال ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبى مهنته . [لمالك]

١٨٦٤/٣٠ — عائشة : كان لرسول الله ﷺ ثوبان يلبسهما فى جمعته فإذا انصرف طويناهما إلى مثله . [للأوسط والصغير بلين]

١٨٦٥/٣١ — أبو عبيدة ، رفعه : ما مِنَ الصَّلواتِ صلاةٌ أفْضلُ مِنْ صَلاةِ الفَجْر يَوْم الجُمعَة فى الجَماعةِ ، ولا أحْسبُ مَنْ شَهِدها مِنْكُم إلّا مغْفُوراً لهُ .
[للبزار والكبير والأوسط بضعف]

١٨٦٦/٣٢ — أبو هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يُقلِّم أظْفارهُ ويقُصُّ شارِبَه يَوْم الجُمعة قبْلَ أنْ يَخرجَ إلَى الصَّلاةِ . [للبزار والأوسط بلين]

١٨٦٧/٣٣ — عائشة ، رفعته : من قلَّم أظْفارهُ يوْم الجُمعةِ وُقىَ مِنَ السُّوء إلَى مِثْلها .

١٨٦٨/٣٤ — أبو هريرة ، رفعه : أكْثِروُا مِنَ الصَّلاةِ عَلَىَّ فى اللَّيلة الزَّهْراءِ والْيَوْم الأزْهَر فإنَّ صَلاتكُم تُعرضُ علىَّ . [هما للأوسط بضعف]

١٨٦٩/٣٥ — أبو سعيد ، رفعه : خَمسٌ مَنْ عَملهنّ فى يَومٍ كَتبهُ اللهُ مِنْ أهْلِ الجنَّةِ : مَنْ صامَ يَوْم الجُمعَة ، وراحَ إلَى الجُمعَةِ،وشَهِدَ جَنازةً ، وأعْتقَ رقبةً وسَقَط وعادَ مَريضاً ، والله أعْلم . [للموصلى]

١٨٧٠/٣٦ — وللأوسط بلين عن أبى أُمامةَ ، رفعه : مَنْ صلَّى الجُمعةَ وصامَ يوْمه وعادَ مَريضاً وشَهدَ جنازةً وشَهِدَ نِكاحاً وجَبَت لَهُ الجنَّة .

١٨٦٥ — فيه ضعيفان .

١٨٦٦ — ضعيف .

١٨٦٧ — فيه أحمد بن ثابت ويلقب فرجونة وهو ضعيف .

١٨٦٨ — ضعيف .

١٨٧٠ — ضعيف .

وقت الجمعة ونداؤها وخطبتها ومايتعلق بذلك

١٨٧١/١ — أنس : كانَ النبىُّ ﷺ يُصلِّى الجمُعَة حينَ تَميلُ الشَّمسُ . [للبخارى وأبى داود والترمذى]

١٨٧٢/٢ — وللبخارى فى أخْرَى : كانَ ﷺ إذا اشْتَد البردُ بكَّر بالصَّلاةِ وإذا اشْتدَّ الحرُّ أبْرَدَ بالصَّلاةِ ، يعْنِى الجُمُعة .

١٨٧٣/٣ — سهل بن سعد : ماكنَّا نُقيلُ ولا نَتغدَّى إلَّا بعْدَ الجُمُعةِ . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

١٨٧٤/٤ — سلمة بن الأكوع : كنَّا نُصلِّى مع النَّبى ﷺ الجُمُعة ثمَّ نَنْصرفُ ولَيس للحِيطان فَىْءٌ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٨٧٥/٥ — السائب بن يزيد : كانَ النِّداءُ يَوْم الجُمعَة أوَّلهُ إذا جَلسَ الإمامُ عَلَى المِنْبر فى عَهْد النَّبى ﷺ وأبى بَكْر وعُمرَ فلمَّا كانَ عُثمانُ وكَثُر الناسُ زادَ النِّداءَ الثَّالثَ علَى الزوراء فَثَبت الأمْرُ علَى ذٰلكَ . [للبخارى وأصحاب السنن]

١٨٧٦/٦ — جابر بن سَمُرة : كانَ النَّبى ﷺ يخْطبُ قائماً ثمَّ يجْلسُ ثمَّ يقُومُ فيخْطُب قائماً فمنْ نَبَّأك أنهُ كانَ يخْطبُ جالِساً فَقَد كَذَبَ فَقَد واللهِ صَلَّيتُ معهُ أكْثر مِنْ ألْفى صلاةٍ . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٨٧٧/٧ — ابن عمر : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يخْطُب خُطبتَين كانَ يجْلسُ إذا صَعَد المنْبرَ حتَّى يفرُغَ المؤَذِّن ثمَّ يقُومُ فيخْطُب ثمَّ يجْلسُ فلا يتَكلَّم ثمَّ يقُومُ فيخْطُب . [للستة إلا مالكاً]

١٨٧٨/٨ — كعب بن عجرة : دَخلَ المسْجدَ وعبْدُ الرحمٰن بنُ أمِّ الحَكَم يخْطُب قاعِداً فَقالَ : انظُروا إلَى هٰذا الخَبيثِ يخْطبُ قاعِداً وقالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ وإذَا رَأوْا تِجارةً أوْ لَهواً انْفضُّوا إلَيها وترَكُوكَ قائماً ﴾ . [لمسلم والنَّسائى]

١٨٧٩/٩ - عمارة بن روية : أنّه رأى بُشْرى بنَ مَرْوانَ علَى المَنْبرَ رافعاً يَديهِ فَقالَ : قَبّح اللهُ تَيْنكَ اليَديْنِ لَقدْ رأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ ما كانَ يَزيدُ على أنْ يقُول بِيدهِ هٰكذا وأشارَ بأصبعِه المسبِّحة . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٨٨٠/١٠ - الحكم بن الحزن الكلفي : شَهِدَ الجُمعةَ معَ النَّبى ﷺ فَقام مُتوكئاً علَى عَصَا أوْ قوسٍ فَحمِد الله وأثْنَى عليْهِ بكَلِماتٍ خَفيفاتٍ طَيِّباتٍ مُباركاتٍ ثمَّ قالَ أيُّها الناسُ إنَّكُم لَن تُطيقُوا أوْ لَن تَفْعلوا كلّ ماأمِرْتم بهِ ولٰكن سدِّدوا وأبْشِرُوا . [لأبى داود]

١٨٨١/١١ - جابر : كانَ النبىُّ ﷺ إذا خَطَب احمرَّتْ عَيناهُ وعلَا صَوتُه واشْتدَّ غضبهُ حتَّى كأنهُ منْذِر جَيشٍ يقُولُ : صبَّحكُم ومسَّاكُم ، ويقُول : بُعثتُ أنا والسَّاعَة كَهاتَيْن - ويقْرِنُ بيْن أُصبعيهِ السَّبابة والوُسْطى ، ويقُولُ : أمَّا بعدُ فإنَّ خَير الحديثِ كِتاب اللهِ وخَيْر الهَدْى هَدْى محمَّدٍ وشرَّ الأُمورِ مُحدَثاتُها وكلُّ بِدعةٍ ضَلالةٌ ثمَّ يقُولُ أنا أوْلَى بكلِّ مؤْمنٍ مِنْ نَفْسه مَنْ تَركَ مالًا فلأَهْلِه ومَنْ تَركَ دَيْناً أوْ ضِياعاً فإلَيَّ وعليَّ . [لمسلم والنَّسائى]

١٨٨٢/١٢ - ابن مسعود : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذا تَشهَّد قالَ : الحمدُ للهِ نَستعِينهُ ونسْتغفِرهُ ونَعوذُ باللهِ مِنْ شُرورِ أنْفسِنا مَنْ يهْدِ الله فلا مُضلَّ له ومن يُضلِل فلَا هَادِى له وأشْهدُ أنْ لَا إلٰه إلَّا اللهُ وأشْهدُ أنَّ مُحمداً عبدُهُ ورَسُوله أرْسلَه بالحقِّ بَشِيراً ونَذِيراً بيْنَ يَدىِ السَّاعةِ مَن يُطعِ اللهَ ورَسُوله فَقد رَشَد ومَنْ يعْصِهِما فإنَّه لا يضُرّ إلَّا نفْسهُ ولا يضُرّ اللهَ شيئاً .

١٨٨٣/١٣ - وفى روايةٍ : أنَّ يونسَ سأَل ابنَ شهابٍ عَن تَشهُّدِهِ ﷺ يَوْم الجمُعة فذكَرَ نحْوهُ قال : ومَنْ يَعصِهِما فَقد غَوَى ، ونسْأَل اللهَ ربَّنا أنْ يَجْعلنَا مِمن يُطيعهُ ويُطيعُ رسُولَه ويتَّبعُ رِضْوانه ويتجنَّب سُخْطهُ إنمَّا نَحنُ بهِ ولهُ .
[لأبى داود]

١٨٨٤/١٤ - جابر بن سمرة : كانَتْ صلاةُ النَّبىِّ ﷺ قَصْداً وخُطْبتُه قَصْداً يقْرأُ بآيات مِن القُرآنِ ويذكِّر النَّاس .

١٨٨٥/١٥ - وفى روايةٍ : كانَ ﷺ لا يُطيلُ المَوْعِظة يَوْم الجُمعَة إنَّما هُنَّ كلماتٌ يَسيراتٌ . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٨٨٦/١٦ - عمَّار ، رفعه : إنَّ طُولَ صَلاة الرَّجلِ وقِصرَ خُطبتِه مئِنةٌ مِنْ فِقْهه فأقْصِرُوا الخُطبةَ وأطِيلُوا الصَّلاةَ وإنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً .

[لمسلم وأبى داود]

١٨٨٧/١٧ - ابن مسعود : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا استَوى علَى المِنْبر اسْتقبلناهُ بوُجُوهِنا . [للترمذى]

١٨٨٨/١٨ - أبو هريرة ، رفعه : كلُّ خُطبةٍ لَيسَ فِيها تشهُّدٌ فَهِىَ كاليَدِ الجَذْماء . [لأبى داود والترمذى]

١٨٨٩/١٩ - زيد بن أرقم : أنَّ النبىَّ ﷺ خَطبهُم فقالَ : أمَّا بَعدُ .

١٨٩٠/٢٠ - أبو هريرة ، رفعه : كلُّ كلامٍ لا يُبدأُ فيهِ بالحمْدِ للهِ فَهُو أجْزَم .

[هما لأبى داود]

١٨٩١/٢١ - كعب بن مالك ، رفعه : كلُّ أمرٍ ذِى بالٍ لا يُبْدأُ فيهِ بالحمدِ للهِ أجْزمُ أوْ أقْطَع . [للكبير بلين]

١٨٩٢/٢٢ - سَمُرة بن جندب ، رفعه : احْضَرُوا الذكر وادنُوا مِن الإمامِ فإنَّ الرَّجُل لا يزالُ يتباعَدُ حتَّى يؤخَّر فى الجنة وإنْ دَخَلها . [لأبى داود]

١٨٩٣/٢٣ - أبو رفاعة العدوى : أتيتُ النَّبىَّ ﷺ فقلْتُ: يا رَسُول اللهِ رجلٌ غريبٌ جاءكَ يسْأَلُ عنْ دِينهِ لا يدْرِى ما دينهُ فأقْبَلَ علَىَّ وتَرَكَ خُطبتَه حتَّى انْتَهى

١٨٨٧ - فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو ضعيف .

إلَىَّ فأتَى بكُرسىٍّ حَسبتُ قوائمه حَدِيداً فَقَعد عليْهِ وجَعَل يُعلِّمنى ثمَّ أَتَى الخُطَبَة فأتَمَّ آخِرَها . [لمسلم والنَّسائى]

٢٤/١٨٩٤ — عثمان ، كان يقُول فى خُطبتِه قلَّما يدعُ ذلكَ : إذا قامَ الإمامُ يخْطُب يَوم الجُمعةِ فاستْمعُوا وأنْصِتُوا فإنَّ للمنْصتِ الَّذى لا يَسْمعُ منَ الحظِّ مِثْل ما للمنْصِت السَّامِع فإذا قامَتِ الصَّلاةُ فاعْدلُوا الصُّفوفَ وحاذُوا بالمناكِبِ فإنَّ اعْتدالَ الصُّفوفِ مِنْ تمامِ الصَّلاةِ.ثمَّ لا يُكبر حتَّى يأتيهِ رجالٌ قد وكَّلَهم بتَسْوية الصُّفوف فيخْبرُونه أنْ استَوت فَيكبِّر . [لمالك]

٢٥/١٨٩٥ — أبو هريرة ، رفعه : إذا قُلتَ لِصاحبكَ يَوْم الجُمعَة أنْصِت والإمامُ يخْطُب فَقَد لَغْوت . [للستة]

٢٦/١٨٩٦ — أنس : كانَ النبىُّ ﷺ يُكلِّم بالحاجةِ إذا نَزلَ مِنَ المِنْبر .
[لأصحاب السنن]

٢٧/١٨٩٧ — عبد الله بن أبى رافع : اسْتخلَف مَروانُ أبا هريرةَ فصلَّى الجُمعةَ بسُورةِ الجُمعَة والمنافِقُون فقلْتُ له : قرأتَ بسُورتَيْن كانَ علىٌّ يقْرأُ بِهما فى الكوفةِ ، قالَ : إنِّى سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقْرأ بِهما .
[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٢٨/١٨٩٨ — زاد فى الأوسط : أنهُ ﷺ يقرأُ بالجمعَةِ فيُحرِّض بها المؤْمِنينَ ، وبالمنافِقين فيقْرعُ بها المنافِقِين .

٢٩/١٨٩٩ — سمرة بن جندب : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ فى الجُمُعة ﴿ سبِّح اسْم رَبكَ الأعْلَى ﴾ و ﴿ هلْ أتاكَ حِديثُ الغَاشِية ﴾ . [لأبى داود والنَّسائى]

١٩٠٠/٣٠ — النعمان بن بشير : سُئِل أيُّ شَيءٍ قَرأ النَّبِيُّ ﷺ يوْم الجُمُعةِ سِوَى سُورةَ الجمُعةِ فقالَ : كانَ يقْرأُ هلْ أتاكَ . [للستة إلا البخارى]

١٩٠١/٣١ — ابن عباس : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يقْرأُ فى الفَجْر يَوْم الجُمُعَة ﴿ الم تنْزِيل] فى الأولى،وفى الثَّانية : ﴿ هلْ أتَى عَلَى الإنْسانِ ﴾ وفى صلاة الجمعة بسُورة الجُمعةِ والمنافقُون . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٩٠٢/٣٢ — أم هشام بنت حارثة : لقدْ كانَ تنُّورنا وتنُّور رَسُول الله ﷺ واحداً سَنتيْن أوْ سنةً وبعْضَ سنة وماأخَذتُ ﴿ قٓ والقُرآنِ المجيدِ ﴾ إلَّا منْ لِسانهِ يقرؤُها كلَّ يوْمِ جُمعةٍ علَى المنْبَر إذا خَطَب الناسَ . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

١٩٠٣/٣٣ — أبىُّ بن كعب : أنَّ النبىَّ ﷺ قرأ يَوم الجمُعةِ تَبارَك وهُو قائمٌ . [للقزوينى مطولا]

١٩٠٤/٣٤ — يعلى بن أمية : سَمعتُ النبىَّ ﷺ يقرأُ علَى المنْبرِ : ﴿ ونَادَوْا يَا مالِكُ ﴾ . [للشيخين وأبى داود النَّسائى]

١٩٠٥/٣٥ — أبو هريرة ، رفعه : من أدْرَك مِنْ صلاةِ الجُمعةِ ركعةً فقدْ أدْرَك . [للنَّسائى]

١٩٠٦/٣٦ — معاذ بن أنس الجهنى ، رفعه : من تخطَّى رِقابَ النَّاس يَوْم الجُمعَة اتَّخذ جِسراً إلى جهنَّمَ . [للترمذى]

١٩٠٧/٣٧ — جابر : لا يُقيمنَّ أحدُكم أخاهُ يوْمَ الجمُعَة ثمَّ ليُخالِف إلَى مَقعِده فيقْعُد فيهِ ولٰكن يقُول : افْسحُوا . [لمسلم]

١٩٠٨/٣٨ — معاذ بن أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ نَهى عَنِ الحبْوةِ يَوْم الجمُعةِ والإمامُ يخْطُب . [للترمذى وأبى داود]

١٩٠٦ — فيه رشدين بن سعد — ضعيف .

١٩٠٨ — ضعيف .

١٩٠٩/٣٩ – شداد بن أوس : شهدتُ مَعَ مُعاويةَ بِبيتِ المَقْدِس فجمَعَ بِنا فنَظرتُ فإذَا جُلُّ مَن فى المسْجِد أصْحابُ النَّبى ﷺ وهُم مُحتبونَ والإمامُ يخْطُب . [لأبى داود]

وقالَ : كانَ يحتَبى والإمامُ يخْطبُ ابنُ عُمرَ وأنسُ وصَعْصَعَة بن صَوْحان وابْنُ المسيب والنَّخعَىّ ومكْحُول وإسماعيلُ بنْ مُحمد بن سَعْد ونُعيم بن سَلامةَ ولا بأسَ بِها ولم يبْلغِنى أنَّ أحداً كرهه إلا عبَّاد بنُ نَسىّ .

١٩١٠/٤٠ – عمرو بن شعيب ، عن أبيهِ عَن جَدهِ : أنَّ النبىَّ ﷺ نَهَى عن التَّحلقِ يَوْم الجُمُعةِ قبْل الصَّلاةِ . [لرزين]

١٩١١/٤١ – جابر : لما استَوى النبىُّ ﷺ يَوْم الجمُعةِ على المِنْبر قالَ : اجْلسُوا ، فَسمعهُ ابنُ مسْعودٍ فجلسَ علَى بابِ المسْجِد ، فرآهُ فقالَ : تعالَ يا عَبْد اللهِ ابنَ مَسْعودٍ . [لأبى داود]

١٩١٢/٤٢ – ابن عباس : أولُ جُمعةٍ جُمِّعت بَعْد جُمُعة فى مسْجد النبىِّ ﷺ فى مسْجِد عَبْد القَيْس بجُواثَى مِنَ البحْرين . [للبخارى وأبى داود]

١٩١٣/٤٣ – كعب بن مالك : كان إذا سَمعَ النِّداءَ يوْمَ الجُمُعةِ ترحَّم لأسْعَد ابْنِ زُرارَةَ ، قالَ عبْدُ الرَّحْمٰن ابنُه : إذا سَمِعْتَ النِّداء ترحَّمتَ لأسْعَد بن زُرارَة فقالَ : لأنَّه أوَّلُ مَنْ جَمَّع بِنا فى هَزْم النَّبيتِ مِنْ حَرَّة بنى بَياضَةَ فى نقيعٍ يُقالُ لهُ نَقِيعُ الخَضَمات ، قلْتُ : كَمْ كُنتُم يوْمئذٍ ؟ قال : أرْبعُونَ . [لأبى داود]

١٩١٤/٤٤ – معاذ ، رفعه : إن أتَّخذ المنبر فَقَدِ اتَّخذهُ أبِى إبْراهِيم وإن أتَّخذ العَصَا فَقَد اتَّخذَها أبِى إبْراهِيم . [للبزار والكبير بضعف]

١٩١٥/٤٥ – سعد بن إبراهيم عنْ أبِيهِ ، قالَ : أوَّل مَنْ خَطَب علَى المنْبر إبْراهِيمُ ﷺ . [للبزار بانقطاع]

١٩٠٩ – ضعيف .

١٩١٤ – فيه موسى بن محمد بن ابراهيم التيمى وهو ضعيف جداً .

١٩١٥ – منقطع الاسناد .

١٩١٦/٤٦ – ابن عباس : أنَّ النَّبى ﷺ خطَب وظَهْرهُ إِلَى المُلْتَزم .
[لأحمد بلين]

١٩١٧/٤٧ – ابن عمر : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَل المسْجدَ يَوْم الجُمُعةِ سلَّم علَى مَن عِندَ مِنْبرهِ منَ الجُلوسِ ، فإذا صَعِد المِنْبَر توجَّه إِلَى النَّاس فسلَّم عَلَيْهم .
[للأوسط بلين]

١٩١٨/٤٨ – وعنه ، رفعه : إذا دَخَل أحدُكُم المسْجِد والإمامُ علَى المِنْبر فلا صَلاةَ ولا كلامَ حتَّى يفْرُغ الإمامُ .
[للكبير بضعف]

١٩١٩/٤٩ – جابر : دخَلَ النُّعمانُ بنْ قَوقلٍ ورَسولُ اللهِ ﷺ يخْطبُ يَومَ الجُمُعة فقالَ لهُ : صلِّ رَكعتين تجوز فِيهِما فإذا جاءَ أحدُكُم يَوم الجُمُعةِ والإمامُ يخْطُب فَلْيصلِّ رَكعتَين ولْيُخفِّف فِيهِما .
[للكبير]

١٩٢٠/٥٠ – معاوية قالَ : لَعنَ رسولُ اللهِ ﷺ الَّذينَ يشقِّقُون الخطَبَ شَقِيق الشِّعْر .

١٩٢١/٥١ – عبد الله بن بسر : كانَ إذا صَلَّى يَوْم الجُمعَة خَرجَ فدارَ فى السُّوقِ ثمَّ رجَع إِلَى المسْجِد فَقِيلَ لهُ : لِمَ تَفْعلُ هٰذا ؟ قالَ : رأَيْتُ سيِّد المرْسَلين يفْعلُه .
[هما للكبير بلين]

١٩٢٢/٥٢ – عصمة ، رفعه : إذا صلَّى أحدُكم الجُمعةَ فلَا يُصلِّ بعْدَها شَيْئاً حتَّى يتَكلَّم أو يخْرجَ .
[للكبير بضعف]

١٩١٧ – فيه عيسى بن عبد الله الأنصارى وقد ضعفوه .

١٩١٨ – فيه أيوب بن نهيك – منكر الحديث .

١٩٢٠ – فيه جابر الجعض .

١٩٢١ – فيه عبد الله الحيرانى ضعفه يحيى القطان وجماعة .

١٩٢٢ – فيه الفضل بن المختار ضعيف جداً .

١٩٢٣/٥٣ - ابن عباس ، كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يرْكعُ قبْلَ الجمعَةِ أرْبعاً وبعْدَها أرْبعاً . [للكبير بلين]

١٩٢٤/٥٤ - أوس بن أوس ، رفعه : إنَّ مِنْ أفْضَل أيَّامكُم يَوْم الجُمُعَة فِيه خُلقَ آدمُ وفيه قُبضَ وفيهِ النَّفخةُ وفيهِ الصَّعْقة فأكْثِرُوا علَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فيهِ فإنَّ صَلاتَكُم معْروضةٌ عليَّ ، قالُوا : يارَسُولَ اللهِ وكيفَ تُعرضُ صَلاتُنا عَليكَ وقَدْ أرِمْتَ ؟ يقُولُون : بَليتَ قال : إنَّ اللهَ حرَّم علَى الأرْضِ أنْ تأكُلَ أجْسَاد الأنْبِياء .
[لأبى داود والنَّسائى]

١٩٢٥/٥٥ - كُثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده ، رفعه : إنَّ فى الجُمعَة ساعةً لايَسألُ اللهَ العبْدُ فِيها شَيْئاً إلَّا آتاهُ إيَّاه ، قالُوا : يارسول الله أية ساعةٍ هىَ ؟ قال حِينَ تُقامُ الصَّلاة إلَى انْصِرافٍ منْها .
[للترمذى]

١٩٢٦/٥٦ - أبو بردة ، قال لى ابن عمر : أسَمِعتَ أباكَ يُحدِّثُ عَنْ رسُولِ اللهِ ﷺ فى شأنِ ساعةِ الجُمعَةِ ؟ قلْتُ : نَعَم سَمِعْته يقُول : سَمعْتُ النبىَّ ﷺ يقُول : هِىَ مابَيْن أنْ يجْلسَ الإمامُ إلَى أنْ تنْقضى الصَّلاةُ .
[لمسلم وأبى داود]

١٩٢٧/٥٧ - جابر ، رفعه : يَوْم الجُمُعةِ اثْنتا عَشْرة ساعةً لايُوجدُ مُسلمٌ يسْألُ اللهَ تَعَالَى شَيْئاً إلَّا آتاهُ فالتَمسُوها آخِر السَّاعة بَعدَ العَصْر .
[لأبى داود والنَّسائى]

١٩٢٨/٥٨ - أنس ، رفعه : التَمسُوا السَّاعةَ التى ترْجَى يَوْم الجُمُعةِ بعْدَ صلاةِ العَصْر إلَى غَيْبُوبةِ الشَّمسْ . [للترمذى]

١٩٢٣ - فيه مبشر بن عبد - كان يضع الحديث - والحجاج بن أرطاة وعطية العوفى ، وهما ضعيفان .

١٩١٧ - فيه محمد بن أبى حميد وهو ضعيف .

١٩٢٩/٥٩ - أبو هريرة : لقيتُ كَعْب الأحْبار فحدَّثتهُ أنّ النبيَّ ﷺ قالَ : خيرُ يومٍ طلَعت عليهِ الشَّمسُ يَوْم الجُمُعة ، فيهِ خُلقَ آدمُ وفيهِ أُهبطَ وفيهِ تيبَ عليهِ وفيهِ ماتَ وفيهِ تقُومُ السَّاعةُ ومامِنْ دابَّةٍ إلَّا وهىَ مُصيخةٌ يَومْ الجُمُعة حينَ تُصْبح حتَّى تَطلُع الشَّمسُ شَفَقاً مِن السَّاعة إلَّا الجنَّ والإنْسَ ، وفيها ساعةٌ لا يُوافِقها عبدٌ مسْلمٌ وهُو يُصلِّى يسْأَل الله شَيْئاً إلَّا أعطاهُإيَّاهُ ، قالَ كعبٌ: ذٰلكَ فى كلِّ سنةٍ يَوْم قُلْت بَل فى كلِّ جُمُعةٍ فَقَرأ التَّوراةَ فَقال : صدَقَ رسُولُ اللهِ ﷺ ثمَّ لَقيتُ عَبْداللهِ بنَ سلامٍ فحدَّثتهُ بمَجْلِسى مَعَ كعْبٍ وقَوْله ذٰلكَ فى كلِّ سنةٍ يَوْم فقَالَ : كذَبَ كعبٌ فقُلْت ثمَّ قرأ التَّوراةَ فقالَ : بَل هِىَ فى كلِّ جُمُعةٍ ، قالَ صَدق كعبٌ ثم قال ابن سَلامٍ : أيةُ ساعةٍ هىَ ؟ فقلت : أخْبرْنى بها ولا تكن عنّى فقالَ : هِىَ آخرُ ساعةٍ فى يَوم الجُمُعةِ فقلْتُ : وكيفَ تكونْ آخِرَ ساعةٍ وقَدْ قالَ ﷺ : لا يُصادِفها عَبدٌ مُسلمٌ وهُو يُصلِّى ، وتلكَ السَّاعةُ لا يُصلِّى فِيها ، فقال : ألَم يقلُ ﷺ مَنْ جَلس مَجلِساً ينْتظرُ الصَّلاةَ فهُو فى صلاةٍ حتَّى يُصلِّى ؟ قلتُ : بلَى قالَ : فَهُو ذٰلكَ . [لمالك وأصحاب السنن]

١٩٣٠/٦٠ - وللقزوينى عَن أبى لُبابةَ نَحْوه ،وفيهِ : وهُو أىْ - يَوْم الجُمُعة - أعْظَم عِنْد اللهِ مِنْ يَومِ الأضْحَى ويَوْم الفِطْر .

١٩٣١/٦١ - أنس ، رفعه : مَنْ ماتَ يَوْم الجُمُعة وقىَ عذابَ القَبْر .
[للموصلى بلين]

صـــلاة المسافر وجمـــع الصـــلاة

١٩٣٢/١ - أنس : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا خَرجَ مسيرةَ ثَلاثةِ أميالٍ أوْ ثلاثةِ فَراسِخ - شكّ شُعبة - صلَّى رَكْعتَين . [لمسلم وأبى داود]

١٩٣٣/٢ - مالك ، بلغه : أنّ ابنَ عبَّاسٍ كانَ يقْصُر الصَّلاةَ فى مثلِ ما بيْنَ مكَّة

والطَّائِف ، وفى مِثْل مابَيْن مَكَّة وعَسَفان ، وفى مِثْل مابيْن مكَّة وجدَّة ، وذلكَ أَرْبعةُ بُردٍ .

١٩٣٤/٣ — ابن عباس : أَنَّ النبىَّ ﷺ خَرجَ من المدِينةِ إلَى مكَّة لا يَخافُ إلَّا ربَّ العالَمينَ فصلَّى رَكْعَتين . [للترمذى والنَّسائى]

١٩٣٥/٤ — أنس : صلَّيتُ الظُّهرَ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ بالمدِينةِ أَرْبعاً ، وخَرج يريدُ مكَّة فصلَّى بِذِى الحُليفَة العَصْر رَكْعتَيْن . [للستة إلا مالكا] .

١٩٣٦/٥ — وفى روايةٍ : خَرجْنا معَ النبىِّ ﷺ من المدِينةِ إلَى مكَّة فكانَ يُصلِّى ركعتَيْن ركْعتَين حتَّى رَجعْنا إلَى المدِينةِ . قِيلَ لهُ : أقمتُم بمكَّة شَيْئاً ؟ قالَ : أقمنَا بِها شَهْراً .

١٩٣٧/٦ — ابن عباس : أقامَ النبىُّ ﷺ تِسعَ عَشْرة يقْصُر الصَّلاةَ فنَحْن إذا سافَرْنا فأقمنا تِسْع عَشْرة قَصَرْنا وإنْ زِدْنا أتمَمْنا . [للبخارى وأصحاب السنن]

١٩٣٨/٧ — إلَّا أنَّ في النَّسائى خَمسَةَ عَشَر .

١٩٣٩/٨ — وفى أخْرَى لأبِى دَاوُد : أقامَ بمكَّة عامَ الفَتْح خَمْس عَشْرة يقْصُر الصَّلاة .

١٩٤٠/٩ — وفى أخْرَى لهُ : سَبْع عَشَرة .

١٩٤١/١٠ — عمرانُ بن حُصين : غَزوتُ معَ رَسُول اللهِ ﷺ وشَهدتُ معهُ الفَتْح فأقامَ بمكَّة ثمانِى عَشَرة لَيْلةً لا يُصلِّى إلَّا رَكعتَين،ويقُول: ياأَهْلَ البَلدِ صلُّوا أَرْبعاً فإنَّا سَفْرٌ .

١٩٤٢/١١ — جابر : أقامَ رسُولُ اللهِ ﷺ بتَبُوكَ عِشْرينَ يوماً يقْصُر الصَّلاة . [هما لأبى داود]

١٩٤١ - فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

١٩٤٢ - أعله الدارقطنى بالانقطاع والارسال .

١٢ / ١٩٤٣ - الحسن : أنَّه أقامَ معَ أنسٍ بنيسابُورَ فكانَ يُصلِّي ركْعتَين ركْعتَين .

١٣ / ١٩٤٤ - ابن عمر : أقامَ بمكَّة عَشْر ليالٍ يقْصرُ الصَّلاةَ إلَّا أنْ يُصلِّيها معَ الإمام فيصلِّيها بصلاته . [لمالك]

١٤ / ١٩٤٥ - حارثة بن وَهْب : صلَّى بِنا النبيُّ ﷺ ونحْنُ أكْثر ما كُنَّا قط وآمنهم بمنًى ركْعتَين . [للستة إلا مالكاً]

١٥ / ١٩٤٦ - ابن مسعود ، قيل له : صلَّى عُثمانُ بمنَى أرْبعَ ركعاتٍ فقالَ : صلَّيتُ معَ النبيِّ ﷺ بمنىَ ركْعتَين ومعَ أبى بَكْر ركْعتَيْن ، ومعَ عُمرَ رَكْعتَين ثمَّ تفرَّقَت بكُم الطُّرق فياليْتَ حظِّى مِنْ أرْبعِ رَكعاتٍ رَكعتانِ مُتقبلتانِ .

[للشيخين والنَّسائى وأبى داود]

١٦ / ١٩٤٧ - ابن عمر : صلَّى رسولُ الله ﷺ بمنَى ركْعتَين وأبُو بَكْر وعُمرُ وعثمانُ صدْراً مِن خِلافته ثمَّ إنَّه صلَّى بعدُ أرْبعاً فكانَ ابنُ عُمر إذا صلَّى معَ الإمامِ صلَّى أربعاً وإذا صلَّاها وحْدهَ صلَّى رَكعتَينْ . [للشيخين والنَّسائى]

١٧ / ١٩٤٨ - ابن عباس ، قيِلَ لهُ : كيف أُصلِّى إذا كُنْتُ بمكَّة إذَا لَم أُصلِّ معَ الإمامِ ؟ قالَ : رَكعتَيْن سُنَّة أبى القاسِم ﷺ . [لمسلم والنَّسائى]

١٨ / ١٩٤٩ - عثمان : لمَّا اتَّخذَ الأموالَ بالطائف وأرادَ أنْ يُقيمَ بهَا صَلَّى بمنَى أرْبعاً ثمَّ أخذَ بِهِ الأئِمة بعْد .

١٩ / ١٩٥٠ - وفى روايةٍ : إنَّما صلَّى بمنَى أرْبعاً أنهُ أجْمعَ علَى الإقامةِ بعْد الحجِّ .

٢٠ / ١٩٥١ - وفى أخْرَى : أنَّه أتمَّ بمنَى من أجْلَ الأعْرابِ كَثرُوا عامئِذٍ فصلَّى أرْبعاً لعلمهم أنَّ الصَّلاةَ أرْبعٌ . [لأبى داود]

١٩٤٩ - منقطع .

١٩٥٠ - منقطع .

١٩٥١ - منقطع .

١٩٥٢/٢١ — عبد الرحمن بن أبي ذياب : أنَّ عُثمانَ صلَّى بمنَى أرْبعاً فأنكَرهُ الناسُ فَقالَ : ياأيُّها النَّاس تأهلتُ بمكَّة مُنذ قدِمتُ ، وإنِّى سَمعتُ رَسُول الله ﷺ يقُولُ مَنْ تأهَّل بِبلدٍ فَلْيصلِّ صَلاة المقِيم . [لأحمد وأبى يعلى بضعف]

١٩٥٣/٢٢ — ابن مسعود : صلَّى أرْبعاً فقيلَ لهُ : عِبتَ علَى عُثْمان ثمَّ صلَّيت أرْبعاً ، قالَ : الخِلافُ شرٌّ . [لأبى داود]

١٩٥٤/٢٣ — أنس : كانَ رسُولُ الله ﷺ إذا ارْتحل قبل أنْ تَزيغَ الشَّمسُ أخَّر الظُّهرَ لوقْت العَصرْ ثمَّ نزلَ فجمعَ بيْنهُما فإن زَاغتِ الشَّمسُ قبيل أنْ يرتَحل صلَّى الظُّهر ثم رَكبَ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٩٥٥/٢٤ — وفى روايةٍ : كانَ إذا عَجل عَليهِ السَّيْر يؤخِّر الظُّهرَ إلَى أوَّل وقْتِ العَصرْ فيجْمعُ بيْنهما ويؤخِّر المغْرِب حتَّى يجْمَع بيْنَها وبيْنَ العِشاء .

١٩٥٦/٢٥ — ابن عباس : كانَ النبىُّ ﷺ إذا جدَّ به السير فى سَفرٍ فركبَ قبْلَ أنْ يفىء الْفىْءُ أخَّر الظُّهر حتَّى يدْخُل الوقتُ الأولُ من صَلاةِ العَصرْ فيْنزِل فيُصلِّيهما جَميعاً ثمَّ يؤخِّر المغْرِب حتَّى يبْدُو غُيوب الشَّفَق ثمَّ ينْزل فيُصلِّيهما جميعاً . [للأوسط بلين]

١٩٥٧/٢٦ — معاذ : كانَ رَسولُ الله ﷺ فى غزاة تَبُوك إذا زَاغتِ الشَّمسُ قَبْل أنْ يرتحل جَمَع بيْن الظُّهر والعَصرْ فإنْ رحلَ قبلَ أنْ تزيغَ الشَّمسُ أخَّر الظُّهر حتَّى ينْزلَ للعَصرْ ، وفى المغْرِب مِثل ذٰلكَ إنْ غابَتِ الشَّمس قبْلَ أنْ يرتَحلَ جَمَع بيْنَ المغرِب والعِشاءِ فإنِ ارْتَحل قَبْل أنْ تَغيبَ الشَّمسُ أخَّر المغْرب حتى ينْزلَ للعِشاءِ ثمَّ يجْمَع بيْنَهما . [للستة إلا البخارى بلفظ الترمذى وأبى داود]

١٩٥٨/٢٧ — علىّ : كانَ إذا سافَر سارَ بعْدما تغْرُب الشَّمسُ حتَّى كادَ أن يُظْلم ، ثمَّ ينْزلُ فيُصلِّى المغْربَ ثمَّ يدْعو بعِشائِه فيتعَشَّى ثمَّ يُصلِّى العِشاءَ ثمَّ يرْتَحلُ ويقُولُ : هٰكذَا كانَ رسُولُ الله ﷺ يصْنعُ . [لأبى داود]

١٩٥٢ — منقطع وفى رواته من لا يحتج به .

١٩٥٦ — فيه أبو معشر نجيح وفيه كلام كثير .

١٩٥٩/٢٨ – ابن عمر : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ صلَّى المغْرِبَ والعِشاءَ بالمزْدلَفةِ جَميعاً كل واحدةٍ منْهُما بإقامَةٍ ولَمْ يسبِّح بيْنَهُما ولا علَى أثرِ واحِدةٍ منْهُما . [للستة]

١٩٦٠/٢٩ – وفى روايةٍ : بإقامةٍ واحدةٍ .

١٩٦١/٣٠ – وفى أخْرَى : أنَّ ابنَ عُمرَ لَم يُنادِ فى واحدةٍ منْهُما ، وقالَ : صلَّيتُ معهُ ﷺ هٰكذا .

١٩٦٢/٣١ – ابن مسعود : ما رأيْتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى صَلاةً لِغيرِ مِيقاتِها إلَّا صلاتَيْن جَمَع بيْنَ المغْرِب والعِشاءِ بجَمْعٍ وصلَّى الفَجْر يَومئذٍ قَبْل مِيقاتها . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

١٩٦٣/٣٢ – جعفر بن محمد ، عنْ أبيهِ : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى الظُهْر والعَصْر بأذانٍ واحدٍ بعَرَفة ولم يُسبِّح بيْنَهما وإقامَتَيْن وصلَّى المغْرِبَ والعِشاءَ بجَمْعٍ بأذانٍ واحدٍ وإقامَتين ولم يسبِّح بينهما . [لأبى داود]

١٩٦٤/٣٣ – ابن عباس قالَ : مَن جَمَع بيْن صلاتَيْن من غَيْر عُذرٍ فَقَد أتَى باباً مِنْ أبوبِ الكَبائِر . [للترمذى]

١٩٦٥/٣٤ – وعنه : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى بالمدينةِ سبعاً وثمانياً الظُّهْر والعَصْر والمغْرِب والعِشاء ، قالَ أيوب : لعلَّه فِي ليلةٍ مَطيرةٍ . [للستة]

١٩٦٦/٣٥ – وفى روايةٍ ، قالَ عمرٌو : قُلتُ : ياأباالشَّعْثاءِ أظنُّه أخَّر الظُّهر وعجَّل العَصْر وأخَّر المغْربَ وعجَّل العِشاء ، قالَ : وأنا أظنُّ ذٰلكَ .

١٩٦٧/٣٦ – وللنَّسائى : صلَّيتُ معَ النبىِّ ﷺ بالمدِينَة ثمانياً وسَبْعاً جَميعاً أخَّر الظهْرَ وعجَّل العَصْر وأخَّر المغربَ وعجَّل العِشاءَ .

١٩٦٣ ـ مرسل .

١٩٦٤ ـ ضعيف .

١٩٦٨/٣٧ – ولمسلمٍ : مَنْ غيْر خَوْفٍ ولا سَفرٍ .

١٩٦٩/٣٨ – وفى أخرى : فى غَيْر خَوْفٍ ولا مَطرٍ .

١٩٧٠/٣٩ – ولأبى داود : فى سَفْرةٍ سافرَهَا إلى تَبُوك .

١٩٧١/٤٠ – ابن عمر : صحبتُ النبىَّ ﷺ فلَم أرهُ يُسبِّح فى السَّفرِ ، وقالَ اللهُ تعَالى ﴿ لَقد كانَ لكم فى رسُولِ اللهِ أُسْوةٌ حَسَنةٌ ﴾ . [للستة]

١٩٧٢/٤١ – وفى روايةٍ : سافرْتُ مع النَّبىِّ ﷺ وأبى بكْر وعُمرَ وعُثْمان فكانُوا يُصلُّون الظُّهرَ والعَصْر ركعتَين ركْعَتين لا يُصلُّون قَبْلها ولا بَعْدها ، ولوْ كُنْتُ مُصلِّياً قَبْلها أو بَعْدَها لأتْممتُها .

١٩٧٣/٤٢ – وفى أُخرى للترمذى : صلَّيتُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ الظُّهر فى السَّفرِ رَكعتَيْن وبَعْدَها ركْعتَيْن .

١٩٧٤/٤٣ – البراء : صحبتُ النبىَّ ﷺ ثمانيةَ عَشَر سَفَراً فَما رأيتُه تَركَ رَكعتَين إذا زَاغتِ الشَّمسُ وقبْلَ الظُّهر . [لأبى داود والترمذى]

١٩٧٥/٤٤ – عائشة : أنَّها اعْتَمرتْ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ حتَّى إذا قَدِمتْ مكَّةَ قالَتْ : يارَسولَ اللهِ بأبى أنْتَ وأُمىِّ قَصرتُ وأَتممتُ وأفْطرتُ وصُمتُ قالَ : أحْسنتِ ياعائِشَة ، وماعابَ علىَّ . [للنَّسائى]

١٩٧٦/٤٥ – ابن شهاب : عنْ رجلٍ منْ آل خالدِ بن أُسيدٍ أنَّه قال لابْنِ عُمر : إنَّا نَجدُ صَلاةَ الخوْفِ وصلاةَ الحَضَر فى القُرآنِ ولا نَجدُ صَلاة السَّفر ؟ فقال : ياابْن أخِى إنَّ اللهَ بَعثَ إلَينَا مُحمداً ﷺ ولا نَعلَم شيْئاً فإنَّا نَفْعل كَما رأيْنَاهُ يفْعَل . [لمالك والنَّسائى مسمياً الرجل أُمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد]

صـــلاة الخـــوف

١٩٧٧/١ - سهل بن أبى حثمة : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ صلَّى بأصْحابِهِ فى الخوْفِ فصفَّهُم خلفَهُ صفَّيْن ، فصلَّى بالَّذينَ يلُونهَ ركْعةً ثمَّ قامَ فلَم يزَلْ قائماً حتَّى صلَّى الَّذين خَلْفهُ ركعةً ثمَّ تَقدَّمُوا وتأخَّر الَّذينَ كانُوا قُدامَهُم فصلَّى بِهِم ركعةً ثمَّ قَعد حتَّى صلَّى الَّذينَ تخلَّفُوا ركْعةً ثمَّ سلَّم .

١٩٧٨/٢ - وفى روايةٍ ، عَن يزيدَ بنِ رُومانَ ، عنْ صالحِ بن خَوَّات ، عمن صلَّى مَع النَّبى ﷺ يَوم ذات الرِّقاع صلاة الخوْف : أنَّ طائفةً صُفَّت معهُ وطائِفةً وِجاهَ العَدوِّ فصلَّى بالَّتى معهُ ركعةً ثمَّ ثبَتَ قائماً وأتمُّوا لأنْفُسِهِم ثمَّ انْصرفُوا وِجاهَ العدوِّ ، وجاءَتِ الطائفةُ الأخْرَى فصلَّى بِهِمُ الرَّكعةَ الَّتى بَقيتْ مِنْ صلاتِه ثمَّ ثبتَ جالساً فأتمُّوا لأنْفُسِهِم ثمَّ سلَّم بهم . [للشيخين]

١٩٧٩/٣ - ولمالكٍ والتِّرمذىّ وأبى داوُد نحْوه ، إلَّا أنَّ الطائِفةَ الأولَى إذَا أتمُّوا لأنْفُسهِم ركْعةً سلمُوا وانْصرفُوا وِجاهَ العدوِّ والإمامُ قائمٌ فإذا ركَعَ بالطَّائفةِ الثانِيةِ وسَجَد سلَّم وقامُوا فصلُّوا لأنْفُسهِم الركْعةَ الثانِية وسلَّموا .

١٩٨٠/٤ - وللنَّسائى نحْو روايةِ الشَّيْخيْن الثانية .

١٩٨١/٥ - جابر : كُنَّا معَ رسُولِ اللهِ ﷺ بذاتِ الرِّقاعِ فإذَا أتينا علَى شجرةٍ ظَلِيلةٍ تركناهَا للنبىِّ ﷺ ، فجاءَ رجلٌ من المشركِينَ وسيفُ رَسولِ اللهِ ﷺ معلق بالشَّجرةِ فاخْترطَه ، فقالَ : تخافُنى ؟ فقال : لا . فقال : فَمنْ يَمنعُك منِّى ؟قال : اللهُ . فتهدَّده الصَّحابةُ وأُقِيمتِ الصَّلاةُ فصلَّى بطائفةٍ ركْعتَين ثمَّ تأخَّرُوا وصلَّى بالطَّائفةِ الأخْرَى ركْعتَين ، فكانَ للنبىِّ ﷺ أرْبعٌ وللْقَوم ركْعتَان .

[للشيخين والنَّسائى]

١٩٨٢/٦ - وله : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى بِهِم صَلاةَ الخوْفِ فقامَ صَفٌّ بيْنَ يديْهِ وصَفٌّ خلَفهُ صلَّى بالَّذين خلْفهُ ركعةً وسجْدَتينِ ثمَّ تقدَّم هؤُلاءِ حتَّى قامُوا فى مقامِ

أصْحابِهِم ، وجاءَ أُولٰئكَ فقامُوا مَقام هٰؤلاءِ فصلَّى بِهِمْ رَسولُ اللهِ ﷺ ركعةً وسجْدَتين ثمَّ سلَّم ، فكانَتْ للنَّبى ﷺ رَكْعَتَان ولهم ركعة ركعة .

١٩٨٣/٧ – ولمسْلِمٍ : غَزونَا معَ رسُول اللهِ ﷺ قوْماً مِنْ جُهينةَ فقاتلُوا قِتالًا شَديداً فلمَّا صلَّينا الظُّهر قالَ المشْرِكونَ لوْ مِلْنا عليْهِم مَيْلةً لاقتطَعناهُم فأَخْبرَ جبريلُ النَّبى ﷺ فذكر ذٰلكَ لَنا ﷺ قالَ : وقالوا : إنَّه سَتأْتِيهِمْ صَلاةٌ هىَ أحبُّ إلَيْهم من الأوْلادِ فلمَّا حَضَرت العَصْر صَففْنا صَفَّيْن والمشْرِكونَ بيْنَنا وبيْنَ القِبْلة فكبَّر النَّبىُّ ﷺ وكبَّرنا جَميعاً ، ثم رفَعَ رأْسهُ من الرُّكوعِ ورفَعْنا جَميعاً ثمَّ انْحدَر بالسُّجودِ والصَّفُّ الَّذى يَليهِ وقامَ الصفُّ المؤخَّرُ فى نَحْر العدُوِّ فلمَّا قَضى النبىُّ ﷺ السُّجُود وقامَ الصفُّ الذِى يَليهِ انْحدرَ الصفُّ المؤخَّر بالسُّجودِ وقامُوا ثمَّ تقدَّم الصفُّ المؤَخَّر وتأَخَّر الصفُّ المقدَّمُ ثمَّ ركَع النبىُّ ﷺ ورَكعْنا جَميعاً ثم رفَعَ رأْسهُ مِنَ الرُّكوعِ ورفَعْنا جميعاً ثمَّ انْحدرَ بالسُّجود والصفُّ الذِى يليهِ الذِى كانَ مؤَخراً فى الرَّكعةِ الأُولَى وقامَ الصَّفُّ المؤخَّر فى نَحْر العُدوِّ فلمَّا قَضَى النبىُّ ﷺ السُّجودَ والصفُّ الَّذى يَليهِ انْحدرَ الصفُّ المؤخَّرُ بالسُّجودِ فسَجدُوا ثمَّ سلَّم ﷺ وسلَّمنا جميعاً كما يَصنعُ حَرسُكُم هٰؤُلاءِ بأُمرائِهِم .

١٩٨٤/٨ – ولأبى دَاود والنَّسائى نحوه عن أبى عَيَّاش الزرقى : أنَّه صلَّاها معَ النَّبى ﷺ كذٰلكَ بعَسَفان وعلَى المشْرِكين خالدُ بنُ الوليدِ ونَزلَت آيةُ القَصْر بَيْن الظُّهْر والعَصْر .

١٩٨٥/٩ – ابن عمر : صلَّى النبىُّ ﷺ صلاةَ الخوْفِ بإحْدَى الطائِفَتيْن ركْعةً والطائِفةُ الأخْرَى مُواجهةٌ للعدوِّ ثمَّ انْصرفُوا وقامُوا فى مَقام أصْحابِهِم مُقبلينَ علَى العَدوِّ ، وجاءَ أُولٰئكَ ثمَّ صلَّى بِهم النبىُّ ﷺ ركعة ثم قَضَى هٰؤُلاءِ ركعةً .

١٩٨٦/١٠ – وفى روايةٍ رفعها : أنَّهُ إذا كانَ خوفٌ أكْثَر من ذٰلكَ صلَّى راكِباً أوْ قائماً يُومىء إيماءً .

١٩٨٧/١١ – وفى أُخرى : مُسْتقبل القِبلةِ وغَيْر مُستَقْبِلها . [للستة]

١٢/١٩٨٨ — ابن عباس ، قالَ : ما كانَتْ صلاةُ الخوْفِ إلَّا سجْدتَيْن كَصلاةِ حُرَّاسِكم هٰؤلاءِ اليوْمَ خلف أئمتِكُم هٰؤلاء إلَّا أنَّها كانَتْ عَقباً قامَتْ طائفة مِنْهُم وهُم جَميعاً معَ رسُولِ اللهِ ﷺ وسجَدتْ معهُ طائفةٌ ثمَّ قامَ ﷺ وقامُوا معه جَميعاً ثمَّ ركَع وركعُوا معهُ جميعاً ثمَّ سجَد فسجَد معهُ الذِين كانُوا قياماً أوَّل مرَّةٍ فلمَّا جَلَس رسُولُ اللهِ ﷺ والذِينَ سجَدُوا معَهُ فى آخِرِ صَلاتِهِم سَجَد الَّذينَ كانُوا قياماً لأنفُسهِم ثمّ جلسُوا فجمَعَهم رسولُ اللهِ ﷺ بالتَّسلِيم . [للنَّسائى]

١٣/١٩٨٩ — وفى روايةٍ : صلَّى بِذِى قَرِدٍ فصفَّ الناسَ خَلفهُ صفَّيْن صفًّا خلْفهُ وصفًّا مُوازى العدوِّ فصَلَّى بالذينَ خلفهُ ركعةً ثمَّ انْصرفَ هٰؤلاءِ إلَى مكانِ هٰؤلاءِ وجاءَ أولئك فَصلَّى بِهِم ركْعةً ولم يقْضُوا .

١٤/١٩٩٠ — أبو هريرة : قامَ النبىُّ ﷺ إلَى صَلاةِ العَصْر فقامتْ مَعه طائفةٌ وطائفةٌ مُقابِلى العَدوِّ وظهُورُهم إلى القِبْلة فكبَّر ﷺ وكبَّروا جميعاً ، ثمَّ رَكعَ وركَعَت الطائفةُ التى معَه ، ثمَّ سَجَد فسَجَدت ثمَّ قامَ فقامَتْ وذَهَبت إلَى العَدوِّ فقابلُوهُم ، وأقْبلَت الطائِفةُ الَّتى كانَت مُقابِلى العدوِّ فرَكعُوا وسجَدُوا ورسُولُ اللهِ ﷺ قائمٌ كما هُو، ثم قامُوا فركعَ ﷺ ركعةً أخْرَى وركَعُوا معهُ وسَجَد وسجَدُوا مَعَه ثمَّ أقبلتِ الطائفةُ الَّتى كانتْ مقابِلى العدوِّ فركعُوا وسجَدُوا ورسولُ اللهِ ﷺ قاعدٌ ومَن مَعهُ،ثمَّ كانَ السلامُ فسلَّم وسلموا جميعاً فكانَ له ﷺ ركعتَيْن ولِكلِّ رجُلٍ مِنَ الطائفتَيْن ركعة ركعة .

١٥/١٩٩١ — عائشة : كبَّر رَسُولُ اللهِ ﷺ وكبَّرتِ الطائِفةُ الَّذينَ صَفُّوا معهُ ثمَّ ركعَ فركعُوا ثمَّ سَجدَ فسجدُوا ثمَّ رَفعَ فرفعُوا ثمَّ مكثَ ﷺ جالساً ثم سَجَد هٰؤلاءِ لأنْفسِهِم الثانِيةَ ثمَّقَامُوا فَنكصُوا علَى أعْقابِهِمْ يمْشُونَ القَهقَرى حتَّى قامُوامِن ورائهم وجاءَت الطَّائفةُ الأخْرَى فقامُوا وكبَّروا وركعُوا لأنفُسهِم ثمَّ سجدَ ﷺ فسجَدُوا معهُ ثم قامَ ﷺ وسجَدُوا لأنْفُسهِم الثانيةَ ثمَّ قامتِ الطَّائفتانِ جميعاً فصلُّوا معهُ ﷺ فَركعَ فركعُوا ثمَّ سَجَد فسجَدُوا جميعاً ثم عادَ فَسجد الثانية

فسجدُوا معهُ سَريعاً كأسرعِ الإسراع جاهِداً لا يألُون سِراعا ثمَّ سلَّم ﷺ وقَدْ شَركه النَّاسُ فى الصَّلاة كلِّها .

١٩٩٢/١٦ — ابن مسعود : صلَّى النبيُّ ﷺ صلاةَ الخَوْف فقامُوا صَفَّيْن قامَ صفٌّ خلفَ النَّبى ﷺ وصفٌّ مُستقبل العدو فصلَّى بهمُ النبيُّ ﷺ ركعةً وجاءَ الآخرُونَ فقامُوا واسْتقبلَ هٰؤلاءِ فصلَّى بِهم ﷺ ركعةً ثمَّ سلَّم فَقامَ هٰؤلاءِ فصلُّوا لأنْفُسِهِم ركعةً ثمَّ سلَّموا ثمَّ ذهبُوا فقامُوا مَقامَ أولئك مُستقبلى العدوِّ ورجَعَ أُولٰئِك إلَى مَقامِهِم فصلُّوا لأنفُسِهِم ركعةً ثمَّ سلَّموا . [هى لأبى داود]

١٩٩٣/١٧ — أبو بكرة : صلَّى رسُول الله ﷺ فى خَوْفِ الظُّهرَ فصفَّ بعْضهم خلْفهُ وبعْضَهم بإزاءِ العدوِّ ، فَصلَّى ركْعتَين ثمَّ سلَّم فانْطَلَق الَّذينَ صلُّوا معَهُ فوَقفُوا موقف أصْحابِهم ثمَّ جاءَ أولئك فصلُّوا خلْفهُ فصلَّى بِهِم ركْعتيْن ثمَّ سلَّم فكانَتْ لهُ ﷺ أربعاً ولأصْحابِهِ ركعتين وبذٰلك يُفتى الحسنُ .

[للنَّسائى وأبى داود]

وقالِ : وكذٰلك فى المغربِ يكونُ للإمام سِتُّ ركعَاتٍ وللقَوْم ثلاثٌ ثلاثٌ .

١٩٩٤/١٨ — عبد الله بن أُنيسٍ : بعثَنى رسُولُ اللهِ ﷺ إلَى خالِدِ بنِ سُفيانَ الهذَلىِّ وكانَ نحْو عَرَنة وعَرَفات أنْ أقتُله فرأيتُه وحَضرتْ صلاةُ العَصْر فقلت : إنِّى لأخافُ أنْ يكونَ بَينى وبيْنهُ مايؤَخِّر الصَّلاةَ فانطلقْتُ أمْشِى وأنَا أُصلِّى أومىء إيماءً نحْوهُ فلمَّا دنوتُ منهُ قالَ : مَنْ أنْتَ ؟ قلتُ : رجلٌ منَ العَربِ بلَغنى أنَّك تجمعُ لهٰذا الرَّجلِ فجئتكَ فى ذٰلكَ ، قال : إنِّى لفى ذٰلكَ ، فمشيتُ مَعه نحْو ساعةٍ حتَّى إذا أمْكنَنى علوْتهُ بسَيفى حتَّى بَرَد . [لأبى داود]

١٩٩٥/١٩ — وزاد الكبير : أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ : بلَغنى أنَّ خالدَ بنَ سُفْيان يجمعُ لى الناسَ ليغْزونى فأْتِه فاقْتلهُ : قلتُ : يارسَولَ الله انعتهُ لى . قال : إذا رأيْتهُ وجدْتَ له قُشعْريرةً ، فخرجتُ إليهِ فلمْا رأيتُه وجدْتُ القُشعَريرةَ . وفيهِ : فلمَّا قدِمتُ علَى النَّبى ﷺ عليهِ وسلَّم قالَ لى أفْلحَ الوجْه . قلْتُ : قَتلتُه يارَسُول الله

١٩٩٢ — منقطع .

فقَامَ معِى ودخَل بى بيتهُ فأعْطانِى عصًا وقالَ : أمْسكْ هٰذا آيةً بيْنى وبيْنَك يوْم القِيامة إنَّ أقلَّ النَّاس المختَصرونَ يوْم القيامَةِ .

٢٠/١٩٩٦ – وفى رواية : إنَّ المختَصرينَ يَوْمَ القِيامةِ قليلٌ ، فلمَّا ماتَ أوصَى أنْ تُوضَع عَلَى بطْنِه ويكفَّن عَليْها ويُدْفن بِها، فَفُعِل .

صـــلاة العيـــدين

١/١٩٩٧ – سعيد بن أوسٍ الأنصارى : عن أبيه رفعه : إذا كانَ يومُ عيدِ الفِطْر وقَفتِ الملائِكةُ علَى أبْوابِ الطُّرقِ فينادَوْا:اَغدُوا يامَعْشَر المسْلِمين إلَى ربٍّ كَريمٍ يمنُّ بالخَيْرِ ثم يُثيبُ عليهِ الجزيلَ،لَقد أُمِرْتُم بقِيامِ اللَّيل فقُمتُم وأُمِرتُم بصيامِ النَّهار فصُمْتم . أطَعتُم ربَّكم فاقْبضُوا جَوائِزكم.فإذا صلُّوا نادَى مُنادٍ:ألا إنَّ ربَّكُم قَد غَفَر لَكم فارْجعُوا راشِدينَ إلَى رِحالِكُم فَهُو يَوم الجائِزةِ.ويُسمَّى ذٰلكَ اليَوْم فى السَّماء يَوْمُ الجائزة. [للكبير بضعف]

٢/١٩٩٨ – ابن عمر : أنَّه كانَ يغْتسلُ يومَ الفِطْر قَبل أنْ يغْدوَ إلَى المصَلَّى .

٣/١٩٩٩ – محمد بن عُبيد الله بن أبى رافع ، عنْ أبيهِ عَنْ جدِّه : أنَّ النَّبى ﷺ اغْتسلَ للعِيديْن . [للبزار بلين]

٤/٢٠٠٠ – ابن عباس : أنَّ رسولَ الله ﷺ خرج يومَ عيدٍ فصلَّى رَكعتَيْن ولَم يُصلِّ قبْلَها ولا بَعْدها . [للستة إلا مالكاً]

٥/٢٠٠١ – علىّ : أنه سُئِلَ يوْم العِيدِ عمَّن يُصلِّى قَبْل العِيدِ أوْ بعدهفسَكتَ حتَّى أتَى المصلَّى فصلَّى العِيدَ ورَكبَ فقيلَ : هٰؤلاءِ يصلُّون . قالَ : فَما عَسَى أنْ

١٩٩٧ – فيه جابر الجعفى وهو متروك .

١٩٩٩ – ضعيف .

أصنع سألتُمونِي عنَ السُّنةِ أنَّ النَّبى ﷺ لَم يُصلِّ قَبْلها ولا بَعْدها فَمن شاءَ فَعَل ومَنْ شَاء تَرَك أتروْني أمنَعُ قوماً يُصلُّون فأكُون بمَنْزلةِ من منَع عَبْداً إذا صَلَّى . [للبزار]

٦/٢٠٠٢ - أيوب : رأيتُ أنساً والحسنَ يُصلِّيان يومَ العيدِ قَبل أنْ يخرُجَ الإمامُ ورأيْتُ ابنَ سِيرينَ جاءَ ولَم يُصلِّ . [للموصلى]

٧/٢٠٠٣ - ابن مسعود : أنَّه كانَ يُصلِّى بعدَ العِيدِ أرْبَع رَكعاتٍ أوْ ثمانياً ولا يُصلِّى قبلَه . [للكبير مرسلا]

٨/٢٠٠٤ - كُثيِّر بن عبد الله ، عنْ أبيهِ عَن جَدهِ : أنَّ النبىَّ ﷺ كبَّر فى العِيدَيْن فى الأُولَى سَبْعاً قَبْل القِراءةِ وفى الآخِرةِ خَمْساً قَبْل القِراءَة . [للترمذى]

٩/٢٠٠٥ - سعيد بن العاص ، قال : سألتُ أبا مُوسَى وحُذيفةَ كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يكبِّر فى الأضْحَى والفِطْر ؟ فقالَ أبو مُوسى : كانَ يكبر أرْبعاً كَتكْبيرِهِ علَى الجنائزِ، فقالَ حُذيفةُ : صدَق، فقالَ أبُو مُوسى وكذٰلكَ كُنت أكبِّر فى البَصْرة حيثُ كنْتُ عَليْهم . [لأبى داود]

١٠/٢٠٠٦ - كردوس قال : كانَ ابنُ مسْعودٍ يكبِّر فى الأضْحَى والفِطْر تِسْعاً تِسعاً يبْدأُ فيكبِّر أرْبَعاً ثمَّ يقرأُ ثمَّ يكبِّر واحدةً فيرْكعُ بِها ثمَّ يقُوم فى الرَّكعةِ الآخِرةِ فيبْدأُ ثمَّ يكبِّر أرْبعاً يرْكعُ بإحْداهُنَّ . [للكبير]

١١/٢٠٠٧ - عبد الله بن بُسْر صاحب النبىِّ ﷺ : خرجَ معَ الناسِ يَوم فِطْر أوْ أضْحَى فأنْكر إبطاءَ الإمامِ وقالَ إنَّا كنَّا قدْ فَرَغنا ساعَتنا هٰذِه، وذٰلِك حينَ التَّسبيحُ .

١٢/٢٠٠٨ - أبو هريرة قال : أصابَنا مطرٌ يَوْم فِطرٍ فَصلَّى بنا النبىُّ ﷺ فى المسْجد .

٢٠٠٤ - فيه كذاب .

٢٠٠٥ - ضعيف .

١٣ / ٢٠٠٩ - زاد رُزَين : ولَمْ يخْرُج بنَا إلى المصلَّى . [هما لأبى داود]

١٤ / ٢٠١٠ - جابر بن سَمُرة : صلَّيت معَ رسُولِ الله ﷺ العِيدَيْن غيْر مرَّةٍ ولا مَرَّتيْنِ بغَيْر أذانٍ ولا إقامةٍ . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

١٥ / ٢٠١١ - ابن عمر : كانَ النبيُّ ﷺ وأبُو بكرٍ وعُمرُ يصلُّون العِيدَيْن قَبل الخُطبةِ . [للشيخين والترمذى والنَّسائى]

١٦ / ٢٠١٢ - جابر : شهدتُ معَ النبيِّ ﷺ العِيدَ فبدأ بالصَّلاة قبلَ الخُطْبة بلا أذانٍ ولا إقامةٍ ثمَّ قامَ متوكّئاً على بلالٍ فأمَرَ بتَقْوى الله تعالَى وحثَّ علَى طَاعتِهِ ووعَظَ الناسَ وذكَرهُم ثمَّ مضى حتَّى أتَى النِّساء فوَعظهنَّ وذكَّرهُنَّ فقالَ : تصدَّقنَ فإنَّ أكْثركنَّ حَطبُ جهنَّم . فقامتِ امرأةٌ مِنَ سفِلة النساءِ سَفعاءَ الخَدَّيْن فقالَتْ : لمَ يارَسُول الله ؟ قالَ لأنكنَّ تَكثِرنَ مِنَ الشَّكاةِ وتكفُرنَ العَشيرَ، قالَ ، فجعلْنَ يتصدقن مِنْ حُليهن يُلقينَ فى ثوبِ بلالٍ منْ أقراطهنَّ وخَواتِيمهنَّ .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٧ / ٢٠١٣ - أبو سعيد : كانَ النَّبى ﷺ أوَّل شَىءٍ يبدأُ به الصَّلاةَ يوْمَ الفِطر والأضْحَى ثمَّ يقُومُ مُقابلَ النَّاسِ وهُم فى صُفوفِهِم فيَعظهمُ ويُوصِيهِمْ ويأْمُرهُم وإن كانَ يُرِيدُ أنْ يقْطَع بعثاً ، أوْ يأمُرَ بشىْءٍ أَمَر بِهِ ثمَّ ينْصرفُ فلَم يزَلِ الناسُ علَى ذلكَ حتَّى خَرجَت مَعَ مَروان وهُو أميرُ المدِينةِ فى أضْحىً أوْ فِطرٍ فلمَّا أتَيْنا المصلى إذا مِنبرٌ قدْ بناهُ كثير بن الصَّلت فإذا هُو يُريدُ أنْ يرْتَقيه قَبْلِ أنْ يُصلِّى ليخطب عليه فجبَذت بثَوبِهِ فجبَذني وارْتَفع فخطَبَ قَبْلَ الصَّلاةِ فقلْتُ له : غيرتم والله فقال : ياأبا سَعيدٍ ذَهَب ماتَعلَمُ ؟ فقلت : ماأعْلَم والله خَيرٌ مما لاأعْلَم ، فقالَ : إن الناسَ لم يكونُوا يجْلسُون لنَا بعْد الصَّلاةِ فَجعلتها قبل الصَّلاة .
[للشَّيخين والنسائى]

٢٠٠٩ - حديث منكر .

١٨/٢٠١٤ — عبد الله بن السائب : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى العِيدَ فقالَ مَنْ أحبَّ أنْ ينْصرفَ فلْينصَرِفْ ومَنْ أحبَّ أنْ يُقيمَ للخُطْبة فليقم .
[لأبى داود والنَّسائى بلفظه]

١٩/٢٠١٥ — أبو كاهل الأحمسىّ : رأيتُ النبىَّ ﷺ يخطُب علَى ناقةٍ وحَبشى يأخذُ بخِطامِ الناقِة . [للنَّسائى]

٢٠/٢٠١٦ — البراء : أنَّ النبىَّ ﷺ نُوولَ يوم العيدِ قَوْساً يخطُب عليْهِ .
[لأبى داود]

٢١/٢٠١٧ — عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، قال : سأَلَ عُمر أبا واقِدٍ اللَّيثىَّ ماكانَ يقرأُ رسولُ اللهِ ﷺ فى الأضْحَى والفِطْر قالَ : كانَ يقْرأُ فِيهِمَا ﴿ قٓ ﴾ ﴿ واقتربَت ﴾ .

٢٢/٢٠١٨ — النُّعمان بن بَشير : كانَ ﷺ يقْرأُ فى العِيديْن وفى الجمُعةِ بـ ﴿ سَبِّح اسْم ربِّكَ الأعْلى ﴾ و ﴿ هلْ أتاكَ ﴾ ورُبما اجْتمعا فى يومٍ واحِدٍ فَقَرأَ بِهما . [هما للستة إلا البخارى]

٢٣/٢٠١٩ — ابن عباس : صلَّى النبىُّ ﷺ العِيد ركْعتَين لايقْرأُ فِيهما إلَّا بأمِّ الكِتاب لَم يَزِد عليها . [لأحمد بلين]

٢٤/٢٠٢٠ — وعنه : أنهُ ﷺ يقْرأُ فِيهما بـ ﴿ عمَّ يتساءَلُون ﴾ و ﴿ والشَّمْس وضُحاها ﴾ . [للبزار بضعف]

٢٥/٢٠٢١ — على قالَ : الجهرُ فى صَلاةِ العِيدَيْن مِنَ السُّنَّة .

[للأوسط بضعف]

٢٠١٤ – مرسل .

٢٠١٩ – فيه شهر بن حوشب وهو مختلف فيه .

٢٠٢٠ – فى إسناده أيوب بن سيار – متروك .

٢٠٢١ – فيه الحارث الأعور وهو ضعيف .

٢٠٢٢/٢٦ - أبو هريرة ، رفعه : اجتَمع فى يوْمِكم هٰذا عِيدان فَمن شاءَ أجْزأهُ مِنَ الجمُعة وإنَّا مجْمعُون . [لأبى داود]

٢٠٢٣/٢٧ - عطاء بن أبى رباح : اجتَمع يَوْم جُمُعة ويَوم فِطْرٍ علَى عَهْد ابن الزُّبير ، فقالَ : عِيدانَ اجْتَمعا فى يَوْمٍ واحِدٍ ، فجمَعهُما جَمِيعاً فصَلاهُما رَكْعتيْن بكرة لَمَ يَزد عَليْهما حتَّى صلَّى العَصْر . [لأبى داود]

٢٠٢٤/٢٨ - وللنَّسائى : اجْتَمع عِيدان عَلَى عهْد ابن الزُّبير فأخَّر الخُروجَ حتَّى تَعالَى النَّهار ثمَّ خَرجَ فخطَب فأطَال الخُطبة ثمَّ نزلَ فصلَّى الناسُ يوْمئذٍ الجمعة ، فذُكِرَ ذٰلك لابن عبَّاسٍ فقال : أصابَ السُّنة .

٢٠٢٥/٢٩ - أبو عبيد سعد بن عبيد مولَى ابن أزهر : أنهُ شَهد العِيد معَ عُثْمان وكانَ يَوم جُمعةٍ فقالَ لأهْلِ العَوالى مَنْ أحبَّ أنْ ينْتَظر الجمُعة فلْيفعَل ومَنْ أحَبَّ أنْ يرْجعَ إلَى أهله فَقد أذِنَّا له . [للشيخين والموطأ مطولا]

٢٠٢٦/٣٠ - أنس : كانَ النبىُّ ﷺ لا يغْدُو يوْم الفِطْر حتَّى يأكل تمراتٍ ويأكُلُهنَّ وِتراً . [للترمذى والبخارى بلفظه]

٢٠٢٧/٣١ - بُرَيْدة : كانَ النبىُّ ﷺ لايخْرج يومَ الفِطْر حتَّى يُطعِم ولا يُطعم يَوم الأضْحَى حتَّى يُصلِّى .

٢٠٢٨/٣٢ - علىّ ، قالَ : مِنَ السُّنة أنْ يخْرجَ إلَى العيدِ ماشِياً وأنْ يأكُل شَيْئاً قَبْل الخُروج .

٢٠٢٩/٣٣ - أبو هريرة : كانَ النبىُّ ﷺ إذا خَرجَ يوْم العَيد فى طَرِيقٍ رَجَع فى غَيْره . [هى للترمذى]

٢٠٢٢ - ضعيف .

٢٠٢٨ - فيه الحارث الأعور .

٢٠٣٠/٣٤ - بكر بن مبشر الأنصارى : كنْتُ أغدُو معَ أصْحاب النَّبىِّ ﷺ إلَى المصلَّى يَوْم الفِطْر ويَوْم الأضْحَى فنَسلُك بطْنَ بطْحان حتَّى المصلَّى فنُصلِّى معَه ﷺ ثمَّ نرجعُ مِنْ بطْنِ بُطْحان إلَى بُيوتِنا . [لأبى داود]

٢٠٣١/٣٥ -أم عطية : أمَرنا النبىُّ ﷺ أنْ نخرجهنَّ فى الفِطْر والأضْحَى والعَواتِق والحُيض وذَوات الخدُور ، فأمَّا الحُيَّضُ فيعْتزلنَ الصَّلاةَ ويشْهَدن الخيْرَ ودَعْوة المسْلمينَ ، قلت : يارَسُولَ الله إحْدانا لا يكُون لَها جِلبابٌ . قالَ لِتُلبِسها أخْتُها مِنْ جِلْبابِها . [للستة إلا مالكاً]

٢٠٣٢/٣٦ - وفى روايةٍ ، قالتْ : كُنّا نؤْمرُ أنْ نخرجَ يومَ العِيد حتَّى البِكْر مِنْ خِدْرها حتَّى تَخْرج الحُيَّض فيُكبِّرن بتكبِيرهم ويدْعُون بدُعائِهم يرْجُون بركةَ ذٰلك اليَوْمْ وطُهرته .

٢٠٣٣/٣٧ - أخت عبد الله بن رواحة ، رفعته : وجَب الخروجُ علَى كلِّ ذاتِ نِطاقٍ . [لأحمد والموصلى والكبير بامرأة تابعية لم تسم]

٢٠٣٤/٣٨ - ابن عمر : أنَّ رَسولَ الله ﷺ كانَ يخرجُ العنزةَ يوْمَ الفِطْر ويَوْم الأضْحَى يركُزها فيُصلِّى إلَيها . [للنَّسائى]

٢٠٣٥/٣٩ - وعنه ، كانَ النبىُّ ﷺ يخْرجُ إلَى العِيديْن ومعَه حربة وتُرسٌ . [للأوسط بضعف]

٢٠٣٦/٤٠ - أنس : أمَر مَولاهُ ابْنُ أبى عُتْبة ، وكانَ فى الزاويةِ فجمَعَ أهْلَهُ وبنيهِ وصلَّى كصَلاةِ أهْل المِصْر وتَكْبيرهم . [للبخارى]

٢٠٣٧/٤١ - أبو هريرة ، رفعه : زَيِّنوا أعْيادَكُم بالتَّكْبير .
[للأوسط والصغير بلين ويأتى إن شاء الله تعالى فى الحج غيره]

٢٠٣٨/٤٢ - أبو بكرة ، رفعه : شَهْرا عيدٍ لا ينْقصانِ رَمضانُ وذُو الحجةِ . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٠٣٥- فيه أبو كرز وهو ضعيف .

٢٠٣٧ - فيه عمر بن راشد ضعفه أحمد .

٤٣/٢٠٣٩ – عُبادة بن الصَّامت ، رفعه : من أحْيَا لَيلة الفِطْر ولَيْلة الأضْحَى لم يمتْ قلبُه يومَ تموتُ القلوبُ . [للكبير والأوسط بلين]

٤٤/٢٠٤٠ – أبو طَرَفة عبَّاد بن الريان اللخمى الحمصى قال : أتيتُ المِقدامَ ابن مَعْدى كَرِب وهُو فى قريةٍ علَى أميالٍ منْ حِمصَ يوْم عيدٍ ، فقُلنا : اخْرج فصلِّ بنا العِيد ، فقال : لَا ، صلُّوا فُرادَى . [للكبير وفيه أبو طرفة]

٤٥/٢٠٤١ – ابنُ مسعودٍ قال : منْ فاتَتهُ صلاةُ العيدِ فلْيصلِّ أربعاً .

[للكبير]

٤٦/٢٠٤٢ – واثلة ، أنهُ قيلَ لهُ يومَ العيدِ : تقبَّل اللهُ منَّا ومِنْك ، فقالَ : تقبَّل اللهُ منَّا ومِنْك . [للكبير بلين]

٤٧/٢٠٤٣ – عليّ قال : الخُرُوج إلَى الجبَّانِ فى العِيديْن من السُّنة .

[للكبير بضعف]

٤٨/٢٠٤٤ – عبد الرحمن بن عثمان التيمى : رأيتُ النبيَّ ﷺ إذا انْصرفَ مِنَ العِيدين أتَى وَسطَ المصلَّى فقامَ فنَظَر إلى الناسِ كيفَ ينْصرفونَ وكيفَ سمتُهم ثمَّ يَقفُ ساعةً ثمَّ ينْصرفُ . [للكبير والأوسط]

٤٩/٢٠٤٥ – عبد الله بن قُرط ، رفعه : إنَّ أعظَم الأيَّامِ يَومُ النَّحر ثمَّ يومُ القَرّ قالَ ثورٌ هُو اليومُ الثانِى . [لأبى داود]

٥٠/٢٠٤٦ – أنَس : قَدمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ ولَهم يَومانِ يلعبُون فيهمَا قال : ما هٰذانِ اليوْمانِ ؟ قالُو : كنَّا فِيهمَا فى الجاهِليَّة ، فقال : قَدْ أبْدلَكم اللهُ خيرًا مِنْهما : يَوْم الأضْحى ويَوْم الفِطْر . [لأبى داود والنَّسائى]

٢٠٣٩ – حديث مضطرب الاسناد وفيه عمر البجلى ضعيف .

٢٠٤٢ – فيه مجهول .

٢٠٤٣ – فيه الحرث ، ضعيف .

٢٠٤٧/٥١ – قيسُ بنِ سعدٍ قال : ماكانَ شيءٌ علَى عَهدِ رسُولِ اللهِ ﷺ إلَّا وقدْ رأيتُه إلَّا شَيءٌ واحدٌ فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقلسُ له يَوْم الفِطْر .
[للقزوينى]

الكســوف

١/٢٠٤٨ – عائشة ، قالت : كُسفَت الشَّمسُ على عَهدِ رسُولِ اللهِ ﷺ فقامَ فصلَّى بالنَّاس فأطالَ القِراءةَ ثمَّ ركَعَ فأطالَ الركوعَ ثمَّ رفعَ رأسهُ فأطالَ القِراءةَ وهيَ دُون القِراءة الأولَى ، ثمَّ ركَع فأطالَ الرُّكوعَ وهُو دونَ ركُوعِه الأوَّل ثمَّ رفعَ رأسَه ثمَّ سَجَد سجْدتَين ، ثمَّ قامَ فصنَع فى الرَّكعةِ الثَّانيةِ مثْل ذٰلكَ ثمَّ سلَّم وقدْ تجلَّتِ الشَّمس ، ثمَّ قام فخطبَ الناسَ فقالَ : إنَّ الشَّمسَ والقَمَر لا يُكسفانِ لمِوْتِ أحدٍ ولا لحيَاتِه ولٰكنَّهما آيتانِ منْ آياتِ اللهِ تعالَى يُريهما عِبادهُ فإذا رأيتم ذٰلكَ فافزَعُوا إلَى الصَّلاةِ . [للستة]

٢/٢٠٤٩ – وفى روايةٍ،زيادة فى الخطْبة « فإذا رَأيتُم ذٰلكَ فادعُو اللهَ وكبِّروا وصَلُّوا وتصدَّقُو ، ياأُمةَ محمدٍ واللهِ لَوتعْلمونَ ماأعْلمُ لَضحِكْتم قليلًا ولَبكيْتُم كَثيراً .

٣/٢٠٥٠ – وفى أُخرَى : أنَّهاْ حَرزتْ قِراءتهُ فى الأُولَى بسُورةِ البَقرةِ وفى الثَّانيةِ بآلِ عِمرانَ .

٢٠٥١/٤ - وفى أُخْرَى : حتَّى أنَّ رِجالًا يوْمئذٍ ليغْشَى عَليهِم مما قامَ بِهم حتَّى أن سِجالَ الماءِ لَتُصبُّ عَليهِم .

٢٠٥٢/٥ - وفى أُخْرَى : أنَّ يهودِيةً جاءَت تَسألُها فقالَتْ : أعاذَكِ اللهُ منْ عذابِ القَبْر ، فسألَتْ عائشةُ النبيَّ ﷺ : أيُعذَّب الناسُ فى قُبورِهم ؟ فقَال عائذاً باللهِ من ذٰلكَ ، ثمَّ ركبَ ذاتَ غداةٍ مَركباً فخُسفَتِ الشَّمسُ فرجَع ضُحى فَمرَّ بيْن ظَهرانى الحَجَر فَقامَ يُصلِّى والناس وراءه ، بنحو ذلك وفيه : ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر ، قالت : وكنت أسمعه بَعد ذٰلك يتعوَّذُ منْ عذابِ النَّار وعذابِ القَبر .

٢٠٥٣/٦ - وفى أخْرى : أنهُ صلَّى فى كُسوفٍ فى صفَّة زَمزَم أرْبعَ ركعاتٍ فى أرْبَع سَجْداتٍ .

٢٠٥٤/٧ - وفى أُخْرى : أنهُ جهَر بِقراءتهِ .

٢٠٥٥/٨ - جابر : انْكسفَت الشمسُ يَوم ماتَ إبْراهيمُ بنُ النَّبى ﷺ فقالَ الناسُ : إنمَّا انْكسَفتْ لموْتِ إبْراهِيمَ فقامَ ﷺ فصَلَّى بالنَّاس سِتَّ رَكعاتٍ بأرْبعِ سَجداتٍ لَيسَ مِنْها ركعةٌ إلَّا التِى قَبْلها أطْوَل مِنَ التِّى بَعْدها وركُوعهُ نحْواً مِنْ سجوده .   [لمسلم مطوَّلا ولأبى داود والنَّسائى نحوه]

٢٠٥٦/٩ – أسماءُ بنت أبى بكر : أتيتُ عائِشةَ وهِىَ تُصلِّى فقلتُ : ما شأنُ النَّاس ؟ فأشارتْ إلى السَّماءِ فإذا الناسُ قِيامٌ قالَتْ : سُبحانَ اللهِ ، قلْتُ : آية ؟ فأشارَتْ برأسِها أىْ نَعم ، فقمْتُ حتَّى تجلَّانى الغَشْى فَجعلتُ أصبُّ علَى رأْسِى الماءَ فحمِدَ الله النبىُّ ﷺ وأثْنى عَليهِ ثمَّ قال : ما مِنْ شىءٍ كنْتُ لَم أرهُ إلَّا رَأيتهُ فى مَقامِى هٰذا حتَّى الجنَّة والنَّار ، وأُوحِىَ إلَىَّ أنَّكم تُفتَنون فى قُبورِكم مِثْل أوْ قَريباً لاأدْرى أىّ ذٰلكَ ، قالت أسماءُ : مِنْ فِتنةِ المسيح الدَّجال ، يُقال ما عِلمكَ بهٰذا الرَّجلِ ؟ فأمَّا المؤْمنُ أو الموقن لا أدْرى أيَّهما قالَت أسْماءُ فيقُولُ هُو محمدٌ هُو رسولُ الله جاءنَا بالبيِّناتِ والهدَى فأجَبْنا واتَّبعنا ، هُو محمدٌ (ثلاثاً) فَيقالُ : نَمْ صالحاً قَد عَلمنا إنْ كنْتَ لمُوقِناً بهِ ، وأمَّا المنافِقُ أوِ المرْتابُ لاأدْرِى أىّ ذٰلكَ قالَتْ أسماءُ فيقُولُ : لاأدْرِى سَمعتُ الناسَ يقُولُون شَيْئاً فقلْتهُ .

٢٠٥٧/١٠ – وفى روايةٍ : فقامَ فأطالَ القِيامَ ثمَّ ركَعَ فأطالَ الرُّكوعَ ثمَّ قامَ فأطالَ القِيامَ ثمَّ ركعَ فأطالَ الرُّكوعَ ، ثم رفَع ثمَّ سجَد فأطالَ السُّجودَ ثمَّ رفَع ثمَّ سجَدَ فأطالَ السُّجُود ثمَّ قامَ فأطالَ القِيامَ ثمَّ ركَعَ فأطالَ الرُّكوعَ ثمَّ قامَ فأطالَ القِيامَ ثمَّ ركَعَ فأطالَ الرُّكوعَ ثمَّ رفَع فَسجَد فأطالَ السُّجودَ ثمَّ رفَع ثمَّ سَجَد فأطالَ السُّجودَ ثمَّ انْصرفَ . [للشيخين والموطأ والنَّسائى]

٢٠٥٨/١١ – ابن عباسٍ : صلَّى النبىُّ ﷺ حينَ كُسفتِ الشَّمسُ ثمانى رَكعَاتٍ فى أرْبعِ سَجْداتٍ .

٢٠٥٩/١٢ - وعَن عليٍّ مثلُ ذٰلك . [لمسلم وأبى داود والنَّسائىّ]

٢٠٦٠/١٣ - ابن عَمْرو بن العاص : انكَسفتِ الشَّمسُ ، فقامَ النبىُّ ﷺ فَلم يَكد يرْكعُ ثمَّ ركَعَ فَلم يَكد يرفَعُ ثمَّ رفَعَ فلَم يكَد يسجُد ثمَّ سَجَد فلم يَكد يرْفعُ ثمَّ رفَعَ فلَم يَكد يسْجُد ثمَّ سَجَد فلَم يكَد يرْفعُ ثمَّ رفَعَ وفَعلَ فى الرَّكعةِ الأُخرى مِثلَ ذٰلك ثمَّ نفَخَ فى آخرِ سُجودِه فقالَ : أُفٍّ أُفٍّ ، ثمَّ قالَ : ربِّ أَلَم تَعدْنى ألَّا تُعذِّبهُم وأنا فِيهم ، أَلَم تَعِدنى ألَّا تعذِّبهُم وهُم يستغفرُون،فَفرَغ ﷺ مِنْ صَلاتِه وقَد امَّحَصتِ الشَّمسُ . [لأبى داود والنَّسائىّ]

٢٠٦١/١٤ - وفى روايةٍ : أنهُ حِين ينْفخُ يبْكى .

٢٠٦٢/١٥ - وفى أُخرَى : نَحو ذٰلكَ ، وإنَّه عُرِضَت عليْهِ الجنَّة والنارُ . وفِيها قولهُ : فجعلْتُ أنفخُ خَشية أنْ يغْشاكُم حَرُّها ، ورأيتُ فيها سارِقَ بدَنةِ رسولِ اللهِ ﷺ ورأيْتُ فِيها أخا بنى دَعْدعٍ سارِق الحَجِيج ، فإذا فُطِنَ لهُ قالَ : هٰذا عملُ المحْجَن،ورأيتُ فِيها امرأةً طَويلةً سوداء تُعذَّب فى هِرَّةٍ رَبطَتها فلَم تُطعِمها ولَم تَسْقها ولَم تدَعها تأْكُل مِنْ خشاشِ الأَرْضِ حتَّى ماتَت .

٢٠٦٣/١٦ - وفى بعضِ رِواياتِ حديثِ عائشةَ المتقدّم : ورأيْتُ فِيها ابنَ لُحيٍّ الَّذى سيَّب السَّوائبَ .

٢٠٦٤/١٧ - النُّعمان بن بشيرٍ : كُسفت الشَّمسُ علَى عَهدِ النبىِّ ﷺ فَجعلَ يُصلِّى ركعتيْن ركعتيْن ويَسألُ عنْها حتَّى انْجلَت . [لأبى داود]

٢٠٦٥/١٨ - وللنَّسائى : فخَرجَ يجُرُّ ثوْبهُ فزعاً حتَّى أتَى المسْجد فلَم يزل يُصلِّى حتَّى انْجلَت ، وقالَ مِنْ جُملةِ الخُطْبة : إنَّ اللهَ إذا بدَا لِشيءٍ منْ خَلقهِ خَشعَ لهُ فإذا رَأيتُم ذٰلكَ فصلُّوا كأَحْدَث صَلاةٍ صلَّيتُمُوها مِنَ المكْتُوبةِ .

٢٠٦٦/١٩ - أبىُّ بن كَعْب : انْكسَفتِ الشَّمسُ علَى عَهدِ رسُولِ اللهِ ﷺ فصلَّى بهِم فقرأ بسُورةٍ من الطِّوال وركَع خمْس رَكعاتٍ وسَجَد سجْدَتيْن ثمَّ جلَس كما هُو مُسْتقبل القِبْلة يدْعُو حتَّى انْجَلى كسُوفُها . [لأبى داود]

٢٠٦٧/٢٠ - سَمرةُ بنْ جُنْدب : أن رَسولَ اللهِ ﷺ صلَّى بِنا فى كُسوفٍ لا نسْمعُ لهُ صَوتاً . [للنَّسائى والترمذى]

٢٠٦٨/٢١ - النضر ، قال : كانَتْ ظُلمةٌ علَى عهْدِ أنسٍ فأتيْته فقُلت : ياأبا حَمْزة هلْ كانَ هٰذا يُصيبُكم علَى عهْد رسُول اللهِ ﷺ ؟ فقال : مَعاذَ اللهِ إنْ كانَتِ الرِّيح لتَشتدُّ فنُبادِرُ إلَى المسْجِد مخافَة أنْ تكُونَ القِيامَة . [لأبى داود]

٢٠٦٩/٢٢ - أبو الدرداء : كانَ النبىُّ ﷺ إذا كانَتْ لَيلةُ ريحٍ شديدةٍ كانَ مَفزعُه إلَى المسْجِد حتَّى تسْكُن الرِّيحُ ، وإذا حَدثَ فى السَّماء حَدثٌ مِنْ خُسوفِ شَمْس أوْ قَمرٍ كانَ مَفزعُه إلَى الصَّلاةِ حتَّى ينْجلىَ .

[للكبير وفيه زياد بن صخر]

الاستسقاء

٢٠٧٠/١ - ابن عباس : سُئِل عنِ استِسقاءِ النبىِّ ﷺ فقَال : خَرجَ رسولُ اللهِ ﷺ متَبذِّلا مُتواضِعاً متضرِّعاً حتَّى أتَى المُصلَّى فرقَى المنْبر فلَم يخْطب خُطْبتكُم هٰذه ولٰكنْ لَم يَزل فى الدُّعاءِ والتَّضرع والتَّكبِير ثم صلَّى ركْعتيْن كما يُصلِّى فى العِيدِ . [لأصحاب السنن]

٢٠٧١/٢ - وزادَ البزار بضَعْف : أنَّه كبَّر فى الأولَى سبْعَ تَكبيراتٍ وفى الثَّانية خَمْساً .

٢٠٧١ - فيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهرى وهو متروك .

٢٠٧٢/٣ — عبدُ اللهِ بن زيد المازنى : خَرجَ النبىُّ ﷺ يوْماً يستَسْقى فحوَّلَ إلَى النَّاس ظَهرهُ يدْعُو واسْتقبَل القِبْلة وحوَّل رِداءهُ ثمَّ صلَّى ركعتيْن وقرأ فِيهما ، يُريد الجهْر . [للستة]

٢٠٧٣/٤ — وفى روايةٍ : وحوَّل رِداءهُ وجَعلَ عِطافهُ الأيْمنَ علَى عاتِقِه الأيْسَر وجَعَل عِطافهُ الأيْسر علَى عاتِقِه الأيْمن ثمَّ دعا .

٢٠٧٤/٥ — وفى أخْرَى : أنَّ عليْهِ خَميصةً سَوداءَ فأرادَ أنْ يأْخذَ أسْفلَها فيجعَلَه أعْلاها فلمَّا ثَقلتْ قَلبها علَى عاتِقِه .

٢٠٧٥/٦ — أنس : أصابَت الناس سَنَةٌ علَى عَهْد النبىِّ ﷺ فَبيْنا هُو يخطُبُ يوْم الجمعَة قامَ أعْرابىٌّ فقالَ : يارَسولَ اللهِ هلَكَ المالُ وجاعَ العِيالُ فادْعُ اللهَ لنا ، فرفَعَ يدْيهِ ومانَرى فى السَّماءِ قَزْعةً فوالَّذى نَفْسى بيدِهِ ماوضَعَهما حتَّى ثارَ السَّحابُ مثْل الجِبال ، ثمَّ لَم ينْزل عَنْ منبَره حتَّى رأيْتُ السَّحابَ يتَحادَر علَى لحيَته فَمطرنا يَوْمنا ذٰلكَ ومن الغدِ ومنْ بَعْد الغدِ والَّذى يَليهِ حتَّى الجُمعة الأُخْرَى فقامَ ذٰلك الأعرابىُّ أوْ قالَ غَيْره فقالَ : يارَسولَ اللهِ تهدَّمَ البناءُ وغَرق المالُ فادْعُ اللهَ لَنا ، فَرفَع يَديهِ وقالَ: اللَّهمَّ حَوالَينا ولَاعَلَيْنا ، فَما يُشيرُ إلَى ناحِيةٍ من السَّحَاب إلَّا انْفرجَت وصارَت مِثَل الجُوبة،وسالَ وادِى قناةٍ شَهراً ولَم يأتِ أحدٌ مِنْ ناحيةٍ إلَّا حدَّث بالجُودِ . [للستة إلا الترمذى]

٢٠٧٦/٧ — وفى روايةٍ ، فَرفعَ يدَيهِ ثمَّ قالَ : اللَّهمَّ أغثنا اللَّهمَّ أغِثْنا اللَّهمَّ أغثنا . وزادَ فى الدُّعاء الثَّانى : اللَّهم علَى الآكامِ والظِّرابِ وبُطونِ الأوْدِية ومَنابتِ الشَّجَر .

٢٠٧٧/٨ — عائشةُ : شكَا الناسُ إلَى النَّبى ﷺ قُحوطَ المطَرِ فأمَرَ بمنْبرٍ فوضِع له فى المصلَّى ووَعَد يَوماً يخْرجُون فيهِ حينَ بدَا حاجبُ الشَّمسِ فَقعَد علَى المنْبَر فكبرَّ وحَمِد اللهَ ثم قالَ : إنَّكم شَكوْتُم جَدْب دِيارِكُم واسْتيخار المطَر عَن إبَّان زَمانِه منكُم ، وقدْ أمَرَكُم اللهُ أنْ تدْعوهُ ووعَدَكم أنْ يستَجيبَ لَكُم ، ثمَّ قالَ الحمدُ

لله ربِّ العالَمِين . الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ مالِكِ يَوْمِ الدِّين لا إلٰهَ إلَّا اللهُ يفعلُ ما يُريدُ اللهمَّ أنتَ لا إلٰه إلَّا أنتَ الغنيُّ ونحْنُ الفُقَراء أنزلْ عَلينَا الغَيثَ واجْعَل ماأنزلْت لَنا قُوةً وبَلاغاً إلى خَيرٍ.ثمَّ رفَع يديْهِ حتَّى بدَا بياضُ إبطيْهِ ثمَّ حوَّل إلَى النَّاسِ ظهرهُ وقلَبَ رِداءهُ وهُو رافعٌ يديْهِ ، ثمَّ أقْبَلَ علَى الناسِ ونَزل فصلَّى ركْعتَين فأنْشأَ اللهُ سحابةً فَرعدَت وبَرقَت ثمَّ أمْطَرت بإذْنِ اللهِ تعالَى فلَم يأتِ مَسْجدَه حتَّى سالتِ السُّيول فلمَّا رأى سُرعتَهم إلَى الكِنِّ ضَحكَ حتَّى بدَتْ نَواجِذُه فقالَ : أشْهد أنَّ اللهَ علَى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ ، وأنِّي عبدُ اللهِ ورسُولهُ . [لأبي داود]

٢٠٧٨/٩ – أنس : أنَّ النبيَّ ﷺ استَسقى فأشارَ بظَهر كفَّيه إلى السَّماء . [لمسلم وأبي داود]

٢٠٧٩/١٠ – عُمير مولى أبي اللحم ، أنهُ رأى النبيَّ ﷺ يستَسقى عِند أحْجار الزَّيت قريباً من الزَّوراء قائماً يدعُو رافعاً يديْهِ قبلَ وجْهِه لا يُجاوِز بهما رأْسهُ .

٢٠٨٠/١١ – جابر : رأيتُ النبيَّ ﷺ يُواكي فقالَ : اللَّهمَّ اسْقِنا غَيثاً مُغيثاً مَريئاً مُريعاً نافِعاً غير ضارٍّ عاجلًا غير آجلٍ.فأطْبقَت عليهُم السَّماء . [هما لأبي داود]

٢٠٨١/١٢ – ولرزين ، قالَ : اللهمَّ اسْقِ بلادَكَ وارْحم عِبادَك وانْشُر رَحْمتك وأحْيِ بلدكَ الميت ، اللهمَّ اسْقِنا غيثاً مُغيثاً مَريئاً مُريعاً نافعاً غَيْر ضارٍّ عاجلًا غيْر رائثٍ . وكانَ إذا استَسقى يمدُّ يدَيهِ ويجْعَل بطُونَهما ممَّا يلِي الأرْضَ ويرْفَع حتَّى يُرى بياض إبطيْه .

٢٠٨٢/١٣ – سَمُرة بن جندب : أن النبيَّ ﷺ كانَ يدْعو إذا استَسقى : اللهمَّ أنْزِل فى أرْضنا بَركتها وزِينَتها وسَكَنها وارْزُقنا وأنْتَ خيرُ الرَّازِقين . [للكبير والبراز]

١٤/ ٢٠٨٣ - جابر وأنس ، قالا : كانَ النَّبى ﷺ إذا استسقى قالَ : اسْقِنا سَقيا وادِعةً نافِعةً تُشبعُ بها الأمْوالَ والأنْفسَ ، غَيثاً هَنِيئاً مَرِيئاً طبقاً مجلّلا يشبَع بها بادِينا وحاضِرنَا تنْزِلُ بِهِ من بركات السَّماءِ وتخْرجُ بِهِ من بَركَات الأرْضِ وتجعلُنا عِنْده منَ الشَّاكِرِين إنَّك سَميعُ الدُّعاءِ . [للأوسط بضعف]

١٥/ ٢٠٨٤ - أنس : أنَّ عُمرَ كانَ إذا قُحِطوا استَسقَى بالعبَّاسِ فقالَ : اللهمَّ إنَّا كُنا نَتوسَّل إليْكَ بنبيِّك فَتسْقِينا فإنَّا نَتوسَّل إليْكَ بعمِّ نبيِّك فاسْقِنا. فيُسقَون . [للبخارى]

١٦/ ٢٠٨٥ - أبو الجوزاء : قُحطَ أهلُ المدينَةِ قَحطاً شَديداً فشكَوْا إلَى عائشةَ فقالَت : انْظُروا قَبْر النَّبى ﷺ فاجْعلُوا منْهُ كوًى حتَّى لا يكونَ بيْنهُ وبيْنَ السَّماءِ سقْفٌ ، ففعلُوا فَمطِرنا مَطراً حتَّى نَبت العُشْب وسَمنتِ الإبلُ حتَّى تفتَّقتْ منَ الشَّحْم فَسمِّى عامَ الفَتْق . [للدارمى]

١٧/ ٢٠٨٦ - مالك : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ : إذا أنْشأت بَحْريَّة ثمَّ تَشاءَمتْ فَتلْك عينٌ غَديقةٌ . [للموطأ]

١٨/ ٢٠٨٧ - وللأوْسط عن عائِشة رفعتْهُ وقالَ بِهِ الوَاقِدىّ .

١٩/ ٢٠٨٨ - عائشة : أنَّ النِبىَّ ﷺ كانَ إذا رَأى المطَر قالَ : اللَّهمَّ اجْعلْهُ صيِّباً نافِعاً . [للبخارى والنَّسائى]

٢٠/ ٢٠٨٩ - أنسٌ : أصابنَا ونحْنُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ مطرٌ فَحسر ثَوبهُ حتَّى أصابهُ منَ المطرِ ، قُلنا : يارَسولَ اللهِ لمَ صنَعتَ هٰذا ؟ قالَ : إنَّه حَديثُ عَهدٍ بربِّه . [لأبى داود]

٢١/ ٢٠٩٠ - أبو هريرة ، رفعه : لَيستِ السَّنةُ ألَّا تُمطَروا ولٰكن السَّنة أنْ تُمطَروا وتُمطَروا ولا تُنْبتُ الْأرْضُ شَيْئاً . [لمسلم]

٢٠٨٣ - فيه موسى بن محمد بن ابراهيم التيمى وهو ضعيف .

٢٠٩١/٢٢ — وعنه ، رفعه : قالَ ربُّكم عزَّ وجلَّ ، لوْأنَّ عَبِيدى أطاعُونى لأسْقيتُهم المطَرَ باللَّيل وأطْلعتُ عَليهِمُ الشَّمسَ بالنَّهارِ ولما أسْمعتُهم صَوتَ الرَّعد . [لأحمد والبزار]

٢٠٩٢/٢٣ — عبادة،رفعه : إذا رَأيتُم عموداً أحْمَر قِبَل المشْرِق فى شَهْرِ رَمضَان فادَّخرُوا طَعامَ سَنتِكُم فإنَّها سَنَةُ جُوعٍ .
[للكبير والأوسط وفيه أم عبد الله بنت خالد بن معدان]

الرواتـــب

١/٢٠٩٣ — ابن عمر ، قال : صلَّيتُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ ركعتَيْن قَبْل الظُّهر وركْعتَين بْعدَ الظهر وركْعتيْن بعد الجمُعة وركْعتَين بعْد المغْرِب وركعتين بَعد العِشاءِ .

٢/٢٠٩٤ — زادَ فى روايةٍ : فأمَّا المغْربُ والعِشاءُ والجُمعةُ فَفى بيْتهِ .
[للستة]

٣/٢٠٩٥ — وزادَ فى أُخرى : حدَّثتنِى حفْصةُ أنَّه كانَ يُصلِّى سَجدتَيْن خَفِيفتَين بعْد مايطْلع الفَجْر وكانَتْ ساعةً لاأدْخلُ عَليهِ فِيها .

٤/٢٠٩٦ — عائشة ، رفعته : من ثابَرَ علَى ثنْتى عَشَرة ركْعَة مِنَ السُّنةِ بنَى اللهُ لهُ بيْتاً فِى الجنَّة : أرْبعُ ركعاتٍ قَبْل الظُّهر وركْعتَين بَعْدها وركْعتَين بعْد المغْرب ورَكعتَيْن بَعْد العِشاءِ ورَكعتَيْن قَبْل الفَجْر . [للترمذى والنَّسائى]

٥/٢٠٩٧ — وعنها : صَلاتانِ لَم يكُنْ رسولُ اللهِ ﷺ يتْركُهما سِرّاً وعلانِيةً فى سَفرٍ ولا حَضرٍ ، رَكعتانِ قَبْل الصُّبحِ ورَكعُتانِ بَعْد العَصْر . [للشيخين والنَّسائى]

٢٠٩٨/٦ - وفى روايةٍ ، قالَتْ : كانَ يُصلِّى فى بيْتى قَبْل الظُّهر أَرْبعاً ثمَّ يخْرُجُ فيصلِّى بالناسِ ثمَّ يدخلُ فيصلِّى ركْعتَين ، وكانَ يُصلِّى بالنَّاس المغْربَ ثمَّ يخْرجُ فيُصلِّى ركْعتَين ويُصلِّى بالنَّاسِ العِشاءَ ويدْخُل بيْتى فيُصلِّى ركْعتَين وكانَ يُصلِّى مِن اللَّيل تِسع رَكعاتٍ فِيهنَّ الوِتْر ، وكانَ يُصلِّى ليلًا طَويلا قائماً ولَيْلًا طَويلًا قاعِداً ، وكانَ إذا قَرأَ وهُو قائمٌ ركَعَ وسَجَد وهُو قائمٌ وإذا قَرأَ قاعِداً ركَعَ وسجَدَ وهو قاعِد وكانَ إذا طلَع الفَجْر صلَّى رَكْعتيْن .

[لمسلم وأبى داود وللترمذى بعضه]

٢٠٩٩/٧ - عاصم بن ضمرة : سألْنا عليا عَن تَطوُّع النَّبى ﷺ بالنَّهار فقالَ : إنَّكم لا تُطِيقونَه ، فقُلنا : أخْبرنَا به نأخذُ مِنهُ مااستَطعنا ، قال : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا صلَّى الفَجْر يُمهلُ حتَّى إذا كانَتِ الشَّمسُ مِن هاهُنا ، يعنى مِنْ قِبَل المشْرِق ، مِقْدارُها من صَلاة الظُّهر مِنْ هاهُنا قامَ فصلَّى أَرْبعاً وأَرْبعاً قَبْل الظُّهرِ إذا زالت الشَّمسُ وركعتَيْن بَعْدها وأَرْبعاً قبْل العَصْر يفْصلُ بيْن كلِّ ركْعتَيْن بالتَّسلِيم علَى الملائِكة المقرَّبين والنَّبيِّين ومَنْ تَبعهُم منَ المسْلمين والمؤْمِنينَ ، فتلكَ سِتّ عَشْرة رَكْعةً تَطوّعهُ ﷺ بالنَّهار وقلّ مَنْ يُداومُ عَليها ، قال وَكيعٌ : زاد فيهِ أَبى: فقالَ حبيبُ بنُ أَبى ثابت : ياأباإسْحٰق ماأُحبّ أنّ لى بحَدِيثِكَ هٰذا ملْءِ مَسْجدك هٰذا ذَهباً .   [للقزوينى وهو أتم من رواية الترمذى والنَّسائى]

٢١٠٠/٨ - عبد الله بن مُغفَّل ، رفعه : بيْن كلِّ أذانيْن صلاةٌ بيْن كلِّ أذانين صلاةٌ قالَ فى الثَّالثةِ لمن شاءَ .   [للستة إلا مالكاً]

٢١٠١/٩ - وللبزار بلين عن بُريدةَ ، رفعه : بيْن كلِّ أذَانيْن صلاةٌ إلَّا المغْرِب .

٢١٠٢/١٠ - ابن عمر ، كانَ يقولُ : صلاة اللَّيل والنَّهار مثْنَى مثنى يُسلِّم مِنْ ركْعتَين .   [لمالك ولأصحاب السنن أنّ ابن عُمرَ رفَع الحديثَ ، قال النَّسائى : هذا الحديثُ خطَأً وقالَ التّرمذىّ الصَّحيح هو صَلاة الليل مثْنَى مثْنَى ولم يذكر النهار]

٢١٠٣/١١ - يحيى بن سعيد الأنصارى : ماأدْركتُ فُقَهاء أرْضِنا إلّا يُسلِّمون فى كلِّ اثْنتيْن مِن تطوُّع النَّهار ، يذكُر ذٰلكَ عَنْ عَمَّار وأبى ذرٍّ وأنسٍ وجابر ابن زيدٍ وعِكْرمة والزُّهرى . [للبخارى تعليقاً]

ركعتــا الفجــر

٢١٠٤/١ - عائشة : لم يَكُن النبىُّ ﷺ علَى شىءٍ مِنَ النَّوافِل أشدَّ تعاهُداً منهُ علَى ركعتَى الفَجْر . [للستة إلا مالكاً]

٢١٠٥/٢ - وفى رواية ، رفعته : ركْعتَا الفَجْر خيرٌ منَ الدُّنيا ومافِيها .

٢١٠٦/٣ - أبو هريرة ، رفعه : لاتَدَعوهُما ولَو طَردَتكُم الخيْلُ .

[لأبى داود]

٢١٠٧/٤ - عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يُصلِّى ركْعتَين خَفِيفتَيْن بيْن النِّداءِ والإقامةِ مِنْ صَلاة الصُّبح .

٢١٠٨/٥ - وفى روايةٍ : كانَ يصلِّى رَكعتَى الفَجْر فيُخفِّفهُما حتَّى أقُول هلْ قرأ فِيهمَا بأمِّ القُرآنِ . [للستة إلا الترمذى]

٢١٠٩/٦ - يسار مولى ابن عمر : رآنِى ابنُ عُمرَ وأنا أُصلِّى بعْد طُلوع الفَجْر وأُسلِّم مِن ركعَتيْن فقالَ : يايَسارُ إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَرَج عَلينا ونحْنُ نصلِّى كما تُصلِّى ، فقالَ لَنا : لِيبلِّغ الشاهِدُ الغائِبَ لاتُصلُّوا بعْدَ الفَجْر إلَّا سَجدتَيْن .

[لأبى داود والترمذى]

٢١١٠/٧ - ابن عبَّاسٍ : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ كَثيراً مايقْرأُ فى رَكعتَي الفَجْر فى الأُولَى : ﴿ قولُوا آمنَّا باللهِ وماأُنزلَ إلَينا ﴾ الآية ، وفى الآخِرة : ﴿ آمنَّا باللهِ واشْهَد بأنَّا مسْلِمُون ﴾ .

٢١٠٩ - فيه مجهول .

٢١١١/٨ – وفى روايةٍ : ﴿ تعالَوْا إِلَى كَلمةٍ سَواء بيْنَنا وبيْنَكُم ﴾ [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢١١٢/٩ – أبو هريرة : أنهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يقُولُ فى رَكْعتي الفَجْر : ﴿ قولُوا آمنَّا باللهِ ومَاأُنزِلَ إليْنا ﴾ فى الرَّكعةِ الأُولى ، وبهٰذهِ الآية : ﴿ ربَّنا آمنَّا بما أنْزَلتَ واتَّبعنا الرَّسولَ فاكْتُبنا مَعَ الشَّاهِدِين ﴾ أو : ﴿ إنَّا أرْسَلناكَ بالحَقِّ بَشِيراً ونَذِيراً ولا تُسأل عَنْ أصْحابِ الجَحِيم ﴾ شك الراوى . [لأبى داود]

٢١١٣/١٠ – ابن عمر : رمقتُ النبىَّ ﷺ عِشرينَ مرَّة يقْرأُ فى الرَّكعتَين بعْد المغْربِ وفى الرَّكعتَين قَبْل الفَجْر ﴿ قُلْ ياأيُّها الكافِرونَ ﴾ و ﴿ قلْ هُو اللهُ أحدٌ ﴾ . [للترمذى والنَّسائى بلفظه]

٢١١٤/١١ – عائشة : كانَ النَّبىُّ ﷺ إذا صَلَّى ركْعَتى الفَجْر اضْطجَع علَى شِقِّه الأيْمن . [للشيخين والترمذى]

٢١١٥/١٢ – ولأبى داود : إذا قَضَى صلاتَهُ من آخِر اللَّيلِ نَظَر فإنْ كُنتُ مسْتيقظةً حدَّثنى وإنْ كُنتُ نائمةً أيْقظنى وصلَّى الرَّكعتيْنِ ثمَّ اضْطجَع حتَّى يأتيهُ المؤذِّنُ فيؤْذِنه بصلاةِ الصُّبح فيُصلِّى ركعتَيْن خَفيفَتينِ ثمَّ يخْرجُ إلى الصَّلاةِ .

٢١١٦/١٣ – أبو هريرة ، رفعه : إذا صلَّى أحدُكم الرَّكعتَيْن قَبْل الصُّبح فلْيضْطَجِع علَى يَمينهِ . [للترمذى]

٢١١٧/١٤ – وزادَ أبو داودَ : فقالَ لهُ مروان : أمَا يُجزئُ أحدُنا ممشاهُ إلَى المسْجدِ حتَّى يضْطجعَ ؟ قالَ : لَا ، فبلَغَ ذٰلكَ ابنَ عُمرَ فقالَ : أكْثَر أبُو هُريرة ، فقِيلَ لهُ : هلْ تُنكرُ شَيْئاً ممَّا يقُولُ ؟ قال : لا،ولٰكنَّه اجْتَرأ وجَبُنَّا.فبلَغ أباهُريرَة قال : فمَا ذنْبى إنْ كنتُ حَفظتُ ونَسُوا .

٢١١٨/١٥ – نافع : أنَّ ابنَ عُمرَ رأى رجُلًا صلَّى الفَجْر فاضْطَجَع قالَ : ماحَملكَ علَى ماصَنَعتَ ؟ قال : أردتُ الفَصْل بيْنَ صَلاتِى ، قالَ : وأىُّ فَصْل أفضل مِنَ السَّلامِ ؟ قالَ : فإنَّها سُنَّةٌ ، قال : بلْ هِى بدْعةٌ . [لرزين]

٢١١٩/١٦ - ابن مسعود : أنَّ رجلًا صلَّى معَ النبيِّ ﷺ الصُّبحَ فلمَّا انْصرفَ صلَّى ركْعتيْن فقالَ لهُ ﷺ : آلصبْح أربعاً ؟ قال : يارَسولَ اللهِ إنِّى كنْتُ لَم أصلِّ ركْعتى الفَجْر ، قال : فلاإذاً . [لرزين]

٢١٢٠/١٧ - ولأبى داودَ والتِّرمذىِّ عن قيس جدّ يحْيى بن سعيدِ الأنْصارىّ : أنهُ فَعلَ مثلَ ذٰلكَ فقالَ لهُ ﷺ : مهلًا ياقَيْس أصَلاتانِ معاً ؟ فقالَ : إنِّى لَمْ أرْكَع الرَّكعتيْن . قال : فلاإذاً .

٢١٢١/١٨ - عبد الله بن مالك بن بحينة قال : مرَّ النَّبىُّ ﷺ برجُلٍ وقدْ أقيمتِ الصلاةُ يُصلِّى ركْعتيْن فلمَّا انْصرفَ ﷺ لاثَ بِهِ الناسُ فقالَ لهُ ﷺ : آلصُّبح أربعاً آلصُّبح أرْبعاً ؟ . [للشيخين والنَّسائى]

٢١٢٢/١٩ - وفى روايةٍ : أنهُ مرَّ برجُلٍ يُصلِّى وقَدْ أقِيمتْ صَلاةُ الصُّبحِ فكلَّمهُ بشَىءٍ لانَدْرى ماهُو فلمَّا انْصَرفنا أحَطْنا بهِ:ماذا قالَ لكَ ؟ قال : قالَ لى : يُوشِك أنْ يُصلِّى أحدُكم الصُّبحَ أرْبعاً .

٢١٢٣/٢٠ - أبو هُريْرة ، رفعه : من لَم يُصلِّ رَكعتَي الفَجْر فلْيصلِّهما بعْد ماتَطْلُع الشمس . [للترمذى]

٢١٢٤/٢١ - أسامة بن عُمير : سَمعَ النبيَّ ﷺ يقُولُ بعْدَ رَكعتَي الفَجْر : رَبَّ جِبرائِيل ومَيكائِيل وإسْرافِيل ومُحمدٍ أعُوذُ بكَ مِن النَّار (ثَلاث مَرَّات) . [للكبير بلين]

٢١٢٥/٢٢ - عطاء ، قال : خرجَ ابنُ مسْعُودٍ علَى قَومٍ يَتَحدَّثونَ بعْدَ الفَجْر فَنهاهُم عَنِ الحديثِ ، وقالَ : إنَّما جِئتُم للصَّلاة فإمَّا أنْ تصلوا وإمَّا أنْ تسْكُتُوا . [للكبير وعطاء لم يسمع من ابن مسعود]

٢١٢٠ - إسناده ليس بمتصل .

راتبــة الظهــر والعصــر

٢١٢٦/١ - ابن عمر : صلّيتُ معَ النّبيِّ ﷺ ركْعتَين قَبْل الظُّهْر وركْعتَين بعْدَها . [للشيخين]

٢١٢٧/٢ - عليٌّ : كانَ النبيُّ ﷺ يُصلِّى قَبْل الظُّهْر أربعاً وبعدْهَا ركْعتَين .

٢١٢٨/٣ - عائشة : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا لَمْ يُصلِّ أرْبعاً قَبْل الظُّهرِ صلَّاها بعْدَها [هما للترمذى]

٢١٢٩/٤ - أم حبيبة ، رفعته : من صلَّى قبْلَ الظُّهرِ أرْبعاً وبعْدَها أرْبعاً حَرَّمه اللهُ علَى النَّار .

٢١٣٠/٥ - وفى روايةٍ : من حافَظَ علَى أرْبعِ رَكعاتٍ قَبْل الظُّهر وأرْبعٍ بعْدَها حَرَّمه اللهُ علَى النارِ . [لأصحاب السنن]

٢١٣١/٦ - أبوأيُّوبَ ، رفعه : أربعٌ قبلَ الظُّهر ليس فيهنَّ التَّسليمُ تفْتحُ لهنَّ أبْوابُ السَّماء . [لأبى داود]

٢١٣٢/٧ - عبدُ الله بن السائب : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصلِّى أربعاً بعْد الزَّوالِ قَبْل الظُّهرِ ، وقالَ : إنَّها ساعةٌ تفتح لَها أبوابُ السَّماءِ ، وأُحبُّ أنْ يصْعَد لى فِيها عَملٌ صالحٌ .

٢١٣٣/٨ - عمر ، رفعه : أربعٌ قبْل الظُّهر وبعْدَ الزَّوال تُحسبُ بمثْلهنَّ فى السَّحَر ، ومامِنْ شَيءِ إلَّاوهُو يُسبِّح الله تَعالَى تِلكَ السَّاعَة ثمَّ قَرأَ : ﴿ يتفَّيأُ ظِلالهُ عَنِ اليَمينِ والشَّمائِلِ سُجَّداً لله وهُم داخِرونَ ﴾ [هما للترمذى]

٢١٣٤/٩ - صفوان ، رفعه : مَن صلَّى أربعاً قبل الظهرِ كانَ لهُ كأجْرِ عِتْق رقَبةٍ ، أوْ قالَ : أرْبعُ رقابٍ مِنْ وَلدِ إسْماعِيل . [للأوسط بخفى]

١٠/٢١٣٥ - ابن مسعود : لَيسَ شيْءٌ يعْدلُ صلاةَ اللَّيلِ منْ النَّهار إلَّا أرْبعاً قبلَ الظُّهر وفَضْلهنَّ علَى صَلاةِ النَّهارِ كفَضْلِ صَلاةِ الجماعَةِ علَى صلاةِ الواحِد .
[للكبير بلين]

١١/٢١٣٦ - على : كانَ النبيُّ ﷺ يُصلِّى قبْل العَصرْ ركْعتَين .
[لأبى داود]

١٢/١٢٣٧ - وللتِّرمذىّ : كانَ ﷺ يُصلِّى قبْل العَصرْ أرْبعاً يفْصلُ بينَهنَّ بالتَّسليمِ .

١٣/٢١٣٨ - ابن عمر،رفعه : رَحم الله امرءًا صلَّى قبلَ العَصرْ أرْبعاً .
[للترمذى وأبى داود]

١٤/٢١٣٩ - ابنُ عمْرو بن العاص ، رفعه : منْ صلَّى أرْبع رَكعاتٍ قبل العَصرْ حَرَّمه الله علَى النَّار . [للكبير]

١٥/٢١٤٠ - عائشة : ماكانَ ﷺ يأتينى فى يَومى بَعْد العَصرْ إلَّا صلَّى ركْعتَين .

١٦/٢١٤١ - وفى روايةٍ : ماتَركَ ﷺ ركْعتَين بعْد العَصر عِنْدى قَطّ .

١٧/٢١٤٢ - وفى أخْرَى : كانَ النبيُّ ﷺ يُصلِّى بعْد العَصر وينْهى عَنْها ويُواصِل وينْهَى عَن الوصالِ .

١٨/٢١٤٣ - وفى أُخرى : قالَتْ كانَ يُصلِّيهما قَبل العَصر ثمَّ إنهُ شُغل عَنْهما أوْ نَسيهما فصلَّاهُما بعْد العَصر ثمَّ أثْبتَهما ، وكانَ إذا صلَّى أثْبتَها ، يعْنِى داوَمَ عَليْها .

١٩/١٢٤٤ - كريب : انَّ ابنَ عبَّاسٍ وابنَ أزْهَر والمسوَّر بنَ مخرمةٍ أرسلُوه لعائشةَ يسألها عن الرَّكعتيْن بعْد العَصر أُخبرنا أنكِ تُصلِّيهما وقَدْ بلَغنا أنهُ ﷺ نَهَى عَنْهما ، قالَ ابن عباسٍ : وكنتُ أضْربُ معَ عُمرَ الناسَ عَنْها ، قال كُريبٌ:

٢١٣٩ - ضعيف .

فبلّغتُها ما أرْسلُونى بهِ فقالَت : سَلْ أمَّ سلمةَ فأخْبرتُهم فردُّونى إلَى أمِّ سلمة بذلكَ فقالَت : سَمعتُه ﷺ ينْهَى عنْها ثمَّ رأيتُه يُصلِّيها وعِنْدى نسوة مِن الأنْصار فأرْسلتُ إليْهِ الجارية فقلْتُ : قُومى بجَنْبه فقُولِى : تقولُ لكَ أم سلمة يارَسُول الله سَمعتُك تَنْهى عَنْ هاتَيْن الرَّكعتيْن وأراكَ تُصلِّيهما فإنْ أشارَ بيدِهِ فاستأخِرى فَفعلَتِ الجاريةُ فأشارَ بيَدِهِ فاستأخَرَت فلمَّا انْصَرف قال : يا ابنةَ أُمية سَألتِ عنِ الرَّكعتيْن بعْد العَصر وأنَّه أتانِى أناسٌ مِنْ عَبد القَيْس بالإسلامِ من قَوْمِهِم فشغَلُونى عنِ الرَّكعتَيْن بعْد الظُّهر فَهُما هاتانِ . [هما للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢/١٢٤٥ - زيد بن خالد الجهنى : أنهُ رآهُ عُمر ركَعَ بعْد العَصر ركعتَين فضربَهُ بالدِّرةِ وهُو يُصلِّى ، فلمَّا انَصرفَ قالَ : ياأميرَ المؤْمنينَ فَو الله لا أدَعُهما أبداً بَعْد إذْ رأيتُ النبىَّ ﷺ يُصلِّيهما ، فجلسَ عُمر إليْهِ فقال : يازَيْد لوْلا أنِّى أخْشَى أنْ يتَّخِذها الناسُ سُلَّما إلى الصلاةِ حتَّى اللَّيل لَم أضْرِب فِيهما .

[لأحمد والكبير]

٢١/٢١٤٦ - عبد الله بن ربَاح ، عنْ رجلٍ منَ الصَّحابة : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى العَصر فقامَ رجلٌ يُصلِّى فرآهُ عُمر فقالَ : اجْلس فإنَّما أهْلكَ أهْلَ الكِتابِ أنه لَمْ يَكنْ لِصلاتِهِم فَصلٌ ، فقالَ ﷺ : أحْسَن ابنُ الخطَّابِ .

[للموصلى وأحمد]

٢٢/٢١٤٧ - ولأبى داودَ نحْوه عَنِ الأزْرَق بنِ قيسٍ ، وأطْلق الصلاةَ لَم يُقيِّدْها بالعَصرْ .

راتبة المغرب والعشاء وراتبة الجمعة

١/٢١٤٨ - أنس : كنَّا بالمدِينةِ فإذَا أذَّن المؤَذِّن للمغْرِب ابْتدرُوا السَّوارِيِ فركُعوا رَكعتَيْن حتَّى أنَّ الرَّجلَ الغَريبَ ليدْخل المسْجِد فيحْسبُ أنَّ الصلاةَ قَد صُلِّيتْ مِنْ كثْرةِ مَنْ يُصلِّيها ﷺ . [للشيخين والنَّسائى]

٢/٢١٤٩ - ولمسلمٍ : قالَ المختارُ بنُ فُلفلٍ لأنسٍ : أكانَ النبيُّ ﷺ يصليهما ؟ قالَ : كانَ يَرانا نُصلِّيهما فَلم يأْمُرنا ولَم ينْهنَا .

٣/٢١٥٠ - عبد الله بن مُغفَّل المزنى رفعهُ : صلُّوا قَبل صَلاةِ المغْرِب ركعتين ، صلُّوا قَبْل المغرِب ركْعَتَين ، قالَ فى الثالثة : لمنْ شاءَ،كراهِية أنْ يتَّخِذها الناسُ سُنَّة .

[للشيخين وأبى داود]

٤/٢١٥١ - كعب بن عجرة : أنَّ النبىَّ ﷺ أتَى مسْجَد بني عَبْد الأشْهَل فصلَّى فيهِ المغْرِب فلمَّا قَضوْا صَلاتهمُ رَآهُم يسبحُون بَعْدهـا فقـالَ : هٰذهِ صلاةُ البُيُوت . [لأبى داود والنسائى]

٥/٢١٥٢ - مكحول : بلّغ به النبىَّ ﷺ قالَ : مَنْ صلَّى بعْد المغْرب قَبْل أنْ يتكلَّم ركْعتَيْن ، وفى روايةٍ ، أرْبَع ركعاتٍ رُفِعتْ صلاتُه فى عِلِّيين .

٦/٢١٥٣ - حذيفة نحوه وزاد : عَجلُوا الرَّكعتيْنِ بعْد المغْربِ فإنَّهما يرْفَعان مَع المكْتُوبَة . [هما لرزين]

٧/٢١٥٤ - أبو هريرة رفعه : مَن صلَّى بعْد المغْرِب سِتَّ رَكعاتٍ لَم يتكلم فيما بيْنهنَّ بسُوءٍ عَدلَن لهُ بعبادَةِ ثِنْتى عَشْرة سَنَة [للترمذى]

٨/٢١٥٥ - وقالَ ، رُوىَ عَنْ عائشةَ ، عنِ النبىِّ ﷺ : مَنْ صلَّى بعْدَ المغْرِب عِشرينَ ركعةً بنَى اللهُ لهُ بيتاً فى الجنَّةِ .

[قلت:للقزوينى حديث عائشة براوٍ كذبوه]

٩/٢١٥٦ - محمد بن عَمّار بن ياسر قال : رأيتُ عمارَ بنَ ياسرٍ يُصلِّى بعْدَ المغْرِب سِتَّ رَكعاتٍ ،وقالَ : رأيتُ حَبيبى ﷺ يُصلِّى بعْدَ المغْربِ سِتَّ رَكعاتٍ وقالَ : مَنْ صلَّى بعْدَ المغْرب سِتَّ رَكعاتٍ غُفرتْ لَه ذنُوبه وإنْ كانَتْ مِثْل زَبَد البَحْر .

[للطبرانى وفيه صالح بن قطن البخارى]

٢١٥٢ - مرسل .

٢١٥٣ - مرسل .

٢١٥٥ - فيه كذاب .

٢١٥٧/١٠ - شُريح بن هانىء : سألتُ عائشةَ عَنْ صلاةِ النبيِّ ﷺ فقالت : ما صلّى العِشاءَ قَطّ فدَخل بَيتى إلّا صلّى أرْبَع رَكعاتٍ أوْ سِتَّ رَكعاتٍ ولقدْ مُطِرنا مَرةً مِنَ الليل فطرحنا لَه نطعاً فكأنّى أنْظُر إلَى ثُقبٍ فيهِ ينْبعُ منهُ الماءُ وما رأيتهُ متّقياً الأرْضَ بشَىءٍ مِنْ ثِيابِهِ قَطّ . [لأبى داود]

٢١٥٨/١١ - البراء بن عازب ، رفعه : مَنْ صلّى قبْلَ الظُّهر أرْبعَ رَكعاتٍ كأنّما تَهجَّد بِهنَّ من لَيلتِهِ ، ومَنْ صَلّاهُنَّ بعد العِشاءِ كنَّ كمثْلِهِنَّ من ليلةِ القَدْر .

[للأوسط بخفى]

٢١٥٩/١٢ - ولهُ بضَعْفٍ عنْ أنسٍ مثله .

٢١٦٠/١٣ - وللكَبِير بضَعْفٍ عنِ ابن عُمر رفعه : من صلّى العِشاءَ الآخِرةَ فى جَماعةٍ وصلّى أرْبَع رَكعاتٍ قَبْل أنْ يخرُجَ مِنَ المسْجد كانَ كَعدلِ ليلةِ القَدْر .

٢١٦١/١٤ - أبُو هريرةَ رفعه : مَنْ كانَ مُصلّياً بعْدَ الجمعُةِ فليصلِّ أرْبعاً .

٢١٦٢/١٥ - وفى روايةٍ : فإنْ عَجلَ بكَ شيءٌ فَصلِّ ركْعتَين فى المسْجِد ورَكعتَيْن إذا رَجَعت . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

٢١٦٣/١٦ - نافع ، أنَّ ابنَ عُمر رأى رجلًا يُصلِّى ركْعتَين يَوم الجمعَةِ فى مقامِه فدفَعهُ وقالَ : أتُصلِّى الجمعَةَ أرْبعاً ؟ وكانَ عبدُ اللهِ يُصلِّى يَوْم الجمعَةِ ركْعتَينِ فى بيْتهِ ويقُول:هكذا فَعَل رسولُ اللهِ ﷺ .

٢١٦٤/١٧ - وفى رواية : أن ابن عمر كان يطيل الصلاة قبل الجمعة فإذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين فى بيته ، ويحدث أنه ﷺ يفعله [للستة إلا مالكا]

٢١٦٥/١٨ - عطاء : أن ابن عمر كان إذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصلى ركعتين ثم يتقدم فيصلى أربعا ، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل فى المسجد ، فقيل له فقال كان ﷺ يفعله . [لأبى داود والترمذى]

٢١٥٩ - فى اسناده يحيى بن عقبة قال النسائى ليس بثقة .

٢١٦٠ - ضعيف .

صـلاة الوتر وصـلاة الضحى

٢١٦٦/١ - بريدة رفعه : الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا ، الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا ، الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا . [لأبى داود]

٢١٦٧/٢ - على ، قال : الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة ولكن سن رسول الله ﷺ قال : إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن . [لأصحاب السنن]

٢١٦٨/٣ - ابن محيريز ، أن رجلا من بنى كنانة يدعى المخدجى سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول : الوتر واجب فقال المخدجى : فرحت إلى عبادة بن الصامت فأخبرته فقال: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول : خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء ولم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة .
[لمالك وأبى داود والنسائى]

٢١٦٩/٤ - ابن عمر ، رفعه : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٢١٧٠/٥ - أبو أيوب ، رفعه : الوِتْرُ حقٌّ علَى كلِّ مُسلِمٍ ، فمنْ أحبَّ أنْ يُوتِرَ بخمْسٍ فلْيفعل ومَنْ أحبَّ أنْ يُوتِرَ بثلاثٍ فلْيفعَل ومنْ أحبَّ أنْ يُوتِرَ بواحدة فلْيفعَل . [لأبى داود]

٢١٧١/٦ - زاد النَّسائىُ : ومن شاءَ أَوْمأَ إيماءً .

٢١٧٢/٧ - وفى أُخْرَى فى أوَّلِهِ : ومَن شاءَ أنْ يُوتِرَ بسَبعٍ فلْيفعَل .

٢١٧٣/٨ - عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بأرْبعٍ وثلاثٍ وستٍّ وثلاثٍ وثمانٍ وثلاثٍ وعَشْرٍ وثلاثٍ ولَم يكنْ يُوتِرِ بأنقَصَ مِنْ سَبْعٍ ولا بأكثَر مِنْ ثلاث عَشْرة . [لأبى داود]

٢١٦٦ - ضعيف .

٢١٧٤/٩ - أم سلمة : كانَ النبيُّ ﷺ يُوترُ بثلاث عَشَرة فلمَّا كَبِر وضَعُف أوْتر بسَبْعٍ . [للنَّسائى والترمذى]

٢١٧٥/١٠ - وفى روايةٍ : كانَ يُوترِ بخَمْسٍ وسَبعٍ ولا يفْصِل بيْنَهما بسَلامٍ ولا كلَامٍ .

٢١٧٦/١١ - ابنُ عمر وابن عبَّاس رفعاهُ : الوِترُ ركْعةٌ مِن آخِرِ اللَّيلِ .

٢١٧٧/١٢ - وفى روايةٍ : صَلاةُ اللَّيلِ مثْنى مثنى فإذا أردْتَ أنْ تنْصرِفَ فارْكَع رَكعةً تُوتر لكَ ماصلَّيت . [للستة إلا أبا داود]

٢١٧٨/١٣ - علىّ : كانَ رسولُ الله ﷺ يُوترُ بثَلاثٍ يقْرأُ فيِهنَّ بسَبْع سُورٍ من المفصَّل ، يقْرأُ فى كلِّ ركعةٍ بثلاثِ سُوَر آخرهنَّ ﴿ قلْ هُوَ الله أحدٌ ﴾ . [للترمذى]

٢١٧٩/١٤ - ابن عبَّاس : كانَ النبىُّ ﷺ . يقرأُ فى الوِتر بـ ﴿ سَبِّح اسْمَ ربِّكَ الأعْلى ﴾ و ﴿ قلْ ياأيُّها الكافِرُون ﴾ و : ﴿ قلْ هُوَ الله أحدٌ ﴾ فى ركْعةٍ ركْعةٍ . [للنَّسائى والترمذى]

٢١٨٠/١٥ - ولهُ ولأبى داود عن عَائشةَ نحوه بزيادة المعوَّذتيْنِ فى الثَّالثة .

٢١٨١/١٦ - ولَهما أيضاً عَن أُبىٍّ بنِ كعْبٍ نَحْو ذٰلكَ وفى آخِرِه : ويقنتُ قَبْل الرُّكوعِ فإذا فَرغَ قالَ : سُبْحان الملَكِ القُدُّوس ثلاثَ مرَّاتٍ يُطيلُ فى آخِرِهنَّ .

٢١٨٢/١٧ - خارجة بن حُذافَة ، رفعه : قَد أمدَّكُم الله بصَلاةٍ هىَ خيرٌ لَكُم مِنْ حُمُر النَّعمِ وهىَ الوِترُ فَجعلَها لَكُم بْين العِشاءِ الآخِرِ إلَى الفَجْر . [للترمذى وأبى داود]

٢١٧٨ - فيه الحارث وهو ضعيف .

٢١٨٢ - قال ابن حبان : إسناده منقطع ومتنه باطل .

١٨ / ٢١٨٣ - عائشة : مِنْ كلِّ اللَّيلِ أوْتَر النبىُّ ﷺ من أوَّلِ اللَّيلِ وأوْسَطِه وآخِرِه وانتَهىَ وِترهُ إلى السَّحَر . [للستة إلا مالِكاً]

١٩ / ٢١٨٤ - وفى روايةٍ : وانتَهى وِترهُ حينَ مات فى السحر .

٢٠ / ٢١٨٥ - جابر ، رفعه : منْ خافَ ألا يقُومَ مِنْ آخر اللَّيلِ فلْيُوتِر أوَّله ثمَّ لِيرقُد ، ومَنْ طَمعَ أنْ يَقُوم آخِر اللَّيلِ فإنَّ صَلاةَ آخِر اللَّيلِ مشْهودَةٌ محضُورةٌ وذٰلكَ أفْضَل . [لمسلم والترمذى]

٢١ / ٢١٨٦ - أبو سعيدٍ ، رفعه : مَنْ نامَ عَنْ وِترهِ فلْيصلِّ إذا أصبْحَ .

٢٢ / ٢١٨٧ - وفى روايةٍ : مَنْ نامَ عنِ الوِتْرِ أوْ نَسيهُ فلْيَصلِّ إذا ذَكَر أوْ إذا اسْتيقظَ . [للترمذى وأبى داود]

٢٣ / ٢١٨٨ - عائذ بن عمرٍو ، سُئِلَ : هلْ يُنقَضُ الوِتْر ؟ قالَ إذا أوْترْت من أولِّهِ فلا توتر من آخِرِه . [للبخارى]

٢٤ / ٢١٨٩ - زاد رزين : سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ : لاوِتْرانِ فى ليلةٍ .

٢٥ / ٢١٩٠ - نافع : كنْتُ معَ ابنِ عُمرَ بمكَّة والسَّماءُ مُغيمةٌ فخشىَ الصُّبحَ فأوْتَر بواحِدةٍ ، ثمَّ انكشَف الغيمُ فرأى أنَّ عليهِ ليلًا فشفَعَ بواحِدةٍ ثمَّ صلَّى ركْعتيْنِ ركعتَيْن فلمَّا خَشىَ الصُّبحَ أوترَ بواحِدةٍ . [لمالك]

٢٦ / ٢١٩١ - أم سلمة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يُصلِّى بعْد الوِترِ ركعتَيْن . [للترمذى]

٢٧ / ٢١٩٢ - عائشة : أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ لايُسلِّم فى ركْعتى الوِتْر . [للنسائى]

٢٨ / ٢١٩٣ - ابن عمر : أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يسلِّم فى الرَّكعتَين فى الوِتْر حتَّى يأمرِ ببعضِ حاجَتِه . [لمالكٍ والبُخارِى]

٢١٩٤/٢٩ - وعنْهُ ، كانَ يقولُ : صلاةُ المَغْرِب وِتْر صلاةِ النَّهارِ .
[لمالك]

٢١٩٥/٣٠ - عائشةُ ، قالت : إنْ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ ليدَع العَمَل وهُو يُحبُّ أنْ يعْملَ بِهِ خَشْية أنْ يعْمَل بِهِ الناسُ فَيفْرض عَليهم . وما سَبَّح ﷺ سَبْحة الضُّحَى قَط وإنِّى لأسبحها . [للشيخين والموطأ وأبى داود]

٢١٩٦/٣١ - وفى روايةٍ : مارَأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُسبِّح سَبْحة الضُّحَى قَط وإنى لأُسبِّحها وإنْ كانَ لَيدعُ العَمَل ، فَذكرته .

٢١٩٧/٣٢ - وللنَّسائى : قالَ لها عبدُ اللهِ بنُ شقيقٍ : هلْ كانَ ﷺ يُصلِّى الضُّحَى ؟ قالَتْ : لا إلَّا أنْ يَجيءَ مِنْ مَغيبه .

٢١٩٨/٣٣ - ولمسلم ، وسألَتها مُعاذةُ : كم كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى الضُّحَى ؟ قالَت : أرْبع ركعاتٍ ويَزيد ماشَاءَ اللهُ .

٢١٩٩/٣٤ - أبو سعيد : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى الضُّحَى حتَّى نَقولَ لا يدَعُها ويدعها حتَّى نقُولَ لا يُصلِّيها . [للترمذى]

٢٢٠٠/٣٥ - عبد الرحمن بن أبى ليلى : ماحدَّثنا أحدٌ أنَّه رأى النَّبى ﷺ يُصلى الضُّحى غيْر أمِّ هانىء فإنَّها قالَت : إنَّ النبيَّ ﷺ دخَلَ بيْتَها فى يَومِ فَتْحِ مكَّة فاغتسل وصلى ثمانى رَكعاتٍ فلَم أرَ صَلاةً قطّ أخفّ مِنْها غَيْر أنَّه يُتمّ الرُّكوع والسُّجُود . [للستة]

٢٢٠١/٣٦ - أبو هُريرة : أوْصانى خَليلِى بصِيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من كلِّ شَهْر ورَكْعتى الضُّحى وأن أُوتر قَبْل أنْ أرْقُد . [للستة إلا مالكاً]

٢٢٠٢/٣٧ - ولمسلم وأبى داوُد والنَّسائى مِثله عَنْ أبى الدَّرداءِ .

٢٢٠٣/٣٨ - زيد بن أرقم : أنَّه رأى قَوماً يصلُّونَ مِنَ الضُّحى فقَال : لوْ عَلمُوا أنَّ الصَّلاةَ فى غَير هذه السَّاعة أفْضلُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَال : صلاةُ الأوَّابين حِين ترمُضُ الفِصالُ . [لمسلم]

٣٩/٢٢٠٤ - أبو ذر ، رفعه : يُصبحُ علَى كلِّ سُلامَى مِنْ أحَدكُم صدقةٌ فكلُّ تسْبيحةٍ صدقةٌ وكلُّ تحْميدةٍ صدَقةٌ وكلُّ تهليلةٍ صدقةٌ وكلُّ تكبيرةٍ صدقةٌ وأمرٌ بالمعْروفِ صدقَةٌ ونَهيٌ عنْ منْكرٍ صدقةٌ ،ويجزىء منْ ذٰلكَ ركْعتانِ يرْكعهُما مِن الضُّحى . [لمسلم وأبى داود]

٤٠/٢٢٠٥ - عليّ : أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يصلِّى الضُّحَى .

[لأحمد والموصلى]

٤١/٢٢٠٦ - ابن عمرو بن العاص : بَعثَ النبىُّ ﷺ سريةً فغنموا وأسْرعُوا الرَّجْعة فتحدَّث الناسُ بقُربِ مَغْزاهُم وكثْرةِ غنيمتِهم وسُرعة رجْعَتِهم فقالَ ﷺ ألَا أدلُّكم علَى أقْرب مِنْهُم مغزى وأكْثر غَنيمةً وأوْشك رجْعةً ؟ من توضأ ثمَّ غَدا إلى المسْجِد لسبْحة الضُّحَى فَهُو أقْربُ مِنْهُم مغزى وأكْثَر غَنيمةً وأوْشكُ رجْعةً .

[لأحمد والكبير بلين]

٤٢/٢٢٠٧ - عقبة بن عامر ، رفعه : إنَّ الله تعالَى يقُولُ : ياابنَ آدمَ اكْفِنى أوَّل النَّهار بأرْبَع ركعاتٍ أكْفِكَ بهنَّ آخر يَوْمِك . [للموصلى وأحمد]

٤٣/٢٢٠٨ - ولهُ عن أبى الدَّرداء وأبى مُرَّة الطائِفىّ نحْوه .

٤٤/٢٢٠٩ - وللتِّرمذىِّ مثلُه عن أبى ذرٍّ وأبى الدَّرداءِ .

٤٥/٢٢١٠ - وللكَبير عن ابنِ عمر والنَّواس بن سَمْعان نحوه .

٤٦/٢٢١١ - ابن عمر ، قلت لأبى ذر : ياعمَّاه أوْصِنى ، قالَ : سألْتنِى عمَّا سألت عنْهُ رسُولَ الله ﷺ فقالَ : إن صلَّيتَ الضُّحى رَكعتَيْن لَم تُكتَب منَ الغافِلينَ وإنْ صلَّيت أرْبعاً كُتبتَ منَ العابِدينَ ، وإن صليت سِتا لَم يلْحقكَ ذَنبٌ وإن صلَّيتَ ثمانياً كُتبتَ مِنَ القانِتينَ وإنْ صليت ثِنتىْ عَشَرة رَكعةً بنى لكَ بيتٌ فى الجنَّة ، ومامِنْ يَومٍ ولا لَيلةٍ ولا ساعَةٍ إلا ولله فِيها صدقةٌ يمنُّ بها علَى مَنْ يشاءُ مِنْ عبادِه ومامَنَّ على عبدٍ بمثلٍ أنْ يلهمهُ ذِكْره . [للبزار بلين]

٢٢١١- فيه حسين بن عطاء ضعفه أبو حاتم وغيره .

٤٧/٢٢١٢ - وللكَبير بلين عنْ الدَّرداء نَحْوه مرْفوعاً .

٤٨/٢٢١٣ - أبو أُمامة ، رفعه : إذا طَلعتِ الشَّمسُ مِنْ مَطلعِها كَهيئَتها لِصلاةِ العَصر حِين تَغربُ مِنْ مغْرِبها فَصلَّى رجلٌ ركْعتَين وأرْبع سَجْداتٍ فإنَّ لهُ أجْر ذٰلكَ اليَوم ، وحَسبتُه قالَ : وكفَّر عنْه خَطيئتهُ ، وأحْسبهُ قالَ : وإنْ ماتَ مِنْ يوْمِه دخَلَ الجنَّة . [للكبير بلين]

٤٩/٢٢١٤ - أنس : رأيتُ رَسولَ الله ﷺ يُصلِّى الضُّحي سِتَّ رَكعاتٍ فما تركَهنَّ بعْد ذٰلكَ ، قالَ الحسَنُ : فَما تركْتُهنَّ بعد . [للأوسط بلين]

٥٠/٢٢١٥ - أبو هريرة : أنَّ رسُولَ الله ﷺ كانَ لا يتْركُ الضُّحى فى سَفرٍ ولا غَيْره . [للبزار بضعف]

٥١/٢٢١٦ - وعنه ، رفعه : لا يُحافِظ علَى صلاةِ الضُّحى إلّا أوَّابٌ . [للأوسط بلين]

٥٢/٢٢١٧ - وعنه ، رفعه : مَنْ حافظَ علَى شُفعةِ الضُّحى غُفرتْ لَه ذُنوبهُ وإنْ كانَت مِثْل زَبَد البَحْر .

٥٣/٢٢١٨ - أنس ، رفعه : مَنْ صلَّى الضُّحى ثِنْتى عَشْرة رَكعةً بَنى الله له قَصْراً مِن ذَهبٍ فى الجنَّة . [هما للترمذى]

٥٤/٢٢١٩ - أبو أُمامة ، رفعه : مَنْ صلَّى صلاةَ الصُّبح فى جَماعةٍ ثمَّ ثبتَ حتَّى يُسبِّح سبْحةَ كانَ لهُ كأجْر حاجٍّ ومعْتَمرٍ تاماً لهُ حَجتهُ وعُمرتهُ . [للكبير بلين]

٢٢١٤ - فيه سعيد بن مسلم الأموى - ضعفه البخارى .

٢٢١٥ - فيه يوسف بن خالد السمتى وهو ضعيف .

٢٢١٨ - سنده ضعيف .

تحيـة المسجد وصـلاة الاستخارة

والحاجة والتسبيح والرغائب والمنزل والقدوم

١ / ٢٢٢٠ - أبو قتادة ، رفعه : إذا دَخَل أحدكُم المسجدَ فليركع ركْعتَين قَبل أنْ يجْلسَ . [للستة]

٢ / ٢٢٢١ - جابر : دخلَ رجلٌ يومَ الجمعَةِ والنبىُّ ﷺ يخطُبُ قالَ : صلَّيتَ ؟ قال : لا . قال : فصلِّ ركْعتَين .

٣ / ٢٢٢٢ - وفى روايةٍ : إذا جاءَ أحدُكم الجُمعة والإمامُ يخْطبُ فلْيركَع ركْعتَين وليتجوَّز فِيهما . [للستة إلا مالكاً]

٤ / ٢٢٢٣ - أبو سعيد بن المعلى : كنَّا نغْدُو إلَى السُّوق علَى عهْدِ رسُولِ الله ﷺ فنمرُّ علَى المسْجِد فنُصلِّى فيهِ . [للنسائى]

٥ / ٢٢٢٤ - جابر : كانَ رسولُ الله ﷺ يعلِّمنا الاسْتخارةَ فى الأمورِ كلِّها كما يُعلِّمنا السُّورة مِنَ القُرآن ، يقُول : إذا همَّ أحدُكم بالأمْرِ فلْيركَع ركْعتَين مِن غَير الفَريضةِ ثمَّ لِيقُل : اللهمَّ إنِّى أسْتخِيركَ بعلْمكَ وأسْتقدرُك بقُدرتِك وأسْألكَ من فضْلكَ العَظيم ، فإنَّك تقْدرُ ولا أقْدرُ ، وتعْلَم ولا أعْلَم وأنْتَ علَّامُ الغُيوب ، اللهمَّ إنْ كُنتَ تَعلَم أنَّ هٰذا الأمْرَ خَيرٌ لى فى دِينى ومَعاشى وعاقبةِ أمْرى أو قالَ فى عاجِلِ أمْرى وآجِله فاقْدرهُ لِى ويَسِّره لِى ثمَّ باركْ لِى فيهِ ، اللَّهمَّ وإنْ كُنتَ تعلَم أنَّ هٰذا الأمْر شرٌّ لِى فى دِينى ومَعاشِى وعاقِبة أمْرى أو قال : فى عاجِلِ أمْرِى وآجِله فاصْرفهُ عنِّى واصْرفنى عنْهُ وأقْدر لِى الخيْر حيثُ كانَ ثمَّ رضِّنى بهِ ، قالَ : ويُسمِّى حاجتَهُ .

[للبخارى وأصحاب السنن]

٦ / ٢٢٢٥ - أنس ، رفعه : ما خابَ مَنِ اسْتخارَ ولا نَدِم من اسْتشَار ولا عالَ مَنِ اقْتصدَ . [للأوسط والصغير]

٢٢٢٥ - فيه عبد القدوس بن حبيب وهو ضعيف جداً .

٢٢٢٦/٧ — عبد الله بن أبى أَوْفى ، رفعه : مَنْ كانَت لهُ إلَى اللهِ حاجةٌ أَوْ إلَى أحدٍ مِن بَنى آدم فلْيتوضّأ ولْيحسِن الوُضوءَ ثمّ ليصلِّ ركْعتَيْن ثمّ ليثْنِ علَى اللهِ ولْيصلِّ علَى النَّبىِّ ﷺ ، ثم لِيقُل : لَا إلٰه إلَّا اللهُ الحليم الكَريمُ سُبحانَ اللهِ ربِّ العَرْش العظيم الحمدُ للهِ ربِّ العَالمينَ أسأَلُك مُوجباتِ رَحْمتكَ وعزائمَ مغْفرتكَ والغَنيمةَ مِن كلِّ برّ والسَّلامةَ مِنْ كلِّ إثمٍ ، لاتَدَع لى ذَنباً إلا غَفرتهُ ولا همًّا إلَّا فرَّجتهُ ولا حاجةً هِى لَك رِضاءٌ إلَّا قَضيتَها ياأَرْحمَ الرَّاحمين . [للترمذى] .

٢٢٢٧/٨ — وزاد القزوينىّ : ثمَّ يسأَل مِنْ أمرِ الدُّنيا والآخِرَة ماشاءَ فإنهُ يقْدرُ .

٢٢٢٨/٩ — عثمان بن حنيف ، رفعه : إيتِ الميضأَةَ فتوضَّأْ ثمَّ صلِّ ركْعتَين ثم ادْعُ بهٰذهِ الدَّعواتِ : اللهمَّ إنِّى أسْأَلكَ وأَتوَسَّلُ إليْكَ بنَبيِّنا مُحمدٍ ﷺ نبىِّ الرَّحمةِ ، يامُحمد إنِّى أتوجَّهُ بكَ إلَى ربِّى فيقْضِى لى حاجَتى .. وتذْكُر حاجَتِك .

[للكبير مطولا]

٢٢٢٩/١٠ — ابن عباس : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ للعبَّاسِ : ياعبَّاسُ ياعمَّاهُ أَلَا أُعْطيكَ أَلَا أمنَحُك أَلَّا أُجيزكَ أَلَا أفعلُ بكَ ؟ عَشْر خِصالٍ ، إذا أنتَ فعلْتَ ذٰلكَ غَفَر اللهُ لكَ ذنْبكَ أَوَّلهُ وآخِرهُ قَديمه وحَديثهُ خطأهُ وعَمْده صَغيرهُ وكبيرهُ سِرَّه وعلانِيتهُ ، عَشْر خِصالٍ ، أنْ تُصلِّى أَرْبَع رَكعاتٍ تقرأُ فِى كلِّ ركْعةٍ فاتحةَ الكِتابِ وسُورةً فإذا فرغْتَ مِنَ القِراءةِ فى أَوَّل رَكعةٍ وأَنْت قائمٌ قلْتَ : سبحان اللهِ والحمدُ للهِ ولاإلٰهَ إلَّا اللهُ واللهُ أكْبَر خَمْس عَشَرة مرَّةً ثمَّ تركَعُ فتقُولُها وأنتَ راكعٌ عَشْراً ثمَّ ترْفَع رأْسَكَ مِنَ الرُّكوعِ فتقُولُها عَشْراً ثمَّ تَهْوى ساجِداً فتقولها وأنتَ ساجدٌ عَشْراً ثمَّ ترْفَع رأْسَك مِن السُّجودِ فتَقُولها عَشْراً ثمَّ تسْجُد فتقُولُها عَشْراً ثمَّ ترفَعُ رأْسكَ منَ السُّجودِ فتقُولُها عَشْراً فذٰلكَ خَمسٌ وسبْعونَ فى كلِّ

٢٢٢٦ — فيه فايد بن عبد الرحمن بن أبى الورقاء ، وهو متروك .

٢٢٢٧ — فيه فايد بن عبد الرحمن ، متروك .

ركْعةٍ تفْعَل ذٰلكَ فى أرْبَع رَكعاتٍ إنِ اسْتَطعت أن تُصلِّيها فى كلِّ يومٍ مرةً فافْعَل فإنْ لم تَفْعل فَفى كُلِّ جُمُعةٍ مرَّةً فإنْ لَم تفْعل فَفِى كلِّ شَهرٍ مرَّةً فإنْ لَم تَفْعل ففى كلِّ سنةٍ مرَّةً فإنْ لَم تفْعَل ففى عُمْرِك مَرةً . [لأبى داود] .

١١ / ٢٢٣٠ – وللتِّرمذِى عَن أبِى رافعٍ مثْله وقالَ : اللهُ أكبَرُ والحمدُ للهِ ولا إلٰه إلَّا اللهُ وسُبحانَ اللهِ ، وقال : ولَوْ كانَت ذُنوبُكَ مِثل رَمْلِ عَالجٍ غَفرَها اللهُ لك .

١٢ / ٢٢٣١ – أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ ذكَر صلاةَ الرَّغائبِ وهىَ أولُ ليلةِ جُمعةٍ منْ رَجَب فَصلَّى فِيما بيْن المغْرِب والعِشاءِ ثِنْتى عَشَرة رَكعةً بستِّ تَسليماتٍ كلَّ ركْعةٍ بفَاتحةِ الكِتابِ مرَّةً والقَدْر ثلاثاً وقُلْ هُو اللهُ أحدٌ ثِنْتى عَشَرة مرَّةً فإذا فَرَغَ منْ صَلاتِه قالَ : اللَّهمَّ صلِّ على مُحمدٍ النبىِّ الأمىِّ وعلَى آلهِ بَعْد مايُسلِّم سَبعينَ مرَّةً ثمَّ يسْجُد سَجدةً ويقُولُ فى سُجودِه سبوحٌ قُدوسٌ ربُّ الملائِكة والرُّوح سَبعينَ مرَّةً ثمَّ يرْفَع رأْسَه ويقُولُ : ربِّ اغْفِرْ وارْحَم وتجاوز عمَّا تَعلَم إنَّك أنتَ العلىُّ الأعْظمُ سَبعينَ مرَّةً ، ثمَّ يسجُد ويقُولُ مِثْل ماقالَ فى السَّجْدةِ الأولَى ثمَّ يَسأَلُ اللهَ وهُو ساجدٌ حاجتَهُ فإنَّ اللهَ تعالَى لايردُّ سائِلَه .

[لرزينْ قال فى الأصل.والحديث مطعون فيه]

١٣ / ٢٢٣٢ – وعنه : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا نزلَ منْزلًا لايرْتَحِل حتَّى يُودِّعهُ برِكْعتَيْن . [للموصلى والبزار والأوسط بلين]

١٤ / ٢٢٣٣ – وللكَبِير نَحْوه عَن فضالَة بنِ عُبيدٍ وزاد : أوْ دَخَل بيْتَه .

١٥ / ٢٢٣٤ – أبو هريرة ، رفعه : إذا دخَلْت منْزلَك فصلِّ ركْعتَين تَمنَعانِك مَدخَل السُّوء وإذا خَرجْت مِنْ منْزِلِكَ فصلِّ رَكْعتَين تَمنعانِك مخرج السُّوءِ .

[للبزار]

١٦ / ٢٢٣٥ – ابن عمر وابن كعب بن مالك : كانَ النبىُّ ﷺ إذا قَفَل منْ سَفر بدأَ بالمسْجِد فرَكعَ فيهِ ركْعتَين ثم انْصرفَ إلى بيْتهِ ، قالَ نافعٌ : وكانَ ابنُ عُمرَ يفْعلُه . [لأبى داود]

٢٢٣٣ – سنده واه .

صـــلاة الليـــل

١/٢٢٣٦ - بلال وأبو أمامة ، رفعاهُ : عليْكُم بقيام اللَّيلِ فإنَّه من دَأْبِ الصَّالِحين قبلكم وإنَّ قِيامَ اللَّيل قربةٌ إلَى اللهِ تعالَى ومنهاةٌ عنِ الآثامِ وتكْفيرُ السَّيئاتِ ومَطْردةُ الدَّاء عن الجَسد . [للترمذى]

٢/٢٢٣٧ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : منْ قامَ بعشْرِ آياتٍ لَم يُكتَب مِنَ الغَافِلِين ، ومَنْ قامَ بمائة آيةٍ كُتبَ منَ القانِتينَ ، ومَنْ قامَ بألِف آيةٍ كُتبَ مِنَ المقنْطَرين .

٣/٢٢٣٨ - عبد الله بن حبشي : أنَّ النبيَّ ﷺ سُئلَ : أيُّ الأعمالِ أفْضَل ؟ قالَ ، طُول القِيام . [هما لأبي داود]

٤/٢٢٣٩ - المغيرة بن شعبة ، قال : قامَ النبيُّ ﷺ حتَّى تورَّمتْ قدَماهُ فَقيلَ لهُ : قَدْ غَفَر اللهُ لَكَ ماتقدَّم من ذَنبكَ وماتأخَّر قالَ : أفلَا أكونُ عَبداً شكُوراً . [للترمذى والنَّسائي والشيخين]

٥/٢٢٤٠ - ولَهما عنْ عائشةَ نحْوه وفيهِ قالَت : فلمَّا بدَنَ وكثُر لَحمه صلَّى جالساً فإذا أرادَ أنْ يرْكَع قامَ فَقَرأ ثمَّ ركَع .

٦/٢٢٤١ - أبو هريرة ، رفعه : رَحمَ اللهُ رجُلًا قامَ منَ اللَّيلِ فصلَّى وأيقظ امْرأتهُ فإنْ أبتْ نَضَح فى وجْهِها الماءَ ، رَحمَ اللهُ امرأةً قامَت مِنَ اللَّيل فصلَّت وأيْقظت زَوجهَا فإنْ أبَى نَضَحت فى وَجْهه الماءَ . [لأبي داود والنَّسائي]

٧/٢٢٤٢ - أبو سعيدٍ وأبُو هريرة ، رفعاهُ : إذا أيقَظ الرجلُ أهلَه من اللَّيل فصلَّيا ركْعتَين جميعاً كُتِبا فى الذَّاكِرين والذَّاكِرات . [لأبي داود] .

٢٢٣٦ - فيه محمد القرشي وهو ابن سعد الشامي - متروك الحديث .

٢٢٤٣/٨ — ابن عمر : أنَّ أباهُ عُمرَ كانَ يُصلِّى من اللَّيل ما شاءَ اللهُ حتَّى إذا كانَ مِن آخِر اللَّيل أيقَظ أهْله للصَّلاةِ يقولُ: الصَّلاة الصلاة ثمَّ يتلُو : ﴿ وأْمُر أهْلَك بالصَّلاة ﴾ الآية . [لمالك]

٢٢٤٤/٩ — أبو هريرة ، رفعه : يَعقدُ الشَّيطانُ علَى قافيةِ رأْسِ أحَدِكم إذا هُو نامَ ثلاثَ عُقدٍ يضْربُ على كلِّ عُقدةٍ مَكانها : عَليْك لَيلٌ طوَيلٌ. فإنِ اسْتيقظَ فذَكَر اللهَ انحلَّت عُقدةٌ فإنْ توضَّأ انحلَّت عُقدةٌ فإنْ صلَّى انحلَّتْ عقدهُ كلُّها فأصْبَح نشيطا طيِّب النَّفس وإلَّا أصبَح خَبيثَ النَّفسِ كَسْلان .

[للستة إلا الترمذى]

٢٢٤٥/١٠ — ابن مسعود : ذُكرَ عنْدَ النَّبى ﷺ رجلٌ فقِيلَ: مازالَ نائماً حتَّى أصبَح ما قامَ إلَى الصَّلاة فقَالَ : ذٰلكَ رجلٌ بالَ الشَّيطانُ فى أذنِه .

[للشيخين والنَّسائى]

٢٢٤٦/١١ — عائشة ، رفعته : ما مِن امْرىءِ تكونُ لَه صلاةٌ بلَيلٍ فيغلب عَليها نومٌ إلا كُتبَ لهُ أجْرُ صَلاته ، وكانَ نومُه صَدقةً . [لمالك وأبى داود والنَّسائى]

٢٢٤٧/١٢ — مسروق ، سألتُ عائِشةَ : أيُّ العَملِ كانَ أحبُّ إلَى رسُول اللهِ ﷺ ؟ قالَت : الدَّائمُ ، قلتُ : فأى حِين كانَ يقُومُ منَ اللَّيل ؟ قالتْ : كانَ يقُوم إذا سَمِع الصَّارِخ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٢٤٨/١٣ — يعلى بن مملك ، سألَ أمَّ سلَمة عَن قراءة النَّبى ﷺ وصلاتهِ فقالَت : ومالَكُم وصلاته ، كانَ يُصلِّى ثمَّ ينامُ قدْرَ ما صلَّى ثُم يُصلِّى قدْرَ ما نامَ ثمَّ ينامُ قدْرَ ما صلَّى حتَّى يُصبح، ثمَّ نعتتْ قِراءته فإذا هِى تَنْعت قِراءتهُ مُفسرةً حَرْفاً حرفاً . [لأصحاب السنن]

٢٢٤٩/١٤ — أنس : ما كنَّا نشاءُ أنْ نَرَى النَّبى ﷺ فى اللَّيلِ مُصلِّيا إلَّا رأيناهُ ولا نَشاءُ أنْ نَراه نائماً إلَّا رأيْناهُ . [للنَّسائى]

١٥ / ٢٢٥٠ - ابن مسعود : صلَّيتُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ فأطالَ حتَّى همَمْتُ بأمْر سُوءٍ ، قيلَ : وما هَممْت بِهِ ؟ قالَ : همَمْتُ أنْ أجْلسَ وأدَعه . [للشيخين]

١٦ / ٢٢٥١ - حذيفة : صلَّيتُ معَ النَّبى ﷺ ذاتَ ليلة ، فافتتح البقرة ، فقلت : يركع بها ، ثم افتتح النساءَ ، فقرأها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها ، فقرأ مترسلاً إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مر بسؤال سأل ، وإذا مر بتعوذ تعوذ ، ثم ركع فجعل يقول : سبحان ربى العظيم ، وكان ركوعه نحوا من قيامه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ربنا لك الحمد ، ثم قام قياماً طويلا قريبا مما ركع ، ثم سجد ، فقال : سبحان ربى الأعلى ، فكان سجوده قريبا من قيامه .

[لمسلم والنسائى]

١٧ / ٢٢٥٢ - ابنُ عباس : بتُّ عندَ خالَتى مَيمونَة فقلْت : لأنظرنَّ إلَى صَلاةِ رسُولِ اللهِ ﷺ فَطَرحَتْ لهُ وِسادةً فاضْطَجعتُ فى عُرضِ الوِسادةِ واضْطجَع ﷺ وأهْله فى طُولها ، فَنامَ حتَّى انْتصفَ اللَّيْلُ أوْ قبلهُ بقليلٍ أو بَعدهُ بقليلٍ ثمَّ اسْتيقَظ فَجعلَ يمسَحُ النَّوْم عَن وَجهْه بيَديْهِ ، ثمَّ قَرأ العَشْر الآياتِ الخواتِم مِنْ سُورةِ آل عمْرانَ ثمَّ قامَ إلَى شنٍّ مُعلقةٍ فَتوضَّأ منها وأحْسَن وضوءَهُ ثمَّ قامَ يُصلِّى فقمتُ فصنَعْت مِثْل ماصنَع ثمَّ ذهبْتُ فقمْتُ إلَى جنْبهِ فوضَعَ ﷺ يدَه اليمنَى علَى رأسِه وأخَذَ بأذُنى اليمنَى يفْتِلها فصلَّى ركْعتَين ثمَّ ركْعتَين ثمَّ ركْعتَين ثم ركْعتَين ثمَّ ركْعتَين ثم ركعتين ثمَّ أوْتَر ثمَّ اضْطَجع حتَّى جاءهُ المؤذِّنُ فقامَ فصلَّى ركْعتَين خَيفتَيْن ثمَّ خَرَج فصلَّى الصُّبح .

١٨ / ٢٢٥٣ - ومن رواياتِه : فصلَّى فى تلْكَ اللَّيلةِ ثلاث عَشْرة ركعةً ثمَّ نامَ حتَّى نَفَخ ، وكانَ إذا نامَ نَفَخ ، ثمَّ أتاهُ المؤذِّن فخرجَ فصلَّى ولم يتَوضَّأ .

١٩ / ٢٢٥٤ - ومنها : فجعلْتُ إذا أغْفيتُ يأخذُ بشَحْمتىْ أُذنىَّ .

٢٠ / ٢٢٥٥ - ومنها : أنه ﷺ صلَّى العِشاءَ ثمَّ جاءَ منزلَهُ فصلَّى أرْبَع رَكعاتٍ ثمَّ نامَ ثمَّ قامَ ثمَّ قالَ : نامَ الغليِّم أوْ كَلمةً تشْبِهها ثمَّ قامَ فقُمتُ عَن يَسارهِ فجعَلنى

عَن يَمينهِ فصلَّى خَمْس رَكعاتٍ ثمَّ صلَّى ركْعتَين ثمَّ نامَ حتَّى سَمعْت غَطيطهُ ثمَّ خَرَج إلَى الصَّلاة .

٢٢٥٦/٢١ - ومنْها أنهُ ﷺ صلَّى ركْعتَين أطالَ فِيهما القِيامَ والرُّكوعَ والسُّجودَ ثمَّ انْصَرف فنامَ حتَّى نَفَخ ثمَّ فَعل ذٰلكَ ثلاثَ مرَّاتٍ سِتَّ رَكعاتٍ كلَّ ذٰلكَ يسْتَاك ويتَوضَّأ ويقْرأُ هٰؤلاء الآياتِ أيِ العَشْر حتَّى خَتم آل عِمْران ثمَّ أوْتَر بثلاثٍ فأذَّن المؤَذِّن فخرجَ إلَى الصَّلاة .

٢٢٥٧/٢٢ - ومنها : أنهُ إنَّما قرأ الآيات حتَّى بلَغ ﴿ فَقِنا عذَابَ النَّار ﴾ .

٢٢٥٨/٢٣ - ومنها : أنَّه توضَّأ ثمَّ صلَّى سبعاً أوْ خمساً أوْتر بهنَّ ولَم يُسلِّم إلَّا فى آخِرهنَّ .

٢٢٥٩/٢٤ - ومنها : حَزرتُ قِيامهُ فى كلِّ ركْعةٍ بقَدْر ياأيُّها المزملُ .

٢٢٦٠/٢٥ - ومنها : فَصلَّى ركْعتَين حتَّى صلَّى ثمانياً ثمَّ أوْتَر بخمْسٍ لَم يجْلِس فِيهنَّ .

٢٢٦١/٢٦ - ومنها : أنَّه يُحْيى مِنَ اللَّيل ثمانى رَكعاتٍ ويُوتر بثلاثٍ ويُصلِّى ركْعتَين قَبْل صلاة الفَجْر . [للستة]

٢٢٦٢/٢٧ - سعد بن هشام : سُئل ابنُ عباسٍ عَنْ وِتْر النَّبى ﷺ فقالَ : ألَا أدلُّك علَى أعْلَم أهْل الأرْضِ بذٰلكَ ؟ قالَ : مَنْ ؟ قالَ : عائشةُ فاسْألها ثمَّ ائْتِنى فأخْبِرنى بِردِّها عليْكَ ، قالَ : فأتيتُ حَكيم بنَ أفْلَح فاسْتلحقتُه إلَيها فَقال : ماأنَا بِقارِبها لأنِّى نهيْتُها أنْ تقُولَ فى هاتَيْن الشِّيعتَيْن شَيئاً فأبَتْ إلَّا مُضيًّا فأقْسَمتُ عليهِ فجاءَ فاسْتأذنَّا عَليها فأذِنَت فدَخلْنا فَقالت : حَكيمٌ ؟ فَعرفَتْه قال : نَعْم ، قالَت : مَنْ مَعَك ؟ قالَ : سَعدُ بنُ هشامٍ ، قالت : مَنْ هِشامٌ ؟ قالَ : ابنُ عامرٍ ، فترحَّمتْ عليهِ وقالَت خيْراً . قالَ قتَادةُ . وكانَ أُصيبَ يَومَ أُحدٍ ، فقلتُ : ياأمَّ المؤْمنينَ أنْبئينى عَن خُلقِ رَسُول الله ﷺ . قالت : ألَستَ تقْرأُ القُرآنَ ؟ قلْت : بلَى . قالت : فإنَّ خُلقه كَانَ القُرآن ، فَهممْتُ أنْ أقومَ ولا أسْألَ أحداً عَنْ شىءٍ

حتَّى أموتَ ثمَّ بدَا لى ، فقلتُ : أنْبئينى عَن قِيام رسُولِ اللهِ ﷺ . قالتْ : أَلَستَ تقرأ : ﴿ ياأَيُّها المزَّمِّل ﴾ ؟ قلْتُ : بلَى . قالت : فإنَّ اللهَ افْترضَ قِيامَ اللَّيل فى أوَّلِ هٰذه السُّورة ، فقامَ نبىُّ اللهِ ﷺ وأصحابُه حوْلًا وأمْسكَ اللهُ خاتِمتَها اثنى عَشَر شَهْراً فى السَّماءِ حتَّى أنزلَ اللهُ فى آخِرِ هٰذه السُّورة التَّخفِيف ، وصارَ قيامُ الليلِ تطوُّعاً بَعد فريضةٍ ، قلتُ : ياأمَّ المؤْمنِينَ أنبئِينى عَنْ وتْر رَسُول اللهِ ﷺ . قالَت : كُنَّا نُعد له سواكهُ وطَهورهُ فيبعثه اللهُ متَى شاءَ فيتَسوَّكُ ويتوضَّأ ويُصلِّى تِسعَ رَكعاتٍ لا يجْلسُ إلَّا فى الثامنة فيذْكرُ اللهَ ويحْمدُه ويدْعُوه ويُسلِّم تسْليماً يُسمِعنا ثمَّ يصلِّى ركْعتَين وهُو قاعدٌ فِتلكَ إحْدَى عَشْرة رَكعةً يابنىَّ فلمَّا أسنَّ ﷺ وأخذَه اللَّحْم أوْتَر بسبعٍ وصنَعَ فى الرَّكعتَين مِثل صَنيعِه الأوَّل فَتلكَ تِسعٌ يابنىَّ ، وكانَ إذا صلَّى صَلاةً أحبَّ أنْ يُداوِم عَليها ، وكانَ إذا غَلبهُ نَومٌ أوْ وجعٌ عَن قيامِ اللَّيل صلَّى مِنْ النَّهار ثِنتىْ عَشَرة رَكعةً ولا أعْلمهُ قرأ القُرآنَ كلَّه فى لَيلةٍ ولا صلَّى ليلةً إلَى الصُّبح ولا صامَ شهراً كاملًا غَير رمَضانَ ، قال : فانْطلقتُ إلَى ابنِ عبَّاسٍ فحدثْتُه بحَديثِها فقالَ : صدَقَتْ ولوْ كنْتُ أقْربُها لأتيْتُها حتَّى تُشافِهنى به . قلتُ : لَوعَلمتُ أنَّك لا تدْخلُ عَليها ماحدَّثتكَ حدِيثها .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢٨/٢٢٦٣ – وفى روايةٍ : قالَت : نِعْم المرءُ كانَ عامِراً أُصيب يَوْم أُحدٍ .

٢٩/٢٢٦٤ – وللستَّة عن الأسْودِ عنْها : قالَت كانَ يصلِّى ثَلاثَ عَشْرةَ مِنَ اللَّيلِ ثمَّ إنهُ صلَّى إحْدَى عَشْرة وتَرَك ركْعتَين ثمَّ قُبِضَ وهُو يُصلِّى مِن اللَّيل تِسعا .

٣٠/٢٢٦٥ – علىٌّ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى منَ اللَّيل سِتَّ عَشْرة ركْعةً سِوَى المكْتوبة . [لعبد الله بن أحمد]

٣١/٢٢٦٦ – أبو هريرة ، رفعه : إذا قامَ أحدُكمْ منَ اللَّيل فليفْتَتح الصَّلاةَ بركْعتَين خَفِيفتَين ثمَّ لِيطوِّلْ بعْدُ ما شاءَ . [لمسلم وأبى داود بلفظه]

٢٢٦٧/٣٢ - جابر ، رفعه : لا تدَعنَّ صلاةَ اللَّيل ولَوْ حَلْب شَاةٍ .

٢٢٦٨/٣٣ - سهل بن سعد قال : جاءَ جبريلُ إلَى النَّبىِّ ﷺ فقالَ : يا مُحمدُ عِشْ ما شِئتَ فإنَّكَ ميِّتٌ واعْمَل ما شِئْتَ فإنَّك مَجزىٌّ بِهِ وأحْبِب مَنْ شِئْت فإنَّك مُفارقهُ واعْلَم أنَّ شَرفَ المؤْمنِ قِيامُ اللَّيل وعزَّه استِغناؤُه عنِ النَّاس .
[هما للأوسط]

٢٢٦٩/٣٤ - أبو هريرة : جاءَ رجلٌ إلَى النَّبى ﷺ فقالَ : إنَّ فلاناً يُصلِّى باللَّيلِ فإذا أصْبحَ سَرقَ قالَ : سيَنهاهُ ما يقُول . [لأحمد والبزار]

٢٢٧٠/٣٥ - ابن عباس ، رفعه : لا تأذنُ امْرأةٌ فى بَيتِ زَوجِها إلَّا بإذْنِه ولا تقُومُ مِن فراشِه فتُصلِّى تَطوعاً إلَّا بإذْنِه . [للكبير]

٢٢٧١/٣٦ - عائشة : قامَ النبىُّ ﷺ بآيةٍ منَ القُرآنِ لَيلةً . [للترمذى]

٢٢٧٢/٣٧ - ولأحْمدَ والبزَّار عنْ أبى ذَرٍّ مِثله مُطولا وفيهِ : إنَّ الآيَةَ : ﴿ إنْ تُعذِّبهُم فإنَّهمْ عِبادكَ وإنْ تَغفِرْ لَهُم فإنَّكَ أنْتَ العزيزُ الحَكِيمُ ﴾ وأنَّه سأَل النبىَّ ﷺ عنْ ذٰلكَ فقالَ: دَعوتُ لأمتِى . قال : فماذا أُجِبْت ؟ قَال : أُجبتُ بالذِى لَو اطَّلع عليهِ كَثيرٌ مِنْهم تَركُوا الصَّلاةَ . قالَ : أفَلا أُبشِّر الناسَ ؟ قالَ : بلى ، فانطلقْتُ مُعنقاً قَريباً مِنْ قَذفةٍ بحجَرٍ ، قالَ عُمر : يا رسُولَ اللهِ إنَّك إنْ تَبعثْ إلَى النَّاس بهٰذا اتَّكلُوا عنِ العِبادةِ، فناداهُ أنِ ارْجِع فَرجَع .

قيـام رمضـان والتراويح وغـير ذلك

٢٢٧٣/١ - أبو هريرة : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يرغَبُ فى قِيام رَمضانَ مِن غَير أنْ يأمرَهم فيهِ بعزيمةٍ فيقُول : منْ قامَ رمضان إيماناً واحْتِساباً غُفِر لَه ما تقدَّم منْ ذَنبِهِ ، فتُوفِّى ﷺ والأمْرُ علَى ذٰلكَ فى خِلافةِ أبى بكْرٍ وصدْراً مِنْ خِلافة عُمرَ .
[للستة]

٢٢٦٧ - فيه بقية وهو مدلس .

٢٢٧٤/٢ - أبو بكرة ، رفعه : لا يقُولنَّ أحدُكم إنِّى قمتُ رَمضانَ كلَّه وصُمتُ كلَّه ، قال : فلا أدْرِى أكرهَ التَّزكيةَ أوْ قالَ لابدَّ مِنْ نومة أوْ رَقْدةٍ .
[لأبى داود والنَّسائى]

٢٢٧٥/٣ - عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يجْتهدُ فى رمَضانَ مالَا يجْتهدُ فى غَيرهِ وفى العشْرِ الآخرِ مالا يجْتهدُ فى غَيْره .

٢٢٧٦/٤ - وفى روايةٍ : إذا دخَل العُشْر الآخرُ أحْيَا اللَّيلَ وأيقَظ أهلَه وَجدَّ وشدَّ المئزرَ . [للستة إلا مالكاً]

٢٢٧٧/٥ - وعنْها ، قالَتْ : ماكانَ يزيدُ فى رَمَضان ولا فى غَيرهِ علَى إحْدَى عَشْرة رَكْعةً يُصلِّى أربعاً فلا تَسألْ عَن حُسْنهنَّ وطُولهنَّ ثمَّ يصلِّى أرْبعاً فَلا تَسألْ عن حُسنِهنَّ وطُولهنَّ ، ثمَّ يصلِّى ثلاثاً فقلتُ : يارسُولَ اللهِ أتنامُ قبْلَ أنْ تُوتِر ؟ فقالَ : ياعائشةُ إنَّ عَينىَّ تنَامانِ ولا ينامُ قَلْبى . [للشيخين]

٢٢٧٨/٦ - زيدُ بن ثابت : احْتَجر النبىُّ ﷺ حُجيرةً بخَصفةٍ قالَ عفَّان : فى المسْجِد وقالَ عبدُالأعْلَى : فى رمَضَان ، فخرجَ يُصلِّى فيها فتتبَّع إليهِ رجال وجاءُوا يصلُّون بصَلاتهِ ، ثمَّ جاءُوا إليهِ فحضرُوا وأبطأ فرفعُوا أصْواتَهم وحَصبوا البابَ فَخرجَ مُغضباً فقال : مازالَ بِكُم صَنيعكُم حتَّى ظَننتُ أنهُ ستُكتبُ عليْكُم فعَليْكم بالصَّلاة فى بُيوتِكم فإنَّ خَير صَلاةِ المرْءِ فَى بيتهِ إلا الصَّلاة المكْتُوبَة .
[لأبى داود والنَّسائى والشيخين بلفظهما]

٢٢٧٩/٧ - أبو هريرة : خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ علَى النَّاس فى رَمَضان وهُم يصلُّون فى ناحيةِ المسْجد فقالَ : ماهٰؤُلاء ؟ قِيل له : هٰؤُلاء ناسٌ لَيس مَعهُم قرآنٌ وأُبَىُّ بنُ كعبٍ يُصلِّى بِهم وهُم يُصلُّون بصَلاته فقالَ : أصابُوا ونِعمَّا صَنعُوا .
[لأبى داود وضعَّفه بمسلم بن خالد]

٢٢٨٠/٨ - عبد الرحمن بن عبد القارىء : خرجْتُ معَ عُمر ليلةً إلى المسْجد فإذا الناسُ أوْزاعٌ متفرِّقونَ يُصلِّى الرجلُ لنفْسه ويُصلِّى الرجلُ فيصلِّى بصلاتِهِ

الرَّهطُ ، فقالَ عُمر : إنِّي لَو جمعتُ هٰؤلاءِ علَى قارِىء واحدٍ لكانَ أمثلَ ثمَّ عزَم فَجمعهُم علَى أُبىِّ بنِ كَعْب ثمَّ خرجتُ مَعه ليلةً أُخرى والنَّاسُ يُصلُّون بصلاةِ قَارئهم ، قالَ عُمر : نِعمت البِدعَة هٰذِه والتَّى ينامُونَ عنْها أفْضَل مِن التَّى يقُومون . يُريد آخِر اللَّيل وكانَ الناسُ يقُومونَ أوَّله . [لمالك والبخارى] .

٢٢٨١/٩ – السائب بن يزيد ، قالَ : أمرَ عُمر أُبىَّ بنَ كَعبٍ وتميماً الدَّارىَّ أنْ يقُوما للناس فى رَمَضان بإحْدَى عَشْرة ركْعةً ، فكانَ القارئُ يقرأُ بالمِئِينَ حتَّى كنَّا نعتَمدُ علَى العِصىِّ من طُول القيامِ فما كُنا نَنْصرفُ إلَّا فى بزوغ الفَجْر .

٢٢٨٢/١٠ – يزيد بن رومان : كانَ الناسُ يقُومونَ فى زَمنِ عُمرَ فى رَمَضان بثلاث وعِشْرين ركْعةً . [هما لمالك]

٢٢٨٣/١١ – جابر بن سمرة : كانَ النبىُّ ﷺ لايقُوم مِنْ مُصلاهُ الذِى صلَّى فيهِ الصُّبحَ حتَّى تطلُع الشَّمسُ فإذا طلَعتْ قامَ وكانُوا يتحدَّثُون فيأْخذونَ فى أمْرِ الجاهِلية فيضْحكونَ ويتَبسَّمُ ﷺ . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٢٨٤/١٢ – ابن عمر ، رفعه : لايَغلبنَّكم الأَعرابُ علَى اسْم صَلاتِكُم ألا إنَّها العِشاءُ وهُمْ يعْتِمون بالإِبِل . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢٢٨٥/١٣ – عبد الله بن مغفَّل،رفعه : لا يغْلبنَّكُم الأعْرابُ علَى اسم صَلاتِكم المغْرِب وتقُولُ الأعْرابُ هِى العِشاءُ . [للبخارى]

٢٢٨٦/١٤ – أبو بَرزة : كانَ النبىُّ ﷺ ينْهَى عَنِ النَّومِ قَبْل العِشاءِ والحديث بعْدَها . [للشيخين والترمذى وأبى داود بلفظه]

٢٢٨٧/١٥ – عمر : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يسْمَر معَ أبى بَكرٍ فى الأمْرِ مِنْ أمْرِ المسْلمينَ وأنا مَعَهُما . [للترمذى]

٢٢٨٨/١٦ – سالم بن أبى الجعد : قالَ : قالَ رجلٌ مِن خُزاعَة : لَيتَنى صلَّيتُ فاسْترحْتُ فكأنَّهُم عابُوا ذٰلكَ عليْهِ ، فقالَ : سَمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقُول : أقِمِ الصَّلاةَ يا بلالُ أرِحْنا بِها .

١٧/٢٢٨٩ — وفى روايةٍ عَنْ بعْضِ الأنْصارِ، رفعه : قُم يا بِلالُ فأرِحْنا بالصَّلاة . [لأبى داود]

١٨/٢٢٩٠ — عثمان بن أبى العاص، قلت : يارَسولَ اللهِ إنَّ الشَّيطانَ قدْ حالَ بيْنى وبَيْن صلاتى وبيْن قِراءتى يُلبسها علىَّ . فقال : ذاكَ شَيطانٌ يقالُ لَه خُنْزب فإذَا أحْسَسْتهُ فتعوَّذْ باللهِ منهُ واتْفل عنْ يَسارِك ثلاثاً . ففعلْتُ ذٰلك فأذْهبهُ اللهُ عنِّى . [لمسلم]

١٩/٢٢٩١ — وللقزوينى ، قالَ : لمَّا استَعملنِى النبىُّ ﷺ علَى الطَّائِف جَعلَ يُعرضُ لى شىء فى صَلاتِى حتَّى لاأدْرِى ماأُصلِّى ، فلَّما رأيتُ ذٰلكَ رحلْتُ إلَى النَّبى ﷺ فقالَ : ابنُ العاصِ ؟ قلْت : نَعَم يارَسُولَ اللهِ . قالَ : ماجاءَ بكَ ؟ قلْتُ: عَرضَ لى شىءٌ فى صَلاتِى حتَّى ماأدْرِى ماأُصلِّى . قال : ذاكَ الشَّيطانُ ، أُدْن فدَنوتُ منهُ فَجلستُ علَى صُدُور قَدمىَّ فَضَرب صدْرِى بيَدهِ وتَفلَ فِى فَمى وقالَ : اخْرُج عدوَّ اللهِ ، فَفعلَ ذٰلكَ ثلاثَ مرارٍ ثمَّ قالَ : الْحق بعمَلكَ ، فَلعمْرِى ماأحْسبُه خالَطنِى بعْدُ .

٢٠/٢٢٩٢ — زيد بن خالد الجهنى ، رفعه : صلُّوا فى بيُوتِكم ولاتتَّخذُوها قُبوراً . [لأحمد والبزار والكبير]

٢١/٢٢٩٣ — ابن عباس ، رفعه : مَنْ لَم تنْهه صلاتُه عَن الفَحشاءِ والمُنكَر لَم يزْددَ مِنَ اللهِ إلَّا بُعداً . [للكبير]

٢٢/٢٢٩٤ — ولَه عن ابنِ مسعُودٍ موقوفاً : مَنْ لم تأْمرهُ صلاتُه بالمعْروفِ وتنْهاهُ عنِ المنْكَر ... الحديث .

٢٣/٢٢٩٥ — زيد بن ثابت ، رفعه : صلاةُ المرْءِ فى بيْتِه أفضلُ مِنْ صَلاتِه فى مَسْجِدى هٰذا إلَّا المكْتُوبة . [لأبى داود والترمذى]

٢٢٩٣ — ضعيف .

٢٢٩٦/٢٤ — عبد الواحد ، يرفعهُ : صلاةُ الرجُلِ فى الفَلاةِ إذا أتمَّها تُضاعَفُ علَى صَلاتهِ فى الجَماعة بمثْلها . [لرزين]

٢٢٩٧/٢٥ — أبو هريرة ، رفعه : قالَ اللهُ تعالَى : مَنْ عادَى لِى وليًّا فقَد آذنتهُ بحَرْبٍ ، وماتقرَّب إلىَّ عبْدِى بشيءٍ أحبَّ مِن أداءِ ماافْترضتُ عَليه ، ولَايزالُ عبْدِى يتقرَّب إلَى بالنَّوافلِ حتَّى أُحبهُ ، فإذا أحْببتُه كُنتُ سَمعَه الذِى يسْمعُ بهِ وبَصَره الَّذى يُبصرُ بهِ ويدَه الَّتى يبْطشُ بِها ورِجلَه الَّتى يمشِى بِها ، وإنْ سَألنِى أعْطيتُه وإنِ اسْتعاذَ بِى أعذْتهُ،وماتَردَّدتُ عَن شىءٍ أنا فاعِلهُ تردُّدِى عَن نفسِ المؤْمنِ يَكْرهُ الموتَ وأنا أكْرهُ مَساءَته . [للبخارى]

٢٢٩٨/٢٦ — عبد الله بن حبشى الخثعمى : سُئلَ النبىُّ ﷺ : أىّ الأعمالُ أفْضلَ ؟ قالَ : طُول القِيامِ . قالَ : أىُّ الصَّدقة أفضلُ ؟ قالَ : جُهْد المقلّ . قِيل : فأىُّ الهِجْرةِ أفضلُ ؟ قالَ مَنَ هجر ماحرَّم اللهُ عليهِ . قِيل : فأىُّ الجِهادِ أفضلُ ؟ قالَ : من جاهَدَ المشْركينَ بمالِه ونفْسِه . قالَ : فأىُّ القَتل أفْضلُ ؟ قالَ : مَن أهْريقَ دمهُ وعُقرَ جَوادهُ . [للنَّسائى وأبى داود بلفظه]

٢٢٩٩/٢٧ — حريثُ بن قُبيصة : قدمتُ المدينةَ فقلتُ : اللَّهم يَسِّر لى جَليساً صَالحاً ، فجلستُ إلَى أبى هُريرة . فقلتُ : إنِّى سألتُ الله أنْ يرزُقنى جَليساً صَالحاً فحدثنِي بحدِيثٍ سَمعته مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ لعلَّ الله أنْ ينْفَعنى به ، فقالَ : سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقُول : إنَّ أوَّل مايُحاسَب بهُ العبدُ يَوم القِيامة منْ عَملهِ صلاتُه فإنْ صَلُحت فَقَد أفلَحَ وأنْجحَ وإنْ فسَدت فَقدْ خابَ وخَسِر ، فإنِ انْتقَص مِن فَريضَتِه شَيْئاً قال الربُّ تعالى : انْظُروا هلْ لِعبدى مِنْ تطوُّعٍ ؟ فيكمَّل بهِ ماانْتقَص مِن الفريضَة ، ثمَّ يكونُ سائر أعْماله علَى ذٰلك . [للترمذى والنَّسائى]

كتاب الجنائز

المرض والنوائب ، موت الأولاد والطاعون ، وغير ذلك

٢٣٠٠/١ - أبو سعيدٍ وأبو هريرة رفعاه : مايُصيبُ المؤمنَ مِنْ وَصبٍ ولا نَصَبٍ ولا سَقمٍ ولا حُزنٍ حتَّى الهمَّ يهمّه إلّا كفّر بِهِ سيِّئاته.

[للشيخين والترمذى]

٢٣٠١/٢ - ابن مسعود : أتيتُ رَسولَ الله ﷺ وهُو يُوعكُ فمسَسْته بِيدى فقلْت : إنَّك تُوعكُ وعْكاً شدِيداً . قال : أجَلْ إنِّى أُوعكُ كما يُوعَك الرَّجلانِ منكم . قلت : ذلكَ بأنَّ لكَ أجْرَين . قال : أجَلْ ما منْ مُسلمٍ يُصيبُه أذًى مِنْ مرضٍ فما سِواهُ إلّا حطَّ الله بِهِ سيِّئاته كما تَحطُّ الشَّجرةُ وَرَقَها . [للشيخين]

٢٣٠٢/٣ - جابر : أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَل علَى أمِّ السائِبِ أوْ عَلَى أُمِّ المسيبِ فقالَ : مالك تزفْزفينَ ؟ قالَت : الحمىُّ لا بارَكَ الله فِيها . فَقالَ : لاَ تسبُّى الحمى فإنَّها تُذهبُ خَطايا بَنى آدمَ كما يُذهِب الكِيرُ خَبَثَ الحدِيدِ . [لمسلم]

٢٣٠٣/٤ - أبو هريرة : أنَّ رسُولَ الله ﷺ عادَ مَحْموماً فقال : أبشرْ فإنَّ الله تعالَى يقُولُ:هِى نارِى أُسلِّطها علَى عبْدِى المؤمنِ لِيكوَن حظه منَ النارِ .[لرزين]

٢٣٠٤/٥ - يحيى بن سعيد : أنَّ رجلًا جاءهُ الموتُ فى زمنِ النَّبى ﷺ فقال رجلٌ : هنيئاً لهُ ماتَ ولَم يُبتلَ بمرضٍ ، فقال ﷺ : ويحْكَ ما يُدريِك لو أنَّ الله ابتلاهُ بمرضٍ فكفّر عنهُ مِنْ سيِّئاتِه . [لمالك]

٢٣٠٥/٦ - قال رُزَين : وزاد النسائى : إنَّ المؤمِنَ إذا مَرضَ فأصابهُ السَّقم ثمَّ ماتَ كانَ كفَّارةً لما مَضَى من ذنُوبهِ وإنْ أعفاهُ الله منهُ كانَ كفَّارةً لما مَضَى وموعِظةً لما يستقبل ، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفى كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه ، فلَم يدْرِ لِمَ عقلُوه ولَا لِمَ أرْسلوهُ .

٢٣٠٦/٧ - أنس رفعه : إنَّ عِظم الجزاءِ معَ عِظَم البلاءِ ، وإنَّ الله تعالَى إذا أحبَّ قَوْماً ابْتلاهُم فمنْ رَضَى فلهُ الرِّضا ومَنْ سَخِطَ فله السُّخط .

٢٣٠٥ - فيه مجهول .

٢٣٠٧/٨ - جابر ، رفعه : يوُّد أهلُ العافِيةِ يومَ القِيامة حينَ يُعطَى أهلُ البلاءِ الثَّوابَ لوْ أنَّ جُلودَهم كانَتْ قُرضَت فى الدُّنيا بالمقارِيضِ .

[لمالك والترمذى بلفظه]

٢٣٠٨/٩ - أبو هريرة ، رفعه : ما يزالُ البَلاءُ بالمؤمن والمؤمنة فى نفسه ووَلدِهِ ومالهِ حتَّى يلقى اللهَ وما عليْهِ خطِيئةٌ . [لمالك والترمذى بلفظه]

٢٣٠٩/١٠ - محمد بن خالد السلمى عن أبيهِ عَن جدِّه : سَمعتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ : إنَّ العبدَ إذا سَبقَت له مِنَ اللهِ منزلةٌ فلَم يبْلُغها ابتلاهُ اللهُ فى جَسَدِهِ أوْ فى مالهِ أو فى وَلدِهِ ثمَّ صبَّرهَ علَى ذَلكَ حتَّى يبْلغهُ المنزلة الَّتى سَبقتْ لَه مِنَ اللهِ تعالَى . [لأبى داود]

٢٣١٠/١١ - مصعب بن سعد عن أبيهِ ، قُلتُ : يارَسُول اللهِ أىّ النَّاس أشدُّ بلاءً ؟ قالَ : الأنبياءُ ثمَّ الأمثلُ فالأمثلُ ، يُبْتَلى الرجلُ علَى حَسَب دينهِ ، فإنْ كان دينُه صُلباً اشتدَّ بلاؤُه ، وإنْ كانَ فى دينهِ رقةٌ ابتلاهُ علَى حَسَب دِينه ، فما يْبرحُ البلاءُ بالعبْدِ حتَّى يتركَهُ يمشِى علَى الأَرْضِ وما عليْهِ خَطيئةٌ . [للترمذى]

٢٣١١/١٢ - أنس ، رفعه : إن الربَّ سُبحانهُ وتعالى يقُول : وعزتى وجَلالى لاأُخرجُ أحدا من الدُّنيا أريدُ أنْ أغفرَ لهُ حتَّى أسْتوفِىَ كلَّ خَطيئةٍ فى عُنقهِ بسَقمٍ فى بدَنهِ وإقْتارٍ فى رِزقهِ .

٢٣١٢/١٣ - شقيق : مرِضَ عبدُ اللهِ فعدناهُ فجعلَ يبْكى فعُوتبَ فقالَ : لا أبْكى لأجْلِ المرضِ،لأنِّى سمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقُول : المرضُ كفَّارةٌ ، وأنا أبْكى أنَّه أصابَنى علَى حالِ فتْرة ولم يُصبْنى فى حالِ اجْتهادٍ،لأنَّه يُكتبُ للْعبْدِ من الأَجْر إذا مرضَ ما كانَ يُكتبُ لهُ قبلَ أنْ يَمرضَ فمنعَهُ منهُ المرضُ .

[هما لرزين]

٢٣٠٧ - فيه مجهول .

١٤ / ٢٣١٣ - أنس،رفعه : إنَّما المريضِ إذا مرِض وصحَّ كالبَردَةِ تقَعُ من السَّماء فى صَفائِها وخُلُوصِها . [لرزين وللبزار والأوسط بضعف]

١٥ / ٢٣١٤ - أبو سعيد : قال النِّساءُ للنَّبى ﷺ : غَلبنَا عليكَ الرِّجالُ فاجْعَل لَنا يوماً مِنْ نَفْسك ، فوعدَهنَّ يوْماً لِقيهنَّ فيهِ فوعظَهنَّ وأمرَهنَّ فكانَ فِيما قالَ لهنَّ : مامْنكنَّ امرأةٌ تقدِّمُ ثلاثةً مِن وُلدِها إلا كانَ لَها حِجاباً مِنَ النَّارِ ، فقالَتِ امرأةٌ : واثْنَين فقال : واثْنَين . [للشيخين]

١٦ / ٢٣١٥ - ولرزين : وإنَّ السقْط لمحبَنْطاً عندَ بابِ الجنَّةِ حتَّى يجيءَ أبواهُ .

١٧ / ٢٣١٦ - على ، رفعه : إنَّ السقْط ليراغِم ربَّه إذا أُدخَل أبويْه النَّار فَيقالُ : أيُّها السقط المراغِمُ ربَّه أدخل أبَويكَ الجنَّة فيجرُّهُما بسُررهِ حتّى يدْخِلهما الجنَّة .

[للقزوينى بضعف]

١٨ / ٢٣١٧ - ابن مسعود ، رفعه : من قَدَّم ثلاثة لَم يبلغُوا الحِنْث كانُوا لَه حِصْناً حَصيناً ، قالَ أبو ذرٌّ : قدَّمتُ اثْنيْن . قالَ : واثْنينِ . قالَ أُبىُّ بنُ كعبٍ : قدَّمت واحداً . قالَ : ووَاحِداً ، ولٰكن إنَّما ذٰلك عِنْد الصَّدْمِة الأُولى .

[للترمذى]

١٩ / ٢٣١٨ - أبو ذر ، رفعه : مامِنْ مُسلميْن يموتُ بيْنَهما ثَلاثةُ أوْلادٍ لم يبلُغُوا الحِنْثَ إلّا غفَر اللهُ لَهما بفَضْلِ رحمتِه إيَّاهم . [للنَّسائى]

٢٠ / ٢٣١٩ - ابن عباس ، رفعه : من كانَ لهُ فَرطَان مِنْ أُمتِى دخَل الجَنَّة بِهما . قالَتْ عائشةُ : فمْن كانَ لهُ فَرطٌ مِنْ أُمتكَ ؟ قالَ : ومَن كانَ لهُ فَرطٌ يامُوفَّقة . قالَتْ : فَمن لَم يَكنْ لَه فَرطٌ مِنْ أُمتكَ ؟ قالَ : أنا فرطُ أُمتِى لم يُصابُوا بمثْلِى . [للترمذى]

٢٣١٣ - ضعيف .

٢٣١٦ - ضعيف .

٢١/٢٣٢٠ - ابن مسعود ، رفعه : مَنْ ماتَ لهُ ولدٌ أوْ أُنثى سلَّم أوْلَم يُسلِّم رَضِىَ أوْلَم يرْضَ صَبَر أوْلَم يصْبِر لَم يكُن لهُ ثوابٌ دُون الجنَّةِ .

[للكبير والأوسط بضعف]

٢٢/٢٣٢١ - أنس : وقَف النبىُّ ﷺ علَى مجْلس مِن بَنى سَلَمة فقالَ : يابَنى سلَمَة ماالرَّقوبُ فِيكُم ؟ قالُوا : الَّذِى لاولَدَ له . قالَ : بلْ هُو الَّذِى لافرَطَ لَه ، قالَ : فما العَدِيم فِيكُم ؟ قالُوا : الذِى لامالَ لَه . قالَ : بلْ هُو الَّذى يقدم ولَيسَ لهُ عِنْد اللهِ خيرٌ . [للموصلى والبزار]

٢٣/٢٣٢٢ - سهل بن حنيف ، رفعه : مَنْ لَم يكُن لهُ مِنكُم فَرطٌ لَم يدْخلِ الجنَّة إلَّا تَصريداً ، قالَ رجلٌ : يارسُولَ اللهِ مالكلِّنا فَرطٌ . قالَ : أوَلَيس مِنْ فَرَط أحدِكم أنْ يفقدَ أخاهُ المسْلمَ . [للأوسط بضعف]

٢٤/٢٣٢٣ - ابن عباس : لما عزى النبىَّ ﷺ بابنَتِه رُقيَّة قالَ : الحمدُللهِ دَفْن البناتِ مِنَ المكْرُمات . [للكبير والأوسط والبزار بضعف]

٢٥/٢٣٢٤ - أبو هريرة ، رفعه : لَسقْطٌ أُقدمُه بين يَدىّ أحبُّ إلىَّ مِن فارسٍ أُخْلفهُ خَلْفى . [للقزوينى بضعف]

٢٦/٢٣٢٥ - أبو الدرداء ، قال : ذكَر رسُولُ اللهِ ﷺ العافِيَة وماأعدَّ اللهُ لِصاحِبها مِنْ جَزيلِ الثَّوابِ إذا هُوَ شَكَر ، وذَكَر البلاءَ وماأعدَّ اللهُ لِصاحِبه من جزيل الثَّوابِ إذا هُو صبَر . فقلتُ : يارسُولَ اللهِ لَأنْ أعَافى فأشكرَ أحبُّ إلىَّ منْ أنْ أبتَلَى فأصْبِر . فقالَ ﷺ : اللهُ محبٌّ مَعك العافِيَةَ . [للطبرانى بضعف]

٢٣٢٠ - فيه عمرو بن خالد الأعشى وهو ضعيف .

٢٣٢٢ - فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

٢٣٢٣ - موضوع .

٢٣٢٤ - فيه يزيد بن عبد الملك النوفلى - ضعيف .

٢٣٢٥ - فيه ابراهيم بن البراء بن النضر وهو ضعيف .

٢٣٢٦/٢٧ — البراء بن عازب ، رفعه : ما اخْتلجَ عِرقٌ ولا عينٌ إلَّا بذنْبٍ وما يعْفُو اللهُ أكْثَر . [للصغير]

٢٣٢٧/٢٨ — عمرو بن مرة ، قال : إنَّ مما أنزلَ اللهُ تَعالى ، إنَّ اللهَ لَيبتلِيَ العبْدَ وهُو يحبُّ أنْ يَسْمعَ تضرُّعه . [للأوسط بلين]

٢٣٢٨/٢٩ — أبو هُريرة ، رفعه : لايزالُ المليلةُ والصُّداعُ بالعبْدِ والأمَةِ وأنَّ عليْهِما مِن الخَطايا مِثل أحدٍ فَما يَدعهُما وعَليهما مِثقالُ خَردلةٍ . [للموصلى]

٢٣٢٩/٣٠ — أبو الدرداء ، رفعه : إنَّ المؤمنَ إذا مَرضَ لم يُؤجَرْ فى مَرضِه ولٰكِن يُكفِّر اللهُ عنهُ . [للكبير وفيه جعفر بن عمر بن أبى القاسم]

٢٣٣٠/٣١ — ولهُ عن ابنِ مسعُودٍ مثْلهُ موْقُوفا .

٢٣٣١/٣٢ — عائشة ، رفعته : ماضُرِب على مؤمنٍ عِرْق قطّ إلَّا حطَّ اللهُ به خَطِيئةً وكتَب لهُ حسنةً ورَفَع لَهُ دَرَجةً . [للأوسط]

٢٣٣٢/٣٣ — وعنها ، رفعته : لايُصيبُ المؤمنَ شَوكةٌ فَما فَوقَها إلَّا رفعهُ اللهُ بها دَرجةً وحطَّ عنُه بها خَطِيئةً . [للشيخين والموطأ والترمذى]

٢٣٣٣/٣٤ — وللأوْسطِ والصغير بضعف : إلَّا كتبَ اللهُ له عَشْر حَسَنات وكفَّر عنهُ عَشْر سيِّئاتٍ ورفَع له عَشْر دَرَجات .

٢٣٣٤/٣٥ — ابن عباس ، رفعه : يُؤتى بالشَّهيدِ يَوم القيامةِ فينُصبُ للحِسابِ ، ثمَّ يُؤتَى بالمتصدِّق فينْصَب للحِساب ثمَّ يُؤتَى بأهْلِ البَلاءِ فلاينصب لَهم مِيزانٌ ولا ينْصبُ لَهم دِيوانٌ ، فيُصبّ عَليهم الأجرُ صباً حَتَّى أنَّ أهْل العافِية ليتَمنَّوْن فى الموقِف أنَّ أجْسادَهم قُرضِت بالمقارِيض مِن حُسنِ ثَوابِ اللهِ لَهُم . [للكبير بلين]

٢٣٣٣ — فيه روح بن مسافر وهو ضعيف .

٢٣٣٥/٣٦ - وله بضعف عن الحسن بن على رفعه ، وفى آخره : إنَّما يوفَّى الصَّابرونَ أجْرَهم بغيرِ حِسابٍ .

٢٣٣٦/٣٧ - أبو عبيد مولى رسول الله ﷺ ، رفعه : أتانى جِبْريلُ بالحُمَّى والطَّاعونِ فأمسَكتُ الحمَّى بالمدينةِ وأرسلتُ الطَّاعونَ إلى الشَّام ، فالطَّاعُون شهادةٌ لأمَّتى ورحمةٌ لَهم ورِجزٌ على الكافِرِ . [لأحمد والكبير]

٢٣٣٧/٣٨ - عائشة : سألتُ رسُولَ اللهِ ﷺ عن الطَّاعون فقالَ : كانَ هٰذا ممَّا يبْعثُه اللهُ علَى منْ كانَ قبْلَكم ، فجعلَه رحمةً للمؤْمنِين ، ما مِنْ عبدٍ يكُونُ فى بلدٍ يكونُ فيهِ فيمْكُث لا يخْرجُ صابِراً محْتسباً يعْلَم أنَّه لا يُصيبُه إلَّا ما كَتبَ اللهُ لهُ إلَّا كانَ لهُ مِثل أجْرِ شهيدٍ . [للبخارى]

٢٣٣٨/٣٩ - ابن عباس : أنَّ عُمرَ خَرجَ إلى الشَّام حتَّى إذا كانَ بسَرغ لَقيه أمراءُ الأجْنادِ أبُو عُبيدةَ بنُ الجرَّاح وأصحابُه فأخبرُوه أنَّ الوباءَ وقَعَ بالشَّام ، فقالَ عُمر لى : أُدعُ لى المهاجِرينَ الأوَّلِينَ فدعوْتُهم فاسْتشارَهُم وأخبرَهم أنَّ الوباءَ بالشَّام ، فاخْتلفُوا فقالَ بعْضُهم : خرجتَ لأمرٍ ولا نرى أنْ ترجعَ عنه ، وقَالَ بعضهم : معك بقيةُ الناسِ وأصحابُ النبى ﷺ ولا نرى أن تُقدمَهم علَى هٰذا الوباءِ . فقالَ : ارْتفعُوا عنِّى ، ثمَّ قالَ : أُدعُ لى الأنصارَ . فدعوْتُهم فاستْشارهُم فسلكُوا سَبيلَ المهاجِرين واخْتلَفوا اخْتلافَهُم . فقال : ارْتفِعُوا عنِّى،ثمَّ قالَ : أُدعُ لِى من كانَ هٰهنا مِن مَشْيخة قُريشٍ مِن مُهاجرَة الفَتْح،فدعوْتُهم فلم يخْتلِف عليه منْهُم رجُلانِ فقالُوا : نرى أنْ ترجِعَ بالنَّاس ولا تُقدِمهم علَى هٰذا الوَباء . فنادَى عُمر فى النَّاس : إنِّى مصبحٌ علَى ظَهْر فأَصْبحُوا عليه ، فقالَ أبُو عُبيدةَ : أفِراراً مِن قَدَر اللهِ ؟ فقالَ عُمر : لَو غَيْرك قالَها ياأبا عُبيدةَ ! وكانَ عُمر يكْرهُ خِلافهُ : نَعَم نفرُّ منَ قَدَر اللهِ ، إلَى قَدَر اللهِ.أرأيْتَ لوْ كانَ لكَ إبلٌ فهبطَتْ وادياً لَه عُدوتَان إحْداهُما خِصْبةٌ والأخْرى جَدبةٌ ، أليسَ إنْ رَعيت الخِصبةَ رَعيْتها بقدَرِ اللهِ وإنْ رَعيتَ الجدبةَ رعيْتها بقَدَر الله ؟ فجاءَ عبدُالرحمٰن بنُ عوفٍ وكانَ متغيِّباً فى بعضِ

٢٣٣٥ - فيه سعد بن طريف وهو ضعيف .

حاجاتِه فقالَ : إنّ عندِى مِنْ هٰذا عِلماً ، سَمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : إذا سَمعْتم بهِ بأَرْضٍ فلاتُقدِموا عليْه ، وإذا وَقع بأَرْضٍ وأَنتم بِها فلاتخرُجُوا فِراراً منْهُ ، فحمدَ اللهَ عمرُ ثمَّ انْصَرف . [للشيخين والموطأ وأبى داود]

٢٣٣٩/٤٠ - أسامة : أنّ رسولَ اللهِ ﷺ ذكَر الوجعَ فقالَ : رجزٌ أو عذابٌ عُذِّبَ بهِ الأُمم ثمَّ بقى منهُ بقيةٌ فيذهَب المرَّةَ ويأْتى الأُخرَى فَمن سَمع بهِ بأَرْضٍ فلَايقدُمنّ عليهِ ومنَ كان بأرضٍ وقَع بِها فلايخْرج مِنها فراراً منهُ .
[لمالك والشيخين والترمذى]

٢٣٤٠/٤١ - أنس : سُئِلَ عن الطّاعونِ فقالَ : هُو رحمةٌ بكُم ودعْوةُ نبيِّكم حينَ سأَلَ ربَّه أَنْ يَرفَع الهرْجَ عنْ أمتِهِ فمنعَها . قالَ : اللّهمَّ فبالطّاعونِ والموْت .

٢٣٤١/٤٢ - وفى رواية : اللّهمَّ طعناً وطاعُونا . [لرزين]

٢٣٤٢/٤٣ - يحيى بن عبد الله بن بحير ، قالَ : أَخبرنِى مَن سَمعَ فروةَ بن مُسيكٍ المرادِىّ يقولُ : قلتُ : يارسُولَ اللهِ ، عندنا أرضٌ يقالُ لَها أَبْينَ وهِى أرضُ ريفنا وميرتِنا وهِى وبيئةٌ ، أوْ قالَ : وباؤُها شديدٌ فقالَ ﷺ : دعْها فإنّ منَ القَرفَ التلَف . [لأبى داود]

٢٣٤٣/٤٤ - أبو موسى ، رفعه : فَناء أُمتى بالطّعنِ والطّاعونِ قِيل : يارَسُول اللهِ ، هٰذا الطّعنُ قدْ عَرفناهُ فما الطّاعونُ ؟ قالَ : وخْزُ أعْدائِكم مِنَ الجنّ وفى كلٍّ شهادةٌ . [لأحمد والطبرانى والموصلى]

٢٣٤٤/٤٥ - ولهُ عن عائشة مثله،وفيه : وغزةٌ تُصيبُ أُمتى مِن أعْدائِهم من الجنّ غدَّة كغدَّة الإبِلِ من أقامَ عليها كانَ مُرابطاً ، ومن أُصيبَ بِهِ كانَ شَهيداً ومن فَرَّ منهُ كالفارِّ من الزَّحْف .

٢٣٤٥/٤٦ - سمرة بن جندب رفعه : أشدُّ حَسَراتِ بنى آدمَ ثلاثٌ : رجلٌ لهُ سانيةٌ فلما اشتدَّ ظمأُ أَرْضِه وخرَجَ ثمرهَا ماتتْ سانيته فيجدُ حسرةً على سانيتهِ

٢٣٤٢- فيه مجهول .

وعلَى ثمرةِ أرْضِه . ورجلٌ كانَ علَى جَوادٍ فَلقىَ الكُفّار فلمَّا انهزَمُوا وكربَ أنّ يلْحقَهم انْكَسر جَوادُه فحسرة علَى جَواده وعلَى ما فاتهُ مِن الظَّفر . ورجُلٌ كانتْ لهُ امرأةٌ حَسْناء قَد رَضِيها فنَفَست غُلاماً وماتَتْ فحسْرة علَى امرأتِه ألا يَجدَ مِثلها وحَسْرة على وَلدِه ويخْشَى أنْ يَهلك ضيعةً . [للكبير والأوسط والبزار بمعناه]

الصبر على النوائب وتمنى المـوت

٢٣٤٦/١ - أنس : أتَى النبيُّ ﷺ علَى امرأةٍ تبْكى علَى صبىٌ لهَا فقال : اتَّقى اللهَ واصْبرِى . فقالت : وما تُبالِى بمصيبتى ، فلمَّا ذَهَب قِيلَ لَها إنهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فأخذَها مِثْلُ الموْت فأتَتْ بابهُ فلَم تجِد علَى بابِهِ بوَّابينَ فقالَت : يارسُولَ اللهِ لَم أعْرِفك . قال : إنَّما الصَّبرُ عنْدَ أوَّل صَدْمةٍ .

٢٣٤٧/٢ - وفى روايةٍ : قالتْ : إليْكَ عنِّى فإنَّك لَم تُصَب بمصِيبتِى .
[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٣٤٨/٣ - أمّ سلمة ، قالتْ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقُول : مامِنْ مُسلمٍ تُصيبهُ مُصيبةٌ فيقولُ ماأمرهُ اللهُ إنَّا للهِ وإنَّا إليهُ راجعُون اللّهم أجِرنى فى مُصيبتِى واخْلُف لى خَيراً مِنها إلَّاأخْلَف اللهُ خيراً مِنْها . فلمَّا ماتَ أبُو سَلَمة قلْتُ : أىّ المسْلمينَ خَيرٌ مِنْ أبى سَلَمة ؟ أولُ بيتٍ هاجَر إلَى النَّبىِّ ﷺ ثمَّ إنِّى قُلْتها فأخْلَف اللهُ لى رَسُول اللهِ ﷺ فأرْسَل إلىَّ حاطِب بن أبى بلْتعة يخْطبنى لهُ فقلْتُ : إنَّ لِى بنتاً وأنَا غيورٌ . فقالَ : أمَّا ابنَتها فندعُو اللهَ أنْ يغْنِيها عنْها وأدْعُوا اللهَ أنْ يذْهَب بالغَيْرة . [لمسلم والموطأ وأبى داود والترمذى]

٢٣٤٩/٤ - أبو موسى ، رفعه : إذا ماتَ ولدٌ لعبدٍ قالَ اللهُ تعالَى لملائكته : قبضْتُم وَلَد عَبْدى ؟ فيقُولُون : نَعَم . فيقُولُ : قبضْتُم ثمرةَ فُؤَادِه ؟ فيقولُون : نَعَم . فيقُول : ماذا قالَ عبْدِى ؟ فيقُولُونَ : حَمَدك واسْتَرجع . فيقُول : ابنُوا لعبْدِى بيْتاً فى الجنَّة وسَمّوه بيتَ الحمدِ . [للترمذى]

٢٣٥٠/٥ — أبو هريرة ، رفعه : يقُولُ اللهُ تعالَى : مَنْ أذْهبتُ حَبِيبتهُ فصبَرَ واحْتَسب لَم أرْضَ لَه ثواباً دون الجنةِ . [للترمذى]

٢٣٥١/٦ — ولَه وللبُخارى عن أنْسٍ : إذا ابتَليتُ عبْدِى بحبيبَتيْه ثمَّ صبَر عوَّضتُه مِنْهما الجنَّة . زاد المَوْصلىُّ بلين ، قلتُ : يارسُولَ اللهِ وإنْ كانَت واحِدة ؟ قالَ : وإنْ كانَتْ واحِدةً . يُريد العَيْن .

٢٣٥٢/٧ — وعنه،رفعه : يقُول اللهُ عزَّ وجلَّ : مالعبْدِى المؤْمن عِنْدى جَزاء إذا قَبضتُ صفيَّه مِنْ أهْلِ الدُّنيا ثمَّ احْتَسبه إلَّا الجنَّة . [للبخارى]

٢٣٥٣/٨ — وللنَّسائى عن ابن عمرو بن العاص رفعه : إنَّ اللهَ لا يرْضَى لعبْده المؤْمِنِ إذا ذَهَب بصَفيِّه من أهْلِ الأرْضِ فَصبَر واحْتَسب بثوابٍ دُون الجنَّة .

٢٣٥٤/٩ — عطاء بن أبى رباح ، قال لى ابن عباس : ألَا أُريكَ امرأةً منْ أهْلِ الجنَّة ؟ قلْتُ : بلَى . قالَ : هٰذِه المرأةُ السَّوداءُ ، أتَت النبىَّ ﷺ فقالَت : إنِّى أُصْرعُ وإنِّى أتَكشفُ فادْعُ اللهَ لِى . قالَ : إنْ شِئتِ صَبْرتِ ولكِ الجنَّة ، وإنْ شِئتِ دعوتُ اللهَ أنْ يعافيك . قالَت : أصْبرُ . فقالَت : فإنِّى أنْكِشفُ فادْعُ اللهَ ألا أنْكشِفَ فَدَعا لَها . [للشيخين]

٢٣٥٥/١٠ — عطاء بن يسار أرسله : إذا مَرضَ العبدُ بعثَ اللهُ إليهِ مَلَكيْن فقالَ : انْظرا ماذا يقُول لِعوَّادِه ، فإنْ هُو إذا جاءُوا حَمدَ اللهَ وأثْنى عليْهِ رَفعا ذٰلكَ إلَى اللهِ وهُو أعْلمُ فيقولُ : لعبْدِى علىَّ إنْ توفيته أنْ أُدخلَه الجنَّة وإنْ أشْفيتهُ أنْ أبدلَهُ لَحماً خَيْراً مِنْ لَحمِهِ ودَماً خَيْراً مِنْ دَمِه وأنْ أُكفر عنْه سيِّئاته . [لمالك]

٢٣٥٦/١١ — خبَّاب بن الأرتّ : شكَوْنا إلَى رسُول اللهِ ﷺ وهُو مُتوسدٌ بردةً لهُ فى ظلِّ الكَعْبة فقلْنا : ألَا تَسْتَنْصِرُ لَنا ؟ ألَا تدْعُو لَنا ؟ فقالَ : قدْ كانَ منْ قَبْلكُم يؤْخذُ الرجلُ فيُحفرُ له فى الأرْضِ فيُجعلُ فِيها ثمَّ يؤْتَى بالمنشارِ فَيُوضعُ علَى رأْسِهِ يجْعلُ نصفين ، ويمشَّطُ بأمشاطِ الحديدِ مادُون لَحمِه وعظْمهِ مايصدُّه ذٰلك

عَنْ دِينِهِ ، واللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمرَ حتَّى يسيرَ الراكبُ مِنْ صنْعاءَ إلَى حَضرَمَوْت لا يخافُ إلَّا اللهَ والذِّئبَ علَى غَنمِه ، ولٰكنَّكم تَستعجلُون .

[للبخارى وأبى داود والنَّسائى]

٢٣٥٧/١٢ — أنس : ماتَ ابنٌ لأبِى طَلحة مِنْ أمِّ سليمٍ فقالَت لأهْلها : لا تحدِّثوا أباطَلْحَة حتَّى أكُون أنا أُحدِّثه . فجاءَ فقرَّبتْ إليْهِ عشاءَه فأكَل وشَربَ ثمَّ تصنَّعتْ لَهُ أحْسنَ ما كانَت تصنْعُ فوقَعَ بها فلمَّا رَأتْ أنَّه قد شَبعَ وأصابَ مِنْها قالَت : ياأبا طَلْحة أرأيْتَ لَو أنَّ قوْماً أعارُوا عارِيتَهم أهْلَ بَيْتٍ فطلبُوا عارِيتَهم ألَهُم أنْ يمنَعوهم ؟ قالَ : لا ، قالتَ : فاحْتَسبْ ابنكَ ، فغضِبَ وقالَ : تركْتِنى حتَّى تلطخْتُ ثمَّ أخْبرتِنى بابْنى ، فأتَى النبىَّ ﷺ فأخْبرَه بما كانَ فقالَ لهُ ﷺ : باركَ اللهُ فى لَيْلتِكما ، فحملتْ ، فكانَ ﷺ فى سَفرٍ وهِى معهُ وكانَ ﷺ إذا أتَى المدينة منْ سفَرٍ لا يَطْرقها طَروقاً فَدَنا من المدينةِ فضرَبها المخاضُ فاحْتَبسَ عليْها أبُو طَلْحة وانْطلقَ النبىُّ ﷺ . يقولُ أبُو طَلْحة : إنَّك لتَعلَم يارَبِّ أنَّه يُعجبُنى أنْ أخْرجَ معَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إذا خرَجَ وأدْخلَ معهُ إذا دخَلَ وقد احْتبستُ بما تَرى . تقُولُ أمُّ سُلَيم : ياأبا طلْحَة ماأجدُ الَّذى كُنتُ أجدُ فانطلقْ،فانْطلَقنا وضربَها المخاضُ حينَ قَدِما فولَدتْ غلاماً فقالَت : ياأنَس لا يرْضعه أحدٌ حتَّى تغدُو بهِ إلَى رسُولِ اللهِ ﷺ فلمَّا أصْبحَ احْتملته فانْطلقت بهِ إلَى النَّبىِّ ﷺ فَصادفتهُ ومعهُ مِيسمٌ فلمَّا رَآنى قالَ : لعلَّ أمَّ سُليمٍ ولَدَت . قُلتُ : نَعم . فوضَعَ المِيسَم وجئْتُ بهِ فوضَعتُه فى حِجْره ودَعا بعَجْوةٍ من عَجوةِ المدينةِ فَلَاكها فِى فِيهِ حتَّى ذابَتْ ثمَّ قذفها فِى فى الصَّبى فجعلَ الصَّبىّ يَتلمظُها،قالَ ﷺ : انظرُوا إلَى حُبِّ الأنْصَار التَّمرَ ، فمسحَ وجْهَه وسماهُ عبدَالله .

[للشيخين وأبى داود بلفظ مسلم]

وفى رواية : قالَ ابن عُيينة قالَ رجلٌ منَ الأنْصارِ : فرأيتُ تِسعَة أوْلادٍ كلّهم قد قَرءُوا القُرآن .

٢٣٥٨/١٣ — القاسم بن محمد : هلَكتِ امرأةٌ لى وأتانى مُحمدُ بنُ كعبٍ القُرَظى يُعزِّينى بها فقالَ : إنَّه كانَ فى بَنى إسْرائيلَ رجُلٌ عابدٌ عالمٌ مجتهدٌ وكانت

لَه امرأةٌ وكانَ بها معْجَباً فماتَتْ فَوجدَ عليها حتى خَلا فى بيتِهِ واحْتجَب منَ النَّاس ، ثمَّ إنَّ امرأةً مِنَ بنى إسْرائيلَ سَمِعت بهِ فجاءَتْه فقالَت : إنَّ لى إليْه حاجةً أستفتيه فيهالَيسَ يجْزينى إلَّا أنْ أشافِهه ، فذهَبَ الناسُ ولَزمتِ البابَ فأُخبرَ فأذنَ لَها فقالَت : أسْتفتِيك فى أمْرٍ . قال : وما هُو ؟ قالَت : إنِّى اسْتعرتُ مِنْ جارةٍلى حُليا فكنْتُ ألْبسهُ وأُعيره زماناً ثمَّ إنَّهم أرْسلوا إلىَّ فيهِ أفأرُدُّه إلَيْهم ؟ قالَ : نَعم واللهِ . قالَت : إنَّه قَدْ مكثَ عِندِى زَماناً ! قالَ : ذاكِ أحقُّ لردّك إيَّاه . فقالَت : يرْحمُكَ اللهُ أفتأْسفُ علَى ماأعارك اللهُ ثمَّ أخذَه مِنْك وهُو أحقُّ بهِ منْك ؟ فأبصَرَ ما كانَ فيهِ ونفَعه اللهُ بقَوْلها . [لمالك]

١٤/٢٣٥٩ - أبو موسى ، رفعه : لاأحَدَ أصبرُ علَى أذًى سَمعهُ مِنَ اللهِ تعالَى . إنَّه ليُشركُ بهِ ويجْعلُ لهُ الولد ثمَّ يُعافِيهم ويرْزقُهم . [للشيخين]

١٥/٢٣٦٠ - ابن عباسٍ ، رفعه : مَن أُصيب بمصيبةٍ فى مالِه أوفى نَفْسِه فكتَمَها ولَم يشْكُها إلَى النَّاس كان حقاً علَى اللهِ أنْ يغفرَ لهُ . [للأوسط]

١٦/٢٣٦١ - يحيى بن وثاب ، عن شيخٍ منَ الصَّحابةِ رفعه : المسْلمُ الَّذى يخالِطُ الناسَ ويَصبِرُ على أذاهُم خيرٌ مِنَ الَّذى لايُخالِط الناس ولايَصبر علَى أذاهُم . [للترمذى]

١٧/٢٣٦٢ - عبد الرحمن بن القاسم،أرسلَه : ليعزِّ المسْلمينَ فى مَصائِبهم المصيبَةُ بى . [للموطأ]

١٨/٢٣٦٣ - أنس،رفعه : لا يتمنَّينَّ أحدُكم الموت من ضُرٍّ أصابَه ، فإنْ كانَ لابدَّ فاعلًا فلْيقُل : اللَّهم أحْيِنى ماكانَتِ الحياةُ خَيْراً لِى ، وتوفَّنى إذا كانَتِ الوفاةُ خيراً لِى . [للستة إلا مالكاً]

١٩/٢٣٦٤ - أبو هريرة ، رفعه : لا يتمنَّينَّ أحدُكم الموتَ إمَّا مُحسناً فلَعلَّه يزدادُ وإمَّا مُسِيئاً فلعلَّه يَسْتعتِبُ . [للشيخين والنَّسائى]

٢٣٦٠ ـ فيه بقية وهو مدلس .

عيـــادة المريض

١/٢٣٦٥ – علي ، قال : ما مِنْ رجُلٍ يعود مَرِيضاً مُمسياً إلّا خَرَج معهُ سبْعُون ألْف مَلَك يْستغفرُون لهُ حتّى يُصبحَ وكانَ لهُ خَريفٌ في الجنَّة، ومن أتاهُ مُصبحاً خَرجَ معهُ سبْعُون ألْفَ مَلَك يَسْتغفرونَ لهُ حتّى يُمسِي وكانَ لهُ خَريفٌ في الجنَّة . [لأبي داود]

٢/٢٣٦٦ – وللتِّرمذي نحوه مرْفُوعاً .

٣/٢٣٦٧ – ثوبان ، رفعه : من عادَ مَرِيضاً لَم يَزلْ في خرفَةِ الجنَّة ، قِيلَ : يارَسُول اللهِ وما خرفَةُ الجنَّة ؟ قالَ جَنَاها . [للتِّرمذي ومسلم بلفظه]

٤/٢٣٦٨ – أنس ، رفعه : مَنْ توضَّأ فأحْسَنَ الوُضوءَ وعادَ أخاهُ المسْلمَ محْتسباً بُوعِدَ من النارِ مسيرةَ ستِّين خريفاً . [لأبي داود]

٥/٢٣٦٩ – أبو هريرة ، رفعه : مَن عادَ مَرِيضاً أوْ زارَ أخاً لهُ في اللهِ ناداهُ مُنادٍ أنْ طِبتَ وطابَ ممشاكَ وتبوَّأْتَ مِنَ الجنَّةِ منْزِلًا . [للترمذي]

٦/٢٣٧٠ – وعنه ، رفعه : ثَلاثٌ لا يُعادُ صاحِبهنَّ : الرِّمِدُ وصاحبُ الضِّرسِ وصاحبُ الدَّملةِ . [للأوسط بضعف]

٧/٢٣٧١ – زيد بن أرقم : عادني رسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ وَجعٍ كانَ بعيْنيَّ . [لأبي داود]

٨/٢٣٧٢ – ابن عباس ، رفعه : مَنْ عادَ مَريضاً لم يَحضرْ أجلهُ فقالَ سَبْع مرَّات : أسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرْشِ العَظِيمِ أنْ يشْفِيكَ . إلّا عافاهُ اللهُ من ذٰلكَ المرضَ . [لأبي داود والترمذي]

٩/٢٣٧٣ – ابن عمرو بن العاص رفعه : إذا جاء الرَّجُلُ يعودُ مَرِيضاً فلْيقُلْ : اللّهمَّ اشِفِ عبدَكَ ينكأُ لكَ عدوّاً أو يمش إلَى جنازةٍ . [لأبي داود]

٢٣٦٨– فيه الفضل بن أدهم غير محتج به .

٢٣٧٠– ضعيف .

١٠/٢٣٧٤ - أبو أمامة ، رفعه : تمامُ عيادةِ المريضِ أنْ يضَعَ أحدُكُم يدَه علَى جَبْهتِهِ، أو قالَ علَى يدِهِ فيسْأله كَيفَ هُو ؟ وتمامُ تَحيَّاتِكم بيْنَكم المصافَحة .

١١/٢٣٧٥ - أبو سعيد ، رفعه : إذا دَخلْتُم علَى مَرِيضٍ فَنَفِّسوا لهُ فى أجلِه فإنَّ ذلك يُطيبُ نَفْسه . [هما للترمذى] .

١٢/٢٣٧٦ - أنس : أنَّ غلاماً منَ اليهُود كانَ يخدُمُ النبىَّ ﷺ فمرض فأتاهُ يعودُه ، فقَعد عنْدَ رأْسِهِ فقالَ لَه : أسْلم ، فنظَر إلَى أبيهِ وهُو عندهُ فقالَ : أطِع أباالقاسِمِ ، فأسْلَم فخرجَ النبىُّ ﷺ وهُو يقُولُ : الحمدُ ﷺ الَّذى أنقذَهُ منَ النَّار .

[للبخارى وأبى داود]

١٣/٢٣٧٧ - ابن عباس : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ علَى أعرابىٍّ يعودُهُ فى مَرضِه وكانَ إذا دخَل علَى مرِيضٍ يعُودهُ قالَ : لا بأسَ طَهورٌ إن شاء اللهُ . فقالَ : قلْت: طهور ، كلا بلْ هِى حُمى تفورُ ، أوْ تثُور ، علَى شيخٍ كبير ، تُزيرهُ القُبورَ . قالَ ﷺ : فَنَعم إذاً . [للبخارى]

١٤/٢٣٧٨ - وعنه ، قالَ : مِن السُّنةِ تخفيفُ الجُلُوسِ وقلةُ الصَّخَب فى العِيادةِ عندَ المرِيضِ ، قالَ : وقالَ النبىُّ ﷺ لما كثُر لَغطُهم واخْتلافهُم : قومُوا عنِّى . [لرزين]

١٥/٢٣٧٩ - أنس : كانَ النبىُّ ﷺ لا يعُودُ مَرِيضاً إلَّا بَعْد ثلاثٍ .

[للقزوينى بضعف]

١٦/٢٣٨٠ - أبُو هريرةَ رفعه : لا يُعادُ المرِيضُ إلَّا بعْد ثلاثٍ .

[للأوسط بضعف]

٢٣٧٤ - ضعيف .

٢٣٧٥ - حديث منكر .

٢٣٧٩ - فى اسناده مسلم بن على وهو متروك .

٢٣٨٠ - فيه نصر ابن حماد وهو متروك .

١٧/٢٣٨١ — ابن عباس ، قالَ : عِيادةُ المريضِ أوَّلَ يومٍ سُنَّة وبعدَ ذٰلكَ تطَوُّعٌ . [للكبير والأوسط والبزار]

١٨/٢٣٨٢ — عمرو بن حزم : منْ عادَ مَرِيضاً فلا يزالُ فى الرَّحمةِ حتَّى إذا قَعَد عنْدَه استَنقعَ فيها ، وإذا قامَ مِن عنْدِه فَلا يزالُ يخُوض فيها حتَّى يرْجِعَ منْ حيثُ خَرَج . [للكبير والأوسط]

١٩/٢٣٨٣ — معاذ ، رفعه : خَمسٌ من فَعل واحدةً مِنْهنَّ كانَ ضامِناً علَى اللهِ : مَنْ عادَ مَريضاً ، أوْ خَرَج مَع جنازةٍ ، أوْ خَرَج غازياً ، أوْ دَخَل علَى إمامهِ يُريد تَعزِيره وتوْقِيره ، أوْ قَعَد فى بَيْتِه فسَلِمَ الناسُ منهُ وسَلِمَ من النَّاس .
[للكبير بلين]

٢٠/٢٣٨٤ — أبو هريرة رفعه : إنَّ اللهَ تعالَى يقولُ يومَ القِيامة : ياابنَ آدمَ مَرِضتُ فلَم تعُدْنى . قالَ : يارَبُّ كيفَ أعُودُك وأنتَ ربُّ العالمين ؟ قالَ : أما عَلِمتَ أنَّ عَبْدى فُلاناً مَرِضَ فلم تعدْه ؟ أما عَلمتَ أنَّك لَو عُدتهُ لوجدْتنى عِنْده ؟ ياابنَ آدَمَ استَطعمتُك فلَم تُطعِمْنى . قالَ : ياربِّ كيفَ أُطعمُك وأنْتَ ربُّ العالمين ؟ قال : أما عَلمتَ أنَّه استَطعَمَك عبْدِى فلَم تُطعِمْه ؟ أما عَلمتَ أنَّك لَو أطْعمتَه لوجدْتَ ذٰلكَ عنْدِى . ياابْنَ آدمَ استسقيتُكَ فلَم تَسقنى . قالَ : ياربِّ كيفَ أسْقِيك وأنْتَ ربُّ العالمين ؟ قالَ : استَسقاكَ عبْدِى فَلانٌ فلَم تسْقِه . أمَا لَوْ سَقيتَه لَوجدْتَ ذٰلكَ عِندِى . [لمسلم]

٢١/٢٣٨٥ — ابن عباس : أنَّ النبيَّ ﷺ عادَ مَريضاً . قالَ : ماتَشْتَهى ؟ قالَ : أشْتَهى خُبزَ بُرٍّ . قالَ ﷺ : منْ كانَ عندهُ خُبز بُرٍّ فلْيبعَثْ إلَى أخِيه . ثمَّ قالَ : إذا اشْتَهى مَريضُ أحدِكم شيئاً فلْيطعَمهُ . [للقزوينى بلين]

٢٣٨٣ ـ فيه ابن لهيعة .

٢٣٨٥ ـ فيه صفوان بن هبيرة ضعفه الذهبى .

٢٢/٢٣٨٦ - عمر ، رفعه : إذا دخلتَ علَى مَريضٍ فَمرْه أن يدعوَ لكَ فإنَّ دُعاءَه كدُعاءِ الملائِكةِ . [للقزوينى]

نزول المــوت وأحــواله

١/٢٣٨٧ - أبو سعيد ، رفعه : لقِّنوا مَوْتَاكُم : لَاإِلٰه إِلَّا اللهُ .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٢/٢٣٨٨ - زادَ فى الأوْسطِ بضعف : وقُولُوا:الثَّباتَ الثَّباتَ ولا حَوْل ولا قُوةَ إِلَّا باللهِ .

٣/٢٣٨٩ - عبد الله بن جعفر ، رفعه : لقِّنُوا مَوْتَاكُم : لاإِلٰه إِلَّا اللهُ الحلِيمُ الكَرِيمُ ، سُبحانَ اللهِ ربِّ العَرشِ العَظيمِ ، الحمدُلله ربِّ العالَمين . قالُوا : يارسول الله : كيفَ الأحْياء ؟ قالَ : أجود وأجْوَد . [للقزوينى بضعف]

٤/٢٣٩٠ - معقل بن يسار ، رفعه : اقرءُوا سُورةَ يسٓ علَى موْتَاكُم .
[لأبى داود]

٥/٢٣٩١ - أبو هريرة ، رفعه : ألم ترَوا إلَى الإنْسانِ إذا ماتَ شَخَص بصرُه ؟ قالُوا : بلَى ، قالَ : فذٰلكَ حينَ يُتبع بَصَره نفْسهُ . [لمسلم]

٦/٢٣٩٢ - أم سلمة : دخَلَ رسُولُ اللهِ ﷺ على أَبى سَلَمة وقَدْ شقّ بصرهُ فأغمضَه ثم قال : إنَّ الرُّوحَ إذا قُبضَ تبعه البَصرُ ، فضجَّ ناسٌ مِنْ أهْلِه فقالَ : لاتدْعُوا علَى أنْفسِكم إلَّا بخَيرٍ ، فإنَّ الملائِكةَ يُؤمنُونَ علَى ماتقُولُون ، ثم قالَ :

٢٣٨٦ ـ فيه انقطاع .
٢٣٨٨- ضعيف .
٢٣٩٠ — ضعيف .

اللهمَّ اغْفِر لأبى سَلَمة وارْفعْ دَرجَته فى المهديِّين واخْلفهُ فى عَقِبهِ فى الغابِرين ، واغْفرْ لَنا ولهُ ياربَّ العالَمين ، وأفسح لَه فى قَبْره ونوِّر لهُ فيهِ .

[لمسلم وأصحاب السنن]

٢٣٩٣/٧ — أبو هريرة ، رفعه : إذا احْتُضرَ المؤْمنُ أتتْ ملائِكةُ الرَّحمةِ بحريرةٍ بيضاء فيقولُون : اخْرُجِى راضيةً مرْضيًا عنكِ إلَى روحِ اللهِ ورَيحْانٍ ورَبٌّ غيرِ غَضْبان ، فيخْرح كأطْيَب ريح المسلِكِ حتَّى أنهُ لَيناولهُ بَعضهُم بَعضاً حتَّى يأتوا بهِ أبوابَ السَّماء فيقُولُون : ماأطْيَب هٰذه الرِّيح التّى جاءتْكُم منَ الأرْض ، فيأتُون بهِ أرْواحَ المؤْمنينَ فلَهم أشدُّ فَرحاً بهِ منْ أحَدِكم بغائبهِ فيقدم عليْهِ فيسألُونَه : ماذا فَعَل فلانٌ ماذا فَعلَ فلانٌ ؟ فيقُولُون : دعُوه فإنَّه كانَ فى غمِّ الدّنيا . فيقُولون : قد ماتَ أماأتاكم ؟ قالُوا : ذهِبَ به إلَى أمهِ الهاوِية ، وإنَّ الكافِر إذا احتُضِر أتتْه ملائكةُ العذابِ بمسحٍ فيقُولُون اخْرُجى ساخِطةً مسْخُوطاً عليْكِ إلَى عذابِ اللهِ فتخْرجُ كأنتنِ ريح جيفةٍ حتَّى يأتُوا به بابَ الأرْضِ فيقولُون : ماأنْتنَ هذا الرِّيحَ حتَّى يأتُوا بِهِ أرْواحَ الكفَّار . [للنَّسائى]

٢٣٩٤/٨ — وزاد الكبيرُ عن ابن عمرو بن العاص : إنَّ المؤمنَ يؤْمرُ بقَبرهِ فيوسَّعُ سَبعيَن طُولًا وسبعينَ عَرْضاً ويفرشُ ويُطيَّبُ ويُنوَّرُ وفيه بابٌ إلَى الجنَّة . وإنَّ الكافر يضيَّقُ قبره ويُملأ حيَّاتٍ كأعناقِ البختِ ، وتُرسلُ عليهِ ملائِكةٌ صمٌّ عُميٌ معَهُم فَطاطِيس منْ حَديدٍ لا يبصرونَه فيرحمونَه ولا يسمعُون صوتَه فيرْحمونَه وفيهِ بابٌ إلى النارِ إذا نَظرَ منهُ مقعدَه سألَ اللهَ أن يدُيمَ ذلك عليهِ فلا يَصلُ إلَى ماورَاءهُ .

٢٣٩٥/٩ — بريدة ، رفعه : المؤمنُ يموتُ بعرقِ الجبين . [للترمذى والنسائى]

٢٣٩٦/١٠ — عبيد بن خالد السلمى ، رفعه : موتُ ألفجاةِ أخذةُ أسِفٍ للكافرِ ورحْمةٌ للمؤمنينَ . [لرزين ولأبى داود نحوه]

١١/٢٣٩٧ – ابن عمرو بن العاص : أنَّ رسولَ الله ﷺ استعاذَ من سَبعِ موْتاتٍ : الفجْأةِ ، ومِن لدغ الحيَّة ، ومن السَّبعِ ، ومِنَ الغَرقِ ومِنَ الحرقِ ، ومِن أنْ يخرَّ على شيءٍ ، أوْ يخرَّ عليهِ شيءٌ ومنَ القَتلِ عند فِرار الزَّحف .
[لأحمد وللبزار والكبير والأوسط]

١٢/٢٣٩٨ – عائشة ، رفعته : من أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ الله لقاءَه ، ومَن كرِهَ لِقاءَ الله كَره الله لِقاءَه . قلتُ : يانبيَّ الله أكراهِية الموْت ؟ قالَ : ليسَ كذٰلك ولكنَّ المؤْمنَ إذا بُشرَ برحْمةِ الله ورضْوانهِ وجنَّتِه أحبَّ لقاءَ الله فأحبَّ الله لقاءَه ، وأنَّ الكافِرَ إذ بُشِّر بعذابِ الله وسَخَطِه كرِه لقاءَ الله فكرِهَ الله لقاءَه .
[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

١٣/٢٣٩٩ – وفى روايةٍ بعد كره الله لقاءه : والموت قبلَ لقاءِ الله .

١٤/٢٤٠٠ – وفى أُخرى ، قالت : إذا شَخَصَ البصرُ وحشرَجَ الصَّدرُ واقْشَعَرّ الجلْدُ وتَشَنَّجت الأصابعُ فعندَ ذلٰكَ من أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ الله لقاءَه ومن كرِهَ لقاءَ الله كره الله لقاءَه .

١٥/٢٤٠١ – حيان أبو النضر : دخلتُ معَ واثلةِ بنِ الأسْقعِ علَى أبى الأسْودِ الجُرشىّ فى مَرضِه الذى ماتَ فيهِ فأخذَ أبو الأسْودِ يمينَ واثِلة فمسحَ بها عينيهِ ووجَهه لبيعته رسُولَ الله ﷺ . فقالَ واثلةُ : واحدةٌ أسألكَ عنها . فقال : ماهِيَ ؟ قالَ : كيفَ ظنُّك بربِّك ؟ قالَ ، وأشار برأسِه ، أى حسنٌ . قالَ : أبْشر فإنِّى سَمعتُ رسُولَ الله ﷺ يقولُ قالَ الله تعالَى،أنا عِنْد ظنِّ عبْدِى بى فليظنَّ بى ماشاء .
[لأحمد والأوسط]

١٦/٢٤٠٢ – محمود بن لبيد،رفعه : اثْنان يكْرهُهما ابنُ آدمَ ، الموتَ ، والموتُ خيرٌ للمؤمنين مِنَ الفِتْنة . ويكرهُ قِلةَ المالِ ، وقلةُ المالِ أقلُّ للحِساب .
[لأحمد]

٢٣٩٧ – فيه ابن لهيعة .

١٧ / ٢٤٠٣ — ابن عمرو بن العاص رفعه : تحفةُ المؤْمنِ الموتُ . [للكبير]

١٨ / ٢٤٠٤ — سلمان : أن النبيَّ ﷺ عادَ رجُلًا منَ الأنْصارِ فَوضَعَ يدَه علَى جبينِه فقالَ : كيفَ تجدُك ؟ فلَم يجبْه فقيلَ : يارسُولَ الله إنَّه عنكَ مشغولٌ . فقالَ : خلُّوا بيْنى وبينَه . فخرجَ الناسُ فرفَعَ يدَه فأشارَ المريضُ أنْ أعِد يدَكَ حيثُ كانَت ، ثمَّ ناداهُ : يافلانُ ماتجدُ ؟ قالَ : أجدُنى بخيرٍ ، وقد حَضَرنى اثنان أحدُهما أسْودُ والآخرُ أبيضُ . قالَ ﷺ : أيهُّما أقربُ منْك ؟ قالَ : الأسْودُ . قال : إنَّ الخيرَ قَليلٌ وإنَّ الشرَّ كثيرٌ ، قالَ : فمتِّعنى منْك يارسول الله بدعوةٍ فقالَ : اللهمَّ اغفرْ الكثيرَ وأتمَّ القليلَ ، ثم قالَ : ماترى ؟ قالَ خيرٌ بأبى أنْتَ وأمِّى أرَى الخيرَ ينْمى وأرَى الشرَّ يضْمحلُّ وقدِ استأخَر عنِّى الأسودُ . قالَ : أىُّ عملِك أمْلك بكَ ؟ قال : أسْقِى الماءَ . قالَ ﷺ ياسَلْمان هَل تُنكر منِّى شيْئاً ؟ قال : نَعَم بأبى أنتَ وأُمِّى قد رأيتُكَ فى مَواطِن مارأيتُكَ علَى مِثْلِ حَالكَ اليوْم ، قالَ : إنِّى أعْلمُ مايلْقى ، مامنهُ عِرقٌ إلَّا وهُو يألَم الموتَ عَلى حدتِه . [للبزار بضعف]

١٩ / ٢٤٠٥ — ابن مسعود ، رفعه : نفسُ المؤمنِ تخرُج رَشْحاً ولاأُحبُّ موْتاً كموْتِ الحمارِ . قيلَ : ومامَوتُ الحِمارِ ؟ قالَ : موتُ الفَجْأة . قالَ : ورُوحُ الكافِرِ تخْرُجُ مِنْ أشْداقه . [للكبير والأوسط بضعف]

٢٠ / ٢٤٠٦ — ابن عباس ، رفعه : إنَّ للموتِ فَزَعاً ، فإذا أتَى أحدُكم وفاةَ أخيهِ فلْيقُل : إنَّا لله وإنَّا إليهِ راجِعُون ، وإنَّا إلَى ربِّنا لمنْقلِبُون.اللَّهم اكْتبهُ فى المحسِنينَ واجْعَل كِتابهُ فى عليِّينَ واخْلُف عَقِبه فى الآخِرين ، اللهمَّ لاتحرِمْنا أجْرهُ ولاتَفتِنَّا بعدهُ . [للكبير بلين]

٢١ / ٢٤٠٧ — أبو قتادة : ماتَ رجلٌ بالمدينةِ ممَّن وُلد بها فصلَّى عليهِ رسولُ الله ﷺ ثم قالَ : ياليتَه ماتَ بغيْرِ موْلِده ، قالُوا : ولم ذاكَ يارسُولَ الله ؟ قالَ :

٢٤٠٣ - فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقى - ضعيف .

٢٤٠٤ - فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

٢٤٠٥ - فيه حسام ابن فضل وهو ضعيف .

إنَّ الرجلَ إذا ماتَ بغيرِ مَوْلدِهِ فيسَ مِنْ مَولدِهِ إلَى منْقطع أثرِهِ فى الجنَّة . [للنَّسائى]

٢٤٠٨/٢٢ – أبو موسى : سألتُ رسُولَ الله ﷺ متَى تنْقطِع مَعرفةُ العبْدِ منَ النَّاس ؟ قالَ : إذا عايَن . [للقزوينى بضعف]

مرض النبى ﷺ وموته وغسله وكفنه ودفنه

١/٢٤٠٩ – العباس : رأيتُ فى المنام كأنَّ الأَرضَ تنزعُ إلَى السَّماء بأشْطانٍ شِدادٍ فقَصصتُ ذلكَ علَى النَّبى ﷺ فقَال : ذاكَ وفاة ابن أخِيك .

[للبزار والكبير]

٢/٢٤١٠ – عائشة ، قالَت : كانَ رسولُ الله ﷺ يقولُ فى مَرضِه الذّى ماتَ فِيه : ياعائشةُ مازالَ أجد ألَم الطَّعام الذى أكلتُ بخيْبَرَ ، وهذا أوان وجدت انْقطاع أبْهرى مِن ذلك السُّم . [للبخارى]

٣/٢٤١١ – وعنها : رجع إلىَّ النبىُّ ﷺ ذات يومٍ مِن جنازةٍ منَ البَقيع فوَجَدنى وأنا أجدُ صُداعاً وأنا أقولُ : وارأساهُ قالَ : بل أنا ياعائِشةُ وارأساهُ ، وماضَرَّك لَو مت قَبلِى فغسَّلتكِ وكفَّنتكِ وصلَّيتُ عليكِ ودفنتُكِ ، فقلْت : لكأنِّى بكَ والله لَوفَعلت ذلك لرجَعْتَ إلَى بيْتى فعرَّستَ فيهِ ببعْضِ نِسائِك ، فتبسَّم ﷺ ثمَّ بدأ فى وَجِعه الذّى ماتَ فيهِ .

[للدارمى ويأتى فى الخلافة للبخارى]

٤/١٤١٢ – وعنها : لما ثَقُل رسُول الله ﷺ واشْتدَّ وجَعه اسْتأذَن أزواجَه فى أنْ يمرَّض فىَ بيتى فأذِن لهُ فَخرجَ وهُو بيْنَ رجُلَين تخط رجلاهُ فى الأَرضِ بين عبَّاس ورجل آخَرَ ، قالَ ابن عَبَّاس : هُو علىّ . قالت : ولما دخَلَ بيتى اشتدَّ

٢٤٠٨ – فيه كذاب .

وجَعُه . قالَ : أهرِيقُوا عليَّ مِنْ سَبْع قِرِبٍ لَم تُحلل أوْكيتهنَّ لعلِّى أعْهدُ إلى الناسِ ، فأجْلسناهُ فى مخضبٍ لحفصة ثم طفِقْنا نصبُّ عليهِ منْ تِلك القِرب حتَّى طفِقَ يُشير إلينا بِيدِهِ أنْ قَد فعلْتنَّ ، ثمَّ خرجَ إلى الناسِ فصلَّى بِهِم وخَطبهم .
[للشيخين]

٢٤١٣/٥ – ومن رواياته ، قالَت : أوَّل ، مااشْتكَى رسولُ الله ﷺ فى بيتِ مَيْمونة فاسْتأذن أزْواجَه . [الحديث]

٢٤١٤/٦ – ومنها ثقل النبىُّ ﷺ فقالَ : أصلَّى الناسُ ؟ قُلنا : لَا ، هُم ينتظرونَكَ يارَسُول الله قالَ : ضعُوا لِى ماءً فى المخضْبِ ففعلْنَا فاغْتَسل ثمَّ ذهبَ لينوءَ فأغْمىَ عليْهِ ثمَّ أفاقَ فقالَ : أصلَّى الناسُ ؟ قُلنا : لَا ، هُم ينْتظرُونكَ قالَ : ضَعُوا لِى ماءً فى المخضَبِ ففعلْنا فاغتَسل ثم ذَهَب لينُوءَ فأغْمىَ عليهِ ثمَّ أفاقَ فقالَ : أصلَّى الناسُ ؟ : قلْنا : لا ، هُم ينْتظِرونكَ ، قالَ : ضعُوا لى ماءً فى المخضَبِ ، فاغْتسلَ ثمَّ ذهبَ لينوءَ فأغْمى عليهِ ، ثمَّ أفاقَ فقالَ : أصلَّى الناسُ ؟ قُلنا : لَا وهُم ينْتظِرونكَ والناسُ عُكوفٌ فى المسجِد ينْتظِرونهُ ﷺ لصلاة العِشاءِ الآخرةِ ، قالَت : فأرْسلَ ﷺ إلى أبِى بكْرٍ أنْ يُصلِّى بالنَّاسِ فأتاهُ الرَّسولُ فقالَ : إنَّ النَّبى ﷺ يأمُركَ أنّ تُصلِّى بالناسِ ، فقال أبُو بكرٍ : وكانَ رجلًا رَقيقاً ياعُمَر صلِّ بالناسِ ، فقالَ عُمر : أنتَ أحقُّ بذلك فصلَّى أبُوبكرٍ تلكَ الأيَّام ثمَّ إنَّ رسُولَ الله ﷺ وجدَ مِنُ نفسِهِ خِفَّة فخرجَ بيْن رجلَيْن أحدُهما العبَّاس لصلاة الظُّهر ، وأبُوبكرٍ يُصلِّى بالناسِ فلمَّا رآهُ أبُو بكرٍ ذَهب ليتأخَّر فأوْمأ إليْهِ ألا يتأخَّر وقالَ لَهما : أجلسانى إلَى جنْبه ، فأجْلساهُ إلَى جنْبِه ، فكانَ أبُو بكرٍ يُصلِّى وهُو يأتمُّ بصلاة النبىِّ ﷺ والناسُ يُصَلُّون بصلاة أبى بكرٍ والنبىُّ ﷺ قاعدٌ .

٢٤١٥/٧ – ومنه ، قالت : كانَ النبىُّ ﷺ يسألُ يقُول : أينَ أنا غداً ، أينَ أنا غداً ؟ يُرِيدُ يوْمى ، فأذِنَ له أزْواجُه أنْ يكونَ حيثُ شاءَ فكان فى بيْتِي حتَّى ماتَ فى اليَوْم الَّذِى كانَ يدُور علَىَّ فيهِ وقبضهُ الله وإنَّ رأسهُ لَبيْن نحْرِى وسَحرِى وخالَط رِيقهُ ريقى،دَخَل عبدُ الرَّحمٰن ابنُ أبى بكرٍ ومعهُ سِواكٌ يستنُّ بهِ فنظَر ﷺ إليهِ

فقلْتُ : أعِطنى هٰذا السِّواكَ ياعَبد الرَّحمنِ فأعطانِيه فقَضمتهُ ثمَّ مضَغتهُ فأعْطيتُه رسولَ الله ﷺ فاستَنَّ بهِ وهُو مُستندٌ إلَى صَدْرى .

٢٤١٦/٨ — ومنها : فَما رأيتُه يستَنُّ استْناناً أحْسَن منهُ ، فَما عَدا أنْ فَرغَ رفَع يدهُ أوْ أُصبَعه ثمّ قال : الرّفيق الأعْلَى (ثلاثاً) ثمَّ قُبض .

٢٤١٧/٩ — ومنها : فجعلَ يُدخلُ يديهِ فى الماءِ فيمْسَح بِهما وجْهَه يقُول : لا إلٰهَ إلَّا الله إنَّ للموتِ سَكراتٍ .

٢٤١٨/١٠ — ومنها ، قالَتْ : كانَ النبىُّ ﷺ وهُو صحيحٌ يقولُ : إنَّه لَن يقْبضَ نبىٌّ قطُّ حتَّى يَرى مَقعدهُ منَ الجنَّة ، ثمَّ يَحْيا أوْ يخيَّر فلمَّا اشْتكَى وحضَرهُ القَبضُ ورَأسهُ علَى فَخذِى غُشىَ عليهِ فلمَّا أفاقَ شَخَص بصرُه نحْوَ سقفِ البَيْت ثمَّ قالَ : اللهمَّ فى الرَّفيقِ الأعْلَى ، فقلْتُ ، إذاً لايُجاوِرنا ، فعرفتُ أنهُ حَديثهُ الذى كانَ يحدثنا وهُو صحيحٌ .

٢٤١٩/١١ — ومنها : سمِعتهُ وأخذَتْهُ بحَّةٌ يقولُ ﴿ معَ الذِّينَ أنْعَمَ الله عليهْم ﴾ الآية .

٢٤٢٠/١٢ — ومنها أنَّه يقُولُ : اللّهم اغفِر لى وارحَمني وألِحقنى بالرَّفيقِ الأعْلَى .

٢٤٢١/١٣ — ومنها للأوْسطِ بضعيفٍ ، أنهُ قالَ : الحمدُ لله إنَّه لَم يُمت نبىٌّ حتَّى يؤمَّه رجلٌ مِنْ أُمتهِ .

٢٤٢٢/١٤ — ابن عباس : لمَّا حضَرَ النَّبى ﷺ وفى البيْتِ رجالٌ منْهُم عُمَر قالَ ﷺ : هلُموا أُكتبْ لَكُم كِتاباً لنْ تَضلُّوا بعْدهُ . فقالَ عمر : رسولُ الله ﷺ قد غَلبَ عليهِ الوجَعُ وعنْدكُم القُرآن حَسْبكم كِتاب الله فاخْتَلف أهلُ البيْتِ واخْتصَموا فمنْهُم مَنْ يقولُ : قرِّبوا يكتُب لَكم ، ومنْهم مَنْ يقولُ ماقالَ عُمر ، فلمَّا أكْثرُوا اللَّغطَ والاخْتلافَ قالَ : قومُوا عنِّى . قالَ : فكانَ ابنُ عباسٍ يقُولُ : إنَّ الرزيَّة كلَّ الرَّزيةِ ما حالَ بيْنَ رسُولِ الله ﷺ وبينَ أنْ يكْتبَ لَهم ذلكَ الكتابَ لاخْتلافِهِم ولَغَطهم .

١٥ / ٢٤٢٣ - وفى روايةٍ ، قالَ ابنُ عبَّاسٍ : يِوم الخَميسِ ومايَوْم الخميسِ ثمَّ بكَى حتَّى بَلَّ دَمعُه الحصَى ، قلْتُ : ياابنَ عبَّاسٍ مايَومُ الخميسِ ؟ قالَ : اشتدَّ برَسولِ الله ﷺ وجعُه فقالَ : إيتُونى بكَتف أكتُبُ لَكم كِتاباً لاتضلُّوا بعْدَه أبداً ، فتَنازعوا ولايَنْبغي عِنَد نبيٍّ تنازعٌ فقالُوا : ماشأنهُ هجر اسْتفهمُوه ، فذهَبُوا يردُّون عليهِ فقَال : ذَروني دعُوني فالَّذى أنافيهِ خيرٌ مِّما تدْعونَنى إليْهِ ، فأَوْصاهُم بثلاثٍ فقالَ : أخْرجُوا المشْرِكينَ من جَزيرةِ العَرَب وأجيزُوا الوَفْد بنحْوِ ماكنْتُ أُجيزهم ونَسيتُ الثالِثةَ . [للشيخين]

١٦ / ٢٤٢٤ - أنس : لمَّا ثقُل رسولُ الله ﷺ جَعَل يتغشَّاهُ الكَربُ ، فقالَت فاطمةُ : وَاكرْبَ أبتاهُ فقالَ لَها : لَيسَ علَى أبيكِ كربٌ بعدَ اليوْمِ ، فلمَّا ماتَ قالتْ : ياأبتاهُ أجابَ رباً دعاهُ ياأبتاهُ جنَّة الفِرْدوسِ مأْواهُ ياأبتاهْ إلَى جِبريلَ نَنعاهُ ، فلمَّا دُفنَ قالَت لأنسٍ : كيفَ طابَتْ أنْفُسكم أنْ تحْثُوا علَى رسُولِ اللهِ ﷺ التُّرابَ . [للبخارى والنَّسائى]

١٧ / ٢٤٢٥ - وعنه : أنَّ العباسَ مرَّ بقَومٍ منَ الأنْصارِ يبْكون حينَ اشتدَّ برسُولِ اللهِ ﷺ وجَعُه قالَ : مايُبْكيكُم ؟ قالُوا : ذكرْنا مجْلسَنا مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ فدخلَ العباسُ عليهِ ﷺ فأخبرهُ فعُصِّبَ بعصابةٍ دَسْماء أوْ قالَ بحاشِيةِ بُردٍ وخَرجَ وصَعَدَ المنْبرَ ولَم يصعدْهُ بعدَ ذٰلكَ اليَوْم ، فحمِدَ اللهَ وأثْنَى عليْهِ ثمَّ قالَ : أُوصِيكُم بالأنْصارِ فإنَّهم كرشِي وعيْبَتى وقدَ قَضوا الَّذى عَليهِم وبقىَ الَّذى لَهُم فاقْبلُوا مِنْ مُحسنِيهم وتجاوَزُا عَن مُسيئِهم . [للبخارى]

١٨ / ٢٤٢٦ - جعفر بن محمد بن على : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ توُفِّى يومَ الاثْنينِ فلَم يُغسَّل إلَى آخرِ يَوم الثُّلاثاءِ فغُسِّل مِن بئرِ غرْسٍ كانَتْ لِسعيدِ بن خَيثمةَ كانَ ﷺ يشربُ منْها ولى غَسلَ سَفِلته عَلىّ وغُسِّل علَى قميصٍ علىٌّ يغْسِلُ وأُسامة وقِيلَ رجلٌ منَ الأنْصار يصبُّ الماءَ ، والفَضْل محْتضنه إذ يُغسَّل علَى سَفِلته والفَضْل يقُولُ أرِحْنى قَطَعت وَتينِى أرىَ شَيْءاً ينْزلُ علَىَّ ، وكُفِّن فى ثَلاثةِ أثوابٍ ثَوْبيْن صُحاريَّيْن وبُردة حَبرة وصلَّى الناسُ عَليهِ بِغيرِ إمامٍ تصلِّى زُمرةٌ وتخْرُجُ وهُو

فى موْضِعه فلمَّا فَرَغوا نادَى عُمرُ : خلّوا الجنازةَ وأهْلَها وكانتْ عائشة تقولُ بعد : لَوِ استقبلْتُ مِنْ أمْرِى ما استْدبرتُ ماغسَّلهُ إلّا نِساؤُه . [لرزين]

٢٤٢٧/١٩ — ولأبى داودَ عنِ الشَّعبىِّ بعضُه وأنَّ عليًا والفَضْل وأُسامةَ هُم أدْخلوهُ فى قَبرِهِ وأدْخلُوا مَعهُم عَبْدَ الرَّحمٰن بنَ عوْف .

٢٤٢٨/٢٠ — على ، رفعه : إذَا أنا مِتُّ فاغْسلونى بسَبْع قِربٍ مِنْ بئرى بئر غَرْس . [للقزوينى]

٢٤٢٩/٢١ — عائشة : لما أرادُوا غَسلَ النبىِّ ﷺ قالُوا : ما ندْرِى أنجرِّدهُ مِنْ ثيابِهِ كما نجرِّدُ مَوْتانا أوْ نُغسِّلهُ وعليْهِ ثيابهُ ، فلمَّا اختْلَفوا ألْقى اللهُ عليْهم النومَ حتَّى ما مِنْهم رجُلٌ إلّا وذقنهُ فى صدْرِه فكلَّمهم مُكلِّم من ناحِيةِ البيْتِ لا يدْرُون مَنْ هُو أنِ اغْسِلوا رسولَ اللهِ ﷺ وعليهِ ثيابهُ فغسَّلوهُ وعليهِ قميصُه يصبُّون الماءَ فوقَ القميصِ ويدْلِكونُ بالقميصِ دونَ أيدْيهِم .

٢٤٣٠/٢٢ — ابن عباس : كُفِّن النبىُّ ﷺ فى ثلاثةِ أثْوابٍ نجْرانيَّةِ الحُلةُ ثَوبان وقميصُه الَّذى ماتَ فيهِ . [هما لأبى داود]

٢٤٣١/٢٣ — عائشة : أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أُدرجَ فى حُلةٍ يمنيَّةٍ كانَت لعبد الله ابن أبى بكرٍ ثمَّ نزعَت عنْهُ وكفِّن فى ثَلاثةِ أثْوابٍ سُحوليَّةٍ يمانيَّةٍ ليسَ فيها عِمامةٌ ولا قميصٌ ، فرفَع عبد الله الحلَّة فقالَ : أُكفَّن فِيها ثمَّ قال : لم يكفن فِيها رسُول اللهِ ﷺ فأكفَّن فِيها فتصدَّق بِها . [للستة]

٢٤٣٢/٢٤ — وفى روايةٍ ، قالَ عبدُ اللهِ : لَو رَضِيها اللهُ لنبيِّه لكُفِّن فِيها،فَباعَها وتصدَّق بثَمنِها .

٢٤٣٣/٢٥ — وفى أُخرى : أنهُ ﷺ حينَ تُوفى سُجِّى ببُرد حِبَرة .

٢٤٢٨ — ضعيف .

٢٤٣٠ — ضعيف .

٢٦/٢٤٣٤ - وفى أخرى : ذكَروا لعائشةَ ثوبَيْن وبُردِ حَبرةٍ فقالَتْ : قد أُتى بالبُردِ ولكنّهم ردُّوهُ ولَم يكفّنوهُ فيهِ .

٢٧/٢٤٣٥ - عائشة وابن عباس ، قالا : لما قُبضَ رسولُ اللهِ ﷺ وغسِّلَ اختلفُوا فى دَفنهِ فقالَ أبُو بكرٍ : مانَسيتُ ماسَمعتُ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ يقُولُ : ماقَبضَ اللهُ نبياً إلّا فى المَوْضِعِ الّذى يحُبُّ أنْ يُدفنَ فيهِ ، ادفِنُوه فى موْضِعِ فِراشِه . [للترمذى]

٢٨/٢٤٣٦ - ولمالكٍ فِيما بلغَه نحْوَهَ وفيهِ ، قالَ ناسٌ : يدْفَن عِنْد المنْبَر ، وقالَ آخرُونَ : بالبَقِيع .

٢٩/٢٤٣٧ - عروة ، قال : كانَ فى المدِينةِ رجُلانِ أحدُهما يُلحِدُ والآخَرُ يشقُّ فقالُوا أيُّهما جاءَ أوّلا عَملَ عَمله فجاءَ الّذى يُلْحِد فلَحدَ لهُ . [لمالك]

٣٠/٢٤٣٨ - سعد ، قال فى مَرضِ موْته : ألْحدُوا لى لَحداً وانْصبُوا علَىَّ اللّبِن نَصْباً كما صنعَ برسُولِ اللهِ ﷺ . [لمسلم والنّسائى]

٣١/٢٤٣٩ - ابن عباس قال : جعَلتُ تَحْت رسُولِ اللهِ ﷺ فى قبره قطيفة حمراء . [للترمذى والنّسائى]

٣٢/٢٤٤٠ - محمد بن على بن الحسين قال : الّذى ألْحدَ قَبْر النّبى ﷺ أبُو طَلحةَ والّذى ألْقى القَطيفةَ تحتَهُ شقْران مولَى رسُولِ اللهِ ﷺ . [للترمذى]

٣٣/٢٤٤١ - ابن عباس : لما أرادُوا أنْ يحفُروا للنّبىِّ ﷺ بَعثُوا إلَى أبِى عبيدةَ ابنِ الجرّاح وكانَ يَضْرح كضَرِيحِ أهْلِ مكّةَ ، وبعثُوا إلَى أبى طلحةَ وكانَ هُو الّذى يَحفُر لأهلِ المدينَةِ وكانَ يلْحُد فبَعثُوا إليهما رسُولَين فقالُوا : اللهمَّ خرْ لنبيِّكَ فجِىء بأبِى طَلْحَة ولَم يُوجد أبوعُبيدةَ فلَحد للنبىِّ ﷺ ، فلمَّا فرغُوا من جِهازِه يومَ الثّلاثاءِ ووضِعَ علَى سَريرهِ فى بيْتهِ ثُم دخَل الناسُ عليهِ أرْسالًا يصلّون عليهِ حتّى إذا فَرغُوا أدْخلُوا عليهِ النِّساءَ حتّى إذا فرغُوا أدْخلُوا الصبيانَ ولَم يَؤمّ الناسَ

٢٤٣٥- ضعيف .

أحدٌ ، لَقد اختَلفَ المسْلمونَ فى المكان الَّذى يُحفرُ له فقالَ قائِلُون : يدْفنُ فى مسْجِدهِ وقالَ قائِلون : يدْفنُ معَ أصْحابهِ فقالَ أبُو بكرٍ : إنِّى سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : ماقُبضَ نبىٌّ إلَّا دُفنَ حيثُ يُقبضُ ، فرفعُوا فِراشه ﷺ الذِى تُوفِّى عليهِ فحفِرَ لهُ ثمَّ دفنَ ﷺ وسَطَ اللَّيلِ مِن ليلةِ الأرْبعاءِ ، ونَزلَ فى قَبرهِ علىٌّ والفضلُ بنُ عباسٍ وقُثَم أخُوه وشَقْران مَوْلاهُ ﷺ وأخَذ قَطيفةً كانَ يلْبُسها ﷺ فَدَفنها فى القَبْر ، وقالَ : واللهِ لا يلْبسُها أحدٌ بعْدَك أبداً . [للقزوينى بلين]

٣٤/٢٤٤٢ - القاسم بن محمد : دخلتُ علَى عائشةَ فى بيْتها فقلْتُ : ياأُمَّه اكْشِفى لى عَنْ قَبر رسُولِ اللهِ ﷺ وصاحِبَيْه ، فكشَفَت عَنْ ثلاثةِ قُبورٍ لا مشْرفةٍ ولا لاطِئةٍ مبْطوحةٍ ببطْحاءِ العَرَصة الحمْراءِ . [لأبى داود]

٣٥/٢٤٤٣ - وزاد رزين : رسُولُ اللهِ ﷺ مَقْدم القِبْلةِ وأبُو بكرٍ خلْفهُ رأسهُ عِندَ منْكِبىْ رسولِ اللهِ ﷺ وطالَتْ رِجلاهُ أسْفَل وعُمر خلْفَ أبِى بكْرٍ علَى تِلْك الرُّتبةِ .

٣٦/٢٤٤٤ - ابن عباس : أنَّه رأى قَبْر النَّبى ﷺ مُسنَّماً . [للبخارى]

٣٧/٢٤٤٥ - عروة لما سَقطَ حائِطُ حُجرةِ قَبْر النَّبىِّ ﷺ فى زمانِ الوَليدِ أخذَ فى بِنائِه فبدَتْ لَهُم قَدمٌ ففَزِعُوا وظنُّوا أنَّها قدمُ رَسولِ اللهِ ﷺ فما وجَدُوا أحداً يعلْمُ ذلكَ حتَّى قالَ لَهم عُروةُ : واللهِ ماهِىَ قدمُ رسُولِ اللهِ ﷺ وماهِىَ إلَّا قدمُ عُمرَ . [لرزين]

٣٨/٢٤٤٦ - سعيد بن عبد العزيز : لما كانَ أيَّام الحَرَّةِ لَم يُؤذنْ فى مسْجدِ رسُولِ اللهِ ﷺ ثلاثاً ولَمْ يُقَم ولم يبْرحَ سَعيدُ بنُ المسيبِ المسْجِد وكانَ لا يعْرِفُ وقْتَ الصَّلاة إلَّا بهمهَمةٍ يسْمعُها مِنْ قَبر النبىِّ ﷺ .

٣٩/٢٤٤٧ - كعب ، قال : مامِنْ يَومٍ يطلُعُ إلَّا نزلَ سبْعُون ألفاً مِنَ الملائِكةِ حتَّى يحفوا بقَبْر النبىِّ ﷺ يضْربُون بأجْنِحتِهم ويُصلُّون علَى النبىِّ ﷺ حتَّى إذا

أمْسى عَرجُوا وهَبَط مِثْلهم فصَنَعوا مِثْل ذٰلكَ حتَّى إذا انْشقَّت عنهُ الأرْضُ خَرَج فى سَبعينَ ألفاً مِنَ الملائِكةِ يزفُّونهُ . [هما للدارمى]

٤٠ /٢٤٤٨ – ابن مسعود ، رفعه : إنَّ للهِ ملائكةً سيَّاحينَ يُبلِّغونى عنْ أُمتِى السَّلامَ ، وقالَ ﷺ : حياتِى خيرٌ لَكم تُحدِثونَ ويُحدَثُ لَكُم ووفاتِى خيرٌ لَكُم تعرَضُ علىَّ أعْمالُكم فما رأيْتُ من خيرٍ حَمدتُ اللهَ عليهِ ومارَأيتُ مِنْ شَرٍّ اسْتغفَرْت اللهَ لَكُم . [للبزار]

٤١ /٢٤٤٩ – وعنه : نُعِيَ إلَينا حبيبنا ونَبيُّنا ﷺ قبلَ موتِه بستٍّ جَمعَنا فى بيْتِ عائشةَ فنظَر إلَينا فدمَعتْ عَيناهُ ثمَّ قال : مَرْحباً بكُم وحيَّاكم اللهُ وحفظَكم اللهُ وآواكُم اللهُ ونَصركُم اللهُ رفَعكم اللهُ هدَاكمُ اللهُ رزَقكُم اللهُ وفَّقكم اللهُ سلَّمكُم اللهُ أُوصيكُم بتَقْوى اللهِ وأُوصى اللهَ بكُم وأسْتخلِفهُ علَيكم وإنِّى نذيرٌ مُبينٌ ألَّا تعْلُوا علَى اللهِ فى عِبادِه وبلادِه فإنَّ اللهَ قالَ لى ولَكُم ﴿ تِلكَ الدارُ الآخِرةُ نجعَلُها للَّذينَ لا يُريدونَ عُلواً فى الأرْضِ ولا فساداً والعَاقِبةُ للمتَّقينَ ﴾ وقالَ : ﴿ أليسَ فى جَهنَّم مثوًى للمتَكبِّرينَ ﴾ ثمَّ قالَ : قدْ دَنا الأجلُ والمنقَلبُ إلَى اللهِ وإلَى سدْرةِ المُنْتَهى وإلَى جنَّة المأْوَى والكأسِ الأَوْفى والرَّفيقِ الأعْلَى. أحْسبهُ قالَ فقُلْنا : يارسُولَ اللهِ فَمنْ يُغسِّلكَ إذاً ؟ قالَ : رجالُ أهلِ بيْتِى الأدْنَى فالأدْنَى ، قلنا : ففِيمَ نكفِّنكَ ؟ قال : ثِيابِى هٰذهِ إنْ شِئتُم أوْ حُلةٍ يمنيَّةٍ أوْ فى بياضِ مِصْر ، قُلنا : فمَن يُصلِّى عليكَ منَّا ؟ فبكيَنا وبكَى وقالَ : مهلًا غَفر اللهُ لَكُم وجازاكُم عن نبيِّكم خَيراً إذا غسَّلتُمونى ووضَعتُمونى علَى سَريرِى فى بيْتى هٰذا علَى شَفيرِ قَبْرى فاخْرجُوا عنِّى ساعةً فإنَّ أوَّل مَن يُصلِّى علىَّ خَليلِى وجَليسى جبْريل ثمَّ ميكائيلُ ثمَّ إسْرافِيلُ ثمَّ مَلكُ المَوْتِ معَ جُنودِه ثمَّ الملائِكةُ عليهِم السَّلامُ ثمَّ ادْخلُو علىَّ فوْجاً فوجاً فصلُّوا علىَّ وسلِّموا تَسليماً ولا تؤْذونِى بباكِيةٍ أحسبهُ قالَ : ولا صارِخَة ولا رَانة ولْيَبدأْ بالصلاة علىَّ رجالُ أهلِ بَيتى ثمَّ أنتُم بعْدُ واَقْرءُوا أنْفسكُم منِّى السَّلام ومن غابَ مِنْ إخْوانِى فاقْرءُوا منِّى السلامَ ومنَ دخلَ مَعَكم فى دِينِكم بعْدِى فإنِّى أُشهِدكُم أنِّى أقرأُ السَّلامَ ، أحْسبهُ قالَ : عليهِ وعلَى كلِّ

مَنْ تابَعني علَى دِيني منْ يَومي هٰذا إلى يَوم القِيامة ، قلْنا : يارسولَ اللهِ فمنْ يدْخِلكَ في قَبْرك منَّا ؟ قالَ : رجالُ أَهْلِ بيْتي معَ ملائِكةٍ يَروْنكُم مِنْ حيثُ لاتَروْنهم . [للبزار والأوسط]

٢٤٥٠/٤٢ - عائشة : ماماتَ رسُولُ اللهِ ﷺ إلّا من ذاتِ الجنْبِ .
[للأوسط والموصلي]

٢٤٥١/٤٣ - أنس : قالَ أبو بَكرٍ بعْدَ وفاةِ النّبي ﷺ لِعمَر : انْطلق بنا إلَى أُمِّ أيمنَ نَزورُها كما كانَ النبيُّ ﷺ يزورُها ، فلمَّا انتهيَا بكَتْ فَقالا لَها : مَايُبكيكِ ؟ أمَا تَعلمينَ أنَّ ماعِندَ اللهِ خيرٌ لِرسولِ اللهِ ﷺ ؟ فقالَت : ماأبْكِي أنِّي لاأكونُ أعْلمُ أنَّ ماعِندَ اللهِ خيرٌ لرَسولِه وإنمَّا أبْكي أنَّ الوَحْي قدِ انْقطَع مِنَ السَّماء ، فهيَّجْتهما علَى البكاءِ فجعلَا يبْكيانِ مَعَها . [لمسلم]

البـكاء والنـوح والحـزن

٢٤٥٢/١ - أنس : دخَلنا معَ رسُولِ اللهِ ﷺ علَى أبي سَيْف القَيْن وكانَ ظِئراً لإبْراهيمَ فأخذَ ﷺ ابنهُ وقبله وشمَّه ثمَّ دخَلْنا عليهِ بعْد ذٰلكَ وإبْراهِيمُ يجُود بنفسه فجعلَتْ عَينا رسُولِ اللهِ ﷺ تذْرِفانِ فقالَ ابنُ عَوْف : وأنتَ يارسُولَ اللهِ ؟ فقالَ : ياابْنَ عوْفٍ ، إنَّها رحمَةٌ ، ثمَّ أتبعْها بأخْرَى فقالَ : إنَّ العيْنَ تدمَعُ والقلْبَ يخْشَع ولَانقُول إلّا مايُرضِي ربَّنا وإنَّا بِفراقِكَ ياإبْراهِيم لمحزُونُون .
[للشيخين وأبي داود]

٢٤٥٣/٢ - وللقزويني : لاتُدرِجوهُ في أكْفانِه حتَّى أنْظرَ إليهِ فأتاهُ فانكبَّ عَليهِ وبَكَى .

٢٤٥٠ - فيه ابن لهيعة .
٢٤٥٣ - ضعيف .

٢٤٥٤/٣ — ولهُ بلينٍ عَن أسْماء بنْتِ يزيد نَحْوه ، وفيه : لَوْلا أنهُ وعدٌ صادقٌ وموْعودٌ جامِعٌ وأنَّ الآخرَ تابعٌ للأوَّلِ لوجدْنا عليْكَ ياإبراهيم أفضْلَ ماوَجدنا وإنَّا بكَ لمحْزُونُون .

٢٤٥٥/٤ — وللترمذى عن جابر ، قالَ عبدُ الرحمٰن : أوَلَم تكُن نَهيْتَ عنِ البُكاءِ ؟ قالَ : لا ، ولٰكِن نَهيتُ عنْ صَوتيْن أجْمعَين فاجِريْنِ : صوتُ خَمْشِ وجوهٍ وشَقِّ جُيوبٍ ورنةُ شيْطانٍ .

٢٤٥٦/٥ — وعنه ، رفعه : صَوْتانِ ملْعونانِ فى الدُّنيا والآخِرَة مزمار عِندَ نعْمةٍ ورنَّةٌ عندَ مُصيبةٍ . [للبزار]

٢٤٥٧/٦ — أبو هريرة : ماتَ ميِّتٌ من آل النبىِّ ﷺ فاجْتَمع النِّساءُ يبْكونُ عليهِ فقامَ عُمر يَنهاهنَّ ويطْردهنَّ فقالَ ﷺ : دعْهنَّ ياعُمر فإنَّ العينَ دامعةٌ والقلبَ مصابٌ والعهدَ قريبٌ . [للنَّسائى]

٢٤٥٨/٧ — ابن أبى مليْكة : توفِّيتْ بنتٌ لِعثْمان بمكَّة وجئْنا لِنشهدَها وإنِّى لجالسٌ بيْن ابنِ عُمرَ وابْنِ عبَّاسٍ ، قالَ ابنُ عُمرَ لعَمْرِو بنِ عُثْمان : ألَاتَنْهى عَن البُكاءِ ؟ فإنَّ النبىَّ ﷺ قال : إن الميت ليُعذبُ ببكاءِ أهْلهِ عليهِ ، فقالَ ابنُ عبَّاس : قد كانَ عُمر يقولُ بعْض ذٰلكَ ، صَدرتُ مَع عُمرَ مِنْ مكَّة حتَّى إذا كُنا بالبَيداءِ إذا هُو براكبٍ تحْتَ ظلِّ سَمرةٍ فقالَ : انْظُر مَن هٰذا ؟ فَنظرتُ فإذا هُو صُهيبٌ فأخْبرتُه فقالَ : ادْعهُ فرجعْتُ إلَى صُهيب فقلْتُ : ارْتَحل فالْحَق بأميرِ المؤْمنينَ ، فلمَّا أُصيبَ دخلَ صهيبٌ يبْكى يقُولُ : واأخاهُ واصاحِباهُ فقالَ ، عُمر : ياصُهيبُ أتبْكى علىَّ ؟ وقدْ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ أهْلهِ عليهِ ، فلمَّا ماتَ عُمر ذكرتُ ذٰلكَ لعائِشةَ فقالَت : يرْحَم اللهُ عُمر واللهِ ماحدَّث رسولُ اللهِ ﷺ إنَّ الميتَ يعذَّبُ ببكاءِ أهْلهِ عليهِ ولٰكن قال : إنَّ اللهَ يزيدُ الكافِرَ عذاباً ببكاءِ أهْلهِ عليهِ ، حسبُكم القُرآن : ﴿ لاتَزرُ وَازِرةٌ وِزْرَ أخْرى ﴾ قالَ ابنُ عبَّاسٍ ، عندَ ذلكَ : واللهِ أضْحكُ وأبْكِى فَما قالَ ابنُ عُمرَ شَيْئاً . [للشيخين والنَّسائى]

٢٤٥٩/٨ – وفى روايةٍ للستَّة إلَّا أبا داود : يغْفرُ اللهُ لأبى عبْد الرَّحمٰن أمَا إنَّه لَم يكْذِب ولٰكنَّه نَسىَ أوْ أخطأ، إنمَّا مرَّ رسُولُ اللهِ ﷺ علَى يهوديَّةٍ يبْكى عَليْها فقالَ : إنَّه ليبْكى عَليها وإنَّها لَتعذَّبُ فى قَبْرِها .

٢٤٦٠/٩ – عمران بن حصين : ذُكرَ عندهُ الميِّت يُعذَّبُ بِبكاءِ الحيِّ عليْهِ فقالَ عِمْران : قالَه رسولُ اللهِ ﷺ قالَ : إنَّ الميتَ يُعذبُ بِنياحَة أهْلِه عليْهِ ، فقالَ لهُ رجلٌ : أرَأيتَ رجُلًا ماتَ فى خُراسانَ وناحَ أهلهُ عليهِ هُنا أكانَ يُعذَّبُ بِنياحَةِ أهْلِه عليهِ ؟ قال : صدَقَ رسولُ اللهِ ﷺ وكذَبْتَ أنتَ . [للنَّسائى]

٢٤٦١/١٠ – وللموصلى : أنَّ رجلًا رفَع ذٰلكَ فقالَ أبُو هريرةَ : واللهِ لَئِن انْطلقَ رجلٌ مُجاهداً ثمَّ قُتلَ فى سَبِيلِ اللهِ فى قُطرٍ من أقْطارِ الأرْضِ شَهيداً فبَكتْ عليهِ امرأتهُ سَفَهاً أوْ جَهْلا لَيعذبنَّ هٰذا الشَّهيدُ بِبكاءِ السَّفيهةِ ، فقالَ الرجُل ثلاثاً : صدَقَ النبىُّ ﷺ وكذَبَ أبُو هُريرةَ .

٢٤٦٢/١١ – أنس : قَنتَ رسولُ اللهِ ﷺ شَهراً حينَ قُتِل القرَّاءُ فما رأيتهُ حَزِن حُزناً قطّ أشدّ منهُ . [للشيخين]

٢٤٦٣/١٢ – أم سلمة ، لما ماتَ أبُو سلَمة قلْتُ : غَريبٌ فى أرضٍ غَريبةٍ لأبكينَّه بكاءً يتحدَّثُ عنهُ ، فكُنتُ قدْ تهيَّأْتُ للبُكاءِ عليهِ إذْ أقْبلتِ امرأةٌ تُريدُ أنْ تُسعِدنى فاسْتقبلَها رسولُ اللهِ ﷺ فقال : أتُريدينَ أنْ تُدخِلى الشَّيطانَ بَيتاً أخْرجهُ اللهُ مِنْه ؟ فكففتُ عنِ البُكاءِ فَلم أبكِ . [لمسلم]

٢٤٦٤/١٣ – عائشة : لما جاءَ رسُولَ اللهِ ﷺ نَعىُ زيدِ بن حارثةَ وجَعفر وابنِ رواحةَ جلَس يُعرفُ فيه الحزْنُ وأنا أنْظُر منْ صائِر البابِ (تَعنى شقَّ البابِ) فأتاهُ رجُلٌ فقالَ : إنَّ نِساءَ جَعفر ، وذَكَر بكاءَهنَّ ، فأمرهُ أنْ ينهاهُنَّ فذهَبَ ثمَّ أتى الثانيةَ فذكَر أنهنَّ لَم يُطعنهُ فقالَ : انهَهنَّ، فأتاهُ الثالثةَ فقالَ : واللهِ لَقد غَلبْننا فَزعمت أنَّه قالَ : فاحْثُ فى أفْواههن التُّرابَ، فقلْتُ : أرْغمَ اللهُ أنْفكَ واللهِ ماتفْعلُ ماأمَركَ رسُولُ اللهِ ﷺ ولَم تترُكْه من العَناءِ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٤٦٠ – فيه جهالة .

١٤/٢٤٦٥ - جابر بن عتيك : أنَّ النبيَّ ﷺ جاءَ يعودُ عبدَ اللهِ بن ثابتٍ فوجَدهُ قد غُلبَ عليهِ فصاحَ بهِ فلَم يُجبه فاسْترجَع ﷺ وقالَ : غُلبنا عَليكَ ياأبا الرَّبيع ، فصاحَ النِّساءُ وبكَين فجعلَ ابنُ عَتيكٍ يُسكتهنَّ فقالَ ﷺ : دعْهنَّ فإذا وجَب فلَاتَبكِينَّ باكيةٌ قالُوا : يارسُولَ ماوجَبَ ؟ قالَ : إذا ماتَ .

[لمالك وأبى داود والنَّسائى مطولا]

١٥/٢٤٦٦ - ابن عمر : اشْتكَى سعدُ بنُ عُبادةَ فأتاهُ رسولُ اللهِ ﷺ يعودهُ معَ عبدِ الرحْمٰن بن عوفٍ وسعدٍ وابنِ مسْعودٍ ، فلمَّا دخلَ عليهِ وجدهُ فى غَشيةٍ فقالَ : قَد قَضَى . قالوا : لا ، قال : فبكَى ﷺ فلمَّا رأى القومُ بكاءَه بكوا قال : ألَاتسْمعُون إنَّ اللهَ لايُعذِّب بدمعِ العَيْن ولابحزْنِ القلْبِ ، ولٰكِن يُعذِّب بٰهذا (وأشارَ إلَى لِسانِه) أو يرْحَم . [للشيخين]

١٦/٢٤٦٧ - معاذ : أنَّ النبيَّ ﷺ لما بعثَه إلَى اليمنِ خَرجَ رَاكباً والنبىُّ ﷺ يمشِى تحْت رَاحِلته فقالَ : يامعاذُ إنَّك عَسَى ألا تلْقانِى بعْد عامِى هٰذا فَتمرَّ بقَبْرى ومسْجِدى ، فبكَى مُعاذٌ لفراقِهِ ﷺ فقالَ : لاتَبكِ يامُعاذُ فإنَّ البكاءَ مِنَ الشَّيطان . [للبزار والكبير]

١٧/٢٤٦٨ - أبو بردة : وجعَ أَبُو مُوسى فغُشىَ عليْهِ فصاحَتِ امرأةٌ من أهْلهِ فلَم يسْتطِع أنْ يردَّ عليها شَيْئاً فلمَّا أفاقَ قالَ : أنا برَىء ممَّن بَرى منهُ رسولُ اللهِ ﷺ فإنهُ بَرئٌ منَ الصالِقةِ والحالِقةِ والشَّاقةِ . [للشيخين والترمذى والنَّسائى]

١٨/٢٤٦٩ - ابن مسعود،رفعه : ليس منَّا من ضَرب الخدودَ وشقَّ الجيُوب ودَعا بدعْوَى الجاهليَّة . [للشيخين والترمذى والنَّسائى]

١٩/٢٤٧٠ - أبو موسى رفعه : مامِنْ ميِّتٍ يموتُ فيقُوم باكِيهم فيقُولُ واجبلاهُ واسيِّداهُ ونحو ذٰلك إلَّاوكل لهُ به ملكَيْن يلهَزانِه ويقولانِ أهكَذا كنْت .

[للترمذى]

٢٠/٢٤٧١ - امرأة من المبايعات،قالت : كانَ فيما أخذَ عَلينا رسولُ اللهِ ﷺ

فى المعْروفِ الذِى أخذَ عَلينا ألا نعْصيه فيهِ أن لَا نخمُشَ وجْهاً ولا ندعُو ويْلا ولا نشق جيباً ولا ننشر شَعراً . [لأبى داود]

٢٤٧٢/٢١ - أم عطية : أخذَ علينا النبىُّ ﷺ معَ البيعةِ أن لا ننُوحَ فَما وفتْ منَّا إلا خمسٌ أُمّ سليمٍ وأُم العلاءِ وابنةُ أبى سبرةَ امرأةُ مُعاذٍ وامرأتانِ أو ابنةُ أبى سبْرَة وامرأةُ معاذٍ وامرأةٌ أخرى . [للشيخين]

٢٤٧٣/٢٢ - وللنَّسائى : لما أردتُ أنْ أبايعَ رسولَ اللهِ ﷺ قلتُ : يارسولَ اللهِ إنَّ امرأةً أسعدَتْنى فى الجاهِليَّة فأذهبُ فأُساعِدها ثمَّ أجيئكَ وأُبايعكَ قالَ : فاذهبِى فأسعِديها ثمَّ بايَعينى فَذهبتُ فساعدْتُها ثم جئْتُ فبايعتُه ﷺ .

٢٤٧٤/٢٣ - أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ أخذَ على النساءِ حينَ بايعهنَّ أن لا ينحْنَ فقلْنَ : يارسولَ اللهِ نساءٌ أسْعدتنا فى الجاهِليَّة أفنَسعِدهنَّ ؟ فقالَ : لا إِسعادَ فى الإسلامِ . [للنَّسائى]

٢٤٧٥/٢٤ - أبو سعيد : لعنَ رسولُ اللهِ ﷺ النائحةَ والمسْتمعةَ . [لأبى داود]

٢٤٧٦/٢٥ - ابن مسعود : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ ينْهى عن النعْى ويقولُ : إيَّاكم والنَّعى فإنهُ من عَمل الجاهليَّة ، قال عبدُ اللهِ : من النَّعى الأذانُ علَى الميِّت . [للترمذى]

٢٤٧٧/٢٦ - أبُو مالك الأشعرى ، رفعه : أربعٌ فى أُمَّتى منْ أمرِ الجاهليَّة لا يتركُونهنَّ : الفخرُ فى الأحسابِ والطَّعن فى الأنسابِ ، والاستسقاءُ بالنُّجومِ والنِّياحة ، وقال : النَّائحةُ إذا لم تَتبْ قَبل مَوْتها تُقام يومَ القِيامةِ وعَليها سِربَالٌ مِن قَطرانٍ ودرعٌ مِنْ جربٍ . [لمسلم]

٢٤٧٨/٢٧ - ابن عمر : لما ماتَ الحسنُ بنُ الحسنِ بنِ عليٍّ ضربَت امرأتهُ

٢٤٧٥ ضعيف .

القبَّة علَى قَبره سنةً ثمَّ رفَعت فسمعتْ صائحاً يقُول : ألا هَلْ وجدُوا مافقدُوا فأجابهُ الآخرُ بلْ يئسُوا فانْقلبُوا . [للبخارى فى ترجمة باب]

٢٨/٢٤٧٩ – أنس ، رفعه : ثلاثٌ لايزلْن فى أُمتى حتَّى تقومَ الساعةُ : النياحةُ والمفاخَرةُ فى الأنسابِ والأَنواءُ . [للموصلى والبزار]

٢٩/٢٤٨٠ – أبو هريرة ، رفعه : إنَّ هذه النَّوائحَ يُجعلنَ يوم القِيامةِ صَفَّين فى جهنمَّ ، صفٌ عن يمينهِم وصفٌ عن يَسارِهم فينْبحنَ علَى أهلِ النَّار كما تنبحُ الكِلاب . [للأوسط بضعف]

٣٠/٢٤٨١ – وعنه : أنَّ النبىَّ ﷺ لم يُنَح عليه . [للبزار]

٣١/٢٤٨٢ – ابن عباس ، قال : قالتْ أُم سعدٍ حينَ احتُمل نعْشهُ وهى تبْكيهِ : ويْل مُ سعدٍ سعداًهحزامةً وجداًهوفارساً معدًّا ، سد به مسدّاً . فقالَ النبىُّ ﷺ : كلُّ باكيةٍ تكذبُ إلَّا باكِيةُ سَعدِ بن مُعاذٍ . [للكبير بلين]

٣٢/٢٤٨٣ – زيد بن أرقم ، رفعه : إنَّ الله يحبُّ الصَّمت عندَ ثلاثٍ : عندَ تِلاوةِ القُرآن وعنْدَ الزَّحفِ وعنْدَ الجنازَة . [للكبير برجل لم يسم]

٣٣/٢٤٨٤ – حمنة بنت جحش ، قيلَ لها : قُتل أخوكِ ، قالَت : رحمهُ اللهُ وإنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعُون ، قالوا : قُتل زوْجكِ ، فقالَت : واحزْناه فقالَ النبىُّ ﷺ : إنَّ للزَّوجِ من المرْأةِ لشعبةً ما هِىَ لشىءٍ . [للقزوينى بلين]

غسل الميت وكفنه

١/٢٤٨٥ – أم عطية : دخلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ حينَ تُوفيتِ ابنتهُ فقالَ : اغْسِلنها ثلاثاً أو خمساً أوْ أكثر من ذلكَ إنْ رأيتنَّ ذلكَ بماءٍ وسِدرٍ ، واجْعلنَ فى الآخرةِ كافوراً

٢٤٨٠ – ضعيف .

أَوْ شيئاً مِنْ كافور فإذا فرغْتنَّ فآذنَّنى فلمَّا فرغْنا آذناهُ فأَعْطانا حِقوه فقالَ : أَشعِرْنها إياهُ (تعنِى إزارهُ) . [للستة]

٢٤٨٦/٢ — ومن رواياته : أَوْ سبعاً أو أَكْثر من ذلك .

٢٤٨٧/٣ — ومنها : ابدءُوا بميامِنها ومواضِع الوُضوءِ .

٢٤٨٨/٤ — ومنها ، قالَت : لما ماتَتْ زينبُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ قال : اغْسِلنها وتراً ثلاثاً أَوْ خمساً واجْعلنَ فى الخامسة كافوراً .

٢٤٨٩/٥ — ومنها : أنهنَّ نقضْن رأْسَها وغسَّلنهُ وجَعلنهُ ثلاثة قرونٍ وأَلْقينهَا خَلْفها وأنَّ سُفيان قالَ : هِى ناصِيتُها وقَرْناها وأنَّ ابنَ سيرينَ زعَم أنْ أشِعرنها إيَّاه أَلْففْنها فيهِ وأنهُ كانَ يأمُر بالمرأةِ أنْ تُشعر ولا تؤْزَر .

٢٤٩٠/٦ — ومنها : ضَفرْناها .

٢٤٩١/٧ — ومنها بدله : مَشطْناها .

٢٤٩٢/٨ — أم قيس بنت محصن : تُوفِّى ابنى فَجزعتُ عليهِ فقلتُ للِذى يغْسلهُ لا تغسل ابْنى بالماءِ الباردِ فتقْتلهُ ، فانْطلقَ عكاشةُ بنُ محصَنٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فأَخْبرهُ فتبسَّم ثمَّ قال : ما قالتَ طالَ عُمرها ؟ فلا نَعلمُ امرأةً عُمِّرت ماعمرت .

[للنَّسائى]

٢٤٩٣/٩ — أبو هريرة ، رفعه : مَن غسَّل الميتَ فلْيغتَسِل . [لأبى داود]

٢٤٩٤/١٠ — وللترمذى : من غسَّله الغُسلَ ومَن حَمله الوُضوء .

٢٤٩٥/١١ — على : لمَّا ماتَ أبو طالب أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقلتُ إنَّ عمكَ الشيخَ قد ماتَ ، قال : اذهبْ فَوارِ أباكَ ثمَّ لا تحدثن شيئاً فَواريْتهُ فجئتهُ فأَمرنِى فاغْتسلتُ فدَعا لى . [لأبى داود والنَّسائى]

١٢/٢٤٩٦ — عائشة : كانَ النبىُّ ﷺ يغْتسلُ من أربعةٍ : منَ الجنابةِ ويَوم الجمعَةِ ومن الحِجامةِ ومن غُسلِ الميِّت . [لأبى داود]

١٣/٢٤٩٧ — ابن عباس : بينا رجلٌ واقفٌ معَ النبىِّ ﷺ بعرفَة إذ وقَع مِن راحِلتهِ ، قالَ أيوب : فأوْقصته ، أو قالَ : فأقعصته وقالَ عمرو : فوقَصتْه فذُكِر ذلكَ للنبىِّ ﷺ فقالَ : اغْسلوهُ بماءٍ وسدرٍ وكفِّنوهُ فى ثَوبينِ ولا تحنِّطوهُ ولا تُخمِّروا رأْسهُ فإنَّ اللهَ يَبعثهُ يومَ القيامةِ مُلبياً . [للستة إلا مالكاً]

١٤/٢٤٩٨ — ومن رواياته : ولا تُغطّوا وجْههُ ولا تقرِّبوهُ طِيباً .

١٥/٢٤٩٩ — ومنها : وكفِّنوهُ فى ثوبَيْه .

١٦/٢٥٠٠ — ومنها : فإنهُ يُبعثُ يومَ القِيامةِ مُحْرماً .

١٧/٢٥٠١ — ليلى بنت قائف الثقفية ، قالت : كنتُ فيمنْ غسَّل أمَّ كلْثومٍ بنتَ رسُول الله ﷺ فكانَ أوَّل ماأعْطانا رسولُ اللهِ ﷺ الحِقوَ ثمَّ الدِّرعَ ثمَّ الخِمار ، ثمّ الملْحَفة ثم أُدرِجت بَعد فى الثَّوب الآخَر ورسولُ اللهِ ﷺ عِند الباب معهُ كَفنُها يُناوِلناهَا ثوباً ثوباً . [لأبى داود]

١٨/٢٥٠٢ — سمرة ، رفعه : عليْكُم بالبياضِ منَ الثِّياب فلْيلبِسها أحْياؤُكم وكفِّنوا فِيها مَوتاكُم فإنَّها من خيرِ ثيابِكُم . [للنَّسائى]

١٩/٢٥٠٣ — عائشة : دخلتُ علَى أبى بكْرٍ فقالَ : فِى كَم كفَّنتُم رسولَ اللهِ ﷺ ؟ قلتُ : فى ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ ، قال : فى أىِّ يومٍ تُوفِّى ؟ قلت : يوم الاثنين قال : فأىّ يومٍ هذا ؟ قُلت : يومَ الاثْنين ، قال : أرْجُو فِيما بينِى وبيْن اللّيلِ ، فنَظر إلَى ثوبٍ عليهِ كانَ يُمرَّض فيهِ به ردعٌ مِن زَعفران فقالَ : اغْسِلوا ثوْبِى هٰذا وزِيدُوا عليهِ ثوْبينِ فكفِّنونى فيها ، فقلت : إنَّ هٰذا خَلِقٌ ، قالَ : إن الحىَّ أولَى بالجديد من الميِّت ، إنمَّا هُو للمُهلةِ فما تُوفىَ حتَّى أمْسَى مِن ليلةِ الثُّلاثاء ودُفِنَ قَبل الصُّبح . [لرزين وفى الموطأ نحوه]

٢٤٩٦ فيه مصعب بن شيبة ضعفه أبوزرعة وأحمد والبخارى .

٢٠/٢٥٠٤ – عبادة بن الصامت ، رفعه : خَير الكَفن الحلّة ، وخيرُ الأضحية الكَبش الأقرنُ .

٢١/٢٥٠٥ – أبو سعيد : إنهُ لما احْتضر دُعى بثيابٍ جُددٍ فَلبسهَا ثم قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : يُبعث الميِّت فى ثيابِهِ التى ماتَ فِيها .

[هما لأبى داود]

٢٢/٢٥٠٦ – أبو قتادة ، رفعه : إذا كفَّن أحدُكم أخاهُ فلْيحسِن كفَنهُ .

[للترمذى]

٢٣/٢٥٠٧ – ولأبى داود عن جابرٍ ، رفعه : إذا تُوفى أحدُكم فوجدَ شَيئاً فلْيكفِّن فى ثوبٍ حَبرةٍ .

٢٤/٢٥٠٨ – على ، رفعه : لاتغالُوا فى الكَفَن فإنَّه يُسلبُ سَلباً سَريعاً .

٢٥/٢٥٠٩ – جابر : أنَّ النبىَّ ﷺ كفَّن حمزةَ فى نمرةٍ فى ثوبٍ واحدٍ .

[هما لأبى داود]

٢٦/٢٥١٠ – وللكبير عن أبى أسيد الساعدى : أنَّهم جعَلوا يجُرُّون النَّمرة علَى وجهِ حمزةَ فَتنكشفُ قدماهُ ويجُرُّونها علَى قدميْهِ فينكشفُ وجهه فقالَ ﷺ : اجعَلُوها علَى وجهِهِ واجْعلوا علَى قدَمهِ مِنْ هٰذا الشَّجَر .

٢٧/٢٥١١ – جابر : أَتَى النبىَّ ﷺ عبدُ اللهِ بنُ أبى بعدَما أُدخلَ حفرتهُ فأَمَر بهِ فأُخرجَ فوضَعه علَى ركْبتيهِ ونفَث فيهِ منْ ريقهِ وألْبسهُ قميصَه واللهُ أعلمُ قالَ : وكانَ كَسا عَبَّاساً قَميصاً ، قالَ سفيان : قالَ أبوهريرة : وكانَ عليهِ ﷺ قَميصانِ ، فقالَ له ابنُ عبدِ الله : ألبسْ عَبد اللهِ قَميصكَ الّذى يَلِى جِلْدكَ ، قالَ سُفيانُ : فيرونَ أنَّ النبىَّ ﷺ ألْبسَ عبدَ اللهِ قَميصاً مُكافأَة لما صنَع .

٢٥٠٨ – فيه أبومالك عمرو بن هشام،قال البخارى فيه نظر وقال ابن حبان يقلب الأسانيد – وفيه انقطاع بين الشيعى وعلى .

٢٥١٢/٢٨ - وفى رواية : لما كانَ يومُ بدرٍ أُتي بأسارى وأتىَ بالعباس ولَم يكُن عليهِ ثوبٌ فنظَر النبيُّ ﷺ قَميصاً فوجدُوا قميصَ ابْن أُبيٍّ بقدْرهِ فكساهُ ﷺ فلِذلك نزَع ﷺ قميصَه الَّذى ألبسهُ ، وقال ابنُ عينية : كانتْ لَه عندَ النبيِّ ﷺ يدٌ فأُحبَّ أنْ يكافئهُ . [للشيخين والنَّسائى]

٢٥١٣/٢٩ - وفى أخْرى : وكانَ العباسُ بالمدينةِ وطلَبتِ الأَنْصارُ ثوباً يكسُونهَ فلَم يجِدُوا قَميصاً يصلُح عليهِ إلّاقميصَ عَبدِ اللهِ فكَسوهُ إيَّاه .

٢٥١٤/٣٠ - سهل بن سعد : أنَّ امرأةً جاءتِ النبيَّ ﷺ ببردةٍ منْسوجةٍ فِيها حاشِيتها ، قالَ سهلٌ : أتدْرونَ ماالبُردةُ ؟ قالُوا : الشَّملة ، قالت : نَسجْتُها بيدى فجئتُ لأكْسُوكَها فأخذَها ﷺ مُحتاجاً إليها فَخرجَ إلينا وإنَّها لإزارهُ فحسَّنها رجلٌ فقال : ألْبسنِيها يارَسولَ اللهِ ماأحْسَنها ، فقال القوم : ماأحْسَنت:لَبسها النبيُّ ﷺ محتاجاً إليها ثمّ سألْتها وعلمْتَ أنهُ لايردُّ سائلًا ؟ قال : فإنِّى واللهِ ماسألْته لألْبسهَا إنَّما سألْتهُ لِيكونَ كفَنِى فكانَت كفَنهُ .

[للنَّسائى والبخارى بلفظه]

٢٥١٥/٣١ - جابر ، رفعه : منْ حَفر قَبراً بنَى اللهُ له بيتاً فى الجنَّة ، ومن غسَّل ميِّتاً خَرج من ذنُوبه كَيومِ ولدتْه أمُّه ، ومن كفَّن ميتاً كساهُ اللهُ من حُلل الجنَّة ، ومن عزَّى حزيناً ألْبسهُ اللهُ التَّقوى وصلَّى علَى رُوحهِ فى الأرْواجِ ، ومن عَزَّى مُصاباً كساهُ اللهُ حُلَّتين من حُلل الجنَّة لاتقُوم لَهما الدُّنيا ، ومن اتَّبع جنازةً حتَّى يقضِى دفْنها كَتبَ اللهُ لهُ ثَلاثةَ قراريطَ ، القِيراطُ مِنها أعْظَم مِن جَبلِ أُحدٍ ، ومن كَفَل يَتيماً أو أرْملةً أظلَّه اللهُ فى ظلِّه وأدخلهُ الجنَّة . [للأوسط بلين]

٢٥١٦/٣٢ - أبو سعيد : إنَّ الميتَ لَيعرفُ منْ يحْملهُ ومَن يُغسلهُ ومَن يُدليه فى قَبْره . [لأحمد والأوسط بخفى]

٢٥١٧/٣٣ - سنان بن عرفطة ، رفعه : الرجلُ يموتُ معَ النِّساء والمرأةُ تموتُ مع الرِّجال ولَيس لَهما مَحرمٌ قال : يُيمَّمان . [للكبير بضعف]

٢٥١٦ - ضعيف .

٢٥١٨/٣٤ - ابن عباس ، رفعه : خمِّروا وُجوهَ مَوْتاكم ولا تشبَّهوا باليَهود .
[للكبير]

٢٥١٩/٣٥ - جابر ، رفعه : إذا جمَّرتُم الميتَ فأجْمروهُ ثلاثاً .
[لأحمد والبزار]

الصـــلاة على الجنـــازة

٢٥٢٠/١ - أبو هريرة ، رفعه : مَن شَهدَ الجنازةَ حتَّى يصلِّى عَليها فَله قيراطانِ ، قيل : وما القِيراطانِ ؟ قالَ : مثلُ الجبَلينِ العَظيمَين .
[للستة إلا مالكا]

٢٥٢١/٢ - وفى روايةٍ : مَن تَبعَ جنازةً فلهُ قِيراطٌ منَ الأجْرِ ، فقالَ ابنُ عُمرَ : أكْثَر أبُو هريرة،فبعثَ إلَى عائشةَ فصدَّقت أبا هُريرةَ فقالَ ابنُ عُمر : لَقد فرَّطنا فى قَرارِيط كثِيرة .

٢٥٢٢/٣ - وللبزار بلين رفعه : من أتَى جنازةً فى أهْلِها فلهُ قِيراطٌ فإنْ تَبعها فله قِيراطٌ فإنْ صلَّى عَليها فلهُ قيراطٌ فإنِ انْتظرَها حتَّى دُفنَ فلهُ قيراطٌ .

٢٥٢٣/٤ - وعنه : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَعى النَّجاشِى فى اليَومِ الَّذى ماتَ فيهِ وخَرج بِهم إلَى المصلَّى فصفَّ بِهم وكبَّر عَليها أرْبعَ تكْبيراتٍ . [للستة]

٢٥٢٤/٥ - عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال : كانَ زيدُ بنُ أرْقَم يكبِّر على جَنائِزنا أرْبعاً ، وأنهُ كبَّر علَى جنازةٍ خَمْساً فسألناهُ فقالَ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُكبِّرها . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٥٢٥/٦ - عبد الله بن مغفل : أنَّ عليًّا صلَّى علَى سَهل بنِ حُنيف فكبَّر عليهِ سِتا ثمَّ التفتَ إلينا فقالَ إنهُ بدرىٌّ . [للكبير]

٢٥٢٦/٧ - ابن مسعود قال : لاوَقْت ولا عَدَد فى الصَّلاةِ علَى الجنازةِ يعنى التَّكبير . [للبزار]

٢٥٢٧/٨ - وللأوسط قالَ ، قدْ كبَّر رسولُ اللهِ ﷺ سبعاً وخمساً وأرْبعاً فكبِّروا ما كبَّر الإمامُ إذا قدَّمتمُوه .

٢٥٢٨/٩ - حميد : صلَّى بِنا أنسٌ فكبَّر ثلاثاً وسَها وسلَّم فَقيلَ لهُ ، فاسْتقبَلَ القِبلَة وكبَّر الرَّابعة ثمَّ سلَّم . [للبخارى فى ترجمة]

٢٥٢٩/١٠ - أبو هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ كبَّر علَى جنازةٍ فَرفع يَديه مَع أوَّل تكْبيرةٍ ووضَعَ اليمنَى علَى اليُسْرى . [للترمذى]

٢٥٣٠/١١ - ابن عباس : أنَّ النبىَّ ﷺ قرأ علَى الجنازةِ بفَاتِحة الكِتابِ . [للبخارى وأصحاب السنن]

٢٥٣١/١٢ - وفى رواية : أنهُ صلَّى علَى جنازةٍ بفاتحةِ الكِتابِ وسُورةٍ فقيل له فى ذلك ، فقال : سنَّةٌ وحقٌّ .

٢٥٣٢/١٣ - أبو أمامة،قال : السُّنة فى الصَّلاةِ علَى الجنازةِ أنْ يقرأ فى التَّكبيرةِ الأولَى بأُمِّ الكِتابِ مُخافتةً ثمَّ يُكبِّر ثلاثاً والتَّسليمُ عندَ الآخِرةِ .
[وعن الضحاك بن قيس نحوه . للنَّسائى]

٢٥٣٣/١٤ - أبو هريرة : سألهُ أبُو سعيدٍ المقْبرى كيفَ يُصلِّى علَى الجنازةِ ؟ فقالَ : أنا لَعمرُ اللهِ أُخبركَ ، أتَّبعها مِن عندِ أهْلِها فَإذا وُضعَت كبَّرتُ وحمدْتُ اللهَ وصلَّيتُ علَى نبيهِ ﷺ ثمَّ أقولُ : عبْدُك وابن عَبدِك وابْن أمتِك كانَ يشْهدُ أنْ لا إلٰه إلَّا اللهُ وأنَّ محمداً عَبْدك ورَسُولك وأنْتَ أعْلم بهِ ، اللَّهم إنْ كان مُحسناً فزدْ فى إحْسانِه وإنْ كانَ مسيئاً فتَجاوَز عَن سيِّئاته ، اللَّهمَّ لا تَحرِمنا أجْرهُ ولا تفْتِنَّا بعدهُ [لمالك]

٢٥٣٤/١٥ - عوف بن مالك ، صلَّى رسول الله ﷺ علَى جنازةٍ فحفِظْنا منْ دعائه : اغْفر لهُ وارْحمهُ وعافِه واعْفُ عنهُ وأكرِم نُزله ووسِّع مدْخَله واغسِله بالماء والثَّلج والبَرَد ونقِّه مِن الخطَايا كما يُنقَّى الثوبُ منَ الدَّنسِ وأبْدلهُ داراً خيراً من دارِه

٢٥٢٩ - فى إسناده يزيد بن سنان الرهاوى وهو ضعيف .

وأهلًا خيراً من أهْلهِ وزَوجاً خَيراً من زَوجه وأدخلهُ الجنَّة وأعذهُ من عَذابِ القَبر ومن عَذاب النَّار ، قال عوف : حتَّى تمنيتُ أنْ أكونَ ذلكَ الميِّت .

[للترمذى والنَّسائى ومسلم بلفظه]

١٦/٢٥٣٥ — واثلة بن الأسقع : صلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ علَى رجلٍ منَ المسلمِينَ فسمعْتهُ يقولُ : اللهمَّ إنَّ فلانَ بنَ فلانٍ فى ذمَّتك وحَبل جوارِك فَقهِ منْ فِتنةِ القَبر وعَذاب النَّار ، وأنتَ أهلُ الوفاءِ والحق ، اللهمَّ اغفِر لهُ وارْحمه إنَّك أنتَ الغفورُ الرَّحيم . [لأبى داود]

١٧/٢٥٣٦ — أبو هريرة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا صلَّى علَى جنازةٍ قالَ : اللهمَّ اغفرْ لحيِّنا وميِّتنا وشاهِدنا وغائِبنا وصَغيرنا وكَبيرنا وذَكرنا وأُنثانا ، اللهمَّ منْ أحْييتهُ منَّا فأحْيِهِ علَى الإسْلامِ ومَن تَوفَّيته منَّا فتوفَّه علَى الإيمانِ .

[للنَّسائى وللترمذى بلفظه]

١٨/٢٥٣٧ — وعنه ، رفعه : اللهمَّ أنتَ ربُّها وأنتَ خلقْتَها وأنتَ هدَيتَها إلى الإسْلامِ وأنتَ قبضتَ رُوحَها وأنتَ أعْلم بسرِّها وعَلانِيتها جِئنا شُفعاءَ فاغْفِر لَها . [لأبى داود]

١٩/٢٥٣٨ — وعنه ، رفعه : إذا صلَّيتم علَى الميِّت فأخْلصُوا لهُ الدُّعاء .

[للقزوينى]

٢٠/٢٥٣٩ — الحسن ، قال : يقرأُ على الطِّفل فاتحةَ الكتَابِ ويقولُ اللهمَّ اجعلْه لَنا سَلفًا وفَرَطاً وذُخراً وأجْراً . [للبخارى فى ترجمة]

٢١/٢٥٤٠ — عطاء : أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى علَى ابنهِ إبْراهيمَ وهُو ابنُ سبْعينَ ليلةً . [لأبى داود]

٢٢/٢٥٤١ — جابر ، رفعه : الطِّفل لا يُصلَّى عليهِ ولا يَرثُ ولا يُورَث حتَّى يستَهلَّ . [للترمذى]

٢٥٤٠ — مرسل .

٢٥٤١ — قال الذهبى [واه] .

٢٥٤٢/٢٣ - ابن عمر ، رفعه : يُصلّى علَى السقط ويُدعَى لِوالديْه بالمغْفرة والرَّحمة . [لرزين]

٢٥٤٣/٢٤ - عائشة ، قالت : ماتَ إبراهيمُ بنُ النبيِّ ﷺ وهُو ابنُ ثمانِية عَشَر شَهراً فلَم يُصل عليهِ رسولُ اللهِ ﷺ . [لأبى داود]

٢٥٤٤/٢٥ - أنس ، قال أبو غالب : صلَّيتُ معَ أنسٍ على جنازةِ رجلٍ فقامَ حِيالَ رأْسِهِ ثمَّ جاءُوا بامرأة فقالُوا : صلِّ عَليها فقامَ وسَط السَّريرِ ، فقال العلاء ابن زياد : هٰكذا رأيتُ رسوَلَ اللهِ ﷺ قامَ على الجنازةِ مَقامكَ مِنها ومنَ الرَّجل مَقامك منهُ قالَ : نَعم ، فلمَّا فَرغ قالَ احْفظُوا . [للترمذى]

٢٥٤٥/٢٦ - ولأبى داود نحوه وفيه : أنَّ أبا غالَبٍ سأَل عنْ قِيام أنسٍ عندَ عَجيزةِ المرْأةِ فحدَّثوهُ أنَّ ذلكَ لأنهُ لَم تكُن النُّعوش فكانَ الإمام يقومُ حِيال عَجيزتها يَسترهَا .

٢٥٤٦/٢٧ - عثمان وأبو هريرة وابن عمر : كانُوا يصلُّون علَى جنائزِ الرِّجالِ والنِّساءِ ويجْعلونَ الرِّجال مما يلِى الإمام والنِّساء مما يَلِى القِبْلة . [لمالك]

٢٥٤٧/٢٨ - عمار مولى الحارث بن نوفل قال : شهدتُ جنازةَ أُم كُلثوم وابْنها فَجعلَ الغلامَ مما يَلِى الإمامَ فأنكرْتُ ذلكَ وفى القَوم ابنُ عباسٍ وأبُو قَتادةَ وأبُو سعيدٍ وأبُو هريرةَ فكلُّهم قالُوا : إنَّ هذه السُّنة . [لأبى داود]

٢٥٤٨/٢٩ - وزاد رزين : أنْ يُقَدم الذَّكر إلَى الأمام فى الصلاة ويُقدَّم إلى القِبْلة فى الدَّفن .

٢٥٤٩/٣٠ - محمد بن أبى حرملة : أنَّه سمعَ ابنَ عُمر قَد أُتى بجنازةِ زينبَ بنت أبى سلَمةَ فوُضِعت بالبَقيعِ بعدَ الصُّبح يقولُ لأهْلِها إمَّا أنْ تصلُّوا علَى جنازتِكم الآنَ إمَّا أنْ تتركُوها حتَّى تطلُع الشَّمس . [للموطأ]

٢٥٥٠/٣١ - وله عن نافع : أنَّ ابنَ عُمر يُصلِّى علَى الجنازةِ بعْد العَصْر وبَعد

الصُّبح إذا صُلِّيتا لوقتِهما ، وكانَ يقُولُ : لا يصلِّي الرجلُ علَى الجنازةِ إلَّا وهُو طاهرٌ .

٢٥٥١/٣٢ - عائشة ، لما تُوفِّي سعدُ بنُ أبى وقَّاصٍ قالَت : ادْخلُوا بِهِ المسْجِد حتَّى أُصلِّى عليه فأنكرُوا ذلك عَليها فقالَت : واللهِ لقدْ صلَّى رسولُ اللهِ ﷺ على ابْنى بيْضاءَ فى المسْجِد سُهيل وأخِيه .

٢٥٥٢/٣٣ - وفى روايةٍ : قالتْ ماأسْرعَ مانَسى الناسُ .

٢٥٥٣/٣٤ - وفى أخْرى : ماأسْرع النَّاس أنْ يَعيبُوا مالاعِلْم لَهم به .
[للستة إلا البخارى]

٢٥٥٤/٣٥ - ابن عمر قال : صُلى علَى عُمرَ فى المسْجِد . [للموطأ]

٢٥٥٥/٣٦ - رفعه : مَن صلَّى علَى جنازةٍ فى المسْجِد فلاشَىءَ لهُ ، وفى نُسخةٍ فَلا شىءَ عليهِ . [لأبى داود]

٢٥٥٦/٣٧ - وعنه : أنَّ امرأةً سوداءَ كانَت تقمُّ المسجِد أوْ شاباً فَفقدَها رسولُ اللهِ ﷺ فسألَ عنها أوْعنهُ فقالُوا : ماتَ قالَ : أفلا كُنتم آذنْتمُونى ؟ فكأنَّهم صغَّروا أمْرها أوْ أمرهُ فقالَ : دلُّونى على قَبرهِ فدلوهُ فصلَّى عليهِ ثم قالَ : إنَّ هذه القُبور مملوءةٌ ظُلمةً علَى أهْلها وإنَّ اللهَ ينوِّرها لَهم بصلاتِى عَليهِم .
[للشيخين وأبى داود]

٢٥٥٧/٣٨ - زيد بن ثابت : أنَهُم خرجُوا معَ النبىِّ ﷺ ذاتَ يومٍ فرأى قَبراً جَديداً فقالَ : ماهٰذا ؟ قالُوا : هٰذه فلانَةُ مولاة فلانٍ ، فعرَفها، ماتَت ظُهراً وأنتَ صائمٌ قائلٌ فلَم نُحبَّ أن نُوقظَك بِها ، فقَام ﷺ وصفَّ الناسَ خلْفه فكبَّر أرْبعاً ثمّ قالَ : لايموتُ فِيكم ميِّتٌ مادمتُ بيْن ظَهرانِيكم إلَّا آذنتمُونى بِهِ فإنَّ صلاتِى لهُ رحمةٌ . [للنَّسائى]

٢٥٥٥ - قال ابن الجوزى : حديث لا يصح .

٢٥٥٨/٣٩ — ابن المسيب : أنَّ أمَّ سعدٍ ماتَت والنبىُّ ﷺ غائبٌ فلما قَدِم صلَّى عليها وقد مَضَى لذَلك شهرٌ . [للترمذى]

٢٥٥٩/٤٠ — عقبة بن عامر : أنَّ النبىَّ ﷺ خرجَ يوماً فصلَّى علَى أهلِ أُحدٍ صلاتَهُ علَى الميِّت ثم انْصرفَ إلى المنْبرِ فقالَ : إنِّى فَرطٌ لَكُم وأنا شهيدٌ عليكُم وإنى واللهِ لأنظُر إلى حوْضى الآنَ وإنِّى أُعطيتُ مَفاتيحَ خزائنِ الأرْضِ أوْ مفاتِيح الأرْض ، وإنِّى واللهِ ماأخافُ عَليْكم أنْ تُشرِكوا بعْدِى ولٰكنِّى أخافُ عَليْكم أن تَنافَسوا فِيها .

٢٥٦٠/٤١ — وفى روايةٍ : أنَّ ذٰلكَ بعدَ ثَمانى سِنين . [للشيخين]

٢٥٦١/٤٢ — أبو برزة الأسلمى : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَم يصلِّ علَى ماعِز ابنِ مالكٍ ولَم ينهَ عنِ الصَّلاة عليهِ . [لأبى داود]

٢٥٦٢/٤٣ — أبو هريرة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يُؤتى بالرَّجل المتوفَّى عليهِ الدين فيَسأَل : هلْ تركَ لدينهِ قضاءً فإنْ حُدِّث أنهُ تركَ وفاءً وإلَّا قالَ للمسْلمينَ : صلُّوا علَى صاحِبكم ، فلما فَتحَ اللهُ علَى رسُوله كانَ يصلِّى ولا يَسأَل عنِ الدَّينِ وكانَ يقُول : أنا أوْلَى بالمؤْمنينَ مِن أنفسِهم ، فمنْ تُوفِّى منَ المؤْمنينَ فترَك دَيناً أوْ كلًّا أوْ ضياعاً فَعلىَّ وإلىَّ ومنْ ترَك مالًا فَلورثَته .

[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٢٥٦٣/٤٤ — جابر بن سمرة : أتى النبىُّ ﷺ برجلٍ قَتَلَ نفسهُ بمشاقِصَ فلَم يُصلِّ عليهِ . [لمسلم والترمذى والنَّسائى]

٢٥٦٤/٤٥ — أبو أمامة : توفِّى رجلٌ علَى عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ فلَم يُوجد لهُ كفنٌ فأتَى النبى ﷺ فقال : انْظرُوا إلَى داخِل إزارِه فأُصيبَ دينارٌ أودِيناراِنِ فقالَ : كَيَّتان صلُّوا علَى صاحِبكم . [للكبير]

٢٥٥٨ ـ قال ابن حجر إسناده مرسل صحيح .

٢٥٦١ ـ فى إسناده مجاهيل .

٢٥٦٥/٤٦ - عائشة ، رفعته : مامِن ميتٍ يُصلَّى عليهِ أُمةٌ من المسلمينَ يبلغُون مائةً كلّهم يشْفعونَ لهُ إلّا شفعُوا فيهِ . [لمسلم والترمذى والنَّسائى]

٢٥٦٦/٤٧ - ابن عباس ، رفعه : مامِنْ رجلٍ مُسلم يموتُ فيقومُ على جِنازته أَرْبعونَ رجلًا لايُشركون بالله شيئاً إلّا شفَّعهم الله فيهِ .
[لمسلم وأبى داود بلفظه]

٢٥٦٧/٤٨ - مالك بن هبيرة : أنهُ إذا صُلِّى علَى جنازةٍ فَتقالَّ الناسُ عَليها جَزَّأهُم ثلاثةَ أجزاءٍ ثم قالَ : قال رسول اللهِ ﷺ : مَن صلَّى عليهِ ثلاثةُ صُفوفٍ أوْجَب . [لأبى داود والترمذى بلفظه]

٢٥٦٨/٤٩ - أبو قتادة : كانَ النبىُّ ﷺ إذا دُعى إلَى جنازةٍ سألَ عنْها فإنْ أثنى عَليها خَيراً قام فصلَّى عليها ، وإن أُثنى عليها غَير ذٰلكَ قالَ لأهْلها : شأنكُم بِها ، ولَم يُصلِّ عَليها . [لأحمد]

٢٥٦٩/٥٠ - أُبى بن كعب ، رفعه : إنَّ الملائكَةَ غسَّلت آدمَ وكبَّرت عليهِ أرْبعاً ، وقالُوا : هذهِ سنَّتكُم يا بنِى آدمَ . [للأوسط بلين]

٢٥٧٠/٥١ - وفى رواية : غسَّلته بالماءِ وتْراً وأُلْحدَ لْه .

٢٥٧١/٥٢ - أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ نهَى أن يُصلَّى على الجنائِز بيْن القُبورِ .
[للأوسط]

تشييـــع الجنـــائز وحملهـــا ودفنهـــا

١ /٢٥٧٢ - أبو هريرة : مَن تَبع جنازةً وحَملها ثلاثَ مرَّاتٍ فَقد قَضَى ما عَليهِ مِنْ حقِّها . [للترمذى]

٢/٢٥٧٣ - وعنه ، رفعه : لا تتَّبعوا الجنازَةَ بصوتٍ ولا نارٍ ولا تمشُوا بيْن يَديْها . [لأبى داود]

٣/٢٥٧٤ - أنس : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يمشِى أمامَ الجنازَةِ وأَبُو بكرٍ وعُمر وعُثْمان . [للترمذى]

٤/٢٥٧٥ - ولرزين : أنتُم مشفَّعون فامشُوا بينَ يدَيها وخَلْفها وعنْ يَمينِها وشِمالِها وقريباً منها .

٥/٢٥٧٦ - ابن مسعود : سألْنا رسولَ اللهِ ﷺ عن المشيِ خلْفَ الجنازَةِ فقالَ : دوُنَ الخبَب فإنْ كانَ خَيراً عجَّلتموهُ إليه وإنْ كان شراً فلَا يبعُد إلَا أهْلَ النَّار ، إنَّ الجنازةَ متْبوعةٌ ولا تُتبعُ لَيس مَعها مَن تَقدَّمها . [للترمذى وأبى داود]

٦/٢٥٧٧ - وعنه،قال : من اتَّبع جنازةً فلْيحملْ بجوانِب السَّرير كلِّها فإنهُ منَ السُّنة ، ثمَّ إنْ شاءَ فليتطوَّع وإنْ شاءَ فلْيدَع . [للقزوينى]

٧/٢٥٧٨ - المغيرة ، رفعه : الرَّاكبُ يمشِى خلْفَ الجَنازةِ والماشِى كَيفَ شاءَ مِنْها والطِّفلُ يُصلى عليهِ . [للترمذى والنَّسائى]

٨/٢٥٧٩ - ولأبى داود : خلْفهَا وأمامَها وعَن يَمينها ويَسارِها وقَريباً منْها والسَّقطُ يُصلَّى عليهِ ويدْعَى لِوالديْه بالمغْفِرة والرَّحمة .

٢٥٧٢ - فيه أبو المهزم يزيد بن سفيان ضعفه شعبة وقال النسائى متروك .
٢٥٧٣ - منقطع وفيه جهالة .
٢٥٧٦ - ضعيف .

٩/٢٥٨٠ - ثوبان : خرجْنا معَ النَّبى ﷺ فى جنازةٍ فرأى ناساً رُكباناً فقالَ : ألَا تستَحيُون إنَّ ملائكَة اللهِ علَى أقْدامِهم وأنتُم علَى ظُهور الدَّوابِّ .

[للترمذى]

١٠/٢٥٨١ - ولأَبى داود : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أُتى بدابَّة وهُو معَ الجنازَةِ فأبَى أنْ يرْكبَ ، فلما انْصَرف أُتىَ بدابةٍ فَركبَ فَقيلَ لهُ فقالَ إنَّ الملائكةَ كانَت تَمشى فلَم أكُن لأرْكبَ وهُم يمشُونَ ، فلمَّا ذَهبُوا رَكبتُ .

١١/٢٥٨٢ - جابر بن سمرة : صلَّى رسول اللهِ ﷺ علَى أبى الدَّحْداح ثم أُتِى بفرسٍ عُرى فعقلهُ رجلٌ ورَكبهُ فجعلَ يتوقَّصُ بهِ ونحنُ نتَّبعه نَسْعى خلْفهُ فقالَ رجلٌ من القومِ : إنَّ النبىَّ ﷺ قالَ : كَم مِن عذقٍ مُعلقٍ أو مدلًّى فى الجنَّة لابنِ الدَّحْداح أوْ لأبى الدَّحْداح .

١٢/٢٥٨٣ - وفى روايةٍ : أُتىَ النبىُّ ﷺ بفرَسٍ معْرورٍ فركبهُ حينَ انصرفَ من جنازةِ أبى الدَّحداح ونحنُ نمشى حَوْله . [لأصحاب السنن ومسلم بلفظه]

١٣/٢٥٨٤ - أبو هريرة ، رفعه : أسْرعُوا بجنائِزكم فإنْ تكُ صالحةً فخيرٌ تُقدِمونها عَليهِ وإن يكُ سِوى ذٰلك فشرٌّ تضَعونهُ عنْ رِقابِكم . [للستة]

١٤/٢٥٨٥ - أبو سعيد ، رفعه : إذا وُضعَت الجنازةُ فاحتملها الرِّجالُ علَى أعْناقِهم فإنْ كانتْ صالحةً قالتْ : قدِّمونِى ، وإن كانَت غَير ذلكَ قالَت : ياوْيلَها أينَ تذهبُون بِها ، يَسمعُ صَوْتها كلُّ شيءٍ إلَّا الثَّقلَين ، أوقالَ إلا الإنسانُ ولو سمعها الإنسان لَصُعق . [للبخارى ومسلم]

١٥/٢٥٨٦ - عِمران بن حُصيْن وأبو برزة ، قالا : خَرجْنا مع رسُولِ اللهِ ﷺ فى جنازةٍ فَرآى قَوْماً قد طَرحُوا أرْديتهُم يمشُون فى قُمصٍ فقالَ : أبفعلِ الجاهليَّةِ تأخذُونَ أوْ بِصنيعِ الجاهِليَّةِ تشبَّهون ؟ لَقد هممْتُ أنْ أدعُو عَليْكم دَعوةً تَرجعُونَ فى غيرِ صُورِكم ، فأخَذوا أرْدِيتَهم ولَم يعُودوا لذٰلكَ . [للقزوينى بضعف]

٢٥٨٠ - فيه أبو بكر بن أبى مريم وهو ضعيف .

١٦/ ٢٥٨٧ - عبادة بن الصامت : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا اتَّبع جنازةً لم يقْعُد حتَّى تُوضَع فى اللَّحدِ فَعرضَ لهُ حَبرٌ منَ اليهُود فقالَ لَهُ : إنَّا هٰكذا نصْنَع يا مُحمَّدُ فقالَ لنا النبىُّ ﷺ : خالفُوهم واجْلِسُوا . [لأبى داود والترمذى]

١٧/ ٢٥٨٨ - البراء : خرجْنا معَ النبىِّ ﷺ فى جنازةِ رجلٍ مِنَ الأنْصارِ فانتهيْنا إلى القَبر ولما يُلحَد فجلسَ وجَلسْنا حَوْله كأَنَّ على رءوسِنا الطيرُ .
[لأبى داود والنَّسائى بلفظه]

١٨/ ٢٥٨٩ - عامر بن ربيعة ، رفعه : إذا رَأيتُم الجنازةَ فقومُوا حتَّى تخلفكُم .
[للستة إلَّا مالكاً]

١٩/ ٢٥٩٠ - وزاد فى روايةٍ : أوْ تُوضَع .

٢٠/ ٢٥٩١ - جابر : مرَّت جنازةٌ فقامَ لها رسولُ اللهِ ﷺ وقُمنا معُه فقُلْنا يارسُولَ اللهِ إنَّها يهوديةٌ فقالَ : إنَّ للموتِ فَزَعاً فإذا رأَيتُم الجنازةَ فقُوموا . [للشيخين وأبى داود]

٢١/ ٢٥٩٢ - أنس : أنَّ جنازةً مرَّت برسُولِ اللهِ ﷺ فَقامَ فقيلَ : إنَّها جنازة يهودىّ فقال : إنَّما قمتُ للملائِكةِ .

٢٢/ ٢٥٩٣ - الحسن بن على : وكان جالساً ومرَّ عليه بجنازةٍ فقامَ الناسُ حتَّى جاوَزتِ الجنازةُ فقالَ الحسنُ : إنَّما مُرَّ بجنازةِ يهَودىّ وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ علَى طَريقها جالساً وكرِهَ أن تعلُو رأْسهُ جنازةُ يهودىٍّ فقامَ .

[هما للنَّسائى]

٢٣/ ٢٥٩٤ - علىٌّ : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يقومُ للجنازةِ ثم جلَس بعْدُ . [للستة إلا البخارى]

٢٤/ ٢٥٩٥ - هشام بن عامر : شُكِيَ إلَى رسُولِ اللهِ ﷺ الجراحات يَومَ

٢٥٩٣ - مرسل .

أُحد ، فقالَ : احفُروا وأوْسِعوا وأحْسِنوا وادفنُوا الاثنَين والثَّلاثة فى قَبرٍ واحِدٍ ، وقدِّموا أكْثرهم قُرآناً ، فماتَ أبى فقدِّمَ بيْنَ يدىْ رَجُلَين .

[لأصحاب السنن]

٢٥٩٦/٢٥ – جابر : أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يجمعُ بين الرَّجلينِ منْ قَتلى أُحدٍ فى ثوبٍ واحدٍ ثم يقولُ : أيُّهما أكْثَر أخْذاً للقُرآن ؟ فإذا أُشير إلَى أحدِهما قدَّمه فى اللَّحدِ وقالَ : أنا شهيدٌ علَى هؤلاءِ . وأمرَ بدَفنهِم بدِمائِهم ولَم يُصلِّ عَليهِم ولَم يغْسِلْهم . [للبخارى وأصحاب السنن]

٢٥٩٧/٢٦ – وعنه : لما حَضَرَ أُحدٌ دعاني أبى لَيلا فقالَ : ما أُراني إلَّا مقْتولًا فى أوَّل من يُقتلُ من أصْحابِ النبى ﷺ ، وإنِّى لا أترُك بعْدِى أعزَّ علىَّ منكَ غيرْ نَفْس رسُولِ الله ﷺ وإنَّ علىَّ ديناً فاقْضِ واسْتوصِ بأخواتِك خَيراً . فأصْبحْنا ، فكانَ أوَّل قَتيلٍ فدفنتُ معهُ آخَر فى قَبره ثمَّ لم تَطبْ نفسى أنْ أتركهُ مَعَ آخرَ فاسْتخرجتُه بعدَ ستةِ أشهرٍ فإذا هُو كيومِ وضَعته غير أُذنه فجعلْته فى قَبرٍ علَى حدةٍ .

٢٥٩٨/٢٧ – وفى روايةٍ : فَما أنكرتُ منهُ شيئاً إلا شُعيراتٍ كنَّ فى لحيتهِ مما يَلِى الأرْضَ . [للبخارى وأبى داود]

٢٥٩٩/٢٨ – ولرزين : جرفَ السيلُ علَى قَبر أبى وآخَر إلَى جَنبه فأخرجناهما فوجَدْناهما علَى هيْئتِهما يوم وضَعْناهما . ويدُ أبى قَدْ وضَعَها علَى جُرحِه فنحَّيناهَا عنْ مَوضِعها وأرْسلناهَا فعادَت كما كانَتْ إلَى مَوضِعها . وكانَ بيْن يومِ أُحدٍ ويَوم ذلْك أرْبعونَ سنةً .

٢٦٠٠/٢٩ – وعنه : أنَّ النبىَّ ﷺ أمرَ بقَتْلى أُحدٍ أنْ يُردُّوا إلى مصَارِعِهم ، وكانُوا قد نُقِلوا إلَى المدِينة . [لأصحاب السنن]

٢٦٠١/٣٠ – ابن عباس : أمرَ رسولُ الله ﷺ بقَتْلى أُحدٍ أنْ ينزعَ عنهم الحديدُ والجلودُ وأنْ يدْفنُوا بثيابِهم ودِمائِهم . [لأبى داود]

٢٦٠٢/٣١ – أنس : أنَّ رَسول الله ﷺ مرَّ علَى حمزةَ وقَد مُثِّل بهِ وقالَ : لَولا أنْ تَجد صَفيةُ فى نَفْسها لَتركتُه حتَّى تأكلهُ العافِيةُ ويحُشَر فى بطُونِها ،

وقلّت الثيابُ وكثرتِ القَتْلى فكانَ الرَّجل والرَّجلان والثّلاثة يلفّون فى الثّوبِ الواحد ثم يُدفنونَ فى قبرٍ واحدٍ ، وكان ﷺ يسأَل أيهّم أكثرُ قُرآناً يُقدّمه إلى القِبْلة .

٢٦٠٣/٣٢ - وفى روايةٍ : أنهُ ﷺ لم يُصلِّ على أحدٍ منَ الشُّهداءِ غيره . [لأبى داود والترمذى]

٢٦٠٤/٣٣ - الحصين بن وحوح : أنَّ طلحةَ بنَ البَراء لمَّا مرضَ أتاهُ رسولُ الله ﷺ يعودُه فقالَ : إنِّى لا أراهُ إلّا قد حدَثَ بِهِ الموتُ فأذِنُونى بِهِ وعجلُوا فإنَّه لا ينْبغى لجيفةِ مُسلمٍ أنْ تُحبسَ بيْن ظَهرْانى أهْلِه . [لأبى داود]

٢٦٠٥/٣٤ - جابر : أنَّ النبى ﷺ خطَب يوماً فذَكر رجُلًا من أصْحابِهِ كُفِنَ فى كفنٍ غَيْرِ طائلٍ ، وقُبرَ لَيلًا فزَجر أنْ يُقبرَ الرجلُ بالليل حتّى يُصلَّى عليهِ إلّاأن يضْطرَ إنسانٌ إلى ذلكَ ، وقالَ : إذا كفَّنَ أحدُكم أخاهُ فْليحسِن كفنَه . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٢٦٠٦/٣٥ - ابن عباس : أنَّ النبىَّ ﷺ دخَل قَبراً ليلًا فأُسْرِج له سراجٌ فأخذهُ من قِبَلِ القِبْلة مُعْترضاً وقالَ : رَحمكَ الله إنْ كُنْت لأوَّاهاً تلّاءً للقُرآنِ . فكبَّر عليهِ أرْبعاً .

[للترمذى ، وقال:إنما كان هذا من العذر لأنه روى عنه ﷺ الأمر بأنه يسل من قبل رجليه سلاً]

٢٦٠٧/٣٦ - جابر رَأينا ناراً بالبَقيعِ فأتيناها فإذا رسُولُ الله ﷺ فى القَبر يقولُ : ناوِلُونى الرجلَ فناوَلوهُ من قِبَلِ رِجْلَى القَبر فنظرتُ فإذا هُو الذِى كان يرْفَع صَوْته بالذِّكْر . [لأبى داود]

٢٦٠٨/٣٧ - أنس : شَهدنا بنتَ رسُول الله ﷺ تُدفنُ وهُو جالسٌ على القَبر ، فرأيتُ عَينيهِ تدمعانِ فقالَ : هلْ فِيكُم أحدٌ لَم يقُارِفِ الليْلة ؟ قالَ أبوُ طلحةَ : أنا ، قال : فانْزِل فى قبْرها . فنزلَ فى قبْرها . [للبخارى]

٢٦٠٤- فيه مجاهيل .

٢٦٠٩/٣٨ — ولأحمد ، رفعه : لا يدْخُل القَبر رجلٌ قارفَ أَهْله . قال : فلَم يدْخُل عُثْمان . وقالَ : هِي رقية .

٢٦١٠/٣٩ — ابن عباس ، رفعه : اللّحدُ لَنا والشق لِغيرنا .

[لأصحاب السنن]

٢٦١١/٤٠ — أبو الهياج الأسدى ، قال لى على : أَلَا أبْعثكَ علَى ما بعَثني عليهِ رسولُ الله ﷺ ؟ اذهَب فلاتَدَع تِمثالا إلّاطمسْته ولاقَبْراً مُشرفاً إلا سَوَّيته . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

٢٦١٢/٤١ — جابر : أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى أنْ يُجصَّص القبْر وأنْ يبنى عليهِ أوْ يُقعد عليهِ ، وأنْ يكتَبَ عليهِ وأنْ يُوطأ . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٦١٣/٤٢ — المطلب بن أبى وداعة : لما ماتَ عثمانُ بنُ مظعونٍ ودُفنَ أمرَ النبيُّ ﷺ رجلًا أن يأْتيهُ بحجرٍ فلَم يستْطعْ حَملهِ فقامَ إليهِ وحَسَر عَن ذِراعْيهِ ثمَّ حملهُ فوضَعهُ عِندْ رأسِه،وقالَ : أُعلِّم بهِ قَبر أخِى ، وأدفنُ عِندهُ منْ ماتَ من أهْلِى . [لأبى داود]

٢٦١٤/٤٣ — ابن أبى ملكية : لما تُوفِّى عبدُ الرحْمٰن بن أبى بِكرٍ ، بالحبشىِّ ، (وهُو موضعٌ) فَحملَ إلى مكّة فدُفن بها فلمّا قدمتْ عائشةُ أتتْ قبرهُ فقالَت :

وكنّا كندمانى جذيمة حِقْبةً مِنَ الدَّهر حَتى قيل لَن يتصدَّعا
فلمّا تفرَّقنا كأنى ومالكاً لطُول اجتماعٍ لم نَبت ليْلةً معا

ثم قالت : والله لَوحضرْتكَ مادُفنتَ إلّاحيثُ مِتَّ ، ولَوشَهدْتكَ مازُرتُك . [للترمذى]

٢٦١٥/٤٤ — مالك ، عن غيرِ واحدٍ ممَّن يثقُ إليهِ : أنَّ سعدَ بن أبِى وقّاص وسَعيدبنَ زيدٍ تُوفيا بالعَقِيقِ وحُملا إلَى المدِينةِ ودُفِنا بها .

٢٦١٠ — فيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبى ، قال ابن حجر : ضعيف وقال أحمد : منكر الحديث

٤٥ / ٢٦١٦ – ابن عمر : أنَّ رسُولَ الله ﷺ إذا أُدخِل الميتُ القَبرَ قال : باسمِ الله وبالله وعلَى ملةِ رسُولِ الله . [للترمذى]

٤٦ / ٢٦١٧ – ابن المسيب : حضرتُ مع ابنِ عُمر فى جنازةٍ فلمَّا وضَعَها فى اللّحد قالَ : باسم الله وفى سَبيلِ الله وعلَى ملّة رسولِ الله ﷺ ، فلمَّا أخذَ فى تسويةِ اللّبن علَى اللّحد قالَ : اللهمَّ أجِرْها منَ الشَّيطان ومِن عَذابِ القَبر ، اللهمَّ جافِ الأرْضَ عَنْ جَنْبيها ، وصَعِّد رُوحَها ولقِّها منكَ رِضوانًا ، قلتُ : ياابن عمر أشىءٌ سَمعتهُ مِنْ رسولِ الله ﷺ أمْ قلْتهُ برأيكَ ؟ قالَ : إنِّى إذاً لقادرٌ علَى القولِ ، بلْ سَمعتُه مِنْ رسُولِ الله ﷺ . [للقزوينى بضعف]

٤٧ / ٢٦١٨ – عثمان : كانَ رسولُ الله ﷺ إذا فرغَ مِن دَفنِ الميِّت وقَفَ عليهِ ، وقالَ : استْغفرُوا لأخِيكم ، واسْألُوا لَه التثبيتَ فإنَّه الآنَ يُسأل .
[لأبى داود]

٤٨ / ٢٦١٩ – أبو هريرة : أنَّ النبىَّ ﷺ صلَّى على جنازةٍ ثم أتى قَبر الميِّت فحثَى عليه مِن قِبَل رأسِهِ ثلاثاً . [للقزوينى]

٤٩ / ٢٦٢٠ – أبو أمامة ، رفعه : إذا ماتَ أحدٌ مِن إخْوانِكم فسوَّيتُم التُّراب عليهِ فليقُم أحدُكم علَى رأس قبره ثم لِيقل : يافلانُ بنَ فلانةَ ، فإنهُ يسْمعهُ ولا يجُيبُ ثم يقول : يافلان بن فلانة فإنهُ يستْوى قاعداً ثم يقولُ : يافلانُ بن فُلانَة فإنهُ يقولُ أرْشِدنا رَحمكَ الله،ولكن لا تشعْرونَ،فليقُل : اذكُر ما خَرجْت عليهِ من الدُّنيا شَهادةَ أنْ لا إلهَ إلَّا الله وأنَّ محمداً عبدهُ ورسُوله ، وأنَّك رضيتَ بالله ربًّا وبالإسلامِ ديناً وبمحمَّد نبيًّا ورسُولًا وبالقرآنِ إماماً ، فإنَّ منكراً ونكيراً يأْخذُ كلُّ واحِدٍ منْهُما بيدِ صاحِبِه ويقولُ : انْطلِق بنَا ما نقْعُد عند مَن لُقِّن حُجته فيكونُ الله حَجيجه دُونَهما ، قال رجل : يارسَول الله فإنْ لَم يعْرِف أُمه ، قالَ فينْسبه إلَى حَوَّاء يافُلان بن حواء . [للكبير بخفى]

٢٦١٧ـ فيه حماد بن عبد الرحمن وهو متفق على ضعفه .

١٦٢١/٥٠ - أبو قتادة : أنَّ رسولَ الله ﷺ مُرَّ عليهِ بجنازةٍ فقالَ : مُستريحٌ أو مُستراحٌ منهُ ، فقالُوا : يارَسُول الله ماالمستَريحُ وماالمستَراحُ منْه ؟ قال : العبدُ المؤمنُ يسْتَريحُ من نَصَب الدُّنيا والعبدُ الفاجرُ يستريح منه العبادُ والبلادُ والشَّجرُ والدَّوابٌ . [للشيخين والموطأ والنَّسائى]

٢٦٢٢/٥١ - أبو هريرة : مرُّوا علَى رسُول الله ﷺ بجنازةٍ فأثْنوا عَليها خَيراً فقالَ : وجَبَت ، ثم مرُّوا بأخْرَى فأثْنوا عَليها شراً فقالَ : وجَبَت ، ثم قالَ إنَّ بعضَكم لبعضٍ شُهَداء . [لأبى داود]

٢٦٢٣/٥٢ - وعنه ، رفعه : مامِنْ عبدٍ مُسلمٍ يموتُ فيشهدلَه ثلاثةُ أبياتٍ مِن جِيرانهِ الأدنِين بخيرٍ،إلّا قالَ الله تعالَى : قَد قَبلتُ شهادةَ عِبادِى علَى ماعَلمُوا وغَفرتُ له ماأعْلَم . [لأحمد برا و لم يسم]

٢٦٢٤/٥٣ - ولَه وللموصلىِّ عن أنسٍ نحوه بلفظ : يشْهدُله أربعةٌ ، وقالَ تعالَى : قَد قَبلتُ عِلمَكُم فيهِ وغفرتُ لَه مالاتَعلمُون .

٢٦٢٥/٥٤ - أبو الدرداء : مرَّ بنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ نحفِرُ قَبراً فقالَ : ماتصنعُونَ ؟ فقلْنا : نحفرُ قَبراً لهذا الأسْوَد ، فقال : جاءَت بهُ منيتهُ إلَى تُربتهِ.قال أبو أسامة : تَدْرون ياأهْلَ الكُوفةِ لَم حدثتكم بهذا الحدِيث ؟ لأنَّ أبابكرٍ وعُمرَ خُلقا مِنْ تربة رسُولِ الله ﷺ . [للأوسط بلين]

٢٦٢٦/٥٥ - اُبْن عمر : أن حَبشيًّا دفُنَ بالمدينةِ فقالَ ﷺ : دفُنَ بالطِّينة الَّتى خلقَ منها . [للكبير بضعف]

٢٦٢٧/٥٦ - وعنه ، رفعه : إذا ماتَ أحدُكم فَلا تحبسوهُ وأسْرعُوا بهِ إلَى قَبره ولْيُقرأ عند رأسْهِ بفاتحةِ الكِتابِ وعندَ رِجليه بخاتمةِ سُورة البَقَرةِ .

[للكبير بضعف]

٢٦٢٨/٥٧ - وللبزار بضعف ، عن على قال : إذا دُلِّى الميتُ فى قبره فقل:

٢٦٢٦ - فيه عبد الله بن عيسى وهو ضعيف .

٢٦٢٨ - فيه عبد الله بن أيوب وهو ضعيف .

باسمِ الله وفى سبيل الله وعلى ملّةِ رسولِ الله ﷺ ، اللهمَّ عبْدُك نَزلَ بكَ وأنتَ خيرُ منزولٍ بهِ،خَلّف الدُّنيا خَلفْ ظهرهِ فاجْعل ماقدِم عليهِ خَيْراً مما خَلّف فإنَّك قُلْت : ﴿ وماعِنْدَ الله خيرٌ للأبْرارِ ﴾ .

٥٨/٢٦٢٩ - أنس : أنه كانَتْ عِندهُ عصية لرسُولِ الله ﷺ فماتَ فُدفِنت مَعه بيْنَ جنْبيَه وقِميصهِ .

٥٩/٢٦٣٠ - عامر بن ربيعة : أنَّ النبىَّ ﷺ قامَ علَى قبرِ عُثمان ابنِ مظعونٍ وأمَر فرشٌ عليهِ الماء . [هما للبزار]

٦٠/٢٦٣١ - عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ رشَّ علَى قبرِ ابنهِ إبراهِيم . [للأوسط]

٦١/٢٦٣٢ - ابن عباس : كنا جلوساً عندَ أبى بكْرٍ فمرت جنازةٌ فقامَ فقُمنا ثمَّ صلّينا فخلَع نعليهِ فقلْنا : خلعتَ نَعْليك حِين يلبسُ الناسُ نِعالهم ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : مَن مَشَى حافياً فى طاعةِ الله لَم يسألهُ الله يومَ القيامةِ عمَّا افْترضَ عليه . [للأوسط بخفى]

التعـزية وأحـوال القبـور وزيارتهـا

١/٢٦٣٣ - أبو برزة،رفعه : مَنْ عزَّى ثَكْلى كُسى بُرْداً فى الجنَّة .

٢/٢٦٣٤ - ابن مسعود : منْ عزَّى مُصاباً فلهُ مِثْل أجرهِ . [هما للترمذى]

٣/٢٦٣٥ - عبد الله بن جعفر : لما جاءَ نعىُ جعفر قالَ النبىُّ ﷺ : اصْنعَوا لأهلِ جَعفرٍ طعاماً قدْ جاءهُم ما يَشغلُهم . [للترمذى وأبى داود]

٤/٢٦٣٦ - معاذ : أنهُ ماتَ لهُ ابن فكتَبَ إليهِ النبىُّ ﷺ التَّعزية : بسْم الله الرَّحمن الرَّحِيم مِن محمدٍ رسُول الله إلى مُعاذِ بنِ جَبلَ سلامٌ عليكَ فإنِّى أحمدُ إليكَ الله الّذى لا إله إلّا هُو أما بعدُ : فأعْظمَ الله لكَ الأجْر وألهمكَ الصَّبر ورزَقنا وإيَّاك الشكرَ ، فإنَّ أنفسَنا وأمْوالَنا وأهْلَنا من مَواهبِ الله الهنِيئةِ وعَوارِيه المسْتودَعةِ متَّعكَ الله بهِ فى غِبطةٍ وسرورٍ

٢٦٣٦ - فيه مجاشع بن عمرو وهو ضعيف .

وقبضَهُ منكَ بأجْرٍ كبير ، الصَّلاة والرَّحمة والهدَى إنِ احْتسبتهُ ، فاصْبِر ولا يُحبط جزعُكَ أجْرَك فتندمَ واعْلم أنَّ الجزعَ لا يردُّ ميتاً ولا يدْفَع حُزناً ، وما هُو نازلٌ فكأنْ قد ، والسَّلامُ . [للكبير والاوسط بضعف]

٥/٢٦٣٧ - أنس : لما قُبض النبيُّ ﷺ وقَعد أصحابهُ حزانى يبْكُون حولهُ ، فجاءَ رجلٌ طويلٌ صبيحٌ فصيحٌ فى إزارٍ ورداءٍ أشعر المنْكبينِ والصَّدر فتخطَّى الصَّحابة حتَّى أخذَ بعِضادتي البابِ فبكَى ساعةً ثم قالَ : إنَّ فى الله عزاءً مِن كلِّ مصُيبةٍ ، وخَلفاً من كلِّ هالكٍ ، وعِوضاً مِن كلِّ ما فاتَ ، فإلَى الله فأنيبُوا وإليهِ فارْغبُوا فإنَّما المصابُ مَن لم يُجبره الثَّواب ، فقالَ القوم : تعرفونَ الرجلَ ، فنظَروا يميناً وشِمالا ، فلَم يروْا أحداً ، فقال أبو بكرٍ : هذا الخَضر أخو النبيِّ ﷺ . [للأوسط بضعف]

٦/٢٦٣٨ - وعنه ، رفعه : إنَّ العبدَ إذا وُضعَ فى قَبره وتولَّى عنه أصحابهُ إنهُ ليْسمعُ خَفْق قرع نِعالهم ، إذا انْصرفُوا أتاهُ مَلَكان فَيقْعدانِه فَيقولانِ لهُ : ما كُنتَ تقُولُ فى هٰذا الرَّجل مُحمدٍ ؟ فأمَّا المؤمنُ فيقولُ : أشْهدُ أنهُ عبدُ اللهِ ورسُوله ، فيقال له : انْظر إلَى مَقعدِك منَ النارِ أبدلكَ اللهُ به مَقعداً من الجنَّة فَيراهُما جميعاً ، وأما الكافِرُ والمنافقُ فيقولُ : لا أدْرِى كنتُ أقُول مايقولُ الناسُ فيهِ ، فيقال : لا دَريتَ ولا تليتَ ، ثمَّ يضربُ بمطْرقةٍ منْ حَديدٍ ضربةً بينَ أُذنيهِ فَيصيحُ صيحةً يسْمَعها مَن يَليه إلَّا الثَّقلين . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٧/٢٦٣٩ - أبو هريرة ، رفعه : إذا قُبر الميتُ أتاهُ مَلَكان أسْودانِ أزْرقانِ يقالُ لَأحدِهما المنكَرُ وللآخر النَّكير ، فيقولان : ماكُنت تقُول فى هٰذا الرَّجل ؟ فيقول : ما كان يقولُ ، هُو عبدُ اللهِ ورسُوله أشهدُ أنْ لا إلٰه إلَّا اللهُ وأنَّ محمداً عبدهُ ورسُوله،فيقُولان : قدْ كنَّا نعلَم أنَّك تقُول هٰذا ، ثمَّ يفسحُ له فى قَبره سبعُون ذراعاًءثمَّ ينور لهُ فيهِ ثمَّ يقالُ لهُ : نم فيقولُ : أرْجعُ إلَى أهْلى فأُخبرهُم فيقُولانِ : نَم كنَومةِ العروس الَّذى لا يُوقِظه إلَّا أحبّ أهْلهِ إليهِ حتَّى يبعثهُ اللهُ مِن مضْجَعهُ

٢٦٣٧- فيه عياد بن عبد الصمد - ضعفه البخارى .

ذٰلكَ ، وإنْ كانَ منافقاً قالَ : سَمعتُ الناسَ يقولُون قَولًا فقلْتُ مِثلهُ لا أدْرِي فيقُولانِ قدْ كنَّا نعلَم أنَّك تقولُ ذٰلكَ : فيقالُ للأرْضِ التئِمِي عليهِ فَتلتئِمُ عليهِ فتختلف أضْلاعه فلا يزالُ فِيها مُعذباً حتَّى يبعثَه اللهُ مِن مضْجِعه ذٰلكَ .

٨/٢٦٤٠ — وزاد الأوسط : إنَّ المؤمنَ تكونُ الصَّلاة عندَ رأسِهِ والزكاةُ عنْ يمينهِ والصومُ عن شمالهِ وفعلُ البر والمعْروفُ عِندَ رجْليهِ فيؤْتَى من قِبَل رأسِهِ فتقُول الصلاةُ ليس من قِبَلى مدخل وكَذا من كلِّ جهةٍ يقولُ الَّذى فيه لَيس من قبلى مدخل .

٩/٢٦٤١ — هانىء مولى عثمان قال : كانَ عثمانُ إذا وقف علَى قَبرٍ بكَى حتَّى يبل لحيتهُ ، قِيل لهُ تذكر الجنة والنارَ ولا تَبكى وتَذكر القبرَ فتبْكى ، فقالَ : إنِّى سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : القبرُ أولُ منزلٍ من مَنازِلِ الآخِرَة،فإنْ نَجا منهُ فَما بَعده أيْسر منهُ،وإنْ لم ينْج منهُ فما بعْده أشدّ منهُ قالَ : وسمعْتهُ ﷺ يقول : مارأيْتُ مَنظراً قطّ إلَّا القَبر أفظع منه . وزاد رزين : قالَ هانىء: وسمعتُ عثمانَ ينشُد علَى قَبرٍ :

فإنْ تنج منها تنج من ذى عظيمة   وإلَّا فإنى لا أخـــالك ناجيــاً

١٠/٢٦٤٢ — على ، قال : مازِلْنا نشكُّ فى عذابِ القَبر حتَّى نزلَ : ﴿ ألهاكُم التَّكاثُر ٭ حتَّى زُرتُم المقابِر ﴾ . [هى للتِّرمذى]

١١/٢٦٤٣ — أبو سعيد ، رفعه : يُسلَّط على الكافِر فى قَبرِهِ تسعةٌ وتسعُونَ تنِّيناً تنْهشهُ وتلْدغهُ حتَّى تقومَ السَّاعةُ ، لوْ أنَّ تِنيناً منْها نَفخَ على الأرْضِ ما أنْبَتتْ خَضْراء . [للدارمى بلين]

١٢/٢٦٤٤ — ابن عباس : مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ علَى قبْرينِ فقالَ : إنَّهما لَيعذبانِ وما يُعذَّبان فى كَبيرٍ ، ثم قال : بلَى أمَّا أحدُهما فكانَ يمشِي بالنَّميمة ، وأمَّا الآخرُ فكانَ لا يستَتر منْ بوْلِهِ ، ثمَّ دعا بعَسيبٍ رَطبٍ فشقَّه اثْنينِ فغَرس علَى هٰذا واحداً وعلَى هٰذا واحداً ، ثم قالَ : لعلَّه يخفف عنْهما مالْم يَيبَسا .

[للستة إلا مالكا]

٢٦٤٥/١٣ – أبو سعيد : دخلَ النبىُّ ﷺ مصلَّاه فرأى ناساً كانوا يُكثِرون فقالَ : أمَا أنَّكم لَو أكثرتُم ذِكر هادمِ اللَّذاتِ لَشغَلكم عمَّا أرَى ، أكْثِروا ذِكر هادِمِ اللَّذات ، فإنَّه لَم يأتِ علَى القَبر يومٌ إلَّا تكلَّم فيهِ يقولُ : أنا بيتُ الغربة أنا بيتُ الوَحْدة أنا بيتُ الدُّود والهوامِّ ، فإذا دُفنَ العبدُ المؤمنُ قالَ له القبر : مرحباً وأهلًا ، أما إنْ كنتَ لمنْ أحبُّ مَنْ يمشِى علَى ظَهرى إلىَّ فإذْ ولِّيتكَ اليومَ وصِرتَ إلَىّ فستَرى صَنيعى بكَ ، فيتَّسع لهُ مدّ بَصَره ويفتح له بَابٌ إلى الجنَّة ، وإذا دُفنَ العبدُ الفاجرُ أو الكافِرُ يقولُ له القبْرُ : لا مرحباً ولا أهْلًا أمَا إنْ كنتَ لمِنْ أبْغضِ مَن يمشِى علىَ ظَهرى إلىَّ فإذ وليتكَ اليومَ وصِرتَ إلىَّ فستَرى صَنيعى بكَ فألْتَئمُ عليهِ حتَّى تَلتقِى وتخْتلف أضْلاعهُ ، وقالَ ﷺ بأصْبُع يَديه فَشبكَها : ثمَّ يقيَّض لهُ تسعون تِنيناً أو قالَ : تسعةٌ وتسعون لَو أنَّ واحداً مِنها نَفخ فى الأرضِ ماأنْبتت شيئاً مابَقيت الدُّنيا ، فتنْهشهُ وتخدِشُه حتَّى يُبعثَ إلى الحِسابِ ، وقال ﷺ : إنَّما القبرُ روضةٌ مِن رياضِ الجنَّةِ أوْ حفْرةٌ مِن حُفرِ النَّار . [لرزين وللترمذى إلا أنه قال سبعين]

٢٦٤٦/١٤ – أبو رافع ، قال : بينَا أنَا أمشِى خَلْفَ النبىِّ ﷺ فى البَقيعِ إذْ قالَ : لا هُديتَ ولا أهديتَ ، فقلْتُ : مالى يا رسُول اللهِ ؟ قال : لستُ إياكَ ولكِن أُريد صاحبَ هذا القَبْر ، سُئل عنِّى فزعم أنهُ لا يعرِفنى ، فَإذا قبرٌ مرشوشٌ عليهِ ماءٌ حين دُفن . [للبزار والكبير بخفى]

٢٦٤٧/١٥ – أبو سعيد : كنتُ معَ النبىِّ ﷺ فى سَفر وهُو يَسير علَى راحِلتِه فنفرت فقلتُ : يارسُول اللهِ ماشأْنُ راحِلتك نَفَرت ؟ قال : إنَّها سَمعتْ صوتَ رجلٍ يُعذَّب فى قَبرهِ فَنَفَرت لِذلكَ . [للأوسط بلين]

٢٦٤٨/١٦ – أبو أيوب : خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ بَعدما غَربتِ الشَّمس فَسمعَ صوتاً فقالَ : يهودٌ تعذَّب فى قبْرِها . [للشيخين والنَّسائى]

٢٦٤٧– فيه جابر الجعفى .

٢٦٤٩/١٧ - أنس : أنَّ النبيَّ ﷺ سَمعَ صوتاً من قَبرٍ فقالَ : متَى ماتَ هذا ؟ قالُوا : ماتَ فى الجاهِليةِ ، فسرَّ بذلكَ وقالَ : لَولا أنْ تدافنُوا لدعَوتُ اللهَ أنْ يُسمِعكم عَذاب القَبر . [للنَّسائى ولمسلم لولا أنْ لا تدافَنوا]

٢٦٥٠/١٨ - عبد الله بن دينار : أن سُليمان بن صُرد قالَ لخالد بن عَرفَطة ، أو خالد لِسليمانَ : أما سَمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ مَن قتلهُ بطنهُ لم يُعذَّب فى قبره ؟ فقالَ أحدُهما لصاحبه : نَعم . [للنَّسائى والترمذى بلفظه]

٢٦٥١/١٩ - ابن عمر ، رفعه : ما مِنْ مُسلمٍ يموتُ يَومَ الجمعَةِ أو ليلَةَ الجمعةِ إلَّا وقاهُ اللهُ فِتنة القَبر . [للترمذى]

٢٦٥٢/٢٠ - أبو هريرة ، رفعه : نفْسُ المؤمِن مُعلقةٌ بديْنهِ حتَّى يُقضَى عنهُ . [للترمذى]

٢٦٥٣/٢١ - ابن عباس : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَعَن زائراتِ القُبورِ والمتخَّذين عليها المساجِدَ والسُّرج . [لأصحاب السنن]

٢٦٥٤/٢٢ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ما أخْرجك يا فاطمةُ من بيتكِ ؟ قالَت : أتيتُ يا رسولَ اللهِ أهلَ هذا البيْتِ فَرحمتُ إلَيهم ميتهُم أوْ عزَّيتُهم به ، فقالَ ﷺ : لعلَّك بلَغتِ مَعهُم الكدى ؟ قالت : معاذَ اللهِ ، وقد سَمعتُك تذْكُر فِيها ما تذْكُر ، فقالَ : لَو بَلغتِها مَعهُم ما رَأيتِ الجنةَ حتَّى يراها جدُّ أبِيك . [لأبى داود والنَّسائى بقصة وفيها: الكدى القبور]

٢٦٥٥/٢٣ - على : خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ فإذا نسوةٌ جلوسٌ فقالَ : ما يُجلسكنَّ ؟ قلْن نَنتظِرُ الجنازةَ ، قال : هلْ تُغسلنَ ؟ قُلن : لا ، قال : هَل تَحملنَ ؟ قُلن : لا ، قال : هلْ تُدلينَ فِيمنْ يدْلى ؟ قُلن : لا ، قال : فارْجِعن مأزوراتٍ غَير مأْجوراتٍ . [للقزوينى بضعف]

٢٦٥٦/٢٤ - بريدة ، رفعه : قَد كنتُ نهيتُكم عن زِيارة القبُورِ فزورُوها فإنَّها تُذكِّركم الآخرةَ . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٦٥٧/٢٥ - أبو هريرة ، رفعه : استأذنتُ ربِّى أنْ أستغفرَ لأمِّى فلَم يأذن لى ، واستأذنتهُ أن أزورَ قَبْرها فأذِن لى ، فزُورُوا القبُور . [لمسلم]

٢٦٥٨/٢٦ - ولرزين : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أتَى قَبر أمه بالأبواء فى ألِف مُقنَّع فبَكى وأبْكَى مَنْ حَوله .

٢٦٥٩/٢٧ - وعنه ، رفعه : مَن زارَ قبر أبَويهِ أوْ أحَدَهُما غُفرَ لهُ وكُتبَ براً . [للأوسط والصغير بضعف]

٢٦٦٠/٢٨ - محمد بن قيس بن مخرمة قال : ألَا أُحدِّثكُم عنِّى وعنْ أُمِّى ؟ فظننَّا أنهُ يريدُ أمهُ التى وَلدتهُ قالَ : قالت عائشة : ألَا أحدِّثكم عنِّى وعَن رسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قلنا : بلَى،قالَت : لما كانَت لَيلتى الَّتى النبىُّ ﷺ فيها عِندِى انقلبَ فوضَع رِداءهُ وخلَع نعليهِ وبَسط طَرف إزارهِ علَى فراشِهِ فاضْطجعَ فلَم يَلْبث إلَّا ريثما ظنَّ أنِّى قدْ رقدتُ وأخذ رِداءهُ رُويداً وانْتعلَ رُويداً وفتَح البابَ رُويداً فخرجَ ثم أجافهُ رُويداً وجعلتُ دِرْعى فى رأسِى واختمرتُ وتقنَّعتُ إزارِى ، ثم انطلقتُ علَى أثَرهِ حتَّى جاءَ البقيعَ فقامَ فأطالَ القيامَ ثمَّ رفَع يَديه ثلاثَ مرَّات ، ثم انْحرفَ فانْحرفتُ فأسْرَع فأسْرَعتُ فَهرْول فهرولتُ فأحْضَر فأحْضَرت فسبقتُه فدخلتُ فليسَ إلا أن اضْطجعتُ فدخلَ فقالَ : مالكِ ياعائِشةُ حشى رابيةٍ قلتُ : لا شىءَ قالَ : لتُخبرِينى أو ليُخبرنى اللطيفُ الخبيرُ . قلتُ : يارسولَ اللهِ بأبى أنتَ وأُمى ، فأخبرتُه فقال : فأنت السوادُ الذِى رأيتُ أمامِى ؟ قلتُ : نَعم،فلَهزنى فى صدْرِى لهزةً أوجَعتنى ثم قالَ : أظننتِ أن يحيفَ اللهُ عليكِ ورسولُه ؟ قلتُ : مَهما يكتُم الناسُ يعلمهُ اللهُ . قال : نَعم فإنَّ جبريلَ أتانِى حينَ رأيت فنادانى فأخفاهُ منكِ فأجبتهُ وأخفيتُه منكِ ولم يكُن يدخُل عليكِ وقدْ وضعت ثيابكِ وظننت أنْ قد رقدتِ وكرهتُ أنْ أُوقظكِ وخشيتُ أن تَستوحشى ، فقالَ : إنَّ ربكَ أمركَ أن تأتِى أهْل البقيعِ فتَستغفرَ لَهم . قلتُ : كيفَ أقول يارسُولِ اللهِ ؟ قالَ : قولِى السلامُ علَى أهلِ الدِّيار من المؤمنين والمسلمينَ ويرْحم اللهُ المسْتقدِمين منَّا والمستأخِرين ، وإنَّا إن شاءَ اللهُ للاحِقون . [لمسلم والنَّسائى]

٢٦٥٩ ـ فيه عبد الكريم أبو أمية ضعيف .

٢٦٦١/٢٩ – وفى روايةٍ : السلامُ عليكُم دارَ قومٍ مؤمنين ، وأتاكم ماتُوعدون غداً مؤجَّلون وإنا إن شاء اللهُ بكم لاحِقُون ، اللهمَّ اغفِر لأهلِ بقيعِ الغَرقدِ .

٢٦٦٢/٣٠ – أبو هريرة ، رفعه : لأنْ يجلسَ أحدُكم علَى جمرةٍ فَتحرقَ ثِيابَه فتخلُص إلَى جلدِهِ خيرٌ لهُ من أنْ يجلسَ علَى قبْرِ أخيهِ .

[لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢٦٦٣/٣١ – عقبة بن عامِر ، رفعه : لأنْ أمشِى علَى جمرةٍ أو سيفٍ ، أوْ أخصف نعلىَّ بِرجلى أحبُّ إلىَّ من أن أمشِى علَى قبرِ مُسلمٍ ، وما أُبالى أوْسط القبُورِ قَضيتُ حاجَتى أوْ وسطَ السُّوق . [للقزوينى]

٢٦٦٤/٣٢ – بشير بن الخصاصية : بينمَا أنا أمشِى معَ رسول اللهِ ﷺ فقالَ : يا ابنَ الخصاصية ماتنْقم علَى اللهِ ؟ أصبَحتَ تماشِى رسولَ اللهِ ﷺ ، فقلتُ : يارسولَ اللهِ ماأنقُم علَى اللهِ شيئاً ، كلّ خيرٍ قد آتانيهِ الله ، فمرَّ على مقابرِ المسلمينَ فقالَ : أدْركَ هؤلاء خيراً كثيراً ، ومرَّ علَى مقابرِ المشْركين فقالَ : سبقَ هؤلاءِ خيراً كثيراً ، فالْتفتَ فَرآى رجلًا يمشِى بينَ المقابِر فى نَعليهِ فقالَ : يا صاحبَ السِّبتيتَين ألْقهما . [لأبى داود والنَّسائى والقزوينى بلفظه]

٢٦٦٥/٣٣ – على : كانَ يتوسَّد القبورَ ويضْطجعُ علَيها . [للموطأ]

٢٦٦٦/٣٤ – نافع : كان ابنُ عُمر يجلسُ علَى القُبور .

٢٦٦٧/٣٥ – عثمان بن حكيم : أنَّ خارجةَ بنَ زيدٍ أجلسهُ علَى قَبرٍ وأخْبره عَن عمهِ يَزيدَ بنِ ثابتٍ أنهُ قالَ إنَّه كرهَ ذلكَ لمنْ أحْدثَ عَليها .

[هما للبخارى فى ترجمتين]

٢٦٦٨/٣٦ – عائشة : قالَت كَسْرُ عظم المسلمِ وهُو ميتٌ ككَسرهِ وهُو حىٌّ . تعنى فى الإثْم . [لمالك وأبى داود]

٣٨/٢٦٧٠ – ابن عباس : أَنَّ النبيَّ ﷺ يَوم دُفِنَ سعدُ بنُ معاذٍ وهُو قاعدٌ علَى قبرِهِ قالَ : لَو نَجا أحدٌ مِنْ فتنةِ القَبْر أَوْ مسأَلةِ القَبر لَنجا سعدُ بنُ معاذٍ ، ولَقد ضُمَّ ضمةً ثمَّ أُرخيَ عنهُ . [للكبير والأوسط]

كتاب الزكاة

وجوبها وإثم تاركها

١/٢٦٧١ – ابن عباس : أنَّ رسول اللهِ ﷺ لما بعَثَ مُعاذاً إلى اليمنَ قالَ : إنكَ تقْدُم علَى قومٍ أهْل كتابٍ فلْيكُن أول ماتدْعُوهم إليهِ عبادَة اللهِ فإذا عرفُوا فأخْبرهُم أنَّ اللهَ فرضَ عَليهم خَمسَ صلَواتٍ فى يَومهِم ولَيلهِم، فإذا فعلوا فأخْبرهُم أنَّ اللهَ فرضَ عَليهمْ زكاةً تؤْخذُ مِن أمْوالِهم وتُردّ علَى فُقرائهم، فإذا أطاعُوا بِها فخذْ منهُم وتوقَّ كرائمَ أمْوالِهم واتقِ دَعوةَ المظْلُوم فإنهُ لَيس بينهُ وبينَ اللهِ حجابٌ . [للستة إلا مالكا]

٢/٢٦٧٢ – أبو هريرة : لما تُوفِّى رسولُ اللهِ ﷺ واستُخلِفَ أبُو بكرٍ وكفَرَ من كفَر منَ العرَب قالَ عمر : كيفَ تُقاتلِ النـاسَ وقَـدْ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتَّى يقُولُوا لاإله إلَّا اللهُ فَمن قالَ لاإله إلَّا اللهُ عَصَم منِّى مالهُ ونفْسَه إلا بحقِّه وحسابهُ علَى اللهِ ؟ فقال أبُو بكر : واللهِ لأُقاتلنَّ من فرَّق بيْن الصَّلاة والزَّكاة فإنَّ الزكاةَ حقُّ المالِ ، واللهِ لو منَعونى عَناقاً كانُوا يؤدُّونها إلى رسُول اللهِ ﷺ لقاتَلتُهم علَى منْعِها ، قال عمرُ : فَواللهِ ماهُو إلَّا أنْ رأيْتُ أنَّ اللهَ شَرح صَدر أبِى بكْرٍ للقِتالِ فعرفتُ أنهُ الحقّ . [للستة]

٣/٢٦٧٣ – وعنه ، رفعه : مامِن صاحبِ ذَهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدِّى منها حقَّها إلَّا كانَ يَوم القيامةِ صفِّحتْ صفائح مِن نارٍ فأُحمِىَ عَليها فى نارِ جهنمَّ فيكوى بها جَنْبه وجَبينه وظهْره، كلَّما رُدت أُعيدتْ لَه فى يومٍ كانَ مقدارُه خَمسينَ ألْف سنةٍ حتَّى يقْضى بيْنَ العِباد فيَرَى سَبيلهُ إمَّا إلى الجنَّة وإما إلى النارِ ، قيلَ : يارسولَ اللهِ فالإبلُ ؟ قال : ولا صاحِبُ إبلٍ لا يُؤدِّى منها حقَّها، ومنْ حقِّها حَلَبها يَوم وردها إلا إذا كانَ يَوم القِيامةِ بُطحَ لَها بقاع قَرقرٍ أوْفر ماكانَت لا يفْقد منهَا فَصيلًا

واحداً تطؤُه بأخْفافِها وتعضُّه بأفْواهها كلَّما مرَّ عليهِ أولاها رُد عليه أخْراها فى يومٍ كانَ مقْدارهُ خمسينَ ألفَ سنةٍ حتَّى يقْضى بينَ العِبادِ فيَرَى سَبيله إمَّا إلَى الجنَّة وإمَّا إلى النارِ ، قيل : يارسولَ اللهِ فالبقَر والغَنم ؟ قال : ولا صاحبُ بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدِّى حقَّها إلَّا إذا كانَ يَوْم القِيامةِ بُطح لَها بقاعٍ قَرقرٍ لا يفْقِد منها شيئاً لَيس فِيها عَقصاءُ ولا جَلحاءُ ولا عَضباءُ ، تنطحُه بقُرونها وتطؤُه بأظْلافِها كلما مرَّت عليهِ أولاها رُدَّ عليهِ أُخْراها فى يومٍ كانَ مِقدارهُ خمسين ألْف سنةٍ حتَّى يقْضَى بين العبادِ فيَرى سَبيلهُ إمَّا إلى الجنَّة وإمَّا إلى النارِ ، قيل : يارسُول اللهِ فالخيلُ ؟ قال : ثلاثةٌ،هِى لرجلٍ أجرٌ ولرجلٍ سترٌ ولرجلٍ وزرٌ ، أما الذِى له أجرٌ فرجلٌ ربَطها فى سَبيل اللهِ فأطالَ لَها فى مَرجٍ أوْ روضةٍ فما أصابَت فى طيلها ذلكَ من المرْج أو الرَّوضة كانَتْ له حسنات ولَو أنَّه انْقطَع طيلها فاستنَّت شَرفاً أوْ شَرَفينِ كانتْ لهُ آثارُها وأرْواثُها حَسَنات ، ولو أنَّها مرَّت بنهرٍ فَشَربت منهُ ولَم يُرد أنْ يَسْقِيها كانَ ذلكَ حَسنات لهُ ، فهِىَ لذلكَ الرَّجل أجرٌ ، ورجلٌ ربَطها تَغنياً وتعففاً ثمَّ لم ينسَ حقَّ اللهِ فى رِقابِها ولا ظُهورِها فَهِىَ لذلكَ سِترٌ ، ورجلٌ ربَطها فخرا ورياءً ونواءً لأهلِ الإسْلامِ فهِىَ علَى ذلكَ وزرٌ ، وسئِلَ ﷺ عَنِ الحمرُ فقالَ : ماأُنزلَ علىَّ فيها شىءٌ إلَّا هٰذه الآية الجامِعَة الفاذَّة ﴿ فمَنْ يعْمَل مِثقالَ ذرَّةٍ خَيْراً يرهُ.ومَنْ يَعْمل مِثقَالَ ذرَّةٍ شراً يرهُ ﴾ . [للستة إلا الترمذى بلفظ مسلم]

٢٦٧٤/٤ – وفى روايةٍ : ولا يأتِى أحدُكم يومَ القِيامةِ بشاةٍ يحمِلها علَى رقَبتِه لَها يعارٌ فيقُول : يامحمدُ فأقُول : لاأمْلكُ لكَ شَيئاً قد بلَّغت ، ولا يأتِى ببَعيرٍ يحْملهُ علَى رقَبتِهِ لهُ رُغاءٌ فيقولُ يامحمدُ فأقولُ : لاأملكُ لكَ شَيئاً قدْ بلَّغت .

٢٦٧٥/٥ – وفى أخرى : من آتاهُ اللهُ مالًا فلَم يؤدِّ زكاتهُ مثِّل لهُ مالُه شُجاعاً أقْرعَ لهُ زَبيبتانِ يطوِّقه يَومَ القِيامَة،يأخذُ بِلهزمتَيه (يعْنى شِدقَيه) ثمَّ يقولُ أنا مالُك أنا كَنزُك،ثمَّ تلا : ﴿ ولا تحسبنَّ الذينَ يبْخلُون بما آتاهُم اللهُ مِن فَضْله هُو خَيراً لَهم ﴾ الآية .

٢٦٧٦/٦ - وفى أخرى ، قيلَ لأبى هُريرة : ماحقُّ الإبلِ ؟ قالَ : تُعطِى الكَريمَةَ وتمنحُ الغَزيرةَ وتفقرُ الظَّهر وتَطرق الفَحْل وتَسْقى اللَّبنَ وإعارة دَلْوها .

٢٦٧٦/٧ - ولمسلم عن جابر نحو ذلك ، وفيه : ولا صاحِب كَنزٍ لا يفْعلُ فيه حقه إلّا جاء كنزهُ يومَ القيامةِ شُجاعاً أقْرعَ يتبعهُ فاتحاً فاهُ ، فإذا أتاهُ فرَّ منهُ فيُناديه خُذ كَنزكَ الذِى خبَأته فأنا عنهُ غنىّ ، فإذا رَآى أنْ لابدَّ له منهُ سلَك يدهُ فى فيهِ فيقْضِمها قَضْم الفَحْل .

٢٦٧٨/٨ - أبو هريرة ، رفعه : إذا أدَّيت زكاةَ مالكَ فقَد قَضيتَ ماعَليك .

[للترمذى]

٢٦٧٩/٩ - وعنه : أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بصدَقةٍ فقيلَ:منَع ابنُ جميلٍ وخالدُ بنُ الوليدِ والعباسُ ، فقال : ماينْقُم ابنُ جميلٍ إلا أنهُ كانَ فَقيراً فأغناهُ اللهُ ورسولهُ ، وأما خالدٌ فإنكُم تظلمُونَ خالداً قدِ احْتبسَ أدْراعهُ وأعتِدهُ فى سَبيلِ اللهِ ، والعباسُ عمُّ رسولِ اللهِ ﷺ فهىَ عليهِ صدقةٌ ومثلُها مَعَها .

٢٦٨٠/١٠ - وفى روايةٍ : هىَ علىَّ ومِثلُها مَعها .

[للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٦٨١/١١ - أبو رافع : بعث النبىُّ ﷺ عُمرَ ساعياً فأتَى العباسَ فأغْلظَ لهُ العباسُ ، فذكرهُ عُمر للنبىِّ ﷺ فقالَ : ياعُمر أمَا عَلمت أنَّ عم الرَّجل صِنْو أبِيه إنّ العباسَ أسْلفنا صدقَةَ العام عامَ أوَّل . [للأوسط بلين]

٢٦٨٢/١٢ - معاذ ، رفعه : مَن أعْطَى زكاةَ مالِهِ مؤْتجراً فلهُ أجْرُها ومَن مَنعَها فإنَّا آخِذُوها وشَطر مالِه عزمة من عزمات ربِّنا ليسَ لآلِ مُحمدٍ منهَا شىءٌ .

[لرزين]

٢٦٨٣/١٣ - أنس ، رفعه : ويلٌ للأغْنياءِ منَ الفُقراءِ يَوم القيامَة ، يقُولونَ ربنا

٢٦٧٨ - ضعفه ابن حجر .

٢٦٨٣ - فيه الحارث بن النعمان وهو ضعيف .

ظلَمُونا حقُوقَنا التِى فُرضت لَنا عَليهم ، فيقُول اللهُ تعالَى : وعزَّتى وجَلالى لأُدنينَّكم ولأُباعِدنَّهم. ثمَّ تلا ﷺ : ﴿ وفى أمْوالِهم حقٌّ مَعلُومٌ ، للسَّائِلِ والمحْرُوم ﴾ . [للصغير والأوسط]

٢٦٨٤/١٤ — عمر ، رفعه : ماتلِفَ مالٌ فى برٍّ وبحرٍ إلَّا بحبْسِ الزكاةِ . [للأوسط بضعف]

٢٦٨٥/١٥ — وللبزار عن عائشة ، رفعته : ما خالَطتِ الصَّدَقةُ — أوْ قالَ الزكاةُ — مالًا إلا أفْسدتهُ .

٢٦٨٦/١٦ — بريدة ، رفعه : مامنعَ قومٌ الزكاةَ إلَّا ابتلاهُم اللهُ بالسِّنين . [للأوسط]

٢٦٨٧/١٧ — نافع ، أنَّ ابنَ عُمر كان يقُول : لا تجبُ فى مالٍ زكاةٌ حتَّى يحولَ عليْه الحوْل . [لمالك]

٢٦٨٨/١٨ — ورفعه الترمذى بلفظ : منِ استْفادَ مالًا فلا زكاةَ عليهِ حتَّى يحُول عَليه الحوْلُ .

٢٦٨٩/١٩ — على : أنَّ العباس سألَ رسولَ اللهِ ﷺ فى تعْجيلِ زكاتِه قَبل أنْ يحُول الحوْل مُسارعة إلى الخيْرِ فأذنَ لهُ فى ذلك . [لأبى داود والترمذى]

٢٦٩٠/٢٠ — أبيض بن حمَّال : أنه كلَّم النبىَّ ﷺ فى الصدَقة حينَ وفَد عليهِ أن لا يأْخذَها من أهْل سَبأ ، فقالَ : يا أخا سَبأ لابدَّ من الصَّدقة ، فقال : يارسولَ اللهِ زَرعْنا القُطن وقدْ تبدَّدت سَبأ ولم يَبقَ منهُم إلَّا قليلٌ بمأْرب ، فصالَح رسولُ اللهِ ﷺ علَى سبعينَ حلةً مِن قيمةِ وفاءِ بَزِّ المعافِر كلّ سنةٍ عمَّن بقىَ مِنْ سَبأ بمأْرب فَلَمْ يؤدُّوها حتَّى قبضَ رسول اللهِ ﷺ ثمَّ إنَّ العمَّال انْتقضُوا عَليهم ذلكَ الصُّلح ثمَّ رد ذلكَ أَبُو بكرٍ فانتقض ذلكَ وصارَ علَى الصَّدقةِ . [لأبى داود]

٢٦٨٤ — فيه عمرو بن هارون ، ضعيف .

٢٦٨٨ — فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ضعيف .

٢٦٩١/٢١ – عثمان بن أبى العاص : أنَّ وفْد ثقيف لما قَدمُوا علَى النبىِّ ﷺ أنْزلهُم المسْجد لِيكونَ أرقّ لقلُوبهم فاشترطُوا عليهِ أن لا يحْشَروا ولا يُعشَروا ولا يُجبوا ، فقال لهم : لكُم أن لا تُحشَروا ولا تُعْشروا ولا خَير فى دينٍ لَيس فيهِ ركُوعٌ .

٢٦٩٢/٢٢ – وهب بن منبه : سألتُ جابراً عن شأنِ ثقيف إذْ بايَعت قال : اشترطَتْ أن لا صدَقَة عَليها ولا جِهادَ وأنهُ سَمعَ النبىَّ ﷺ بعْدَ ذلكَ يقُول إنَّهم سيتصدَّقُون ويُجاهِدونَ إذا أسْلَموا . [هما لأبى داود]

زكاة النقـد والحـرث والشجـر

٢٦٩٣/١ – الحارث الأعور ، عن على،رفعه : إذا كانَت لَك مائتا دِرهمٍ وحالَ عليها الحولُ فَفيها خمسةُ دَراهم ولَيسَ عَليكَ شىءٌ فى الذّهب حتَّى يكونَ لكَ عشرونَ ديناراً فإذا كانت لكَ عشْرون ديناراً وحالَ عليها الحوْلُ فَفيها نِصفُ دينارٍ فَما زادَ فَبحسابِ ذلكَ ، قال : فلا أدرِى أعلىٌّ يقولُ بحسابِ ذٰلك أمْ رفَعه ، ولَيسَ فى مالٍ زكاةٌ حتَّى يحُول عليْهِ الحوْل . [لأبى داود]

٢٦٩٤/٢ – أبو سعيد ، رفعه : لَيسَ فِيما دُونَ خَمس أواقٍ صدقةٌ ولا فيما دُون خمسٍ ذَودٍ صدقةٌ وليسَ فِيما دونَ خَمسةِ أوسق صدقةٌ . [للستة]

٢٦٩٥/٣ – ابن عمر ، كتَب رسولُ الله ﷺ كتابَ الصَّدقة فلَم يخْرجهُ إلى عمَّاله حتَّى قُبض فقرنهُ بسَيفه فعمِلَ بهِ أبُو بكرٍ حتى قُبضَ ثمَّ عَملَ بِهِ عُمر حتَّى قُبضَ فكانَ فيهِ : فى خمسٍ منَ الإبلِ شاةٌ وفى عشرٍ شاتان وفى خَمْس عشرةَ ثلاثُ شياهٍ وفى عِشْرين أربعُ شياهٍ وفى خمسٍ وعشرينَ بنتُ مخاضٍ إلى خَمْسٍ وثلاثينَ فإذا زادَت واحدةً ففَيها ابنةُ لبونٍ إلى خَمسٍ وأرْبعينَ ، فإذا زادَتْ واحدةً ففيها حقّةٌ إلَى سِتّين فإذا زَادت واحدةً ففيها جَذَعة إلى خَمسٍ وسَبعين ، فإذا زادت واحدةً فَفيها ابْنتا لَبونٍ إلى تِسعينَ فإذا زادَت واحِدَة فِفيها حقّتان إلى عِشْرين ومائة

فإذا كانَتِ الإبلُ أكْثَر مِن ذلكَ ففى كل خَمسينَ حِقّة وفى كلِّ أرْبعين ابنةُ لبونٍ وفى الغَنم فى كلِّ أربعينَ شاةً شاةٌ إلى عِشْرين ومائة ، فإذا زادَت واحدةً فشاتانِ إلى المائتين فإذا زادَت على المائتين ففيها ثلاثُ شياهٍ إلى ثلاثمائة ، فإن كانتِ الغنمُ أكْثَر من ذٰلكَ ففى مائةِ شاةٍ شاةٌ،ثمَّ لَيس فِيه شيءٌ حتَّى تبلُغ المائة ولا يُفرَّق بيْن مجتَمع ولا يُجمعُ بين مُتفرِّق مخافَة الصَّدقة ، وما كانَ مِن خَليطَين فإنَّهما يتَراجعان بالسَّوية ولا يؤُخذ فى الصَّدقة هَرِمةٌ ولا ذاتُ عيبٍ .

٢٦٩٦/٤ - وفى روايةٍ : إذا جاءَ المصدِّق قُسمت الشاءُ أثلاثاً ثُلثاً شِرارا وثُلثاً خياراً وثُلثاً وَسطاً فأخذَ المصدِّق منَ الوَسَط . [لأبى داود والترمذى]

٢٦٩٧/٥ - أنس : أنَّ أبا بكرٍ كتَب له حينَ وجَّهه إلَى البَحْرين هٰذا الكتابَ ، وكانَ نقْشُ الخاتَم ثلاثةُ أسْطر (مُحمد سطْرٌ ، ورسولُ سَطْر ، واللهِ سطْرٌ) بسْمَ اللهِ الرَّحمٰن الرَّحِيم ، هٰذه فريضةُ الصَّدقِة التى فَرَضها رسولُ اللهِ ﷺ علَى المسْلِمين والَتى أمَر اللهُ بها رَسولَه فمنْ سألَها مَنَ المسلمينَ علَى وجْهها فلْيعطها ومن سأَل فَوقَها فلا يعُطَ : فى أرْبعٍ وعشرينَ من الإبلِ فما دُونها منَ الغَنم فى كلِّ خمسٍ شاةٌ فإذا بلَغتْ خمساً وعشْرينَ إلى خَمسٍ وثلاثينَ فَفيها بنتُ مخاضٍ فإنْ لم تكُن بنتُ مخاضٍ فابنُ لبونٍ فإذا بلَغت ستاً وثلاثِينَ إلى خمسٍ وأرْبعينَ فَفيها بنتُ لَبونٍ فَإذا بلَغَت ستاً وأرْبعينَ إلى سِتِّين ففِيها حِقةٌ طَروقةُ الجملِ ، فإذا بلَغت واحدةً وستِّين إلى خمسٍ وسَبعينَ فَفيها جذَعةٌ ، فإذا بلَغت ستاً وسبْعينَ إلى تِسْعين فَفيها بنتَا لَبونٍ ، فإذا بلَغَت إحْدى وتِسعينَ إلى عِشرينَ ومائة فَفيها حِقَّتان طَروقتا الجملِ ، فإذا زادَت علَى عِشرينَ ومائةٍ ففى كلِّ أرْبعينَ ابنة لبونٍ وفى كلِّ خمسينَ حِقةٌ ومن لَم يكُن معهُ إلا أربعٌ مِنَ الإبِلِ فلَيستْ فِيها صدقةٌ إلا أنْ يشاءَ ربُّها ، فإذا بلَغتْ خَمساً فَفيها شاةٌ ، وصدقةُ الغَنم فى سائمتِها إذا كانَت أرْبعينَ إلى عِشْرين ومائة شاةٍ شاةٌ فإذا زَادْت علَى عِشرينَ ومائةٍ إلى مائتَيْن فَفيها شاتَان فَإذا زادتْ علَى مائتَيْن إلى ثلاثمائةٍ ففيها ثلاثُ شياهٍ ، فَإذا زادَت علَى ثلاثمِائةٍ ففى كلِّ مائةٍ شاةٌ فَإذا كانَت سائمةُ الرجُل ناقصةً من أرْبعينَ شاةً واحدةً فليسَ فيها صدقةٌ إلَّاأن يشاءَ ربُّها فلا يجْمَع بين مُتفرِّقٍ ولا يُفرق بين مُجتمع خشيةَ الصَّدقة ، وما كانَ من خَليطَين

فإنَّهما يتَراجَعان بْينهما بالسَّويةِ ولا تخْرجُ فى الصَّدقةِ هَرمةٌ ولاذاتُ عَوارٍ ولا تَيسٌ إلَّا أنْ يشاءَ المصدِّق ، وفى الرقةِ رُبْع العُشْر فإنْ لم يكُن إلَّا تسْعينَ ومائةٌ فليسَ فِيها صدقةٌ إلا أنْ يَشاءَ ربُّها ، ومَن بلَغت عندهُ من الإبلِ صدقَة الجذَعة ولَيست عِندهُ ، وعندهُ حِقةٌ فإنَّها تُقبلِ منهُ الحِقَّة ويَجعلُ مَعها شاتَين أوْ عِشرينَ دِرهماً ، ومنْ بلَغت عِندهُ صدقةُ الحِقَّة ولَيست عندهُ ، وعندهُ الجَذَعة فإنَّها تُقبل منهُ ويُعطيهِ المصدِّق عشرينَ دِرهماً أو شاتَيْن ، ومنْ بلَغت عِندهُ صدقةُ الحِقَّة ولَيست عِنده إلَّا ابنةُ لبونٍ فإنَّها تُقبلُ منهُ ابنةُ لبونٍ ويُعطى شاتَين أوْ عِشرينَ درهماً ، ومنْ بلَغتْ صدقتُه بنتَ لبونٍ وعندهُ حِقَّةٌ فإنَّها تُقبل منه الحقةُ ويُعطيهِ المصدِّق عشرينَ درهماً أوشاتَيْن ، ومن بلَغَت صدقتُه بنتَ لبونٍ ولَيست عِندَهُ ، وعندهُ بنتُ مخاضٍ فإنَّها تُقبل منهُ بنتُ مخاضٍ ويُعطِى معَها عِشرينَ درْهماً أو شاتيْن ، ومَن بلَغَت صدقتُه بنت مخاضٍ ولَيسَت عنده ، وعندهُ بنتُ لَبونٍ فإنَّها تُقبل منهُ ويُعطيهِ المصدِّق عِشرينَ دِرهماً أوْ شاتَين ، فإنْ لِم تكُن عندهُ بنتُ مخاضٍ علَى وجْهِها وعنْدهُ ابنُ لَبونٍ فإنهُ يُقبلُ منهُ ولَيسَ معهُ شيءٌ . [للبخارى والنَّسائى وأبى داود]

٢٦٩٨/٦ — معاذ : أَمَرنى رسُول الله ﷺ حينَ بعثَنى إلَى اليمنِ ألاَّ آخُذَ منَ البقَرِ شَيَئاً حتَّى تبلُغ ثلاثينَ فإذا بَلَغت فَفيها عجلٌ تابعٌ جذعٌ أو جَذعةٌ حتَّى تَبلغَ أَرْبعينَ ، فإذا بلَغتْ أَرْبعينَ ففيها مُسنَّة .

٢٦٩٩/٧ — على ، رفعه : قَد عفوتُ عن الخيلِ والرقيق فأَدُّوا زكاةَ أمْوالِكم منْ كلِّ مائتَين خمسة . [هما لأصحاب السنن بلفظ النَّسائى]

٢٧٠٠/٨ — أبو هريرة ، رفعه : لَيسَ فى الخيل والرَّقيقِ زكاةٌ إلا أنَّ زكاةَ الفِطرِ فى الرَّقيقِ . [للستة بلفظ أبى داود]

٢٧٠١/٩ — جابر ، رفعهُ : فى الخيل السَّائمة فى كلِّ فرسٍ دينارٌ .
[للأوسط بضعف]

٢٧٠١— ضعيف .

١٠/١٧٠٢ – سفيان بن عبد الله : أنَّ عُمر بعثَه مُصدِّقاً فكانَ يعدُّ علَى الناسِ بالسَّخل ، فقالُوا : تعدُّ علينَا بالسَّخل ولا تأخذُ مِنها شيئاً ، فلما قَدمَ علَى عُمر ذَكر لَه فقالَ : تعِدّ عليهِم السَّخلة يحْملها الرَّاعى ولا تأخذُها ولا تأخذُ الأكولَة والرُّبى ولا الماخِض ولا فَحل الغنَم ، وتأخذُ الجَذَعة والثنيَّة وذلك عدلٌ بيْن غذاءِ المالِ وخِياره . [لمالك]

١١/٢٧٠٣ – أبى بن كعب : أنَّ النبى ﷺ بعثهُ مصدِّقاً وأنهُ قالَ لرجلٍ وَجبت عليه بنتُ مخاضٍ : أدِّ بنتَ مخاضٍ فإنها صدقَتك ، فقال الرجل : ذلك لا لَبن فيهِ ولا ظَهْر ، ولكن هٰذه ناقةٌ عظِيمةٌ سَمينةٌ فأبَى قبُولها إلّا بعرْضِها علَى النبىِّ ﷺ فَخرجا حتَّى عَرضها الرجلُ عليهِ ﷺ فَقال له : ذلكَ الذى عليهِ (أىْ بنتُ مخاضٍ) فإنْ تطوَّعتَ بخيرٍ آجَرك اللهُ فيهِ وقَبلناهُ منكَ ، فأمَرَ ﷺ بقَبْضها ودَعا لهُ بالبَرَكة . [لأبى داود بقصة]

١٢/٢٧٠٤ – عمران بن حصين ، رفعه : لا جَلَب ولا جَنب ولا شِغارَ فى الإسْلامِ ومنِ انْتهبَ نُهبةً فليسَ منَّا .

[للنَّسائى ، قلت كذا فى الأصل هنا وفى كتاب السبق أن لأبى داود : لا جلبَ ولا جَنَب فى الرِّهان . وأنَّ الحديثَ بطُولهِ إنمَّا هُو للترمذىّ وأنَّ النَّسائى لم يذكر النُّهبة وأنا قَدْ وجدتُ الحديث بطُوله فى باب الشغار من الترمذى والنَّسائى فهو لهما جميعا]

١٣/٢٧٠٥ – أنس : فرض محمد ﷺ فى أموال المسلمينَ فى كلِّ أربعينَ دِرهماً درهمٌ وفى أمْوال أهل الذِّمة من كلِّ عشرينَ دِرهماً درهمٌ وفى أموالِ مَن لا ذِمةَ لَهم فى كلِّ عشرةِ دَراهم دِرهمٌ . [للأوسط]

١٤/٢٧٠٦ – معاذ : أنَّ النبىَّ ﷺ قالَ لهُ حين بعثهُ إلَى اليمن : خُذ الحبَّ من الحبِّ والشاءَ مِنَ الغنمِ والبَعير من الإبلِ والبقرَ من البقر . [لأبى داود]

١٥/٢٧٠٧ – ابن عمر ، رفعه : فِيما سَقتِ السماءُ والعيونُ أوْ كانَ عثريًّا العُشْر ، وما سُقى بالنَّضْح نِصفُ العُشْر . [للبخارى وأصحاب السنن]

١٦/٢٧٠٨ — عتاب بن أسيد : أمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ أنْ نخرص العنبَ كما نخرص النَّخل ونأخذُ زكاته زَبيباً كما نأخذُ زكاة النَّخل تمراً .

[للترمذى وأبى داود]

١٧/٢٧٠٩ — سهل بن أبى حثمة ، رفعه : إذا خَرصتُم فخذُوا ودعُوا الثُلث فإنْ لَم تدعُوا الثُّلثَ فدعُوا الرُّبع . [لأصحاب السنن]

١٨/٢٧١٠ — عائشة : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ يبعثُ عبدَ الله بن رواحةَ يخرصُ خَيبرَ فيخرصه ثمَّ يُخيِّر يهودَ أنْ يأخذوهُ بذلكَ الخَرْص أوْ يدفعُوه إليه بهِ لَكى يحصى الزكاة مَنْ قبلِ أنْ تؤكَلَ الثِّمارُ وتُفرَّق . [لأبى داود]

١٩/٢٧١١ — وله عن جابر : خَرصها أرْبعين ألفَ وَسْق وأنَّ اليهودَ لما خيرهم أخذُوا التَّمر وعَليهم عِشْرون ألْفَ وسقٍ .

٢٠/٢٧١٢ — ولمالك عن سليمان بن يسار : أنَّهم جمعُوا له حُلياً فقالُوا : هذا لكَ وخفِّف عنَّا وتجاوَز فى القَسْم ، فقال : يامَعْشر اليَهودِ واللهِ إنَّكم لمنْ أبغضِ خَلقِ اللهِ إلىَّ ، وماذلكَ بحاملِى علَى أنْ أحيفَ عَليْكم ، فأمَّا ماعرضتُم منَ الرِّشوة فإنَّها سُحتٌ وإنَّا لا نأكلُ ، فقالُوا : بهذا قامتِ السَّمواتُ والأرْض .

٢١/٢٧١٣ — عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، قال : إنَّما خرص ابنُ رواحةَ علَى أهلِ خيبرَ عاماً واحداً فأُصيبَ يوْم مُؤْتة ثمَّ إنَّ جبَّار بنَ صخرٍ بعثهُ ﷺ فخرص عَلَيهم . [للكبير]

٢٢/٢٧١٤ — عائشة ، رفعته : نَهى عَن جدادِ النَّخلِ باللَّيل . [للبزار بلين]

٢٣/٢٧١٥ — سهل بن حنيف : نَهى رسولُ اللهِ ﷺ عنِ الجُعْرور ولَونِ الحبيق أنْ يؤْخذَ فى الصَّدَقة . [لأبى داود]

٢٤/٢٧١٦ — معاذ : كتَب إلى رسُول اللهِ ﷺ فى الخَضْراوات ، فكَتَب : ليسَ فيها شىءٌ . [للترمذى وقال هذا الحديث ليس بصحيح]

٢٧١٤ — فيه عنبسة بن سعيد البصرى وهو ضعيف .

٢٧١٧/٢٥ – طلحة ، رفعه : ليسَ فى الخَضْراوات صدقةٌ .
[للأوسط والبزار بلين] .

٢٧١٨/٢٦ – طاوس قال ، قال معاذٌ لأهْلِ اليمنِ : ائتونى بعرض ثيابٍ خَميص أوْ لبيسٍ فى الصَّدقة مكانَ الشَّعير والذُّرة أهْون عَليْكُم وخَيراً لأصْحابِ رسُولِ اللهِ ﷺ بالمدِينة . [للبخارى فى ترجمة]

٢٧١٩/٢٧ – السائب بن يزيد : أنَّ عُثمانَ كانَ يَقولُ:هذا شَهْر زكاتكُم فمنْ كانَ عليهِ دينٌ فلْيؤدِّ دينهُ حتَّى تحصل أمْوالُكم فتؤدون منهُ الزكاة . [للموطأ]

زكاة الحلى والمعدن والركاز والعسل

ومال اليتيم وعروض التجارة

١/٢٧٢٠ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أنَّ امرأةً أتتِ النبىَّ ﷺ بابنةٍ لَها فى يدِ ابنتها مَسكتانِ غَليظتانِ من ذهبٍ فقالَ : أتعطِين زكاة هٰذا ؟ قالَت : لا ، قال : أيسركِ أنْ يسوِّرك اللهِ بهما يومَ القيامةِ سوارَيْن من نارٍ ؟ فَخلعتْهما فألْقتْهُما إلَى النبىِّ ﷺ وقالَت : هما للهِ ولَرسولِه .
[لأصحاب السنن]

٢/٢٧٢١ – عائشة : دخلَ علىَّ رسولُ اللهِ ﷺ فرآى فى يَدى فَتخَات من وَرقٍ فقال : ماهذا ياعائشةُ ؟ فقلتُ : صنعتهن أتزينُ لكَ يارسُولَ اللهِ . قال : أتؤدين زكاتهنَّ ؟ فقلتُ : لا ، أوْ ماشاءَ اللهُ ، قال : هُو حَسبكِ من النَّار .
[لأبى داود]

٣/٢٧٢٢ – القاسم بن محمد : أنَّ عائشةَ كانت تَلى بناتَ أخِيها مُحمدٍ يتامَى فى حِجرْها ولهنَّ الحلىُّ فلاتزكيه .

٢٧١٧ – مرسل .

٢٧٢٣/٤ – نافع : أنَّ ابنَ عُمر كانَ يحلِّى بناتهُ وجواريهُ الذَّهب ثم لا يُخرجُ مِن حُليهنَّ الزَّكاة . [لهما لمالك]

٢٧٢٤/٥ – ابن عمر : أتى النبى ﷺ بقطعةٍ من ذهبٍ كانتْ أوَّل صدقةٍ جاءتهُ مِن معدنٍ لَنا فقالَ : إنَّه ستكُون معادنُ وسيَكُون فِيها شِرارُ الخلقِ . [للأوسط والصغير]

٢٧٢٥/٦ – أبو هريرة ، رفعه : العجماءُ جُبارٌ والبئرُ جُبارٌ والمعدِنُ جُبارٌ وفى الرِّكاز الخُمس . [للستة إلا أبا داود]

قال مالكٌ الأمرُ الذى لا اختلافَ فيهِ عندنا والَّذى سمعتُ أهلَ العلم يقولونَ إنَّ الركاز إنّما هُو دفنٌ يوجدُ من دفنِ الجاهليَّة مالَم يُطلب بمالٍ ولم تتكلَّف فيه نفقة ولا كَثير عَملٍ ولا مُؤنة فأمَّا ما طُلب بمالٍ وتكلف نفقة وفيهِ كَثِير عملٍ فأصيبَ مرةً وأخطأ مرة فليس بركاز .

٢٧٢٦/٧ – ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب : كانَت تحتَ المقْداد قالَت : ذهبَ المقدادُ لحاجتِه بنقيعِ الخبْخبةِ فإذا جُرذٌ يخْرجُ من جُحر ديناراً ثمَّ لم يزلْ يُخرجُ ديناراً إلَى أنْ أخرجَ سبعةَ عشَر دِيناراً ثمَّ أخرجَ خرقةً حمراءَ (تعنِى فيها دِينار) فكانَت ثمانيةَ عَشَر ديناراً ، فذهَبَ بها إلَى رسول اللهِ ﷺ فأخْبرهُ وقالَ له : خذْ صدَقتَها ، فقال له ﷺ : هلْ هَويتَ إلى الجُحرِ ؟ قال : لا ، قال له : باركَ اللهُ لكَ فِيها . [لأبى داود]

٢٧٢٧/٨ – ابن عباس : قالَ ليسَ العنبرُ بركازٍ وإنَّما هُو شىءٌ دسرهُ البحر . [للبخارى فى ترجمة]

٢٧٢٨/٩ – ابن عمر ، رفعه : فى العَسل فى كلِّ عشرةِ أزْقاق من عسل زقٌّ . [للترمذى]

٢٧٢٨ – ضعيف .

١٠/٢٧٢٩ – وللأوسط بلين : فى كلِّ ثِنتىْ عَشَرة قِربةً قربةٌ ولَيس فِيما دُون ذلك شيءٌ .

١١/٢٧٣٠ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء هلالٌ أحدُ بنى مِتعان إلى رسولِ اللهِ ﷺ بعُشور نحل لَه فسألهُ أنْ يحمىَ لهُ وادِى سَلَبة فحمَى لهُ ﷺ ذلكَ الوادِى ، فلمَّا ولى عُمر كتَب سُفيان بنُ وهبٍ إلَى عُمر يسألهُ عَن ذلكَ فكتَبَ إليهِ عُمر إنْ أدَّى ماكانَ يُؤدِّيه إلى رسولِ اللهِ ﷺ من عُشورِ نَحلِه فاحم لهُ سَلبة وإلا فإنَّما هُو ذبابُ غيثٍ يأكُله مَنْ شاءَ .
[للنَّسائى ولأبى داود نحوه]

١٢/٢٧٣١ – وعنه ، عن أبيه عن جده : أنَّ النبىَّ ﷺ خطَبَ الناسَ فقال : ألَا مَنْ ولى يتيماً له مالٌ فلْيتجر فيهِ ولا يتْركهُ حتَّى تأكله الصَّدقةُ .
[للترمذى]

١٣/٢٧٣٢ – مالك ، بلغه : أنَّ عُمر قال : اتَّجرُوا فى مالِ اليَتيم لا تأكُله الصدَّقةُ .

١٤/٢٧٣٣ – سمرة بن جندب : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يأمُرنا أنْ نُخرجَ مِن الذِى نعدُّه للبيْع . [لأبى داود]

زكاة الفطر وعامل الزكاة ومصرفها

١/٢٧٣٤ – ابن عمر : فرضَ رسولُ اللهِ ﷺ زكاةَ الفِطْر صاعاً منْ تمر أوْ صاعاً من شَعيرٍ علَى العبدِ والحرِّ والذَّكر والأنثى والصَّغيرِ والكبيرِ من المسلمينَ ، وأنْ تُؤدى قبلَ خُروج الناسِ إلى المصلَّى . [للستة بلفظ البخارى]

٢/٢٧٣٥ – وفى روايةٍ : وكان ابنُ عُمر يؤدِّيها قبلَ ذلكَ بيومٍ أو يومَيْن .

٢٧٣١– فية المثنى بن الصباح – ضعيف .

٢٧٣٦/٣ — وفى أخرى ، قالَ : كانَ الناسُ يُخْرِجونَ علَى عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعيرٍ أَوْ صاعاً مِن تمرٍ أو سلتٍ أو زبيبٍ ، فلما كانَ عمرُ وكثُرتِ الحنْطةُ جعلَ عُمر نصفَ صاعٍ حنطة مَكان صاعٍ من تِلك الأشياءِ .

٢٧٣٧/٤ — أبو سعيد : كنّا نُخرجُ زكاة الفطرِ ورسُول الله ﷺ فِينا عن كلّ صغيرٍ وكبيرٍ حر ومملوكٍ من ثلاثةَ أصنْافٍ صاعاً من تمرٍ ، صاعاً من أقِطٍ صاعاً من شعيرٍ فلَم نخرجُه حتى كانَ مُعاوية فَرأى مُدَّين من بُرّ يعدلُ صاعاً من تمرٍ فأمَّا أنَا فلا أزالُ أخْرجُه كما كنْتُ أخْرجُه ماعِشْت . [للستة]

٢٧٣٨/٥ — عبد الله بن ثُعلبة،أو ثعلبة بِن عبد الله بن أبى صغير ، عن أبيه : قالَ : قامَ رسولُ الله ﷺ خطيباً فأمَر بصدقةِ الفطْر : صَاع من تمرٍ أَوْ صاع من شعيرٍ عن كلّ رأسٍ أَوْ صَاع من بُرّ أَوْ قَمح بينْ اثنينِ صغيرٍ أَوْ كبيرٍ حرٌّ أَوْ عبدٍ . [لأبى داود]

٢٧٣٩/٦ — وللترمذى نَحوه عن عَمْرو بن شُعيب عَن أبيهِ عن جدّه رفعه .

٢٧٤٠/٧ — ابن عباس : فرضَ رسولُ الله ﷺ هذه الصدَقةَ صاعاً من تمرٍ أَوْ صاعاً من شعيرٍ أَوْ نصفَ صاعٍ من قمحٍ علَى كلِّ حُر أَوْ مملوكٍ ذكرٍ أَوْ أُنثى صغيرٍ أو كبيرٍ ، فلمَّا قَدم علىّ رأى رخصَ السِّعر فقالَ : قد أَوْسَع الله عليْكُم فلَو جعلْتُموها صاعاً من كلِّ شيءٍ . [للنسائى وأبى داود بلفظه]

٢٧٤١/٨ — وله : فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر طُهرةً للصَّائم منَ اللغوِ والرفث وطُعمةً للمساكين مَن أدَّاها قبل الصَّلاة فهىَ زكاةٌ مقبولةٌ ومنْ أدَّاها بعد الصَّلاة فهىَ صدقةٌ مِن الصَّدقات .

٢٧٤٢/٩ — قيس بن سعد بن عبادة قال : أُمرنا رسولُ الله ﷺ بصدقةِ الفطْرِ قبلَ أنْ تنزلَ الزكاةُ فلمَّا نزلَت الزَّكاةُ لَم يأْمرْنا ولم ينْهنا ونحنُ نفعلُه .

[للنسائى]

٢٧٤٢ - قال الشوكانى فى نيل الأوطار فى إسناده راو مجهول .

١٠ / ٢٧٤٣ — ابن حميد الساعدى : استعمل النبىُّ ﷺ رجلًا من الأزدِ يقالُ لهُ ابنُ اللُّتبيَّة علَى الصَّدقةِ ، فلمَّا قدم قالَ : هذا لَكُم وهذا أُهدىَ إلىَّ ، فقام النبىُّ ﷺ فحمِدَ الله وأثْنى عليهِ ثمَّ قالَ : أمَّا بعدُ ، فإنِّى أسْتعملُ الرجلَ منكُم على العمَل ممَّا ولَّانى الله فيأتى فيقولُ هذا لَكم وهَذا هديةٌ أُهديتْ لى أفلَا جلَس فى بيتِ أبيه وأمِّه حتّى تأتِيهُ هدِّيتهُ إنْ كانَ صادقاً ، والله لا يأخذُ أحدٌ منكُم شيئاً بغيرِ حقِّه إلّا لقىَ الله يحملُه يومَ القِيامةِ فلا أعرفنَّ أحداً منكُم لَقى الله يحملُ بعيراً لهُ رغاءٌ أو بقرةً لها خُوارٌ أو شاةً تيْعرُ ، ثمَّ رفعَ يديهِ حتَّى رُؤى بياضُ إبطيهِ يقولُ : اللَّهم هلْ بلَّغتُ . [للشيخين وأبى داود]

١١ / ٢٧٤٤ — عدى بن عميرة الكندى ، رفعه : مَن استعملناهُ منكُم علَى عملٍ فكتمَنا مَخيطاً فما فوقَه كانَ غُلولًا يأتِي بِهِ يومَ القيامةِ ، فقام إليهِ رجلٌ فقالَ : يارَسولَ الله اقْبل عنّى عَمَلك ، قال : ومالك ؟ قالَ : سمعتُك تقُول كَذا وكَذا ، فقال : وأنا أقُوله ، ألا منِ اسْتعملناهُ منكُم علَى عملٍ فليجىء بقليلِهِ وكَثيرِهِ فما أُوتى منهُ أُخذ ومانُهى عنهُ انْتَهى . [لمسلم وأبى داود]

١٢ / ٢٧٤٥ — إبراهيم بن عطاء مولى عمران بن حصين ، عن أبيه : قالَ ، إنَّ زياداً أو بعضَ الأمراءِ بعثَ عِمرانَ بنَ حُصين علَى الصَّدقة فأخذَها من الأغنياءِ وردَّها على الفُقراءِ،فلمَّا رجَع قال لعِمْران : أينَ المالُ ؟ قال : وللمالِ أرْسلتنى ؟ أخذْناهَا من حيثُ كُنا نأخذُها علَى عهدِ رسولِ الله ﷺ ووضَعناهَا حيثُ كنَّا نضعُها علَى عهده . [لأبى داود]

١٣ / ٢٧٤٦ — جرير بن عبد الله ، رفعه : إذا أتاكُم المصدِّق فلْيصدُر عنكُم وهُو راضٍ . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٤ / ٢٧٤٧ — وفى روايةٍ ، قالُوا : يارسولَ الله وإنْ ظلمُونا ؟ قالَ : ارْضُوا مصدِّقيكُم وإن ظَلموكُم .

١٥ / ٢٧٤٨ — جابر بن عتيك ، رفعه : سيأْتيكُم ركيبٌ مبغضُون ، فإذا جاءُوكُم فرحِّبوا بِهم وخلُّوا بينَهم وبينَ مايبْتغُون فإنْ عدلوا فلأنفسهم ، وإنْ ظلمُوا فعليهِمْ ، فارضُوهم فإنَّ تمامَ زكاتِكُم رضاهُم وليدعوا لكم .

١٦ / ٢٧٤٩ — بشير بن الخصاصية ، قلنا : يارسُولَ الله إنّ أصحابَ الصَّدقة يعتدُون عَلينا ، أفتكتُم منْ أمْوالنا بقَدر مايْعتدونَ ؟ قال : لا . [هما لأبى داود]

١٧ / ٢٧٥٠ — أنس ، رفعه : المعْتدى فى الصَّدقةِ كمانعها .

١٨ / ٢٧٥١ — رافع بن خديج ، رفعه : العاملُ فى الصَّدقة بالحقِّ كالغازِى فى سَبيلِ الله حتَّى يرجعَ إلَى بيْتِه . [هما لأبى داود والترمذى]

١٩ / ٢٧٥٢ — مالك بن عتاهية ، رفعه : إذا لَقيتُم عاشِراً فاقْتلُوه — يعنِى بذلكَ الصَّدقة على غَير حقِّها . [لأحمد والكبير برجل لم يسم]

٢٠ / ٢٧٥٣ — عبد الله بن أبى أوفى : كانَ أبى منْ أصْحاب الشَّجرة ، وكانَ النبىُّ ﷺ إذا أتاهُ قومٌ بصدَقتِهم قالَ : اللَّهم صلِّ علَى آلِ فُلانٍ ، فأتاهُ أبِى بصدقتِه فقالَ : اللهمَّ صلِّ علَى آل أبِي أوْفى .

[للشيخين وأبى داود والنّسائى]

٢١ / ٢٧٥٤ — أبو هريرة ، رفعه : إذا أعْطيتُم الزكاة فلا تَنسوا ثَوابها أنْ تقُولوا : اللهمَّ اجْعلها مغْنماً ولا تَجعلها مَغْرماً . [للقزوينى بضعف]

٢٢ / ٢٧٥٥ — عبد المطلب بن ربيعة بن الحارثْ : اجتَمعَ ربيعةُ والعباسُ فقالا : لو بَعثْنا هذينِ الغُلامين — لِي وللفَضْل بنِ عباسٍ — إلى رسُولِ الله ﷺ وكلَّماه فأمَّرهُما على هذِه الصَّدقاتِ فأدَّيا مايُؤدِّى الناسُ وأصابا ممَّا يُصيبُ الناسُ ، فبينَما هُما فى ذلكَ جاءَ علىٌّ فذكَرا لَه ذلك ، فقال : لا تفْعَلا فو الله ما هُو بفاعِلٍ فانْتحاهُ ربيعةُ ، فقالَ : والله ماتَصنعُ هٰذا إلّا نفاسةً منكَ عَلينا ، فَو الله لَقد قُلت صِهْر رسولِ الله ﷺ فما نَفسْناه عليك ، فقال على : أرْسِلُوهما . فانْطلقا واضْطَجع،فلمَّا صلَّى رسول الله ﷺ الظُّهر سبقناهُ إلى الحجْرةِ فقُمنا عنْدَها حتى جاء فأخذَ بآذانِنا ثم قالَ : أخرجا ماتُصرِرانِ ، ثمّ دخلَ ودَخلْنا معهُ وهُو يوْمئذٍ عندَ زَينب بنتِ جحشٍ قالَ : فتواكَلْنا الكلامَ ثم تكلَّم أحدُنا فقال : يارسولَ الله

٢٧٥٠ — ضعيف .

٢٧٥٤— فيه سويد بن سعيد ، متروك .

أنتَ أبرُّ الناسِ وأوصلُ الناسِ وقدْ بلَغنا النِّكاحَ فجئْنا لتؤمِّرنا علَى بعضِ هذه الصَّدقات فنُؤدِّى إليكَ كما يؤِّدى الناسُ ونصيبُ كما يُصيبونَ ، فسكتَ طويلًا حتى أردْنا أنْ نكلِّمه وجَعلتْ زينبُ تلمعُ إلينا مِن وراءِ الحجابِ أنْ لا تكلِّماه ، ثم قالَ : إنَّ هذه الصدقَة لا تنْبغى لآلِ مُحمدٍ ، إنَّما هىَ أوْساخ الناسِ ادعُوا لى محميَّة ، وكانَ علَى الخُمس،ونوْفَل بن الحارثِ بنِ عَبدِ الله فجاءاهُ فقالَ لمحمية : انْكح هٰذا الغُلام ابنتكَ - للفَضْل بن عبَّاس - فأنكَحهُ،وقال لنوفل : انْكَح هٰذا الغُلام ابنتكَ فأنكَحِنى ، وقال : لمحمية : أصدق عنهما منَ الخُمس كذا وكذا .

٢٣ / ٢٧٥٦ - وفى روايةٍ ، قال علىٌّ : أنـا أبـوُ حسن القَـرم ، والله لا أريـمُ مكانِي حتَّى يرجعَ إليكما ابناكما بحْورِ ما بَعثتما بهِ . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى]

٢٤ / ٢٧٥٧ - أبو هريرة : أخذَ الحسنُ بنُ علىّ تمرةً من تمر الصَّدقة فجعلَها فى فِيهِ فقالَ ﷺ : كُخ كُخ إرْم بها ، أما عَلمتَ أنَّا لا نأكُلُ الصَّدقة . [للشيخين]

٢٥ / ٢٧٥٨ - أنس : أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ بتمرةٍ فى الطَّريقِ فقالَ : لَولا أنِّى أخافُ أنْ تكونَ منَ الصَّدقةِ لأكلْتها . [للشيخين وأبى دواد]

٢٦ / ٢٧٥٩ - أبو هريرة : أنَّ رسول الله ﷺ كانَ إذا أُتىَ بطعامٍ سأَل عنهُ فإنْ قيلَ هدية أكلَ مِنها وإنْ قِيل صدقة لم يأْكُل منْها ، وقالَ لأصحابه : كلُوا .

[للشيخين]

٢٧ / ٢٧٦٠ - أبو رافع : أنَّ رسولَ الله ﷺ استْعملَ رجلًا مِن بنى مخزوم عَلى الصَّدقة فأرادَ أبو رافعٍ أنْ يتبعهُ فقال ﷺ : إنَّ الصدقةَ لا تحلُّ لنا ، وإنَّ مولَى القومِ منْهُم . [لأصحاب السنن]

٢٨ / ٢٧٦١ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لا تحلُّ الصدقةُ لغنىٍّ ولا لِذى مرةٍ سَوىّ . [للنسائى]

٢٩ / ٢٧٦٢ - أبو سعيد ، رفعه : لا تحلُّ الصدقَةُ لغنىٍّ إلَّا فى سَبيلِ الله وابنِ السَّبيلِ أو جارٍ فقيرٍ تصدَّق عليهِ فيهْدىِ لَك أوْ يدْعُوك .

[لأبى داود وزاد عطاء بن يسار : العامل عَليها ومَشتَريها بمالهِ والغارِم] .

٢٧٦٣/٣٠ - زيد بن أسلم : شربَ عُمر لبناً فأعجبهُ فسألَ : مِن أينَ هُو ؟ فأُخبَر أنهُ مِن نَعَم الصَّدقة فأدخلَ يدهُ فاسْتقاءَهُ . [لمالك]

٢٧٦٤/٣١ - زياد بن الحارث الصدائى : أتَى رجلُ النبىَّ ﷺ فقال : أعْطِنى منَ الصَّدقة ، فقال : إنَّ الله لم يرْضَ بحُكم نبىٍّ ولا غَيْره فى الصَّدقاتِ حتَّى حَكَم فيها فجزَّأها ثمانيةَ أجزاءٍ فإنْ كنتَ مِنهم أعْطيتُك . [لأبى داود]

٢٧٦٥/٣٢ - أم عطية ، واسمها نسيبة : دخلَ النبىُّ ﷺ علَى عائشةَ فقال : هلْ عِندكُم شىءٌ ؟ قالَت : لا .. إلا شىءٌ بَعثتْ بِهِ إلينا نَسيبةُ مِن الشَّاة الَّتى بَعثتَ إلَيها مِنَ الصَّدقةِ ، قال : إنَّما بلَغَت محلَّها . [للشيخين]

٢٧٦٦/٣٣ - عائشة : تصدِّق علَى بُريرةَ بلحمٍ فقالَ رسولُ الله ﷺ : هُو لَها صدقةٌ ولنا هديَّةٌ . [للشيخين والموطأ]

٢٧٦٧/٣٤ - بشير بن يسار : زعَم أنَّ رجلًا مَن الأنْصارِ يقالُ لهُ سهلُ بنُ أبى حَثْمة ، أخْبرهُ أنَّ النبى ﷺ وداهُ مائةً مِن إبلِ الصَّدقة ، يعْنى دِية الأنْصارىّ الذِى قُتلَ بِخيبَر . [لأبى داود]

فضل الصدقة والنفقة
والحث عليهما وما يتعلق بذلك

٢٧٦٨/١ - أبو هريرة ، رفعه : ماتصدَّق أحدٌ بصدقةٍ من طيِّبٍ ولا يقْبلُ الله إلّا الطَّيب إلّا أخذَها الرحمٰن بيَمينِه وإنْ كانَت تمرةً فتربُو فى كفِّ الرَّحمٰنِ حتّى تكُون أعْظَم من الجبَلِ كما يُربِّى أحدُكم فلوهُ أوْ فَصيلهُ . [للستة إلا أباداود]

٢٧٦٩/٢ - وفى روايةٍ : حتَّى أن اللُّقمةَ لتصيرُ مثْلَ أُحدٍ ، وتَصديقُ ذلكَ فى كِتابِ الله : ﴿ ألَم يعْلَموا أنَّ الله هُو يقْبلُ التَّوبةَ عَنْ عِبادهِ ويأْخذُ الصَّدقات ﴾ ﴿ ويمْحقُ الله الرِّبا ويُربِي الصَّدقات ﴾ .

٢٧٦٤- فيه عبد الرحمن بن زياد أنعم الأفريقى .

٣/٢٧٧٠ — وعنه ، رفعه : بيْنا رجلٌ فى فلاةٍ منَ الأرْضِ فسمِعَ صَوتاً فى سَحابةٍ : اسْقِ حديقَة فلانٍ فَتنحَّى ذلكَ السَّحاب فأفْرغَ ماءهُ فى حَرَّة فإذا شَرجةٌ مِنْ تلكَ الشِّراجَ وقَد استوعَبتْ ذلكَ الماءَ كلَّه فتتبَّع الماءَ فإذا رجلٌ قائمٌ فى حديقةٍ يحُوِّل الماءَ بمسحاتِه فقالَ : ياعَبد الله ما اسْمكَ ؟ قال : فلانٌ ، للاسم الذِى سَمِعَ فى السَّحابةِ فقالَ : ياعَبْد الله لم سَألتَني عنِ اسْمى ؟ قال : سمعتُ صوتاً فى السَّحابِ الَّذى هذا ماؤُه يقولُ اسْقِ حديقَة فُلانٍ باسْمكَ فما تصنَعُ فِيها ؟ قال : أما إذا قلت هذا فإنى أنظر إلى مايخرج منها فأتصدق بثلثه وآكل أنا وعيالى ثلثه وأرد فيه ثُلثه . [لمسلم]

٤/٢٧٧١ — وعنه ، رفعه : سَبقَ درهمٌ مائَة ألْف دِرهمٍ ، قالُوا : وكيفَ ؟ قالَ : كانَ لرجُلٍ دِرهمان فتصدَّق بأجْودِهما ، وانْطَلق رجلٌ إلَى عُرضِ مالهِ فأخذَ منهُ مائة ألْف دِرهمٍ فتصدَّق بها . [للنسائى]

٥/٢٧٧٢ — على : جاءَ ثلاثةُ نفرٍ إلَى النبىِّ ﷺ فقالَ أحدُهم : كانَتْ لى مائةُ دينارٍ فتصدَّقتُ بعَشرةٍ ، وقال الآخر : كانَتْ لى عشرةٌ فتصدَّقتُ بواحدٍ ، وقال الآخر : كانَ لى دينارٌ فتصدقتُ بعُشرهِ ، فقال ﷺ : كلُّكم فى الأجْرِ سواءٌ وكلُّكم تصدَّق بعُشرِ مالِه . [لأحمد والبزار بلين]

٦/٢٧٧٣ — ابن عباس : جاءهُ سائلٌ فقالَ لهُ ابنُ عباسٍ : أتَشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا الله وأنَّ مُحمداً رسولُ الله ؟ قال : نعم ، قال : وتصُومُ رَمَضان ! قال : نَعَم ، قال : سألتَ وللسَّائلِ حقٌّ ، إنَّه لحقٌّ عَلينا أنْ نَصلك ، فأعْطاهُ ثوباً ثمَّ قالَ : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقُول : مامِن مُسلمٍ يكْسُو مُسلماً ثوباً إلا كانَ فى حفْظِ الله مادامَ عليهِ منهُ خِرقةٌ . [للترمذى]

٧/٢٧٧٤ — أبوسعيد : أنَّ أعرابيًّا قالَ : يارسولَ الله أخْبرنى عنِ الهِجرةِ ، قال : ويْحكَ إنَّ شأن الهِجْرة شديدٌ فهلْ لكَ مِن إبلٍ ؟ قالَ : نَعَم ، قال : فَهلْ تُؤدِّى صدَقتها ؟ قال : نَعَم ، قال : فاعْملْ مِن وَراء البِحارِ فإنَّ الله لَن يترك مِن عَملكَ شَيْئا . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٧٧٣— ضعفه العراق .

٢٧٧٥/٨ – أبو أمامة ، رفعه : صنائعُ المعْروفِ تَقى مَصارعَ السُّوء ، وصدقةُ السِّر تُطفىءُ غَضَب الربِّ ، وصلةُ الرَّحم تَزيدُ فى العُمْر . [للكبير]

٢٧٧٦/٩ – أبو هريرة ، رفعه : الصدقَةُ تطفىءُ غضَب الربِّ ، وتدفعُ ميتةَ السُّوء . [لرزين]

٢٧٧/١٠ – وعنه ، رفعه : مامِن يومٍ يُصبح فيه العبادُ إلا مَلَكان ينْزلان يقولُ أحدهما : اللهمَّ أعْطِ مُنفقاً خلفاً ، ويقول الآخر : اللهمَّ أعطِ مُمسكاً تلَفا . [للشيخين]

٢٧٧٨/١١ – أبو ذر ، رفعه : مامِنْ عبدٍ يُنفقُ مِنْ كلِّ مالٍ لهُ زَوجَين فى سَبيلِ الله إلَّا استْقبلهُ حَجَبة الجنة كلُّهم يدْعُوه إلى ماعِندهُ ، قلتُ : وكيفَ ذَاك ؟ قال : إنْ كانَت إبِلًا فَبعيريْنِ ، وإنْ كانت بقَراً فبقرتَيْن . [للنسائى]

٢٧٧٩/١٢ – أبو هريرة ، رفعه : دِينارٌ أنفقتَه فى سَبيلِ الله ودينارٌ أنْفقتهُ فى رَقبةٍ ، ودينارٌ تصدَّقتَ بهِ علَى مِسكينٍ ، ودينارٌ أنْفقتهُ علَى أهْلكَ أعْظمُها أجْرا الَّذى أنفقتَه علَى أهْلكَ . [لمسلم]

٢٧٨٠/١٣ – ثوبان ، رفعه : أفْضلُ دينارٍ يُنفقهُ الرَّجلُ دينارٌ ينْفقُه علَى عِيالهِ ودينارٌ ينفقُه علَى دابَّته فى سَبيلِ الله ودينارٌ ينفقه علَى أصحابه فى سبيلِ الله . [لمسلم والترمذى]

٢٧٨١/١٤ – أبو مسعود البدرى ، رفعه : إنَّ المسْلمَ إذا أنْفقَ علَى أهْلهِ نفقةً وهُو يحتَسبُها كانَت لَه صدقةً . [للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٢٧٨٢/١٥ – أبو هريرة ، رفعه : والَّذى بعثَنى بالحقِّ لا يُعذبُ الله يومَ القيامَة مَنْ رَحمَ اليتيمَ وألانَ لهُ فى الكلامِ ورَحمَ يُتْمه وضَعْفه ولَم يتَطاول علَى جارهِ بفَضل ماآتاهُ اللهُ ، ياأمَّة محمدٍ ، والذى بَعثنى بالحقِّ لا يقْبلُ اللهُ صدقةً مِن رجلٍ وله قرابةٌ مُحتاجونَ إلى صِلته ويصْرِفها إلى غَيرِهم ، والَّذى نفْسى بيدهِ لا ينْظُر اللهُ إليهِ يَوْم القِيامة . [للأوسط بلين]

٢٧٨٢– فيه عبد الله بن عامر الأسلمى وهو ضعيف .

٢٧٨٣/١٦ — المقدام بن معد يكرب ، رفعه : ماأطْعمتَ نَفْسك فهُو لكَ صدقةٌ وما أطْعمتَ ولَدك فَهو لكَ صدقةٌ وماأطْعمتَ زوْجكَ فَهو لكَ صدقةٌ وماأطْعمتَ خادِمكَ فهوَ لكَ صدقةٌ . [لأحمد]

٢٧٨٤/١٧ — ابن مسعود ، رفعه : مَنْ وسَّع علَى عيالِه فى النَّفقة يَوم عاشُوراء وسَّع اللهُ عليهِ سائرَ سَنتهِ ، قال سفيان : إنَّا قدْ جرَّبناهُ فوجَدْناه كذٰلك .
[لرزين]

٢٧٨٥/١٨ — حارثة بن وهب ، رفعه : تصدَّقُوا فَيوشك الرَّجلُ يمْشِى بصدَقتهِ فيقُولُ الذِى أعطِيها لَو جِئْتنا بِها بالأمْسِ قَبلْتها وأمَّا اليوْم فلا حاجَةَ لى فِيها فلَا يجدُ مَن يقْبلُها منهُ . [للشيخين والنَّسائى]

٢٧٨٦/١٩ — أبو موسى ، رفعه : ليأتينَّ على الناسِ زمانٌ يطوفُ الرجلُ فيهِ بالصَّدقة من الذهبِ ثم لا يَجد أحداً يأْخذُها منهُ ويرى الرَّجل الواحد يتبعهُ أرْبعونُ امرأةً يلذْنَ بهِ مِن قلَّة الرِّجال وكثْرة النِّساء . [للشيخين]

٢٧٨٧/٢٠ — على ، رفعه : بادِرُوا بالصَّدقة فإنَّ البلاءَ لا يتَخطَّاها .
[لرزين وللأوسط بضعف]

٢٧٨٨/٢١ — أنس ، رفعه : لما خلَق اللهُ الأرْضَ جَعلت تميدُ وتكْفأُ فأرْساها بالجبالِ فاستَقرَّت فعجَّبت الملائكةُ من شدَّة الجبالِ ، فقالت : ياربَّنا هلْ خلَقتَ خلْقاً أشدّ منَ الجِبال ؟ قال : نَعَم الحديدُ ، قالُوا : فهلْ خلَقْت خلقاً أشدّ مِنَ الحديد ؟ قال : النارُ ، قالوا : فَهل خَلقْت خلْقاً أشد من النار ؟ قال : الماء . قالوا فهل خلقت خلقا أشد من الماء ؟ قال : الريح ، قالوا : فهلْ خلقْتَ خلقا أشدّ منَ الرِّيح ؟ قالَ : ابنُ آدمَ إذا تصدَّق بيَمينِه فأخْفاهَا مِنْ شِماله . [للترمذى] .

٢٧٨٩/٢٢ — أبو هريرة : ضربَ رسُول اللهِ ﷺ مَثَل البَخيلِ والمتَصدِّق كمثَل رجُلينِ عَليهمَا جُنَّتانِ منْ حَديدٍ قدِ اضْطرت أيْديَهما إلَى ثدِيهما وتَراقِيهما

٢٧٨٧- أورده ابن الجوزى فى الموضوعات .

فجعَل المتَصدِّق كلَّما تَصدَّق بصدقَة انبَسَطَت عنهُ حتَّى تغشى أنامِلهُ وتعْفوُ أثره ، وجعل البخيلُ كلَّما هم بصدقَةٍ قَلصتْ وأخذَت كلّ حَلقةٍ بمكانِها فأنا رَأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ بأُصْبعه هٰكذا فى جَيبهِ فلَو رأيته يُوسِعها ولاتتوسَّع .

٢٧٩٠/٢٣ - عدى بن حاتم ، رفعه : اتقُوا النَّار ولَو بشقِّ تمرةٍ فإنْ لَم تَجدُوا فَبكلمةٍ طيِّبةٍ . [هما للشيخين والنَّسائى]

٢٧٩١/٢٤ - أم بجيد الأنصارى ، رفعته : ردُّوا المسْكين ولَو بِظِلِفٍ محرَّقٍ . [لمالك وأصحاب السنن]

٢٧٩٢/٢٥ - أبو هريرة ، قال : يارسولَ اللهِ ، أىُّ الصدقَةِ أفضلُ ؟ قالَ : جُهد المقلِّ وابْدأ بَمن تعُولُ . [لأبى داود]

٢٧٩٣/٢٦ - فاطمة بنت قيس : سُئِل أوْ سألْتْ رَسُول اللهِ ﷺ عن الزكاةِ فقال : إنَّ فى المالِ حقاً سِوَى الزكاةِ ، ثمَّ تلا : ﴿ليسَ البرّ أنْ تولُّوا وُجوهَكم﴾ الآية . [للترمذى]

٢٧٩٤/٢٧ - جابر : أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَر منْ كلِّ جاد عَشرة أوْسُق مِن التمْر بقنْو يُعلَّق فى المسْجِد للمَسَاكين . [لأبى داود]

٢٧٩٥/٢٨ - عوف بن مالك : خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ وبيدهِ عصاً وقَد علَّق رجلٌ قِنوَ حشْف ، فجعلَ يطْعنُ فى ذٰلكَ القِنو ، فقَالَ : لو شاءَ ربُّ هذِه الصَّدقة تصدَّق بأطْيَب مِن هذا ، إنَّ ربَّ هذه الصَّدقة يأكُلُ حَشفاً يومَ القِيامَة . [لأبى داود والنَّسائى]

٢٧٩٦/٢٩ - عائشة : أنها أرادت أنْ تَتصدَّق بلحمٍ مُنتنٍ فقالَ لَها النبىُّ ﷺ : أتتصدَّقِين بما لَا تأْكِلينَ .

٢٧٩٣- ضعيف .

٢٧٩٧/٣٠ — وفى روايةٍ ، قالت : أُهدِى للنَّبى ﷺ ضبٌّ فلَم يأْكلُه ، فقالَت أَلَا نُطعمهُ المساكِينَ ، قال : لا تُطعِموا مالا تأكلُون .
[للأوسط قلت:كذا هنا للأوسط فقط وأخرجه فى المباح لأحمد والموصلى فقط ومثل هذا فى مجمع الزوائد أكثر منه فى الجامع]

٢٧٩٨/٣١ — أبو هريرة ، رفعه : مانقَصَ مالٌ مِن صدَقةٍ ، أو قال : مانَقَصت صدقةٌ مِنْ مالٍ ، ومازادَ اللهُ عَبْداً بعفْو إلّا عزًّا ، وما تواضَعَ عبدٌ للهِ إلّا رفعهُ اللهُ . [لمسلم والترمذى والموطأ]

٢٧٩٩/٣٢ — جابر : أتَى النبىَّ ﷺ قومٌ عراةٌ مجتابِى النِّمار والعباء متقلدِّى السُّيوف عامَّتهم مِنْ مُضَر بلْ كلُّهم مِنْ مُضَر ، فَتمعَّر وجهُ النَّبى ﷺ لما رأى بِهم مِن الفاقةِ فدخلَ ثمَّ خَرجَ فأمرَ بلالًا فنادَى وأقامَ فصلَّى ثم خطَبَ فقالَ : ﴿ أيُّها الناسُ اتَّقُوا ربَّكم الذِى خلَقكُم من نفسٍ واحدة ﴾ إلى ﴿ رقيباً ﴾ والآية التى فى الحَشْر : ﴿ اتقُوا الله ولْتَنْظُر نفسٌ ماقدَّمتْ لِغدٍ ﴾ تصدَّق رجلٌ من دينارِه مِن دِرهمِهِ من ثَوبِهِ من صاعِ بُره مِن صاع تَمره ، حتى قالَ : ولو بشقِّ تمرةٍ ، فجاءَ الناسُ حتَّى رأيتُ كومَين مِن طعامٍ وثيابٍ ، حتى رأيتُ وجْه رسُولِ اللهِ ﷺ يتهلَّل كأنَّه مدهنةٌ فقالَ ﷺ : من سنَّ فى الإسلامِ سُنةً حسنةً فله أجْرُها وأجرُ من عَمل بها من بعْدهِ من غَير أنْ يُنقصَ مِن أجُورهم شيءٌ ، ومن سَنَّ فى الإسلامِ سنةً سَيِّئةً كان عليهِ وزرُها ووِز مَن عملَ بِها مِنْ غير أنْ ينقُص مِن أوزارِهم شيءٌ . [لمسلم والنَّسائى]

٢٨٠٠/٣٣ — أبو هريرة ، رفعه : قالَ رجلٌ لأتصدَّقنَّ بصدَقةٍ فخرجَ بصدقَتهِ فوضَعَها فى يدِ سارقٍ فأصْبحُوا يتحدَّثونَ تُصدق اللَّيْلة علَى سارقٍ فقالَ : اللهمَّ لكَ الحمدُ علَى سارقٍ ، لأتصدَّقنَّ بصدقةٍ فوضَعها فى يدِ زانيةٍ فأصْبحُوا يتحدَّثونَ تُصدِّق الليلَة علَى زانيةٍ ، فقالَ : اللهمَّ لكَ الحمدُ علَى زانيةٍ لأتصدَّقنَّ بصدقةٍ فخرجَ بصدَقةٍ فوضَعَها فى يدِ غنىٍّ فأصبحُوا يتحدَّثونَ تُصدِّق علَى غنىٍّ قالَ : اللهمَّ لكَ الحمدُ علَى سارقٍ وزانيةٍ وغنىٍّ فأُتى فقيل لهُ : أمَّا صدقتُك علَى سارقٍ فلعلَّه

أنْ يستعفَّ عَن سَرقتِه وأمَّا الزانيةُ فلعلَّها أنْ تستعفَّ عَن زِناها وأمَّا الغنىُّ فلعلَّه يعتبرُ فينفقُ ممَّا أعطاهُ اللهُ . [للشيخين والترمذى]

٢٨٠١/٣٤ – أبو هريرة ، رفعه : اليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى وابدأ بمَن تَعولُ ، وخيرُ الصدَقةِ عن ظَهر غِنىً ومَن يستعففْ يُعفّه اللهُ ومَن يَستغن يُغنِه اللهُ . [للبخارى وأبى داود والنَّسائى]

٢٨٠٢/٣٥ – ابن عمر ، رفعه : اليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى والعُليْا هِى المنْفقةُ والسُّفلى هِى السَّائلةُ . [للستة إلا الترمذى]

-/٢٠٨٣ – وفى روايةٍ : العُليا المتعفِّفةُ .

٢٨٠٤/٣٦ – وللنَّسائى عن طارقٍ المحاربىّ رفعه : يدُ المعطِى العُليا وابْدَأ بمَنْ تعولُ : أُمكَ وأباكَ وأُخْتك وأُخاك ثمّ أدْناك فأدْناك .

٢٨٠٥/٣٧ – جابر : كنَّا عند رسُولِ اللهِ ﷺ إذ جاءَ رجلٌ بمثْلِ البيضَة مِن ذهبٍ فقالَ : يارسُول اللهِ هٰذا مِن مَعدنٍ فخذْها فهِىَ صدقةٌ ماأمْلكُ غيرها ، فأعرضَ عنهُ ثمَّ قال مثلُ ذلكَ من قِبَل يَمينهِ فأعْرضَ عنْه ثمَّ من يَسارهِ فأعْرضَ عنه ثمَّ من خَلفهِ فأخذَها ﷺ فحَذفَه بها فلَو أصابتْهُ لأوْجعتهُ أو لَعقرته وقالَ : يأتِى أحدُكم بجميعِ مايملكُ فيقُول هذهِ صدقةٌ ثم يقعدُ يَستكفُّ الناسَ . خيرُ الصَّدقة ماكانَ عَن ظَهْر غنىً . [لأبى داود] .

٢٨٠٦/٣٨ – أنس : كانَ أبُو طلحةَ أكْثر الأنْصار بالمدينةِ مالًا من نخلٍ وكانَ أحبّ أمْواله إليهِ بيرحاءَ وكانتْ مستقبلةً المسْجدَ ويدْخُلها رسولُ ﷺ ويشْربُ منْ ماءٍ فيها طيِّب فلمَّا نزلَ : ﴿ لنْ تنالوا البرَّ حتَّى تُنفقُوا ممَّا تحبُّون ﴾ قالَ أبو طَلحةَ : يارسولَ اللهِ إنَّ اللهَ يقولُ : ﴿ لنْ تنالُوا البرَّ حتَّى تنفقُوا ممَّا تحبُّون ﴾ وإنَّ أحبَّ مالِى إلىَّ بِيرحاء وإنَّها صدقةٌ للهِ أرجُو بِرَّها وذخْرَها عندَ اللهِ فضَعْها حيثُ أراكَ اللهُ ، فقال ﷺ : بَخٍ بَخٍ ، ذلكَ مالٌ رابحٌ ، وقدْ سمعتُ ماقلتَ وإنِّى

أَرَى أنْ تَجعلَها فى الأقْربينَ ، فقالَ أَبُو طَلحَة : أفعلُ يارسولَ اللهِ. فقَسمها أَبُو طَلْحة فى أقارِبهِ وبنِى عَمِّه . [للستة]

٢٨٠٧/٣٩ – وفِى روايةٍ : اجْعلها لِفقراءِ قَرابتكَ فَجعلَها لحسانَ وأُبىٍّ بنِ كَعبٍ وكانَا أقرب إليهِ منِّى .

٢٨٠٨/٤٠ – وفى أخرى : فتصدَّق بها أَبُو طلحةَ علَى ذَوِى رَحمهِ وكانَ منْهم أُبى وحَسانُ ، فباعَ حسانُ حصَّته مِن مِعاويةَ فقِيلَ له تبيعُ صدقَة أبى طَلحة ؟ قالَ : لأبيعُ صاعاً مَن تمرٍ بِصاعٍ مِن دراهمَ ، وكانتْ تِلكَ الحديقةُ فى مَوْضع قَصْر بَنى جُديلَة الَّذِى بناهُ معاويةُ .

٢٨٠٩/٤١ – زينب امرأة ابن مسعود : أنَّ النبىَّ ﷺ لما قالَ : تَصدَّقنَ يامَعشرَ النِّساءِ ولَو مِن حُليِّكنَّ قالَتْ لابنِ مسْعُودٍ : إنَّك خَفيف ذاتِ اليدِ وإنَّ النبىَّ ﷺ أمَرنا بالصَّدقة فاسألْهُ فإنْ كانَ يُجزئُ عنِّى وإلا صرفتُها إلَى غيْرِكم ، فقالَ عبدُ الله : بل ائتيه أنتِ ، فانطلَقت فإذا امرأة منَ الأنصارِ ببابِ رسُولِ اللهِ ﷺ حاجَتى حاجتُها وكانَ ﷺ قَد ألقيت عليهِ المهابةُ فخرجَ عَلينا بلالٌ فقلْنا لَه : ائتِ رسولَ الله ﷺ فأخْبرهُ أن امرأتينِ بالبابِ تسألانكَ أتُجزِىء الصدقةُ عنْهُما علَى أزْواجِهما وعلَى أيْتامٍ فى حُجُورهما ؟ ولا تُخبرهُ منْ نحن فَسألهُ بلالٌ فقالَ لهُ رسول الله ﷺ : من هُما ؟ فقَالَ امرأةٌ منَ الأنصارِ وزينبُ ، فقال له : أىُّ الزيانِب ؟ قال : امرأةُ عبدِ اللهِ ، فقالَ : لهما أجْرانِ أجرُ القرابةِ وأجْرُ الصَّدقةِ . [للشيخين والنَّسائى]

٢٨١٠/٤٢ – معن بن يزيد : بايعتُ النبىَّ ﷺ أنَا وأَبِى وجدِّى وخَطَب علىّ فأنْكحنِى وخاصمْتُ إليهِ ، كانَ أَبِى أخرجَ دنانيرَ يتصدَّق بها فوضَعَها عندَ رجلٍ فى المسجِد فأعْطانِيها ولم يَعرفْ فأتيتُه بِها فقالَ أَبِى : واللهِ ماإيَّاك أردتُ ، فخاصمْتُه إلى النَّبى ﷺ فقالَ : لك مانَويتَ يايزيدُ ، ولك ماأَخذتَ يامَعْن . [للبخارى وقال رزين : فأنكَحِنى وأمْهَر عنِّى]

٢٨١١/٤٣ – عائشة ، رفعته : إذا أنْفقتِ المرأةُ من طَعام بيتها غَير مفسدةٍ فلَها أجْرُها بما أنْفقت وللزّوج أجْرهُ بما اكْتَسب وللخازِنِ مثلُ ذلكَ لا ينقُصُ بعضُهم مِن أجْرِ بعضٍ شيئاً .

٢٨١٢/٤٤ – أسماء ، قلت : يارسولَ الله مالِى مالٌ إلّا ماأدْخلَ علىَّ الزبيرُ فأتصدَّق ؟ قالَ : تصدَّقى ولا تُوعِى فيُوعى الله عليكِ . [هما للستة إلا مالكا]

٢٨١٣/٤٥ – أبو هريرة ، رفعه : إذا أنفقتِ المرأةُ مِن كَسبِ زَوْجها مِن غيرِ أمْره فلهُ نِصفُ الأجْرِ . [للشيخين]

٢٨١٤/٤٦ – أبو أُمامة : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ فى خُطبتِه فى عامِ حجَّة الوَدَاع : لا تُنفقُ امرأةٌ شيئاً مِن بيتِ زَوجِها إلّا بإذنِ زَوجها ، قيل : يارسولَ الله ولا الطّعام ؟ قالَ ذاكَ أفضلُ أمْوالِنا . [للترمذى]

٢٨١٥/٤٧ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لا يجُوز لامرأةٍ عطيةٌ إلّا بإذنِ زَوْجها . [لأبى داود والنّسائى]

٢٨١٦/٤٨ – وفى روايةٍ : لا يجُوزُ لامرأةٍ أمرٌ فى مالِها إذا مَلكَ زوْجُها عِصْمَتها .

٢٨١٧/٤٩ – عُمير مولى آبى اللحم : أمرَنى موْلاى أنْ أُقددَ لحماً فَجاءنى مسكينٌ فأطْعمتُه منْه فعلمَ بذلكَ موْلاى فضَربنى ، فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فذكرتُ لهُ ذلكَ ، فدعاهُ فقالَ له : لِمَ ضَربتَه ؟ فقالَ : يعُطى طَعامِى بغير أنْ آمرهُ ، فقال : الأجْرُ بَينكُما . [لمسلم والنّسائى]

٢٨١٨/٥٠ – عمر : حملْتُ علَى فرسٍ فى سَبيل اللهِ فأضاعهُ الذِى كانَ عندَهُ فأردتُ أنْ أشتريهُ وظننْتُ أنهُ يَبيعُه برخْصٍ ، فسألتُ النبىَّ ﷺ فقال : لا تَشترِهِ ولا تَعُد فى صَدقتكَ وإنْ أعطاكهُ بدرْهمٍ،إنَّ الذِى يعودُ فى صدَقتِه كالكَلْب يعُودُ فى قَيْئه . [للستة]

٢٨١٩/٥١ — عائشة : دخلَ عليَّ سائلٌ مرةً وعنْدِى رسولُ الله ﷺ فأمرتُ لهُ بشيءٍ ثمَّ دعوتُ بهِ فنظرتُ إليهِ فقالَ ﷺ : أما تُريدينَ أنْ لا يدخلَ بيتكِ شيءٌ ولا يخرج إلَّا بعلمكِ ؟ قلتُ : نَعم ، قالَ : مهلًا ياعائشةُ لا تُحْصى فيُحْصى اللهُ عليكِ . [لأبى داود والنَّسائى]

٢٨٢٠/٥٢ — وعنها : أنَّ رجلًا قال لرسُول اللهِ ﷺ : إنَّ أُمى افتلتتْ نَفْسها وأظنّها لو تكلَّمْت تصدَّقتْ فَهل لَها أجرٌ إنْ تصدَّقتُ عنها ؟ قال : نَعَم .
[للستة إلا الترمذى]

٢٨٢١/٥٣ — عمرو بن عوف ، رفعه : إنَّ صدقَة المسْلِمِ تزيدُ فى العُمر وتمنعُ ميتةَ السُّوء ويُذهبُ اللهُ بها الكِبْرَ والفَخْر . [للكبير بضعف]

٢٨٢٢/٥٤ — عقبة بن عامر ، رفعه : إن الصَّدقةَ لتُطفىء عنْ أهلِها حرَّ القُبور وإنَّما يَستظلّ المؤمنُ يومَ القيامةِ فى ظلِّ صدقَتهِ . [للكبير بلين]

٢٨٢٣/٥٥ — ولهُ ولأحمد وللموصلى : كلُّ امرىءٍ فى ظلِّ صدقتهِ حتى يفصلَ بين النَّاس .

٢٨٢٤/٥٦ — ابن مسعود ، رفعه : ماأحْسَن محسنٌ مِنْ مسلمٍ ولا كافرٍ إلَّا أُثيب ، قلنا : يارسولَ اللهِ هذهِ إثابة المسلمِ قدْ عرفْناها فما إثابة الكافِرِ ؟ قال : إذا تصدَّق بصدقةٍ أوْ وصلَ رَحماً أو عمل حسنةً أثابةُ اللهُ بهذا المالِ والولدِ فى الدُّنيا وعذاباً دُون العذابِ فى الآخرةِ وقَرأَ ﴿ أَدخلُوا آل فِرعونَ أشدَّ العذابِ ﴾ .
[للبزار بلين]

٢٨٢٥/٥٧ — أبو هريرة ، رفعه : مامِن صدقةٍ أفضلُ من صدقة تصدَّق بها علَى مملوكٍ عِند مليكٍ سوءٍ . [للأوسط بضعف]

٢٨٢٦/٥٨ — عائشة : أنَّهم ذبحُوا شاةً فقال النبى ﷺ : مابَقى مِنها ؟ قالَت : ما بقىَ منْها إلَّا كتِفها ، قالَ : بقي كلُّها إلَّا كَتِفها . [للترمذى]

٢٧٢٥ — فيه بشر بن ميمون وهو ضعيف .

٢٨٢٧/٥٩ — أبو ذر : أنَّ ناساً من أصحابِ النبيِّ ﷺ قالوا : يارسولَ اللهِ ذهبَ أهلُ الدُّثور بالأجور يصلُّون كما نصلِّي ويَصومون كما نصُوم ويتصدَّقون بفضُولِ أموالهم ، قال : أوَ ليَس قدْ جعلَ اللهُ لكُم ماتصدَّقون بهِ ، إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ صدقة وكلِّ تكبيرةٍ صدقةً وكلِّ تحميدةٍ صدقةً ، وكلِّ تهليلةٍ صدقةً ، وأمرٌ بالمعروف صدقةٌ ونَهى عَن مُنْكر صَدَقَة ، وفى بُضْع أحدِكم صَدَقة ، قالوا : يارسُولَ اللهِ أيأتى أحدُنا شَهوته ويكُون لهُ فيها أجرٌ ؟ قال : أرأيتُم لو وَضعَها فى حرامٍ كانَ عليه وِزرٌ ؟ فكَذلكَ إذا وَضعَها فى الحلال كانَ له أجرٌ . [لمسلم]

٢٨٢٨/٦٠ — أبو هريرة ، رفعه : سبعةٌ يظلُّهم اللهُ فى ظلِّه يومَ لاظلَّ إلَّا ظلُّه : الإمامُ العادلُ ، وشابٌّ نشأ فى عبادةِ اللهِ ، ورجلٌ قلبُه معلَّق بالمسْجد إذا خَرجَ منهُ حتَّى يعُود إليهِ ، ورجلان تحابَّا فى اللهِ اجْتَمعا علَى ذلك وتَفرَّقا عليه ، ورجلٌ دعَتهُ امرأةٌ ذاتُ منْصبٍ وجمالٍ فقالَ : إنِّى أخافُ اللهَ ، ورجلٌ تصدَّق بصدقةٍ فأخْفاها حتى لاتَعلم شِماله ماتُنفق يَمينهُ ، ورجلٌ ذَكر اللهَ خاليًا ففاضَتْ عَيْناه . [للشيخين]

المسألة والقنـاعة والعطـاء

٢٨٢٩/١ — ابن عمر ، رفعه : لاتزالُ المسْألةُ بأحدِكم حتَّى يلْقَى اللهَ تعالَى وليسَ فى وجْههِ مُزعةُ لحمٍ . [للشيخين والنَّسائى]

٢٨٣٠/٢ — سمرة بن جندب ، رفعه : المسائِل كدوحٌ يكدحُ بها الرَّجلُ وجههَ فمن شاءَ أبقَى علَى وجْههِ ومن شاءَ تركَه إلَّا أن يسألَ الرَّجل ذا سلطانٍ أو فى أمرٍ لا يجدُ منه بأسا . [لأصحاب السنن] .

٢٨٣١/٣ — أبو هريرة ، رفعه : لأنْ يحتَطبَ أحدُكم حُزمةً علَى ظهرهِ خيرٌ له مِن أنْ يسألَ أحداً فيُعطيه أو يمنعَهُ . [للستة إلا أبا داود]

٢٨٣٢/٤ — ثوبان ، رفعه : مَن تكفَّل لى أن لا يَسألَ الناسَ شيئاً وأتكفلُ لهُ بالجنَّة ؟ فقالَ ثوبان : أنا ، فكانَ لا يَسألُ أحداً شيئاً . [لأبى داود والنَّسائى]

٥/٢٨٣٣ - عروة بن الزبير : أنَّ حكيمَ بن حزامٍ قالَ : سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأعْطانى ، ثمَّ سألتُه فأعْطانى ، ثم سألتُه فأعْطانى ، ثم قالَ : يا حكيمُ إنَّ هذا المالَ خَضِرٌ حلوٌ فمنْ أخذهُ بسخاوة نَفسٍ بُورك له فيهِ ، ومن أخذهُ بإشْرافِ نَفْس لَم يُبارك له فيه ، وكان كالذى يأكلُ ولا يشبعُ،واليدُ العُليا خيرٌ منَ اليدِ السُّفلى ، فقلت : يارسولَ اللهِ والذِى بعثكَ بالحقِّ لاأزرأُ أحداً بعدكَ شيئاً حتى أُفارقَ الدُّنيا ، فكانَ أبو بكرٍ يدعُو حَكيماً ليعطيهُ عطاءَه فيأْبَى قَبوله ، ثم عُمر كذلكَ ، فقالَ عمر : أُشهدُكم يامَعشر المسلمينَ أنى أعْرضُ على حكيمٍ حقَّه الذِى لهُ مِن هٰذا الفىْء فيأْبَى أنْ يأخذهُ ، فلَم يرزأ حكيمٌ شيئاً أحداً حتَّى تُوفى .
[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٦/٢٨٣٤ - ابن الفراسى : أنَّ أباهُ قالَ للنبىِّ ﷺ : أسأَل يارسولَ اللهِ ؟ قال : لا وإنْ كنتَ سائلًا لابدَّ فاسأَل الصَّالحين . [لأبى داود والنَّسائى]

٧/٢٨٣٥ - ابن مسعود ، رفعه : مَنْ سأَل الناسَ ولهُ مايُغنيهِ جاءَ يَومَ القيامةِ ومَسألتُه فى وجْهِه خُموشٌ أو خُدوش أوْ كدوحٌ قيل : يارسولَ اللهِ ومايُغنيهِ ؟ قالَ : خمسونَ دِرهماً أوْ قِيمتُها منَ الذَّهبِ . [لأصحاب السنن]

٨/٢٨٣٦ - ولأبى داودَ ، عن سَهل بن الحنْظليَّة : قِيلَ : وماالغِنَى الَّذى لا ينْبغى مَعه المسألةُ ؟ قالَ ﷺ : قدْر مايُغديه أوْ يُعشيه .

٩/٢٨٣٧ - أبو هريرة ، رفعه : من سأَل الناسَ تَكثراً فإنَّما يسأَل جَمراً فلْيستقل أو لِيستْكثِر . [لمسلم]

١٠/٢٨٣٨ - وعنه ، رفعه : لا يفْتحُ أحدُكم علَى نفْسهِ بابَ مَسألةٍ إلَّا فتحَ اللهُ عليهِ بابَ فَقرٍ . [للموصلى]

١١/٢٨٣٩ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : مَن سأَل ولهُ أرْبعونَ دِرهماً فهو مُلحفٌ . [للنَّسائى]

١٢ / ٢٨٤٠ - أنس : أنَّ رجلًا مِن الأنْصارِ أتَى النبيَّ ﷺ يسألُه فقالَ : أمَا فى بيتك شيءٌ ؟ قال : بلَى،حِلسٌ نلبسُ بعضَه ونبسطُ بعضَه وقَعبٌ نشربُ فيهِ الماءَ . قال : ائتِنى بهما،فأتاهُ بهما فأخذَهُما بيدِهِ وقالَ : مَن يشْترِى هذيْنِ ؟ قالَ رجلٌ : أنا آخذُهُما بدرْهم، قالَ ﷺ : من يزيد علَى دِرهمٍ ؟ مرَّتين أوْ ثلاثاً ، قال رجل : أنا آخذُهما بدرِهَمين ، فأعطاهُما إيَّاه فأخذَ الدِّرهمينِ وأعطاهُما الأنصاريَّ وقال : اشْترِ بأحَدهما طعاماً فانبذهُ إلَى أهْلَكَ واشْتر بالآخَر قدوماً فأتِنى بهِ ، فأتاهُ بِهِ فشدَّ فيهِ ﷺ عُوداً بيدِهِ ثم قال : اذْهَب فاحتطب وبع ولا أرينَّك خمسةَ عَشَر يوماً ففعلَ وجاء وقد أصابَ عشَرة دَراهم فاشْترى ببعضها ثوباً وببعْضِها طَعاماً ، فقالَ له ﷺ : هذا خيرٌ لكَ منْ أن تَجىء المسألةُ نكْتةً فى وجهكَ يومَ القيامةِ . إنَّ المسألَة لا تصلُح إلا لِثلاثٍ : لِذى فقرٍ مُدقعٍ أوْ لِذى غُرمٍ مفْظعٍ أوْ لِذى دَم مُوجع . [لأبى داود]

١٣ / ٢٨٤١ - وللترمذى نحوه عن حبشى بن جنادة وفيه : ومَن سألَ الناسَ ليُثرى به مالَهُ كانَ خموشاً فى وجْهِه يَوم القِيامةِ ورضْفاً يأكله فى جهنَّم فمنْ شاءَ فيلقلَّ ومَن شاءَ فلْيكثِر .

١٤ / ٢٨٤٢ - زاد رزين : وإنِّى لأعْطِى الرجلَ العطيَّة فينطلقُ بها تحتَ إبطِهِ وماهِىَ إلَّا نارٌ ؟ فقالَ له عُمر : ولم تُعطِى يارسولَ اللهِ ماهُو نارٌ ؟ فقال : أبَى اللهُ لى البُخل وأبوْا إلَّا مسألتِى .

[وله شاهد عن أبى سعيد لأحمد والموصلى والبزار]

١٥ / ٢٨٤٣ - على ، رفعه : للسَّائل حقٌّ ولو جاءَ علَى فرسٍ . [لأبى داود]

١٦ / ٢٨٤٤ - ابن مسعود ، رفعه : من نزلَت بِهِ فاقةٌ فأنْزلَها بالناسِ لَم تُسدَّ فاقتهُ ، ومنَ نزلتْ بِهِ فاقةٌ فأنْزلها باللهِ فُيوشكُ اللهُ له برزْقٍ عاجلٍ أو آجِلٍ .

[للترمذى]

١٧ / ٢٨٤٥ - ولأبى داود : أوْشكَ اللهُ له بالغِنى إمَّا بموتٍ عاجلٍ أوْ غنىً عاجلٍ .

١٨ /٢٨٤٦ — ابن عباس ، رفعه : شرُّ الناس الذِى يسأَلُ بوجهِ اللهِ ولا يُعطى بهِ ، وقالَ : لا تسأَلوا بوجْهِ اللهِ إلَّا منهُ . [لرزين]

١٩ /٢٨٤٧ — أبو موسى ، رفعه : ملْعونٌ من سأَلَ بوجهِ اللهِ وملْعونٌ من سُئِل بوجْهِ اللهِ ثمَّ منعَ سائلهُ مالَم يسألْ هُجراً . [للكبير]

٢٠ /٢٨٤٨ — على : سمعَ يَومَ عرفةَ رجلًا يسأَلُ الناسَ قالَ : أفى مِثلِ هٰذا اليَوْم وفى مِثلِ هذا المكانِ تسأَلُ مِن غَيرِ اللهِ تعالَى ؟ فخفَقهُ بالدِّرة . [لرزين]

٢١ /٢٨٤٩ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : قد أفْلحَ من أسْلمَ ورُزقَ كَفافاً وقنَّعه اللهُ بما آتاهُ . [لمسلم والترمذى]

٢٢ /٢٨٥٠ — عبد الله بن محصن الخطمى ، رفعه : مَن أصْبح منكُم آمناً فى سِربهِ مُعافًى فى بَدنه عندهُ قُوتُ يومهِ فكأنَّما حِيزتْ لهُ الدُّنيا بحذافِيرِها .
[للترمذى]

٢٣ /٢٨٥١ — عثمان ، رفعه : لَيس لابنِ آدمَ حقٌّ فى سِوى هٰذا الخِصال : بيتٌ يسْكنهُ وثوبٌ يوارِى عوْرتهُ وجِلفُ الخبُزِ والماءُ .
[للترمذى وقال النضر بن شميل جِلفُ الخبْز يعنى ليس معه إدام]

٢٤ /٢٨٥٢ — أبو أمامة ، رفعه : إنَّ أغْبط أوْلِيائى عندى مؤمنٌ خفَيفُ الحاذِ ذُو حظٍّ مِن الصلاة أحْسنَ عبادةَ ربِّه وأطاعهُ فى السِّر وكانَ غامِضاً فى الناسِ لا يشارُ إليه بالأصابع ، وكان رزقُه كفافاً فصبَرَ على ذلكَ ، ثم نَقرَ بيدِهِ فقالَ : عَجلتْ منيَّته قلَّ تراثُه قلَّت بَواكيهُ .

٢٥ /٢٨٥٣ — وبهذا الإسناد : عَرضَ علىَّ ربىِّ ليجعلَ لى بطْحاءَ مكةَّ ذهباً فقلتُ : لا ياربِّ ، ولٰكن أشْبعُ يوماً وأجُوع يوماً فإذا جُعتُ تضرَّعتُ إليكَ وذكرتُك ، وإذا شَبعتُ حَمدتُك وشكرتُك . [للترمذى]

٢٨٥١ – ضعيف .

٢٨٥٣ – قال العراق فيه ثلاثة ضعفاء .

٢٨٥٤/٢٦ — أبو هريرة ، رفعه : ليسَ الغِنَى عَن كثرةِ العَرَض ولٰكنَّ الغِنَى غِنَى النَّفس . [للشيخين والترمذى]

٢٨٥٥/٢٧ — وعنه ، رفعه : لَيسَ المسكينُ الذِى تردُّه اللُّقمةُ واللُّقمتانِ والتَّمرة والتَّمرتان ، ولكنَّ المسكينَ الذِى لا يجدُ غِنًى يُغنيهِ ولا يفْطن بهِ فيُتصدَّق عليهِ ولا يقُومُ فيسأَل الناسَ . [للستة إلا الترمذى]

٢٨٥٦/٢٨ — وفى روايةٍ : إنَّما المسكينُ الذِى يتعفَّف،اقرءُوا إنْ شِئْتم : ﴿ لا يسْأَلون الناسَ إلْحافاً ﴾ .

٢٨٥٧/٢٩ — أنس : أتَى النبيَّ ﷺ سائلٌ فأمَرَ لهُ بتمرةٍ فلَم يأْخذْها وجاءَ آخرُ فأمَر له بتَمرةٍ فقالَ : سُبحانَ اللهِ تمرةٌ منْ رسُولِ اللهِ ﷺ ، فقال للجارِية : اذْهبِى إلَى أمِّ سلمةَ فأعْطيهِ الأَرْبعينَ دِرهماً التى عِنْدها . [لأحمد والبزار]

٢٨٥٨/٣٠ — أبو أمامة : لَولا أنَّ المساكين يكْذِبونَ ماأفْلحَ مَن ردَّهُم . [للكبير بضعف]

٢٨٥٩/٣١ — وعنه ، رفعه : إذا نَظَر أحدُكم إلَى من فَضَل عليهِ فى المال والخَلْقِ فلْينظُر إلَى منْ هُو أسْفَل منهُ . [للشيخين]

٢٨٦٠/٣٢ — ولرزين : انظُروا إلَى من هُو أسْفلُ منكُم فى الدُّنيا وفَوقكُم فى الدِّين فذلِكُم أجدرُ أن لا تَزدرُوا نِعمةَ اللهِ عليْكُم . قالَ عوفُ بنُ عبدالله بن عُتبة : كنتُ أصحبُ الأغْنياءَ فما كانَ أحدٌ أكْثر همًّا منِّى كنتُ أرَى دابةً خيراً من دابَّتى وثوباً خيراً من ثَوبِى فلمَّا سمعتُ هذا الحديثَ صحبتُ الفُقَراء فاسْترحتُ .

٢٨٦١/٣٣ — عطاء بن يسار : أنَّ النبيَّ ﷺ أرسلَ إلى عُمر بعطائِه فردَّه عُمر فقالَ له : لِمَ ردَدْتهُ فقال : يارسولَ اللهِ أليسَ أخْبرتَنا أنَّ خيراً لأحَدِنا أنْ لا يأْخذَ

٢٨٥٨- حكم ابن الجوزى بوضعه .

من أحدٍ شيئاً ، فقال له ﷺ : إنَّما ذلكَ عن المسألةِ ، فأمَّا ما كانَ من غيرِ مسألةٍ فإنَّما هُو رزقٌ يَرزقكه اللهُ ، فقالَ عمر : أما والذِى نَفسِى بيَدِهِ لاأسأَلُ أحداً شيئاً ، ولا يأتِينى شىءٌ مِن غيرِ مسألةٍ إلا أخذْتُه . [لمالك]

٢٨٦٢/٣٤ — وللشيخين والنَّسائى عن ابن عمر عن عمر : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُعطينى العطاءَ فأقولُ أعْطه من هُو أفقرُ إليهِ منِّى ، فقالَ : خذْهُ فإذا جاءكَ من هٰذا المالِ شىءٌ وأنتَ غيرُ مشرفٍ ولا سائلٍ فخذْهُ فتموَّله فإنْ شئتَ كلْه وإنْ شئت فتصدَّق بهِ وما لا فلا تُتبعهُ نَفْسك .

٢٨٦٣/٣٥ — سليم بن مطير ، عن أبيه ، عن رجل ، عمَّن سَمع النبىَّ ﷺ يقولُ فى حِجَّة الوداع : ياأيُّها الناسُ خذُوا العطاءَ ما كانَ عطاءً فإذا تَجاحفتْ قريشٌ على المُلْكِ وكانَ عَن دين أحدِكُم فدَعُوه . [لأبى داود]

٢٨٦٤/٣٦ — أبو الدرداء : سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَن أمْوال السُّلطان . قال : ما آتاكَ اللهُ منها مِن غَير مسألةٍ ولا إشْرافٍ فخذْهُ وتموَّلْه .

[لأحمد برجل لم يسم]

٢٨٦٥/٣٧ — أنس ، رفعه : ماالذِى يُعطِى مِنْ سعةٍ بأعْظَم أجْراً مِنَ الذِى يقْبلُ إذا كانَ مُحتاجاً . [للأوسط بضعف]

٢٨٦٦/٣٨ — وعنه قال : إنْ كان الرجل ليأتى رسولَ الله ﷺ يُسلمُ للشَّىء من الدُّنيا لا يُسلمُ إلّا لهُ فَما يُمسى حتَّى يكونَ الإسْلامُ أحبَّ إليهِ من الدُّنيا وما فِيها .

٢٨٦٥ — ضعيف .

(كتـــاب الصـــوم)

فضـل الصـوم وفضـل رمضـان

٢٨٦٧/١ – أبو هريرة ، رفعه : كلُّ عملِ ابنِ آدمَ يُضاعَفُ الحسنةُ بعَشْر أمثالِها إلى سَبعمائةِ ضعفٍ ، قالَ اللهُ تعالى : إلّا الصومَ فإنَّه لى وأنا أجْزِى به : يدعُ شَهوتَهُ وطعامَهُ من أجْلى ، للصّائم فَرحتان فرحةٌ عندَ فُطورِه وفَرحةٌ عندَ لِقاء ربِّه،ولخُلُوفُ فِيهِ أطيبُ عِندَ اللهِ من رِيحِ المسْك . [للستة]

٢٨٦٨/٢ – أبو عبيدة ، رفعه : الصومُ جنَّة مالَم يخرِقها . [للنّسائى]

٢٨٦٩/٣ – زاد فى الأوسط : قِيلَ بِمَ يخْرِقُها ، قالَ بكذبٍ أوْ غَيبةٍ .

٢٨٧٠/٤ – أبو أمامة ، قُلت : يارسولَ اللهِ مُرْنى بأمْرٍ ينْفعنِى اللهُ بهِ ، قال : عليْكَ بالصَّوم فإنَّه لا مِثلَ لهُ .

٢٨٧١/٥ – عقبة بن عامر ، رفعه : مَن صامَ يوماً فى سَبيلِ اللهِ باعَدَ اللهُ منهُ جهنمَّ مَسيرةَ مائة عامٍ . [هما للنّسائى]

٢٨٧٢/٦ – عتبة بن عبد الله السلمى،رفعه : مَنْ صامَ يوماً فى سَبيلِ اللهِ فَريضةً باعدَ اللهُ منهُ جهنَّم كما بيْنَ السَّمواتِ والأرْضِين ، ومَنْ صامَ يَوْماً تطوُّعاً باعدَ اللهُ مِنْهُ جهنَّم مَسيرةَ ما بيْن السَّماء . [للكبير بلين]

٢٨٧٣/٧ – سهل بن سعد ، رفعه : فى الجنَّة بابٌ يُدْعَى الرَّيَّان يدْعَى لَه الصَّائمون ، فَمن كانَ من الصَّائمينَ دخلَهُ ومَن دَخلهُ لم يظْمَأ أبداً .

[للشيخين]

٢٨٧٤/٨ – أبو هريرة ، رفعه : مَنْ فطَّر صائماً كانَ لهُ مِثْل أجرِه غَير أنَّه لا ينقص مِن أجْرِ الصَّائم شَيئاً . [للترمذى]

٢٨٦٩– فيه الربيع بن بدر وهو ضعيف .

٢٨٧٥/٩ – وعنه ، رفعه : اغْزُوا تغْنَموا وصُومُوا تصِحُّوا وسافِرُوا تَسْتغنُوا . [للأوسط]

٢٨٧٦/١٠ – وعنه ، رفعه : من صامَ رمضانَ إيماناً واحْتساباً غُفر لَه ماتقدَّم مِنْ ذَنْبه . [للبخارى]

٢٨٧٧/١١ – زاد أحمد : وماتأخَّر .

٢٨٧٨/١٢ – وعنه ، رفعه : إذا دخَلَ رمضان فُتحتْ أبوابُ الجنَّة وأُغلقتْ أبوابُ جَهنم وسُلسلتِ الشياطين . [للشيخين والموطأ والنَّسائى]

٢٨٧٩/١٣ – وللترمذى : إذا كانَ أوَّل ليلةٍ من رمضانَ غُلِّقت أبوابُ النَّار فلَم يفْتَح منها بابٌ وفُتحتْ أبوابُ الجنَّة فَلم يُغلقْ مِنها بابٌ ويُنادِى منادٍ ياباغِىَ الخيرِ هَلمَّ وأقْبِل وياباغِىَ الشر أقْصر ، وللهِ عُتقاءُ منَ النارِ وذلكَ فى كلِّ ليلةٍ حتى ينْقضِىَ رمَضانُ .

٢٨٨٠/١٤ – أنس : سُئلَ رسولُ الله ﷺ : أىُّ الصومِ أفضلُ بعدَ رَمَضان ؟ قالَ : شعبان لتعْظِيم رمَضَان ، قال : وأىُّ الصَّدقةِ أفضلُ ؟ قالَ : صدقَةٌ فى رَمَضان . [للترمذى]

٢٨٨١/١٥ – أبو سعيد رفعه : سيِّد الشُّهور رَمَضان ، وأعْظمُها حُرمةً ذُو الحجَّة . [للبزار بلين]

٢٨٨٢/١٦ – أبو أمامة رفعه : للهِ عِنْدَ كلِّ فِطرٍ عُتقاءُ . [لأحمد والكبير] .

٢٨٨٣/١٧ – ابن عباس ، رفعه : إنَّ الجنَّة لتزيَّن منَ السَّنة إلى السَّنة لشهرِ رَمَضان ، فإذا دخلَ شهرُ رَمَضان قالَت الجنةُ : اللَّهم اجْعَلْ لنَا فى هٰذا الشَّهر من عِبادكَ سُكاناً ، ويقُلنَ الحورُ العين:اللهمَّ اجْعل لَنا فى هٰذا الشَّهر مِن عِبادِك أزْواجاً،مَنْ صانَ نفْسهُ فى شَهرْ رَمَضان فلَم يشْرَب فيه مُسكِراً ولَم يرمِ فيهِ مُؤْمناً بالبُهتان ، ولم يَعملْ خَطيئةً زوَّجهُ اللهُ كلِّ ليلةٍ مائةَ حَوْراء وبنَى لهُ قَصراً فى الجنَّة

٢٨٨١ – فيه يزيد بن عبد الملك النوفلى ضعفوه .

من ذَهبٍ وفضَّةٍ وياقوتٍ وزبرْجدٍ لوْ أنَّ الدُّنيا جُمعتْ فَجعلتْ فى ذلك القَصْر لَم تكُن فيه إلَّا كمرْبطِ عنْزٍ فى الدُّنيا ، ومَن شَربَ فيهِ مُسكِراً أوْ رَمَى فيهِ مُؤْمناً ببُهتان أو عَمَل فيهِ خطيئةً أَحْبطَ اللهُ عمله سنةً ، فاتقُوا شَهْر رَمَضان فإنهُ شهرُ اللهِ أنْ تفرِّطُوا فيهِ فَقد جَعَل اللهُ لَكم أحدَ عَشَر شَهراً تتنعَّمون فِيها وتتلَّذذون وجَعل لنفْسِهِ شَهْر رَمَضان فاحْذروا شَهْر رَمَضانَ . [للأوسط وفيه أحمد بن أبيض]

١٨/٢٨٨٤ – ابن عمر ، رفعه : رَمضانٌ بمكَّة أفضلُ مِنْ ألفِ رَمَضان بغيرِ مكَّة . [لبزار بضعف]

١٩/٢٨٨٥ – بلال بن الحارث ، رفعه : رَمضانٌ بالمدينةِ خيرٌ مِنْ ألفِ رَمَضان فِيما سِواها ، والجمعَةُ فى المدينةِ خيرٌ منْ ألِفِ جُمعةٍ فيما سِواها مِن البُلْدان . [للكبير بضعف]

٢٠/٢٨٨٦ – أبو هريرة ، رفعه : لكلِّ شيءٍ زكاة وزكاةُ الجسَد الصَّوم ، والصِّيام نصفُ الصَّبر . [للقزوينى بضعف]

٢١/٢٨٨٧ – أم عمارة بنت كعب الأنصارية ، رفعته : الصَّائمُ إذا أكلت عِندهُ المفاطِير صلَّت عليهِ الملائكةُ . [للترمذى]

٢٢/٢٨٨٨ – بريدة : قال النبيُّ ﷺ لبلالٍ : الغَداءُ يا بلالُ ، فقال : إنِّى صائمٌ ، قال ﷺ : نأكُل أرْزاقَنا وفَضل رِزْق بلالٍ فى الجنَّةِ ، أشَعَرت يا بِلالُ أنَّ الصَّائم تُسبِّح عظامُه وتَسْتغفرُ لَه الملائكةُ ماأكَل عِنْده .

٢٣/٢٨٨٩ – سنان بن سنة الأسلمى ، رفعه : الطَّاعمُ الشاكرُ له مثلُ أجرِ الصَّائم الصَّابر . [هما للقزوينى]

٢٨٨٥ – قال الذهبى : هذا باطل والإسناد مظلم .

٢٨٨٦ – ضعيف .

٢٨٨٧ – فيه مجهول .

ثبوت الشهر وما به الصوم من نية وإمساك

١/٢٨٩٠ - ابن عمر ، رفعه : لا تصُومُوا حتَّى ترَوُا الهِلالَ ولا تُفطِرُوا حتَّى ترَوْهُ فإنْ غمَّ عليكُم فأقْدُروا لَه . [للستة إلا الترمذى]

٢/٢٨٩١ - وفى روايةٍ : فأقدروا له ثَلاثينَ .

٣/٢٨٩٢ - وللشيخين والنَّسائى عن أبى هريرة رفعه : إذا رأيتُم الهلالَ فصُومُوا وإذا رأيتُموهُ فأفطِرُوا فإنْ غُمَّ عليكُم فصُومُوا ثَلاثينَ يوماً .

٤/٢٨٩٣ - وله ولأبى داود عن حذيفة رفعه : لا تقدَّموا الشَّهر حتَّى تَرَوُا الهِلالَ أوْ تُكمِلوا العِدَّة ، ثم صُومُوا حتى ترَوُا الهِلالَ أوْ تُكمِلوا العِدَّة .

٥/٢٨٩٤ - ابن عباس : جاء أعرابىٌّ إلى النبىِّ ﷺ فقال : إنِّى رأيتُ الهِلالَ . فقالَ : أتشْهدُ أنْ لا إلٰه إلَّا اللهُ ؟ قالَ : نَعَم ، قال : أتشهدُ أنَّ مُحمداً رسولُ اللهِ ؟ قال : نَعَم ، قال : يا بِلال أذِّن فى النَّاس أنْ يصُوموا غَداً . [لأصحاب السنن]

٦/٢٨٩٥ - ابن عمر : تَراءى الناسُ الهِلال فأخبرتُ رسولَ اللهِ ﷺ أنِّى رأيتُه فصامَهُ وأمرَ الناسَ بِصيامِه . [لأبى داود]

٧/٢٨٩٦ - حسين بن الحارث الجدلى ، عن الحارث بن حاطب ، قالَ : عَهِد إلَيْنا رسولُ اللهِ ﷺ أنْ ننسُكَ لرؤْيتهِ فإنْ لَم نرهُ وشَهِد شاهِدا عَدْل نَسكْنا بشهَادَتِهما ، وقَال : إنَّ فِيكُم مَنْ هُو أعْلمُ باللهِ ورَسولِه منِّى ، وقدْ شَهدَ هٰذا مِنْ رسُولِ اللهِ ﷺ وأوْمأ إلى عُمر فقالَ : بذلكَ أمرَنا رسُولُ اللهِ ﷺ .
[لأبى داود]

٨/٢٨٩٧ - عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عمن رفَعه من الصَّحابة : صومُوا لِرؤْيته وأفطِرُوا لرؤْيتهِ وانسكُوا لَها فإنْ غُمَّ عليْكُم فأتمُّوا ثَلاثينَ ، وإنْ شَهدَ شاهِدانِ فصُومُوا وأفطروا . [للنَّسائى]

٢٨٩٧ - ضعيف .

٢٨٩٨/٩ – سمرة بن جندب ، رفعه : لايُكملُ شَهرانِ ستِّين ليلةً .
[للبزار وقال معناهُ شهرا عيدٍ لاينْقُصان رَمَضان وذُو الحجَّة يقولُ لا يكونان ثمانيةً وخمسين يوماً]

٢٨٩٩/١٠ – وللكبير بضعف : لايتمُّ شَهْران ستِّين يوماً .

٢٩٠٠/١١ – أبو بكرة ، رفعه : كلُّ شهرِ حَرامٍ لاينقصُ مِن ثَلاثين يَوماً وثَلاثينَ ليلةً . [للكبير]

٢٩٠١/١٢ – سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفى ، قال : قَدِمَ وفْدُنا من ثَقيفٍ علَى رسُول اللهِ ﷺ فأسْلَموا فى النِّصف مِن رَمَضان فأمرهُم فصامُوا معهُ واسْتقبلُوا ولم يأمُرهم بقضاءِ مافاتَهُم . [للكبير بلين]

٢٩٠٢/١٣ – كريب : بعثَتْنى أمُّ الفَضْل إلى مُعاويةَ فَقدمتُ الشَّام فقَضيتُ حاجَتها واستهلَّ علىَّ رمضانُ بالشَّام فرأيْتُ الهِلالَ ليلةَ الجمعَة ثمَّ قدِمتُ المدينَة فى آخِرِ الشَّهر فَسألنِى ابنُ عبَّاس : متَى رأيتُم الهِلالَ ؟ قلْت : لَيلة الجمعَةِ فقالَ : أنْتَ رأيتَه ؟ قلْت : نَعَم ورآهُ الناسُ وصامُوا وصامَ مُعاويةُ فقالَ : لكنَّا رأيناهُ ليلَة السَّبتِ ، فلا نَزالُ نصُومُ حتى نُكمِل ثَلاثينَ أوْ نَراهُ ، قلت : أوْلا تكْتفِى برؤْيةِ مُعاويةَ وصِيامِه ؟ فقال : لا ، هٰكذَا أمَرَنا رسُولُ الله ﷺ .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٢٩٠٣/١٤ – أبو هريرة ، رفعه : الصَّومُ يَوم تُصومُون والفِطْر يَوم تُفطرونَ والأضْحَى يَوم تضحُّون .
[لأبى داود والترمذى وقال : فُسِّر بأن معناه الصَّوم والفِطْر مع الجماعةوعظيم الناس]

٢٩٠٤/١٥ – ابن عمر ، رفعه : إنَّا أمةٌ أُميةٌ لانكْتُب ولانَحسِبُ ، الشَّهرُ هٰكَذا وهكذا وهكذا ، وعقد الإبْهامَ فى الثَّالثةِ الشَّهر هكذا وهكذا وهكذا يعْنِى بتَمامِ ثَلاثينَ . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٨٩٨ ـ ضعيف .

٢٩٠٥/١٦ — ابن مسعود : صُمنا معَ رسُول الله ﷺ تسعاً وعِشْرين أكْثر مماً صُمْنا ثلاثِين . [لأبى داود والترمذى]

٢٩٠٦/١٧ — حفصة رفعته : مَنْ لَم يجْمَع قبلَ الفَجر فلاصِيامَ له . [لأصحاب السنن]

٢٩٠٧/١٨ — عائشة : دخلَ عليَّ النبىُّ ﷺ ذاتَ يومٍ فقالَ : عنْدكُم مِنْ شَىءٍ فقُلنا : لا ، قال : فإنى إذاً صائمٌ ، ثم أتانا يَوْماً آخَر فقُلنا : يارسولَ الله أُهدِى لنا حيسٌ ، قالَ : أرِنيهِ فقد أصْبحتُ صائِماً فأكَلَ . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٩٠٨/١٩ — وفى روايةٍ ، قلتُ : يارسولَ الله دخَلتَ علىَّ وأنتَ صائمٌ ، ثم أكلتَ حيساً ، قال : نَعَم ياعائشة ، إنَّما منزلةُ منْ صامَ فى غيرِ رَمَضان أو فى غَيرِ قضاءِ رَمَضان فى التطوُّع بمنزلةِ رجلٍ أخرجَ صدقةً من مالِه فجادَ مِنها بما شاءَ فأمضاهُ وبخلَ بما بَقىَ فأمسَكَه .

٢٩٠٩/٢٠ — أم هانىء : كنتُ قاعدةً عندَ النبى ﷺ فأُتىَ بشرابٍ فَشربِ منهُ ثم ناوَلنى فَشربتُ فقلتُ : إنِّى أذْنبتُ فاستَغفر لى ، فقال : وماذَاك ؟ قالتْ : كنتُ صائمةً فأفْطرتُ ، فقال : أمِنْ قضاءٍ كنتِ تَقضِيه ؟ قالَت : لا ، قال : فلا يَضُرك .

٢٩١٠/٢١ — وفى رواية ، قالَ : الصَّائمُ المتطوِّع أمينُ أوْ أميرُ نفْسِه فإنْ شاءَ صامَ وإنْ شاءَ أفْطَر .

٢٩١١/٢٢ — أبو هريرة ، رفعه : مَنْ ذرعهُ القىْءُ فليسَ عليهِ قضاءٌ وإنِ اسْتقاءَ عَمداً فليقضِ . [هما لأبى داود والترمذى]

٢٩١٢/٢٣ — أبو سعيد ، رفعه : ثلاثٌ لايُفطِّرن الصَّائمَ : الحِجامةُ والقىْءُ والاحْتلامُ . [للترمذى]

٢٩١١ — فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم — ضعيف .

٢٩١٣/٢٤ - معدان بن طلحة ، عن أبي الدرداء : أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأفْطَر فذكرهُ لثَوبانَ فقالَ صدَقَ أبُو الدَّرداء ، وأنا صببتُ له وضُوءَه .
[لأبي داود والترمذى]

٢٩١٤/٢٥ - ابن عباس : احْتَجم النبيُّ صلَّى الله عليهِ وسلَّم وهو مُحرمٌ صائمٌ . [للشيخين وأبي داود والترمذى]

٢٩١٥/٢٦ - ابن أبي ليلى ، عن صحابى : أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عنِ الحِجامةِ والمواصَلةِ إبقاء علَى أصحابه فَقيلَ لهُ : يارسُولَ الله إنَّك تُواصلُ ، فقالَ : إنِّى أُواصلُ إلَى السَّحر وربِّى يطعمِنى ويسْقِينى . [لأبي داود]

٢٩١٦/٢٧ - رافع بن خديج رفعه : أفْطَر الحاجمُ والمحْجُوم . [للترمذى]

٢٩١٧/٢٨ - ولأبي داودَ عَنْ ثَوبانَ وشدَّاد بنِ أوْسٍ مِثله رَفعاهُ .

٢٩١٨/٢٩ - أنس : أنَّ النبيَّ ﷺ احْتجَم بعدَ ماقالَ أفْطَر الحاجمُ والمحْجُوم . [للأوسط بلين]

٢٩١٩/٣٠ - عبد الرحمن بن النعمان بن معبد ، عن أبيه ، عن جده : أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بالإثمِدِ المروح عندَ النَّوم وقال : ليتقهِ الصَّائم . [لأبي داود]

٢٩٢٠/٣١ - أنس : جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ : اشتكَت عَيْنى أفأكْتَحل ؟ قال : نَعَم . [للترمذى]

٢٩٢١/٣٢ - ابن مسعود : أوصانِى رسولُ الله ﷺ أنْ أُصبحَ يومَ صَومى دَهيناً مترجِّلا ، ولا تُصبح يَوم صَوْمك عَبُوساً . [للطبرانى بضعف]

٢٩٢٢/٣٣ - عائشة : كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلمُ يقبِّل ويُباشِر وهُو صائمٌ وكانَ أمْلَكَكم لإرْبه . [للستة إلا أبا داود]

٢٩٢٣/٣٤ - وفى روايةٍ : يقَبلنى وهُو صائمٌ وأنا صائمةٌ .

٢٩١٨ - ضعيف .

٢٩٢٠ - ضعيف .

٢٩٢٣ - ضعفه ابن حجر .

٣٥/٢٩٢٤ - وزاد فى أخرَى : ويمصُّ لِسانَها .

٣٦/٢٩٢٥ - عمر : هشَشْتُ فقبَّلت وأنا صائِم فقلتُ : يارسولَ الله صنعْتُ اليومَ أمْراً عَظيماً قبَّلت وأنا صائمٌ ، ثمَّ قال : أرأيتَ لَو مضْمضت بالماءِ وأنتَ صائمٌ ؟ قلْتُ : لابأْسَ بهِ ، قال : فَمهْ .

٣٧/٢٩٢٦ - أبو هريرة : أنَّ رجلًا سأَل رسولَ الله ﷺ عَنِ المباشَرةِ للصَّائم فرخَّص لهُ وأتاهُ آخَرُ فسألهُ فنهاهُ ، فإذا الَّذى رخَّصَ لهُ شيخٌ وإذا الَّذى نهاهُ شابٌّ . [هما لأبى داود]

٣٨/٢٩٢٧ - نافع : أنَّ ابْن عُمر كانَ ينْهَى عنِ القُبلةِ والمباشَرةِ للصَّائم . [لمالك]

٣٩/٢٩٢٨ - عائشة وأم سلمة ، قالَ أبُو بكر بنُ عبدِ الرَّحمن : سمعتُ أباهريرةَ يقصُّ يقولُ فى قصَصِه : مَنْ أدْركَه الفَجْر جنباً فلا يَصُم فذكرتُ ذلكَ لأبى فأنْكرهُ ، فانطلقَ وانطلقْتُ معهُ حتى دَخلْنا علَى عائشةَ وأُمِّ سلمةَ فسألهما عَن ذلْك فكِلْتاهما قالتْ : كانَ النبىُّ ﷺ يصبح جُنباً من غيرِ حلمٍ ثم يصُومُ ، فانطلقْنا حتّى دخلْنا علَى مَروان فذَكر ذلك لهُ عبدُ الرَّحمن فقالَ مروان : عزمتُ عليكَ إلَّا ماذَهبت إلَى أبى هُريرة فردَدْت عليهِ مايقول ، فجئنا أباهُريرةَ فذكَر له عبدُ الرَّحمن فقالَ أبو هريرة : أهُما قالتاهُ لك ؟ قال : نَعَم . قال : هُما أعْلم . ثمَّ ردَّ ماكانَ يقُول إلَى الفَضْل بن عبَّاس ، فقال : ذلكَ مِن الفَضل ولَم أسْمعهُ منَ النَّبى ﷺ ، فرجَع أبُو هريرة عمَّا كان يقُول . [للستة]

٤٠/٢٩٢٩ - وفى روايةٍ : قالتا : إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ ليُصبح جُنباً مِن جماعٍ غير احْتلامٍ فى رَمَضان ثمّ يصُوم .

٤١/٢٩٣٠ - أبو هريرة رفعه : مَن نَسىَ وهُو صائمٌ فأكَلَ أوْ شَربَ فليتم صَومه فإنَّما أطْعمهُ الله وسقاهُ . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٩٣٠ - ضعيف .

٢٩٣١/٤٢ - أبو سعيد : سئلَ النبيُّ ﷺ عَن صائمٍ أكَلَ وشَربَ ناسياً فلَم يأمرهُ بالقَضاء وقالَ : إنَّما ذلكَ طعامٌ أطْعمهُ اللهُ . [للأوسط بضعف]

٢٩٣٢/٤٣ - أبو هريرة ، رفعه : مَنْ أكَلَ أوْ شَربَ ناسياً فى رمضانَ فلا قَضاءَ عليهِ ولا كفَّارة . [للأوسط]

٢٩٣٣/٤٤ - وعنه ، رفعه : مَن أدْركَه رمضانُ وعليهِ رَمَضان آخر لم يْقضِه لَم يُقْبل منهُ . [لأحمد والأوسط]

٢٩٣٤/٤٥ - أنس قال : مَطَرت السماءُ بَرَداً فقالَ لنا أبُو طلْحَة ونحنُ غِلْمان : ناوِلْنى ياأنسُ مِن ذلك البَرَد ، فناوَلته فَجعلَ يأكُلُ وهُو صائمٌ ، فقلْتُ ألسْتَ صائِماً ؟ قال : بلَى إنَّ ذا ليس بطَعامٍ ولا شَرابٍ وإنَّما هُو بَركةٌ من السَّماء نُطهِّر بهِ بطُونَنا ، فأتيتُ النبىَّ ﷺ فأخبرتُه فقالَ : خُذْ مِن عمِّك .
[للموصلى والبزار بلين]

٢٩٣٥/٤٦ - أبو هريرة رفعه : مَنْ لَم يدَعْ قولَ الزُّور والعَمَل بهِ فليسَ لله حاجةٌ فى أنْ يدَعَ طعامَهُ وشَرابهُ . [للبخارى وأبى داود والترمذى]

٢٩٣٦/٤٧ - ابن عمر ، رفعه : رُبَّ صائمٍ حظُّه من صِيامهِ الجوعُ والعَطشُ ورُبَّ قائمٍ حظُّه من قِيامهِ السَّهرُ . [للكبير]

٢٩٣٧/٤٨ - أبو هريرة ، رفعه : لا تَصم المرأةُ وبعْلُها شاهدٌ إلَّا بإذْنه .
[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٩٣٨/٤٩ - وعنه*، رفعه : إذا دُعىَ أحدُكم إلى طَعامٍ فلْيُجب فإن كانَ مفْطراً فلْيطعَم وإن كانَ صائماً فلْيصلِّ ، قالَ هشامٌ : يريدُ فلْيدْعُ لَهم .
[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٢٩٣٩/٥٠ - عائشة ، رفعته : مَنْ نَزَل بقَومٍ فلَا يصومَنَّ إلا بإذْنِهِم .
[للترمذى وأنكره]

٢٩٣٨ - قال البخارى منكر .

٢٩٤٠/٥١ –سليمان ، رفعه : مَنْ فطَّر صائماً علَى طعامٍ وشَرابٍ من حلالٍ صلَّت عليهِ الملائكةُ فى ساعاتِ شَهْر رَمَضان وصلَّى عليهِ جبريلُ ليلةَ القَدْر .
[للكبير والبزار]

٢٩٤١/٥٢ – زاد آخر : ورُزِقَ دُموعاً ورقَّة ، قلتُ : إنْ كانَ لا يقْدِر علَى قُوتِه ؟ قال : علَى كِسْرة خُبْز أوْ مِذْقة لَبَن أوْ شَرْبة ماءٍ ، كانَ لهُ ذلك .

السحور والإفطار والوصال

٢٩٤٢/١ – أنس ، رفعه : تسَحَّروا فإنَّ فى السَّحورِ بركةً .
[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٢٩٤٣/٢ – المقدام بن معد يكرب ، رفعه : عليْكُم بغَداءِ السَّحُور فإنهُ هو الغَداءُ المبارَك . [للنسائى]

٢٩٤٤/٢ – أبو هريرة رفعه : نِعْم سَحُور المؤْمنِ التَّمر . [لأبى داود]

٢٩٤٥/٤ – زيد بن ثابت : تسحَّرنا معَ رسُولِ الله ﷺ ، ثمَّ قُمنا إلى الصَّلاة ، قال أنس : قلتُ : كَم بيْنَهما ؟ قال : قَدْر خمسينَ آيةً .
[للشيخين والترمذى والنَّسائى]

٢٩٤٦/٥ – زر بن حبيش : قلنا لحذَيْفة : أىُّ ساعةٍ تَسحَّرت مَع رسُولِ الله ﷺ ؟ قالَ : هُو النَّهار إلاَّ أنَّ الشمسَ لم تَطلُع . [للنسائى]

٢٩٤٧/٦ – ابن مسعود ، رفعه : لا يمنعنَّ أحدُكم أذانَ بلالٍ من سَحورهِ فإنَّه يؤذِّن ، أوْ قالَ يُنادِى بليلٍ ، ليرْجعَ قائمُكُم ويُوقِظ نائمكُم ، ولَيس الفَجْر أنْ

٢٩٣٩/ – ٢٩٤٠ – ضعيفان .

٢٩٤٢ – فيه بقية وغيره من الضعفاء .

يقُول هكَذا ، وجَمع بعْضُ الرُّواة كفَّيه حتى يقولَ هكذا ، ومَدّ أصبعَيْه السَّبابتين . وفى روايةٍ : هُو المْعترض ولَيس بالمسْتَطيل .

[للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٢٩٤٨/٧ – ابن عمر ، رفعه : إنَّ بلالاً يُنادى بلَيلٍ فكلُوا واشْربُوا حتَّى ينادِى ابنُ أمِّ مكتُومٍ.وكانَ أعْمَى لايُنادِى حتَّى يُقال لهُ أصْبحتَ أصْبحتَ .

[للستة إلا أبا داود]

٢٩٤٩/٨ – عمر ، رفعه : إذا أقْبلَ اللَّيل وأدْبر النهارُ وغابتِ الشمسُ فَقد أفْطَر الصائمُ . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٩٥٠/٩ – عبد الله بن أبى أوفى : كنَّا معَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ فى رَمَضان فلمَّا غابتِ الشمسُ قالَ : يافلانُ انْزل فاجْدَح لَنا ، قال : يارَسول الله إنَّ عليكَ نهاراً ، قال : انْزِل فاجْدَح لنا ، فنزل فجدَحَ فشَربَ صلَّى الله عليه وسلم ، ثم قالَ بيدِه : إذا غابَتِ الشمسُ مِنْ هاهنا وجاء الليلُ مِن هاهُنا فَقد أفْطَر الصائمُ . [للشيخين وأبى داود]

٢٩٥١/١٠ – مالك ، بلغه : أن الهِلالَ رُؤِىَ فى زمَن عُثمان بعَشى فلَم يفْطر عُثمان حتى أمسى .

٢٩٥٢/١١ – سهل بن سعد رفعه : لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجلوا الفطر .

[للشيخين [illegible] والترمذى]

٢٩٥٣/١٢ – أبو هريرة رفعه : لا يزالُ الدِّين ظاهراً ما عجّل النّاس الفطر لأنّ اليهودَ والنَّصارى يؤخرونَ . [لأبى داود]

٢٩٥٤/١٣ – وعنه ، رفعه : قالَ الله عزَّ وجلّ : أحبُّ عبادِى إلىَّ أعْجلهُم فِطراً . [للترمذى]

٢٩٥٥/١٤ – مالك بن عامر أبو عطية ، قلت لعائشة : فينا رَجُلان من أصْحابِ النبىِّ ﷺ أحدُهما يعجِّل الإفْطارَ ويؤخِّر السَّحُور والآخرُ يؤخِّر الإفطارَ

ويعجِّل السّحورَ قالت : أيُّهما الذِى يعجِّل الإِفْطارَ ويؤخِّر السَّحور ؟ قلْتُ : عبدُ الله بنُ مسعودٍ ، قالت : كذلكَ كانَ يصنَعُ رسولُ الله ﷺ .

٢٩٥٦/١٥ - وفى روايةٍ : أحدُهما يعجِّل الإِفْطارِ ويعجِّل الصلاةَ والآخرُ يؤخِّر الإِفطارَ ويؤخِّر الصلاةَ الحديث . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٩٥٧/١٦ - أنس ، رفعه : مَنْ وجدَ تَمراً فلْيفطِر عليهِ ومَنْ لا فلْيفطِر علَى الماءِ فإِنَّ الماءَ طهورٌ . [للترمذى]

٢٩٥٨/١٧ - ولأبى داود : كان رسولُ الله ﷺ يفطر قَبل أنْ يصلِّى على رُطَباتٍ فإنْ لَم يجدْ فتُميرات فإِنْ لَم تكُن حَسَا حَسَوات مِنْ ماءٍ .

٢٩٥٩/١٨ - معاذ بن زهرة بلغه : أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أفْطَر قالَ : اللهمَّ لكَ صمتُ وعلَى رِزْقك أفْطرتُ .

٢٩٦٠/١٩ - ابن عمر : كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أفْطَر قالَ : ذَهبَ الظمأُ وابتلَّت العُروقُ وثبَتَ الأجْرُ إنْ شاءَ الله . [هما لأبى داود]

٢٩٦١/٢٠ - عامر بن ربيعة : رأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يسْتاكُ وهُو صائمٌ مالا أعدُّ ولا أُحْصِى . [للبخارى وأبى داود والترمذى]

٢٩٦٢/٢١ - ابن عمر ، قال : يستاكُ أولَ النَّهارِ الصائمُ وآخِرهُ .

[للبخارى فى ترجمة]

٢٩٦٣/٢٢ - خباب ، رفعه : إذا صُمتُم فاسْتاكُوا بالغَداةِ ولا تَسْتاكُوا بالعشىِّ فإنهُ لَيس من صائمٍ تيبَسُ شَفتاهُ بالعشىِّ إلا كانَ نُوراً فى عَيْنيه يَوم القِيامةِ .

[للكبير بلين]

٢٩٦٤/٢٣ - ابن عبسة : رأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ مَضمضَ واسْتنشَق فى رَمَضان . [لأحمد]

٢٩٦٢ - قال العراق : ضعيف جداً .

٢٩٦٥/٢٤ – ابن عمر : أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن الوِصالِ ، قالُوا : إنَّك تُواصِل ، قال : إنِّى لستُ كهيئَتِكم إنِّى أُطعَم وأسْقَى .

[للشيخين وأبى داود والموطأ]

٢٩٦٦/٢٥ – وله ، وللشيخين عن أبى هريرة مثله ، وزاد : فلمَّا أبَوْا أنْ ينْتهوا عَن الوِصالِ واصل بِهِم يوماً ، ثمَّ يوماً ، ثمَّ رأَوُا الهِلال فقالَ : لو تأخَّر لزِدتُكم ، كالتَّنكِيل لَهم حِين أبَوْا أنْ ينتهُوا .

٢٩٦٧/٢٦ – وللبخارى وأبى داود عن أبى سعيد ، رفعه : لا تُواصِلوا فأيُّكم أرادَ أنْ يُواصلَ فليُواصل حتَّى السَّحَر ، قالُوا : فإنَّك تُواصل.بنَحْوه .

الأيام التى صيامها مستحب أو مكروه أو محرم

٢٩٦٨/١ – أبو أيوب الأنصارى ، رفعه : من صامَ رَمَضان ثمَّ أتْبعهُ بستٍّ من شوَّال كانَ كَصيامِ الدَّهر . [لمسلم والترمذى وأبى داود]

٢٩٦٩/٢ – وللدارمى عن ثوبان ، رفعه : صِيامُ شهرٍ بعَشَرة أشْهرٍ وستَّة أيامٍ بعدهُ بشَهريْن ، فذلَك تمامُ السنة .

٢٩٧٠/٣ – وللأوسط عَن أبى هُريرة نحو ذلكَ،وقيَّد الستَّ بكَونها مُتَتابعة .

٢٩٧١/٤ – هنيدة بن خالد ، عنِ امْرأته ، عن بعضِ أزْواج النبيِّ ﷺ ، قالَت : كانَ النبيُّ ﷺ يصُوم تِسع ذِى الحجَّة ويَوْم عاشُوراء وثلاثَةَ أيَّامٍ مِنْ كلِّ شَهْر أوَّل اثْنينِ منَ الشَّهر والخَميس .

[لأبى داود والنَّسائى قائلا أول اثنين من الشهر وخميسين]

٢٩٧٢/٥ – عائشة ، قالت : مارأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ صائماً فى العَشْر قَطّ .

[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٢٩٧٣/٦ – أبو هريرة ، رفعه : ما مِنْ أيامٍ أحبُّ إلَى اللهِ أنْ يتعبَّد فِيها مِنْ عَشر

ذي الحجَّة يَعدلُ صيامُ كلِّ يومٍ بصيامِ سنةٍ وقيامُ كلِّ ليلةٍ منها بِقيامِ ليلةِ القَدْر .
[للترمذى]

٢٩٧٤/٧ — وله وللبخارى وأبى داود عن ابن عباس ، رفعه : مامِنْ أيَّامٍ العملُ الصَّالح فيهنَّ أحبّ إلى اللهِ من الأيَّام العَشْر ، قالوا : ولا الجهادُ ؟ قال : ولا الجهاد إلا رجلٌ خرجَ يُخاطِر بنفسه ومالِهِ فلَم يرجِعْ بَشيءٍ .

٢٩٧٥/٨ — أبو قتادة ، رفعه : صيامُ يَوم عَرَفة إنِّى أحْتسبُ علَى اللهِ أنْ يكفِّر السَّنة التى بعْدهُ والسَّنة الَّتى قبلَه . [للترمذى]

٢٩٧٦/٩ — أبو هريرة ، رفعه : أفضلُ الصيامِ بَعْد رَمَضان شهرُ اللهِ المحرَّمُ وأفْضلُ الصَّلاة بعد المفْروضَة الصَّلاة فى جَوفِ اللَّيل . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٩٧٧/١٠ — على ، رفعه : إنْ كُنتَ صائماً بَعد شَهْر رَمَضان فَصُم المحرَّم فإنهُ شهرُ اللهِ فيهِ يَومٌ تابَ فيهِ علَى قَومٍ ويتوبُ فيهِ علَى قومٍ آخَرين . [للترمذى]

٢٩٧٨/١١ — أنس ، رفعه : مَن صامَ ثلاثَة أيَّام من شَهرٍ حرامٍ الخميسَ والجمعةَ والسَّبتَ كُتبَ لَه عبادةُ ستين سنةً . [للأوسط بضعف]

٢٩٧٩/١٢ — عائشة ، قالت : كانَ عاشُوراء يُصامُ قَبل رَمَضان ، فَلمَّا نَزلَ رَمَضان كانَ مَنْ شاءَ صامَ ومَنْ شاءَ أفْطَر . [للستة إلا النَّسائى]

٢٩٨٠/١٣ — ومن رواياته : وكانَ يوماً تُستر فيه الكَعبةُ ، وأنهُ ﷺ كانَ يصُومهُ فى الجاهليَّة وأنَّ قُريشاً كانَت تَصومُه فى الجاهليَّة .

٢٩٨١/١٤ — أبو موسى : كانَ يومُ عاشُوراء يوماً تُعظِّمه اليهودُ ، وتتَّخذهُ عِيداً ، فقالَ ﷺ : صُوموه أنْتم . [للشيخين]

٢٩٨٢/١٥ — ابن عباس : قَدمَ النبىُّ ﷺ المدينةَ فرأى اليهودَ تصومُ عاشُوراءَ فقالَ : ماهذا ؟ قالوا : يَومٌ صالح نجَّى الله فيه مُوسَى وبنى إسْرائيل مِنْ عَدوِّهم

٢٩٧٧- فيه مجهول .

فصامهُ ، فقالَ : أنا أحقُّ بموسَى منْكُم فصامهُ وأمرَ بصيامِه .

[للشيخين وأبى داود]

١٦/٢٩٨٣ — سلمة بن الأكوع : أنّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ رجُلا مِنْ أسْلم أنْ أذِّن فى الناسِ : مَن كانَ أكَلَ فلْيصُم بقيَّة يوْمِه ومَنْ لَم يأكُل فلْيصُم فإنَّ اليومَ يَوم عاشُورَاء .

[للشيخين والنَّسائى]

١٧/٢٩٨٤ — عبد الرحمن بن مسلمة ، عن أُمّه : أنَّ أسْلَم أتتْ رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ : صُمتُم يومَكم هٰذا ؟ قالُوا : لا ، قال : فأتمُّوا بقيَّة يومِكُم واقْضوهُ .

[لأبى داود ، قال يعنى يوم عاشوراء] .

١٨/٢٩٨٥ — أبو قتادة : صيامُ يومِ عاشُوراء إنِّى أحْتسبُ علَى اللهِ أنْ يكفِّر السنَّة التى قَبلهُ .

[للترمذى]

١٩/٢٩٨٦ — ابن عباس ، قال : حينَ صامَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ عاشُوراء وأمرَ بصيامه قِالُوا : يارَسولَ اللهِ إنَّه يومٌ تُعظمهُ اليهودُ والنَّصارَى ، فقال : فإذا كانَ العامُ المقْبلُ إنْ شاءَ اللهُ صمتُ اليومَ التَّاسع ، فلَم يأتِ العامُ المقبلُ حتَّى تُوفى رسولُ اللهِ ﷺ .

[لمسلم وأبى داود]

٢٠/٢٩٨٧ — ولرزين : صُومُوا التاسِعَ والعاشِرَ، خالفُوا اليهودَ .

٢١/٢٩٨٨ — وعنه ، رفعه : صُومُوا عاشُوراء وخالِفُوا فيه اليهودَ وصُومُوا قبْلهُ يوماً وبعدَه يوماً .

[لأحمد والبزار بلين]

٢٢/٢٩٨٩ — الربيع بنت معوذ : أرْسلَ رسولُ اللهِ ﷺ غَداة يَوم عاشُوراء إلَى قُرى الأنْصارِ : مَن كانَ أصْبحَ صائماً فلْيتمَّ صوْمهُ ومنَ كانَ أصْبحَ مُفطِراً فلْيتم بقيَّة يومِهِ ، فكنَّا بعد ذلكَ نصُومه ونصوِّمه صبيانَنا ونَضعُ لَهم اللُّعبةَ مِنَ العهن فإذا سألُونا الطَّعام أعْطيناهُم اللُّعبة تلْهِيهم حتَّى يتمُّوا صَومهُم .

[للشيخين]

٢٩٨٣ — فيه مجهول .

٢٣/٢٩٩٠ – غليلة ، عن أمِّها ، عن أمةِ الله بنتِ رزينة عَن أمِّها : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يعظِّم عاشُوراء حتَّى إن كان ليدعُو بصِبْيانِ فاطمةَ المراضِع ذلكَ اليَوْم فيتفُل فى أفْواهِهِم ويقولُ لأمَّهاتهم : لا تُرضِعُوهم إلى اللَّيل .

[للكبير والأوسط بخفى وللموصلى نحوه]

٢٤/٢٩٩١ – وللكبير بإسنادٍ متروك مرسل ، عن عبد العزيز بن سعيد ، عن أبيه قال عثمان بن مطر ، وكانت له صحبةٌ ، قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : رجبُ شَهْر عظيمٌ يضاعِفُ اللهُ فيهِ الحَسَنات ، فمنْ صامَ يوماً مِن رَجَب فكأنَّما صامَ سنةً ، ومن صامَ منه سَبْعة أيَّام غُلِّقت عنهُ أبْواب جهنَّم ، ومن صامَ منهُ ثمانيةَ أيَّام فُتحَت لهُ ثمانيةُ أبْواب الجنَّة ، ومن صامَ مِنه عَشْرة أيَّام لم يَسألِ اللهَ شيئاً إلَّا أعطاهُ ، ومن صامَ منهُ خَمسةَ عَشَر يوماً نادَى مُنادٍ فى السَّماء قَد غُفرَ لَك ما مَضَى فاسْتأنِف العَمَل ، ومن زادَ زادهُ اللهُ ، وفى رَجَب حَمل اللهُ نوحاً فى السَّفينةِ فَصام رَجب وأمرَ مَن معهُ أن يصُومَه فجرتْ بهمُ السَّفينةُ سَبْعة أشْهرٍ آخر ذلك يَوْم عاشُوراء أهبطَ علَى الجودِىِّ فصامَ نوحٌ ومَن معهُ والوُحوشُ شُكراً لله تَعالى ، وفى يَوم عاشُوراء فلَق اللهُ البَحْر لبنِى إسْرائيلَ ، وفى يومِ عاشُوراء تابَ اللهُ تعالَى على آدمَ وعلَى مدينةِ يُونسَ ، وفيهِ ولدَ إبراهيمُ ﷺ .

٢٥/٢٩٩٢ – أبو هريرة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَم يُتم صَومَ شهرٍ بَعْد رَمَضان [illegible]ان .

[للأوسط بضعف]

ابن عباس : أنَّ النبى ﷺ نَهى عَن صِيامِ رَجَب .

[للقزوينى بضعف]

٢٧/٢٩٩٤ – وعنه : ماصامَ رسولُ اللهِ ﷺ شهراً كامِلًا قطّ غَيْر رَمَضان ، وكانَ يصُومُ حتَّى يقولَ القائلُ : لاواللهِ مايُفطِر ، ويفْطِر حتَّى يقولَ القائلُ : لاواللهِ مايصومُ .

[للشيخين والنَّسائى]

٢٩٩٠– فيه عبد الغفور وهو متروك .

٢٩٩١– فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك .

٢٩٩٢– ضعفوه .

٢٩٩٥/٢٨ — عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ حتى نقول قدْ صامَ قدْ صامَ ويُفطر حتى نقولَ قدْ أفطَر قد أفْطَر ، وماعلمتُه صامَ شهراً كلّه إلّا رَمَضان ولاأفْطر كله حتّى يَصومَ منهُ حتَّى مَضَى لِسبيلِهِ . [لمسلم والترمذى والنَّسائى]

٢٩٩٦/٢٩ — وللستة ، قالتْ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ حتى نقولَ لايُفطرُ ويفْطرُ حتى نقولَ لايصومُ ، ومارأيتُه اسْتكملَ صيامَ شَهر قَطّ إلا شَهْر رَمَضان ، ومارأيتهُ فى شهرٍ أكثَر منهُ صياماً فى شَعْبان .

٢٩٩٧/٣٠ — وفى روايةٍ بعْدَ شَعْبان ، كان يصومُ شَعْبان كله ، كان يَصومُ شعبان إلّا قليلا .

٢٩٩٨/٣١ — وفى أخرى : كانَ أحبُّ الشُّهور إلى رسُولِ اللهِ ﷺ أنْ يصومَهُ شَعْبان ثمَّ يَصله برَمضان .

٢٩٩٩/٣٢ — وفى أخرى : كانَ يصومُ شَعْبان كلَّه .

٣٠٠٠/٣٣ — ولأصحاب السُّنن ، عنْ أمِّ سلمَة . قالَتْ : مارأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصومُ شهريْن متتابِعيْن إلّا شَعْبان ورَمَضان .

٣٠٠١/٣٤ — أسامة،قلت : يارسولَ اللهِ لَم أركَ تَصومُ مِن شهرٍ منَ الشُّهور ماتصُوم مِنْ شَعبانَ ، قالَ : شَهرٌ يغْفُل الناسُ عنهُ بين رجَبَ ورَمَضان وهُو شهرٌ تُرفعُ فيهِ الأعْمالُ إلى ربِّ العالَمينَ ، فأُحبُّ أنْ يرفَعَ عَملى وأنا صائمٌ . [للنَّسائى]

٣٠٠٢/٣٥ — وعنه : كانَ يصُوم أشْهُر الحرُم فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ : صُم شوَّالًا فترَك أشْهر الحرُم ثمَّ لم يزَلَ يصومُ شوَّالا حتَّى مات . [للقزوينى]

٣٠٠٣/٣٦ — عائشة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَتحرَّى صيامَ يومِ الاثنينِ والخميسِ . [للترمذى والنَّسائى]

٣٠٠٤/٣٧ — أبو هريرة ، رفعه : تُعرضُ الأعمالُ على اللهِ يَوم الاثْنينِ ويَومَ

٣٠٠١ — منقطع .

الخميسِ فأُحبُّ أنْ يُعرضَ عَملي وأنا صائمٌ . [للترمذى]

٣٠٠٥/٣٨ – حفصة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ ثلاثَة أيّام مِنَ الشَّهر : الاثنين والخَمِيس والاثنين مِنَ الجمُعة الأخْرَى . [لأبى داود والنَّسائى]

٣٠٠٦/٣٩ – عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصُومُ مِن شَهرِ السَّبتَ والأَحدَ والاثْنَين ومنَ الشَّهرِ الآخرِ الثُّلاثاء والأَرْبعاء والخَميسَ . [للترمذى]

٣٠٠٧/٤٠ – ابن عمرو بن العاص : أنَّ النبىَّ ﷺ أمرهُ أنْ يَصومَ كُلّ أَرْبعاءَ وخَمِيس . [لرزين]

٣٠٠٨/٤١ – مسلم القرشي : سألتُ ، أوسُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ صيامِ الدَّهرِ فقالَ : إنَّ لأَهْلَك عليكَ حقًّا ، فصُم رَمَضان والذِى يَليهِ وكلَّ أَرْبِعاء وخميسٍ فإذاً أنْتَ قد صُمتَ الدَّهر كلَّه . [للترمذى وأبى داود]

٣٠٠٩/٤٢ – ابن ملحان : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يأْمُرنا أنْ نصومَ البِيضَ ثَلاثَ عَشَرة وأَرْبَعَ عَشَرة وخَمْس عَشَرة ، وقالَ : هُو كهيئَةِ الدَّهر .

[لأبى داود والنَّسائى]

٣٠١٠/٤٣ – معاذة العدوية ، سألتُ عائشة : أكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ؟ قالتْ : نَعَم ، قلتُ : من أىِّ الشَّهر كانَ يصُوم ؟ قالتْ لَم يكُنْ يُبالى مِنْ أىِّ الشَّهر كانَ يصومُ . [للترمذى وأبى داود]

٣٠١١/٤٤ – أبو قتادة : أنَّ رجلًا أتى النبىَّ ﷺ فقال : كَيفَ تَصومُ ؟ فغَضبَ ﷺ مِن قولِهِ ، فلمَّا رأى عُمرغَضَبه قالَ : رَضينَا باللهِ ربًّا وبالإسلامِ دِيناً وبمحمد نبيًّا ، نعوذُ باللهِ من غَضبِ اللهِ ، وغَضبِ رسُوله ، وجَعَل يردِّده حتَّى سَكن غَضبه ، فقال عمر : يارسُول اللهِ كيفَ بمَنْ يَصُوم الدهر كله ؟ قال : لاصامَ ولاأفْطَر ، أوْ قالَ : لَم يصُم ولَم يُفطِر قال : كيفَ بمَنْ يصُوم يَومَيْن ويفْطرُ يوماً ؟ قال : ويُطيقُ ذلك أحدٌ ، قال : كيفَ بمَنْ يصُومُ يوماً ويفْطرُ يوماً ، قال : ذلك صيام داود ، قال : كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين ؟ قال : وددت أنى طوقت ذلك . ثم قال : ثلاثٌ من كلِّ شهر ورَمَضان إلَى

رَمَضان هذا صِيامُ الدَّهر كلّه ، صِيامُ يَوم عَرَفةَ أحْتسبُ علَى الله أن يكفِّر السَّنة التى قَبلهُ والسَّنة بعدهُ ، وصِيامُ يَوم عاشُوراء أحْتسبُ علَى الله أنْ يكفِّر السَّنةَ التى قَبْله .

٣٠١٢/٤٥ - وفى روايةٍ : وسئِلَ عنْ صَومِ الاثْنين قال : ذاكَ يومٌ ولدت فيهِ ويَوم بُعثتُ أوْ أُنزلَ علىَّ فيه . [لمسلم وأبى داود والنَّسائى] .

٣٠١٣/٤٦ - ابن مسعود : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَصومُ مِن غرة كلِّ شَهْر ثلاثَةَ أيَّام . [لأصحاب السنن]

٣٠١٤/٤٧ - عامر بن مسعود ، أرسله : الغنيمةُ الباردةُ الصومُ فى الشّتاء . [للترمذى]

٣٠١٥/٤٨ - أبو سعيد : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهىَ عنْ صِيامِ يَومَيْن يَومِ الفِطْر ويَوم النَّحر . [للشيخين والترمذى وأبى داود]

٣٠١٦/٤٩ - مالك : أنهُ سَمعَ مِنْ أهل العلْم يقُولون : لا بأسَ بصيام الدَّهر إذا أفْطَر الأيامَ التى نَهى رسُول اللهِ ﷺ عَن صِيامها وهىَ أيامُ منىً ويومُ الأضْحَى ويَوْم الفِطْر وذلك أحبُّ ما سَمعتُه إلىَّ .

٣٠١٧/٥٠ - أبو عبيد مولى ابن أزهر : شهدتُ عُمر فى يَوم نَحرٍ بدأ بالصلاة قَبل الخُطبة ، ثم قالَ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينْهىَ عنْ صَومِ هٰذينِ اليوْمينِ أمَّا يومُ الفِطْر فَفطركُم مَن صَومِكم وعيدُ المسْلمينَ ، وأمَّا يومُ الأضْحَى فكلُوا من لُحوم نسككم . [لأبى داود والترمذى وللشيخين مطولاً]

٣٠١٨/٥١ - سليمان بن يسار : أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهىَ عَن صَوْم أيَّام التَّشريقِ . [لمالك]

٣٠١٩/٥٢ - نبيشة الهذلى ، رفعه : أيَّام التَّشريق أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ اللهِ . [لمسلم]

٣٠١٣ - مرسل .

٣٠٢٠/٥٣ - صلة بن زفر : كنّا عندَ عمّار فى اليوم الذى يُشكُّ فيه مِن شَعْبان أو رَمَضان فأتّينا بشاةٍ مَصليةٍ فتنحّى بعضُ القَوم فقالَ : إنّى صائمٌ ، فقالَ عمارٌ : منْ صامَ هٰذا اليَوْم فَقَد عَصَى أبا القَاسِمِ ﷺ . [لأصحاب السنن]

٣٠٢١/٥٤ - مالك : سمعتُ أهْل العِلم يَنهوْن عَنْ صَوم اليومِ الأوَّل الذِى يُشكّ فيهِ أنّه مِن شَعبانَ أوْ مِن رَمضانَ إذا نَوىَ به الفَرْض ، ويروْنَ أنّ على مَن صامهُ لِغير رُؤيةٍ ثمَّ جاءَ الثَّبت أنهُ رَمضان القَضاءَ ولا يَروْن فى صِيامه تطوُّعا بأساً .

٣٠٢٢/٥٥ - أبو هريرة ، رفعه : إذا أنْتصفَ شَعبانُ فلا تصُومُوا .

[لأبى داود والترمذى]

٣٠٢٣/٥٦ - ولَهما وللشيخين والنَّسائى ، رفعه : لا يتقدَّمنَّ أحدُكم رَمضانَ بصومِ يومٍ أو يَومينِ إلّا أن يكونَ رجُلًا يصُومُ صَوماً فلْيصُمْه .

٣٠٢٤/٥٧ - عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله ﷺ : أما صُمتَ مِنْ سُرر هٰذا الشَّهر ، يعْنِى آخِر شَعْبان ؟ قال : لا ، قال : إذا أفْطَرت فَصُم يَوميْن . [للشيخين وأبى داود]

٣٠٢٥/٥٨ - أبو هريرة أنَّ النبىَّ ﷺ نَهى عنْ صِومِ يَومِ عَرَفة بعَرَفة .

[لأبى داود]

٣٠٢٦/٥٩ - ميمونة : أنَّ الناسَ شكّوا فى صِيام رسُولِ الله ﷺ يومْ عَرَفة فأرسلت إليهِ بحلابٍ وهُو واقفٌ فشَرِبَ والناسُ ينْظُرون . [للشيخين]

٣٠٢٧/٦٠ - ابن عمر : وسُئلَ عنْ صَومِ يَوْم عَرَفة قالَ : حججْت معَ النبىِّ ﷺ فلَم يصمْهُ ومعَ أبى بكرٍ فلَم يصمْهُ ومعَ عُمر فلَم يصمْهُ ومَعَ عُثمان ولَم يصُمه وأنا لا أصُومه ولا آمرُ بِهِ ولا أنْهىَ عنهُ . [للترمذى]

٣٠٢٤ - فيه مجهول .

٣٠٢٨/٦١ – أبُو هريرةَ ، رفعه : لا تخصُّوا ليلةَ الجمعَةِ بقيامٍ منْ بين اللّيالى ولا تخصُّوا يوَم الجمعة بصيام منْ بين الأيَّام إلّاأن يكونَ فى صومٍ يصومُه أحدُكم . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٣٠٢٩/٦٢ – عبد الله بن بسر السلمى : عن أخْتِه الصَّماء رفعتهُ : لا تصُوموا يومَ السَّبت إلَّا فيما افترضَ اللهُ عليكُم فإنْ لم يَجد أحدُكم إلا لحَا عِنبةٍ أوْ عُود شَجرةٍ فلْيمضُغْه . [للترمذى وأبى داود وقال هذا منسوخ]

٣٠٣٠/٦٣ – كريب ، قال : أرْسلنِى ناسٌ إلَى أمِّ سلمةَ أسألُها أىُّ الأيَّام كانَ رسولُ اللهِ ﷺ أكْثر لَها صوماً ؟ فقالَت : السَّبت والأحدُ ، ويقولُ : هُما يوما عيدٍ للمشْرِكين فأُحبُّ أنْ أخالِفَهُم . [للكبير]

٣٠٣١/٦٤ – أبُو أمامَة ، رفعه : مَنْ صامَ يومَ الأرْبعاء والخميسِ والجمعَةِ بنَى اللهُ له بيتاً فى الجنَّة يُرَى ظاهِرهُ منْ باطِنِه وباطِنُه مِنْ ظاهِرِه . [للكبير بضعف]

٣٠٣٢/٦٥ – محمد بن عباد بن جعفر : سألتُ جابراً ، وأنَا أطُوف بِالبيتِ أنهىَ النبىُّ ﷺ عَنْ صِيامِ يَوم الجمعَةِ ؟ قال : نَعَم وربِّ هٰذا البَيْت .

٣٠٣٣/٦٦ – ابن مسعود ، قالَ : قلَّما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يفطرُ يَوم الجمعَة . [هما للقزوينى]

فطر المسافر وغيره والقضاء والكفارة

٣٠٣٤/١ – جابر : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَرَج عام الفَتْح إلى مكَّة فى رَمَضان فَصامَ حتَّى بلغَ كُراعَ الغَميِم فصامَ الناسُ ثمَّ دعا بقَدَح من ماءٍ فرفَعهُ حتَّى نَظر الناسُ ثمَّ شربَ فقيلَ لهُ بعدَ ذلكَ : إنَّ بعْض النَّاس قدْ صامَ ، فقال : أُولئكَ العُصاة أُولئك العُصاة . [للترمذى ومسلم بلفظه] .

٣٠٣٠– فيه صالح بن جبلة ضعفه الأزدى .

٣٠٣٥/٢ – وللشّيخين والموطأ والنَّسائى عن ابن عباس : صامَ رسولُ اللهِ ﷺ حتَّى بلغَ الكدِيد الماء الذِى بينَ قِديدٍ وعَسَفان أفْطر فلَم يزلْ مفْطراً حتى انسَلخَ الشهرُ قال الزهرى : فَصبَّح رسولُ اللهِ ﷺ مكَّة لثلاثَ عَشرَةَ خَلَت مِنْ رَمَضان وكانُوا يتبعُون الأحْدَث مِنْ أمْرهِ ويَرونه الناسِخَ المحْكَم .

٣٠٣٦/٣ – وفى روايةٍ : صامَ مِن المدينةِ حتّى أتَى قُديداً فأفْطَر حتّى أتَى مِكَّة .

٣٠٣٧/٤ – أبو سعيد : بلَغ النبىُّ ﷺ عامَ الفَتْح مَرّ الظَّهران فآذَنَنا بلقاءِ العدوِّ فأمَرنا بالفِطْر فأفْطَرنا أجْمعينَ . [للترمذى]

٣٠٣٨/٥ – أنس : كنَّا معَ رسُولِ اللهِ ﷺ فمنَّا الصائمُ ومنَّا المفْطِر ، فنزلْنا منْزلًا فى يومٍ حارٍّ أكثرُنا ظلًّا صاحبُ الكِساءِ فَمنَّا منْ يتَّقى الشَّمْس بِيدهِ فسَقطَ الصُّوامُ وقامَ المفطرونَ فضربُوا الأبنيَة وسقُوا الركابَ فقالَ ﷺ : ذَهَب المفْطِرون اليَوْم بالأجْرِ . [للشيخين والنَّسائى]

٣٠٣٩/٦ – جابر : كانَ النبىُّ ﷺ فى سَفرٍ فَرأى رجلًا قد اجْتمعَ الناسُ عليهِ وقد ظُلِّل عليهِ فقالَ : مالَه ؟ فقالوا : رجلٌ صائمٌ ، فقالَ : لَيسَ البرُّ أنْ تَصُوموا فى السَّفر . [للشيخين وأبى داود والنَّسائى]

٣٠٤٠/٧ – أبو مُوسى ، قال لرسول الله ﷺ : أمِنْ أمْبَر أمْصَوْمِ فى أمْسَفر ؟ فقالَ : لَيسَ مِن أمْبر أمْصوم فى أمْسفر . [لرزين وأحمد والكبير]

٣٠٤١/٨ – عبد الرحمن بن عوف ، قال : الصائمُ فى السَّفر كالمفْطِر فى الحضَر . [للنَّسائى]

٣٠٤٢/٩ – أنس بن مالك ، مِن بنى عبدِ اللهِ بن كعْبٍ ، رفعه : إنَّ اللهَ وضَعَ شَطْر الصَّلاة عنِ المسافِرِ وأرْخَص لَه فى الإفْطارِ وأرْخصَ فيهِ للمْرضِع والحُبْلى إذا خافتا على ولدَيْهما . [لأصحاب السنن]

١٠/٣٠٤٣ – أبو سعيد : كنَّا نُسافرُ معَ رسُول اللهِ ﷺ فمنَّا الصَّائِمِ ومنَّا المفطرُ ، فلا يجدُ المفْطرُ على الصَّائم ولا الصَّائمُ علَى المفْطِر ، وكانُوا يَروْنَ أنهُ مَن وَجدَ قوَّةً فصامَ فحسنٌ ومَنْ وجَد ضَعْفاً فأفْطَر فحسنٌ .

[لمسلم وأصحاب السنن]

١١/٣٠٤٤ – عائشة : أنَّ حمزةَ بنَ عَمْرو الأسلمى قال للنبىِّ ﷺ : أأصُومُ فى السَّفر ؟ وكانَ كثير الصِّيامِ ، فقالَ : إنْ شِئتَ فصُم وإنْ شِئتَ فأفطِر .

[للستة]

١٢/٣٠٤٥ – ولأبى داود والنَّسائىّ عن حمزة نفسه ، أنهُ قالَ للنبى ﷺ : إنَّه صاحبُ ظهرٍ يُسافرُ عليهِ وربَّما صدَفه رَمضانُ قوياً شاتياً الصَّوم أهْونُ عليه من أن يُؤخرهُ فيَكون دَيْناً ، وقال : أفأصومُ يارسُولَ اللهِ أعْظَم لأجْرِى أوْ أُفطِر ؟ فقالَ : أىّ ذلك شِئتَ ياحَمْزة .

١٣/٣٠٤٦ – محمد بن كعب : أتيتُ أنَساً فى رَمضانَ وهُو يُريُد سفراً وقد رُحِّلَت له راحلتُه ولبسَ ثِيابَ سفَرِه ودعا بطعامٍ فأكَلَ فقلُت له : سُنة ؟ قالَ : سُنَّة ، ثمَّ ركِبَ . [للترمذى]

١٤/٣٠٤٧ – مالك ، بلغه : أنَّ عُمر كانَ إذا كانَ فى سَفرِه فى رَمضانَ فَعلمَ أنهُ داخلٌ المدينَة من أوَّل يَومِهِ دخَل وهُو صائمٌ .

١٥/٣٠٤٨ – منصور الكلبى : أنَّ دِحيةَ بنَ خليفةَ خَرجَ مِن قَريتِه إلَى قَدْر ثَلاثةِ أميالٍ فى رَمضانَ ثمَّ إنَّه أفْطَر وأفْطَر معهُ أناسٌ وكرِهَ آخَرونَ أنْ يفْطرُوا فلمَّا رجَعَ إلَى قَرْيتِهِ قالَ : واللهِ لَقد رأيْتُ اليومَ أمْراً ماكُنتُ أظنُّ أنِّى أراهُ ، إنَّ قوماً رغَبُوا عن هَدْى مُحمدٍ رسولِ الله ﷺ وأصحابِهِ ، اللهمَّ اقْبضنِى إليْك .

١٦/٣٠٤٩ – عبيد بن جبر : كنتُ مَع أبى بَصْرة الغِفارىّ فى سفينةٍ منَ

٣٠٤٥ – ضعيف .

الفَسْطاس فى رَمَضان فرفَع فَلم يُجاوزِ البيوتَ حتَّى دعا بالسُّفرةِ قالَ : اقْتربْ ، قلْتُ : ألسْتَ ترَى البيُوتَ ؟ قالَ أترْغبُ عنْ سُنةِ رسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ جعفرٌ فى حديثه : فأكلَ . [هُما لأبى داود]

١٧/٣٠٥٠ – أبو هريرة رفعه : من أفْطَر يوماً مِن رمضانَ من غير رُخصةٍ ولا مَرضٍ لم يَقضِه صَومُ الدَّهر كلِّه وإنْ صامَه .

[للبخارى وأبى داود والترمذى بلفظه]

١٨/٣٠٥١ – أسماء بنت أبى بكر : أفْطَرنا علَى عَهْد رسُولِ اللهِ ﷺ فى يَومِ غيمٍ ثمَّ طَلَعت الشمسُ ، قِيلَ لهاشمٍ : أفأُمِرُوا بالقَضَاء ؟ قالَ : لابُدّ من قَضاءٍ .

[للبحارى وأبى داود]

١٩/٣٠٥٢ – نافع : أنَّ ابن عُمر كانَ يقولُ:يصومُ رَمضان مُتتابعاً من أفْطرهُ مِن مَرضٍ أوْ فى سَفرٍ .

٢٠/٣٠٥٣ – ابن شهاب : أنَّ أبا هُريرةَ وابنَ عباسٍ اخْتلَفا فى قَضاءِ رَمضانَ فقالَ أحدهما : يُفرَّق بينَهُ ، وقالَ الآخر : لا يُفرَّق . [هما لمالك]

٢١/٣٠٥٤ – عائشة : كانَ يكونُ علَيَّ الصَّوم مِن رَمضانَ فما أسْتطيعُ أنْ أقْضى إلّا فى شَعْبان وذلكَ لمكانِ رسُولِ اللهِ ﷺ . [للستة]

٢٢/٣٠٥٥ – وعنها ، رفعته : مَنْ ماتَ وعليهِ صومٌ صامَ عنهُ وليُّه .

[للشيخين وأبى داود]

٢٣/٣٠٥٦ – ابن عباس ، قال : إذا مَرضَ الرَّجل فى رَمَضان ثمَّ ماتَ ولَم يصِحّ أطْعَم عنهُ ولَم يكنْ عليهِ قَضاءٌ وإنْ نَذَر قَضَى عنهُ وليُّه . [لأبى داود]

٢٤/٣٠٥٧ – وعنه ، قالت امرأةٌ : يارسُولَ اللهِ إنَّ أمِّى ماتَتْ وعَلَيْها صَوْم نذرٍ أفأصُوم عنْها ؟ قالَ : أرَأيتِ لَو كانَ علَى أُمكِ دينٌ فقضَيْته أكانَ أيؤدِّى ذلكِ عنْها ؟ قالت : نَعَم ، قال : فصُومى عَن أُمِّك . [للستة إلا مالكا]

٣٠٥٨/٢٥ – مالك ، بلغه : أَنَّ ابنَ عُمر كانَ يُسْأَلُ : هلْ يصومُ أحدٌ عنْ أحدٍ أَوْ يُصلِّى أحدٌ عن أحدٍ ؟ فيقُولُ : لا .

٣٠٥٩/٢٦ – عائشة : كنتُ أنا وحفصةُ صائمتَيْن فأُهدِى لَنا طعامٌ فأَكَلنا منهُ فدَخَل رسولُ اللهِ ﷺ فقالَت حَفْصة وبدَرتْنى ، وكانَت بنْتُ أَبيها : يارسُولَ اللهِ إنِّى أصبحتُ أنا وعائشةُ صائمتَيْن متطوِّعتيْن فأُهْدِى لنا طَعامٌ فأفْطَرنا عليهِ فقالَ : اقْضِيا مكانهُ يوماً . [لمالك والترمذى وأبى داود]

٣٠٦٠/٢٧ – وعنها : أنَّ رجلًا أَتَى النبىَّ ﷺ فقالَ : إنَّه احْترقَ ، فقال : مالَكَ ؟ قالَ : أصبتُ أهْلِى فى رَمضانَ ، فأُتَى النبىُّ ﷺ بمِكْتلٍ يُدعَى الفَرَق فقالَ : أيْن المحتَرِق ؟ قالَ : أنا ، قال : تصدَّق بهٰذا . [للشيخين وأبى داود]

٣٠٦١/٢٨ – وللستة إلا النَّسائى عن أبى هريرة : بينَا نحنُ جلوسٌ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ إذ جاء رجلٌ فقالَ : يارسولَ اللهِ هلكتُ ، قال : مالَكَ ؟ قالَ وقَعتُ علَى امْرأتِى وأنا صائمٌ ، فقالَ : هلْ تجدُ رقبةً تعتِقُها ؟ قال : لَا . قالَ : فَهلْ تسْتطيعُ أنْ تَصومَ شَهريْن مُتتابعين ؟ قال : لا . قال : هَل تجدُ إطْعامَ ستِّين مِسكيناً ؟ قال : لا ، قال : اجْلس ، فأُتَى النبىُّ ﷺ بعَرَق فيهِ تمرٌ قالَ : أينَ السَّائل ؟ قالَ : أنا . قالَ : خُذ هذا فتصدق بهِ ، فقالَ : أعْلى أفْقَر منِّى يارسُول اللهِ ؟ فَواللهِ ما بيْن لابتَيْها (يُريدُ الحرَّتينِ) أهل بيْتٍ أفْقَر من أهْلِ بيْتِي ، فضَحِك النبىُّ ﷺ حتَّى بَدَت أنيابُه ، ثمَّ قالَ : أطِعمْه أهْلَك .

٣٠٦١/٢٩ – (مكرر) وفى روايةٍ ، زاد : وصُم يوماً واسْتغفرِ اللهَ .

٣٠٦٢/٣٠ – مالك ، بلغه : أنَّ أنسًا كبُر حتَّى كان لا يقْدرُ علَى الصَّوم فكانَ يفْتدِى .

٣٠٦٣/٣١ – وعنه ، بلغه : أنَّ ابنَ عُمر سُئِلَ عنِ المرأةِ الحاملِ إذا خافَتْ علَى ولَدِها ، واشتدَّ عليها الصيامُ فقالَ : تُفطِر وتُطعِم مكانَ كلِّ يومٍ مسْكيناً مُداً مِنْ حِنطةٍ بمدِّ النبىِّ ﷺ .

٣٢/٣٠٦٤ — ابن عمر ، رفعه : مَنْ ماتَ وعليهِ صيامُ شَهرٍ فلْيُطعِم مكانَ كلِّ يومٍ مسْكيناً . [للترمذى وقال : الصحيح أنه موقوف على ابن عمر]

٣٣/٣٠٦٥ — القاسم بن محمد كانَ يقولُ : مَنْ كانَ عليهِ قضاءُ رَمضانَ فلَم يقْضِه وهُو قَوىٌّ حتى جاء رَمضانُ آخرُ فإنهُ يطْعمُ مكانَ كلِّ يومٍ مسْكيناً مُداً مِنْ حِنطةٍ وعليه مَع ذلك القضاءُ . [لمالك]

٣٤/٣٠٦٦ — أبو هريرة ، رفعه : مَن أدْركهُ رمضانُ وعليهِ من رَمضانَ شىءٌ لم يقْضِه فإنهُ لم يُقبلْ منه ، ومن صامَ تطوُّعاً وعليهِ من رمضان شىء لم يقْضِه فإنَّه لا يقْبلُ منهُ حتّى يصُومَه . [لأحمد والأوسط]

٣٥/٣٠٦٧ — عمر : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا فاتهُ شىء من رَمَضان قضاهُ فى عَشْر ذِى الحجَّة . [للأوسط والصغير بضعف]

الاعتكاف وليلة القدر وغيرهما

١/٣٠٦٨ — ابن عباس ، رفعه : فى المعتكِف ، هُو الذّى يعْكفُ الذنوبَ ويجرِى له من الحسَناتِ كعامِلِ الحسَناتِ كلِّها . [للقزوينى بلين]

٢/٣٠٦٩ — عائشة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يعْتكفُ العَشْر الأواخِر مِنْ رَمضانَ حتَّى توفَّاه اللهُ ثم اعْتكفَ أزواجُه بْعدَه . [للستة]

٣/٣٠٧٠ — وفى روايةٍ : كانَ يْعتكفُ فى كلِّ رمضانَ فإذا صلَّى الغداةَ جاء مَكانهُ الذِى اعتكَفَ فيه قالَ : فاستْأذنْته عائشةُ أنْ تعتكِفَ فأذنَ لها فَضرَبت فيهِ قُبةً فَسمعتْ بها حَفصةُ فَضَربتْ قُبةً وسَمعتْ زينبُ فضربت قُبةً فلمَّا انْصرفَ مِنَ الغَداة أبْصَر أرْبعَ قِباب فقالَ : ماهذا ؟ فأُخبرَ خَبرهنَّ فقال : ماحَملهنَّ علَى هٰذا ؟ آلبرّ ؟ انْزعُوها فلاأراها ، فنُزِعت فلَم يعْتكِف فى رمَضان حتَّى اعْتكفَ فى آخِرِ العَشْر مِنْ شوَّال .

٣٠٦٦ — فيه ابن لهيعة وفيه كلام .

٣٠٦٧ — فيه إبراهيم بن اسحاق الضبى وهو ضعيف .

٣٠٦٨ — فيه فرقد السبخى وهو ضعيف .

٣٠٧١/٤ — وفى أخرى : كانَ إذا أرادَ أنْ يَعتكفَ صلّى الفَجْر ودخل مُعتكفه ، بنحْوِهِ ، وفيهِ : فلمَّا صلَّى الفَجرَ نَظَر فإذا الأَخْبيةُ فَقال : آلبر يُردْن ؟ فأمَر بِخبائِه فقوِّض وترك الاعْتكافَ فى رَمضانَ حتَّى اعْتكَف فى العُشْر الأَوَّل من شوَّال .

٣٠٧٢/٥ — وفى أخرى : اعْتكَف عِشرينَ من شوَّال . [للستة]

٣٠٧٣/٦ — أبو هريرة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يعْتكِف فى كلِّ رمَضانَ عَشْرةَ أيَّام فلمّا كانَ العامُ الذِى قُبضَ فيهِ اعْتكفَ عِشْرين .

[للبخارى وأبى داود]

٣٠٧٤/٧ — أم سلمة : أنَّ النبىَّ ﷺ اعْتكفَ أوَّل سنةِ العُشْر الأوَّل ثم اعْتكفَ العُشْر الأَوْسَط ثمَّ اعْتكفَ العَشْر الأَوَاخر ، وقالَ : إنِّى رأيتُ ليلةَ القَدْر فِيها فأُنسِيتها فلَم يَزل يعْتكِفُ فِيها حتَّى تُوفِّى . [للكبير]

٣٠٧٥/٨ — أنس : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يعْتكِفُ كُلَّ العَشْر الأَواخِرِ مِنْ رَمَضان فلَم يعْتكِف عاماً ، فلمَّا كانَ مِن العامِ المقْبلِ اعْتكفَ عِشْرين .

[للترمذى]

٣٠٧٦/٩ — عائشة : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَكُون معْتكِفاً فى المسْجِد فيناوِلنى رأْسهُ مِن خُللِ الحُجْرة فأغْسِل رأْسهُ وأنا حائضٌ . [للستة]

٣٠٧٧/١٠ — وفى روايةٍ : وكانَ لايدْخلُ البيتَ إلَّا لحاجةِ الإنْسانِ .

٣٠٧٨/١١ — وفى أُخرَى : كانَ يمرُّ بالمريضِ وهُو معْتكفٌ فيمرُّ ولايُعرِّج يسْأَل عنهُ .

٣٠٧٩/١٢ — وفى أُخرى ، قالَت : والسُّنة للمعْتكِف أنْ لايعودَ مرِيضاً ولايشْهدَ جنازةً ولايمسَّ امرأةً ولايُباشِرها ولايخْرجَ لحاجةٍ إلَّالما لابدَّ منهُ . ولااعْتكاف إلَّا بصومٍ ولااعْتِكافَ إلَّا فى مَسْجدٍ جامعٍ .

٣٠٨٠/١٣ — صفية : كانَ النبىُّ ﷺ مُعتكفاً فأتيتهُ أزورُه ليْلًا فَحدثتهُ ثم قمتُ

٣٠٧٨ — فى إسناده ليث بن أبى سليم وفيه مقال .

لأنقلبَ فقامَ مَعي لِيقْلبنِي (وكانَ مَسْكنها فى دارِ أُسامَة) فمرَّ رَجلانِ منَ الأنصارِ فلمَّا رَأيا النبىَّ ﷺ أسْرَعا فقالَ : علَى رِسْلكما إنَّها صفيةُ بنتُ حُيىٍّ فقالا : سُبحان اللهِ يارسُولَ اللهِ ، فقالَ : إنَّ الشَّيطان يجْرِى مِنَ ابنِ آدمَ مَجْرى الدَّم وإنِّى خَشيتُ أنْ يقْذفَ فى قُلوبكما شراً ، أوْ قالَ : شيْئاً . [للشيخين وأبى داود]

١٤ / ٣٠٨١ — ابن عمر : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ إذا اعْتكَف طُرِحَ له فِراشُه أوْ يُوضَع له سَرِيرُه وراءَ أُسْطوانةِ التَّوبةِ . [للقزوينى]

١٥ / ٣٠٨٢ — وعنه ، أنَّ عُمر قالَ : يارسولَ اللهِ إنِّى نَذرتُ فى الجاهِلِيَّة أنْ أعتكفَ فى المسْجِد الحرامِ ليلةً ، قال : فأوْفِ بنذْرك .

[للستة إلا مالكا وفى رواية: يوماً]

١٦ / ٣٠٨٣ — أبو ليلى : رأيتُ النبىَّ ﷺ اعْتكفَ فى قُبةٍ من خُوصٍ .

[لأحمد والكبير بضعف]

١٧ / ٣٠٨٤ — مالك : أنهُ سَمعَ مَن يثِقُ بهِ من أهْل العِلْم أنَّ النبىَّ ﷺ أُرِىَ أعْمارَ النَّاس قبْله أوْ ما شاءَ اللهُ مِنْ ذٰلكَ فكأنَّه تقاصَر أعْمارَ أُمتِه أنْ لا يبْلُغوا مِنَ العَمَل مِثل الذِى بلَغ غَيرُهم فى طُولِ العُمُر ، فأعْطاهُ اللهُ ليلةَ القَدْر خَيْراً مِنْ ألْفِ شَهْر .

١٨ / ٣٠٨٥ — أنس : دخلَ رمضانُ فقالَ النبىُّ ﷺ : إنَّ هذا الشَّهرَ قَدْ حَضَركم ، وفيهِ ليلةٌ خَيرٌ مِنْ ألْفِ شَهْر مَنْ حُرِمها فَقد حُرِم الخيْرَ كلَّه ولا يُحْرم خَيرَها إلَّا مَحرومٌ . [للقزوينى]

١٩ / ٣٠٨٦ — يوسف بن سعد : قامَ رجلٌ إلى الحسَن بنِ علىٍّ بعْدَ ما بايَعَ مُعاوِيةَ فقالَ : سوَّدتَ وُجوهَ المؤْمنينَ ، أوْ يامُسوِّدَ وجُوهِ المؤْمنينَ ، فقال : لا تؤنِّبنى رَحمكَ اللهُ فإنَّ النبىَّ ﷺ أُرِىَ بنى أُميةَ علَى مِنبرهِ فساءه ذلكَ فنزلَ : ﴿ إنَّا أعْطَيْناكَ الكَوْثر ﴾ يامُحمد ، يعنِى نَهْراً فى الجنَّةِ ونزلَت : ﴿ إنَّا أنْزلناهُ فى لَيلةِ القَدْرِ * ومَا أدْراكَ ما لَيلةُ القَدْرِ * لَيلةُ القَدْرِ خَيرٌ مِنْ ألفِ شهرٍ ﴾ تملكُها

٣٠٨٦ — فيه يوسف بن سعد مجهول .

بَعدك بنُو أميةَ يامُحمد ، قال القاسم بن الفضل : فعدَدْناها فإذا هى ألفَ شَهْر لا تزيدُ يَوماً ولا تنقصُ يوماً . [للترمذى]

٢٠ /٣٠٨٧ – ابن عمر : أنّ رجالًا من أصحاب النبىِّ ﷺ أُروا لَيلَة القَدْر فى المنامِ فى السَّبعِ الأواخِرِ ، فقالَ ﷺ : أرَى رُؤْياكم تَواطأت فى السَّبع الأوَاخِر فمنْ كانَ مُتحرِّيها فلَيتحرَّها فى السَّبع الأوَاخِر .

٢١ /٣٠٨٨ – وفى روايةٍ : فى العشر الأواخر . [لمالك والشيخين وأبى داود]

٢٢ /٣٠٨٩ – أبو سعيد : اعْتكفنَا معَ رسولِ اللهِ ﷺ العَشْر الأوْسَط فلمَّا كانَ صبيحةُ عِشْرين نَقلنا مَتاعنا فأتَى النبىُّ ﷺ فقالَ : من كانَ اعتكفَ فليَرْجِع إلَى مُعتكفِه فإنِّى أريتُ هٰذه الليلةَ ، ورأيتُنى أسجُد فى ماءٍ وطينٍ ، فلمَّا رجع إلَى مُعتكفه هاجَت السماءُ فُمطِرنا ، فوَالذىِ بعثهُ بالحقِّ لقدْ هاجَتِ السماءُ مِن آخرِ ذلكَ اليوْم وكان المسجدُ علَى عريشٍ فلَقد رأيتُ علَى أنفهِ وأرْنبتِه أثرَ الماءِ والطِّين .

٢٣ /٣٠٩٠ – وفى روايةٍ : اعْتكفَ العُشْر الأوَّل مِنْ رَمَضان ثم اعْتكفَ العُشْر الأوْسطَ فى قُبة تركيَّة على سُدَّتها حصيرٌ ، فأخذَ الحصيرَ بيدهِ فنحَّاها فى ناحيةِ القُبة ثم أطْلعَ رَأْسه فكلم الناسَ فدنَوْا منهُ فقال : إنِّى اعتكفتُ العُشْر الأوَّل ألْتمسُ هٰذهِ اللَّيلة ثمَّ إنِّى اعتكفتُ العُشْر الأوْسَط ثمَّ أتيتُ فقِيلَ لى إنَّها فى العَشْر الأواخِرِ فَمن أحبُّ منكُم أن يعْتكفَ فلْيعتكفْ ، فاعتكَفَ الناسُ معهُ قالَ : وإنِّى أُريتَها ليلةَ وترٍ وإنِّى أسجدُ فى صَبِيحَتِها فى طينٍ وماءٍ ، بنحْوهِ .

٢٤ /٣٠٩١ – وفى أخرى ، قالَ : ياأيُّها الناسُ إنَّها كانت أُبينَت لى ليلَةُ القَدْر وإنِّى خرجتُ لأخْبركُم بها فجاءَ رجُلانِ يحتقَّان معهُما الشَّيطانُ فنَسيِتها فالتمسُوها فى العَشْر الأوَاخِر ، التَمسُوها فى التاسعةِ والسَّابعةِ والخامِسَة ، قلْتُ : ياأباسعيدٍ إنَّكم بالعددِ أعلَم منَّا ، قال : أجلْ . قلتُ ماالتاسِعةُ والسَّابعةُ والخامسة ؟ قال : إذا مضَتْ واحدةٌ وعشْرونَ فالَّتى تَليها اثْنتانِ وعشْرُون فَهىَ التاسِعةُ فإذا مَضَى ثلاث وعِشْرونَ فالَّتى تَليها السابعةُ فإذا مَضَى خمسٌ وعِشْرُون فالتِى تَليها الخامسةُ . [للستة إلا الترمذى]

٣٠٩٢/٢٥ — أنس ، أنَّ الجهنيَّ قالَ : يارسولَ اللهِ لانَستطيعُ أنْ نَحضر هذا الشَّهر فأَخْبرنا بِلَيلةِ القَدْر ، وقال : احْضَروا السَّبع الأَوَاخرَ من الشَّهر ، قال : لاأَسْتَطيعُ ، قال : التَمسْها ليلةً سابعةً تَبقى وهىَ هذه اللَّيلة ، قلت يارسولَ اللهِ هذه لَيلةُ ثلاثٍ وعشْرِينَ وهىَ لثمانٍ يَبقَيْن ، قال : كَذَا هذا الشَّهر ينقصُ وهِى سَبْعٌ يبقَيْن . [للموصلى بخفى]

٣٠٩٣/٢٦ — عبد الله بن أنيس ، أنه قال : يارسُولَ اللهِ أخْبرنِى أىُّ ليلةٍ تُبْتغى فيها لَيلَة القَدْر ؟ فقالَ : لَولا أنْ يتْرك الناسُ الصَّلاةَ إلاتِلك اللَّيلَة لأَخْبرتُك . [للكبير]

٣٠٩٤/٢٧ — عبد الله بن أنيس الجهنى ، أنهُ قالَ للنبىِّ ﷺ : أَرْسَلنى إليْكَ رَهطٌ مِن بنِى سَلَمة يسأَلونكَ عن ليلةِ القَدْر ، فقال : كَم الليلةُ ؟ قلتُ : اثنتانِ وعشْرُون ، قال : هىَ الليلةُ ، ثمَّ رَجعَ فقالَ : أَوِ القابِلَة يُريدُ ثلاثاً وعشْرِين . [لأبى داود]

٣٠٩٥/٢٨ — وعنه ، رفعه : أريتُ ليلَة القَدْر ثمَّ أُنْسِيتها وأُرانِى صَبِيحتها أنِى أسْجدُ فى ماءٍ وطينٍ ، قال : فَمطرْنا لَيلَةَ ثلاثٍ وعشْرين فصلَّى بنا رسُولُ اللهِ ﷺ فانْصرفَ وإنَّ أثَر الماءِ والطِّين علَى جَبْهته وأنْفه ، وكانَ عبدُ اللهِ بن أُنيسٍ يقولُ : ثلاث وعشْرِين . [للشيخين والموطأ وأبى داود بلفظ البخارى]

٣٠٩٦/٢٩ — ابن عباس قال : التَمسُوها فى أَرْبعٍ وعشْرِين . [للبخارى]

٣٠٩٧/٣٠ — بلال ، رفعه : ليلةُ القَدْر لَيلةُ أَرْبعٍ وعِشْرين . [لأحمد]

٣٠٩٨/٣١ — أبى بن كعب ، قيل له : إنَّ ابنَ مسْعودٍ يقولُ : من قامَ السنة أَصابَ لَيلةَ القَدْر ، فقالَ : واللهِ الَّذى لاإِله إلَّاهُو إنَّها لفى رَمَضان يحْلفُ لايستَثنى ، واللهِ إنِّى لأَعْلَم أىُّ ليلةٍ هىَ ، هِى الليلةُ الَّتى أَمرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بقِيامها ، هىَ ليلةُ سَبْعٍ وعشْرِينَ ، وأَمارَتها أنْ تُصبحَ الشَّمس فى صَبيحةِ يَومها بَيْضاءَ لا شُعاعَ لَها . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

٣٠٩٢ — قال الهيثمى : فيه من لاأعرفه .

٣٠٩٩/٣٢ – وفى روايةٍ : أَخبَرنا رسولُ اللهِ ﷺ أنَّها ليلةٌ صَبِيحتُها تطلُع الشمسُ لَيس لَها شعاعٌ ، فعدَدْنا وحفِظْنا ، واللهِ لَقد عَلم ابنُ مسعودٍ أنَّها فى رَمَضان وأنَّها لَيلةُ سبْعٍ وعشْرِين ، ولٰكِن كَرِهَ أَنْ يُخبرَكم فتتكَّلُوا .

٣١٠٠/٣٣ – ابن مسعود ، قال لنا رسُولُ اللهِ ﷺ فى لَيلةِ القَدْر : اطْلبُوها فى ليلةِ سَبْع وعِشْرينَ مِنْ رَمَضان وليلةِ إِحْدَى وعِشْرينَ وليلةِ ثَلاثٍ وعِشْرِينَ ثمَّ سكتَ . [لأبى داود]

٣١٠١/٣٤ – أبو بكرة ، رفعه : التَمسُوها فى تِسعٍ يَبقينَ أَوْ خمسٍ يَبقَيْن أَوْ ثلاثٍ يَبقينَ أَوْ آخرِ لَيلةٍ . [للترمذى]

٣١٠٢/٣٥ – ابن المسيب ، قال : مَنْ شَهدَ لَيلَة القَدْر فى جَماعةٍ فَقدْ أَخذَ بحظِّهِ مِنها . [لمالك]

٣١٠٣/٣٦ – عبادة بن الصامت رفعه : التَمسُوها فى العَشْر الأَوَاخِر فإنَّها فى وِتْرٍ فى إِحْدَى وعِشْرين ، أو ثلاثٍ وعِشْرينَ ، أَوْ خمسٍ وعشْرينَ أَوْ سَبعٍ وعِشْرينَ أَوْ تِسعٍ وعِشْرينَ أَوْ فى آخرِ ليلةٍ ، فمن قَامَها إيماناً واحْتِساباً ثمَّ وُفقتْ لَه غفِر لَه ما تقدَّم من ذَنبه وما تأخَّر . . [للكبير وأحمد]

٣١٠٤/٣٧ – وله : أنَّ أمارَتها أنَّها صافيةٌ بلجةٌ كأنَّ فيها قَمراً ساطِعاً ساكِنةٌ لا بَردَ فِيها ولا حرٌّ ، لا يُرمى فيها بكَواكبَ والشمسُ فى صَبِيحَتها لا شُعاعَ لَها مِثل القَمْر لَيلة البَدْر .

٣١٠٥/٣٨ – وزادَ الكبيرُ بضَعْفٍ عَنْ واثِلة بنِ الأَسْقع رفعه : لا سَحابٌ فِيها ولا مَطرٌ ولا رِيحٌ .

٣١٠٦/٣٩ – ولأحمدَ والبزار ، عن أبى هريرة ، رفعه : إنَّها ليلةُ سابعةٍ أو تاسعةٍ وعِشْرينَ وأنَّ الملائكةَ فى تِلْك الليلةِ فى الأَرْضِ أكثرُ مِنْ عَددِ الحصَى .

٣١٠٠ – فى إسناده حكيم بن سيف وفيه يقال .

٣١٠٣ – فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام .

٣١٠٥ – فيه بشر بن عون عن بكار بن تميم وكلاهما ضعيف .

٣١٠٧/٤٠ — وللأوسط بضعيف عنه رفعه : التَمسُوها فى سَبْع عَشَرَةَ أَوْ تِسْع عَشَرةَ أَوْ إحْدَى وعشْرِينَ أَوْ ثلاثٍ وعشْرينَ أَوْ خَمْس وعِشرينَ أَوْ سَبْع وعِشرين أَوْ تِسْع وعِشْرينَ .

٣١٠٨/٤١ — ابن عمر : سئلَ النبىُّ ﷺ عن لَيلةِ القَدْر وقال : هِيَ فى كلِّ رَمَضان . [لأبى داود]

٣١٠٩/٤٢ — أبو هريرة : تَذاكَرنا ليلَة القَدْر عِنْد النبىِّ ﷺ فقال : أيُّكم يذْكر ليلةً طلَع القَمرُ وهُو مِثْل شَقِّ جفْنَة .

٣١١٠/٤٣ — جابر ، رفعه : إنَّ فى الليلِ ساعةً لا يُوافِقُها رجلٌ مسلمٌ يسأَل الله خَيراً مَنْ أمْر الدُّنيا والآخِرَة إلا أعْطاهُ إيَّاه وذٰلكَ كُلَّ لَيلةٍ . [هما لمسلم]

٣١١١/٤٤ — عائشة : فقدتُ رسولَ الله ﷺ ليلةً فإذا هُو بالبَقيعِ فقالَ : أكُنْت تخافينَ أنْ يحيفَ اللهُ عليك ورَسُولُه ؟ قلْت : يارسُولَ اللهِ ظننتُ أنَّك أتيتَ بعضَ نِسائِك ، فقال : إنَّ الله تعالى ينْزلُ لَيلَةَ النِّصفِ منْ شَعْبان إلَى سماءِ الدُّنيا فيغْفِر لأكْثَر من عَدَد شَعْر غَنم كلبٍ .

[للترمذى وزاد رزين : ممَّن استحقَّ النارَ]

٣١١٢/٤٥ — أبو موسى ، رفعه : إنَّ اللهَ لَيطَّلع فى ليلةِ النِّصفِ منْ شَعبان فيغْفِرُ لجميعِ خلقهِ إلا لمشْرِكٍ أو مُشاحِنٍ . [للقزوينى بلين]

٧١٠٧ — فيه أبو المهزم وهو ضعيف .

٣١١١ — مضطرب الإسناد .

٣١١٢ — فيه ابن لهيعة والضحاك بن عبد الرحمان وفيهما مقال .

كتـــاب المناســـك

فضلُ الحجِّ ووجوبهُ وفضلُ العمرةِ وسنيتهُا وفضلُ يوم عرفةَ

١/٣١١٣ — عائشة ، قلت : يارسُولَ اللهِ نَرى الجِهاد أفْضَل الأعْمالِ أفَلا نُجاهدُ ؟ قال : لٰكنَّ أفْضلَ الجِهاد وأجْملَه حجٌّ مبرورٌ ثمَّ لزوم الحَصْر ، قالت : فَلا أدعُ الحجَّ بعدَ إذْ سَمعتُ هٰذا من رسُولِ اللهِ ﷺ .

[للبخارى والنَّسائى بلفظه]

٢/٣١١٤ — ابن مسعود ، رفعه : تابعُوا بينَ الحجِّ والعُمْرة فإنَّهما ينْفيانِ الذُّنوبَ كما ينْفى الكِيرُ خَبَث الحديدِ والذَّهبِ والفِضَّة ، ولَيسَ لحجَّةٍ مبرُورةٍ ثوابٌ إلَّا الجنَّة ، ومامِنْ مؤْمنٍ يَظلّ يَومه مُحرماً إلا غابتِ الشمسُ بذنُوبهِ .

[للنَّسائى والترمذى بلفظه]

٣/٣١١٥ — وللبزار عن جابر نحوه بلفظ : فإنَّهما ينْفيانِ الفَقْر والذنوبَ .

٤/٣١١٦ — وللكبير بضعيفٍ عن عامر بن ربيعة : فإنَّ متابعَة ما بينَهما تَزيدُ فى العُمرِ والرِّزقِ وتنْفيانِ الفَقْر والذُّنوبَ كما ينْفى الكِيرُ خَبَث الحدِيدِ .

٥/٣١١٧ — سهل بن سعد ، رفعه : مامِنْ مُسلمٍ يلبِّى إلا لبىَّ ماعَلى يَمينهِ وشِمالِه من حَجرٍ أوْ شَجَرٍ أوْ مَدَرٍ حتَّى تنْقطعَ الأرضُ مَن هاهنا وهاهنا .

[للترمذى]

٦/٣١١٨ — أبو هريرة رفعه : العُمرة إلى العُمرة كفَّارةٌ لما بيْنَهما والحجُّ المبرورُ ليسَ له جزاءٌ إلَّا الجنَّة .

٣١١٥ — فيه بشر بن المنذر ، وفى حديثه وهم .

٣١١٦ — فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف .

٣١١٩/٧ – وفى رواية : من حجَّ للهِ فلَم يرْفُث ولم يَفْسق رَجَع كيومَ ولَدتهُ أمُّه . [للستة إلا أبا داود]

٣١٢٠/٨ – أم سلمة،رفعته : مَنْ أهلَّ بحجةٍ أوْ عُمرةٍ من المسْجِد الأقْصَى إلى المسْجِدِ الحرامِ غُفرَ لهُ ماتقدَّم من ذَنْبه وماتأخَّر ، أووجَبتْ لَه الجنةُ (شكَّ الرّاوى) . [لأبى داود]

٣١٢١/٩ – ابن عباس ، رفعه : من طافَ بالبيتِ خَمسينَ مرةً خَرجَ مِنْ ذُنوبِه كَيومِ ولَدته أمُّه . [للترمذى]

٣١٢٢/١٠ – وعنه : أنَّ النبىَّ ﷺ قالَ لامْرأةٍ منَ الأنْصارِ يُقالُ لَها أُمّ سِنان : مامنَعكِ أن تكُونى حجَجْت مَعَنا ؟ قالَت : ناضِحانِ كانا لأبى فُرنٍ (زَوْجِها) حجَّ هُو وابنهُ علَى أحَدِهما وكانَ الآخرُ يَسْقى أرْضاً لَنا ، قالَ : فَعمرةٌ فى رَمَضان تَقْضِى حجَّة أوْ حجةً مَعى . [للشيخين والنَّسائى]

٣١٢٣/١١ – ولمالك وأبى داود ، عن أبى بكرٍ بن عبد الرحمن ، عن رسول مروان الذى أرسل إلى أم معقل : قالَت جاءَ أبو معقَلٍ حاجاً مع رسُول اللهِ ﷺ قالَت : قَدْ عَلمتُ أنَّ علىَّ حجةً فانْطلَقا حتَّى دَخَلا عليْهِ فقالَتْ : يارَسولَ اللهِ إنَّ علىَّ حجةً وإنَّ لأبى معقلٍ بكْراً ، قال أبُو معقلٍ : صدَقَتْ جَعلتُه فى سَبيلِ اللهِ ، قال رسول اللهِ ﷺ : اعْطها فلْتحجّ عليهِ فإنَّه فى سَبيلِ اللهِ ، فأعْطاهَا البَكْر فقالَت : يارسُولَ اللهِ إنِّى امرأةٌ قَدْ كَبرتُ وسَقمتُ فهلْ مِن عمل يُجزئُ عنى مِن حجَّتى ؟ فقال : عُمرةٌ فى رَمَضان تُجزِىء حجةً .

٣١٢٤/١٢ – أبو هريرة ، رفعه : جِهادُ الكَبِير والصَّغيرِ والضَّعيفِ والمرْأةِ الحجُّ والعمرةُ . [للنَّسائى]

٣١٢٥/١٣ – وعنه ، رفعه : الحجَّاجُ والعمَّار وفدُ اللهِ إنْ دَعوهُ أجابهم وإنِ اسْتغفَروهُ غَفَر لَهم . [للقزوينى]

٣١٢٦/١٤ – جابر ، رفعه : مامِنْ مُحرمٍ يَضْحَى للهِ يَومَه يلبِّى حتَّى تغيبَ الشَّمسُ إلَّا غابتْ بذُنوبِه فعادَ كَما ولَدته أمّه . [للقزوينى بضعف]

٣١٢٧/١٥ – عائشة ، رفعته : ماعَمل آدمىٌّ مِنْ عَملٍ يَوم النَّحرِ أحبَّ إلى الله عزَّ وجلَّ من إهْراقِه الدِّماءَ إنَّها لتأتى يَوم القِيامةِ بقُرونِها وأشْعارِها وأظْلافِها وإنَّ الدمَ ليقعُ من اللهِ بمكانٍ قبلَ أنْ يقعَ فى الأَرْضِ فَطِيبوا بها نَفْساً . [للترمذى]

٣١٢٨/١٦ – وزاد رزين « إنَّ لصاحِبِ الأضحيةِ بكلِّ شَعْرةٍ حَسنةً » .

٣١٢٩/١٧ – ابن عمر : أنَّ رجلًا قالَ لرسول الله ﷺ : مَن الحاجُّ ؟ قال : الشُّعث التُّفل ، قال : وأىُّ الحجِّ أفضلُ ؟ قال : العجُّ والثجُّ ، قال : وما السَّبيلُ ؟ قال : الزادُ الرَّاحلةُ . [للترمذى]

٣١٣٠/١٨ – بريدة ، رفعه : النَّفقةُ فى الحجِّ كالنَّفقةِ فى سَبيلِ اللهِ بسبعمائة ضِعْفٍ . [لأحمد والأوسط وفيه أبو زهير]

٣١٣١/١٩ – جابر ، رفعه : ماأمْعرَ حاجٌّ قطّ ، قِيل لجابرٍ : ماالإمْعارُ ؟ قال : ماافتقرَ . [للأوسط والبزار]

٣١٣٢/٢٠ – أبو هريرة ، رفعه : مَن خَرج حاجًّا فماتَ كُتب لَه أجْرُ الحاجِّ إلَى يَوم القِيامةِ ومَنْ خَرَج غازياً فماتَ كتبَ لهُ أجْر الغازِى . [للأوسط]

٣١٣٣/٢١ – وعنه ، رفعه : يُغفرُ للحاجِّ ولمن استَغفرَ له الحاجُّ .

[للبزار]

٣١٣٤/٢٢ – ابن عباس قال : يابَنىَّ أُخرجُوا مِنْ مكّةَ مُشاةً حتَّى ترجعُوا إلى مَكةَ مُشاةً ، فَقد سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقُول : إنَّ الحاجَّ الراكبَ لهُ بكلِّ خطْوةٍ تخطُوها راحَلتهُ سبعُونَ حَسنةً ، وإنَّ الحاجَّ الماشِىَ لهُ لكلِّ خطْوةٍ يخطُوها

٣١٢٦ – فيه عاصم بن عبد الله وعاصم بن عمر بن حفص وهما ضعيفان .
٣١٢٧ – فى إسناده سليمان بن يزيد وفيه مقال .
٣١٢٩ – فى إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزى ، متروك الحديث .
٣١٣٤ – فيه عيسى بن سوادة وهو منكر الحديث .

سَبْعمائةٍ منْ حَسناتِ الحَرَم ، قيل : يارسُولَ اللهِ وماحَسناتُ الحَرَم ؟ قال : الحسنةُ بمائةِ ألْف حَسَنةٍ . [للبزار والكبير والأوسط]

٣١٣٥/٢٣ — أبو هريرة رفعه : مَن أمَّ هذا البيتَ من الكَسْب الحَرامِ شَخُص فى غير طاعَةِ اللهِ فإذا أهلَّ ووضَع رِجلَه فى الغَرْز أو الرِّكاب وانْبَعَثَت به راحلتُه قالَ : لبَّيك اللهمَّ لَبَّيك،ناداهُ منادٍ منَ السَّماء ، لالَبَّيك ولا سَعْديكَ ، كسبُك حرامٌ ، وزادُكَ حرامٌ وراحلتكَ حَرَامٌ ، فارْجع مأزوراً غير مأجورٍ ، وأبْشِر بما يَسُوؤك ، وإذا خَرَج الرجلُ حاجًّا بمالٍ حلالٍ ووضَعَ رِجله فى الرِّكاب وانْبَعثتْ بِهِ راحلتُه قال : لبَّيك اللهمَّ لَبيكَ ، ناداهُ منادٍ منَ السَّماء : لبَّيك وسَعْديك ، قَد أجَبْتكَ،راحِلُتكَ حلالٌ وثِيابكَ حلالٌ وزادكَ حلالٌ ،ارْجِع مأجُورًا غَير مأزورٍ . وأبْشِر بما يَسرُّك . [للبزار بضعف]

٣١٣٦/٢٤ — أبو سعيد ، رفعه : إنَّ اللهَ تعالَى يقولُ : إنَّ عَبداً أصْححتُ لَه بدنَه ، وأوْسَعت عليهِ فى الرِّزقِ ولم يَفِد إلىَّ فى كلِّ أرْبعةِ أعْوامٍ لمحْروم .
[للكبير والموصلى]

٣١٣٧/٢٥ — وعنه : خَطبنَا رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ : أيُّها الناسُ إنَّ اللهَ قَد فرضَ عليكُم الحجَّ فحجُّوا ، فقال رجلٌ : أفى كلِّ عامٍ يارسُولَ اللهِ ؟ فسكَتَ حتَّى قالها ثلاثاً ، ثم قالَ ذَرُونى ماتَركتُكم ، لَو قلتُ نَعَم لَوجَبت ولَما استْطعتُم ، وإنَّما أهْلكَ مَن كان قَبلَكم كثرةُ سُؤالِهم واخْتِلافهُم علَى أنْبيائِهم ، إذا أمرتكُم بشيءٍ فأتُوا منهُ مااسْتَطعتُم وإذا نهيْتُكم عَن شيءٍ فاجْتنِبوهُ . [لمسلم والنَّسائى]

٣١٣٨/٢٦ — على : لما نَزلَ ﴿ وللهِ علَى النَّاسِ حجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتطاعَ إليهِ سَبيلًا ﴾ قالُوا : يارَسولَ اللهِ أفى كلِّ عامٍ ؟ قال : لَا ، ولُو قلتُ لَوجَبتْ ، فأنْزلَ اللهُ تعالَى : ﴿ ياأيُّها الذِينَ آمنُوا لاتَسْألُوا عَنْ أشْياءَ إنْ تُبْدَ لَكُم تَسؤْكُم ﴾ الآية .

٣١٣٩/٢٧ — وعنه ، رفعه : مَنْ ملَكَ راحلةً وزاداً يُبلِّغه إلَى بيتِ اللهِ الحرامِ

٣١٣٥ — فيه سليمان بن داود اليمامى وهو ضعيف .

٣١٣٩ — قال ابن حجر : طرق هذا الحديث كلها ضعيفة .

ولَم يحجَّ فلا عليْهِ أنْ يمُوتَ يَهودياً أوْنَصرانياً ، وذٰلكَ أنَّ الله تعالَى يقولُ : ﴿ وللهِ علَى النَّاسِ حجُّ البيتِ مَن استْطاعَ إليهِ سبيلا ﴾ . [هما للترمذى]

٣١٤٠/٢٨ — أبو أمامة ، رفعه : مَنْ لم تمنعهُ مِن الحجِّ حاجةٌ ظاهرةٌ أوْ سلطانٌ جائرٌ أوْ مرضٌ حابسٌ فماتَ ولَم يحجّ فليمُت إنْ شاءَ يهودياً وإنْ شاءَ نَصرانياً . [للدارمى]

٣١٤١/٢٩ — ابن عباس ، رفعه : لا صَرُورةَ فى الإسْلامِ .

٣١٤٢/٣٠ — وعنه ، رفعه : مَن أرادَ الحجَّ فلْيتعجَّل . [هما لأبى داود]

٣١٤٣/٣١ — وزاد القزوينى بلين : فإنَّه قدْ يمرضُ المريضُ وتضلُّ الضالَّة وتعرضُ الحاجةُ .

٣١٤٤/٣٢ — أبو هريرة : أنَّ رجلًا قالَ للنبىِّ ﷺ : علىَّ حجَّةُ الإسْلامِ وعلىَّ دينٌ ؟ قال : اقْضِ دَينَك . [لرزين]

٣١٤٥/٣٣ — ابن عباس ، رفعه : أيُّما صبىّ حجَّ ثُم بلَغ فعليهِ حجَّةٌ أخْرَى وأيُّما أعْرابىٌّ حجَّ ثم هاجَرَ فعليهِ حجَّةٌ أخْرَى ، وأيُّما عبدٍ حجَّ ثم عُتِق فعليهِ حجَّة أخْرَى . [للأوسط]

٣١٤٦/٣٤ — جابر : أنَّ النبىَّ ﷺ سُئِلَ عنِ العُمْرة أوَاجِبةٌ هى ؟ قال : لَا وأنْ تَعتمِرُوا فهو أفْضلُ .

٣١٤٧/٣٥ — ابن عبَّاس قال : العُمرةُ واجبةٌ . [هما للترمذى]

٣١٤٨/٣٦ — ابن مسعود : كانَ يقرأُ : وأتمُّوا الحجَّ والعُمْرة إلَى البيت ، وكان يقُول لَولا التحرُّج وأنّى لم أسْمَع منْ رسُولِ اللهِ ﷺ فى ذٰلكَ شيْئاً لقلْتُ العُمرةُ واجبةٌ . [لرزين]

٣١٤٠ — فيه ليث بن أبى سليم ، ضعيف ، وشريك ، سيء الحفظ .

٣١٤١ — فيه عمر بن عطاء وهو ضعيف واه .

٣١٤٣ — فيه اسماعيل بن خليفة العبسى وهو ضعيف الحفظ .

٣١٤٦ — فى إسناده الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف .

٣١٤٩/٣٧ — ابن عمر ، عنِ النبىِّ ﷺ فى امرأةٍ لَها زوجٌ ولَها مالٌ ولا يأذنُ لَها زوْجُها فى الحجِّ ، قال : لَيسَ لَها أنْ تنطلقَ إلّا بإذْنِ زَوْجها .
[للأوسط والصغير]

٣١٥٠/٣٨ — وعنه ، رفعه : إنِّى لأعْلَم أرْضاً يقالُ لَها عُمان بنَاحِيتها أوْ بجَانِبها البَحْر ، الحجَّة منها أفْضَل مِن حجَّتيْن مِنْ غَيرها . [لأحمد]

٣١٥١/٣٩ — عائشة ، رفعته : ما مِنْ يومٍ أكْثَر أنْ يعْتِق اللهُ فيهِ عبيداً من النَّار مِن يَوم عَرَفة ، وإنَّه ليدنُو يتجلَّى ثمَّ يُباهِى بِهم الملائكةَ فيقُولُ : ماأرادَ هٰؤلاء .
[لمسلم والنَّسائى]

٣١٥٢/٤٠ — طلحة بن عبيد الله بن كريز ، أرسله : مارُؤى الشَّيطان يَوماً هُو فيهِ أصْغَر ولا أدْحَر ولا أحْقَر ولا أغْيظُ منهُ فى يَوم عَرفَة ، وماذاكَ إلّا لما يَرى منْ تنزل الرَّحمة وتجاوُز اللهِ عن الذّنوبِ العِظامِ ، إلّا ما رأى يَوْم بدْرٍ فإنَّه قدْ رأى جِبريلَ يزعُ الملائِكة . [لمالك]

٣١٥٣/٤١ — عباس بن مرادس : أنَّ النبىَّ ﷺ دَعا لأُمتِه عشيَّة يَوم عَرَفة بِالمغْفرةِ فأُجيبَت : إنِّى قَد غَفرتُ لَهم ماخَلا الظَّالم فإنِّى آخذٌ للمظْلومِ منهُ ، قال : أىْ ربِّ إنْ شِئتَ أعطيتَ المظْلومَ من الجنَّة وغَفرتَ للظَّالم ، فلم يُجب عشيَّته فلمَّا أصْبحَ بالمزْدلِفة أعادَ الدُّعاء فأُجيبَ إلَى ماسَأَلَ فضَحكَ ﷺ ، أو قال : تبسَّم فَقال لهُ أبُو بكرٍ وعُمرُ : بأبِى أنْتَ وأُمى إنَّ هذِه لساعةٌ ماكُنتَ تَضحكُ فِيها فَما الَّذى أضْحَككَ ؟ أضْحَكَ اللهُ سِنَّك . قال : إنَّ عدوَّ اللهِ إبليسَ لمَّا عَلم أنَّ اللهَ قدِ استْجابَ دُعائِى وغَفَر لأُمتى أخذَ التُّرابَ فجعلَ يحْثُوهُ علَى رأْسِهِ ويدعُو بالوَيْل والثُّبور فأضْحَكنى مارأيتُ من جَزَعه .
[للقزوينى بمجهول]

٣١٥٤/٤٢ — بلال ، أنَّ النبىَّ ﷺ قالَ لَه غَداةَ جَمْع : يا بلال أسْكتِ

٣١٥٤ — فيه أبو سلمة الحمصى ولا يعرف اسمه وهو مجهول .

الناسَ ، ثمَّ قالَ : إنَّ اللهَ تطوَّل عليْكُم فى جَمْعِكم هذا فَوهبَ مُسِيئكُم لمحْسِنكم وأعطى مُحسِنَكم ماسألَ فادْفعُوا باسْمِ اللهِ . [للقزوينى]

٣١٥٥/٤٣ - طلحة بن عبيد الله بن كريز ، أرسله : أفْضلُ الأيَّام يومُ عَرَفة وإذا وَافقَ يَومَ جُمعةٍ فُهو أفْضلُ مِنْ سَبْعين حجةً فى غيرِ يَومِ جُمْعةٍ ، وأفضلُ الدُّعاءِ دُعاءُ يَوم عَرَفة ، وأفْضلُ ماقلتُه أنَا والنَّبيونَ مِنْ قَبلى : لا إله إلّا اللهُ وحْدَه لا شَرِيكَ لَه . [لرزين]

٣١٥٦/٤٤ - ابن عمر ، رفعه : إذا كانَ عشيَّة عرفَةَ لَم يبْقَ أحدٌ فى قَلْبه مِثقالُ حبَّةٍ منْ خَردلٍ منْ إيمانٍ إلّا غُفِرَ له ، قلتُ : يارسولَ اللهِ لأهْل عَرَفة خاصَّة ؟ قال : بلْ للمسْلِمين عامةٌ . [للكبير بضعف]

٣١٥٧/٤٥ - عبادة بن الصامت : أنَّ النبىَّ ﷺ قالَ يومَ عَرَفة : أيُّها الناسُ إنَّ اللهَ تعالَى تطوَّل عَليْكُم فى هٰذا اليَوْم فَغفَر لَكُم إلّا التَّبعاتِ فيما بَينكُم.ووهَبَ مُسيئكُم لمحْسنِكم وأعْطَى محسنكم ماسألَ ، فادْفَعوا ، فلمَّا كانَ بجمْعٍ قال : إنَّ اللهَ قد غَفَر لصَالِحيكم وشَفَع لِصالِحيكم فى طَالِحيكُم تنزلُ الرَّحمةُ فتعمُّهم ثمَّ تفرَّق المغْفرةُ فى الأرْضِ فتَقعُ علَى كلِّ تائبٍ ممَّن حَفظَ لِسانَه ويدَهُ ، وإبليسُ وجنُوده علَى جَبلِ عَرَفات ينْظُرون مايصنَعُ اللهُ بهِم ، فإذا نَزلتِ المغْفرةُ دَعا هُو وجنُوده بالوَيْل ، ويقولُ : كنتُ أسْتفزُّهم حقباً منَ الدَّهر ثم جاءتِ المغْفرةُ فَغشيْتهم ، فيتفرَّقُون وهُم يدْعُون بالوَيلِ والثُّبور . [للكبير برجل لم يسم]

٣١٥٨/٤٦ - أنس ، رفعه : إنَّ اللهَ تطوَّل علَى أهلِ عَرَفات يُباهى بِهُم الملائكةَ يقولُ : ملائِكتِى انظُروا إلَى عبادِى شُعثاً غُبراً أقبلُوا يضْربُون إلىَّ منْ كلِّ فجٍّ عميقٍ فأُشهِدكُم أنِّى قد أجبْتُ دُعاءهُم وشفَّعت رغْبتُهم ووهبتُ مُسيئَهم لمحْسِنِهم وأعطيتُ مُحسِنيهم جميعَ ماسألُونى غير التبعات التى بينهم ، فإذا أفاض القوم إلى جمع ووقفوا وعادوا فى الرغبة والطلب إلى الله فيقولُ : ياملائِكتِى

٣١٥٦ - فيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف جدا .

٣١٥٨ - فيه صالح المرى وهو ضعيف .

عبادِى وقَفوا فعادُوا فى الرَّغبةِ والطَّلب فأُشهِدكم أنِّى قد أجبتُ دُعاءهم وشفَّعت رغْبتَهم ووهبْتُ مُسيئَهم لمحْسِنهم وأعطيتُ مُحسنيهم جَميعَ ما سألُونى ، وتكفَّلتُ عنهم التَّبعات التى بينَهم . [للموصلى بضعف]

٣١٥٩/٤٧ – ابن عمر : أنَّ النبىَّ ﷺ أتاه فى مَسجدِ منًى رجلٌ منَ الأنْصار ورجلٌ من ثَقيفٍ فَقالا : يارسُولَ اللهِ جئْنا نسْألُكَ ، فقال : إن شِئتما أخْبرتُكما بما جِئتما تَسألانى عنهُ ، وإنْ شئتما أمسكُ وتسألانى ؟ فقالا : أخْبرنا يارسولَ اللهِ . فقَال للأنصارى : جئتَنى تسْألِنى عَنْ مَخرجكَ مِن بَيتكَ تؤمُّ البيتَ الحرامَ ومالَكَ فيهِ ، وعَن ركْعتيكَ بعدَ الطَّواف ومالكَ فِيهمَا ، وعنْ طَوافِك بينَ الصَّفا والمرْوةِ ومالَكَ فيهِ ، وعنْ وقُوفِك عشيَّة عَرَفة ومالَكَ فيهِ ، وعن رَمْيك الجِمارَ ومالَكَ فيهِ ، وعنْ نحْرِك ومالكَ فيهِ ، وعن حَلْقك رأْسكَ ومالكَ فيهِ ، وعنْ طَوافكَ بالبَيْت بعد ذٰلكَ ومالكَ فيهِ . فقالَ : والَّذى بعثكَ بالحقِّ لَعنْ هذا جئتُ أسْألكَ ، قال : فإنَّك إذا خَرجْتَ مِن بيْتِك تؤمُّ البيتَ الحرامَ لا تَضعُ ناقَتك خفًّا ولا ترْفعهُ إلَّا كتَب اللهُ لَك به حسنةً ومحا عَنْك خطيئةً ، وأما رَكْعتاكَ بعدَ الطَّوافِ كعِتقِ رقَبةٍ منْ بَنى إسْماعيلَ ، وأما طَوافكَ بالصَّفا والمرْوَة كعِتقِ سَبعينَ رقبةً ، وأما وقُوفكَ عشيَّة عرفَة فإنَّ الله تعالى يهْبطُ إلَى سماءِ الدُّنيا فَيباهِى بكُم الملائكة ، يقولُ : عِبادِى جاءُونى شعْثاً وغُبراً من كلِّ فجٍّ عميقٍ يرجُون جنَّتى فلَو كانَتْ ذنُوبُكم كعدَد الرَّملِ أو كَقَطر المطَر وزبَدِ البَحْر لَغفرتُها ، أفيضُوا عِبادِى مغْفوراً لكم ولمنْ شفَعتُم لَه ، وأمَّا رميكَ الجِمارَ فلكَ بكلِّ حصاةٍ رَميتها تَكفيرُ كبيرةٍ منَ الموبقاتِ ، وأمَّا نحركَ فمدخورٌ لكَ عندَ ربِّك ، وأما حِلاقُك رأسَكَ فلكَ بكلِّ شعرةٍ حَلقتها حسنةٌ وتمحَى عنْكَ بها خَطيئةٌ ، وأما طَوافكَ بالبيْت بعدَ ذلكَ فإنَّك تطُوف ولا ذَنبَ لكَ ، يأتِى مَلكٌ حتَّى يضَع يَديهِ بين كَتفيْك فيقولُ : اعْملْ فِيما يُسْتقبلُ قد غُفرَ لكَ ما مَضَى . [للبزار والكبير]

السفرُ وآدابُه والركوبُ والارتداف

١/٣١٦٠ – كعب بن مالك : قلمَّا كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يخرجُ فى سفرٍ إلا يَوْم الخميسِ . [لأبى داود]

٢/٣١٦١ – صخر بن وداعة الغامدى ، رفعه : اللّهم بارك لأُمتى فى بُكورِها . وكانَ إذا بَعثَ سريَّة أو جيشاً بعثهُم من أوَّل النَّهار ، وكانَ صخرٌ تاجراً فكان يبعَثُ تجارتهُ أوَّل النَّهار فأثرَى وكثرَ مالهُ . [لأبى داود والترمذى]

٣/٣١٦٢ – ابن عباس : بعثَ النبىُّ ﷺ عبدَالله بنَ رواحةَ فى سريَّةٍ فوافَقَ ذلك اليَوْم يَوم الجمعَة فَغدا أصحابُه فقالَ : أتخلَّف فأُصلِّى مع النَّبى ﷺ ثمَّ ألْحقهُم ، فلمَّا صلَّى معهُ ﷺ رآهُ فقالَ : مامنعَكَ أنْ تغدوَ مَع أصْحابك ؟ فقالَ : أردْتُ أنْ أُصلِّى مَعَك ثمَّ أَلْحقهُم ، فقالَ : لَوأنْفقتَ ما فى الأَرْضِ ماأدْركتَ فَضْل غدوتهم . [للترمذى]

٤/٣١٦٣ – ابن عمر ، رفعه : لَو أنَّ الناسَ يعلمُون منَ الوَحْدة ماأعْلم ما سارَ راكبٌ بليلٍ وحْدَه . [للبخارى والترمذى]

٥/٣١٦٤ – سعيد بن المسيب ، أرسلَه : الشَّيطانُ يهمُّ بالواحِد وبالاثْنينِ فإذَا كانُوا ثلاثةً لم يهمّ بِهِم . [لمالك]

٦/٣١٦٥ – أسلم : خرجتُ فى سَفرٍ فلمَّا رجعتُ قالَ لى عُمَر : مَنْ صَحبتَ ؟ قلتُ : صحبتُ رجلًا منْ بَكر بن وائلٍ ، فقالَ عمر : أما سَمعتَ قَولَ رسُولِ اللهِ ﷺ : أَخُوكَ البكرىّ فلا تأمنْهُ . [للأوسط بضعف]

٧/٣١٦٦ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : الرَّاكبُ شيطانٌ والرَّاكبانِ شَيْطانان والثَّلاثة ركبٌ . [لمالك وأبى داود والترمذى]

٣١٦١ – فى إسناده عمارة بن حديد ، مجهول .

٣١٦٢ – فى إسناده الحجاج بن أرطاة وقد ضعفه الجمهور .

٣١٦٥ – فيه أسلم وأبوه وهما ضعيفان .

٣١٦٧/٨ — أبو سعيد ، رفعه : إذا خَرجَ ثلاثةٌ : فى سفرٍ فَليؤَمِّروا أحَدَهم .
[لأبى داود]

٣١٦٨/٩ — أبو هريرة ، رفعه : إذا سافَرتُم فى الخِصْبِ فأَعْطوا الإبلَ حظاً منَ الأرْضِ ، وإذا سافَرتُم فى الجدْب فأسْرعُوا عَليها السَّير وبادِرُوا نِقْيهَا وإذا عَرَّستُم فاجْتنِبُوا الطَّريق فإنَّها طُرق الدَّواب ومأوَى الهوامِّ باللَّيل .
[لمسلم والترمذى وأبى داود]

٣١٦٩/١٠ — وله عن جابر ، وزاد : ولا تَعدُوا المَنازِلَ .

٣١٧٠/١١ — وللموصلى نحوه ، وزاد : وإذا تَغوَّلت لَكم الغِيلانُ فبادِرُوا الأذانَ ولا تُصلُّوا على جَوَادِّ الطَريقِ ولا تنْزِلوا عَليها فإنَّها مأْوى الحيَّاتِ والسِّباع .

٣١٧١/١٢ — عبد الرحمن بن عائذ أرسله : ثلاثةٌ لا يُحبُّهم اللهُ : رجلٌ نزلَ بيتاً خرباً ، ورجلٌ نزلَ علَى طريقِ السَّيلِ ، ورجلٌ أرْسلَ دابَّته ثم جَعَل يدْعو اللهَ أنْ يحبِسَها .
[للكبير بلين]

٣١٧٢/١٣ — أنس ، رفعه : عَليْكُم بالدُّلجةِ فإنَّ الأرْضَ تُطْوى باللَّيل .

٣١٧٣/١٤ — أبو ثعلبة الخشنى : كانَ الناسُ إذا نَزَل رسولُ اللهِ ﷺ منزلًا تفرَّقوا فى الشِّعاب والأوْديةِ فقالَ ﷺ : إنَّ تفرُّقكم فى هٰذه الشِّعاب والأوْديةِ إنَّما ذٰلكم من الشَّيطانِ ، فلَم ينْزِلُوا بعدَ ذٰلكَ إلَّا انْضمَّ بعضُهم إلى بَعضٍ حتَّى يُقال لَو بُسطَ عَليهم ثوبٌ لَعمَّهم .
[هما لأبى داود]

٣١٧٤/١٥ — أبو قتادة : كانَ النبىُّ ﷺ إذا كانَ فى سَفرٍ فعرَّس باللَّيل اضْطجعَ علَى يمِينِه وإذا عَرَّس قُبيل الصُّبح نَصب ذِراعهُ ووضَع رأْسهُ علَى كفِّه .
[لمسلم]

٣١٧٥/١٦ — سهل بن معاذ الجهنى ، عن أبيه قال : غزوتُ معَ رسولِ اللهِ

٣١٧١ — فيه صدقة بن عبد الله السمين ، ضعيف .

٣١٧٥ — فيه سهل بن معاذ ، ضعيف وإسماعيل بن عياش فيه مقال .

ﷺ فضيَّقَ الناسُ المنازِلَ وقطَعُوا الطَّرِيقَ فبعَثَ مُنادياً فنادَى فى الناسِ : مَنْ ضيَّق منْزِلًا أَوْ قَطع طَرِيقاً فَلَاجِهادَ لَه .

١٧/٣١٧٦ – أنس : كنا إذا نَزلْنا منزِلًا لا نُسبِّح حتَّى تُحلّ الرِّحال .

[هما لأبى داود]

١٨/٣١٧٧ – أبو سعيد : بينما نحنُ فى سَفرٍ معَ النبىِّ ﷺ إذا رجلٌ علَى راحلةٍ فَجعلَ يصْرِفُ بَصره يَميناً وشِمالا ، فقال رسول اللهِ ﷺ : منْ كانَ معهُ فَضلُ ظهرٍ فلْيعُد به علَى مَنْ لاظَهْر لَه ومنْ كانَ لهُ فضلٌ مِن زادٍ فلْيعُد به علَى من لَازادَ له ، فذكَرَ من أصْنافِ المالِ ماذكرهُ حتَّى رأيْنا أنَّه لاحقَّ لأحدٍ منَّا فى فَضْل .

[لمسلم وأبى داود]

١٩/٣١٧٨ – جابر ، رفعه : يامَعشَر المهاجِرينَ والأنْصَار ، إنَّ مِن إخْوانِكم قَوماً لَيسَ لَهم مالٌ فلْيضمّ الرَّجلُ إليه الرَّجلَ والرَّجلينِ وما لَأحدِنا فضلُ ظَهْر ، فضمَمْت إلىَّ اثنينِ نعْتقبُ الكُل علَى بعيرٍ .

٢٠/٣١٧٩ – وعنه : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يتخلَّف فى المسيرِ فَيزجِى الضَّعيفَ ويُردفُ ويدْعُو لَهُم .

[هما لأبى داود]

٢١/٣١٨٠ – ابن عمر ، رفعه : سَفرُ المرأةِ مَع عَبْدها ضَيعةٌ .

[للبزار والأوسط بضعف]

٢٢/٣١٨١ – أبو هريرة رفعه : لا يحلُّ لامرأةٍ تؤْمنُ باللهِ واليوْمِ الآخِرِ أنْ تسافِر مَسيرةَ يومٍ ولَيلةٍ وليسَ مَعَها ذُو حُرْمةٍ .

[للستة إلا النَّسائى]

٢٣/٣١٨٢ – ومن رواياته : مَسيرةُ يومٍ ومَسيرةُ ليلةٍ ومَسيرةُ بريدٍ ومَسيرةُ ثلاثٍ .

٢٤/٣١٨٣ – وللشَّيخين عن أبى سعيد : لاتسافِرُ المرأةُ يَومينِ منَ الدَّهر إلَّا ومَعَها ذُو مَحرْم منْها أوْ زَوْجُها .

٣١٨٠ – فى إسناده بزيع بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم .

٣١٨٤/٢٥ – وعنه ، رفعه : لا تَصْحب الملائكةُ رِفقةً فِيها كلْبٌ ولا جَرَس .

٣١٨٥/٢٦ – وفى روايةٍ : الجَرَسُ مَزاميرُ الشَّيطان .

٣١٨٦/٢٧ – وفى أخرى : لا تَصْحب الملائكةُ رِفقةً فيها جِلْد نَمِرٍ .
[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٣١٨٧/٢٨ – أبو بشير الأنصارى ، قال أبو داود : ثنا القَعنبىٌّ ، عن مالك ، عن عبدِ الله ابن أبى بَكر بن حزم ، عن عبَّاد بن تَميمٍ أنَّ أبا بَشيرٍ الأنْصارىّ أخبره : أنَّه كانَ معَ رسُول اللهِ ﷺ فى بعْضِ أسْفارِه فأرسَلَ ﷺ رسُولا قالَ عبد الله ابن أبى بكر : حسبتُ أنهُ قالَ : والناسُ فى مَبِيتهم : لا يَبقينَّ فى رقبةِ بَعيرٍ قلادةٌ مِنْ وَتَر ولا قِلادةٌ إلا قُطِعتْ .

[قال مالك : أَرَى ذلكَ من أجْلِ العَين ، قلت : كَتبتهُ مِن أبى داود ليعلم به ما فى الأصل لعباد بن تميم فى كتاب الزينة للشيخين والموطأ وأبى داود فإنه سقط من نسخة الأصل لفظة قال بعد رسولا فأوهم أن عبد الله بن أبى بكر هو الرسول وليس كذلك فالظاهر أن إسقاط قال عمل قلم المصنف فتبعه الكتبة والله أعلم]

٣١٨٨/٢٩ – أبو هريرة ، السَّفر قطعةٌ من العَذَاب يمنَعُ أحدَكُم طعامَه وشَرابهُ ونَومه فإذا قَضَى أحدُكم نهمته مِن سَفرهِ فلْيعجِّل إلَى أهْلِه . [لمالك والشيخين]

٣١٨٩/٣٠ – جابر ، رفعه : إذا طَال أحدُكم الغيبةَ فلا يَطرقنَّ أهْلهُ ليلًا .
[للشيخين]

٣١٩٠/٣١ – وعنه ، رفعه : لا تلجُوا علَى المغيَّبات فإنَّ الشَّيطان يَجْرى مِنْ أحدِكُم مجْرى الدَّم ، قلنا : ومنْكَ ؟ قالَ : ومنِّى ، ولٰكن اللهَ أعاننى عَليهِ فأسْلم ، قال ابن عيينة : معنَى أسْلَم أى أسْلم أنا منْهُ فإنَّ الشَّيطان لا يُسْلم ، والمغيَّبات جَمعُ مغيَّبةٍ وهى الَّتى زوْجُها غائبٌ . [للترمذى]

٣١٩١/٣٢ – ابن عمر : أنَّ النبىَّ ﷺ كانَ إذا قَدِمَ باتَ بالمعَرس حتَّى يغْتدِى . [لأبى داود]

٣١٩٢/٣٣ – ابن عباس : أنَّ النبيَّ ﷺ نَهاهُم أنْ يطْرقُوا النِّساءَ لَيلًا فَطَرق رجُلانِ بَعْد نهيِهِ فوجَدَ كلٌّ واحدٍ منْهُما مَعَ امْرأَتِه رَجُلًا . [للترمذى]

٣١٩٣/٣٤ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لاتَرْكَب البحْرَ إلّا حاجاً أوْ معْتمراً أوْ غازياً فى سَبيلِ اللهِ فإنَّ تحتَ البَحْر ناراً وتحتَ النارِ بَحْراً .
[لأبى داود]

٣١٩٤/٣٥ – مطرف قال : لابأسَ بالتِّجارةِ فى البَحْر وماذَكرهُ اللهُ إلّا بحقٍّ : ﴿ وتَرَى الفُلْك فيهِ مَوَاخِر لَتبتَغُوا مِنْ فَضْله ﴾ . [لرزين]

٣١٩٥/٣٦ – أبو عمران ، سألتُ جابراً : هَلْ كنتم تسخِّرونَ العَجَم ؟ قال : كُنَّا نسخِّرهم من قريةٍ إلى قَريةٍ يدلُّونا الطَّريقَ ثمَّ نُخلِّيهم . [للكبير]

٣١٩٦/٣٧ – ابن عباس ، رفعه : إنَّ لإبْليسَ مَردةً مَنَ الشَّياطِين يقُول لَهُم : عَلَيْكم بالحجازِ والمجاهِدِين فأضِلُّوهم عَنِ السَّبيل . [للكبير بضعف]

٣١٩٧/٣٨ – أنس : أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا صلَّى الفَجْر فى السَّفر مشَى .
[للأوسط بلين]

٣١٩٨/٣٩ – أبو سعيد حجَّ النبيُّ ﷺ وأصحابُه مُشاةً من المدِينةِ إلى مكَّة وقالَ : ارْبطُوا أوْساطَكم بأُزرِكم ومشَى خَلْط الهَرْوَلة . [للقزوينى بضعف]

٣١٩٩/٤٠ – أبو هريرة ، رفعهُ : إذا حَملْتم فأخِّروا الحْملَ فإنَّ الرِّجلَ مُوثقةٌ واليدَ معلقةٌ .
[للبزار والأوسط]

٣٢٠٠/٤١ – وعنه ، رفعه : إذا أرادَ أحدٌ مِنْكُم سفراً فلْيسلِّم علَى إخْوانِه فإنَّهم يَزيدونَه بدُعائِهِم إلَى دُعائِه خَيْراً .

٣١٩٣ – مجهول الرواة ، قال البخارى : ليس هذا الحديث بصحيح .
٣١٩٦ – فيه نافع بن هرمز ، ضعيف .
٣١٩٧ – فيه محمد بن على المروزى ، وفيه كلام .
٣١٩٨ – حمران بن أعين الكوفى ، ويحيى بن اليمان العجل فيهما مقال .
٣١٩٩ – قيس بن الربيع ، فيه كلام .
٣٢٠٠ – فيه يحيى بن العلاء الجبلي ، ضعيف .

٤٢/٣٢٠١ – ابن عمر ، رفعه : سافِرُوا تصحُّوا وتسْلَموا .

[هما للأوسط بضعف]

٤٣/٣٢٠٢ – وعنه : جاءَ غلامٌ إلى النَّبى ﷺ فقال : إنِّى أُريد الحجَّ ، فمشَى معهُ ﷺ فرفَع رأْسهُ إليهِ فقالَ : ياغلامُ زوَّدك اللهُ التَّقوى ووجَّهك فى الخيرِ وكفَاك الهمَّ ، فلما رجَعَ سلَّم علَى النبىِّ ﷺ فرفَعَ رأسهُ إليهِ وقالَ : ياغلامُ تقبَّل اللهُ حجَّك وكفَّر ذَنْبكَ وأخْلَف نَفَقتك . [للكبير والأوسط بضعف]

٤٤/٣٢٠٣ – عائشة : قدمَ زيدُ بنُ حارِثةَ ورسُولُ اللهِ ﷺ فى بَيتى فأتَى زيدٌ فَقَرع البابَ ، فقامَ إليهِ رسولُ اللهِ ﷺ عُرياناً يجُرُّ ثوبهُ ، واللهِ مارأيتُه عُرياناً قَبْلها ولا بَعْدها فاعْتنقهُ وقبله . [للترمذى]

٤٥/٣٢٠٤ – الشعبى : أنَّ النبىَّ ﷺ تلقَّى جَعفرَ بنْ أبى طالبٍ فالْتزمهُ وقبَّل مابَيْن عَينيهِ .

٤٦/٣٢٠٥ – ابن عمر : أنَّ النبىَّ ﷺ حين أقْبَل من حجَّته ودخَلَ المدينةَ فأناخ علَى بابِ مسْجده ثمَّ دخَله فرَكَع فيهِ ركْعتَين ثمَّ انْصرفَ إلى بيْته قالَ نافع : فكانَ ابنُ عُمرَ كذلكَ يصْنعُ . [هما لأبى داود]

٤٧/٣٢٠٦ – ابن عباس : لمَّا قدِمَ النبىُّ ﷺ مكَّة اسْتقبلهُ أُغيلمةُ بنى عَبدِالمطَّلب فحمَلَ واحداً بينَ يدَيهِ وآخَرَ خَلفهُ .

٤٨/٣٢٠٧ – وفى روايةٍ : ذُكرَ عِنْد عِكْرمةَ شِرارُ الثَّلاثةِ فقالَ : قالَ ابنُ عباسٍ : أتَى النَّبىُّ ﷺ وقَدْ حَمَل قُثماً بيْنَ يديهِ والفَضلَ خلْفهُ أوْ قثماً خلْفهُ والفضلَ بيْنَ يدَيهِ فأيُّهم أشرّ أوْ أيُّهم أخْير . [للبخارى والنَّسائى]

٤٩/٣٢٠٨ – عبد الله بن جعفر ، قال له ابن الزبير : إذْ تلقيْنا النبىَّ ﷺ أنا وأنتَ وابنُ عباسٍ ، قال : نَعَم فَحملَنا وترَكَك . [للشيخين]

٣٢٠١ – فيه عبد الله بن هارون الفروى ، ضعيف .

٣٢٠٢ – فيه مسلمة بن سالم الجهنى ، ضعيف .

٣٢٠٥ – فى إسناده محمد بن إسحاق ، وفيه خلاف .

٣٢٠٩/٥٠ — ولمسلم ، قالَ عبد الله بن جعفر لابن الزبير : أتذْكُر إذْ تلقَّينا النبيَّ ﷺ أنا وأنتَ وابن عباسٍ ؟ قال : نَعَم فَحملَنا وتركَكَ .

٣٢١٠/٥١ — وفى روايةٍ : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا قَدِمَ مِن سَفرٍ تلقَّى بِصبيانِ أهْل بيتِه ، وأنهُ قَدِمَ من سفَر فسبقَ بى إليهِ فحملَنى بينَ يدَيهِ ثمَّ جِيءَ بأحدِ ابنى فاطِمَةَ فَأَرْدفهُ خلْفهُ فأدْخلَنا المدينَة ثلاثةً علَى دابَّة . [ولأبى داود نحوه]

٣٢١١/٥٢ — سلمة بن الأكوع : لَقد قدتُ بالنبىِّ ﷺ والحسنِ والحسينِ بغلتهُ الشَّهْباء حتَّى أدْخلتَهم حُجرتَه ﷺ ، هذا قدَّامه وهذا خَلْفه .

[لمسلم والترمذى]

٣٢١٢/٥٣ — أنس : كنَّا مَع النبىِّ ﷺ مقْفلهُ مِنْ عَسَفان ورسولُ الله ﷺ علَى زاحِلتهِ وقد أرْدفَ صفيَّة بنتَ حُيىّ فَعثرتْ ناقتُه فَصرِعا جَميعاً فاقْتحَم أَبُو طلْحَة فقالَ : يارسولَ الله جَعَلنى اللهُ فداكَ هلَ أصابكَ شَىءٌ ؟ قالَ : لا ولكَن عَليكَ بالمرْأةِ ، فقلَب أبو طلْحةَ ثوباً علَى وجْهه وقصدَ قَصْدها فألْقَى ثَوبهُ عَليها فقامَتِ المرأةُ وأصلْح لَهما مَرْكبهما فرَكبَا واكْتنفَنا النبىُّ ﷺ فلما أشرفْنا على المدِينة قال ، ﷺ : آيبُون تائِبُون عابِدُون لربِّنا حَامِدُون ، فلَم نَزلْ نقُول ذٰلكَ حتَّى دَخَل المدينَة . [للبخارى]

٣٢١٣/٥٤ — أبو المليح ، عن رجل ، قال : كنْتُ رديفَ النبىِّ ﷺ فَعثرتِ الدَّابةِ فقلتُ : تَعسَ الشَّيطانُ فقالَ : لا تقُل تَعسَ الشَّيطان فإنَّك إذا قلتَ تعاظَم حتَّى يكونَ مثلَ البيْتِ ويقُول بقوَّتى ، ولكن قُلْ باسْم الله فإنَّك إذا قُلتَ ذلكَ تَصاغَر حتى يكونَ مِثل الذُّباب . [لأبى داود]

٣٢١٤/٥٥ — عبد الله بن بريدة ، سمعتُ أَبى يقُول : بينما النبىُّ ﷺ يمْشِى جاءَ رجلٌ معهُ حمارٌ فقال : يارسولَ الله ارْكَب ، وتأخَّر الرجلُ ، فقال ﷺ : لا ، أنْتَ أحقُّ بصدَرْ دابَّتكَ منِّى إلَّا أنْ تَجعَله لِى ، قالَ : فإنِّى قد جعلْتهُ لكَ فرَكبَ . [للترمذى وأبى داود]

٣٢١٥/٥٦ – محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمى ، عن أبيه ، رفعه : علَى كلِّ بعيرٍ شيطانٌ فإذا ركبتُموها فسمُّوا اللهَ تعالَى ولاتقْصُروا عَن حاجاتِكُم .
[لأحمد والكبير والأوسط]

٣٢١٦/٥٧ – عقبة بن عامر ، رفعه: ما مِنْ راكبٍ يخلُو فى سَفرِه باللهِ وذِكْره إلّا ردفهُ مَلَك ، ولا يخْلُو بِشعرٍ ونْحوه إلّا ردفهُ شيطانٌ . [للكبير]

٣٢١٧/٥٨ – معاذ بن أنس : أنَّ النبىَّ ﷺ مرَّ على قومٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ ورواحلَ ، فقال لهم : اركَبُوها سالمةً ودعُوها سالمةً ولا تتَّخذُوها كراسىَ لأحادِيثِكُم فى الطُّرقِ والأسْواقِ ، فربَّ مركُوبةٍ خيرٌ منْ راكِبها وأكْثر ذِكْراً للهِ منهُ . [لأحمد]

مواقيت الإحرام ومايحل ويحرم للمحرم

٣٢١٨/١ –ابن عمر ، قال: الحجُّ شَّوال وذُو القعدةِ وعشرٌ مِنْ ذِى الحجَّة .
[للبخارى فى ترجمة]

٣٢١٩/٢ – هشام بن عروة : أنَّ ابنَ الزُّبير أقامَ بمكَّة تِسعَ سِنينَ يهلّ بالحجِّ لهلالِ ذِى الحجَّة ، وعُروة معهُ يفْعُل ذلكَ .

٣٢٢٠/٣ – القاسم بن محمد ، أنَّ عمرَ قال : ياأهْلَ مكَّة ما شأْنُ الناسِ يأْتون شُعثاً وأنتُم مُدَّهنون أهلُّوا إذا رأيتُم الهِلالَ . [هما لمالك]

٣٢٢١/٤ – عطاء : كانَ ابنُ عُمر إذا أتَى متمتِّعاً يُلَبِّى بالحجِّ يَوْم التَّرويةِ إذا صلَّى الظُّهر واستَوى علَى راحِلَته .

٣٢٢٢/٥ – ابن عباس ، قال : مِنَ السُّنةِ أنْ لا تُحرمَ بالحجِّ إلَّا فى أشْهُر الحجِّ .
[هما للبخارى فى ترجمتين]

٣٢٢٣/٦ – وعنه : وقَّت رسولُ اللهِ ﷺ ، لأهْلِ المدينةِ ذَا الحُلَيفةِ ، ولأهْل

٣٢١٧ – قال الذهبى : فيه سهل ، وفيه لين .

الشَّام الجحْفةَ ولأهْلِ نَجْد قَرنَ المنازِل ، ولأهْل اليَمن يَلَمْلم ، قال : فهنَّ لهنَّ ولمنْ أتَى عَليهنَّ من غيرِ أهْلهنَّ لمنْ كانَ يُريدُ الحجَّ والعُمْرة ، فمنْ كانَ دُونهنَّ فمهلّه منْ أهلهِ ، وكذلكَ حتَّى أهْل مكَّة يهلُّون منها .

٣٢٢٤/٧ – وفِي روايةٍ : ومنَ كانَ دُون ذلكَ فمنْ حيثُ أنشأ حتَّى أهْل مكَّة مِنْ مَكةَ . [للستة إلا مالكاً]

٣٢٢٥/٨ – وللقزوينى عن جابر ، وفيه : ومُهل أهْل المشْرِق من ذاتِ عرقٍ ثمَّ أقْبَل بوجْهه للأفُق ثم قال : اللهمَّ أقبلْ بقُلُوبهم .

٣٢٢٦/٩ – عائشة : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وقَّت لأهلِ المدينةِ ذا الحُليفةِ ولأهْلِ الشامِ ومصرَ الجُحْفة ولأهْل العِراقِ ذاتَ عرقٍ ، ولأهلِ اليَمن يَلَملمَ .
[لأبى داود والنَّسائى بلفظه]

٣٢٢٧/١٠ – ابن عباس : وقَّت رسولُ اللهِ ﷺ لأهْلِ المشْرِق العَقِيقَ .
[للترمذى وأبى داود]

٣٢٢٨/١١ – نافع : أنَّ ابَن عُمر أهلَّ مِنَ الفَرْع . [لمالك]

٣٢٢٩/١٢ – مالك ، عن الثِّقة عنده : أنَّ ابنَ عُمر أهَّل بحجَّةٍ مِنْ إيلياءَ .

٣٢٣٠/١٣ – عثمان : كره أنْ يُحرمَ الرَّجُل مِنْ خُراسانَ وكِرْمان .
[للبخارى فى ترجمة]

٣٢٣١/١٤ – ابن عباس ، رفعه : لاتُجاوِز المْوقتَ إلَّا بإحْرامٍ . [للكبير]

٣٢٣٢/١٥ – ابن عمر ، سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ : مايَلْبسُ المحْرمُ ؟ قالَ : لايلْبس المحرمُ القَميصَ ولاالعِمامةَ ولاالبرْنُس ولاالسَّراويلَ ولاثوباً مسَّه ورس ولازَعْفران ولاالخفَّين إلَّاأنْ لايجدَ نَعلينِ فلْيقطعْهُما حتَّى يكونا أسْفَل مِنَ الكَعبينِ . [للستة]

٣٢٢٧ – فيه يزيد بن أبى زياد ، ضعيف باتفاق المحدثين .

٣٢٣١ – فيه خصيف وفيه كلام كثير .

١٦/٣٢٣٣ — وعنه : أنهُ سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ ينْهى النِّساء فى إحْرامهنَّ عنِ القُفَّازين والنِّقابِ ومامسَّ الوَرْس والزَّعفَران مِنَ الثِّياب ، ولْتلبَس بعد ذلكَ ماأحبَّت من ألْوانِ الثِّياب منْ مُعصفرٍ أو خزٍّ أو حُلى أو سَراويلَ أوْ قَميصٍ أوْ خفٍّ . [لأبى داود]

١٧/٣٢٣٤ — ابن عباس ، رفعه : لا بأسَ أنْ يُحرمَ الرجلُ فى ثَوبٍ مصْبوغٍ بزَعفَران قَد غُسلَ فليسَ لَه نَفيْض ولا ردَغٌ . [للموصلى والبزار بضعف]

١٨/٣٢٣٥ — وعنه : كانَ أزواجُ النبىِّ ﷺ يخْتضبنَ بالحنَّاءِ وهنَّ مُحرماتٌ ويلْبسنَ المعصْفَر وهنَّ مُحرماتٌ . [للكبير بلين] .

١٩/٣٢٣٦ — أميمةُ بنت رقيقة : أنَّ أزواجَ النبىِّ ﷺ كنَّ يجْعلنَ عصائبَ فِيها الوَرْس والزَّعفران فيعْصبنَ بها أسافِلِ شُعورهنَّ عنْ جِباههنَّ قبلَ أنْ يحْرمنَ ثمَّ يْحرمنَ كذٰلك . [للكبير]

٢٠/٣٢٣٧ — ابن عباس ، رفعه : مَنْ لم يجدْ إزاراً فليلبَس سَراويلَ ومَن لَم يجدْ نَعلينِ فلْيلبَس خُفَّين . [للستة إلا مالكاً]

٢١/٣٢٣٨ — يحيى بن يحيى : سمعتُ مالكاً وقدْ سُئلَ عمَّا ذُكر عَن رسُولِ اللهِ ﷺ أنهُ قالَ : فمنْ لَم يجدْ إزاراً فلْيلَبس سراويلَ ، يقُول : لَم أسْمَع بهذا ولا أرى أنْ يلبسَ المحرمُ سَراويلَ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبس السَّراويلِ فِيما نَهَى عنه مِن لُبسِ الثِّياب التى لا ينْبغى للمُحرمِ أنْ يلبَسَها ، ولم يستْثنِ فِيها كما استْثنى فى الخفَّين . [للموطأ]

٢٢/٣٢٣٩ — عمر : وقدْ رأى علَى طَلحة ثوباً مصبُوغاً وهُو محرِمٌ فقال : ماهٰذا ؟ قال : إنَّما هُو مدرٌ ، قال : إنَّكم أيُّها الرَّهط أئمةٌ يقْتَدِى بكم الناسُ فلو أنَّ رجلًا رأى هذا الثوبَ لقالَ إنَّ طلحةَ بنَ عُبيدِ الله كانَ يلبسُ الثِّياب المصبَّغة فى الإحرامِ ، فلا تلْبسُوا أيُّها الرهْط من هذِه الثِّياب المصبَّغة . [لمالك]

٣٢٣٤ — فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

٣٢٣٥ — فيه يعقوب بن عطاء ، ضعيف .

٢٣/٣٢٤٠ — يعلى بن أمية : أنَّ رجلًا أتَى النبىَّ ﷺ وهُو بالجُعِرانةِ قد أهلَّ بعُمرةٍ وهُو معصْفرٌ لحيتَهُ ورأسهُ وعليهِ جبَّةٌ فقالَ : يارسُولَ اللهِ أحْرمتُ بعُمرةٍ وأنا كما تَرى ، قال : انْزع عنْكَ الجبة واغْسِل عنكَ الصُّفرة . [للستة]

٢٤/٣٢٤١ — وفى روايةٍ : واصْنَع فى عُمرتكَ ماصنَعْت فى حجَّتِك .

٢٥/٣٢٤٢ — ابن عمر : كانَ يكْرهُ المنْطَقة للمُحْرم .

٢٦/٣٢٤٣ — وعنه : مافَوق الذَّقنِ من الرَّأسِ فَلايخمِّرهُ المحْرمُ .

[هما لمالك]

٢٧/٣٢٤٤ — عائشة : كانَ الرُّكبان يمرُّون بنَا ونحنُ معَ رَسولِ اللهِ ﷺ مُحرماتٌ فإذا حاذُونا سَدلتْ إحْدانا جِلبابَها مِنْ رأسِها علَى وَجهها فإذا جاوَزُونا كَشفْناه . [لأبى داود]

٢٨/٣٢٤٥ — وعنها : كنتُ أطيِّب النبىَّ ﷺ قَبل أنْ يحرمَ ويوْم النَّحر قَبْل أنْ يطوفَ بالبيْتِ بطيبٍ فيهِ مسكٌ . [للستة]

٢٩/٣٢٤٦ — وفى روايةٍ : بذَريرةٍ فى حجَّة الودَاعِ .

٣٠/٣٢٤٧ — وفى أخْرى ، قال ابنُ المنْتَشر : سألتُ ابنَ عُمر عَن الرَّجل يتطيَّب ثمَّ يصْبحُ محرماً ، فقال : ماأُحب أنْ أُصبحَ مُحرماً أنضحُ طِيباً لأنْ أطَّلى بقَطِرانٍ أحبّ إلىَّ منْ أنْ أفعلَ ذلكَ ، فدخلتُ علَى عائشةَ فأخْبرتُها بقَوله فقالت : أنا طيَّبتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنْد إحْرامِه ثمَّ طافَ فى نِسائِه ثمَّ أصبَح مُحرماً ينْضحُ طِيباً .

٣١/٣٢٤٨ — وفى أخْرى : لَقد رأيتُ وبيصَ الطِّيب فى مَفارِق رسُولِ اللهِ ﷺ بَعْد ثلاثٍ .

٣٢/٣٢٤٩ — وعنها : كنَّا نخْرجُ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ إلَى مكَّة فنُضمدُ جِباهَنا بالسكِّ المطيَّب عنْدَ الإحْرامِ ، فإذا عَرقَت إحْدانا سالَ علَى وجْهِها فيراهُ رسُول اللهِ ﷺ فَلا ينْهانا . [لأبى داود] .

٣٢٥٠/٣٣ - عمر : وجدَ ريحَ طيبٍ وهُو بالشَّجرةِ فقالَ : ممَّن رِيح هذا الطِّيب ؟ فقال معاوية : منِّى ، فقال : منْكَ لَعمْر اللهِ ، قال : إنَّما طيَّبتِنى أمُّ حَبيبةَ ياأميرَ المؤْمنينَ ، فقال : عزَمتُ عَليكَ لترجعنَّ فلتغسِلنهُ .

٣٢٥١/٣٤ - ابن عمر : كفَّن ابنهُ واقِداً وماتَ بالجُحفَة مُحرماً وخمَّر رأسهُ ووجْهَهَ وقالَ : لَولا أنَّا حَرَمٌ لطيَّبناهُ . [هما لمالك]

٣٢٥٢/٣٥ - وعنه : أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يدَّهنُ بالزَّيتِ وهُو محرمٌ غير المقتَّت . [للترمذى]

٣٢٥٣/٣٦ - ولرزين : كانَ يدَّهنُ بدُهنٍ غَير مقتَتٍ ، يعنى غَير مُطيبٍ . والقتُّ تَطيُّبُ الدُّهن بالرَّيحان .

٣٢٥٤/٣٧ - ابن عباس : يشمُّ المحرمُ الرَّيحان وينْظُر فى المرآةِ ويَتداوَى بما يأْكلُ الزَّيت والسَّمن . [للبخارى فى ترجمة]

٣٢٥٥/٣٨ - عبد الله بن حنين : أن ابن عبَّاس والمسوَّر بن مخرمةَ اخْتلفا بالأبْواءِ فقالَ ابنُ عباس : يغسلُ المحْرمُ رأسهُ ، وقال المسور : لايغْسلهُ ، فأرْسلنِى ابنُ عباسٍ إلَى أبى أيُّوب الأنصارِىّ فوجدْتُه يغْتَسل بينَ القَرنَين وهُو يستَتِرُ بثوبٍ فسلَّمت عليْهِ فقالَ : مَنْ هٰذا ؟ قلتُ : عبدُالله بن حُنينٍ أرْسلنى ابنُ عباسٍ يسْألَك ، كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يغْسِل رأسهُ وهُو محرمٌ ؟ فوضَعَ يدهُ فى الثَّوب فَطأطَأه حتَّى بدا لى رأْسُه ثمَّ قال لإنسانٍ يصب عليه : اصْبُب ، فصبَّ على رأْسِهِ ثمَّ حرَّك رأسَه بيَديهِ فأقْبل بِهما وأدْبَر ، فقالَ : هكَذا رأيتهُ ﷺ يفْعلُ ، فقال المسور لابن عباس : لاأُماريكَ أبدا . [للستة إلا الترمذى]

٣٢٥٦/٣٩ - خارجة بنْ زيد ، عن أبيه : أنَّ النبىَّ ﷺ تجرَّد لإهْلالِه واغْتَسل . [للترمذى]

٣٢٥٧/٤٠ - ولرزين : أنه اغتسل لإحرامه ولطوافه بالبيت ولوقوفه بعرفة .

٣٢٥٥٢ - فيه فرقد السنجى ، وفيه مقال .

٣٢٥٨/٤١ – ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ لبد رأسه بالغسل .
[للنسائى وأبى داود بلفظه]

٣٢٥٩/٤٢ – ابن عباس قال : لا يدخل المحرم الحمام . [للبخارى فى ترجمة]

٣٢٦٠/٤٣ – وعنه : احتجم النبى ﷺ فى رأسه وهو محرم من وجع بماء يقال له لحى جمل . [للستة إلا مالكا]

٣٢٦١/٤٤ – وللشيخين والنسائى عن عبد الله بن بحينة بلفظ فى وسط رأسه .

٣٢٦٢/٤٥ – أنس : أن النبى ﷺ احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به من وأى كان به . [لأبى داود والنسائى بلفظه]

٣٢٦٣/٤٦ – ابن عمر : لا يحتجم المحرم إلا أن يضطر إليه مما لا بد منه .
[لمالك]

٣٢٦٤/٤٧ – نبيه بن وهب : أن عمر بن عبيد الله اشتكى عينيه وهو محرم وأراد أن يكحلهما فنهاه أبان بن عثمان وأمره أن يضمدهما بالصبر وحدثه عن عثمان عن النبى ﷺ كان يفعله . [لمسلم وأصحاب السنن]

٣٢٦٥/٤٨ – ابن عباس : أن النبى ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم .
[للستة إلا مالكا]

٣٢٦٦/٤٩ – وفى رواية : تزوج ميمونة فى عمرة القضاة .

٣٢٦٧/٥٠ – وفى أخرى : وهما محرمان .

٣٢٦٨/٥١ – وفى أخرى : تزوج بها وهو محرم وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف.قال ابن المسيب : وهم ابن عباس فى تزويج ميمونة وهو محرم .

٣٢٦٩/٥٢ – أبو رافع : تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت أنا الرسول بينهما . [للترمذى]

٣٢٧٠/٥٣ – ميمونة تزوجنى رسول الله ﷺ ونحن حلال بسرف .
[لمسلم أبى داود والترمذى]

٣٢٦٨ – فى إسناده رجل مجهول .

٥٤/ ٣٢٧١ – وفى رواية : تزوج بها وهو حلال وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف ودفنها فى الظلة التى بنى بها فيها .

٥٥/ ٣٢٧٢ – سليمان بن يسار : أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث ورسول الله ﷺ بالمدينة قبل أن يخرج . [لمالك]

٥٦/ ٣٢٧٣ – عثمان ، رفعه : لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب .
[للستة إلا البخارى]

٥٧/ ٣٢٧٤ – وزاد مالك عن ابن عمر موقوفا : ولا يخطب على نفسه ولا على غيره .

٥٨/ ٣٢٧٥ – أبو غطفان المرى : أن أباه تزوج امرأة وهو محرم فرد عمر نكاحه . [لمالك]

٥٩/ ٣٢٧٦ – أبو قتادة : كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب النبى ﷺ فى منزل فى طريق مكة ، ورسول الله ﷺ أمامنا والقوم محرمون وأنا غير محرم عام الحديبية فأبصروا حماراً وحشيا وأنا مشغول أخصف نعلى فلم يؤذنونى وأحبوا لو أنى أبصرته والتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس فأسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت : لهم ناولونى السوط والرمح قالوا : والله لا نعينك عليه فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم إنهم شكوا فى أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معى فأدركنا رسول الله ﷺ فسألناه عن ذلك فقال : هل معكم منه شيء ؟ فقلت : نعم فناولته العضد فأكلها وهو محرم . [للستة]

٦٠/ ٣٢٧٧ – ومن رواياته : فأكلنا من لحمه وخشينا أن نقتطع فطلبت النبى ﷺ أرفع فرسى شأواً وأسير شأواً فلقيت رجلا من بنى غفار فى جوف الليل قلت : أين تركت النبى ﷺ ؟ قال : تركته بتعهن وهو قائل السقيا ، فقلت : يارسول الله إن أصحابك يقرءون عليك السلام ورحمة الله إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانتظرهم ، ففعل قلت : يارسول الله أصبت حمار وحش وعندى منه فاضلة ، فقال للقوم : كلوا وهم محرمون .

٣٢٧٨/٦١ – ومنها : كنا مع النبى ﷺ بالقاحة على ثلاث ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت أصحابى يتراءون شيئاً فنظرت فإذا حمار وحش . الحديث .

٣٢٧٩/٦٢ – ومنها : أنه ﷺ خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة قال : خذوا ساحل البحر حتى نلتقى فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا إلا أبا قتادة فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا .. الحديث .

وفيه : فقال ﷺ : منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ؟ قالوا: لا قال : فكلوا ما بقى من لحمها .

٣٢٨٠/٦٣ – الصعب بن جثامة : أهدى إلى رسول الله ﷺ حماراً وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه ، فلما رأى ما فى وجهه قال : إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم . [للستة إلا أبا داود]

٣٢٨١/٦٤ – وفى رواية : قال ابن عباس إن الصعب بن جثامة أهدى للنبى ﷺ رجل حمار وحش يقطر دماً وهو بقديد محرم فردها عليه .

٣٢٨٢/٦٥ – جابر ، رفعه : صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم . [لأصحاب السنن]

٣٢٨٣/٦٦ – البهزى : أن النبى ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحش عقير فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتى صاحبه ، فجاء البهزى وهو صاحبه إلى النبى ﷺ فقال : يارسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر النبى ﷺ أبابكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالأثاية بين الروثية والعرج إذا ظبى حاقف فى ظل وفيه سهم فزعم أن النبى ﷺ أمر رجلا يقف عنده ولا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه . [لمالك والنسائى]

٣٢٨٤/٦٧ – أبو هريرة : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى حج أو عمرة فاستقبلنا رجل من جراد فجعلنا نضربه بأسياطنا وقسينا فقال ﷺ كلوه فإنه من صيد البحر . [للترمذى وأبى داود]

٣٢٨٤ – قال أبو داود : أبو مهزم ضعيف ، وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان بصرى متروك .

٣٢٨٥/٦٨ - أبو بكر : أنه خرج حاجا مع رسول الله ﷺ وسلم حجة الوداع ومعه امرأته أسماء بنت عميس الخثعمية فلما كانوا بذى الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبى بكر فأتى أبو بكر النبى ﷺ فأخبره . فأمره أن يأمرها أن تغتسل ثم تهل بالحج وتصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف بالبيت . [للنسائى]

٣٢٨٦/٦٩ - ابن عمر ، قال : الحائض تهل بالحج والعمرة وتشهد المناسك كلها غير أنها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تقرب المسجد حتى تطهر . [لمالك]

٣٢٨٧/٧٠ - ابن عباس ، رفعه : النفساء والحائض إذا أتتا على الميقات تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت .
[لأبى داود والترمذى]

٣٢٨٨/٧١ - عائشة : وسئلت عن المحرم يحك جسده قالت : نعم فليحككه وليشتد . لو ربطت ولم أجد إلا رجلى لحككت . [لمالك]

٣٢٨٩/٧٢ - أسماء بنت أبى بكر : خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجا حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله ﷺ ونزلنا وجلست عائشة إلى جنب رسول الله ﷺ وجلست إلى جنب أبى ، وكانت زمالة رسول الله ﷺ وزمالة أبى بكر واحدة مع غلام لأبى بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه فطلع عليه وليس معه بعيره فقال له : أين بعيرك ؟ قال أضللته البارحة قال أبو بكر : بعير واحد تضله . وطفق يضربه ورسول الله ﷺ يتبسم ويقول : انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع . وما يزيد على ذلك ويتبسم . [لأبى داود]

٣٢٩٠/٧٣ - ربيعة بن عبد الله: أنه رأى عمر يقرد بعيراً له فى طين بالسقيا وهو محرم .

٣٢٨٧ - فى إسناده خصيف بن عبد الرحمن الحرانى قال المنذرى وقد ضعفه غير واحد . وقال فى التقريب صدوق سيىء الحفظ خلط بآخرة ورمى بالإرجاء .

٣٢٩١/٧٤ — نافع : كان ابن عمر يكره أن ينزل المحرم حلمة أو قراداً عن بعيره . [هما لمالك]

٣٢٩٢/٧٥ — أبو برزة : سألوا رسول الله ﷺ عن رجل أقلف أيحج بيت الله ؟ قال : لا ، نهانى الله عن ذلك حتى يختتن . [للموصلى]

٣٢٩٣/٧٦ — أبو أمامة ، عمن رأى رسول الله ﷺ راح إلى منى يوم التروية إلى جانبه بلال بيده عود عليه ثوب يظل به على رسول الله ﷺ .
[لأحمد وللكبير نحو]

الإحرام وإفساده وجزاء الصيد

٣٢٩٤/١ — جابر : أن رسول الله ﷺ لما أراد الحج أذن فى الناس فاجتمعوا فلما أتى البيداء أحرم . [للبخارى والترمذى]

٣٢٩٥/٢ — أنس : أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالبيداء ثم ركب وصعد جبل البيداء وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر . [لأبى داود والنسائى]

٣٢٩٦/٣ — سعد : أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ طريق الفرع أهل إذا استقلت به راحلته وإذا أخذ طريق أحد أهل إذا أشرف على جبل البيداء .
[لأبى داود]

٣٢٩٧/٤ — ابن عمر : بيداؤكم هذه التى تكذبون على رسول ﷺ فيها ماأهل رسول الله ﷺ وسلم إلا من عند المسجد .

٣٢٩٨/٥ — وفى رواية : ماأهل إلا من عند الشجرة حين قام به بعيره .

٣٢٩٩/٦ — وفى أخرى : كان ﷺ إذا وضع رجله فى الغرز واستوت به راحلته قائمة أهل من عند مسجد ذى الحليفة . [للستة]

٣٣٩٦ — فى إسناده محمد بن إسحاق بن يسار .

٧/٣٣٠٠ — ابن جبير : قلت لابن عباس : ياأباالعباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ فى إهلاله حين أوجب ، فقال : إنى لأعلم الناس بذلك إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله ﷺ حاجا فلما صلى بمسجده فى ذى الحليفة ركعتيه أوجب فى مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا : إنما أهل حين استقلت به ناقته ثم مضى فلما علا على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء ، وأيم الله لقد أوجب فى مصلاه وأهل حين استقلت به ناقته وأهل حين علا على شرف البيداء ، قال ابن جبير : فمن أخذ بقول ابن عباس أهل فى مصلاه إذا فرغ من ركعتيه . [لأبى داود]

٨/٣٣٠١ — نافع : أن ابن عمر كان إذا صلى الغداة بذى الحليفة أمر براحلته فرحلت ثم ركب حتى استوت به استقبل القبلة قائماً ثم يلبى ثم إذا بلغ الحرم أمسك حتى إذا أتى ذا طوى بات به فيصلى به الغداة ثم يغتسل ، وزعم أن النبى ﷺ فعل ذلك . [لمالك والشيخين]

٩/٣٣٠٢ — ابن عباس ، رفعه : يلبى المقيم أو المعتمر حتى يستلم الحجر . [لأبى داود والنسائى]

١٠/٣٣٠٣ —ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يهل ملبياً يقول:لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ، لا يزيد على هذه الكلمات .

١١/٣٣٠٤ — وفى رواية : وكان ابن عمر يزيد فيها:لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء إليك والعمل .

٣٣٠٠ — فى إسناده خصيف بن عبد الرحمن الحرانى وهو ضعيف .

٣٣٠٢ — فى إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة .

١٢/٣٣٠٥ - وفى أخرى : لبيك لبيك لبيك (ثلاث مرات) .

٣٣٠٦ - وفى أخرى : كان عمر يهل بإهلال النبى ﷺ يقول : لبيك اللهم لبيك وسعديك والخير فى يديك لبيك والرغباء إليك والعمل .[للستة]

١٣/٣٣٠٧ - جابر : أهل رسول الله ﷺ ، فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر قال : والناس يزيدون: ذا المعارج ونحوه من الكلام ، والنبى ﷺ يسمع ولا يقول شيئاً . [لأبى داود]

١٤/٣٣٠٨ -أبو هريرة : كان من تلبية رسول الله ﷺ : لبيك إله الحق .
[للنسائى]

١٥/٣٣٠٩ - ابن عباس ، قال : كانت تلبية موسى لبيك عبدك وابن عبدك ، وتلبية عيسى لبيك عبدك وابن أمتك ، وتلبية النبى ﷺ لبيك لاشريك لك .
[للبزار بلين]

١٦/٣٣١٠ - عمرو بن معد يكرب : لقد رأيتنا فى الجاهلية ونحن إذا حججنا البيت نقول :

هذى زبيد قد أتتك قسرا ... تغدو بها مضمرات شزرا
يقطعن خبتا وجبالا وعرا ... قد تركوا الأصنام خلوا صفرا

ونحن اليوم نقول كما علمنا رسول الله ﷺ : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك .

[للبزار والطبرانى]

١٧/٣٣١١ - خزيمة بن ثابت : كان النبى ﷺ إذا فرغ من تلبيته سأل الله مغفرته ورضوانه واستعتقه من النار . [للكبير بلين]

٣٣١٠ - فيه شرقى بن قطامى وهو ضعيف .

٣٣١١ - فى إسناده صالح بن محمد بن أبى زائدة وهو مدنى ضعيف . وفيه أيضاً إبراهيم بن أبى يحيى وفيه مقال .

١٨ / ٣٣١٢ –السائب بن خالد ، رفعه : جاءنى جبريل فقال لى: يا محمد مر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية . [لمالك وأصحاب السنن]

١٩ / ٣٣١٣ – ابن عباس : كان المشركون يقولون : لبيك لا شريك لك ، فيقول رسول الله ﷺ : ويلكم قد قد ، فيقولون : إلا شريك هو لك ، تملكه وما ملك . يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت . [لمسلم]

٢٠ / ٣٣١٤ – مالك : بلغنى أن عمر وعليا وأبا هريرة سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج فقالوا : ينفذان بوجههما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما حج قابل والهدى ، وقال على : إذا أهلا بالحج من عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجهما .

٢١ / ٣٣١٥ – عكرمة : لا أظنه إلا عن ابن عباس:الذى يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر ويهدى .

٢٢ / ٣٣١٦ – أبو الزبير : أن عمر قضى فى الضبع بكبش وفى الغزال بعنز وفى الأرنب بعناق وفى اليربوع بجفرة . [وللموصلى نحوه عن عمر مرفوعا]

٢٣ / ٣٣١٧ – يحيى بن سعد : أن رجلا جاء إلى عمر فسأله عن جرادة قتلها وهو محرم فقال عمر لكعب : تعال حتى نحكم. فقال كعب : درهم . فقال عمر لكعب : إنك لتجد دراهم لتمرة خير من جرادة .

٢٤ / ٣٣١٨ – ابن سيرين : قال رجل لعمر : أجريت أنا وصاحب لى فرسين نستبق إلى شفرة ثنية فأصبنا ظبياً ونحن محرمان فما ترى ؟ فقال عمر لرجل إلى جنبه : تعال نحكم فحكما عليه بعنز فولى الرجل وهو يقول : هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم فى ظبى حتى دعا رجلا ، فدعاه عمر فقال : هل تقرأ المائدة ؟ قال : لا ، قال : فهل تعرف هذا الرجل الذى حكم ؟ قال : لا . قال : لو أخبرتنى أنك تقرؤها لأوجعتك ضربا ، ثم قال : إن الله تعالى قال فى كتابه : يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة ، وهذا عبد الرحمن بن عوف . [هى لمالك]

الإفراد والقران والتمتع وفسخ الحج

١/٣٣١٩ – عائشة : أن رسول الله ﷺ أفرد الحج . [للستة إلا البخارى]

٢/٣٣٢٠ – ابن عمر : أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مفرداً .
[لمسلم والترمذى]

٣/٣٣٢١ – وعنه ، قال : افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر فى غير أشهر الحج . [لمالك]

٤/٣٣٢٢ – جابر وأبو سعيد : قدمنا مع النبى ﷺ ونحن نصرخ بالحج صراخا . [لمالك]

٥/٣٣٢٣ – جابر : أن النبى ﷺ قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافا واحداً . [للترمذى والنسائى]

٦/٣٣٢٤ – أنس : سمعت النبى ﷺ يلبى بالحج والعمرة جميعا . قال بكر : فحدثت بذلك ابن عمر فقال : لبى بالحج وحده : فلقيت أنسا فقال : ما تعدونا إلا صبيانا سمعت رسول الله ﷺ يقول: لبيك عمرة وحجا .

[للستة إلا مالكا]

٧/٣٣٢٥ – أبو وائل ، قال : قال الضبى بن معبد : كنت رجلا أعرابيا نصرانيا فأسلمت فأتيت رجلا من عشيرتى يقال له هذيم بن ثرملة فقلت : ياهناه إنى حريص على الجهاد ، وإنى وجدت الحج والعمرة مكتوبين علىَّ فكيف لى بأن أجمع بينهما ؟ فقال : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، فأهللت بهما فلما أتيت العذيب لقينى سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما معا فقال أحدهما للآخر : ما هذا بأفقه من بعيره فكأنما أُلقِىَ علىَّ جبلٌ أتيت عمر فقلت له ذلك فقال : هديت لسنة نبيك ﷺ . [لأبى داود والنسائى]

٨/٣٣٢٦ – ابن عمر ، رفعه : من أحرم بالحج والعمرة أجزأه طواف واحد وسعى واحد منهما حتى يحل منهما جميعاً . [للترمذى]

٣٣٢٧/٩ - وللنسائي : أن ابن عمر قرن الحج والعمرة فطاف طوافا واحدا وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله .

٣٣٢٨/١٠ - نافع ، عن ابن عمر : وقد قال له ابناه عبد الله وسالم حين نزول الحجاج لقتال ابن الزبير : لا يضرك أن لا تحج العام فإنا نخشى أن يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت ، فقال : إن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه ، حين حالت قريش بينه وبين البيت،أشهدكم أني قد أوجبت عمرة فانطلق حتى إذا أتى ذا الحليفة فلبى بالعمرة ثم سار حتى إذا كان بظهر البيداء قال ماأمرهما إلا واحد إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي ، فانطلق حتى ابتاع بقديد هديا ثم طاف لهما طوافا واحدا .

٣٣٢٩/١١ - وفي رواية : فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شيء حرم عليه حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى أنه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول ، وقال : كذلك فعل رسول الله ﷺ . [للشيخين والموطأ والنسائي]

٣٣٣٠/١٢ - علي ، قال ابن المسيب : اجتمع علي وعثمان بعسفان فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة فقال له علي:ما تريد إلى أمر فعله النبي ﷺ تنهى الناس عنه . فقال عثمان : دعنا عنك . قال : إني لا أستطيع أن أدعك ، فلما رأى ذلك أهل بهما جميعا . [للشيخين]

٣٣٣١/١٣ - وللنسائي : أن عثمان كان ينهى عن المتعة وأن يجمع بين الحج والعمرة فقال علي : لبيك بحجة وعمرة معاً . فقال : أتفعلها وأنا أنهى عنها ؟ فقال : لم أكن لأدع سنة رسول الله ﷺ لأحد من الناس .

٣٣٣٢/١٤ - وله في أخرى : حج علي وعثمان فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن التمتع فقال : إذا رأيتموه قد ارتحل فارتحلوا.فلبى علي وأصحابه بالعمرة فلم ينههم عثمان فقال علي : أخبر أنك تنهى عن التمتع ؟ قال : بلى ، قال علي : ألم تسمع رسول الله ﷺ تمتع ؟ قال : بلى .

١٥ / ٣٣٣٣ - ولمسلم : قال ابن شقيق : كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان على يأمر بها فقال عثمان لعلى كلمة فقال على : علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، قال : أجل ولكنا كنا خائفين .

١٦ / ٣٣٣٤ - أبو نضرة : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها فذكرته لجابر فقال : على يدى دار الحديث ، تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر قال إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء وأن القرآن قد نزل منازله فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله وأبتوا نكاح هذه النساء فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة . [لمسلم]

١٧ / ٣٣٣٥ - قال الحميدى،ولمسلم فى كتاب النكاح : قدم جابر فجئناه فى منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال:استمتعنا مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر . وظاهر هذا الحديث أنه عنى متعة الحج وقد تأول ذلك مسلم على متعة النساء .

١٨ / ٣٣٣٦ - ابن عباس : تمتع النبى ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وأول من نهى عنها معاوية . [للترمذى]

١٩ / ٣٣٣٧ - وللنسائى : قال معاوية لابن عباس : أعلمت أنى قصرت رأس النبى ﷺ عند المروة ؟ قال : لا . يقول ابن عباس : هذه على معاوية أن ينهى الناس عن المتعة وقد تمتع النبى ﷺ .

٢٠ / ٣٣٣٨ - وله فى رواية ، قال معاوية : أخذت من أطراف شعر رسول الله ﷺ بمشقص كان معى بعد ما طاف بالبيت وبالصفا والمروة فى أيام العشر ، قال قيس : والناس ينكرون هذا على معاوية .

٢١ / ٣٣٣٩ - وله فى أخرى : أنه قصر عن النبى ﷺ بمشقص فى عمرة على المروة .

٢٢ / ٣٣٤٠ - وللشيخين : قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص . وزاد أبو داد : على المروة .

٢٣ / ٣٣٤١ – سعد : لقد تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، وهذا (يعنى معاوية) كافر بالعروش . يعنى بالعروش بيوت مكة فى الجاهلية . [لمسلم]

٢٤ / ٣٣٤٢ – ابن عباس : سمعت عمر يقول : والله لا أنهاكم عن المتعة فإنها لفى كتاب الله ولقد فعلها رسول الله ﷺ (يعنى العمرة فى الحج) . [للنسائى]

٢٥ / ٣٣٤٣ – ابن المسيب : أن رجلا من أصحاب النبى ﷺ أتى عمر فشهد عنده أنه سمع رسول الله ﷺ فى مرضه الذى قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج . [لأبى داود]

٢٦ / ٣٣٤٤ – عبد الله بن سالم : سمع رجلا من أهل الشام يسأل ابن عمر عن التمتع فقال ابن عمر : أرأيت إن كان أبى نهى عنها وصنعها رسول الله ﷺ أأمر أبى يتبع أم أمر رسول الله ﷺ ؟ فقال الرجل : بل أمر رسول الله ﷺ . فقال : لقد صنعها رسول الله ﷺ . [للترمذى]

٢٧ / ٣٣٤٥ – عمران بن حصين : نزلت آية المتعة فى كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ ولم ينزل قرآن بحرمة ولم ينه عنها ، حتى مات قال رجل برأيه ما شاء .

٢٨ / ٣٣٤٦ – زاد فى رواية : وقد كان يسلم علىّ حتى اكتويت فترك ثم تركت الكى فعاد . [للشيخين والنسائى]

٢٩ / ٣٣٤٧ – ابن عمر : تمتع رسول الله ﷺ فى حجة الوداع بالعمرة إلى الحج فأهدى فساق معه الهدى من ذى الحليفة ، وبدأ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس معه ، فكان منهم من أهدى ومنهم من لم يهد، فلما قدم مكة قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شىء حرم عليه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحل ثم ليهل

٣٣٤٣ – قال الخطابى: فى إسناده هذا الحديث مقال، وقد اعتمر رسول الله ﷺ قبل موته وجوز ذلك إجماع أهل العلم ولم يذكر فيه خلافا .

بالحج وليهد،فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، وطاف رسول الله ﷺ وسلم حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم سلم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر ، وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ من أهدى فساق الهدى من الناس . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٣٣٤٨/٣٠ - ابن عباس : أن النبى ﷺ بعث أبا بكر على الحج يخبر الناس بمناسكهم ويبلغهم عن رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة من قبل ذى المجاز فلم يقرب الكعبة ولكن شمر إلى ذى المجاز وذلك أنهم لم يكونوا استمتعوا بالعمرة إلى الحج . [للبخارى]

٣٣٤٩/٣١ - وعنه : كانوا يرون العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض وكانوا يسمون المحرم صفر ويقولون : إذا برىء الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر . فقدم رسول الله ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبى ﷺ أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا : يارسول الله أى الحل ؟ قال : الحل كله . [لأبى داود والنسائى والشيخين]

٣٣٥٠/٣٢ - ولهما ، قال أبو حمزة : سألت ابن عباس عن المتعة فأمرنى بها ، وسألت عن الهدى فقال: فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك فى دم ، وكان ناس كرهوها ، فنمت فرأيت فى المنام كأن إنسانا ينادى : حج مبرور ومتعة متقبلة . فأتيت ابن عباس فحدثته فقال : الله أكبر سنة أبى القاسم ﷺ .

٣٣٥١/٣٣ - وللبخارى تعليقا ، قال فى آخر حديثه فى حجة الوداع : فجمعوا نسكين فى عام بين الحج والعمرة فإن الله أنزله فى كتابه وسنة رسوله ﷺ وأباحه للناس غير أهل مكة.قال تعالى:ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام ، وأشهر الحج التى ذكرها الله شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن تمتع فى هذه الأشهر فعليه دم أو صوم.والرفث الجماع والفسوق المعاصى والجدال المراء .

٣٣٥٢/٣٤ - وللنسائى : أهل رسول الله ﷺ بالعمرة وأهل أصحابه بالحج وأمر من لم يكن معه الهدى أن يحل . وكان فيمن لم يكن معه الهدى طلحة بن عبيد الله ورجل آخر فأحلا .

٣٣٥٣/٣٥ - وله فى أخرى : قدم لأربع من ذى الحجة وقد أهل بالحج وصلى الصبح بالبطحاء .

٣٣٥٤/٣٦ - ولمسلم : أهل النبى ﷺ لعمرة ، وأهل أصحابه بحج فلم يحل النبى ﷺ ولا من ساق الهدى من أصحابه ، وحل بقيتهم وكان طلحة بن عبيد الله فيمن ساق الهدى فلم يحل .

٣٣٥٥/٣٧ - جابر : أهل النبى ﷺ وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدى غير النبى ﷺ وطلحة ، فقدم علىٌّ من اليمن معه هدى فقال : أهللت بما أهل به النبى ﷺ فأمر النبى ﷺ أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا إلا من كان معه الهدى فقالوا : ننطلق إلى منى.وذكر أحدنا يقطر فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت.ولولا أن معى الهدى لأحللت . وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير أن لم تطف بالبيت فلما طافت بالبيت قالت:يارسول الله ينطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبى بكر أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٣٣٥٦/٣٨ - أبو ذر : كانت المتعة فى الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة .

[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٣٥٧/٣٩ - وفى رواية : لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة (يعنى متعة النساء ومتعة الحج) .

٣٣٥٨/٤٠ - وفى أخرى : أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله ﷺ .

[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٤١ / ٣٣٥٩ — بلال بن الحارث : قلت يارسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة ؟ قال:لنا خاصة . [لأبى داود والنسائى]

٤٢ / ٣٣٦٠ — عائشة : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى أشهر الحج وليالى الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف فخرج إلى الصحابة فقال : من لم يكن معه هدى وأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه الهدى فلا ، فالآخذ بها والتارك لها من الصحابة ، فأما رسول الله ﷺ ورجال من أصحابه فكانوا أهل قوة وكان معهم الهدى فلم يقدروا على العمرة فدخل علىّ رسول الله ﷺ وأنا أبكى ، فقال : مايبكيك ياهنتاه ؟ قلت : سمعت قولك لأصحابك فمنعت العمرة . قال : وما شأنك ؟ قلت : لا أصلى ، قال فلا يضرك إنما أنت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكونى فى حجك فعسى الله أن يرزقكيها فخرجت فى حجتى حتى قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى فأفضت بالبيت ثم خرجت معه فى النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن أبى بكر فقال اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ، ثم افرغا حتى يأتيا ها هنا فإنى أنتظركما حتى تأتيا ، فخرجنا حتى إذا فرغنا من الطواف وجئته بسحر ، فقال : هل فرغتم ؟ قلت : نعم ، فأذن بالرحيل فى أصحابه فارتحل الناس فمر متوجها إلى المدينة . [للستة إلا الترمذى]

٤٣ / ٣٣٦١ — ومن رواياته : فمر بالبيت فطاف به صلاة الصبح إلى المدينة .

٤٤ / ٣٣٦٢ — ومنها : خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج حتى إذا جئنا سرف نحوه . وفيه : فلما قدمت مكة قال اجعلوها عمرة فأحل الناس إلا من كان معه الهدى وكان الهدى مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وذوى اليسار . وفيه : فلما كانت ليلة الحصبة قلت: يارسول الله أيرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة فأمر عبد الرحمن فأردفنى على جمله فإنى لأذكر وأنا حديثة السن أنعس فتصيب وجهى مؤخرة الرحل حتى جئنا التنعيم فأهللنا منها بعمرة جزاء بعمرة الناس .

٣٣٥٩ — قال أحمد: حديث بلال بن الحارث عندى ليس يثبت ولا أقول به ولا يعرف هذا الرجل .

٤٥ / ٣٣٦٣ — ومنها : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج فقدمنا مكة فقال: من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحلل حتى يحل بنحر هديه ، ومن أهل بحج فليتم حجه، فحضت فلم أزل حائضاً حتى كان يوم عرفة ولم أهلل إلا بعمرة فأمرنى رسول الله ﷺ أن أنقض رأسى وأمتشط وأهل بالحج وأترك العمرة ، ففعلت ذلك حتى قضيت حجتى فبعث معى عبد الرحمن فأمرنى أن أعتمر مكان عمرتى من التنعيم .

٤٦ / ٣٣٦٤ — ومنها : خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذى الحجة فقال : من أحب أن يهل بعمرة فليهل ومن أحب أن يهل بحجة فليهل فلولا أنى أهديت لأهللت بعمرة، فمنهم من أهل بعمرة ومنهم من أهل بحجة ، وكنت فيمن أهل بعمرة ، بنحوه . وفيه فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن فى شىء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم .

٤٧ / ٣٣٦٥ — ومنها : خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا أنه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فأمر ﷺ من لم يكن ساق الهدى أن يحل فحل من لم يكن ساق الهدى ونساؤه لم يسقن فأحللن فحضت فلم أطف فلما كانت ليلة الحصبة قلت: يا رسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع أنا بحجة ، قال أو ما كنت طفت ليالى قدمنا مكة ؟ قلت : لا ، قال : فاذهبى مع أخيك إلى التنعيم فأهلى بعمرة ثم موعدك مكان كذا وكذا ، قالت صفية : ما أرانى إلا حابستكم. قال: عقرى حلقى أو ما كنت طفت يوم النحر ؟ قالت: بلى قال: لا بأس عليك انفرى ، قالت عائشة: فلقينى رسول الله ﷺ وهو مصعد من مكة وأنا مهبطة منها .

٤٨ / ٣٣٦٦ — ومنها : خرجنا مع رسول الله ﷺ نلبى لا نذكر حجا ولا عمرة . بنحوه .

٤٩ / ٣٣٦٧ — ومنها : قالت يا رسول الله اعتمرت فقال يا عبد الرحمن اذهب بأختك فأعمرها من التنعيم فأحقبها على ناقته فاعتمرت .

٣٣٦٨/٥٠ – ومنها : إنما أهلت بعمرة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت فنسكت المناسك كلها وقد أهلت بالحج فقال لها ﷺ يوم النحر: يسعك طوافك لحجك وعمرتك فأبت فبعث بها مع عبد الرحمن إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج .

٣٣٦٩/٥١ – أبو موسى : قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء فقال: بم أهللت ؟ قلت: بإهلال النبى ﷺ قال: هل سقت الهدى ؟ قال: لا. قال: فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حل ، قال فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أتيت امرأة من قومى فمشطتنى وغسلت رأسى وكنت أفتى بذلك الناس فلم أزل أفتى بذلك من يسألنى فى إمارة أبى بكر فلما مات وكان عمر إنى لقائم فى الموسم إذ جاءنى رجل فقال اتئد فى فتياك إنك لا تدرى ما يحدث أمير المؤمنين فى شأن النسك فقلت: أيها الناس من كنا أفتيناه بشىء فليتئد فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم فبه فأتموا . فلما قدم قلت له ياأمير المؤمنين ما هذا الذى بلغنى أحدثت فى شأن النسك ؟ فقال : إن نأخذ بكتاب الله فإن الله يقول ى«وأتموا الحج والعمرة لله » وإن نأخذ بسنة رسول الله ﷺ وقد قال : خذوا عنى مناسككم فإن النبى ﷺ لم يحل حتى نحر الهدى . [للشيخين والنسائى]

٣٣٧٠/٥٢ – وفى رواية : قال له عمر: قد علمت أن النبى ﷺ قد فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن فى الأراك ثم يروحون فى الحج تقطر رءوسهم .

٣٣٧١/٥٣ – جعفر بن محمد بن على ، عن أبيه : دخلنا على جابر فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت : أنا محمد بن على بن الحسين فأهوى بيده إلى رأسى فنزع زرى الأعلى ثم نزع زرى الأسفل ثم وضع يده بين ثديى وأنا يومئذ غلام شاب فقال : مرحبا بك ياابن أخى ، سل عما شئت فسألته وهو أعمى وحضر وقت الصلاة فقام فى نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها ورداؤه إلى جنبه على المشجب فصلى به فقلت أخبرنى عن حجة رسول الله ﷺ فعقد بيده تسعا فقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن فى الناس فى العاشرة أنه حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم به

ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنع ؟ قال اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي ، وصلى رسول الله ﷺ فى المسجد ثم ركب القصواء حتى استوت به على البيداء نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وماعمل به من شيء عملنا به ، فأهل بالتوحيد:لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . وأهل الناس بهذا الذى يهلون به فلم يرد عليهم ﷺ شيئا منه . ولزم ﷺ تلبيته لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم فقرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبى يقول ولا أعلمه ذكره إلا عن النبى ﷺ ، كان يقرأ فى الركعتين قل هو الله أحد وقل ياأيها الكافرون ، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ « إن الصفا والمروة من شعائر الله » أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره ، وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . ثم دعا بين ذلك قال هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه فى بطن الوادى رمل حتى إذا صعدنا مشى حتى إذا أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا ، حتى إذا كان آخر طواف على المروة قال : لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة ، فقام سراقة بن مالك بن جعشم ،فقال: يارسول الله ألعامنا هذا أم لأبد ؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة فى الأخرى وقال : دخلت العمرة فى الحج هكذا ، مرتين ، لا بل للأبد ، وقدم على من اليمن ببُدْنِ النبى ﷺ فوجد فاطمة ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر ذلك عليها ، فقالت أبى أمرنى بهذا ، وكان على يقول بالعراق ، فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشا على فاطمة للذى

صنعت مستفتيا له فيما ذكرت عنها فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها فقالت أبى أمرنى بهذا ، فقال : صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ قال : قلت اللهم إنى أهل بما أهل به رسولك ﷺ ، قال فإن معى الهدى فلا تحل. قال فكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن والذى أتى به النبى ﷺ مائة فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبى ﷺ ومن كان معه هدى . فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فاهلوا بالحج وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر فضربت له بنمرة فسار ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع فى الجاهلية فأجاز ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فركب فأتى بطن الوادى فخطب الناس ، وقال : إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ، ألا كل شىء من أمر الجاهلية تحت قدمى موضوع ودماء الجاهلية موضوعة ، وأن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث ، كان مسترضعا فى بنى سعد فقتلته هذيل ، وربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضع ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ، واتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وقد تركت فيكم مالن تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله ، وأنتم تسألون عنى فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فقال ، بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس : اللهم اشهد اللهم اشهد (ثلاث مرات) ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ، ثم ركب حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات ، وجعل جبل المشاة بين يديه ، واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص ، فأردف أسامة خلفه ودفع ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام حتى أن رأسها ليصيب مورك

رحله ويقول بيده : أيها الناس السكينة السكينة ، كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد، أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئا ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقى عليه فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهلله ووحده ، فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع ﷺ مرت ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه من الشق الآخر ينظر ، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل ، فصرف وجهه من الشق الآخر ينظر حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التى تخرج إلى الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التى عند الشجرة فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة منها كحصى الخذف ، رمى من بطن الوادى ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده ، ثم أعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه فى هديه ، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت فى قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت ، فصلى بمكة الظهر فأتى بنى عبد المطلب وهم يسقون على زمزم، فقال : انزعوا بنى عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم ، فناولوه دلواً فشرب منه .

[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٣٧٢/٥٤ - وفى رواية : وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عرى ، فلما أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش أنه سيقتصر عليه . بنحوه .

٣٣٧٣/٥٥ - وفى أخرى : قال ﷺ : نحرت هاهنا ومنى كلها منحر . انحروا فى رحالكم . ووقفت هاهنا وعرفة كلها موقف . ووقفت هاهنا والجمع كلها موقف .

الطــواف

١ / ٣٣٧٤ – ابن عباس : قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ، فقال المشركون إنه يقدم عليكم غداً قوم وقد وهنتهم الحمى ولقوا منها شدة فجلسوا مما يلي الحجر ، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط ويمشوا بين الركنين ليرى المشركون جلدهم،فقال المشركون : هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم هؤلاء أجلد منا كذا وكذا ، ولم يرملوا الأشواط كلها للإبقاء عليهم . [للستة إلا مالكا]

٢ / ٣٣٧٥ – وفي رواية : أن رسول الله ﷺ اضطجع واستلم وكبر ثم رمل ثلاثة أطواف فكانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا عن قريش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون فتقول قريش:كأنهم الغزلان.فكانت سنة .

٣ / ٣٣٧٦ – أبو الطفيل : قلت لابن عباس يزعم قومك أن رسول الله ﷺ قد رمل البيت وأن ذلك سنة ، قال : صدقوا وكذبوا : قلت : وماصدقوا وماكذبوا ؟ قال : صدقوا قد رمل رسول الله ﷺ وكذبوا ليس بسنة ، إن قريشا قالت زمن الحديبية ، دعوا محمدا وأصحابه حتى يموتوا موت النغف ، فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام فقدم ﷺ والمشركون من قبل قيقعان فقال لأصحابه ارملوا بالبيت ثلاثاً ، وليس بسنة ، قلت : ويزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعير وأن ذلك سنة قال : صدقوا وكذبوا . قلت : ماصدقوا وماكذبوا ؟ قال : صدقوا طاف بين الصفا والمروة على بعير ، وكذبوا ليست بسنة . كان الناس لا يدفعون عنه ﷺ ولا يضربون عنه ، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه ولا تناله أيديهم . [لمسلم وأبي داود بلفظه]

٤ / ٣٣٧٧ – جابر : أن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة الأطواف من الحجر إلى الحجر . [لمسلم والموطأ والترمذي والنسائي]

٥ / ٣٣٧٨ – نافع : أن ابن عمر إذا أحرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين

الصفا والمروة حتى يرجع من منى،وكان لا يرمل إذا طاف حول البيت إذا أُحرم من مكة . [لمالك]

٣٣٧٩/٦ — ابن عباس : أن رسول الله ﷺ لم يرمل فى السبع الذى أفاض فيه .

٣٣٨٠/٧ — أسلم : سمعت عمر يقول : فيم الرملان والكشف عن المناكب ، وقد أطأ الله الإسلام ونفى الكفر وأهله ، ولكن مع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله مع رسول الله ﷺ . [هما لأبى داود]

٣٣٨١/٨ — يعلى بن أمية : طاف رسول الله ﷺ مضطبعا ببرد أخضر .
[للترمذى وأبى داود بلفظه]

٣٣٨٢/٩ — ابن عمر : قال له ابن جريج : رأيتك تصنع أربعا لم أر أحداً من أصحابك يصنعها . قال : ما هى يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلل حتى يكون يوم التروية ، فقال : أما الأركان فإنى لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين ، وأما النعال السبتية فإنى رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التى ليس فيها شعر ، ويتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة فإنى رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأما الإهلال فإنى لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته .
[للشيخين والموطأ وأبى داود]

٣٣٨٣/١٠ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه : قال: طفت مع عبد الله (يعنى أباه) فلما جئنا دبر الكعبة قلت : ألا تتعوذ ؟ قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر فأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطهما بسطا ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله .
[لأبى داود]

٣٣٨٤/١١ — ابن عباس : قال أبو الطفيل : كنت مع ابن عباس ومعاوية لا يمر

بركن إلا استلمه فقال له ابن عباس أن النبى ﷺ لم يكن يستلم إلا الحجر الأسود والركن اليمانى ، فقال معاوية : ليس شىء من البيت مهجوراً .

[للشيخين والترمذى بلفظه]

١٢/٣٣٨٥ – ولأحمد برجال الصحيح فى هذا الحديث أن المستلم للأربعة والقائل ليس شىء من البيت مهجورا ابن عباس ، وأن شعبة قال : الناس يختلفون فى هذا الحديث .

١٣/٣٣٨٦ – حنظلة : رأيت طاوسا يمر بالركن فإن وجد عليه زحاما مر ولم يزاحم وإذا رآه خالياً قبله ثلاثا ثم قال : رأيت ابن عباس فعل ذلك ، وقال ابن عباس : رأيت عمر فعل مثل ذلك ، ثم قال . إنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك ، ثم قال عمر : رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك . [للنسائى]

١٤/٣٣٨٧ – ابن عمر : أنه أخبر بقول عائشة أن الحجر بعضه ليس من البيت ، فقال : والله إنى لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله ﷺ إنى لأظن رسول الله ﷺ لم يترك استلامهما إلا لأنهما ليسا على قواعد البيت ، ولا طاف الناس من وراء الحجر إلا لذلك . [لأبى داود]

١٥/٣٣٨٨ – عبيد بن عمير : أن ابن عمر كان يزاحم على الركنين ، فقلت : إنك تزاحم على الركنين زحاما ما رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يزاحمه ، فقال: إن أفعل فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إن مسهما كفارة للخطايا ، وسمعته يقول : من طاف بهذا البيت أسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة ، وسمعته يقول : لا يرفع قدما ولا يحط قدما إلا حط الله عنه بهما خطيئة وكتب له بهما حسنة . [للنسائى والترمذى بلفظه]

١٦/٣٣٨٩ – ابن عوف : سمعت رجلا يقول : قال رسول الله ﷺ لعمر : يا أبا حفص إنك فيك فضل قوة فلا تؤذ الضعيف إذا رأيت الركن خلواً فاستلم

٣٣٨٨ – فى إسناده عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط .

وإلا كبر وامض ، قال : سمعت عمر يقول لرجل : لا تؤذ الناس بفضل قوتك .
[لرزين]

١٧ / ٣٣٩٠ – ابن عمر : رأيت عمر قبل الحجر وسجد عليه ، ثم عاد فقبله وسجد عليه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع .
[للموصلى والبزار]

١٨ / ٣٣٩١ – ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يقبل الركن ويضع خده عليه . [للموصلى بضعف]

١٩ / ٣٣٩٢ – عروة : كان عبد الله بن الزبير يقرن بين الأسابيع ويسرع المشى ويذكر أن عائشة كانت تفعله ثم تصلى لكل أسبوع ركعتين . [لرزين]

٢٠ / ٣٣٩٣ – عبد الرحمن بن عبد القارى : أنه طاف بالبيت مع عمر بعد صلاة الصبح ، فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس ، فركب حتى أناخ بذى طوى ، فصلى ركعتين . [لمالك]

٢١ / ٣٣٩٤ – إسماعيل بن أمية : قلت للزهرى أن عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتى الطواف ، فقال : اتباع السنة أفضل ولم يطف رسول الله ﷺ قط أسبوعا إلا صلى له ركعتين . [للبخارى تعليقا]

٢٢ / ٣٣٩٥ – ابن عباس ، رفعه : الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير . [للترمذى]

٢٣ / ٣٣٩٦ – وعنه : طاف النبى ﷺ فى حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . [للستة إلا مالكا]

٢٤ / ٣٣٩٧ – وفى رواية : أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكى ، فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلمه بمحجن فلما فرغ من طوافه أناخ وصلى ركعتين .

٣٣٩١ – فى إسناده عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف .

٣٣٩٨/٢٥ – صفية بنت شيبة : لما طاف رسول الله ﷺ عام الفتح طاف على بعير يستلم الركن بمحجن فى يده وأنا أنظر إليه . [لأبى داود]

٣٣٩٩/٢٦ – جابر : طاف رسول الله ﷺ فى حجة الوداع على راحلته بالبيت يستلم الحجر بمحجن وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه فإن الناس غشوه . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٤٠٠/٢٧ – وزاد الكبير : فقال على ناقته الجدعاء ، وعبد الله بن أم مكتوم آخذ بخطامها يرتجز .

٣٤٠١/٢٨ – عامر بن ربيعة : أن النبى ﷺ كان يطوف بالبيت فانقطع شسعه فأخرج رجل شسعاً من نعله فذهب ليشده فى نعل النبى ﷺ فانتزعها وقال : هذه أثرة ولا أحب أثرة . [للموصلى والكبير والأوسط بضعف]

٣٤٠٢/٢٩ – ابن عمر ؓ قال له رجل : أيصلح لى أن أطوف بالبيت قبل أن آتى الموقف ؟ قال : نعم. قال فإن ابن عباس يقول لا تطف بالبيت حتى تأتى الموقف ، فقال : لقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتى الموقف فبقول رسول الله ﷺ أحق أن تأخذوا أو بقول ابن عباس ، إن كنت صادقا ؟ .
[للنسائى ومسلم بلفظه]

٣٤٠٣/٣٠ – ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قدم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة .
[للبخـارى]

٣٤٠٤/٣١ – جبير بن مطعم ، رفعه : يابنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار . [لأصحاب السنن]

٣٤٠٥/٣٢ – أبو الزبير : رأيت ابن عباس يطوف بعد العصر أسبوعا ، ثم

٣٤٠١ – وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

يدخل حجرته لا ندرى ما يصنع،ولقد رأيت البيت يخلو بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد صلاة العصر ما يطوف به أحد حتى عند الغروب .

[لمالك]

٣٤٠٦/٣٣ — ابن عباس وعائشة : أن النبى ﷺ أخر الطواف يوم النحر إلى الليل . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

٣٤٠٧/٣٤ — ابن عمر : أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ، ثم رجع فصلى الظهر بمنى،قال نافع : وكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلى الظهر بمنى ويذكر أن النبى ﷺ فعله . [للشيخين وأبى داود]

٣٤٠٨/٣٥ — ابن عباس : كان الناس ينصرفون فى كل وجه ، فقال النبى ﷺ : لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت . [لمسلم وأبى داود]

٣٤٠٩/٣٦ — عمر ؛ قال:لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت . [لمالك]

٣٤١٠/٣٧ — وفى رواية : أن عمر رد رجلا من مر الظهران لم يكن ودع بالبيت حتى ودع .

٣٤١١/٣٨ — نافع ، قال ابن عمر : لا تنفر الحائض حتى تودع ، ثم سمعته بعد يقول إن رسول الله ﷺ أرخص لهن . [للترمذى]

٣٤١٢/٣٩ — عائشة : أن صفية حاضت فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال : حابستنا هى ؟ قالوا : إنها قد أفاضت ، قال : فلا إذن . [للستة]

٣٤١٣/٤٠ — وفى رواية : لما أراد رسول الله ﷺ أن ينفر رأى صفية على باب خبائها كئيبة حزينة لأنها حاضت ، فقال : عقرى أو حلقى (لغة قريش) إنك لحابستنا ، ثم قال : كنت أفضت يوم النحر.(يعنى الطواف) ؟ قالت : نعم ، قال : فانفرى إذن .

٣٤١٤/٤١ — وفى أخرى : حججنا مع رسول الله ﷺ فأفضنا يوم النحر ، فحاضت صفية فأراد النبى ﷺ منها مايريد الرجل من أهله ، فقلت : يارسول الله إنها لحائض ، قال : حابستنا هى ؟ قالوا : يارسول الله أفاضت يوم النحر ، قال : اخرجوا .

٣٤١٥/٤٢ — الحارث بن عبد الله الأوسى : أتيت عمر فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحيض قال : يكون آخر عهدها بالبيت ، قال الحارث : كذلك أفتانى رسول الله ﷺ ، فقال عمر : أربت عن يديك تسألنى عن شىء سألت عنه رسول الله ﷺ لكى أخالف .

[للترمذى وأبى داود بلفظه]

٣٤١٦/٤٣ — جابر،رفعه : أميران وليسا بأميرين : المرأة تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها ، والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها ليس له أن يرجع حتى يستأمر أهل الجنازة .

[للبزار]

٣٤١٧/٤٤ — ابن جريج : أخبرنى عطاء أن منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال . قال : كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبى ﷺ مع الرجال ؟ قلت : أبعد الحجاب أو قبله ؟ قال : لقد أدركته بعد الحجاب ، قلت : كيف يخالطن الرجال ؟ قال : لم يكن يخالطن،كانت عائشة تطوف حجزة من الرجال لاتخالطهم ، فقالت امرأة : انطلقى نستلم ياأم المؤمنين ، قالت : انطلقى عنى وأبت ، وكن يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ، ولكن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال ، وكنت آتى عائشة أنا وعبيد بن عمير وهى مجاورة فى جوف ثبير ، قلت : وماحجابها ؟ قال : هى فى قبة تركية لها غشاء ومابيننا وبينها غير ذلك ، ورأيت عليها درعا موردا .

٣٤١٥ — أخرجه الترمذى بإسناد ضعيف .

٣٤١٦ — حديث ضعيف شديد الضعف قاله ابن حجر .

٣٤١٨/٤٥ — ابن عباس قال : يا أيها الناس اسمعوا منى ما أقول لكم وأسمعونى ما تقولون ، ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس قال ابن عباس : من طاف بالبيت فليطف من وزاء الحجر ولا تقولوا الحطيم . فإن الرجل فى الجاهلية كان يحلف فيلقى سوطه أو نعله أو قوسه . [هما للبخارى]

٣٤١٩/٤٦ — وعنه : أن النبى ﷺ رآى رجلا يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه .

٣٤٢٠/٤٧ — وفى رواية : يقود إنسانا بخزامة فى أنفه فقطعها ثم أمر أن يقوده بيده . [للبخارى وأبى داود والنسائى]

٣٤٢١/٤٨ — ابن أبى مليكة : أن عمر مر بامرأة مجذومة وهى تطوف بالبيت فقال لها : ياأمة الله لا تؤذى الناس ، لو جلست فى بيتك لكان خيرا لك ، فجلست فى بيتها فمر بها رجل بعد ما مات عمر فقال لها إن الذى نهاك قد مات فاخرجى ، فقالت : والله ما كنت لأطيعه حيا وأعصيه ميتاً . [لمالك]

٣٤٢٢/٤٩ — مالك : بلغنى أن سعد بن أبى وقاص كان إذا دخل مراهقاً خرج إلى عرفة قبل أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يطوف بعد أن يرجع ، وذلك أوسع لمن فعله مراهقا .

٣٤٢٣/٥٠ — عائشة ، رفعته : إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمى الجمار لإقامة ذكر الله . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

٣٤٢٤/٥١ — عبد الله بن السائب : أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشقة الثالثة مما يلى الركن الذى يلى الحجر مما يلى الباب فيقول له ابن عباس : أثبت أن رسول الله ﷺ كان يصلى ها هنا ؟ فيقول : نعم ، فيقوم فيصلى .

[لأبى داود والنسائى]

٣٤٢٥/٥٢ — وعنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول فى الطواف ما بين

٣٤٢٤ — وفى إسناده محمد بن عبد الله السائب روى عن أبيه وهو شبه مجهول .

الركنين : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .
[لأبى داود]

٣٤٢٦/٥٣ - نافع : كان ابن عمر إذا استلم الحجر قال : اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك . ثم يصلى على النبى ﷺ . [للأوسط]

٣٤٢٧/٥٤ - جابر : سئل عن الرجل يرى البيت فيرفع يديه فقال : ما كنت أرى أن أحداً يفعل هذا إلا اليهود وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم نكن نفعله . [لأصحاب السنن]

٣٤٢٨/٥٥ - ابن عباس رفعه : لا ترفع الأيدى إلا فى سبعة مواطن : حين يفتتح الصلاة ، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إلى البيت ، وحين يقوم على الصفا وحين يقوم على المروة ، وحين يقف مع الناس بعرفة وبجمع والمقامين حين يرمى الجمرة . [للكبير والأوسط]

٣٤٢٩/٥٦ - حذيفة بن أسيد : أن النبى ﷺ كان إذا نظر إلى البيت قال : اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة .
[للكبير والأوسط بضعف]

٣٤٣٠/٥٧ - ابن عمر : دخل رسول الله ﷺ ودخلنا معه من باب بنى عبد مناف وهو الذى يسميه الناس باب بنى شيبة ، وخرجنا معه إلى المدينة من باب الحزورة وهو باب الخياطين . [للأوسط وفيه مروان بن أبى مروان]

٣٤٣١/٥٨ - ابن عمرو بن العاص : طوفوا بهذا البيت واستلموا هذا الحجر فإنهما كانا حجرين أهبطا من الجنة فرفع أحدهما وسيرفع الآخر فإن لم يكن كما قلت فمن مر بقبرى فليقل هذا قبر عبد الله بن عمرو الكذاب . [للكبير]

٣٤٢٧ — ذكر الخطابى أن سفيان الثورى وابن المبارك وأحمد بن حنبل وابن راهويه ضعفوا حديث جابر هذا لأن فى إسناده مهاجر بن عكرمة المكى وهو مجهول .

٣٤٢٩ — فى إسناده عاصم الكورى وهو كذاب . وفيه عطاء بن سليمان الكورى وهو متروك .

٥٩/٣٤٣٢ – العباس : أن النبى لله ﷺ كان يطوف بالبيت فاستسقى وهو يطوف . [للكبير برجل لم يسم]

٦٠/٣٤٣٣ – سعيد بن مالك : طفنا مع رسول الله ﷺ فمنا من طاف سبعا ومنا من طاف ثمانيا ومنا من طاف أكثر من ذلك ، فقال النبى ﷺ:لا حرج . [لأحمد]

السعى ودخــول البيت

١/٣٤٣٤ – كثير بن جمهان : رأيت ابن عمر يمشى فى المسعى فقلت له:أتمشى فى المسعى ، قال:لئن سعيت لقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى ، ولئن مشيت لقد رأيت رسول الله ﷺ يمشى وأنا شيخ كبير . [لأصحاب السنن]

٢/٣٤٣٥ – جابر : أن رسول الله ﷺ كان إذا نزل من الصفا مشى حتى إذا انتصبت قدماه فى بطن الوادى سعى حتى يخرج منه .[لمالك والنسائى]

٣/٣٤٣٦ – ابن عمر ، قال : السعى من دار بنى عباد إلى زقاق بنى أبى حسين ، وكان ﷺ إذا طاف الطواف الأول خب ثلاثا ومشى أربعا .

[لرزين]

قلت : هو للبخارى فى باب ماجاء فى السعى بين الصفا والمروة .

٤/٣٤٣٧ – صفية بنت شيبة ، عن امرأة ، قالت:رأيت رسول الله ﷺ يسعى فى بطن المسيل يقول:لا تقطع الوادى إلا شدا . [للنسائى]

٥/٣٤٣٨ – ولأحمد بضعف ، أنه يقول:كتب عليكم السعى فاسعوا .

٦/٣٤٣٩ – ابن عباس : إنما سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته . [للنسائى]

٧/٣٤٤٠ – عروة : قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن : أرأيت قول الله

٣٤٣٨ – فى إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

تعالى« إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » ما أرى على أحد شيئاً ألا يطوف بهما ، فقالت : كلا لو كانت كما تقول كانت « فلا جناح عليه ألا يطوف بهما » إنها إنما نزلت هذه الآية فى الأنصار ، كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوف بين الصفا والمروة ، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » .

[للستة]

ويأتى فى التفسير إن شاء الله تعالى قولها : وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس لأحد أن يتركه .

٨/٣٤٤١ – نافع : أنه سمع ابن عمر يدعو على الصفا والمروة يقول : اللهم إنك قلت ادعونى أستجب لكم وإنك لا تخلف الميعاد ، وإنى أسألك كما هديتنى للإسلام ألا تنزعه منى حتى تتوفانى وأنا مسلم . [لمالك]

٩/٣٤٤٢ – ابن مسعود : أن النبى ﷺ كان إذا سعى فى بطن المسيل قال : اللهم اغفر وارحم وانت الأعز الأكرم . [للأوسط]

١٠/٣٤٤٣ – عبد الرحمن بن طارق ، عن أمه : أن رسول الله ﷺ كان إذا جاز مكانا من دار يعلى (نسيه عبيد الله بن أبى يزيد) استقبل البيت فدعا .

[لأبى داوذ والنسائى]

١١/٣٤٤٤ – عائشة : أن رسول الله ﷺ خرج من عندها مسرورا ثم رجع كئيبا ، فقال إنى دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت مادخلتها ، إنى أخاف أن أكون قد شققت على أمتى . . [للترمذى وأبى داود]

١٢/٣٤٤٥ – عبد الله بن أبى أوفى : اعتمر النبى ﷺ ، واعتمرنا معه ، فلما دخل مكة طاف فطفنا معه وأتى الصفا والمروة وأتيناهما معه ، وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد ، فقال له صاحب لى : أكان دخل الكعبة ؟ قال : لا .

[للشيخين وأبى داود]

٣٤٤٢ – فيه ليث بن سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس .

١٣/٣٤٤٦ — أسامة: دخل رسول الله ﷺ الكعبة فسبح فى نواحيها ولم يصل ، ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين . [لمسلم والنسائى بلفظه]

١٤/٣٤٤٧ — وله : دخل هو ورسول الله ﷺ فأمر بلالا فأجاف الباب ، والبيت إذا ذاك على ستة أعمدة ، فمضى حتى إذا كان بين الأسطوانتين اللتين تليان الباب (باب الكعبة) جلس فحمد الله وأثنى عليه وسأله ، واستغفر ، ثم قام حتى أتى ما استقبل من دبر الكعبة فوضع وجهه وخده عليه وحمد الله وأثنى عليه ، وسأله واستغفر ، ثم انصرف إلى كل ركن من أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله والمسألة والاستغفار ، ثم خرج فصلى ركعتين مستقبل وجه الكعبة ، ثم انصرف فقال : هذه القبلة .

١٥/٣٤٤٨ — ابن عباس : أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل وفى أيديهم الأزلام فقال : قاتلهم الله أما والله لقد علموا أنهما لم يستقسما بها قط ، فدخل البيت فكبر فى نواحيه ولم يصل فيه . [للبخارى]

١٦/٣٤٤٩ — وفى رواية : دخل النبى ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال : أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وهذا إبراهيم مصوراً فما باله يستقسم .

١٧/٣٤٥٠ — ابن عمر : أقبل النبى ﷺ عام الفتح وهو مردف أسامة على القصواء ومعه بلال وعثمان حتى أناخ عند البيت ثم قال لعثمان : ائتنا بالمفتاح فجاءه بالمفتاح ففتح له الباب فدخل النبى ﷺ وأسامة وبلال وعثمان ثم أغلقوا عليهم الباب ، فمكث نهاراً طويلا ثم خرج فابتدر الناس الدخول فسبقتهم فوجدت بلالا قائما من وراء الباب ، فقلت له : صلى رسول الله ﷺ ؟ فقال : صلى بين ذينك العمودين المقدمين ، وكان البيت على ستة أعمدة سطرين ، صلى بين العمودين من السطر المقدم وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه

الذى يستقبلك حين تلج البيت بينه وبين الجدار ، ونسيت أن أسأله كم صلى وعند المكان الذى صلى فيه مرمرة حمراء . [للستة]

١٨ / ٣٤٥١ — وفى رواية : أنه ﷺ قال لعثمان بن طلحة ائتنى بالمفتاح فذهب إلى أمه فأبت أن تعطيه فقال : والله لتعطينه أو ليخرجن هذا السيف من صلبى ، فأعطته إياه فجاءبه إلى النبى ﷺ بنحوه .

١٩ / ٣٤٥٢ — وفى أخرى : أنه ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته بنحوه .

٢٠ / ٣٤٥٣ — وفى أخرى : فسألته فقلت : صلى النبى ﷺ فى الكعبة ؟ قال : نعم ركعتين بين الساريتين اللتين عن يسارك إذا دخلت ، ثم خرج فصلى فى وجه الكعبة ركعتين .

٢١ / ٣٤٥٤ — الأسلمية ؓ قلت لعثمان : ماقال لك رسول الله ﷺ حين دعاك ؟ قال : قال لى : إنى نسيت أن آمرك أن تخمز القرنين فإنه ليس ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى . [لأبى داود]

٢٢ / ٣٤٥٥ — عائشة ؓ قلت : يارسول الله أدخل البيت ؟ قال : ادخلى الحجر فانه من البيت . [لمالك وأصحاب السنن]

الوقوف والإفاضة

١ / ٣٤٥٦ — ابن عمرو بن العاص ، قال : أفاض جبريل بإبراهيم عليهما السلام إلى منى فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى ، ثم غدا به من منى إلى عرفات فصلى به الصلاتين ، ثم وقف حتى غابت الشمس ، ثم أتى به المزدلفة فنزل بها فبات بها ، ثم قال فصلى كأعجل ما يصلى أحد من المسلمين ، ثم دفع به إلى منى فرمى وحلق وذبح ، ثم أوحى الله عز وجل إلى محمد ﷺ أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا وما كان من المشركين . [للكبير]

٣٤٥٧/٢ — عائشة ، قال عروة : كانت العرب تطوف بالبيت عراة إلا الحمس ، والحمس قريش وماولدت ، كانوا يطوفون عراة إلا أن يعطيهم الحمس ثيابا فيعطى الرجال الرجال والنساء النساء ، وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة ، وكان الناس كلهم يبلغون عرفات ، قال هشام : حدثنى أبى عن عائشة : الحمس هم الذين أنزل الله فيهم : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، قالت : كان الناس يفيضون من عرفات ، وكان الحمس يفيضون من المزدلفة ويقولون : لا نفيض إلا من الحرم ، فلما نزلت : أفيضوا من حيث أفاض الناس ، رجعوا إلى عرفات . [للشيخين ولأصحاب السنن نحوه]

٣٤٥٨/٣ — نبيط : رأيت رسول الله ﷺ يوم عرفة واقفا على جمل أحمر يخطب . [لأبى داود والنسائى]

٣٤٥٩/٤ — زيد بن أسلم عن رجل من بنى ضمرة عن أبيه أو عمه : رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر بعرفة . [لأبى داود]

٣٤٦٠/٥ — عبد الرحمن بن يعمر الديلى ، رفعه : الحج عرفات ، الحج عرفات ، أيام منى ثلاث فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ، ومن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج .
[لأصحاب السنن]

٣٤٦١/٦ — عروة بن مضرس : أتيت النبى ﷺ بالمزدلفة حين أقام الصلاة فقلت : يا رسول الله إنى جئت من جبل طى أكللت راحلتى وأتعبت نفسى ، وإنى ما تركت من جبل إلا وقفت عليه فهل من حج ؟ قال ﷺ : من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع ، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه . [لأصحاب السنن]

٣٤٦٢/٧ — زاد فى الكبير : أن النبى ﷺ قال له : أفرخ روعك ياعروة .
[وأفرد البزار هذه الزيادة وترجم بها التهنئة بتمام الحج]

٣٤٥٩ — فيه رجل مجهول.

٨/٣٤٦٣ — مالك ، بلغه : أن رسول الله ﷺ قال : عرفة كلها موقف ، وارتفعوا عن بطن عرنة ، والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر .

٩/٣٤٦٤ — سالم بن عبد الله بن عمر : كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا تخالف ابن عمر فى الحج ، فجاء ابن عمر وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة ، فقال : مالك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : الرواح إن كنت تريد السنة . قال : هذه الساعة ؟ قال : نعم ؟ قال : فانتظرنى حتى أفيض على رأسى ماء ثم أخرج . فنزل حتى خرج الحجاج فسار بينى وبين أبى ، فقلت : إن كنت تريد السنة فأقصر فى الخطبة وعجل الوقوف ، فجعل ينظر إلى عبد الله ، فلما رأى ذلك قال : صدق .
[لمالك والبخارى والنسائى]

١٠/٣٤٦٥ — محمد بن أبى بكر الثقفى : سألت أنسا ونحن غاديان من منى إلى عرفات عن التلبية : كيف كنتم تصنعون مع النبى ﷺ ؟ قال : كان يلبى الملبى فلا ينكر عليه . ويكبر المكبر فلا ينكر عليه . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١١/٣٤٦٦ — القاسم بن محمد : كانت عائشة تترك التلبية إذا راحت إلى الموقف .
[لمالك]

١٢/٣٤٦٧ — [أسامة بن زيد] : سئل كيف كان رسول الله ﷺ يسير فى حجة الوداع حين دفع ؟ فقال : كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص .
[للستة إلا الترمذى]

١٣/٣٤٦٨ — وفى رواية : أفاض رسول الله ﷺ وأنا رديفه فجعل يكبح راحلته حتى أن ذفراها لتكاد تصيب قادمة الرحل وهو يقول : يا أيها الناس عليكم السكينة والوقار فإن البر ليس فى إيضاع الإبل .

١٤/٣٤٦٩ — وفى أخرى : ردفت رسول الله ﷺ من عرفات فلما بلغ الشعب الأيسر الذى دون المزدلفة أناخ ، فبال ، ثم جاء فصببت عليه الوضوء

فتوضأ وضوءا خفيفا ، فقلت : الصلاة يارسول الله ، فقال : الصلاة أمامك ، فركب حتى أتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله ﷺ غداة جمع .

١٥ / ٣٤٧٠ — وفى أخرى : فركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ الناس فى منازلهم ولم يحلوا حتى أقام للعشاء الآخرة ، فصلى ثم حلوا ، قلت : فكيف حين أصبحتم ؟ قال : ردفه الفضل بن عباس وانطلقت أنا فى سباق قريش على رجلى .

١٦ / ٣٤٧١ — عمر : كان أهل الجاهلية لايفيضون من جمع حتى تطلع الشمس ، وكانوا يقولون : أشرق ثبير ، فخالفهم النبى ﷺ فأفاض قبل طلوع الشمس . [للبخارى وأصحاب السنن]

١٧ / ٣٤٧٢ — ابن عباس : قدمنا رسول الله ﷺ ليلة جمع أغيلمة بنى عبد المطلب على حمرات فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول : أُبَيْنِيَّ لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس . [للستة إلا مالكا]

١٨ / ٣٤٧٣ — عائشة : كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة فاستأذنت رسول الله ﷺ عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل فأذن لها ، فليتنى كنت استأذنته كما استأذنته سودة ، وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام . [للشيخين والنسائى]

١٩ / ٣٤٧٤ — وله ولأبى داود : أرسل النبى ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ، ثم مضت فأفاضت ، وكان ذلك اليوم الذى يكون فيه رسول الله ﷺ (تعنى عندها) . [لأبى داود والنسائى نحوه]

٢٠ / ٣٤٧٥ — سالم : أن ابن عمر كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل فيذكرون الله مابدا لهم ثم يدفعون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع ، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ، ومنهم من يقدم بعد ذلك فإذا قدموا رموا الجمرة ، وكان ابن عمر يقول : أرخص فى أولئك رسول الله ﷺ .
[لمالك والشيخين]

٣٤٧٦/٢١ — عبد الرحمن بن يزيد ، قال ابن مسعود : ونحن بجمع سمعت الذى أُنزل عليه سورة البقرة يقول فى هذا المقام لبيك اللهم لبيك .

[لمسلم والنسائى]

٣٤٧٧/٢٢ — ابن عباس : أسامة كان ردف النبى ﷺ من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، وكلاهما قال : لم يزل النبى ﷺ يلبى حتى رمى جمرة العقبة .

[للستة إلا مالكا]

الرمى والحلق والتحلل

٣٤٧٨/١ — ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التى تلى المنحر ومسجد منى رماها بسبع حصيات ويكبر كلما رمى بحصاة ، ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ويطيل الوقوف ، ثم يأتى الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينحرف ذات الشمال ، فيقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو ، ثم يأتى الجمرة التى عند العقبة فيرميها بسبع حصيات ولا يقف عندها .

[للبخارى والنسائى]

٣٤٧٩/٢ — عبد الرحمن بن يزيد : رمى ابن مسعود جمرة العقبة من بطن الوادى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ، فقيل له : إن أناسا يرمونها من فوقها ، فقال : هذا والذى لا إله غيره مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة .

[للستة إلا مالكا]

٣٤٨٠/٣ — وفى رواية : أنه استبطن الوادى واستقبل الكعبة وجعل يرمى الجمرة على حاجبه الأيمن .

٣٤٨١/٤ — ابن عمرو بن العاص : رأيت رسول الله ﷺ وقف عند الجمرة الثانية أطول مما وقف عند الجمرة الأولى ، ثم أتى جمرة العقبة فرماها ولم يقف عندها .

[لأحمد بلين]

٣٤٨١ — فيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام .

٣٤٨٢/٥ – سعد : رجعنا فى الحجة مع النبى ﷺ وبعضنا يقول : رميت بسبع ، وبعضنا يقول رميت بست : فلم يعب بعضهم على بعض . [للنسائى]

٣٤٨٣/٦ – جابر ، رفعه : الاستجمار تو ، ورمى الجمار تو ، والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو . [لمسلم]

٣٤٨٤/٧ – ابن عباس : قال لى رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على راحلته : هات القط لى فلقطت له حصيات من حصى الحذف ، فلما وضعتهن فى يده قال : بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو فى الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو فى الدين . [للنسائى]

٣٤٨٥/٨ – جابر : رأيت رسول الله ﷺ يرمى يوم النحر ضحى وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس . [للستة إلا مالكا]

٣٤٨٦/٩ – نافع : أن ابنة أخ لصفية بنت أبى عبيد امرأة عبد الله بن عمر نفست بالمزدلفة فتخلفت هى وصفية حتى أتتا من بعد أن غربت الشمس من يوم النحر ، فأمرهما ابن عمر أن ترميا حين قدمتا منى ولم ير عليهما شيئاً .

٣٤٨٧/١٠ – ابن عمر : من غربت له الشمس من أوسط يوم النحر أيام التشريق وهو بمنى فلا ينصرف حتى يرمى الجمار من الغد . [هما لمالك]

٣٤٨٨/١١ – وعنه : أنه يأتى الجمار فى الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشيا ذاهبا وراجعا ، ويخبر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك .

[لأبى داود وللترمذى نحوه]

٣٤٨٩/١٢ – جابر : رأيت رسول الله ﷺ يرمى على راحلته يوم النحر وهو يقول خذوا عنى مناسككم لاأدرى لعلى لاأحج بعد حجتى هذه .

[لمسلم وأبى داود]

٣٤٩٠/١٣ – وللنسائى : فانى لاأدرى لعلى لاأعيش بعد عامى هذا .

١٤ / ٣٤٩١ — قدامة بن عبد الله : رأيت رسول الله ﷺ يرمى الجمار على ناقته ليس ضرب ولا طرد ولا إليك إليك . [للترمذى والنسائى]

١٥ / ٣٤٩٢ — أم الحصين : حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة وبلالا أحدهما آخذ بخطام ناقة رسول الله ﷺ والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة . [لأبى داود]

زاد النسائى : ثم خطب فحمد الله وأثنى عليه وذكر قولا كثيرا .

١٦ / ٣٤٩٣ — ابن عمر ، كان يقول حين يرمى الجمار : اللهم حج مبرور وذنب مغفور .

١٧ / ٣٤٩٤ — ابن عباس : لولا مايرفع الذى يتقبل من الجمار كانت أعظم من ثبير . [هما لرزين]

١٨ / ٣٤٩٥ — أبو الطفيل : قلت لابن عباس : يزعم قومك أنه ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأنه سنة قال : صدقوا إن ابراهيم لما أمر بالمناسك اعترض له الشيطان فسابقه فسبقه إبراهيم ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ثم عرض له عند الجمرة الوسطى فرماه بسبعة ، ثم تله للجبين وعلى إسمعيل قميص أبيض ، قال ياأبت إنه ليس لى ثوب تكفننى فيه غيره فاخلعه حتى تكفننى فيه فعالجه ليخلعه فنودى من خلفه أن ياإبراهيم قد صدقت الرؤيا ، فالتفت إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين قال ابن عباس : لقد رأيتنا نتبع ذلك الضرب من الكباش ، قال : ثم ذهب به جبريل إلى الجمرة القصوى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حتى ذهب ، ثم ذهب به جبريل إلى منى ، قال : هذا منى مناخ الناس ، ثم أتى به جمعا ، قال : هذا المشعر الحرام . ثم ذهب به إلى عرفة ، هل تدرى لم سميت عرفة ؟ قلت : لا ، قال : إن جبريل قال لإبراهيم : هل عرفت ؟ قال : نعم . فمن ثم سميت عرفة ، هل تدرى لم كانت التلبية ؟ قلت : وكيف كانت ؟ قال : إن إبراهيم لما أمر أن يؤذن فى

الناس بالحج خفضت له الجبال رءوسها ورفعت له القرى فأذن فى الناس بالحج .
[لأحمد والكبير]

٣٤٩٦/١٩ - أنس أن رسول الله ﷺ أتى منى فأتى الجمرة فرماها ، ثم أتى منزله بمنى ونحر ثم قال للحلاق : خذ ، وأشار إلى جانبه الأيمن ثم الأيسر ، ثم جعل يعطيه الناس .

٣٤٩٧/٢٠ - وفى رواية : قال للحلاق وأشار بيده إلى الجانب الأيمن فقسم شعره بين من يليه ثم أشار إلى الحلاق إلى الجانب الأيسر ، فحلقه وأعطاه أم سليم .

٣٤٩٨/٢١ - وفى أخرى : أنه وزع الأيمن بين الناس الشعرة والشعرتين ، ودفع الأيسر إلى أبى طلحة .

٣٤٩٩/٢٢ - وفى أخرى : أنه أعطى الأيمن لأبى طلحة ثم أعطاه الأيسر أيضاً وقال له : اقسمه بين الناس . [للشيخين والترمذى وأبى داود]

٣٥٠٠/٢٣ - ولهم عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ حلق فى حجة الوداع وأناسا من أصحابه وقصر بعضهم .

٣٥٠١/٢٤ - عمر : من عقص رأسه أو ضفر أو لبد فقد وجب عليه الحلاق .

٣٥٠٢/٢٥ - نافع : أن ابن عمر كان إذا أفطر فى رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه ولا من لحيته شيئا حتى يحج . قال مالك : وليس ذلك على الناس . [هما لمالك]

٣٥٠٣/٢٦ - على : نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها .

وزاد رزين : فى الحج والعمرة،وقال : إنما عليها التقصير .

٣٥٠٤/٢٧ - ابن عمر ، رفعه : اللهم ارحم المحلقين ، قالوا : والمقصرين ، يا رسول الله ، قال : والمقصرين . [للستة إلا النسائى]

٣٥٠٥/٢٨ — وفى رواية ، قال فى الرابعة : والمقصرين .

٣٥٠٦/٢٩ — وللشيخين عن أبى هريرة بلفظ : اللهم اغفر ، وقال وللمقصرين فى الثالثة .

٣٥٠٧/٣٠ — ابن عباس : قيل يارسول الله لم ظاهرت للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة ؟ قال : إنهم لم يشكوا . [للقزوينى]

٣٥٠٨/٣١ — ابن عمرو بن العاص : أن رسول الله ﷺ وقف فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال : لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح . قال : اذبح ولا حرج ، فجاءه آخر فقال : لم أشعر فنحرت قبل أن أرمى ، قال : ارم ولا حرج ، فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال : افعل ولا حرج .
[للستة إلا النسائى]

٣٥٠٩/٣٢ — وللشيخين : قال حلقت قبل أن أرمى ، قال ارم ولا حرج ، وأتاه آخر فقال : إنى ذبحت قبل أن أرمى ، فقال : ارم ولا حرج ، وأتاه آخر فقال : إنى أفضت إلى البيت قبل أن أرمى قال : ارم ولا حرج .

٣٥١٠/٣٣ — ابن عباس : أن النبى ﷺ قيل له فى الذبح والحلق والرمى والتقديم والتأخير فقال : لا حرج . [لأبى داود والنسائى والشيخين بلفظهما]

٣٥١١/٣٤ — وفى رواية : رميت بعد ماأمسيت فقال : لا حرج .

٣٥١٢/٣٥ — وفى أخرى : زرت قبل أن أرمى قال : لا حرج .

٣٥١٣/٣٦ — أسامة بن شريك : خرجت مع رسول الله ﷺ حاجا فكان الناس يأتونه فمن قائل : يارسول الله سعيت قبل أن أطوف وأخرت شيئاً أو قدمت شيئاً ، فكان يقول : لا حرج إلا على رجل اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم فذلك الذى حرج وهلك . [لأبى داود]

٣٥١٤/٣٧ — نافع : أن ابن عمر لقى رجلا من أهله يقال له المجبر قد أفاض ولم

يحلق ولم يقصر جهل ذلك فأمره أن يرجع فيحلق أو يقصر ، ثم يرجع إلى البيت فيفيض . [لمالك]

٣٥١٥/٣٨ — مالك ، جاء رجل إلى القاسم بن محمد فقال إنى أفضت وأفضت معى بأهلى ثم عدلت إلى الشعب فذهبت لأدنو منها فقالت إنى لم أقصر من شعرى بعد فأخذت من شعرها بأسنانى ثم وقعت بها ، قال القاسم : مرها فلتأخذ بالجلمين من شعرها قال مالك : وأنا أستحب أن يهراق فى مثل هذا دم لقول ابن عباس : من نسى من نسكه شيئاً فليهرق دماً .

٣٥١٦/٣٩ — عمر : خطب الناس فى عرفة فقال : إذا جئتم منى غدا فمن رمى الجمرة فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء والطيب لا يمس أحد نساء ولا طيبا حتى يطوف بالبيت . [لمالك]

٣٥١٧/٤٠ — ابن عباس ، قال : إذا رمى الجمرة فقد حل له كل شيء إلا النساء ، قيل : والطيب ؟ قال : أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ يتضمخ بالمسك،أو طيب هو ؟ [للنسائى]

٣٥١٨/٤١ — أم سلمة : كانت ليلتى التى يصير إلىّ فيها رسول الله ﷺ مساء يوم النحر ، فصار إلىّ فدخل على وهب بن زمعة ودخل معه آخر من آل أبى أمية متقمصين ، فقال رسول الله ﷺ لوهب : هل أفضت ؟ قال : لا يارسول الله قال : انزع عنك القميص ، فنزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه ، ثم قال : ولم يارسول الله ؟ قال : إن هذا يوم قد أرخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا (يعنى من كل شيء إلا النساء) فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا بهذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل أن ترموا حتى تطوفوا به . [لأبى داود]

٣٥١٩/٤٢ — ابن عباس ، كان يقول : لا يطوف بالبيت حاج ولا غيره إلا حل . قيل لعطاء : من أين يقول ذلك ؟ قال : من قول الله : ﴿ثم محلها إلى البيت العتيق﴾ . قيل فإن ذلك بعد المعرف . قال : كان ابن عباس يقول هو بعد المعرف وقبله ، كان يأخذ ذلك من أمر رسول الله ﷺ حين أمرهم أن يحلوا فى حجة الوداع .

٣٥٢٠/٤٣ – وفى رواية : قال له رجل من بنى الهجيم : ماهذه الفتيا التى تشغفت أو تشعبت بالناس أن من طاف بالبيت فقد حل ؟ فقال : سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم . [للشيخين]

٣٥٢١/٤٤ – وعنه ، رفعه : إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حل ، وهى عمرة . [لرزين]

٣٥٢٢/٤٥ – حفصة : أن النبى ﷺ أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع ، فقلت : فما يمنعك أن تحل ؟ قال : إنى لبدت رأسى وقلدت هديى فلا أحل حتى أنحر هديى . [للستة إلا للترمذى]

٣٥٢٣/٤٦ – ابن عمر : المرأة المحرمة إذا حلت لم تمتشط حتى تأخذ من قرون رأسها وإن كان لها هدى لم تأخذ من شعرها شيئا حتى تنحر هديها .

[لمالك]

٣٥٢٤/٤٧ – وعنه : أنه كان يقول ليالى منى : لا يبيتن أحد من الحاج وراء عقبة منى .

٣٥٢٥/٤٨ – نافع : زعموا أن عمر كان يبعث رجالا يدخلون الناس من وراء العقبة . [هما لمالك]

٣٥٢٦/٤٩ – ابن عمر : أنه ﷺ وقف بين الجمرتين يوم النحر ، فقال : هذا يوم الحج الأكبر . [للأوسط والصغير بلين]

٣٥٢٧/٥٠ – وعنه أن النبى ﷺ قال لربيعة بن أمية بن خلف يوم عرفة : اصرخ : أيها الناس تدرون أى يوم هذا ؟ قالوا : الحج الأكبر .

[للكبير مطولا]

٣٥٢٨/٥١ – وعنه : أن العباس استأذن رسول الله ﷺ أن يمكث بمكة ليالى منى من أجل سقايته فأذن له . [للشيخين وأبى داود]

٣٥٢٦ – وفيه يعقوب بن عطاء ضعفه أحمد والجمهور ووثقه ابن حبان .

٣٥٢٩/٥٢ — وعنه : وسأله عبد الرحمن بن فروخ قال : إنا نتبايع بأموال الناس فيأتى أحدنا مكة فيبيت على المال فقال : أما رسول الله ﷺ فبات بمنى فظل . [لأبى داود]

٣٥٣٠/٥٣ — ابن عباس : رخص لأهل السقاية وأهل الحجابة أن يبيتوا بمكة ليالى منى . (يعنى العباس وآل شيبة) . [للكبير بلين]

٣٥٣١/٥٤ — أبو البداح بن عاصم بن عدى ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ أرخص لرعاء الإبل فى البيتوتة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر .

قال مالك : تفسير ذلك فيما نرى والله أعلم أنهم يرمون يوم النحر فاذا مضى اليوم الذى يلى يوم النحر رموا من الغد وذلك يوم النفر الأول ، ويرمون لليوم الذى مضى ثم يرمون ليومهم ذلك ، لأنه لا يقضى أحد شيئا حتى يجب عليه فإذا أوجب عليه ومضى كان القضاء بعد ذلك ، فإن بدا لهم فى النفر فقد فرغوا وإن أقاموا إلى الغد رموا مع الناس يوم النفر الآخر ونفروا . [لمالك]

٣٥٣٢/٥٥ — ولأصحاب السنن عن أبى البداح بن عدى عن أبيه : يرمون يوم النحر ثم يجمعون رمى يومين بعد النحر فيرمونه فى أحدهما .

قال مالك : ظننت أنه قال فى الأول منهما ثم يرمون يوم النفر .

٣٥٣٣/٥٦ — وفى رواية : رخص للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً .

الهـــدى

٣٥٣٤/١ — ابن عباس : صلى النبى ﷺ الظهر بذى الحليفة ثم دعا بناقته فأشعرها بحديدة فى صفحة سنامها الأيمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء أهل بالحج . [لمسلم وأصحاب السنن]

٣٥٣٠ — فيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .

٣٥٣٥/٢ – عائشة : كنت أفتل القلائد للنبى ﷺ فيقلد الغنم ويقيم فى أهله حلالا . [للستة]

٣٥٣٦/٣ – وفى رواية : فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ ثم أشعرها وقلدها ثم بعث بها إلى البيت فما حرم عليه شىء كان حلالا .

٣٥٣٧/٤ – وفى أخرى : أن زياد بن أبى سفيان كتب إلى عائشة أن ابن عباس قال : من أهدى هدياً حرم عليه مايحرم على الحاج حتى ينحر هديه ، وقد بعثت بهدى فاكتبى إلى بأمرك ، قالت : ليس كما قال ابن عباس ، أنا فتلت قلائد هدى رسول الله ﷺ بيدى ثم قلدها ثم بعث بها مع أبى فلم يحرم عليه شىء أحله الله له حتى نحر الهدى .

٣٥٣٨/٥ – ربيعة بن عبد الله : رأى رجلا متجرداً بالعراق فسأل الناس عنه فقالوا : أمر بهديه أن يقلد فلذلك تجرد فلقيت عبدالله بن الزبير فذكرت له ذلك فقال : بدعة ورب الكعبة . [لمالك]

٣٥٣٩/٦ – نافع : أن ابن عمر كان إذا أهدى هدياً من المدينة قلده وأشعره بذى الحليفة يقلده قبل أن يشعره ، وذلك فى مكان واحد وهو موجه للقبلة يقلده بنعلين ويشعره من الشق الأيسر ثم يساق معه حتى يوقف به مع الناس بعرفة ، ثم يدفع به معهم إذا دفعوا فاذا قدم منى غداة النحر نحره قبل أن يحلق أو يقصر ، وكان هو ينحر هديه بيده يصفهن قياماً ويوجههن القبلة ثم يأكل ويطعم .

٣٥٤٠/٧ – وفى رواية : إذا طعن فى سنام هديه وهو يشعره قال : باسم الله والله أكبر . [لمالك]

٣٥٤١/٨ – وكيع : قال لرجل ممن ينظر فى الرأى : أشعر رسول الله ﷺ ، ويقول أبو حنيفة هو مثلة ، فقال الرجل : إنه قد روى عن إبراهيم النخعى أنه قال : الإشعار مثلة ، فغضب وكيع غضباً شديداً ، وقال : أقول لك قال رسول

٣٥٤١ – أنظر سنن الترمذى ١/١٣٠ .

الله ﷺ وتقول قال إبراهيم ، ماأحقك أن تحبس ثم لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا . [للترمذى]

٩/٣٥٤٢ – جابر : كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها .

١٠/٣٥٤٣ – وفى رواية : نحرنا مع النبى ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة . [للستة إلا البخارى]

١١/٣٥٤٤ – حجية بن عدى ؛ قال على : البقرة عن سبعة ، قلت : فإن ولدت ؟ قال : اذبح ولدها معها . قلت : فالعرجاء ؟ قال إذا بلغت المنسك . قلت:فمكسورة القرن ؟ قال : لا بأس أمرنا ، أو أمرنا النبى ﷺ،أن نستشرف العينين والأذنين . [للترمذى]

١٢/٣٥٤٥ – أبو هريرة : أن النبى صلى الله عليه وسلم ذبح عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن . [لأبى داود]

١٣/٣٥٤٦ – وله عن عائشة : نحر آل محمد فى حجة الوداع بقرة واحدة .

١٤/٣٥٤٧ – عروة : كان يقول لبنيه لا يهدين أحدكم لله من البدن شيئا يستحيى أن يهديه لكريمه فإن الله أكرم الكرماء وأحق من اختير له . [لمالك]

١٥/٣٥٤٨ – مالك ، بلغه : أن النبى ﷺ قال بمنى : هذا المنحر وكل منى منحر . وقال : فى العمرة : هذا المنحر (يعنى المروة) وكل فجاج مكة وطرقها منحر .

١٦/٣٥٤٩ – ابن عمر ، قال : من نذر بدنة فإنه يقلدها بنعلين ويشعرها ، ثم ينحرها عند البيت أو بمنى يوم النحر ليس لها محل دون ذلك ، ومن نذر جزورا من الإبل والبقر فلينحرها حيث شاء . [لمالك]

١٧/٣٥٥٠ – عرفة بن الحارث الكندى : شهدت مع رسول الله ﷺ فى

حجة الوداع فأتى بالبدن فقال : ادعوا لى أبا الحسن فدعى له فقال خذ بأسفل الحربة ففعل وأخذ رسول الله ﷺ أعلاها ثم طعنا بها البدن وهى معقولة باليد اليسرى قائمة على ما بقى من قوائمها ، وذلك يوم النحر بمنى ، فلما فرغ ركب بغلته وأردف عليا . [لأبى داود إلا قوله وهى معقولة إلى منى فلرزين]

١٨ / ٣٥٥١ – ولأبى داود عن جابر : أن النبى ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى قائمة على ما بقى من قوائمها .

١٩ / ٣٥٥٢ – على : لما نحر رسول الله ﷺ بدنه فنحر ثلاثين بيده وأمرنى فنحرت سائرها . [لأبى داود]

٢٠ / ٣٥٥٣ – زياد بن جبير : رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها فقال : ابعثها قياما فهذه سنة محمد ﷺ . [للشيخين وأبى داود]

٢١ / ٣٥٥٤ – عبد الله بن قرط رفعه : إن أعظم الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر ، قال ثور : وهو اليوم الثانى ، قال وقرب له ﷺ بدنات خمسا أو ستا فطفقن يزلفن إليه بأيتهن يبدأ فلما وجبت جنوبها قال فتكلم بكلمة خفيفة لم أفهمها فقلت : ما قال ؟ قال من شاء اقتطع . [لأبى داود]

٢٢ / ٣٥٥٥ – جابر : كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث فأرخص لنا رسول الله ﷺ فقال : كلوا وتزودوا .

٢٣ / ٣٥٥٦ – وفى رواية : كنا نتزود لحوم الهدى على عهد رسول الله ﷺ إلى المدينة . [للشيخين]

٢٤ / ٣٥٥٧ – ذويب أو قبيصة : أن النبى ﷺ كان يبعث معه بالبدن ثم يقول إن عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فانحرها ثم اغمس نعلها فى دمها ثم اضرب بها صفحتها ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك . [لمسلم]

٢٥ / ٣٥٥٨ – ناجية الخزاعى : قلت : يارسول الله كيف أصنع بما عطب من

البدن ؟ قال : انحرها ثم اغمس نعلها فى دمها ثم خل بين الناس وبينها فيأكلونها .
[لمالك وأبى داود والترمذى بلفظه]

٢٦ / ٣٥٥٩ — ابن المسيب : من ساق بدنة تطوعا فعطبت فنحرها ثم خلى بينها وبين الناس يأكلونها فليس عليه شيء ، وإن أكل منها أو أمر من يأكل منها غرمها .
[قال مالك وحدثنى ثور بن زيد عن ابن عباس بذلك]

٢٧ / ٣٥٦٠ — ابن عمر : من أهدى بدنة ثم ضلت أو ماتت فإنها إن كانت نذراً أبدلها وإن كانت تطوعا فإن شاء أبدلها وإن شاء تركها . [هما لمالك]

٢٨ / ٣٥٦١ — أبو هريرة : أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة فقال . اركبها قال : إنها بدنة قال اركبها ، فقال إنها بدنة قال اركبها ويلك فى الثانية أو فى الثالثة . [للستة إلا الترمذى]

٢٩ / ٣٥٦٢ — جابر ، رفعه : اركبها (أى البدنة) بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٠ / ٣٥٦٣ — ابن عمر : إذا نتجت البدنة فليحمل ولدها حتى ينحر معها فإن لم يوجد له محمل حمل على أمه حتى ينحر معها . [لمالك]

٣١ / ٣٥٦٤ — وعنه : أن عمر أهدى نجيبا فأعطى بها ثلاثمائة دينار فسأل رسول الله ﷺ فقال إنى أهديت نجيباً فأعطيت بها ثلاثمائة دينار أفأبيعها فأشترى بها بدنا فقال له رسول الله ﷺ : لا انحرها إياها .

٣٢ / ٣٥٦٥ — ابن عباس : أن رسول الله ﷺ أهدى عام الحديبيه هدايا كان فيها جمل لأبى جهل كان فى رأسه برة فضة أو ذهب يغيظ بذلك المشركين .
[هما لأبى داود]

٣٣ / ٣٥٦٦ — نافع : أن ابن عمر كان يجلل بدنه القباطى والأنماط والحلل ثم يبعث بها الكعبة فيكسوها إياها .

٣٥٦٥ — فى إسناده محمد بن إسحق .

٣٥٦٧/٣٤ - وفى رواية ، كان لا يشق جلال بدنه ولا يجللها حتى يغدو من منى إلى عرفة . [لمالك]

٣٥٦٨/٣٥ - على : أمرنى النبى ﷺ أن أقوم على بدنه وأتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها ولا أعطى الجزار منها ، وقال : نحن نعطيه من عندنا .
[للشيخين وأبى داود]

٣٥٦٩/٣٦ - ابن عمر : أن النبى ﷺ اشترى هديه من قديد .

للترمذى ، قال : وقد روى أن ابن عمر اشترى هديه من قديد ، وهو أصح .

٣٥٧٠/٣٧ - ابن عباس : من نسى شيئاً من نسكه أو تركه مما بعد الفرائض فليهرق دما . قال أيوب : لا أدرى ، قال : ترك أم نسى . [لمالك]

الإحصار والفوات والفدية والاشتراط

٣٥٧١/١ - الحجاج بن عمرو الأنصارى ، رفعه : من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل . قال عكرمة : سمعته يقول ذلك فسألت ابن عباس وأبا هريرة عما قال فصدقاه . [لأصحاب السنن،زاد أبو داود ، أو مرض]

٣٥٧٢/٢ - عمرو بن سعيد النخعى : أنه أهل بعمرة فلما بلغ ذات الشقوق لدغ فخرج أصحابه إلى الطريق عسى أن يلقوا من يسألونه فإذا هم بابن مسعود فقال لهم : ليبعث بهدى أو بثمنه واجعلوا بينكم وبينه آمادا يوما فإذا ذبح الهدى فليحلل وعليه قضاء عمرته . [لرزين] .

٣٥٧٣/٣ - سليمان بن يسار : أن سعيد بن حزابة المخزومى صرع ببعض طريق مكة وهو محرم فسأله عن ذلك الماء الذى كان عليه فوجد ابن عمر وابن الزبير ومروان بن الحكم فذكر لهم الذى عرض له فكلهم أمره أن يتداوى بما لا بد منه ويفتدى فإذا صح اعتمر فحل من إحرامه ثم عليه حج قابل ويهدى ما استيسر من الهدى .

٤ / ٣٥٧٤ — أيوب السختيانى : عن رجل من أهل البصرة ؛ كسرت فخذه فى طريق مكة فاستفتى ابن عباس وابن عمر والناس ، قال : فلم يرخص لى أحد أن أحل ، وأقمت على ذلك الماء سبعة أشهر حتى حللت بعمرة . [هما لمالك]

٥ / ٣٥٧٥ — ابن عمر : المحصر بمرض لايحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فإن اضطر إلى لبس شىء من الثياب التى لا بدله منها والدواء صنع ذلك وافتدى . [للبخارى والنسائى والموطأ بلفظه]

٦ / ٣٥٧٦ — ابن عباس : أحصر رسول الله ﷺ وسلم فحلق رأسه ونحر هديه وجامع نساءه حتى اعتمر عاما قابلا .

٧ / ٣٥٧٧ — وعنه : إنما البدل على من نقض حجه بالتلذذ فأما من حبسه عذر أو غير ذلك فإنه لايحل ولا يرجع، وإن كان هدى وهو محصر نحره إن كان لا يستطيع أن يبعث به وإن استطاع أن يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى محله . [هما للبخارى]

٨ / ٣٥٧٨ — ناجية بن جندب : أتيت رسول الله ﷺ حين صد الهدى فقلت: يارسول الله ابعث معى بالهدى فلننحره بالحرم ، قال كيف تصنع به ؟ قلت آخذ به فى مواضع وأودية لا يقدرون عليه ، فانطلقت به حتى نحرته فى الحرم ، وكان قد بعث به لينحر فى الحرم وصدوه عن ذلك . [لرزين]

٩ / ٣٥٧٩ — مالك : قال إذا أحصر بعدو يحلق فى أى موضع كان ولا قضاء عليه لأن رسول الله ﷺ وأصحابه نحروا بالحديبية وحلقوا وحلوا من كل شىء قبل الطواف بالبيت وقبل أن يصل ماأرسل من الهدايا إلى البيت ثم لم يصح أنه أمر أحداً أن يقضى شيئاً ولا يعود له . [للموطأ والبخارى فى ترجمة]

١٠ / ٣٥٨٠ — سليمان بن يسار : أن أبا أيوب الأنصارى خرج حاجا حتى إذا كان بالنازية أضل رواحله وأنه قدم على عمر يوم النحر فذكر ذلك له فقال له عمر اصنع مايصنع المعتمر ، ثم قد حللت وإذا أدركك الحج قابلا فاحجج وأهد مااستيسر من الهدى .

٣٥٨١/١١ – وعنه : أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر ينحر هديه فقال : ياأمير المؤمنين أخطأنا العدة كنا نرى أن هذا اليوم يوم عرفة : فقال عمر : اذهب إلى مكة فطف أنت ومن معك وانحروا هديا إن كان معكم ثم احلقوا وقصروا وارجعوا إذا كان عاما قابلا فحجوا وأهدوا فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع . [هما لمالك]

٣٥٨٢/١٢ – ابن عباس : فى قوله تعالى فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ، قال : يعنى مااستيسر من الأزواج الثمانية الإناث أو الذكور من الإبل والبقر والضأن والمعز .

٣٥٨٣/١٣ – ابن عمر : سئل عما استيسر من الهدى فقال:بدنة أو بقرة أو سبع شياه وأن أهدى شاة أحب إلى من أن أصوم أو أشرك فى جزور .

[هما لرزين]

٣٥٨٤/١٤ – كعب بن عجرة : أن رسول الله ﷺ وقف عليه ورأسه يتهافت قملا فقال : أتؤذيك هوامك ؟ قلت:نعم . قال فاحلق رأسك ففىّ نزلت هذه الآية « فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه » الآية ، فقال لى رسول الله ﷺ : صم ثلاثة أيام وتصدق بفرق بين ستة أو أنسك ماتيسر . [للستة]

٣٥٨٥/١٥ – وفى رواية : أن النبى ﷺ مر به وهو بالحديبية قبل أن يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه ولم يتبين لهم أنهم يحلون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة فأنزل الله الفدية بنحوه .

٣٥٨٦/١٦ – وفى أخرى . والفرق ثلاثة آصع .

٣٥٨٧/١٧ – وفى أخرى : ماكنت أرى الوجع بلغ بك ماأرى ، أو ماكنت أرى الجهد بلغ بك ماأرى أتجد شاة ؟ قلت:لا قال : فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع . فنزلت فىّ خاصة وهى لكم عامة .

٣٥٨٨/١٨ – وفى أخرى : فحلقت رأسى ثم نسكت .

١٩/٣٥٨٩ – عائشة : دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها : لعلك أردت الحج ؟ قالت :والله ماأجدنى إلا وجعة فقال لها : حجى واشترطى وقولى اللهم محلى حيث حبستنى ، وكانت تحت المقداد بن الأسود .
[للشيخين والنسائى]

٢٠/٣٥٩٠ – ولمسلم عن ابن عباس نحوه وفيه : أنها أدركت ابنَ عمر ينكر الاشتراط فى الحج ، ويقول : أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا ويهدى أو يصوم إن لم يجد هديا . [لمالك والبخارى والترمذى والنسائى بلفظه]

دخول مكة والخروج منها والتحصيب

١/٣٥٩١ – ابن عباس : أن النبى ﷺ غير ثوبى الإحرام عند التنعيم حين دخل مكة . [للكبير]

٢/٣٥٩٢ – ابن عمر : أن النبى ﷺ دخل مكة من كداء من الثنية العليا التى عند البطحاء وخرج من الثنية السفلى . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٣/٣٥٩٣ – وزاد فى رواية : إذا خرج من مكة يصلى فى مسجد الشجرة ، وإذا رجع صلى بذى الحليفة ببطن الوادى وبات حتى يصبح .

٤/٣٥٩٤ – عائشة : أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح من كداء من أعلى مكة ودخل فى العمرة من كدى،وكان عروة يدخل منهما جميعاً ، وكان أكثر مايدخل من كداء ، وكان أقربهما إلى منزله .
[للشيخين والترمذى وأبى داود بلفظه]

٥/٣٥٩٥ – نافع : أن ابن عمر كان يغتسل لدخول مكة .

٣٥٩١ – فيه ابن لهيعة وفيه كلام .

٣٥٩٦/٦ – وفى رواية أسلم عن ابن عمر ، قال : اغتسل النبى ﷺ لدخول مكة بفخ . [للترمذى قائلا حديث أسلم غير محفوظ والصحيح حديث نافع]

٣٥٩٧/٧ – نافع : أن ابن عمر قال أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذى الحليفة حين يعتمر وفى حجه تحت سمرة فى موضع المسجد الذى بذى الحليفة ، وكان إذا رجع من غزو كان فى تلك الطريق أو حج أو عمرة هبط بطن واد فذا ظهر من بطن واد أناخ بالبطحاء التى على شفير الوادى الشرقية فعرس ثمة حتى يصبح ليس عند المسجد الذى بحجارة ولا على الأكمة التى عليها المسجد، كان ثمة خليج يصلى عبد الله عنده فى بطنه كثيب كان رسول الله ﷺ ثمة يصلى فدحى السيل فيه بالبطحاء حتى دفن ذلك المكان الذى كان عبد الله يصلى فيه ، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن رسول الله ﷺ صلى جنب المسجد الصغير الذى دون المسجد الذى بشرف الروحاء ، وقد كان عبد الله يعلم المكان الذى صلى فيه النبى ﷺ ينزل ثمة عن يمينك حين تقوم فى المسجد وتصلى ، وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وأنت ذاهب إلى مكة بينه وبين المسجد الأكبر رمية بحجر أو نحو ذلك ، وأن ابن عمر كان يصلى إلى العرق الذى عند منصرف الروحاء ، وذلك العرق انتهاء طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذى بينه وبين المنصرف وأنت ذاهب إلى مكة ، وقد ابتنى ثمة مسجد فلم يكن عبد الله يصلى فى ذلك المسجد ، كان يتركه عن يساره ووراءه ويصلى أمامه إلى العرق نفسه ، وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلى الظهر حتى يأتى ذلك المكان فيصلى فيه الظهر ، وإذا أقبل من مكة فإن مر قبل الصبح بساعة أو من آخر السحر عرس حتى يصلى به الصبح ، وأن عبد الله حدثه أن النبى ﷺ كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الروثية عن يمين الطريق ووجاه الطريق مكان بطح حين يقضى فى أكمة دون بريد الروثية بميلين وقد أنكر أعلاها ، فابتنى فى جوفها وهى قائمة على ساق وفى ساقتها كثب كثيرة ، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبى ﷺ صلى فى طرف تلعة تمضى وراء العرج وأنت ذاهب إلى هضبة عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة على القبور رضم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بين أولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج

بعد أن تميل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر فى ذلك المسجد وأن عبد الله بن عمر حدثه أن رسول الله ﷺ نزل عند سرحات بكراع هرشا عن يسار الطريق فى مسيل دون هرشا ، ذلك المسيل لاصق بكراع هرشا بينه وبين الطريق قريب من غلوة ، وكان عبد الله يصلى إلى سرحة هى أقرب السرحات إلى الطريق وهى أطولهن ، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبى ﷺ كان ينزل فى المسيل الذى فى أدنى مر الظهران قبل المدينة حين ينزل من الصفراوات ينزل فى بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وأنت ذاهب إلى مكة ليس بين منزل رسول الله ﷺ وبين الطريق إلا رمية بحجر ، وأن عبد الله حدثه أن النبى ﷺ كان ينزل بذى طوى ويبيت حتى يصبح يصلى الصبح حين يقدم مكة ويصلى ﷺ على أكمة غليظة ليس فى المسجد الذى بنى ثمة ، ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة ، وأن عبد الله حدثه أن النبى ﷺ استقبل فرضتى الجبل الذى بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة ، فجعل المسجد الذى بنى ثمة يسار المسجد بطرف الأكمة ومصلى النبى ﷺ أسفل منه على الأكمة السوداء يدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها ثم يصلى مستقبل الفرضتين من الجبل الذى بينك وبين الكعبة . [للبخارى]

٣٥٩٨/٨ — ابن عمر : كان إذا أقبل بات بذى طوى حتى إذا أصبح دخل وإذا نفر مر بذى طوى وبات بها حتى يصبح ، وكان يذكر أن النبى ﷺ كان يفعل ذلك . [للستة إلا الترمذى]

٣٥٩٩/٩ — وفى رواية : كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية حتى يبيت بذى طوى ، ثم يصلى ويغتسل ، ويحدث أن النبى ﷺ كان يفعله .

٣٦٠٠/١٠ — وعنه : قال نافع أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة .
[لمسلم]

٣٦٠١/١١ — ولأبى داود : صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ، ثم هجع بها هجعة ثم دخل مكة وطاف وكان ابن عمر يفعله . [ولبقيتهم إلا النسائى ونحوه دلك]

١٢/٣٦٠٢ - ابن عباس : ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله النبى ﷺ .
[للشيخين . والترمذى]

١٣/٣٦٠٣ - ولهم ولأبى داود عن عائشة : نزول الأبطح ليس بسنة إنما نزله النبى ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج .

١٤/٣٦٠٤ - أبو رافع : لم يأمرنى رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى ولكننى جئت فضربت فيه قبته فجاء فنزل . [لمسلم وأبى داود]

١٥/٣٦٠٥ - أبو هريرة : أن النبى ﷺ قال من الغد يوم النحر وهو بمنى : نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر ، يعنى بذلك المحصب ، وذلك أن قريشا وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب أو بنى المطلب ألا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبى ﷺ .
[للشيخين وأبى داود]

١٦/٣٦٠٦ - العلاء بن الحضرمى ، رفعه : يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا .

١٧/٣٦٠٧ - وفى رواية : للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر كأنه لا يزيد عليها . [للستة إلا مالكا]

١٨/٣٦٠٨ - نافع : أن ابن عمر أقبل من مكة حتى إذا كان بقديد جاءه خبر من المدينة فرجع فدخل مكة بغير إحرام . [لمالك]

النيابة فى الحج وحج الصبى

١/٣٦٠٩ - ابن عباس : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، قالت : يارسول الله إن فريضة الله على عباده فى الحج أدركت أبى شيخا كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : نعم ، وذلك فى حجة الوداع .

٢ / ٣٦١٠ — وفى رواية : أن رجلا قال : يانبى الله إن أبى مات ولم يحج أفأحج عنه ؟ قال : أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم ، قال . فدين الله أحق .

٣ / ٣٦١١ — وفى أخرى : وهو شيخ كبير لا يثبت على الراحلة وإن شددته خشيت أن يموت .

٤ / ٣٦١٢ — ولأحمد : أن النبى ﷺ قال للفضل ابن أخى : إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له .

٥ / ٣٦١٣ — وعنه : أتى رجل النبى ﷺ فقال : إن أختى نذرت أن تحج ، وإنها ماتت ، فقال : لو كان عليها دين أكنت قاضيه ؟ قال نعم ، قال : فاقض الله فهو أحق بالقضاء . [للشيخين والنسائى]

٦ / ٣٦١٤ — وعنه : أن النبى ﷺ سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ؟ قال : ومن شبرمة ؟ قال : أخ لى أو قريب لى . قال : أحججت عن نفسك ؟ قال : لا ، قال فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة . [لأبى داود]

٧ / ٣٦١٥ — وعنه : أن النبى ﷺ لقى ركبا بالروحاء فقال : من القوم ؟ قالوا : المسلمون ، فقالوا : من أنت ؟ قال : رسول الله ، فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت : ألهذا حج ؟ قال : نعم ولك أجر . [لمسلم وأبى داود وللنسائى]

٨ / ٣٦١٦ — جابر : كنا إذا حججنا مع النبى ﷺ فكنا نلبى عن النساء والصبيان .

[للترمذى ، وقال غريب ، وأجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبى عنها غيرها]

٩ / ٣٦١٧ — زيد بن أرقم ، رفعه : من حج عن أبيه أو عن أمه أجزأ ذلك عنه وعنهما . [للكبير براو لم يسم]

١٠ / ٣٦١٨ — أبو هريرة ، رفعه : من حج عن ميت فللذى حج عنه مثل

٣٦١٨ — فيه على بن يزيد بن بهرام وبقية رجاله ثقات .

أجره ، ومن فطر صائما فله مثل أجره ، ومن دعا إلى خير فله مثل أجر فاعله .
[للأوسط وفيه على بن يزيد بن بهرام]

التكبير فى أيام التشريق وخطبه ﷺ وعدد حجه واعتماره وغير ذلك

٣٦١٩/١ – عمر : كان يكبر فى مسجد منى ويكبر من فى المسجد فترتج أسواق منى من التكبير حتى يصل التكبير إلى المسجد الحرام فيقولون كبر عمر فيكبرون .
[للبخارى فى ترجمة وللموطأ نحوه]

٣٦٢٠/٢ – ابن عمر : كان يكبر فى فسطاطه ويكبر الناس لتكبيره دبر الصلاة وفى غير وقت الصلاة ، وإذا ارتفع النهار وعند الزوال وإذا ذهب ليرمى .
[للبخارى فى ترجمة]

٣٦٢١/٣ – وفى ترجمة أخرى عنه وعن أبى هريرة : كانا يخرجان إلى السوق فى أيام التشريق فى أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما .

٣٦٢٢/٤ – عبد الرحمن بن معاذ : خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففتحت أسماعنا حتى كنا نسمع مايقول ونحن فى منازلنا ، وطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع أصبعيه السبابتين ، ثم قال بحصى الخذف ثم أمر المهاجرين فنزلوا فى مقدم المسجد وأمر الأنصار أن ينزلوا من وراء المسجد ثم الناس بعد .
[للنسائى]

٣٦٢٣/٥ – ولأبى داود : لينزل المهاجرون ههنا ، وأشار إلى ميمنة القبلة والأنصار ههنا وأشار إلى ميسرة القبلة ، ثم قال : لينزل الناس حولهم .

٣٦٢٤/٦ – الهرماس بن زياد الباهلى : رأيت النبى ﷺ يخطب الناس على ناقته العضباء يوم الأضحى بمنى .

٣٦٢٥/٧ – ابن أبي نجيح : عن أبيه عن رجلين من بني بكر ، قالا : رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق ونحن عند راحلته وهي خطبته التي خطب بمنى .

٣٦٢٦/٨ – رافع بن عمر المزني : رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلىّ يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد .

هي لأبي داود وقد تقدم في أحكام الإيمان خطبة له ﷺ ، وههنا أطراف من غيرها مما خطب به في يوم الروس وهو أوسط أيام التشريق .

٣٦٢٧/٩ – أبو حمزة الرقاشي ، عن عمه رفعه : ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا ، إنه لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب نفس منه ، ألا وإن كل دم ومأثرة ومال كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه . إلى أن قال : ألا ومن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها . [لأحمد بلين]

٣٦٢٨/١٠ – ابن عمر ، رفعه ؛ قال في العقبة : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم رجب مضروذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ، إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم الله ، كانوا يحلون صفر عاما ويحرمون المحرم عاما ويحرمون الصفر عاما ويحلون المحرم عاما ، فذلك النسيء . أيها الناس إن الشيطان قد أيس أن يعبد ، وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال . [للبزار بضعف]

٣٦٢٩/١١ – كلثوم بن جبير ، بقصة فيها : إن الذى قتل عماراً بصفين أخبر أنه سمع النبي ﷺ خطب يوم العقبة فقال : إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام

٣٦٢٧ – فيه أبو حمزة الرقاشي وثقه أبو داود وضعفه ابن معين وفيه علي بن زيد وفيه كلام .

٣٦٢٨ – وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ، ألا لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض . وفى القصة لا رجل أبين ضلالا منه لأنه سمع من النبى ﷺ ما سمع ثم قتل عماراً . [للكبير]

١٢ / ٣٦٣٠ — أبو أمامة رفعه : فى يوم عرفة: ألا كل نبى قد مضت دعوته إلا دعوتى ادخرتها عند ربى إلى يوم القيامة أما بعد فإن الأنبياء مكاثرونى فلا تخزونى فإنى جالس لكم على باب الحوض . [للكبير بلين]

١٣ / ٣٦٣١ — وفى رواية بلين : لا تألوا على الله فإن من تألى على الله كذبه الله .

١٤ / ٣٦٣٢ — العداء بن خالد : أن النبى ﷺ قال يوم حجة الوداع إن الله يقول: يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، فليس لعربى على عجمى فضل ولا لعجمى على عربى فضل ولا لأسود على أبيض فضل ولا لأبيض على أسود فضل إلا بالتقوى . يا معشر قريش لا تجيئوا بالدنيا تحملونها على رقابكم ويجيء الناس بالآخرة فإنى لا أغنى عنكم من الله شيئاً . [للكبير]

١٥ / ٣٦٣٣ — جابر : أن النبى ﷺ حج ثلاث حجج حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعد ما هاجر معها عمرة فساق ثلاثاً وستين بدنة ، وجاء على من اليمن ببقيتها فيها جمل لأبى جهل فى أنفه برة من فضة فنحرها فأمر رسول الله ﷺ من كل بدنة ببضعة فطبخت وشرب من مرقتها . [للترمذى]

١٦ / ٣٦٣٤ — أنس : أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمر ، كلها فى ذى القعدة إلا التى مع حجته ، عمرة الحديبية أو من الحديبية فى ذى القعدة وعمرة من

٣٦٣٠ — فيه بقية بن الوليد وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات .

٣٦٣١ — فيه على بن يزيد وهو ضعيف .

٣٦٣٢ — قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣ / ٢٧٢ رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد هذا ضعيف وتقدم له إسناد صحيح فى الخطبة يوم عرفة .

العام المقبل فى ذى القعدة وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين فى ذى القعدة وعمرة فى حجته . [للشيخين والترمذى وأبى داود]

١٧ / ٣٦٣٥ — محرش الكعبى : أن رسول الله ﷺ خرج من الجعرانة ليلا معتمراً فدخل مكة ليلا فقضى عمرته ثم خرج من ليلته فأصبح بالجعرانة كبائت ، فلما زالت الشمس من الغد خرج فى بطن سرف حتى جاء مع الطريق طريق جمع ببطن سرف فمن أجل ذلك خفيت عمرته على الناس . [للترمذى والنسائى]

١٨ / ٣٦٣٦ — ولأبى داود : دخل النبى ﷺ الجعرانة فجاء إلى المسجد فركع فى المسجد ما شاء الله ثم أحرم ثم استوى على راحلته فاستقبل بطن سرف حتى أتى طريق المدينة فأصبح بمكة كبائت .

١٩ / ٣٦٣٧ — عروة : أن رسول الله ﷺ لم يعتمر إلا ثلاث عمر إحداهن فى شوال وثنتان فى ذى القعدة . [لمالك]

٢٠ / ٣٦٣٨ — وعنه ، عن عائشة : أنه ﷺ اعتمر عمرتين عمرة فى ذى القعدة وعمرة فى شوال . [لأبى داود]

٢١ / ٣٦٣٩ — وعنه : كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة وإنا لنسمع صوتها بالسواك تستن ، فقلت : ياأباعبد الرحمن ، اعتمر النبى ﷺ فى رجب ؟ قال : نعم ، فقلت لعائشة : أى أمتاه ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن ، قالت : ومايقول ؟ قلت : يقول اعتمر النبى ﷺ فى رجب ، فقالت : يغفر الله لأبى عبد الرحمن ، لعمرى مااعتمر فى رجب ومااعتمر من عمرة إلاوأنا معه ، وابن عمر يسمع ماقال لاولانعم ، سكت .

٢٢ / ٣٦٤٠ — عائشة : قلت:يارسول الله ألانبنى لك بمنى بناء يظلك من الشمس ؟فقال : لا إنما هو مناخ لمن سبق إليه . [للترمذى وأبى داود]

٢٣ / ٣٦٤١ — أبو الدرداء : قلنا يارسول الله إن أمر منى لعجيب هى ضيقة

فإذا نزلها الناس اتسعت ، فقال رسول الله ﷺ إنما مثل منى كالرحم ، هى ضيقة فإذا حملت وسعها الله . [للأوسط بخفى]

٢٤/٣٦٤٢ — أبو واقد الليثى : سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه فى حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر . [لأبى داود]

٢٥/٣٦٤٣ — وزاد البزار وأحمد والموصلى عن أبى هريرة فكان كلهن يحججن إلا زينب وسودة وكانتا تقولان والله لا تحركنا دابة بعد قول رسول الله ﷺ:هذه ثم ظهور الحصر .

٢٦/٣٦٤٤ — عمر : أنه أذن لأزواج النبى ﷺ فى آخر حجة حجها (يعنى فى الحج) وبعث معهن عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان .

٢٧/٣٦٤٥ — ثمامة : حج أنس على رحل ولم يكن شحيحا وحدث أن النبى ﷺ حج على رحل وكانت زاملته . [هما للبخارى]

فضل مكة والكعبة وماورد فى حرمها وزمزم والأذان بها والحجابة والسقاية

١/٣٦٤٦ — أبو ذر ، رفعه : إن أول بيت وضع للناس مباركا يصلى فيه الكعبة. قلت : ثم أى ؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت : كم كان بينهما ؟ قال : أربعون عاما .
[للشيخين والنسائى]

٢/٣٦٤٧ — ابن عباس ، رفعه : نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن وإنما سودته خطايا بنى آدم . [للنسائى والترمذى بلفظه]

٣/٣٦٤٨ — وعنه ، قال رسول الله ﷺ فى الحجر : والله ليبعثنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق .
[للترمذى]

٤ / ٣٦٤٩ — وللكبير : يبعث الله الحجر الأسود والركن اليمانى يوم القيامة ولهما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن استلمهما بالوفاء .

٥ / ٣٦٥٠ — ابن عمر بن العاص ، رفعه : إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله نورهما،ولو لم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب .
[للترمذى وقال يروى عن ابن عمر موقوفا] .

٦ / ٣٦٥١ — وعنه ، رفعه : يأتى الركن يوم القيامة أعظم من أبى قبيس له لسان وشفتان . [لأحمد بلين]

٧ / ٣٦٥٢ — وزاد فى الأوسط : يشهد لمن استلمه بالحق ، وهو يمين الله تعالى يصافح بها خلقه .

٨ / ٣٦٥٣ — ابن عباس ، رفعه : الحجر الأسود من حجارة الجنة ، وما فى الأرض من الجنة غيره وكان أبيض ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا برأ . [للأوسط والكبير بلين]

٩ / ٣٦٥٤ — ابن عمرو بن العاص،قال : نزل الركن الأسود من السماء فوضع على أبى قبيس كأنه مهاة بيضاء فمكث أربعين سنة ثم وضع على قواعد إبراهيم .
[للكبير]

١٠ / ٣٦٥٥ — ابن عباس ، رفعه : لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدى الظلمة والأئمة لاستشفى به من كل عاهة ، ولألفى اليوم كهيئته يوم خلقه الله ، وإنما غيره بالسواد لئلا ينظر أهل النار إلى زينة الجنة ، وإنه لياقوتة من ياقوت الجنة وضعه الله حين أنزل آدم فى موضع الكعبة والأرض يومئذ طاهرة

٣٦٤٩ — قال فى مجمع الزوائد ٣/٢٤٢ وفيه بكر بن محمد القرشى والحارث بن غسان وكلاهما لم أعرفه .

٣٦٥٣ — قال الهيثمى فيه محمد بن أبى ليلى وفيه كلام كثير .

٣٦٥٥ — قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣/٢٤٣ وفيه من لم أعرف ولا له ذكر .

لم يعمل فيها شيء من المعاصى ، وليس بها أهل ينجسونها ، فوضع له صفاً من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض ، وسكانها يومئذ الجن لا ينبغي لهم أن ينظروا إليه لأنه شيء من الجنة ، ومن نظر إلى الجنة دخلها فليس ينبغي أن ينظر إليه إلا من وجبت له الجنة ، والملائكة تذودهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم يحدقون به من كل جانب ، ولذلك سمى الحرم .

[للكبير بخفى]

٣٦٥٦/١١ - أبو هريرة ، رفعه : ليهلن ابن مريم بفخ الروحاء حاجا أو معتمراً أو ليثنينهما . [لمسلم]

٣٦٥٧/١٢ - ابن عمر : أن رسول الله ﷺ مر بوادى الأزرق وهو ما بين مكة والمدينة فقال : أى واد هذا ؟ قالوا : وادى الأزرق ، قال : كأنى أنظر إلى موسى هابطاً من الثنية له جؤار إلى الله بالتلبية ماراً بهذا الوادى ، ثم أتى على ثنية هرشا فقال : أى ثنية هذه ؟ قالوا : ثنية هرشا أو لفت ، قال :كأنى أنظر إلى يونس ابن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف،خطام ناقته خلبة ماراً بهذا الوادى يلبى . [للشيخين]

٣٦٥٨/١٣ - عائشة : عبث رسول الله ﷺ فى منامه فقلنا: يارسول الله صنعت شيئاً فى منامك لم تكن تفعله فقال : العجب أن أناساً من أمتى يؤمون هذا البيت لرجل من قريش ، ولقد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم ، فقلنا : يارسول الله إن الطريق قد تجمع الناس ؟ فقال ، نعم فيهم المستنصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحداً ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم . [لمسلم]

٣٦٥٩/١٤ - وللبخارى : قال ﷺ : يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ، قلت: يارسول الله يخسف بأولهم وآخرهم ، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم ؟ قال : يخسف بأولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم .

١٥ / ٣٦٦٠ — صفية ، رفعته : لا ينتهى الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى إذا كانوا بالبيداء أو ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم ، قلت : يارسول الله فمن كره منهم ؟ قال يبعثهم الله على ما فى أنفسهم .
[للترمذى]

١٦ / ٣٦٦١ — عبد الله بن صفوان ، عن أم المؤمنين رفعته : سيعوذ بهذا البيت (يعنى الكعبة) قوم ليس لهم منعة ولا عدد ولا عدة يبعث إليهم جيش حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم .

قال ابن ماهك : وأهل الشام يومئذ يسيرون إلى مكة ، فقال عبد الله ابن صفوان : أما والله مما هو بهذا الجيش .
[لمسلم وللنسائى قال حدثتنى حفصة بنحوه]

١٧ / ٣٦٦٢ — شقيق ، أن شيبة بن عثمان قال له : قعد عمر فى مقعدك الذى أنت فيه فقال : لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة ، قلت . ما أنت بفاعل.قال : بلى لأفعلن . قلت : ما أنت بفاعل ، قال : لم ؟ قلت:لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر وهما أحوج منك إلى المال فلم يحركاه فقام فخرج .
[لأبى داود]

١٨ / ٣٦٦٣ — وللبخارى : لقد هممت ألا أدع فيه صفراء ولا بيضاء إلا قسمته ، قلت : إن صاحبيك لم يفعلا ، قال : هما المرآن أقتدى بهما .

١٩ / ٣٦٦٤ — أبو شريح العدوى ، قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة : ائذن لى أيها الأمير أحدثك قولا قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناى ووعاه قلبى وأبصرته عيناى حين تكلم به أنه حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرىء مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لى فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب . فقيل لأبى

شريح : ماذا قال لك عمرو ؟ قال : أنا أعلم بذلك منك ياأبا شريح ، إن الحرم لا يعيد عاصيا ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة . [للشيخين والترمذى والنسائى]

٢٠/٣٦٦٥ — ابن عباس ، رفعه : حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبلى ولا تحل لأحد بعدى ، أحلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاؤها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ، ولا تحل لقطتها إلا لمعرف ، فقال العباس:إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا ، وفى رواية : ولسقف بيوتنا . فقال إلا الإذخر . فقال عكرمة : هل تدرى ما ينفر صيدها ؟ هو أن ينحيه من الظل وينزل مكانه . [للشيخين والنسائى]

٢١/٣٦٦٦ — وللكبير والأوسط بلين نحوه ، وزاد فى آخره : فقيل له ﷺ هذا خالد بن الوليد يقتل فقال قم يا فلان فقل له فليرفع يده من القتل ، فأتاه الرجل فقال إن النبى ﷺ يقول لك اقتل من قدرت عليه فقتل سبعين إنساناً فأتى النبى ﷺ فذكر ذلك له فأرسل إلى خالد فقال:ألم أنهك عن القتل ؟ فقال : جاءنى فلان فأمرنى أن أقتل من قدرت عليه فأرسل إليه فقال ألم آمر خالداً أن لا يقتل أحداً ؟ فقال أردت أمراً وأراد الله أمراً فكان أمر الله فوق أمرك مااستطعت إلا الذى كان ، فسكت عنه فما رد عليه شيئا .

٢٢/٣٦٦٧ — عبد الله بن حبشى ، رفعه : من قطع سدرة صوب الله رأسه فى النار .

لأبى داود وقال فى حديث نحوه : يعنى من قطع سدرة فى فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً . [وقال الأوسط يعنى من سدر الحرم]

٢٣/٣٦٦٨ — حسان بن إبراهيم : سألت هشام بن عروة عن قطع السدرة ، وهو مستند إلى قصر عروة فقال : أترى هذه الأبواب كلها والمصاريع إنما هى من سدر عروة ، وكان عروة يقطعه من أرضه وقال:لا بأس به .

٣٦٦٦ — وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط .

٣٦٦٨و٣٦٦٩ — إسناده مضطرب وهو يروى عن عروة بن الزبير وقد ذكر عنه ولده هشام أنه كان يقطعه .

٢٤ / ٣٦٦٩ – زاد فى رواية : فقال هى يا عراق جئتنى ببدعة ، قلت إنما البدعة من قبلكم ، سمعت من يقول بمكة : لعن ﷺ من قطع السدر . ثم ساق معناه .
[لأبى داود]

٢٥ / ٣٦٧٠ – ابن جبير ، كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح فى أخمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب فنزلت فنزعته ، وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاءه يعوده فقال الحجاج : لو نعلم من أصابك ؟ فقال ابن عمر : أنت أصبتنى ، قال : وكيف ذلك ! قال حملت السلاح فى يوم لم يكن يحمل فيه وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم . [للبخارى]

٢٦ / ٣٦٧١ – جابر ، رفعه : لا يحل أن يحمل السلاح بمكة . [لمسلم]

٢٧ / ٣٦٧٢ – عبد الله بن عدى بن الحمراء : رأيت رسول الله ﷺ واقفاً على الحزورة وهو يقول : والله إنك لخير أرض وأحب أرض إلى الله تعالى ، ولولا أنى أخرجت منك ماخرجت .

٢٨ / ٣٦٧٣ – ابن عباس : قال رسول الله ﷺ لمكة : ماأطيبك من بلد وأحبك إلىّ ولولا أنى أخرجت منك ماخرجت .
[هما للترمذى وللموصلى نحوه]

٢٩ / ٣٦٧٤ – وزاد فى آخره : يابنى عبد مناف إن كنتم ولاة هذا الأمر من بعدى فلا تمنعوا طائف بيت الله أى ساعة شاء من ليل أو نهار ، ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها مالها عند الله ، اللهم إنك أذقت أولهم وبالا فأذق آخرهم نوالا .

٣٠ / ٣٦٧٥ – محمد بن عمران ، عن أبيه ، قال : عدل إلى عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال لى : ماأنزلك تحت هذه السرحة ؟ فقلت : أردت ظلها . فقال: هل غير ذلك . قلت: لا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا كنت بين الأخشبين من منى (ونفخ بيده نحو المشرق) فإن هنالك واديا يقال له السرر به سرحة سر تحتها سبعون نبيا . [لمالك والنسائى]

٣٦٧٦/٣١ — يعلى بن أمية ، رفعه : احتكار الطعام فى الحرم إلحاد فيه .
[لأبى داود]

٣٦٧٧/٣٢ — ابن عباس : سقيت النبى ﷺ من ماء زمزم فشرب وهو قائم .

٣٦٧٨/٣٣ — وفى رواية : استسقى وهو عند البيت فأتيته بدلو .
[للشيخين]

٣٦٧٩/٣٤ — ابن عمر : أن النبى ﷺ أمر رجلا من قريش فى المدة أن يأتيه بماء زمزم إلى الحديبية فذهب به منه إلى المدينة . [لرزين]

٣٦٨٠/٣٥ — عائشة : كانت تحمل ماء زمزم وتخبر أن رسول الله ﷺ كان يحمله . [للترمذى]

٣٦٨١/٣٦ — ابن عباس ، رفعه : خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام الطعم وشفاء السقم ، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادى برهوت ثقبة بحضرموت كرجل الجراد من الهوام تصبح تتدفق وتمسى لا بلال فيها .

٣٦٨٢/٣٧ — وعنه : قال كنا نسميها شفاعة (يعنى زمزم) وكنا نجدها نعم العون على العيال . [هما للكبير]

٣٦٨٣/٣٨ — وعنه ، رفعه : إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم . [للقزوينى]

٣٦٨٤/٣٩ — وله بضعف عن جابر رفعه : زمزم لما شرب له .

٣٦٨٥/٤٠ — أبو محذورة ، قال : جعل رسول الله ﷺ الأذان لنا ولموالينا والسقاية لبنى هاشم والحجابة لبنى عبد الدار .
[لأحمد والكبير والأوسط بلين]

٣٦٨٦/٤١ — ابن عباس ، رفعه : خذوها يابنى طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم (يعنى حجابة الكعبة) . [للأوسط بلين]

٣٦٨٥ — فيه هذيل بن بلال الأشعرى وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائى وغيره .

٤٢ / ٣٦٨٧ – جبير بن مطعم : سمع النبى ﷺ يقول لعثمان بن طلحة حين دفع إليه مفتاح الكعبة : هاء ثم غيبة ، قال : فلذلك تغيب المفتاح . [للكبير]

٤٣ / ٣٦٨٨ – أبو الطفيل : خاصم على العباس فى السقاية فشهد طلحة بن عبيد الله وعامر بن مخرمة وأزهر بن عبد عوف أن النبى ﷺ دفعها إلى العباس يوم الفتح . [للأوسط بلين]

٤٤ / ٣٦٨٩ – ابن عباس ، رفعه : إن الله ينزل فى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة تنزل على هذا البيت ستون للطائفين وأربعون للمصلين وعشرون للناظرين .
[للكبير والأوسط بضعف]

٤٥ / ٣٦٩٠ – وفى رواية : ينزل على هذا المسجد مسجد مكة .

٤٦ / ٣٦٩١ – الأسود بن خلف : أن النبى ﷺ أمره أن يجدد أنصاب الحرم .
[للبزار والكبير وفيه محمد بن الأسود بن خلف]

ما جاء فى عمارة البيت وبنائه وهدمه وما يتعلق بذلك

١ / ٣٦٩٢ – أبو سعيد ، رفعه : ليحجن هذا البيت وليعمرن بعد يأجوج ومأجوج .

٢ / ٣٦٩٣ – وقال عبد الرحمن بن مهدى : ولا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت . [للبخارى وقال والأول أكثر]

٣ / ٣٦٩٤ – عائشة ، رفعته : ألم ترى إلى قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد إبراهيم ؟ فقلت : يارسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم ؟ فقال : لولا

٥٦٨٨ – فيه الواقدى وفيه كلام كثير .

٣٦٨٩ ، ٣٦٩٠ – قال ابن الجوزى : حديث لا يصح ، ففيه يوسف بن السفر تفرد به وهو كما قال الدارقطنى واالنسائى متروك .

٣٦٩١ – فيه محمد بن الأسود وفيه جهالة .

حدثان قومك بالكفر لفعلت ، فقال ابن عمر : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ماأرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلاأن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم . [للستة إلاأباداود]

٣٦٩٥/٤ — ومن رواياته : لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية ، أو قال بكفر ، لنقضت الكعبة ثم بنيته على أساس إبراهيم،فإن قريشاً استقصرت بناءه وجعلت له خلفاً ، قال هشام : يعنى بابا .

٣٦٩٦/٥ — ومنها : سألت النبى ﷺ عن الجدار من البيت هو ؟ قال : نعم . قلت : فما لهم لم يدخلوه فى البيت . قال : إن قومك قصرت بهم النفقة . قلت : فما شأن بابه مرتفعا ، قال : فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ، ولولا أن قومك بنحوه .

٣٦٩٧/٦ — ومنها : سألته عن الحجر ، بنحوه .

٣٦٩٨/٧ — ومنها : ياعائشة لولا أن قومك حديث عهدهم بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ماأخرج منه وألزقته بالأرض ، وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا،فبلغت به أساس إبراهيم ، فذلك الذى حمل ابن الزبير على هدمه .

٣٦٩٩/٨ — قال يزيد بن رومان : وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر ، وقد رأيت أساس إبراهيم عليه السلام حجارة كأسنمة الإبل . قال جرير بن حازم : فقلت له (يعنى ليزيد بن رومان) أين موضعه ؟ قال : أريكه الآن ، فدخل معى الحجر فأشار إلى مكان فقال : ههنا ، فحرزت الحجر ستة أذرع أو نحوها .

٣٧٠٠/٩ — وقال عطاء : لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يحزبهم أو يجرئهم على أهل الشام ، فلما صدر الناس ، قال: ياأيها الناس أشيروا علىّ فى الكعبة أنقضها ثم أبنى بناءها أم أصلح ماوهى منها ؟ قال ابن عباس : فإنى قد فرق

لى رأى فيها أرى أن تصلح ماوهى منها وتدع بناء أسلم الناس عليه وأحجاراً أسلم الناس عليها وبعث عليها النبى ﷺ ، فقال ابن الزبير : لو كان أحدكم احترق بيته مارضى حتى يجده فكيف ببيت ربكم إنى مستخير ربى ثلاثا ثم عازم على أمرى فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيها أمر من السّماء ، ثم صعد رجل فألقى منها حجارة فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا فنقضوا حتى بلغوا به الأرض ، فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه ، وقال : إنى سمعت عائشة تقول أن النبى ﷺ قال : لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندى من النفقة مايقوى على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ولجعلت له باباً يدخل الناس منه وبابا يخرج منه ، فقال : أنا اليوم أجد ماأنفق ولست أخاف الناس . قال فزاد فيه خمس أذرع من الحجر حتى أبدى أسا نظر الناس إليه فبنى على البناء ، وكان طول الكعبة ثمان عشرة ذراعا فلما زاد فيه استقصره فزاده فى طوله عشرة أذرع وجعل له بابين أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه ، فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك ، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس قد نظر إليه العدول من أهل مكة ، فكتب إليه عبد الملك لسنا من تلطيخ ابن الزبير فى شيء أما مازاد طوله فأقره وأما مازاد من الحجر فرده إلى بنائه وسد الباب الذى فتحه . فنقضه وأعاده إلى بنائه .

١٠ / ٣٧٠١ — ومنها ؛ قال عبد الله بن عبيد : وفد الحارث على عبد الملك فى خلافته فقال : ماأظن أباخبيب (يعنى ابن الزبير) سمع من عائشة ماكان يزعم أنه سمع منها ، قال الحارث : بلى أنا سمعته منها ، قال : سمعتها تقول ماذا ؟ قال : قالت : قال لى رسول الله ﷺ : إن قومك استقصروا من بنيان البيت ولولا حدثان عهدهم بالشرك أعدت ماتركوا منه ، فإن بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهلمى لأريك ماتركوا منه فأراها قريباً من سبع أذرع ، قال عبد الملك للحارث : أنت سمعتها تقول هذا ؟ قال : نعم، فنكت ساعة بعصاه ثم قال : وددت أنى تركته . وماتحمل .

١١ / ٣٧٠٢ – ومنها : وهل تدرى لم كان قومك رفعوا بابها ؟ قالت : لا . قال : تعزز أن لا يدخلها إلا من أرادوا فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقى حتى إذا كاد أن يدخلها دفعوه فسقط .

١٢ / ٣٧٠٣ – ومنها : أن عبد الملك بينما هو يطوف بالبيت إذ قال : قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين ، يقول سمعتها تقول قال رسول الله ﷺ يا عائشة لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر فإن قومك قد قصروا فى البناء فقال الحارث بن عبد الله : لا تقل هذا يا أمير المؤمنين فإنى سمعت أم المؤمنين تحدث هذا ، فقال لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير .

١٣ / ٣٧٠٤ – جابر ، لما بنيت الكعبة ذهب رسول الله ﷺ والعباس ينقلان الحجارة فقال العباس للنبى ﷺ اجعل إزارك على رقبتك تقيك الحجارة ففعل ، وكان ذلك قبل أن يبعث فخر إلى الأرض فطمحت عيناه إلى السماء فقال إزارى إزارى فشده عليه .

١٤ / ٣٧٠٥ – وفى رواية : فسقط مغشيا عليه فما رئى بعد عريانا .

[للشيخين]

١٥ / ٣٧٠٦ – عمر بن دينار وعبد الله بن أبى يزيد ، قالا : لم يكن على عهد رسول الله ﷺ للمسجد حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر فبنى حوله حائطاً ، قال عبيد الله : جدْره قصير فعلاه ابن الزبير . [للبخارى]

١٦ / ٣٧٠٧ – معاذ ، رفعه : لما أهبط الله آدم إلى الأرض بكى على الجنة مائة خريف ، ثم نظر إلى سعة الأرض : فقال أى رب أما لأرضك عامر يسكنها غيرى ؟ فأوحى الله إليه أن بلى إنها سترفع بيوتاً يذكر فيها اسمى وسأبوئك منها بيتا أختصه بكرامتى وأجلله عظمتى وأسميه بيتى ، ولست أسكنه وليس ينبغى لى أن أسكن البيوت ولا تسعنى ، ولكن على عرشى وكرسى عظمتى ، وليس ينبغى

٣٧٠٧ – فيه إسماعيل بن عمرو الجبلى وإسماعيل بن عياش وكلاهما فيه كلام .

لشيء مما خلقت أن يخرج من قبضتي ولا من قدرتي ، وتعمره يا آدم ما كنت حيا ثم تعمره القرون من بعدك أمة بعد أمة قرنا بعد قرن حتى ينتهي إل ولد من أولادك يقال له إبراهيم أجعله من عماره وسكانه . [للأوسط بلين]

١٧ / ٣٧٠٨ – ابن عمرو بن العاص : قال لما أهبط الله آدم من الجنة قال إني مهبط معك بيتاً أو منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشي ويصلى عنده كما يصلى حول عرشي ، فلما كان زمن الطوفان رفع وكان الأنبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه فبوأه لإبراهيم فبناه من خمسة أجبل حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخير فتمتعوا منه ما استطعتم .

١٨ / ٣٧٠٩ – وعنه – قال : وضع البيت قبل الأرض بألفى سنة فكان البيت زبدة بيضاء حين كان العرش على الماء ، وكانت الأرض تحته كأنها جفنة فدحيت منه . [هما للكبير]

١٩ / ٣٧١٠ – أبو الطفيل : إن الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم ، وكانت قدر ما يقتحمها العناق وغير مسقوفة وإنما تسدل عليها ثيابها سدلا والركن الأسود موضوع على سورها وكانت ذات ركنين كهيئة الحلقة ، وانكسرت سفينة قرب جدة فأخذ قريش خشبها وروميا نجاراً كان فيها فقالوا نبني بهذا الخشب بيت ربنا ، فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية مهيلة على سور البيت ، كلما دنا أحدنا ليأخذ من حجارة البيت سعت إليه فاجتمعوا عند المقام فضجوا إلى الله أردنا تشريف بيتك وتزيينه فإن كنت ترضى بذلك وإلا فافعل ما تشاء ، فإذا هم بطائر أعظم من النسر غرس مخالبيه في رأس الحية فانطلق بها نحو أجياد ، فهدموها وبنوها بحجارة الوادي ورفعوها في السماء عشرين ذراعا ، فبينا النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وضاقت عليه نمرة فذهب يضعها على عاتقه فنودي يا محمد استر عورتك ، وذلك أول ما نودي قبل البعثة بخمس سنين . [لأحمد والكبير مطولا]

٢٠ / ٣٧١١ – عروة : قال لما احترقت الكعبة تثلمت ، فقال ابن الزبير :

لو مسكن أحدكم كان هكذا مارضى حتى يغيره بنحو حديث عطاء . وفيه : أنه حفر الأساس حتى وقع على أساس إبراهيم فكان يدخل العتلة من جانب من جوانبها فتهتز جوانبها جميعاً ، وأن طولها يوم هدمها ثمانية عشر ذراعاً . فقال ابن له زد فيها تسعة . وزاد أيضاً فيها ثلاث دعائم ، وأن عبد الملك كتب إلى الحجاج أنْ سد الباب الذى زاده ابن الزبير وتكبسها على ما كانت عليه ، وتطرح منها مازاد من الحجر ، ففعل،وأن البناء الذى فيه اليوم بناء ابن الزبير إلا ماغير الحجاج من ناحية الحجر وكبسه الذى كبسه . [للكبير]

٣٧١٢/٢١ – مجاهد : أن مولاه حدثه أنه ممن بنى الكعبة فى الجاهلية وأن له حجراً نحته بيده يعبده من دون الله ويأتى باللبن الخاثر يصبه عليه فيجىء الكلب فيلحسه ويبول،وأنهم لما بلغوا فى بنائه موضع الحجر اختلفت بطون قريش ، كل يريد أن يضعه فقالوا : اجعلوا بينكم حكما فقالوا؛ أول رجل يطلع من الفج فجاء النبى ﷺ ، فقالوا : أتاكم الأمين فقالوا له فوضعه فى ثوب ثم دعا بطونهم فأخذوا بنواحيه معه فوضعه هو ﷺ . [لأحمد مطولا]

٣٧١٣/٢٢ – أبو هريرة ، رفعه : يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة . [للشيخين والنسائى]

٣٧١٤/٢٣ – وعنه ، رفعه : يبايع الرجل بين الركن والمقام ولن يستحل البيت إلا أهله فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب ، ثم تأتى الحبشة فيخربونه خرابا لا يعمر بعده أبداً وهم الذين يستخرجون كنزه . [لأحمد]

٣٧١٥/٢٤ – ابن عباس ، رفعه : كأنى به أسود أفحج يقلعها حجراً حجرا (يعنى الكعبة) . [للبخارى]

٣٧١٦/٢٥ – ابن عمر ، رفعه : اتركوا الحبشة ماتركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة . [لأبى داود]

٣٧١٢ – فيه هلال بن جناب وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح .

٣٧١٧/٢٦ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ، ويسلبها حليتها ويجردها من كسوتها ، ولكأنى أنظر إليه أصيلع أفيدع يضرع عليها بمسحاته ومعوله . [لأحمد والكبير بلين]

٣٧١٨/٢٧ — عمر ، رفعه : سيخرج أهل مكة منها ولا يعمرونها إلا قليلا ، ثم تعمر وتمتلىء وتبنى ثم يخرجون منها ولا يعودون إليها أبداً [لأحمد والموصلى]

٣٧١٩/٢٨ — ابن عمرو بن العاص ، أشهد بالله لسمعت رسول الله ﷺ يقول : يحلها أو يحل به رجل من قريش لو وزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها . [لأحمد]

٣٧٢٠/٢٩ — وفى رواية : أن ابن عمرو أتى ابن الزبير وهو فى الحجر فقال : يا ابن الزبير إياك والإلحاد فى حرم الله فإنى أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : يحلها أو يحل به رجل من قريش لو وزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها ، قال : فانظر ألا تكون هو يا ابن عمرو ، فإنك قد قرأت الكتب وصحبت رسول الله ﷺ ، قال فإنى أشهدك أن هذا وجهى إلى الشام مجاهدا .

٣٧٢١/٣٠ — ابن عمر : أتى ابن الزبير فقال إياك والإلحاد ، بمثله . [لأحمد]

٣٧٢٢/٣١ — عثمان ، قال له ابن الزبير حين حصر : إن عندى نجائب قد أعددتها لك فهل لك أن تحول إلى مكة فيأتيك من أراد أن يأتيك ، قال : لا إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : يلحد بمكة كبش من قريش اسمه عبد الله عليه مثل نصف أوزار الناس . [لأحمد والبزار]

٣٧١٦ — فيه زهير بن محمد شيخ أبى داود ، وكان سيىء الحفظ لا يحتج بحديثه .

٣٧١٧ — فيه إبن اسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس .

٣٧١٨ — قال الهيثمى:وفيه ابن لهيعة .

٣٧٢٣/٣٢ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ليحل رجل بمكة يقال له عبد الله عليه نصف عذاب العالم . [للبزار بلين]

٣٧٢٤/٣٣ – عائشة ، قالت : لقد رأيت قائد الفيل وسائقه أعميين مقعدين يستطعمان بمكة . [للبزار]

٣٧٢٥/٣٤ – ابن الزبير ، رفعه : إنما سمي البيت العتيق لأنه أعتق من الجبابرة فلم ينله جبار قط أو لم يقدر عليه جبار . [للبزار بلين]

٣٧٢٦/٣٥ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لا يحل إجارتها ولا رباعها (يعنى مكة) . [للكبير بضعف]

٣٧٢٧/٣٥م – علقمة بن نضلة ، قال : توفى رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وماتدعى رباع مكة إلا السوائب من احتاج سكن ومن استغنى أسكن .

[للقزوينى]

٣٧٢٨/٣٦ – ابن عمر ، رفعه : فى مسجد الخيف قبر سبعون نبيا .

[للبزار]

٣٧٢٩/٣٧ – ابن عباس ، رفعه : نعم المقبرة هذه ، قال ابن جريج : يعنى مقبرة مكة . [لأحمد والكبير والبزار بلفظه]

فضل المدينة وحرمها ومايتعلق بذلك

٣٧٣٠/١ – على ، قال : ماكتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن ومافى هذه الصحيفة ، قال رسول الله ﷺ : المدينة حرام مابين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها

٣٧٢٣ – فيه محمد بن كثير الصنعانى وثقه صالح بن محمد وابن سعد وابن حبان وضعفه أحمد .

٣٧٢٥ – فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعفه الأئمة وبقية رجاله ثقات .

٣٧٢٦ – فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف .

حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه عدل ولا صرف،ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف .[للستة إلا مالكا]

٢٧٣١/٢ – وفى رواية : لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها إلا من أشاد بها ، ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا أن يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره .

٣٧٣٢/٣ – عبد الله بن زيد المازنى رفعه : إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها .

٣٧٣٣/٤ – وفى رواية : ودعا لأهلها ، وإنى حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة وإنى دعوت فى صاعها ومدها بمثل مادعا إبراهيم لأهل مكة .

[للشيخين]

٣٧٣٤/٥ – أبو سعيد ، رفعه : إنى حرمت ما بين لابتى المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وكان أبو سعـ . يجد أحدنا وفى يده الطير فيفكه من يده ثم يرسله .

[لمسلم]

٣٧٣٥/٦ – عامر بن سعد أن سعدا ركب إلى قصره بالعقيق فوجد عبداً يقطع شجراً أو يختطب فسلبه فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد عليهم ماأخذه من غلامهم فقال : معاذ الله أن أرد شيئا نفلنيه رسول الله ﷺ ، وأبى أن يرده عليهم . [لمسلم]

٣٧٣٦/٧ – ولأبى داود نحوه وفيه : سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يقطع من شجر المدينة شىء ، وقال : من قطع منه شيئا فلمن أخذه سلبه .

٣٧٣٧/٨ – وله عن سليمان بن أبى عبد الله : قال رأيت سعداً أخذ رجلا يصيد فى حرم المدينة بنحوه .

٣٧٣٦ – فيه صالح مولى التوأمة لا يحتج بحديثه وفيه مولى سعد مجهول .

وفيه : أن رسول الله ﷺ حرم هذا الحرم وقال من وجد أحداً يصيد فيه فليسلبه . فلا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله ﷺ ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه .

٣٧٣٨/٩ — عدى بن زيد : أن رسول الله ﷺ حمى كل ناحية من المدينة بريداً بريداً لا يخبط شجره ولا يعضد ولا يقطع منها إلا ما يسوق به إنسان بعيره .

٣٧٣٩/١٠ — جابر ، رفعه : لا يخبط ولا يعضد حمى رسول الله ﷺ ولكن يهش هشاً رفيقا .
[هما لأبى داود]

٣٧٤٠/١١ — أبو سعيد مولى المهرى : أنهم أصابهم بالمدينة جهد وشدة ، وأنه أتى أبا سعيد الخدرى فقال: إنى كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت أن أنقل عيالى إلى بعض الريف ، فقال أبو سعيد : لا تفعل الزم المدينة فإنا خرجنا مع رسول الله ﷺ ، أظن أنه قال حتى قدمنا عسفان فأقام بها ليالى فقال الناس والله ما نحن ههنا فى شىء وإن عيالنا لخلوف ما نأمن عليهم ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال ما هذا الذى يبلغنى من حديثكم ، لقد هممت ، أو إن شئتم لا أدرى أيتهما قال ، لآمرن بناقتى فترحل ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة، وقال اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرما وإنى حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها أن لا يهراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا تخبط فيها شجرة إلا لعلف ، اللهم بارك لنا فى مدينتنا ، اللهم بارك لنا فى صاعنا اللهم بارك لنا فى مدنا اللهم بارك لنا فى مدينتنا ، اللهم اجعل مع البركة بركتين ، والذى نفسى بيده ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها ، ثم قال للناس : ارتحلوا ، فارتحلنا فأقبلنا إلى المدينة فو الذى يحلف به أو نحلف به ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى أغار علينا غطفان وما يهيجهم قبل ذلك شىء .

٣٧٣٨ — فى إسناده سليمان بن كنانة سئل عنه أبو حاتم فقال لا أعرفه ولم يذكره البخارى فى تاريخه وفى إسناده أيضاً عبد الله بن أبى سفيان وهو معنى المجهول .

٣٧٤١/١٢ - سعد ، رفعه : إنى أحرم ما بين لابتى المدينة أن يقطع عضاهها أو يقتل صيدها ، وقال : المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه ، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة . ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله فى النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح فى الماء .

٣٧٤٢/١٣ - أبو هريرة ، رفعه : ليأتى على الناس زمان يدعو الرجل قريبه وابن عمه هلم إلى الرخاء هلم إلى الرخاء ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، والذى نفسى بيده لا يخرج منهم أحد رغبة إلا أخلف الله فيها خيراً منه ، ألا وإن المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد . [هى لمسلم]

٣٧٤٣/١٤ - جابر ، رفعه : من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبى .
[لأحمد]

٣٧٤٤/١٥ - عبادة بن الصامت ، رفعه : اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه ، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه عدل ولا صرف . [للأوسط والكبير]

٣٧٤٥/١٦ - جابر : جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فبايعه على الإسلام فجاء من الغد محموما فقال: أقلنى بيعتى فأبى ، ثم جاء فقال أقلنى بيعتى فأبى فخرج الأعرابى ، فقال النبى ﷺ المدينة كالكير تنفى خبثها وتنصع طيبها .
[للستة إلا أبا داود]

٣٧٤٦/١٧ - أبو هريرة رفعه : أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب تنفى الناس كما ينفى الكير خبث الحديد . [لمالك والشيخين]

٣٧٤٧/١٨ - ابن عمر ، رفعه : من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها فإنى أشفع لمن يموت بها . [للترمذى]

١٩ / ٣٧٤٨ — يحيى بن سعيد ، أن النبى ﷺ كان جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل فى القبر فقال : بئس مضجع المؤمن ، فقال ﷺ بئس ما قلت فقال الرجل إنى لم أرد هذا يا رسول الله إنما أردت القتل فى سبيل الله ، فقال ﷺ لا مثل القتل فى سبيل الله ما على الأرض بقعة أحب إلى من أن يكون قبرى بها منها (ثلاث مرات) . [لمالك]

٢٠ / ٣٧٤٩ — حفصة وأسلم ، قالا : قال عمر : اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك واجعل موتى فى بلد رسولك .

٢١ / ٣٧٥٠ — وفى رواية ، قالت حفصة : أنى يكون هذا ؟ قال : يأتينى به الله إن شاء . [لمالك والبخارى]

٢٢ / ٣٨٥١ — عائشة : لما قدم النبى ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال فدخلت عليهما فقلت : يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك ؟ فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كل امرىء مصبح فى أهله   والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته ويقول :

ألا ليت شعرى هل أبيتن ليلة   بواد وحولى إذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة   وهل يبدون لى شامة وطفيل

فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته ، فقال : اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد ، اللهم وصححها وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بجحفة .

٢٣ / ٣٧٥٢ — وفى رواية : زاد بلال بعد البيتين ، اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وأمية بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء ، قالت :

وقدمنا المدينة وهى أوبأ أرض الله ، وكان بطحان يجرى نجلا (تعنى ماء آجنا) . [للشيخين والموطأ]

٢٤/٣٧٥٣ — وله : قالت : وكان عامر بن فهيرة يقول :

قد رأيت الموت قبل ذوقه   إن الجبان حتفه من فوقه

٢٥/٣٧٥٤ — أنس ، رفعه : اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ماجعلت بمكة من البركة . [للشيخين]

٢٦/٣٧٥٥ — أبو هريرة ، كان الناس إذا رأوا أول الثمرة جاءوا به إلى النبى ﷺ فإذا أخذه قال اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك وإنى عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة وأنا أدعوك للمدينة بمثل مادعاك لمكة ومثله معه ، ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر . [لمالك ومسلم والترمذى]

٢٧/٣٧٥٦ — وعنه ، رفعه : على أنقاب المدينة ملائكة لايدخلها الطاعون ولا الدجال . [للشيخين والموطأ]

٢٨/٣٧٥٧ — وفى رواية : يأتى المسيح من قبل المشرق وهمته المدينة حتى ينزل دبر أحد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك .

٢٩/٣٧٥٨ — أبو بكر ، قال : لايدخل المدينة رعب المسيح الدجال ، لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان . [للبخارى]

٣٠/٣٧٥٩ — أنس ، رفعه : ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة ليس نقب من نقابها إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج إليه كل كافر ومنافق .

٣١/٣٧٦٠ — وفى رواية : سبخة الجرف ، وقال : فيخرج إليه كل منافق ومنافقة . [للشيخين]

٣٧٦١/٣٢ — وزاد فى الأوسط عن جابر : مشرك ومشركة وكافر وكافرة وفاسق وفاسقة ، ويخلص المؤمنون ، فذلك يوم الخلاص .

٣٧٦٢/٣٣ — وزاد أحمد : وأكثر من يخرج إليه النساء .

٣٧٦٣/٣٤ — أبو هريرة ، رفعه : تبلغ المساكن إهاب أو يهاب ، قال زهير : قلت لسهيل : وكم ذاك عن المدينة ؟ قال : كذا وكذا ميلا . [لمسلم]

٣٧٦٤/٣٥ — وعنه ، رفعه : آخر قرية من قرى الإسلام خراباً المدينة .
[للترمذى]

٣٧٦٥/٣٦ — وعنه ، رفعه : يتركون المدينة على خير ما كانت ، لا يغشاها إلا العوافى ، يريد عوافى السباع والطير ، فآخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا ، حتى إذا بلغ ثنية الوداع خرا على وجوههما . [للشيخين]

٣٧٦٦/٣٧ — وللموطأ : لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذى على بعض سوارى المسجد أو على المنبر ، فقالوا : يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك الزمان ؟ فقال : للعوافى الطير والسباع .

٣٧٦٧/٣٨ — وعنه ، رفعه : إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها . [للشيخين]

٣٧٦٨/٣٩ — جابر بن سمرة ، رفعه : إن الله سمى المدينة طابة . [لمسلم]

٣٧٦٩/٤٠ — البراء بن عازب ، رفعه : من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله ، هى طابة هى طابة . [لأحمد والموصلى]

٣٧٧٠/٤١ — سعد : لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك تلقاه رجال من المتخلفين من المؤمنين ، فأثاروا غباراً ، فخمر بعض من كان معه أنفه فأزال ﷺ

اللثام عن وجهه فقال : والذى نفسى بيده إن فى غبارها شفاء من كل داء : وأراه ذكره من الجذام والبرص . [لرزين]

٤٢ / ٣٧٧١ — عمر ، قال لعبد الله بن عياش المخزومى : أنت القائل لمكة خير من المدينة ؟ قال : هى حرم الله وأمنه ، وفيها بيته ، فقال : لاأقول فى حرم الله ولا فى بيته شيئاً ، أنت القائل لمكة خير من المدينة ؟ فأعاد مثله وأعاد عمر مثله ثم انصرف . [لمالك مطولا]

٤٣ / ٣٧٧٢ — عائشة ، رفعته : فتحت البلاد بالسيف وفتحت المدينة بالقرآن . [للبزار بضعف]

٤٤ / ٣٧٧٣ — أبو هريرة ، رفعه : المدينة قبة الإسلام ودار الإيمان وأرض الهجرة ومثوى الحلال والحرام . [للأوسط]

٤٥ / ٣٧٧٤ — رافع بن خديج : خطب مروانُ بمكة فذكر فضلها دون فضل المدينة ، فوجد رافع فى نفسه ، فقام إليه فقال : أراك قد أطنبت فى مكة وماسكت عنه من فضلها أكثر ولم تذكر فضل المدينة ، وأشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : المدينة خير من مكة . [للطبرانى بضعف]

٤٦ / ٣٧٧٥ — العباس : خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة فالتفت إليها فقال إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك إن لم تضلهم النجوم .
[للموصلى والبزار والأوسط بلين]

٤٧ / ٣٧٧٦ — سهل بن سعد ، رفعه : من كان له بالمدينة أصل فليتمسك به ، ومن لم يكن له بها أصل فليجعل له بها أصلا ، فليأتين على الناس زمان يكون الذى ليس له بها أصل كالخارج منها المجتاز إلى غيرها . [للكبير]

٤٨ / ٣٧٧٧ — ابن عمر ، أن النبى ﷺ نهى عن آطام المدينة أن تهدم .
[للبزار وفيه الحسن بن يحيى]

٣٧٧٢ — فيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف .

٤٩/٣٧٧٨ – وعنه ، رفعه : من غاب عن المدينة ثلاثة أيام جاءها وفيه مشرب جفوة . [للأوسط وفيه علقمة بن على]

٥٠/٣٧٧٩ – أبو هريرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول إنها أرض قليلة المطر (يعنى المدينة) . [لأحمد والأوسط مطولا]

٥١/٣٨٨٠ – عبد الله بن ساعدة ، رفعه : من كانت له غنم فليسر بها عن المدينة فإن المدينة أقل أرض الله مطراً . [للكبير بضعف]

ما جاء فى مسجد رسول الله ﷺ وزيارته ومعالم المدينة

١/٣٧٨١ – أبو سعيد : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى . [للشيخين والترمذى بلفظه]

٢/٣٧٨٢ – أبو هريرة ، رفعه : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الخيف والمسجد الحرام ومسجدى . [للأوسط بضعف]

٣/٣٧٨٣ – وعنه ، رفعه : صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام . [للستة إلا أبا داود]

٤/٣٧٨٤ – وزاد فى رواية : فإنى آخر الأنبياء وإن مسجدى آخر المساجد .

٥/٣٧٨٥ – ابن الزبير ، رفعه : صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام – وصلاة فى المسجد الجرام أفضل من مائة صلاة فى هذا . [لأحمد]

٦/٣٧٨٦ – وللبزار : إلا المسجد الحرام فإنه يزيد عليه مائة .

٧/٣٧٨٧ – وللكبير ، بعد إلا المسجد الحرام : وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من صلاة فى مسجدى بألف صلاة .

٣٧٨٠ – فيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف .

٣٧٨٢ – فيه حتيم بن مروان وهو ضعيف .

٣٧٨٨/٨ – وللقزويني بعده : وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فيما سواه .

٣٧٨٩/٩ – وللموصلي . عن عائشة : صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الأقصى .

٣٧٩٠/١٠ – وله عن أبي سعيد : صلاة في مسجدي أفضل من مائة صلاة في غيره إلا المسجد الحرام .

٣٧٩١/١١ – وللكبير عن الأرقم : أن النبي ﷺ قال له : صلاة ههنا (أي المسجد الحرام) خير من ألف صلاة ثمة (أي المسجد الأقصى) .

٣٧١٢/١٢ – أبو سعيد ، قلت : يارسول الله أي المسجدين الذي أسس على التقوى ؟ فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال : مسجدكم هذا (لمسجد المدينة) . [لمسلم]

٣٧٩٣/١٣ – وللترمذي والنسائي : أنه تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فقال رجل : مسجد قباء ، وقال الآخر : مسجده ﷺ ، فقال ﷺ : هو مسجدي هذا .

٣٧٩٤/١٤ – أنس ، رفعه : صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة ، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة صلاة وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة . [للقزويني]

٣٧٩٥/١٥ – وعنه ، رفعه : من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتب له براءة من النار وبراءة من العذاب وبراءة من النفاق .

[لأحمد والأوسط]

٣٧٩١ – رجاله فيهم يحيى بن عمران جهله أبو حاتم .

٣٧٩٤ – فيه أبو الخطاب لا يعرف حاله ، وزريق أبو عبد الله الألهاني فيه مقال .

١٦/٣٧٩٦ – أبو هريرة ، رفعه : مابين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ، ومنبرى على حوضى . [للشيخين]

١٧/٣٧٩٧ – أم سلمة ، رفعته . إن قوائم منبرى هذا رواتب فى الجنة . [للنسائى]

١٨/٣٧٩٨ – سعد ، رفعه : مابين بيتى ومنبرى (أو قبرى ومنبرى) روضة من رياض الجنة . [للبزار والكبير]

١٩/٣٧٩٩ – أبو سعيد ، رفعه : منبرى على ترعة من ترع الجنة ، ومابين المنبر وبيت عائشة روضة من رياض الجنة . [للأوسط]

٢٠/٣٨٠٠ – عائشة ، رفعته : إن فى المسجد لبقعة قبل هذه الأسطوانة لو يعلم الناس ماصلوا فيها إلا أن تطير لهم قرعة،وعندها جماعة من الصحابة ، فقالوا : ياأم المؤمنين ، وأين هى ؟ فاستعجمت عليهم فخرجوا ، وثبت ابن الزبير فقالوا : إنها ستخبره فارقبوه إذا خرج أين يصلى ، فخرج فصلى عند الأسطوانة المتوسطة بينها وبين المنبر أسطوانتان ، وبينها وبين الحجرة أسطوانتان ، وتسمى أسطوانة القرعة . [للأوسط مطولا]

٢١/٣٨٠١ – ابن عمر ، رفعه : من زار قبرى حلت له شفاعتى . [للبزار بضعف]

٢٢/٣٨٠٢ – وعنه ، رفعه : من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى . [للكبير والأوسط بلين]

٢٣/٣٨٠٣ – على بن الحسين : أنه رأى رجلا يجىء إلى فرجة كانت عند قبر النبى ﷺ فيدخل فيها فيدعو ، فقال : ألاأحدثكم حديثاً سمعته من أبى عن جدى عن النبى ﷺ ، قال : لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم . [للموصلى]

٣٨٠١ – فيه عبد الله بن إبرهيم الغفارى وهو ضعيف .

٣٨٠٢ – فيه حفص بن أبى داود القارى وثقه أحمد وضعفه جماعة من الأئمة .

٣٨٠٤/٢٤ — ابن عمر ، كان النبى ﷺ يزور قباء أو يأتى قباء .

٣٨٠٥/٢٥ — وفى رواية : كل سبت راكباً وماشيا فيصلى فيه ركعتين .
[للستة إلا الترمذى]

٣٨٠٦/٢٦ — أسيد بن ظهير ، رفعه : الصلاة فى مسجد قباء كعمرة .
[للنسائى]

٣٨٠٧/٢٧ — جابر بن سمرة ، لما سأل أهل قباء النبى ﷺ أن يبنى لهم مسجدا قال ﷺ : ليقم بعضكم فيركب الناقة ، فقام أبو بكر فركبها فحركها فلم تنبعث فرجع فقعد ، فقال ﷺ : ليقم بعضكم فيركب الناقة فقام على فلما وضع رجله فى غرز الركاب وثبت به ، قال ﷺ : ياعلى إرخ زمامها وابنوا على مدارها فإنها مأمورة .
[للكبير بضعف]

٣٨٠٨/٢٨ — سهل بن سعد ، رفعه : أحد ركن من أركان الجنة .
[للموصلى والكبير بضعف]

٣٨٠٩/٢٩ — أنس ، رفعه : أحد جبل يحبنا ونحبه .
[للشيخين والموطأ والترمذى]

٣٨١٠/٣٠ — وزاد فى الأوسط : فإذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه .

٣٨١١/٣١ — أبو عبس بن جبير : أن النبى ﷺ قال لأحد : هذا جبل يحبنا ونحبه ، على باب من أبواب الجنة ، وهذا عير جبل يبغضنا ونبغضه على باب أبواب النار . [للبزار والكبير والأوسط بلين]

٣٨٠٧ — فيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف .
٣٨٠٨ — فيه عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى وهو ضعيف .
٣٨١٠ — فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وفيه كلام .
٣٨١١ — فيه عبد المجيد بن أبى عيسى لينه أبو حاتم .

٣٨١٢/٣٢ – سهل بن سعد : أن النبى ﷺ صلى على ذباب (أى بارك عليه) . [للكبير]

٣٨١٣/٣٣ – عائشة ، رفعته : بطحان على برك من بركة الجنة .
[للبزار . براو لم يسم]

٣٨١٤/٣٤ – عمر : سمعت رسول الله ﷺ وهو بوادى العقيق يقول : أتانى الليلة آت من ربى فقال: صل فى هذا الوادى المبارك ، وقل عمرة فى حجة .
[للبخارى وأبى داود]

٣٨١٥/٣٥ – مالك ، قال : لا ينبغى لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل راجعاً إلى المدينة حتى يصلى فيها ما بدا له ؛ لأنه بلغنى أن رسول الله ﷺ عرس به .
[لأبى داود، وقال: المعرس على ستة أميال من المدينة]

٣٨١٦/٣٦ – سعد بن خيثمة ، رفعه : رأيت كأن رحمة وقعت بين بنى سالم وبنى بياضة قالوا يارسول الله أفننتقل إلى موضعها ؟ قال : لا ولكن اقبروا فيها فقبروا موتاهم . [للكبير بلين]

٣٨١٧/٣٧ – أم قيس ، قالت : لو رأيتنى ورسول الله ﷺ آخذ بيدى فى سكة من سكك المدينة ما فيها بيت حتى انتهى إلى بقيع الغرقد فقال لى : يا أم قيس ، فقلت : لبيك وسعديك يارسول الله ، قال : لترين هذه المقبرة ليبعث الله منها سبعين ألفاً يوم القيامة على صورة القمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب ، فقام عكاشة فقال : وأنا يارسول الله ، فقال : وأنت ، فقام آخر وقال : وأنا يارسول الله ، فقال : سبقك بها عكاشة . [للكبير بخفى]

٣٨١٢ – فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف .
٣٨١٣ – فيه راو لم يسم .
٣٨١٦ – فيه يعقوب بن محمد الزهرى وفيه كلام كثير .

كتـاب الأضاحى

١/٣٨١٨ – أبو سعيد ، رفعه : يافاطمة قومى إلى أضحيتك فاشهديها فإن لك بكل قطرة من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك ، قالت : يارسول الله ، ألنا خاصة أهل البيت ، أو لنا وللمسلمين ؟ قال : بل وللمسلمين .

[للبزار بلين]

٢/٣٨١٩ – وللكبير والأوسط بضعف ، نحوه عن عمران بن حصين ، وزاد : قولى إن صلاتى ونسكى ومحياى ، الآية .

٣/٣٨٢٠ – ابن عباس ، رفعه : فى يوم أضحى،ماعمل آدمى فى هذا اليوم أفضل من دم يهراق إلا أن يكون رحماً يوصل . [للكبير بلين]

٤/٣٨٢١ – مخنف بن سليم ، رفعه : ياأيها الناس إن على كل بيت فى كل عام أضحية وعتيرة ، هل تدرون ماالعتيرة ؟ هى التى تسمونها الرجبية .

[لأصحاب السنن]

٥/٣٨٢٢ – ابن عمر ، سأله رجل عن الأضحية أواجبة هى ؟ فقال : ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون . فأعادها عليه فقال : أتعقل ؟ ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون .

٦/٣٨٢٣ – وعنه ، أقام النبى ﷺ بالمدينة عشر سنين يضحى .

[هما للترمذى]

٣٨١٨ – فيه عطية بن قيس وفيه كلام كثير .

٣٨١٩ – فيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف .

٣٨٢٠ – فيه يحيى بن الحسن الخشنى وهو ضعيف .

٣٨٢١ – فى إسناده أبو رملة واسمه عامر قال الخطابى هو مجهول والحديث ضعيف المخرج . وقال أبو بكر المعافرى حديث مخنف بن سليم ضعيف لا يحتج به .

٣٨٢٤/٧ – أبو هريرة ، رفعه : من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا .
[للقزوينى]

٣٨٢٥/٨ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله لهذه الأمة ، قال له رجل : يارسول الله أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحى بها ؟ قال : لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك ، فذلك تمام أضحيتك عند الله . [لأبى داود والنسائى]

٣٨٢٦/٩ – نافع ، أن ابن عمر لم يكن يضحى عما فى بطن المرأة .
[لمالك]

٣٨٢٧/١٠ – ابن عباس : كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فحضر الأضحى فاشتركنا فى البقرة سبعة وفى البعير عشرة . [للترمذى والنسائى]

٣٨٢٨/١١ – أبو أيوب : ماكنا نضحى بالمدينة إلا بالشاة الواحدة يذبحها الرجل عنه وعن أهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت مباهاة .
[لمالك والترمذى]

٣٨٢٩/١٢ – ابن عمر ، قال : لا يشترك فى النسك الجماعة إنما يكون ذلك فى أهل البيت الواحد فقط . [لرزين]

٣٨٣٠/١٣ – أبو أمامة ، رفعه : خير الأضحية الكبش وخير الكفن الحلة .
[للترمذى]

٣٨٣١/١٤ – جابر : نحر رسول الله ﷺ عن نسائه فى حجه بقرة .

٢٨٣٢/١٥ – وفى رواية : نحر عن عائشة بقرة يوم النحر . [لمسلم]

٣٨٣٣/١٦ – حنش : رأيت عليا ضحى بكبشين ، وقال : أحدهما عنى والآخر عن رسول الله ﷺ ، فقلت له فقال : أمرنى به (يعنى النبى ﷺ) أو قال : أوصانى به فلا أدعه أبداً . [لأبى داود والترمذى]

٣٨٣٠ – فيه أبو حاتم بن أبى مجهول .

١٧ / ٣٨٣٤ – أبو كباش : جلبت غنما جذعانا إلى المدينة قرب الأضحى فكسدت على فلقيت أبا هريرة فسألته فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : نعم أو نعمت الأضحية الجذع من الضأن فانتهبها الناس . [للترمذى]

١٨ / ٣٨٣٥ – البراء ، رفعه : لا تضحى بالعرجاء بين ضلعها ولا العوراء بين عورها ولا بالمريضة بين مرضها ولا بالعجفاء التي لا تنقى .

[لمالك وأصحاب السنن]

١٩ / ٣٨٣٦ – على : أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن وألا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء ، والمقابلة ما قطع طرف أذنها والمدابرة ما قطع من جانب أذنها والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة .

[لأصحاب السنن]

٢٠ / ٣٨٣٧ – يزيد ذو مضر : أتيت عتبة بن عبد السلمى فقلت له : يا أبا الوليد إنى خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبنى غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال : أفلا جئتنى بها ؟ قلت : سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى ؟ قال : نعم إنك تشك ولا أشك ، إنما نهى رسول الله ﷺ عن المصفرة والمستأصلة والنجقاء والمشيعة والكسراء ، فالمصفرة التى يستأصل أذنها حتى يبدو صماخها والمستأصلة التى استؤصل قرنها من أصله والنجقاء التى ينجق عينها والمشيعة التى لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء الكسير . [لأبى داود]

٢١ / ٣٨٣٨ – أبو سعيد ، قال : ابتعنا كبشا نضحى به فأصاب الذئب من إليتيه فسألنا النبى ﷺ فأمرنا أن نضحى به . [للقزوينى بضعف]

٢٢ / ٣٨٣٩ – البراء : ضحى خال لى يقال له أبو بردة قبل الصلاة فقال له النبى ﷺ : شاتك شاة لحم ، فقال : يا رسول الله إن عندك داجنا جذعة من المعز ، قال : اذبحها ولا تصلح لغيرك ، ثم قال : من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح

٣٨٣٨ – فى إسناده جابر الجعفى وهو ضعيف جداً .

لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين .

[للستة إلا مالكا]

٢٣ / ٣٨٤٠ – وفى رواية : خطبنا رسول الله ﷺ فى يوم نحر فقال : لا يذبحن أحدكم حتى يصلى ، فقام إليه خالى فقال : يارسول الله هذا يوم اللحم فيه مكروه وإنى عجلت نسيكتى لأطعم أهلى وأهل دارى ، أو جيرانى ، قال : فأعد ذبحك بآخر ، فقال : يارسول الله عندى عناق لبن هى خير من شاتى لحم أفأذبحها ؟ قال : نعم،وهى خير نسيكتك ولا تجزىء جذعة بعدك .

٢٤ / ٣٨٤١ – جابر : صلى بنا النبى ﷺ يوم النحر بالمدينة ، فتقدم رجال فنحروا فظنوا أن النبى ﷺ قد نحر فأمر من كان نحر قبله أن يعيد بنحر آخر ولا ينحروا حتى ينحر النبى ﷺ . [لمسلم]

٢٥ / ٣٨٤٢ – نافع : أن النبى ﷺ كان يذبح أضحيته بالمصلى وكان ابن عمر يفعله . [لأبى داود والنسائى]

٢٦ / ٣٨٤٣ – وعنه : أن ابن عمر قال : الأضحى يومان بعد يوم الأضحى .

[لمالك قال : وبلغنى عن على مثله]

٢٧ / ٣٨٤٤ – عائشة : أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ فى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد فأتى به ليضحى به فقال لها : ياعائشة هلمى المدية ثم قال : استحديها بحجر ، ففعلت ، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه ثم قال : باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى .

[لأبى داود ومسلم بلفظه]

٢٨ / ٣٨٤٥ – جابر : ذبح النبى ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين ذموجوءين فلما وجههما قال : إنى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك ، اللهم عن محمد وأمته باسم الله والله أكبر ثم ذبح .

٣٨٤٦/٢٩ — وفى رواية : قال باسم الله والله أكبر ، هذا عنى وعمن لم يضح من أمتى .

٣٨٤٧/٣٠ — أبو سعيد : كان النبى ﷺ يضحى بكبش أقرن فحيل ينظر فى سواد ويأكل فى سواد . [هما للترمذى وأبى داود]

٣٨٤٨/٣١ — ولأحمد والبزار : أنه ﷺ أتى بكبشين أملحين وقال فى ذبح أحدهما : هذا عن محمد وأهل بيته ، وفى ذبح الآخر : هذا عمن لم يضح من أمتى .

٣٨٤٩/٣٢ — وللموصلى والكبير والأوسط عن أبى طلحة : أنه ﷺ قال فى ذبح الثانى : هذا عمن آمن بى وصدقنى من أمتى .

٣٨٥٠/٣٣ — أنس : ضحى النبى ﷺ بكبشين أملحين أقرنين ، فرأيته واضعا قدمه على صفاحهما يسمى ويكبر فذبحهما بيده . [للستة إلا مالكا]

٣٨٥١/٣٤ — النعمان بن أبى فاطمة : أنه اشترى كبشاً أقرن أعين ، وأن النبى ﷺ رآه فقال : كان هذا الكبش الذى ذبح إبراهيم ، فعمد رجل من الأنصار فاشترى للنبى ﷺ من هذه الصفة فأخذه ﷺ فضحى به . [للكبير]

٣٨٥٢/٣٥ — أبو موسى : أمر بناته أن يضحين بأيديهن ووضع القدم على صفحة الذبيحة والتكبير والتسمية عند الذبح . [لرزين]

٣٨٥٣/٣٦ — ابن عمر : أنه ﷺ نهى أن تؤكل لحوم الأضاحى فوق ثلاث . [للشيخين والترمذى والنسائى]

٣٨٥٤/٣٧ — عائشة : دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ فقال ﷺ ادخروا الثلاث ثم تصدقوا بما بقي ، فلما كان بعد ذلك قالوا: يارسول الله إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويجملون منها الودك فقال : وماذاك ؟ قالوا:نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ، قال : إنما نهيتكم من أجل الدافة التى دفت فكلوا وتصدقوا وادخروا .

٣٨٥٥/٣٨ — وفى رواية : قالت إن كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة ليلة ، وفى أخرى : شهراً . [للستة]

٣٨٥٦/٣٩ — أبو سعيد الخدرى : قدم إليه لحم ضحايا فقال : أخروه لاأذوقه ، فخرج حتى أتى قتادة بن النعمان ، وكان أخاه لأمه ، وكان بدريا ، فذكر ذلك له ، فقال له : قد حدث بعدك أمر نقضا لما كانوا ينهون عنه من أكل لحوم الأضاحى بعد ثلاثة أيام . [للبخارى والنسائى والموطأ]

٣٩م/٣٨٥٧ — وفى رواية : أنهم قدموا لقتادة بن النعمان لحم الأضاحى ، فقال : أليس قد نهى رسول الله ﷺ عنه ؟ قال أبو سعيد : إنه قد حدث فيه أمر أن رسول الله ﷺ نهى أن نأكله فوق ثلاثة أيام ثم رخص لنا أن نأكله وندخره .

٣٨٥٨/٤٠ — نبيشة ، رفعه : إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث لكى تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ، ألا وأن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله . [لأبى داود]

٣٨٥٩/٤١ — أم سلمة ، رفعته : من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذى الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحى .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٣٨٦٠/٤٢ — كبيرة بنت سفيان ، رفعته : دم عفراء أزكى عند الله من دم سوداوين . [للكبير بضعف]

٣٨٦١/٤٣ — أبو هريرة ، رفعه : الجذع من الضأن خير من السيد من المعز ، قال داود : السيد الجليل . [لأحمد بخفى]

٣٨٦٠ — فيه محمد بن مسمول وهو ضعيف .

كتـــاب الصيـــد

١/٣٨٦٢ - عدى بن حاتم ، قلت : يارسول الله إنى أرسل كلبى وأسمى ، فقال ﷺ إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فأكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه ، فقلت : إنى أرسل كلبى فأجد معه كلباً آخر لا أدرى أيهما أخذ ، فقال : لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره ، وسألته عن صيد المعراض فقال : إذا أصبت بحده فكل وإذا أصبت بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل .

٢/٣٨٦٣ - وفى رواية : إذا أرسلت كلبك وسميت وقتل فكل وإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه ، وإذا خالط كلاباً لم يذكر اسم الله عليها فأمسكن وقتلن فلا تأكل فإنك لا تدرى أيها قتل ، وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك فكل فإن وقع فى الماء فلا تأكل .

٣/٣٨٦٤ - أبو ثعلبة الخشنى ، قلت : يارسول الله إنى أصيد بكلبى المعلم وبكلبى الذى ليس معلما ، قال : ماصدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل ، وماصدت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل .

٤/٣٨٦٥ - وفى رواية : إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ذكى أو غير ذكى ، قال : وإن أكل منه ؟ قال وإن أكل منه .

٥/٣٨٦٦ - وفى أخرى : إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك فيه فكل مالم ينتن .

٦/٣٨٦٧ - وفى أخرى ، قال فى الكلب : كله بعد ثلاث إلا أن ينتن فدعه .
[هما للستة إلا مالكا]

٧/٣٨٦٨ - مالك : بلغه عن سعد بن أبى وقاص : أنه سئل عن الكلب المعلم إذا قتل الصيد فقال : كل وإن لم يبق إلا بضعة واحدة .

٨/٣٨٦٩ - عبد الله بن مغفل : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ، وقال : إنه لا يقتل الصّيد ولا ينكأ العدو وإنه يفقأ العين ويكسر السن .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٩/٣٨٧٠ - جابر : نهى رسول الله ﷺ عن أكل صيد كلب مجوسى .

[للترمذى]

١٠/٣٨٧١ - وعنه : بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة نرصد عيرا لقريش ، فأقمنا بالساحل نصف شهر ، وأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط فسمى جيش الخبط،فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منها نصف شهر وادهنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه فنصبه ثم نظر إلى أطول رجل فى الجيش وأطول جمل فحمله عليه فمر تحته ، وجلس فى حجاج عينه نفر وأخرجنا من عينه كذا وكذا قلة ودك ، وكان معنا جراب من تمر فكان أبو عبيدة يعطى كل رجل منا قبضة قبضة ثم أعطانا تمرة فلما فنى وجدنا فقده .

[للستة]

١١/٣٨٧٢ - ومن رواياته : بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة نتلقى عيرا لقريش ، وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره ، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة بنحوه . وفيه : فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأتيناه فإذا هى دابة تدعى العنبر،قال أبو عبيدة : ميتة ثم قال : لا بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفى سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا ، فأقمنا عليها شهرا ونحن ثلاثمائة حتى سمنا ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه القدر كالثور أو كقدر الثور ، فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم فى وقب عينه . وفيه : وتزودنا من لحمه وشايق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال : هو أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا ؟ فأرسلنا إليه منه فأكله .

٣٨٧٠ - قال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

٣٨٧٣/١٢ – ومنها : أن رجلا نحر ثلاث جزائر ثم ثلاث جزائر ثم نهاه أبو عبيدة .

٣٨٧٤/١٣ – ومنها : بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة نحمل أزوادنا على رقابنا .

٣٨٧٥/١٤ – ومنها : بعث ﷺ سرية ثلاثمائة وأمر عليهم أبا عبيدة ففنى زادهم فجمع أبو عبيدة زادهم فى مزود فكان يقوتنا حتى كان يصيبنا كل يوم تمرة .

٣٨٧٦/١٥ – ومنها : بعث ﷺ سرية وأنا فيهم إلى سيف البحر بنحوه . وفيه : فأكل منها الجيش ثمانى عشرة ليلة .

٣٨٧٧/١٦ – ومنها : بعث بعثا إلى أرض جهينة بنحوه .

٣٨٧٨/١٧ – ومنها : فلما كنا ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزودى تمرا بنحوه .

٣٨٧٩/١٨ – ومنها : أن قيس بن سعد قال لأبيه : كنت فى الجيش فجاعوا قال:انحر قال : نحرت ثم جاعوا ، قال انحر قال : نحرت ثم جاعوا قال انحر قال : نحرت ثم جاعوا قال انحر قال : نهيت .

٣٨٨٠/١٩ – وعنه ، رفعه : ماألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه ومامات فيه فطفا فلا تأكلوه . [وروى موقوفا لأبى داود]

٣٨٨١/٢٠ – سعد الجارى مولى عمر : سألت ابن عمر عن الحيتان يقتل بعضها بعضا أو يموت صرداً فقال : ليس بها بأس ، ثم سألت ابن عمرو بن العاص ، فقال مثل ذلك . [لمالك]

٣٨٨٢/٢١ – ابن عمر ، رفعه : من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان ، قال سالم : وكان أبو هريرة يقول:أو كلب حرث وكان صاحب حرث .

٣٨٨٣/٢٢ - وفى رواية : من اتخذ كلبا إلا كلب زرع أو غنم أو صيد ينقص من أجره كل يوم قيراط . [للستة إلا أبا داود]

٣٨٨٤/٢٣ - أبو هريرة ، رفعه : من اتخذ كلبا ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط .

٣٨٨٥/٢٤ - وفى رواية : من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط،قال الزهرى : فذكر لابن عمر فقال : يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع .

٣٨٨٦/٢٥ - وفى أخرى : قيراطان . [للستة إلا مالكا]

٣٨٨٧/٢٦ - الشريد،رفعه : من قتل عصفوراً عبثاً عج إليه يوم القيامة يقول : يارب إن فلاناً قتلنى عبثاً ولم يقتلنى لمنفعة . [للنسائى]

كتـــاب الذبائح

١/٣٨٨٨ – شداد بن أوس : ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ قال : إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢/٣٨٨٩ – ابن عمر : أمر النبي ﷺ بحد الشفار وأن توارى عن البهائم ، وقال : إذا ذبح أحدكم فليجهز . [للقزويني]

٣/٣٨٩٠ – ابن عباس ، قال : من نسي التسمية فلا بأس ومن تعمد فلا تؤكل . [لرزين]

٤/٣٨٩١ – ابن عمر ، رفعه : ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عنها . قيل : يارسول الله وما حقها ؟ قال: يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي بها . [للنسائى]

٥/٣٨٩٢ – أبو واقد : قدم النبي ﷺ المدينة وهم يجبون أسنمة الإبل ويقطعون إليات الغنم ويأكلون ذلك . فقال مايقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة . [لأبى داود والترمذى بلفظه]

٦/٣٨٩٣ – أبو العشراء ، عن أبيه ، قلت : يارسول الله أماتكون الذكاة إلا في الحلق واللبة ؟ قال : لو طعنت في فخذها أجزأ عنك .
[للنسائى وأبى داود ، وقال : هذا ذكاة المتردى ، وللترمذى ، وقال : قال يزيد بن هارون : هذا في الضرورة]

٣٨٨٩ – في إسناده ابن هيعة وفيه مقال معروف .

٣٨٩١ – وأعله ابن القطان بصهيب مولى ابن عباس الراوى عن عبد الله فقال لا يعرف حاله .

٣٨٩٣ – قال الترمذى حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ولا يعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث،قال الخطابي وضعفوا هذا الحديث لأن رواته مجهولون .

٧/٣٨٩٤ – ابن عباس ، قال : ما أعجزك مما فى يدك من البهائم فهو كالصيد ، وقال فى بعير تردى فى بئر : ذكه من حيث قدرت ، ورأى ذلك على وابن عمر وعائشة ، وقال ابن عباس : الذكاة فى الحلق واللبة ، وقال هو وأنس وابن عمر : إذا قطع الرأس مع ابتداء الذبح من الحلق فلا بأس ، ولا يتعمد ، فإن ذبح من القفا لم تؤكل سواء قطع الرأس أو لم يقطع . [للبخارى فى ترجمة]

٨/٣٨٩٥ – وعنه ، أن النبى ﷺ نهى عن شرطة الشيطان .

زاد ابن عيسى : وهى الذبيحة يقطع عنها الجلد ولا تفرى الأوداج ثم تترك حتى تموت . [لأبى داود]

٩/٣٨٩٦ – أبو سعيد ، رفعه : ذكاة الجنين ذكاة أمه . [للترمذى]

١٠/٣٨٩٧ – ولأبى داود : قلنا يارسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة وفى بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ قال : كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه .

١١/٣٨٩٨ – ابن عمر : كان يقول إذا نحرت الناقة فذكاة ما فى بطنها ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره ، فإذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه . [لمالك]

١٢/٣٨٩٩ – رافع بن خديج : كنا مع النبى ﷺ بذى الحليفة من تهامة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما ، وكان النبى ﷺ فى أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبى ﷺ بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم ، وكان فى القوم خيل يسيرة فأهوى رجل بسهم فحبسه الله ، فقال : لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش ، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا . قلت : يارسول الله إنا لاقو العدو غداً وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب ؟ قال : ماأنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ، ليس السن والظفر ، وسأحدثكم عن ذلك ، أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة . [للستة إلا مالكا]

٣٨٩٥ – فى إسناده عمرو بن عبد الله الصنعانى وقد تكلم فيه غير واحد .

١٣ / ٣٩٠٠ — عدى بن حاتم ، قلت : يارسول الله إن أحدنا أصاب صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشقة العصا ؟ قال : أمرر الدم بما شئت واذكر الله . [لأبى داود والنسائى]

١٤ / ٣٩٠١ — كعب بن مالك : أن جارية لهم كانت ترعى غنما فأبصرت بشاة موتا فكسرت حجرة فذبحتها فسأل النبى ﷺ فأمره بأكلها .
[للبخارى والموطأ]

١٥ / ٣٩٠٢ — عطاء بن يسار ، عن رجل من بنى حارثة : أنه كان يرعى لقحة فرأى بها الموت فلم يجد ما ينحرها به فأخذ وتداً فوجأ به فى لبتها حتى أهراق دمها ثم أخبر النبى ﷺ فأمره بأكلها .[لأبى داود ومالك ، وقال : فذكاها بشظاظ]

١٦ / ٣٩٠٣ — زيد بن ثابت ، قال : إن ذئباً نيب فى شاة فذبحوها بمروه فرخص النبى ﷺ فى أكلها . [للنسائى]

١٧ / ٣٩٠٤ — أبو الدرداء : نهى النبى ﷺ عن أكل المجثمة وهى التى تصبر للنبل . [للترمذى]

١٨ / ٣٩٠٥ — وزاد رزين : وعن الخليسة وهى التى يأخذها الذئب فاستنقذت بعد اليأس منها .

١٩ / ٣٩٠٦ — عائشة ، قالوا : يارسول الله إن قوما يأتوننا باللحم لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا ، فقال : سموا أنتم عليه وكلوه ، قالت : وكانوا حديثى عهد بالكفر . [للبخارى وأبى داود والنسائى]

٢٠ / ٣٩٠٧ — دحية : أهديت للنبى ﷺ جبة صوف وخفاف فلبسهما حتى تخرقا ولم يسأل أمذكيان هما أم لا . [للكبير بخفى]

٢١ / ٣٩٠٨ — ابن عباس ، سئل عن ذبح نصارى العرب فقال : لا بأس بها ، وتلا هذه الآية ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ . [لمالك]

٣٩٠٩/٢٢ — وعنه ، نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب .
[وقد روى موقوفا لأبى داود]

٣٩١٠/٢٣ — أبو مرة مولى عقيل : سأل أباهريرة عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فأمره أن يأكلها ، سأل زيد بن ثابت فقال : إن الميتة لتتحرك ونهاه عن ذلك . [لمالك]

٣٩١١/٢٤ — أنس ، رفعه : إذا سميتم فكبروا (يعنى على الذبيحة) .
[للأوسط بضعف]

٣٩١٢/٢٥ — قرة بن إياس : أن رجلا قال : يارسول الله إنى لأذبح الشاة وأناأرحمها ، أو قال : لأرحم الشاة أن أذبحها ، فقال : والشاة إن رحمتها رحمك الله . [لأحمد]

٣٩١٣/٢٦ — وللبزار والكبير والصغير : إنى لأذبح الشاة فأرحمها ، بلا شك .

٣٩١٤/٢٧ — وللكبير عن أبى أمامة رفعه : من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة .

٣٩١٥/٢٨ — ابن عباس : مر النبى ﷺ على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ إليه ببصرها فقال : أفلا قبل هذا ؟ أو تريد أن تميتها موتتين . [للكبير والأوسط]

٣٩١٦/٢٩ — ابن عمر ? قالت له امرأة : ياعبد الله أفتنا عن الجراد ، قال : ذكى كله . [للكبير]

٣٩١٧/٣٠ — جابر : دخل على رسول الله ﷺ فعمدت إلى عنز لأذبحها فنفتت فسمع نفوتها فقال : ياجابر لاتقطع دراً ولا نسلا ، فقلت : يارسول الله إنما هى عتود علفتها البلح والرطب حتى سمنت . [لأحمد بخفى]

٣٩١١ — فيه عثمان بن عبد الرحمن القرشى وهو ضعيف .

٣٩١٧ — قال الهيثمى فيه من لم أعرفه .

المحرم والمكروه والمباح من الحيوان

٣٩١٨/١ - ابن عباس ، قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا ، فبعث الله نبيه ﷺ ، وأنزل كتابه ، وأحل حلاله ، وحرم حرامه ، فما أحل فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وماسكت عنه فهو عفو ﴿ قل لاأجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه إلاأن يكون ميتة ﴾ الآية .
[لأبى داود]

٣٩١٩/٢ - قبيصة بن هلب ، عن أبيه : سمعت النبى ﷺ يقول،وسأله رجل : إن من الطعام طعاماً أتحرج فيه ، فقال : لايختلجن فى نفسك شىء ضارعت فيه النصرانية . [لأبى داود]

٣٩٢٠/٣ - ابن أبى أوفى : أصابتنا مجاعة ليالى خيبر ، فلما كان يوم خيبر وقعنا فى الحمر الأهلية فانتحرناها ، فلما غلت بها القدور نادى منادى النبى ﷺ أن أكفئوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئاً ، فقال ناس : إنما نهى عنها لأنها لم تخمس ،وقال آخرون : نهى عنها ألبتة . [للشيخين والنسائى]

٣٩٢١/٤ - ولهم عن أنس نحوه وفيه : إن الله ينهاكم عن لحوم الحمر فإنها رجس .

٣٩٢٢/٥ - ابن عباس : لاأدرى أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم ، أو حرمه فى يوم خيبر (يعنى لحوم الحمر الأهلية) . [للشيخين]

٣٩٢٣/٦ - عمرو بن دينار : قلت لجابر بن زيد : يزعمون أن النبى ﷺ نهى عن الحمر الأهلية ، قال : قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو،ولكن أبى ذلك الحبر ابن عباس وقرأ ﴿ قل لاأجد فيما أوحى إلى محرما ﴾ . [للبخارى]

٣٩٢٤/٧ – غالب بن أبجر : أن رسول الله ﷺ أذن له أن يطعم أهله فى سنة أصابتهم من لحوم الحمر الأهلية ، وقال له : أطعم أهلك من سمين حمرك فإنما حرمتها من أجل جوال القرية . [لأبى داود]

٣٩٢٥/٨ – خالد بن الوليد ، رفعه : حرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير .
[للنسائى وأبى داود بلفظه]

٣٩٢٦/٩ - جابر : أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ، ونهانا النبى ﷺ عن الحمر الأهلية وأذن فى الخيل . [لأصحاب السنن]

٣٩٢٧/١٠ – وعنه : أن النبى ﷺ نهى عن أكل الهر وأكل ثمنه .
[لأبى داود]

٣٩٢٨/١١ – ابن عباس : أن النبى ﷺ نهى عن أكل المجثمة ، وهى المصبورة للقتل ، وعن أكل الجلالة وشرب لبنها . [لأصحاب السنن]

٣٩٢٩/١٢ – ولأبى داود عن ابن عمر : نهى ﷺ عن ركوب الجلالة .

٣٩٣٠/١٣ – زهدم : أن أباموسى أتى بدجاجة فتنحى رجل فقال : ما شأنك ؟ قال : إنى رأيته يأكل شيئاً فقذرته فحلفت أن لا آكله ، فقال : إذن فكل فإنى رأيت رسول الله ﷺ يأكله ، وأمر أن يكفر عن يمينه . [للشيخين]

٣٩٣١/١٤ – عبد الرحمن بن شبل : أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الضب . [لأبى داود]

٣٩٣٢/١٥ – ابن عباس : عن خالد بن الوليد أنه دخل على ميمونة وهى

٣٩٢٤ – قال البيهقى إسناده مضطرب .
٣٩٢٥ – قال الدارقطنى حديث ضعيف . قال أيضا : هذا إسناد مضطرب .
٣٩٢٧ – فى إسناده عمر بن زيد الصنعانى قال المنذرى وابن حبان لا يحتج به .
٣٩٣١ – فيه إسماعيل بن عياش ضعيف .

خالتهما فوجد عندها ضباً محنوذا قدمت به أختها حفيدة من نجد ، فقدمت الضب للنبى ﷺ وكان قلما يقدم يديه لطعام حتى يحدث عنه ويسمى له ، فأهوى بيده إلى الضب،فقالت امرأة : أخبرن رسول الله ﷺ بما قدمتن له ، قلت : هو الضب يارسول الله فرفع يده فقال خالد : أحرام الضب يارسول الله ؟ قال : لا ولكنه لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه ، قال خالد : فاجتررته فأكلته وهو ينظر فلم ينهنى . [للستة إلا الترمذى]

١٦ / ٣٩٣٣ — وفى رواية عن ابن عباس : أنه فى بيت ميمونة فدخل ﷺ وخالد فجاءوا بضبين مشويين على ثمامتين ، فتبزق ﷺ فقال خالد : تقذره يارسول الله ؟ قال : أجل .

١٧ / ٣٩٣٤ — وللستة إلا أباداود عن ابن عمر نحو ذلك وفيه : قال ﷺ كلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامى .

١٨ / ٣٩٣٥ — وفى أخرى ، قال : لا آكله ولا أحرمه .

١٩ / ٣٩٣٦ — سمرة : أنه ﷺ سئل عن ضب فقال : لست آمرا به ولا ناهياً عنه أحداً غير أنا آل محمد لسنا طاعميه .

[للكبير والبزار وفيه محمد بن إبراهيم بن حبيب]

٢٠ / ٣٩٣٧ — أبو سعيد : أن أعرابيا أتى النبى ﷺ فقال : إنى فى غائط مضبة وأنه عامة طعام أهلى ، فلم يجبه ، فقلنا : عاوده فعاوده فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه النبى ﷺ فى الثالثة : ياأعرابى إن الله لعن أو غضب على سبط من بنى إسرائيل فمسخهم دواب يدبون فى الأرض فلا أدرى لعل هذا منها فلست آكلها ولا أنهى عنها . [لمسلم]

٢١ / ٣٩٣٨ — ابن مسعود : قيل للنبى ﷺ : القردة والخنازير هى مما مسخ فقال : إن الله لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فجعل لهم نسلا ، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك . [لمسلم]

٣٩٣٦ — قال الهيثمى : فيه محمد بن إبراهيم ولم أعرفه .

٣٩٣٩/٢٢ – خزيمة بن جزء : سألت النبى ﷺ عن أكل الضبع فقال : أو يأكل الضبع أحد ؟ وسألته عن الذئب : فقال : أو يأكل الذئب أحد فيه خير .
[للترمذى وللقزوينى الثعلب بدل الضبع]

٣٩٤٠/٢٣ – ابن أبى عمار ، قلت لجابر : الضبع أصيد هو ؟ قال : نعم ، قلت : آكلها ؟ قال : نعم . [للترمذى والنسائى ولأبى داود مرفوعا]

٣٩٤١/٢٤ – نميلة : كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ فتلا ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً ﴾ الآية . فقال شيخ عنده : سمعت أباهريرة يقول : ذكر عند رسول الله ﷺ فقال : خبيثة من الخبائث ، فقال ابن عمر : إن كان قال هذا رسول الله ﷺ فهو كما قال . [لأبى داود]

٣٩٤٢/٢٥ – خالد بن الحويرث : أن رجلا جاء بأرنب إلى عبد الله بن عمرو ، قال : ماتقول ؟ قال : قد جيىء بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس معه فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها وزعم أنها تحيض . [لأبى داود]

٣٩٤٣/٢٦ – أنس : أنفجنا أرنباً بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وأدركتها فأخذتها وأتيت بها أبا طلحة فذبحها بمروة فبعث معى بفخذيها وبوركيها إلى رسول الله ﷺ فأكله ، قيل له : أكله ؟ قال : قبله . [للستة إلا مالكا]

٣٩٤٤/٢٧ – سفينة : أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حبارى .
[لأبى داود]

٣٩٤٥/٢٨ – ابن عمر ، رفعه : أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان

٣٩٣٩ – فى إسناده عبد الكريم بن أمية وهو متفق على ضعفه والراوى عنه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف .

٣٩٤١ – قال البيهقى إسناده غير قوى ، ورواه شيخ مجهول . وقال فى بلوغ المرام إسناده ضعيف .

٣٩٤٤ – فيه بريه بن عمر بن سفينة قال البخارى مجهول وقال ابن حبان يخالف الثقات فى الروايات يروى عن أبيه مالا يتابع عليه فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال .

٣٩٤٥ – فى إسناده عبد الرحمن ابن زيد ضعيف ضعفه أحمد وابن المدينى وفى رواية عن أحمد أنه قال حديثه هذا منكر .

فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال . [للقزويني بضعف]

٣٩٤٦/٢٩ – سلمان : سئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال : أكبر جنود الله لا آكله ولا أحرمه . [لأبي داود]

٣٩٤٧/٣٠ – ابن أبي أوفى : غزونا مع النبي ﷺ نأكل معه الجراد .
[للستة إلا مالكا]

٣٩٤٨/٣١ – جابر : أن النبي ﷺ دعا على الجراد : اللهم أهلك الجراد اقتل كباره وأهلك صغاره واقطع دابره وخذ بأفواهها عن معايشنا وأرزقنا إنك سميع الدعاء . فقال رجل : يارسول الله كيف تدعو على الجراد وهو جند من أجناد الله تعالى أن يقطع دابره ؟ فقال : إنه نثرة حوت فى البحر . [لرزين]

٣٩٤٩/٣٢ – ملقام بن تلب ، عن أبيه : صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرة الأرض تحريما . [لأبي داود]

٣٩٥٠/٣٣ – وابصة بن معبد ، رفعه : شر هذه السباع الثعل (يعنى الثعلب) . [للكبير بضعف]

٣٩٥١/٣٤ – عائشة : إنى لأعجب ممن يأكل الغراب وقد أذن رسول الله ﷺ فى قتله وسماه فاسقاً ، والله ما هو من الطيبات . [للبزار]

ما ورد قتله وعدمه من الحيوان

٣٩٥٢/١ – ابن عمر ، رفعه : خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح : الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور .

[للستة إلا الترمذى]

٣٩٤٩ – قال البيهقى : هذا إسناده غير قوى ، وقال النسائى : ينبغى أن يكون ملقام بن التلب مجهولا ليس بالمشهور .

٣٩٥٠ – فيه ميسر بن عبيد وهو ضعيف .

٣٩٥٣/٢ – وفى رواية : لا جناح على من قتلهن فى الحل والحرم .

٣٩٥٤/٣ – وللترمذى عن أبى سعيد : الحية والعقرب والفويسقة والكلب العقور والسبع العادى ، ويرمى الغراب ولا يقتله ، والحدأة .

٣٩٥٥/٤ – وللستة إلا أبا داود عن عائشة ، رفعته : خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن فى الحل والحرم ، بنحوه .

٣٩٥٦/٥ – ابن مسعود : بينا نحن مع النبى ﷺ فى غار بمنى إذ نزلت عليه والمرسلات عرفاً ، فإنه ليتلوها وإنا لنتلقاها من فيه ، وإن فاه لرطب بها ، إذ وثبت علينا حية فقال ﷺ : اقتلوها ، فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا ، فقال : وقيت شركم ووقيتم شرها .

٣٩٥٧/٦ – وفى رواية : كنا مع رسول الله ﷺ ليلة عرفة فإذا حس الحية فقال : اقتلوها : فدخلت شق جحر فأدخلنا عوداً فقلعنا بعض الجحر وأخذنا سعفة فأضرمنا فيها ناراً . فقال ﷺ : وقاها الله شركم ووقاكم شرها .

[للشيخين والنسائى]

٣٩٥٨/٧ – ابن عمر ، رفعه : اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يطمسان البصر ويسقطان الحبل . قال ابن عمر : فبينا أنا أطارد حية فإذا أبو لبابة يقول: لا تقتلها فقلت : إن النبى ﷺ أمر بقتل الحيات ، فقال إنه نهى بعد ذلك عن ذات البيوت وهن العوامر . [للستة إلا النسائى]

٣٩٥٩/٨ – عائشة : أن النبى ﷺ نهى عن قتل الجنان التى فى البيوت إلا ذا الطفيتين والأبتر فانهما يخطفان البصر ويطرحان ما فى بطون النساء .

[لمالك والشيخين]

٣٩٦٠/٩ – أبو السائب : دخلت على أبى سعيد فى بيته فوجدته يصلى فجلست أنتظره حتى يقضى صلاته فسمعت تحريكا فى عراجين فى ناحية البيت ، فالتفت فإذا هى حية فوثبت لأقتلها فأشار إلى أن أجلس فجلست ، فلما انصرف

أشار إلى بيت فى الدار فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم. فقال : كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس فخرجنا مع النبى ﷺ إلى الخندق فكان ذاك الفتى يستأذن النبى ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوما فقال له : خذ عليك سلاحك فإنى أخشى عليك قريظة ، فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها بالرمح ليطعنها به وأصابته غيرة فقالت له : اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذى أخرجنى ، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه فى الدار فاضطربت عليه فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً الحية أو الفتى، فجئنا رسول الله ﷺ وذكرنا ذلك له ، وقلنا : ادع الله يحييه لنا . فقال استغفروا لصاحبكم . ثم قال : إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذنوه ثلاثه أيام فإن بدالكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان .

١٠ / ٣٩٦١ — وفى رواية: إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم منهم شيئا فحرجوا عليه ثلاثا فإن ذهب وإلا فاقتلوه ، فإنه كافر ، وقال لهم : اذهبوا فادفنوا صاحبكم . [لمالك ومسلم وأبى داود والترمذى]

١١ / ٣٩٦٢ — ابن أبى ليلى ، عن أبيه : أن النبى ﷺ سئل عن جنان البيوت فقال : إذا رأيتم منهن شيئا فى مساكنكم فقولوا : ننشدك العهد الذى أخذ عليكم نوح ننشدك العهد الذى أخذ عليكم سليمان لا تؤذوا ولا تتراءوا فإن عدن فاقتلوهن. . [لأبى داود والترمذى]

١٢ / ٣٩٦٣ — ابن مسعود رفعه : اقتلو الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس منى .

١٣ / ٣٩٦٤ — وفى رواية : اقتلوا الكبار كلها إلا الجان الأبيض الذى كأنه قضيب فضة . [لأبى داود والنسائى]

٣٩٦٢ — ابن أبى ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى فيه كلام كثير .

٣٩٦٤ — هذا منقطع : ابراهيم لم يسمع من ابن مسعود .

١٤ / ٣٩٦٥ – أبو هريرة ، رفعه : ماسالمناهم منذ حاربناهم فمن ترك منهم شيئا خيفة فليس منا . [لأبى داود]

١٥ / ٣٩٦٦ – العباس ، قال : يارسول الله إنا نريد أن نكنس زمزم وإن فيها من هذه الجنان (يعنى الحيات الصغار) فأمر ﷺ بقتلهن . [لأبى داود]

١٦ / ٣٩٦٧ – سعد ، أن النبى ﷺ أمر بقتل الوزغ ، وسماه فويسقا .
[لمسلم وأبى داود]

١٧ / ٣٩٦٨ – أبو هريرة ، رفعه : من قتل وزغة فى أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ، ومن قتلها فى الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى ، ومن قتلها فى الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة دون الثانية .

١٨ / ٣٩٦٩ – وفى رواية : من قتل وزغافى أول ضربة كتب له مائة حسنة وفى الثانية دون ذلك وفى الثالثة دون ذلك . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

١٩ / ٣٩٧٠ – عائشة ، دخلت عليها امرأة وبيدها عكاز . فقالت لعائشة : ما هذا ؟ قالت : لهذه الوزغ لأن النبى ﷺ حدثنا أنه لم يكن شىء إلا يطفىء على إبراهيم إلا هذه الدابة فأمرنا بقتلها . [للنسائى مطولا]

٢٠ / ٣٩٧١ – ابن عباس ، رفعه : اقتلوا الوزغ ولو فى جوف الكعبة .
[للكبير بضعف]

٢١ / ٣٩٧٢ – وعنه ، قال : جاءت فارة تجر الفتيلة فألقتها بين يدى النبى ﷺ على الخمرة التى كان قاعداً عليها فأحرقت منها مثل موضع درهم ، فقال : إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل هذه على مثل هذا لتحرقكم .
[لأبى داود]

٢٢ / ٣٩٧٣ – أبو هريرة ، رفعه : فقدت أمة من بنى إسرائيل لايدرى مافعلت ، وإنى لاأراها إلا الفار إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب وإذا وضع لها ألبان الشاة شربت . [للشيخين]

٣٩٧١ – فى إسناده عمر بن قيس المكى وهو ضعيف .

٣٩٧٤/٢٣ – ابن عمر : أن النبى ﷺ كان يأمر بقتل الكلب فننبعث فى المدينة وأطرافها فلا ندع كلباً إلا قتلناه حتى أنا لنقتل كلب المرية من أهل البادية يتبعها .

٣٩٧٥/٢٤ – وفى رواية : أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب غنم أو كلب ماشية ، فقيل لابن عمر : إن أباهريرة يقول : أو كلب زرع ، فقال ابن عمر : إن لأبى هريرة زرعاً . [للستة إلا أبا داود]

٣٩٧٦/٢٥ – عبد الله بن مغفل ، رفعه : لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها ، فاقتلوا منها كل أسود بهيم . [لمسلم وأصحاب السنن]

٣٩٧٧/٢٦ – ميمونة ، أن النبى ﷺ أصبح عندها يوماً واجما فقالت له : قد استنكرت هيئتك منذ اليوم ، فقال : إن جبريل كان وعدنى أن يلقانى فلم يلقنى ، أما والله ما أخلفنى ، فظل يومه على ذلك ثم وقع فى نفسه جرو كلب تحت فسطاط فأمر به فأخرج ، ثم أخذ ماء فنضح مكانه ، فلما أمسى لقيه جبريل ، فقال ﷺ : لقد كنت وعدتنى أن تلقانى البارحة ، قال : أجل ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ، فأصبح فأمر بقتل الكلاب يومئذ حتى أنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير وترك كلب الحائط الكبير .

٣٩٧٨/٢٧ – وفى رواية : حتى أنه ليأمر بقتل الكلب الصغير .
[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٩٧٩/٢٨ – ابن عباس ، أن النبى ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب : النملة والنحلة والهدهد والصرد . [لأبى داود]

العقيقة والفرع والعتيرة

٣٩٨٠/١ – سمرة ، رفعه : كل غلام رهينة بعقيقته ، يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى . [لأصحاب السنن]وفى أبى داود . ويدمى ، وتفسير قتادة له

بأخذ صوفة من العقيقة ويستقبل له أوداجها وتوضع على يافوخ الصبى حتى تسيل على رأسه كالخيط ثم تغسل رأسه بعد ، ويحلق ، وأنه وهم ، وتفسير قتادة منسوخ .

٢/٣٩٨١ — بريدة : كنا فى الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الإسلام كنا نذبح الشاة يوم السابع ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران . [لأبى داود]

٣/٣٩٨٢ — أم كرز ، رفعته : عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكراناً كن أم إناثاً . [لأصحاب السنن]

٤/٣٩٨٣ — ابن عباس : أن النبى ﷺ عق عن الحسن والحسين كبشاً كبشا . [لأبى داود]

٥/٣٩٨٤ — وللنسائى : كبشين كبشين .

٦/٣٩٨٥ — وزاد البزار والموصلى عن عائشة رفعته : اذبحوا على اسمه وقولوا باسم الله ، الله أكبر ، منك ولك ، هذه عقيقة فلان .

٧/٣٩٨٦ — وزاد الصغير عن جابر : أنه ﷺ ختنهما لسبعة أيام .

٨/٣٩٨٧ — وللكبير عن أبى رافع : أنه ﷺ أذن فى أذنيهما حين ولدا .

٩/٣٩٨٨ — ولرزين : وقرأ فى أذن الحسن سورة الإخلاص وحنكه بتمرة .

١٠/٣٩٨٩ — على : أن النبى ﷺ عق عن الحسن بشاة وقال: يا فاطمة احلقى رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة ، فوزناه فكان وزنه درهما أو بعض درهم . [للترمذى]

٣٩٨١ — فى إسناده على بن الحسين بن واقد وفيه مقال .

٣٩٨٧ — فيه حماد بن شعيب وثقه أبو حاتم وضعفه غيره .

٣٩٨٩ — إسناده ليس بمتصل ، أبو جعفر محمد بن على لم يدرك على بن أبى طالب .

١١ / ٣٩٩٠ — أنس : أن النبى ﷺ أمر برأس الحسن والحسين يوم سابعهما فحلق ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجر ذبحا . [للبزار والكبير والأوسط]

١٢ / ٣٩٩١ — أبو رافع ، أن الحسن حين ولد أرادت فاطمة أن تعق عنه بكبشين ، فقال ﷺ : لاتعقى عنه ولكن احلقى رأسه ثم تصدق بوزنه من الورق فى سبيل الله فصنعت ذلك . [لأحمد والكبير]

١٣ / ٣٩٩٢ — جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن فاطمة وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم وتصدقت بزنة ذلك فضة . [لمالك]

١٤ / ٣٩٩٣ — بريدة ، رفعه : العقيقة لسبع أو أربع عشرة أو إحدى وعشرين . [للأوسط والصغير بضعف]

١٥ / ٣٩٩٤ — أنس : أن النبى ﷺ عق عن نفسه بعد مابعث نبيا .
[للبزار والأوسط]

١٦ / ٣٩٩٥ — ابن عباس ، قال : سبعة من السنة فى الصبى يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الأذى وتثقب أذنه ويعق عنه ويلطخ رأسه بدم عقيقته ويتصدق بوزن شعره ذهبا أو فضة . [للأوسط]

١٧ / ٣٩٩٦ — على ، قال : أما حسن وحسين ومحسن فإنما سماهم النبى ﷺ وعق عنهم وحلق رءوسهم وتصدق بزنتها وأمر فسروا واختتنوا .
[للكبير بلين]

١٨ / ٣٩٩٧ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، أراه عن جده ، قال : سئل النبى ﷺ عن العقيقة فقال : لايحب الله العقوق ، كأنه كره الاسم ، ومن ولدله فأحب أن ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان مكافئتان ، وعن الجارية شاة ،

٣٩٩٣ — فيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف لكثرة غلطه ووهمه .
٣٩٩٦ — فيه عطية العوفى وهو ضعيف .
٣٩٩٧ — فى إسناده عمرو بن شعيب وفيه مقال .

وسئل عن الفرع قال : والفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بكراً شغزباً ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة او تحمل عليه فى سبيل الله خير من أن تذبحه فيلصق لحمه بوبره وتكفأ إناءك وتوله ناقتك . [للنسائى وأبى داود بلفظه]

٣٩٩٨/١٩ — نبيشة ، قال : نادى رجل : يارسول الله إناكنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا ؟ قال : اذبحوا لله فى أى شهر كان ، وبروا لله وأطعموا ، قال : إناكنا نفرع فرعاً فى الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال : فى كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل ذبحته فتصدق بلحمه ، قيل لأبى قلابة : كم السائمة ؟ قال : مائة . [لأبى داود والنسائى]

٣٩٩٩/٢٠ — عائشة : أمرنا رسول الله ﷺ من كل خمسين شاة شاة .
[لأبى داود]

٤٠٠٠/٢١ — وللموصلى : أنها سمعته ﷺ يأمر بالفرعة من الغنم من خمسة واحداً .

٤٠٠١/٢٢ — أبو هريرة ، رفعه : لا فرع ولا عتيرة . والفرع أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم . والعتيرة فى رجب . [للستة إلا مالكا]

٤٠٠٢/٢٣ — وفى رواية : الفرع أول ماتنتج الإبل ، كانوا يذبحونه لطواغيتهم ثم يأكلونه ويلقى جلده على الشجر ، والعتيرة الأول من رجب .

كتـــاب اليمـــين

١/٤٠٠٣ – الأشعث بن قيس : كان بينى وبين رجل خصومة فى بئر فاختصمنا إلى النبى ﷺ ، فقال : شاهداك أو يمينه ، قلت : إذن يحلف ولا يبالى ، فقال : من حلف على يمين صبر ويقتطع بها مال امرىء مسلم هو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان ، ونزلت ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ﴾ الآية . [للشيخين وأبى داود والترمذى مطولا]

٢/٤٠٠٤ – وعنه : أن رجلا من كندة وآخر من حضرموت اختصما إلى النبى ﷺ فى أرض ، فقال الحضرمى : يارسول الله إن أرضى اغتصبنيها أبو هذا وهى فى يده ، قال : هل لك بينه ؟ قال : لاولكن أحلفه والله يعلم أنها أرضى اغتصبنيها أبوه،فتهيأ الكندى لليمين فقال ﷺ : لا يقتطع أحد مالا بيمين إلا لقى الله وهو أجذم ، فقال الكندى : هى أرضه . [لأبى داود]

٣/٤٠٠٥ – إياس بن ثعلبة أبو أمامة ، رفعه: من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب عليه النار ، قالوا : وإن كان شيئاً يسيراً ؟ قال: وإن كان قضيباً من أراك . [لمسلم والموطأ والنسائى]

٤/٤٠٠٦ – ابن عباس ، أن النبى ﷺ قال لرجل حلفه : احلف بالله الذى لا إله إلا هو ماله عندك شىء (يعنى للمدعى) . [لأبى داود]

٥/٤٠٠٧ – ابن عمر ، أكثر ماكان رسول الله ﷺ يحلف : لاومقلب القلوب . [للستة إلا مسلما]

٦/٤٠٠٨ – أبو هريرة : كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد فى اليمين قال : لاوالذى نفس أبى القاسم بيده .

٤٠٠٦ – فى إسناده عطاء بن السائب وفيه مقال .

٧/٤٠٠٩ – أبو سعيد : كان يمين النبى ﷺ إذا حلف : لا وأستغفر الله .
[هما لأبى داود]

٨/٤٠١٠ – قتيلة ، امرأة من جهينة : أتى يهودى النبى ﷺ فقال : إنكم تنذرون وتشركون وتقولون ما شاء الله وشئت ، وتقولون والكعبة فأمرهم النبى ﷺ أن يقولوا ورب الكعبة وما شاء الله ثم شئت . [للنسائى]

٩/٤٠١١ – ابن عمر ، رفعه : من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك .
[للترمذى بقصة وقال : هذا على التغليظ]

١٠/٤٠١٢ – طلحة : فى حديث إيمان النجدى ، وتقدم من رواياته قوله ﷺ : أفلح وأبيه إن صدق .

١١/٤٠١٣ – عمر ، رفعه : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم .
[للستة إلا مالكا]

١٢/٤٠١٤ – زاد فى رواية : فوالله ما حلفت بها منذ سمعته ﷺ ينهى عنها لا ذاكراً ولا آثرا .

١٣/٤٠١٥ – ابن عمر ، سمع النبى ﷺ رجلا يحلف بأبيه فقال : لا تحلفوا بآبائكم ، من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ، ومن لم يرض بالله فليس من الله . [للقزوينى بلين]

١٤/٤٠١٦ – وعنه ، رفعه : إنما الحلف حدث أو ندم .
[للقزوينى بضعف]

١٥/٤٠١٧ – أبو هريرة ، رفعه : لا تحلفوا بآبائكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون . [لأبى داود والنسائى]

١٦/٤٠١٨ – بريدة رفعه : من حلف بالأمانة فليس منا . [لأبى داود]

٤٠٢٦ – فيه بشار بن كدام ضعفه أبو زرعة وغيره .

١٧ / ٤٠١٩ - وله وللنسائى ، رفعه : من حلف قال إنى برىء من الإسلام فإن كان كاذبا فهو كما قال ، وإن كان صادقا فلن يرجع إلى الإسلام سالما .

١٨ / ٤٠٢٠ - جابر ، رفعه : لا يحلف أحد عند منبرى هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار ، أو وجبت له النار .

[لمالك وأبى داود بلفظه]

١٩ / ٤٠٢١ - أبو هريرة ، رفعه : من حلف فقال : إن شاء الله لم يحنث .

[للنسائى والترمذى بلفظه]

٢٠ / ٤٠٢٢ - وعنه ، رفعه : قال سليمان لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كل امرأة تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله ، فقال له الملك : قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل ، وأيم الذى نفسى بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون .

٢١ / ٤٠٢٣ - وروى : ستين وسبعين وتسعة ومائة وأنه نسى فلم يقل إن شاء الله . [للشيخين والنسائى]

٢٢ / ٤٠٢٤ - عبد الرحمن بن سمرة ، رفعه : إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذى هو خير .

[للستة إلا مالكا بلفظ النسائى]

٢٣ / ٤٠٢٥ - أبو موسى : أتيت النبى ﷺ فى رهط من الأشعريين نستحمله ، فقال : والله لا أحملكم ولا عندى ما أحملكم عليه ، ثم أوتى بنهب إبل فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى ، فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض : أغفلنا رسول الله ﷺ يمينه لا يبارك لنا ، فرجعنا إليه فقلنا : يارسول الله حلفت أن لا تحملنا ثم حملتنا أفنسيت يارسول الله ؟ قال : وإنى والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خير وتحللتها فانطلقوا فإنما حملكم الله عز وجل . [للشيخين والنسائى]

٤٠٢٦/٢٤ — عبد الرحمن بن أبى بكر : أن أبا بكر تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك أضيافك فإنى منطلق إلى النبى ﷺ فافرغ من قراهم أن أجيىء ، فأتاهم عبد الرحمن بما عنده فقال : اطعموا ، فقالوا : أين رب منزلنا ؟ قال : اطعموا ، قالوا : ما نحن بآكلين حتى يجيء ، قال : اقبلوا عنا قراكم فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه ، فأبوا فعرفت أنه يجد على فلما جاء تنحيت عنه ، قال : ماصنعتم فأخبروه ، فقال : ياعبد الرحمن فسكت فقال ياعبد الرحمن فسكت ، فقال ياغنثر أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتى لما أجبت ، فخرجت فقلت : سل أضيافك ، فقالوا صدق أتانا به فقال: إنما انتظرتمونى والله ولا أطعمه الليلة ، فقال الآخرون : والله لا نطعمه حتى تطعمه ، قال لم أر فى الشر كالليلة ويلكم مالكم لا تقبلون عنا قراكم ، هات طعامك ، فجاء به فوضع يده وقال باسم الله الأولى من الشيطان فأكل وأكلوا .

٤٠٢٧/٢٥ — وفى رواية : فلما أصبح غدا إلى النبى ﷺ فقال : يارسول الله بروا وحنثت قال : بل أنت أبرهم وأخيرهم ، ولم تبلغنى كفارة .

٤٠٢٨/٢٦ — وفى أخرى بنحوه وقال عبد الرحمن : وأيم الله ماكنا نأخذ منه لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت ، فقال أبو بكر : لامرأته : ياأخت بنى فراس ماهذا ؟ قالت : وقرة عينى هى الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات ، فأكل منها أبو بكر لقمة وقال إنما كان من الشيطان (يعنى يمينه) ثم حملها إلى النبى ﷺ فأصبحت عنده ، وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الأجل وتفرقنا اثنى عشر رجلا مع كل رجل منهم ناس الله أعلم كم كانوا فأكلوا منها أجمعون أو كما قال . [للشيخين وأبى داود]

٤٠٢٩/٢٧ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، رفعه : من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها . [للقزوينى بضعف]

٤٠٣٠/٢٨ — أبو هريرة ، رفعه : اليمين على نية المستحلف .

٢٩ / ٤٠٣١ - وفى رواية : يمينك على ما يصدقك به صاحبك .
[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٣٠ / ٤٠٣٢ - عائشة ، قالت : أنزلت هذه الآية ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ﴾ فى قول الرجل لا والله وبلى والله .
[لمالك والبخارى وأبى داود ورواه أيضا مرفوعا]

٣١ / ٤٠٣٣ - معاوية بن حيدة : أن النبى ﷺ مر بقوم يترامون وهم يحلفون : أخطأت والله أصبت والله ، فلما رأوه أمسكوا ، فقال : ارمو فإن أيمان الرماة لغو لا حنث فيها ولا كفارة . [للصغير]

٣٢ / ٤٠٣٤ - سويد بن حنظلة : خرجنا نريد النبى ﷺ ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له فتحرج القوم أن يحلفوا فحلفت أنه أخى ، وخلوا سبيله فأخبرت النبى ﷺ فقال : صدقت المسلم أخو المسلم . [لأبى داود]

٣٣ / ٤٠٣٥ - ابن عباس ، أن رجلين اختصما إلى النبى ﷺ فسأل ﷺ المدعى البينة فلم تكن له بينة فاستحلف فحلف بالذى لا إله إلا هو ما فعلت ، فقال ﷺ : بلى قد فعلت ولكن الله قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله .
[لأبى داود]

٣٤ / ٤٠٣٦ - أبو هريرة ، رفعه : لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التى افترض الله عليه . [للشيخين]

٣٥ / ٤٠٣٧ - ابن عمر ، قال : من حلف بيمين فوكدها ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين ، ومن لم يؤكدها فعليه إطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام . [لمالك]

٤٠٢٩ - فيه عون بن عمارة وهو متفق على ضعفه .

٤٠٣٥ - فى إسناده عطاء بن السائب وقد تكلم فيه غير واحد .

٤٠٣٨/٣٦ – ابن عباس : كفر رسول الله ﷺ وسلم بصاع من تمر وأمر الناس بذلك فمن لم يجد فنصف صاع من بر . [للقزوينى بضعف]

٤٠٣٩/٣٧ – سعد : كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية ، فحلفت باللات والعزى فقال لى أصحاب النبى ﷺ : ما قلت ؟ائت النبى ﷺ فأخبره فإنا لا نراك إلا قد كفرت ، فلقيته فأخبرته فقال : قل لا إله إلا الله وحده ثلاث مرات ، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واتفل عن شمالك ثلاث مرات ولا تعد له . [للنسائى]

٤٠٣٨ – فيه عمر بن عبد الله الثقفى وهو ضعيف .

كتـاب النـــذر

١/٤٠٤٠ — أبو هريرة ، رفعه : لا تنذروا فإن النذر لا يغنى من القدر شيئا وإنما يستخرج به من البخيل .

٢/٤٠٤١ — وفى رواية : إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره ، ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن البخيل يريد أن يخرج . [للستة إلا مالكا بلفظ مسلم]

٣/٤٠٤٢ — ابن عمر : نهى النبى ﷺ عن النذر وأمر بالوفاء به .
[للكبير]

٤/٤٠٤٣ — جابر : أن رجلا قام يوم الفتح فقال يارسول الله : إنى نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلى صلاة فى بيت المقدس ، فقال : صل ههنا ، ثم أعاد عليه فقال : صل ههنا ، ثم أعاد عليه فقال : فشأنك إذاً . [لأبى داود]

٥/٤٠٤٤ — ابن عمر ، سئل عمن وافق نذره فى الصوم أضحى أو فطرا فقال : أمر رسول الله ﷺ بوفاء النذر ونهى عن صوم هذين اليومين ، فأعاد عليه فلم يزد على هذا . [للشيخين]

٦/٤٠٤٥ — ابن عباس : بينما النبى ﷺ يخطب إذ هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا : هذا أبوإسرائيل ، نذر أن يقوم فى الشمس ولا يقعد ويصوم ولا يفطر نهاره ولا يستظل ولا يتكلم . فقال : مروه فليستظل وليقعد وليتكلم وليتم صومه . [للبخارى وأبى داود]

٧/٤٠٤٦ — وأرسله مالك وقال : فأمره ﷺ بإتمام ماكان لله طاعة وترك ماكان معصية ولم يبلغنى أنه أمر بكفارة .

٨/٤٠٤٧ — عقبة بن عامر : نذرت أختى أن تمشى إلى بيت الله حافية فأمرتنى أن أستفتى لها النبى ﷺ فاستفتيته فقال : لتمش ولتركب . [للستة إلا مالكا]

٤٠٤٨/٩ - وفى رواية : حافية غير مختمرة فقال : مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام .

٤٠٤٩/١٠ - ولأبى داود عن ابن عباس ، رفعه : فلتركب ولتهد بدنة .

٤٠٥٠/١١ - وفى أخرى : أمرها أن تركب وتهدى هديا .

٤٠٥١/١٢ - وفى أخرى ، قال ابن عباس : أن رجلا قال : يارسول الله إن أختى نذرت بنحوه فقال: فلتحج راكبة ولتكفر يمينها .

٤٠٥٢/١٣ - ابن المسيب ، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما أخاه القسمة فقال له الآخر : إن عدت تسألنى القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة ولا أكلمك فعاد يسأله فأتى عمر فقال له إن الكعبة لغنية عن مالك ، كفر عن يمينك وكلم أخاك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يمين عليك ولا نذر فى معصية الرب ولا فى قطيعة الرحم ولا فيما لا تملك .

٤٠٥٣/١٤ - ثابت بن الضحاك : نذر رجل على عهد رسول ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة ، وأتى النبى ﷺ فأخبره فقال : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ، قالوا : لا ، قال : هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا : لا . فقال : أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر فى معصية ولا فيما لا تملك .

٤٠٥٤/١٥ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن امرأة قالت : يارسول الله إنى نذرت إذا انصرفت من غزوتك هذه سالماً غانما أن أضرب على رأسك بالدف فقال : إن كنت نذرت فأوف بنذرك وإلا فلا .

[هى لأبى داود]

٤٠٥٥/١٦ - عائشة ، رفعته : لا نذر فى معصية وكفارته كفارة يمين .

[لأصحاب السنن]

٤٠٤٨ - فيه عبيد الله بن زحر فيه كلام .

٤٠٥٥ - قال الخطابى إن اهل الحديث زعموا أنه حديث مقلوب وهم فيه سليمان بن الأرقم .

٤٠٥٦/١٧ — ابن عباس ، وقالت له امرأة : إنى نذرت أن أنحر ابنى فقال : لا تنحريه وكفرى عن يمينك ، فقال شيخ : وكيف يكون فى هذا كفارة ؟ قال ابن عباس : إن الله قال : والذين يظاهرون من نسائهم،ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت .
[لمالك]

٤٠٥٧/١٨ — وعنه ، رفعه : من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذراً أطاقة فليف به .

[لأبى داود]

٤٠٥٨/٨٩ — عبد الله بن أبى بكر ، عن عمته : أنها حدثته أنها كانت جعلت على نفسها مشيا إلى مسجد قباء فماتت ولم تقضه ، فأفتى ابن عباس ابنتها أن تمشى عنها .
[لمالك]

كتـــاب النـــكاح

ذكر تزويج النبى ﷺ ببعض نسائه رضى الله عنهم

٤٠٥٩/١ — عائشة ، رفعته : أريتك فى المنام ثلاث ليال جاءنى بك الملك فى سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك فأكشف عن وجهك فإذا أنت هى فأقول:إن يك من عند الله يمضه . [للشيخين]

٤٠٦٠/٢ — والترمذى بلفظ : هذه زوجتك فى الدنيا والآخرة .

٤٠٦١/٣ — عروة : أن النبى ﷺ خطب عائشة إلى أبى بكر فقال له أبو بكر إنما أنا أخوك ، فقال : أنت أخى فى الله وكتابه وهى لى حلال .

٤٠٦٢/٤ — عائشة ، قالت : يارسول الله أرأيت لو نزلت واديا فيه شجر قد أكل منها ووجدت شجراً لم يؤكل منها فى أيها كنت ترتع بعيرك ؟ قال : فى التى لم يؤكل منها (تعنى أنه لم يتزوج بكراً غيرها) . [هما للبخارى]

٤٠٦٣/٥ — وعنها : تزوجنى رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا فى بنى الحارث بن الخزرج ، فوعكت فتمزق شعرى فوفى جميمة فأتتنى أمى أم رومان وإنى لفى أرجوحة ومعى صواحب لى فأتيتها لا أدرى ما تريد منى ، فأخذت بيدى حتى أوقفتنى على باب الدار وإنى لأنهج حتى سكن بعض نفسى ، ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهى ورأسى ثم أدخلتنى الدار ، فإذا نسوة من الأنصار فى البيت فقلن : على الخير والبركة وعلى خير طائر. فأسلمتنى إليهن ، فأصلحن من شأنى فلم يرعنى إلا رسول الله ﷺ فأسلمننى إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين .

٤٠٦٤/٦ — وفى رواية ، قال عروة : توفيت خديجة قبل مخرج النبى ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين فلبث سنتين أو قريبا من ذلك ونكح عائشة ، وهى بنت ست وبنى بها وهى بنت تسع .

٤٠٦٥/٧ - وفى أخرى : ومكثت عنده تسعا .

٤٠٦٦/٨ - وفى أخرى : تزوجنى وأنا ابنة سبع .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٠٦٧/٩ - وزاد رزين : وأهدى للنبى ﷺ لبن فقال للنسوة : اشربن منه واسقين صاحبتكن (يعنينى) فقلن : ما نريده واستحيين فقال : لا تجمعن جوعا وكذبا اشربن منه فشربن .

٤٠٦٨/١٠ - ابن عمر : أن عمر حين تأيمت حفصة من خنيس بن حذافة السهمى وكان شهد بدرا توفى بالمدينة لقى عثمان فقال : إن شئت أنكحتك حفصة قال سأنظر فى أمرى ، فلبث ليالى فقال : قد بدا لى أن لا أتزوج . قال عمر : فقلت لأبى بكر : إن شئت أنكحتك حفصة، فصمت فكنت عليه أوجد منى على عثمان ، فلبث ليالى ثم خطبها النبى ﷺ فأنكحتها إياه ، فلقينى أبو بكر فقال لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلم أرجع إليك شيئا . قلت : نعم ، قال : إنه لم يمنعنى أن أرجع إليك إلا أنى علمت أن النبى ﷺ ذكرها فلم أكن لأفشى سره ولو تركها لقبلتها . [للبخارى والنسائى]

٤٠٦٩/١١ - أم سلمة : لما انقضت عدتها بعث إليها أبو بكر فخطبها فلم تزوجه فبعث النبى ﷺ عمر يخطبها عليه ، فقالت : أخبره ﷺ إنى امرأة غيراء وإنى امرأة مصبية وليس أحد من أوليائى بشاهد ، فذكره للنبى ﷺ فقال : ارجع إليها : أما قولك إنى امرأة غيراء فسأدعو الله تعالى فيذهب غيرتك ، وأما قولك إنى امرأة مصبية فستكفين صبيانك ، وأما قولك ليس أحد من أوليائى بشاهد فليس أحد من أوليائك شاهدا ولا غائبا يكره ذلك ، فقالت لابنها : يا عمر قم فزوج رسول الله ﷺ فزوجه . [للنسائى]

٤٠٧٠/١٢ - أنس : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد : اذكرها على ، قال زيد : فانطلقت فقلت: يا زينب ، البشرى أرسلنى رسول الله يذكرك ، فقالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أؤمر ربى فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء ﷺ فدخل عليها بغير إذن .

[لمسلم والنسائى ويأتى إن شاء الله فى تفسير الأحزاب]

٤٠٧١/١٣ – أم حبيبة : أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشى النبى ﷺ ، وأمهرها عنه أربعة آلاف ، وبعث بها إليه ﷺ مع شرحبيل بن حسنة . [لأبى داود والنسائى]

٤٠٧١/١٤ – وفى رواية : أربعة آلاف درهم .

٤٠٧٣/١٥ – أنس : قدم رسول الله ﷺ خيبر ، فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيى بن أخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا ، فاصطفاها ﷺ لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء فبنى بها ، ثم صنع حيساً فى نطع صغير ، ثم قال ﷺ : آذن من حولك ، فكانت تلك وليمته على صفية ، ثم خرجنا إلى المدينة فرأيته يحوى لها وراءه بعباية ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب .

٤٠٧٤/١٦ – وفى رواية : أنها وقعت فى سهم دحية فاشتراها ﷺ بسبعة أرؤس ، ودفعها إلى أم سليم تعتد عندها وتهيئها ، وأن وليمته التمر والإقط والسمن ، وشبع الناس،و قالوا : لا ندرى أتزوجها أم اتخذها أم ولد،فقالوا إن حجبها فهى امرأته وإن لم يحجبها فهى أم ولد ، فلما أراد أن يركب حجبها فعرفوا أنه قد تزوجها ، فلما دنونا من المدينة دفع ﷺ ودفعنا فعثرت العضباء وندر ﷺ وندرت فقام فسترها وقد أشرفت النساء يقلن أبعد الله اليهودية .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٠٧٥/١٧ – عائشة : وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق فى سهم ثابت بن قيس ابن شماس فكاتبت على نفسها ، وكانت امرأة ملاحة لها فى العين حظ ، فجاءت تسأل رسول الله ﷺ فى كتابتها ، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أنه ﷺ سيرى منها مثل الذى رأيت ، فقالت : يارسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنه كان فى أمرى مالا يخفى عليك ، وإنى وقعت فى سهم ثابت بن قيس ، وإنى كاتبت على نفسى وجئتك تعيننى ، فقال لها : فهل لك فيما هو خير لك ؟ قالت : وما هو يارسول الله ؟ قال : أؤدى عنك كتابتك وأتزوجك ، قالت : قد فعلت ، فلما تسامع الناس أن النبى ﷺ تزوج جويرية

أرسلوا ما بأيديهم من السبى وأعتقوهم ، وقالوا : أصهار النبى ﷺ ، قالت : فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها ، أعتق بسببها أكثر من مائة أهل بيت من بنى المصطلق . [لأبى داود]

١٨ / ٤٠٧٦ — وعنها ، أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله ﷺ قالت : أعوذ بالله منك ، فقال لها : لقد عذت بعظيم ، الحقى بأهلك .

[للبخارى والنسائى بلفظ أن الكلابية لما دخلت]

١٩ / ٤٠٧٧ — وفى رواية عن أبى أسيد : لما دخل عليها ﷺ قال : هبى نفسك لى ، قالت : وهل تهب الملكة نفسها لسوقة ؟ فأهوى بيده يضعها عليها لتسكن فقالت : أعوذ بالله منك ، قال : قد عذت بمعاذ ، ثم خرج ، وقال : يا أبا أسيد اكسهارازقيتين وألحقها بأهلها .

٢٠ / ٤٠٧٨ — وفى أخرى : تزوج ﷺ أحينة بنت شراحيل ، بنحوه .

٢١ / ٤٠٧٩ — وللشيخين عن سهل بن سعد بنحوه ، وفيه : قالوا لها : أتدرين من هذا ؟ فقالت : لا . قالوا : هذا رسول الله ﷺ جاءك ليخطبك،قالت : أنا كنت أشقى من ذلك .

٢٢ / ٤٠٨٠ — أم شريك : أنها كانت ممن وهبت نفسها للنبى ﷺ .

٢٣ / ٤٠٨١ — أنس ؛ قالوا : يارسول الله ألا تتزوج من نساء الأنصار ؟ قال : إن بهن غيرة شديدة . [للنسائى]

الحث على النكاح والخطبة والنظر وغـيرها من آداب النـكاح

١ / ٤٠٨٢ — علقمة : كنت أمشى مع عبد الله بمنى فلقيه عثمان فقال : ياأبا عبد الرحمن ألا أزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك ؟ فقال عبد الله : لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة

فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء .
[للستة إلا مالكا]

٢ / ٤٠٨٣ — معقل بن يسار : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال ، وأنها لا تلد أفأتزوجها ؟ قال : لا ، ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فقال : تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم . [لأبي داود والنسائي]

٣ / ٤٠٨٤ — ابن جبير ، قال : قال لي ابن عباس : هل تزوجت ؟ قلت : لا . قال: تزوج ، فإن خير هذه الأمة كان أكثرهم نساء (يعني النبي ﷺ). [للبخاري]

٤ / ٤٠٨٥ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة . [لمسلم والنسائي]

٥ / ٤٠٨٦ — ابن أبي نجيح ، رفعه : مسكين مسكين رجل ليست له امرأة ، قالوا : وإن كان كثير المال ؟ قال : وإن كان كثير المال ، مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج ، قالوا : وإن كانت كثيرة المال ؟ قال : وإن كانت كثيرة المال . [لرزين]

٦ / ٤٠٨٧ — أبو هريرة ، رفعه : تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك . [للشيخين وأبي داود والنسائي]

٧ / ٤٠٨٨ — ابن عمر ، رفعه : لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدين ، ولأمة خرماء سوداء ذات دين أفضل .

٨ / ٤٠٨٩ — أنس ، رفعه : من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر .
[هما للقزويني بضعف]

٩ / ٤٠٩٠ — جابر : تزوجت فقال لي النبي ﷺ : ما تزوجت ؟ قلت : تزوجت ثيبا . فقال : مالك وللعذارى ولعابها .

٤٠٨٨ — فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف .

٤٠٨٩ — فيه سلام بن سوار أورده الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف وكثير بن سلام قال في الكاشف ضعفوه والضحاك بن مزاحم وفيه خلف .

١٠ / ٤٠٩١ - وفى رواية : فهلا بكراً تلاعبك وتلاعبها . [للستة إلا مالكا]

١١ / ٤٠٩٢ - عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصارى ، عن أبيه عن جده رفعه : عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأرضى باليسير .
[للقزوينى وعبد الرحمن مجهول]

١٢ / ٤٠٩٣ - وعنه : أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة لها فقضى حاجته منها ، ثم خرج إلى أصحابه فقال : إن المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما فى نفسه .
[لمسلم والترمذى وأبى داود]

١٣ / ٤٠٩٤ - أبو ذر : دخل عكاف بن بشر التميمى على النبى ﷺ فقال له : يا عكاف ، هل لك من زوجة ؟ قال : لا . قال : ولا جارية ؟ قال : ولا جارية ، قال : وأنت موسر بخير ؟ قال : وأنا موسر بخير . قال : أنت إذاً من إخوان الشياطين ، لو كنت من النصارى كنت من رهبانهم ، إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم ، أبالشيطان تمرسون ؟ ما للشيطان سلاح أبلغ فى الصالحين من النساء ، إلا المتزوجون ، وأولئك المطهرون المبرءون من الخنا ، ويحك يا عكاف ، إنهن صواحب أيوب وداود ويوسف وكرفس ، قال له بشر بن عطية : من كرفس يا رسول الله ؟ قال : رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام يصوم النهار ويقوم الليل ثم إنه كفر بالله بسبب امرأة عشقها وترك ما كان عليه من عبادة الله ثم استدركه الله ببعض ما كان منه فتاب عليه ، ويحك يا عكاف تزوج وإلا فأنت من المدبرين ، قال : زوجنى يا رسول الله . قال : زوجتك كريمة بنت كلثوم الحميرى .
[لأحمد براو لم يسم]

١٤ / ٤٠٩٥ - أنس ، رفعه : من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان فليتق الله فى النصف الباقى . [للأوسط]

١٥ / ٤٠٩٦ - عائشة ، رفعته : تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال . [للبزار]

٤٠٩٥ - فيه يزيد الرقاشى وجابر الجعفى وكلاهما ضعيف .

١٦ / ٤٠٩٧ - جابر ، رفعه : ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له ، من سعى فى فكاك رقبة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له ، ومن أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه ويبارك له ، ومن تزوج ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه ويبارك له .
[للأوسط والصغير]

١٧ / ٤٠٩٨ - ابن عمر : نهى رسول الله ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له . [للستة]

١٨ / ٤٠٩٩ - عدى بن حاتم : أن رجلا خطب عند النبى ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ، فقال له رسول الله ﷺ بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله ورسوله . [لأبى داود والنسائى ومسلم بلفظه]

١٩ / ٤١٠٠ - ابن مسعود : علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة ، إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . يا أيها الذين آمنوا اتقوا وقولوا الله قولا سديداً ، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما .

٢٠ / ٤١٠١ - وفى رواية بعد ورسوله : أرسله بالحق بشيرا ونذيراً بين يدى الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً . [لأصحاب السنن بلفظ أبى داود]

٢١ / ٤١٠٢ - أبو هريرة ، رفعه . كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء .
[للترمذى]

٤١٠٢ - فى إسناده عبد الواحد بن زياد وهو ضعيف ، وفيه عاصم بن كليب وهو ضعيف أيضا .

٤١٠٣/٢٢ — رجل من بنى سليم ؛ قال : خطبت إلى النبى ﷺ أمامة بنت عبد المطلب فأنكحنى من غير أن يتشهد .

٤١٠٤/٢٣ — جابر ، رفعه : إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر منها ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل ، فخطبت امرأة فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعانى إلى نكاحها فتزوجتها . [هما لأبى داود]

٤١٠٥/٢٤ — أبو هريرة : خطب رجل امرأة من الأنصار ، فقال له النبى ﷺ : هل نظرت إليها ؟ قال : لا ، قال : فاذهب فانظر إليها فإن فى أعين الأنصار شيئاً . [لمسلم والنسائى]

٤١٠٦/٢٥ — عائشة ، رفعته : أعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدفوف . [للترمذى]

٤١٠٧/٢٦ — زاد رزين : فإن فصل ما بين الحلال والحرام الإعلان .

٤١٠٨/٢٧ — وللبخارى : زففنا امرأة إلى رجل من الأنصار فقال ﷺ : أما يكون معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو .

٤١٠٩/٢٨ — وعنها ، رفعته : ما فعلت فلانة ؟ ليتيمة كانت عندها ، فقلت : أهديناها إلى زوجها . فقال : هل بعثتم معها ضاربة تضرب وتغنى ؟ قلت : تقول ماذا ؟ قال : تقول أتيناكم أتيناكم ، فحيونا نحييكم ، ولولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم ، ولولا الحنطة السمراء ، ما سمنت عذاريكم . [للأوسط بلين]

٤١١٠/٢٩ — زيد بن أسلم ، أرسله : إذا تزوج أحدكم المرأة أو اشترى الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة ، وإذا اشترى البعير فليأخذ بذروة سنامه وليستعذ بالله من الشيطان . [لمالك]

٤١٠٣ — فى إسناده مجهول .

٤١٠٤ — فى إسناده محمد بن إسحق .

٤١٠٦ — فيه عيسى بن ميمون . وهو ضعيف .

٤١٠٩ — فيه رواد بن الجراح .

٤١١١/٣٠ – ولأبى داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه ، فى التزويج وشراء الخادم والبعير يقول : اللهم إنى أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها عليه .

٤١١٢/٣١ – الحسن ، تزوج عقيل بن أبى طالب امرأة من بنى جشم فقالوا : بالرفاء والبنين ، فقال : قولوا كما قال رسول الله ﷺ : بارك الله فيكم وبارك لكم . [للنسائى]

٤١١٣/٣٢ – ولأبى داود عن أبى هريرة رفعه : بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير .

٤١١٤/٣٣ – عائشة : تزوجنى رسول الله ﷺ فى شوال ودخل بى فى شوال فأى نسائه كان أحظى عنده منى ، وكانت تستحب أن يدخل على نسائها فى شوال . [لمسلم والترمذى والنسائى]

٤١١٥/٣٤ – ابن عباس ، رفعه : أما لو أن أحدكم قال إذا أراد أن يأتى أهله باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ، ثم قدر بينهما فى ذلك ولد لم يضره الشيطان أبداً . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٤١١٦/٣٥ – وعنه ؛ جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : إن امرأتى لا ترد يد لامس ، قال غربها . قال : أخاف أن تتبعها نفسى قال فاستمتع بها .

[لأبى داود والنسائى]

٤١١٧/٣٦ – أبو الزبير المكى : أن رجلا خطب إلى رجل أخته فذكر أنها قد كانت أحدثت فبلغ ذلك عمر فضربه أو كاد يضربه ثم قال مالك وللخبر .

[للموطأ]

٤١١٨/٣٧ – عطاء بن يسار : أن رسول الله ﷺ جهز فاطمة بخميل وقربة ووسادة حشوها إذخر . [للنسائى]

٤١١٩/٣٨ – المسور بن مخرمة : أن علياً خطب بنت أبى جهل على فاطمة

فسمعت بذلك فأتت النبى ﷺ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح ابنة أبى جهل، فقام ﷺ فسمعته حين تشهد يقول، أما بعد فإنى أنكحت أباالعاص بن الربيع فحدثنى وصدقنى وأن فاطمة بضعة منى وأنا أكره أن تسوؤها، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً. فترك على الخطبة.

٣٩/٤١٢٠ – وفى رواية، يقول وهو على المنبر: إن بنى هاشم بن المغيرة استأذنونى فى أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم، فإنما هى بضعة منى يريبنى ما رابها ويؤذينى ما آذاها. [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٠/٤١٢١ – على: أنه كان عند النبى ﷺ فقال: أى شىء خير للمرأة؟ فسكتوا فلما رجعت قلت لفاطمة: أى شىء خير للنساء؟ قالت: لا يراهن الرجال، فذكرت ذلك للنبى ﷺ، فقال: إنها فاطمة بضعة منى.

[للبزار بخفى]

٤١/٤١٢٢ – ابن مسعود، رفعه: إذا دخلت المرأة على زوجها يقوم الرجل فتقوم من خلفه فيصليان ركعتين ويقول: اللهم بارك لى فى أهلى وبارك لأهلى فى اللهم ارزقهم منى وارزقنى منهم، اللهم اجمع بيننا ما جمعت فى خير وفرق بيننا إذا فرقت إلى خير. [للكبير بضعف]

٤٢/٤١٢٣ – أبو رهم، رفعه: من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين فى النكاح. [للقزوينى]

الأولياء والشهود والاستئذان والكفاءة

١/٤١٢٤ – عائشة، رفعته: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل (ثلاث) فإن دخل بها فالمهر لها بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولى من لا ولى له. [لأبى داود والترمذى]

٤١٢٥/٢ - ولهما عن أبى موسى رفعه : لانكاح إلا بولى .

٤١٢٦/٣ - سمرة ، رفعه : أيما امرأة زوجها وليان فهى للأول منهما .

٤١٢٧/٤ - زاد رزين : فإن دخل بها فهى لمن دخل .

[لأصحاب السنن مطولا]

٤١٢٨/٥ - ابن عباس ، رفعه : البغايا اللاتى ينكحن أنفسهن بغير بينة .

[للترمذى وصحح أنه موقوف]

٤١٢٩/٦ - أبو هريرة ، رفعه : لاتزوج المرأة المرأة ولاتزوج المرأة نفسها فإن الزانية هى التى تزوج نفسها . [للقزوينى]

٤١٣٠/٧ - ابن المسيب ، قال : لاتنكح المرأة إلا بإذن وليها وذى الرأى من أهلها أو السلطان . [لمالك]

٤٢٣١/٨ - جابر ، رفعه : أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر .

[لأبى داود والترمذى]

٤١٣٢/٩ - أبو الزبير المكى : أن عمر أتى بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة فقال : هذا نكاح السر لاأجيزه ولو كنت تقدمت به لرجمت .

[للموطأ]

٤١٣٣/١٠ - ابن عباس ، رفعه : الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صماتها .

٤١٣٤/١١ - وفى رواية : والبكر يستأذنها أبوها فى نفسها وإذنها صماتها .

[للستة إلا البخارى]

٤١٣٥/١٢ - وعنه ، أن جارية بكرا أتت النبى ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهى كارهة فخيرها النبى ﷺ . [لأبى داود]

٤١٣٦/١٣ - أبو هريرة ، رفعه : إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض . [للترمذى]

١٤ / ٤١٣٧ - بريدة ، رفعه : إن أحساب أهل الدنيا الذى يذهبون إليه المال .
[للنسائى]

١٥ / ٤١٣٨ - عائشة : أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان ممن شهد بدرا تبنى سالما وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليدبن عتبة وهو مولى لامرأة من الأنصار ، وكانت هند بنت الوليد من المهاجرات الأول وهى من أفضل أيامى قريش . [للبخارى والنسائى مطولا]

١٦ / ٤١٣٩ - زاد رزين : فأنكرت قريش فعل أبى حذيفة وقالوا : أنكح ابنة أخيه مولى فقال : ماأعلم إلاأنه خير منها ، فأعجبوا من قوله أشد من عجبهم بفعله .

١٧ / ٤١٤٠ - معاذ،رفعه : العرب بعضها أكفاء لبعض والموالى بعضهم أكفاء لبعض . [للبزار وفيه سليمان بن أبى الجون]

١٨ / ٤١٤١ - معاذ بن أنس ، رفعه : من كظم غيظا وهو قادر على إنفاذه خيره الله من الحور العين يوم القيامة ، ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة . [للأوسط والصغير بلين]

١٩ / ٤١٤٢ - أبو سعيد ، رفعه : إن ربكم واحد وأباكم واحد ، فلا فضل لعربى على أعجمى ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى . [للأوسط]

٢٠ / ٤١٤٣ - وللبزار : إن أباكم واحد وإن دينكم واحد ، أبوكم آدم وآدم خلق من تراب .

٢١ / ٤١٤٤ - عائشة ، رفعته : تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم . [للقزوينى بضعف]

٤١٤٤ - فى إسناده الحارث بن عمران الجعفرى ، ضعفوه .

الصداق والوليمة وإجابة الدعوة

٤١٤٥/١ — سهل بن سعيد: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت : يارسول الله جئت أهب نفسى لك،فنظر إليها فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رأسه ، فلما رأت أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال : يارسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ، فقال : هل عندك من شيء ؟ قال : لا . قال : اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا ؟ فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ماوجدت شيئا فقال : انظر ولو خاتما من حديد ، فذهب ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا إزارى ، قال سهل : ماله رداء فلها نصفه ، فقال ﷺ ماتصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء ، فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه ﷺ مولياً فأمر له فدعى فلما جاء قال : ماذا معك من القرآن ؟ قال : معى سورة كذا وسورة كذا عددها ، قال تقرؤهن عن ظهر قلبك ؟ قال : نعم ،قال : اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن . [للستة]

٤١٤٦/٢ — أنس : خطب أبو طلحة أم سليم ، فقالت:والله مامثلك ياأبا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأناامرأة مسلمة ولا يحل لى أن أتزوجك ، فإن تسلم فذلك مهرى ولا أسألك غيره ، فأسلم وكان ذلك مهرها ، قال ثابت : فما سمعت بامرأة قط كانت أكرم مهراً من أم سليم ، الإسلام ، فدخل بها فولدت له . [للنسائى]

٤١٤٧/٣ — جابر ، رفعه : من أعطى فى صداق امرأة ملء كفيه سويقا أو تمرا فقد استحل .

٤١٤٨/٤ — وفى رواية : كنا على عهد النبى ﷺ نستمتع بالقبضة من الطعام ، على معنى المتعة . [لأبى داود]

٤١٤٧و٤١٤٨ — فى إسناده موسى بن مسلم وهو ضعيف .

٥/٤١٤٩ — عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه : أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين ، فقال لها النبى ﷺ : أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت : نعم فأجازه . [للترمذى]

٦/٤١٥٠ — عائشة : أن صداق رسول الله ﷺ لأزواجه ثنتا عشرة أوقية ونش (وفسرته بنصف أوقية) وأن ذلك خمسمائة درهم .
[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٧/٤١٥١ — وعنها : تزوجنى رسول الله ﷺ على متاع يساوى أربعين درهما . [للأوسط بلين]

٨/٤١٥٢ — أنس : أن النبى ﷺ تزوج أم سلمة على متاع قيمته عشرة دراهم . [للموصلى والبزار والكبير بضعف]

٩/٤١٥٣ — عمر ، قال فى خطبة : لا تغالوا فى صدقات النساء فإن ذلك لو كان مكرمة فى الدنيا وتقوى عند الله كان أولاكم به رسول الله ﷺ ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتى عشرة أوقية .
[لأصحاب السنن]

١٠/٤١٥٤ — وزاد النسائى : وإن الرجل ليغلى بصداقه امرأته حتى يكون لها عداوة فى نفسه، وحتى يقول : كلفت لكم علق القربة .

١١/٤١٥٥ — أنس : قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبى ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصارى ، وعند الأنصارى امرأتان فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله ، فقال له : بارك الله فى أهلك ومالك ، دلونى على السوق فأتى السوق فربح شيئاً من أقط وشيئاً من سمن ، فرآه النبى ﷺ بعد أيام وعليه وضر من صفره ، فقال : مهيم يا عبد الرحمن ؟ فقال : تزوجت أنصارية ، قال : فما سقت ؟ قال : وزن نواة من ذهب ، قال أولم ولو بشاة . [للستة]

٤١٥١ — فيه عطية العوفى وهو ضعيف .
٤١٥٢ — فيه عمر بن الأزهر وهو متروك .

١٢/٤١٥٦ - وفى رواية : هلم أقاسمك مالى نصفين ولى امرأتان فأطلق إحداهما فإذا انقضت عدتها تزوجتها ، فقال بارك الله لك - الحديث .

١٣/٤١٥٧ - أبو هريرة : أن رجلا استعان النبى ﷺ على مهر زوجته فقال : على كم تزوجتها ؟ قال : على أربع أواق ، قال : كأنكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ، ماعندنا مانعطيه ، ولكن عسى نبعثك فى بعث تصيب منه .

[لمسلم مطولا]

١٤/٤١٥٨ - ابن مسعود : سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات ، فقال : لها مثل صداق نسائها لاوكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث ، فقام معقل ابن سنان الأشجعى فقال : قضى رسول الله ﷺ فى بروع بنت واشق امرأة منا مثل ماقضيت ، ففرح بها ابن مسعود .

[لأصحاب السنن بلفظ الترمذى]

١٥/٤١٥٩ - نافع : فى امرأة مات زوجها ولم يقربها وكان لم يسم لها صداقا فقضى ابن عمر وزيد بن ثابت أن لاصداق لها ولها الميراث .

١٦/٤١٦٠ - ابن عمر : كان يقول : لكل مطلقة متعة إلا التى تطلق وقد فرض لها فرض ولم تمس فحسبها نصف مافرض لها .

١٧/٤١٦١ - ابن المسيب أن عمر قضى بأنه إذا أرخيت الستور فى النكاح وجب الصداق .

[هى لمالك]

١٨/٤١٦٢ - ابن عباس : أن عليا لما تزوج بفاطمة أراد أن يدخل بها فمنعه ﷺ حتى يعطيها شيئا ، فقال : يارسول الله ليس لى شىء ، فقال : اعطها درعك فأعطاها درعه ثم دخل بها .

[لأبى داود والنسائى]

١٩/٤١٦٣ - عائشة : أمرنى رسول الله ﷺ ألا أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئا .

[لأبى داود]

٢٠/٤١٦٤ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : أيما امرأة نكحت

٤١٦٤ - رواية عمرو بن شعيب وفيه مقال معروف .

على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه ، وأحق ماأكرم عليه الرجل ابنته وأخته .

[لأبى داود والنسائى]

٤١٦٥/٢١ — عقبة بن عامر ، رفعه : أحق ماأوفيتم به من الشروط ما استحللتم به الفروج . [للستة إلا مالكا]

٤١٦٦/٢٢ — عائشة ، رفعته : إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها . [لأحمد بلين]

٤١٦٧/٢٣ — ابن سيرين : تزوج الحسن بن على امرأة فأرسل إليها بمائة جارية مع كل جارية ألف درهم . [للكبير]

٤١٦٨/٢٤ — ميمون الكردى ، عن أبيه رفعه : أيما رجل تزوج امرأة على ماقل من المهر أو كثر ليس فى نفسه أن يؤدى إليها حقها لقى الله يوم القيامة وهو زان . [للأوسط والصغير]

٤١٦٩/٢٥ — أنس :ما أولم رسول الله ﷺ على أحد من نسائه ما أولم على زينب ، أولم بشاة .

٤١٧٠/٢٦ — وفى رواية : أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه .

[للشيخين وأبى داود]

٤١٧١/٢٧ — عائشة وأم سلمة ، قالتا : أمرنا رسول الله ﷺ أن نجهز فاطمة حتى ندخلها على علىّ فعمدنا إلى البيت ففرشناه ترابا لينا من أعراض البطحاء ، ثم حشونا مرفقتين ليفا فنفشناه بأيدينا ثم أطعمنا تمرا وزبيبا وسقينا ماء عذبا ، وعمدنا إلى عود فعرضناه فى جانب البيت يلقى عليه الثوب ، ويعلق عليه السقاء ، فما رأيت عرسا أحسن من عرس فاطمة . [للقزوينى بضعف]

٤١٦٦ — فى إسناده أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف .

٤١٧١ — فيه الفضل بن عبد الله وهو ضعيف . وجابر الجعفى متهم ..

٤١٧٢/٢٨ – صفية بنت شيبة : أولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير . [للبخارى]

٤١٧٣/٢٩ – يحيى بن سعيد : بلغنى أن رسول الله ﷺ كان يولم بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم . [لمالك]

٤١٧٤/٣٠ – سهل بن سعد : أن أباأسيد الساعدى دعا رسول الله ﷺ وأصحابه لعرسه فما صنع لهم طعاما ولا قربه إليهم إلا امرأته أم أسيد ، قال : وأنقعت لهم تمرات من الليل فى تور من حجارة فلما فرغ ﷺ من الطعام أماءته فسقته إياه تخصه بذلك ، فكانت المرأة خادمهم يومئذ ، وهى العروس .
[للشيخين]

٤١٧٥/٣١ – ابن مسعود ، رفعه : طعام الوليمه أول يوم حق والثانى سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به . [للترمذى]

٤١٧٦/٣٢ - ابن عمر ، رفعه : إذا دعى أحدكم إلى وليمة فليأتها ، فإن كان مفطراً أكل وإن كان صائماً فليدع .

٤١٧٧/٣٣ – أبو هريرة : شر الطعام طعام الوليمة يدعى له الأغنياء ويترك المساكين ، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله .

٤١٧٨/٣٤ – وفى رواية يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من يأباها .
[هما للشيخين والموطأ وأبى داود]

٤١٧٩/٣٥ – ابن عمر ، رفعه : أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم ، قال نافع : وكان عبد الله يأتى الدعوة فى العرس وغير العرس وهو صائم .

٤١٨٠/٣٦ – وفى رواية إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا .

١٤٧٥ – فيه زياد بن عبد الله وهو ضعيف كثير المناكير والغرائب .

٣٧ / ٤١٨١ – وفى أخرى من دعى فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ، ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا .

[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٣٨ / ٤١٨٢ – أبو هريرة ، رفعه : إذا دعى أحدكم فليجب فإن كان صائما فليصل وإن كان مفطراً فليطعم .

٣٩ / ٤١٨٣ – وفى رواية إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إنى صائم .

[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٤٠ / ٤١٨٤ – حميد بن عبد الرحمن ، عن رجل من الصحابة رفعه : إذا اجتمع داعيان فأجب أقربهما بابا فإن أقربهما بابا أقربهما جواراً وإن سبق أحدهما فأجب الذى سبق . [لأبى داود]

٤١ / ٤١٨٥ – أبو مسعود الأنصارى : كان رجل من الأنصار يقال له أبو شعيب وكان له غلام لحام فرأى النبى ﷺ فعرف فى وجهه الجوع ، فقال لغلامه ويحك اصنع لنا طعاما لخمسة نفر ، فإنى أريد أن أدعو النبى ﷺ خامس خمسة ، فصنع ثم أتى النبى ﷺ دعاه خامس خمسة فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال ﷺ إن هذا اتبعنا فان شئت أن تأذن له وإن شئت رجع ، قال بل آذن له يارسول الله . [للشيخين والترمذى]

٤٢ / ٤١٨٦ – أنس : أن جاراً للنبى ﷺ فارسيا كان طيب المرق فصنع للنبى ﷺ طعاما ثم جاء يدعوه ، فقال : وهذه (لعائشة) فقال : لا ، فقال : ﷺ : لا ، فعاد يدعوه فقال : وهذه فقال : لا . فقال ﷺ : لا ، ثم عاد فعاد يدعوه فقال : وهذه ، قال : نعم فى الثالثة فقاما يتدافعان إلى منزله .

[لمسلم والنسائى]

٤١٨٤ – قال ابن حجر إسناد هذا الحديث ضعيف .

موانع النكاح وفيه الرضاع

١ / ٤١٨٧ – ابن عباس ، قال : حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ﴾ الآية . [للبخارى]

٢ / ٤١٨٨ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ، وأيما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها دخل بها أو لم يدخل . [للترمذى]

٣ / ٤١٨٩ – مالك ، عن غير واحد : أن ابن مسعود استفتى وهو بالكوفة عن نكاح الأم بعد الابنة إذا لم يمسها فأرخص فيه ، ثم قدم المدينة فسأل عن ذلك فأخبر أنه ليس كما قال وإنما الشرط فى الربائب ، فرجع إلى الكوفة فلم يصل منزله حتى أتى الرجل الذى أفتاه فأمره أن يفارق امرأته .

٤ / ٤١٩٠ – عمر : سئل عن المرأة وابنتها من ملك اليمين توطأ إحداهما بعد الأخرى ، فقال : ما أحب أن أجيزهما جميعا ، ونهاه عن ذلك . [للموطأ]

٥ / ٤١٩١ – مالك ، بلغه أن عمر وهب لابنه جارية فقال : لا تمسها فإنى قد كشفتها .

٦ / ٤١٩٢ – ابن عباس ، قال : إذا زنى بأخت امرأته لم تحرم امرأته .
[للبخارى فى ترجمة]

٧ / ٤١٩٣ – ابن عمر ، رفعه : لا يحرم الحرام الحلال . [للقزوينى بلين]

٨ / ٤١٩٤ – على ، رفعه : إن الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب .
[للترمذى]

٩ / ٤١٩٥ – عائشة : إن أفلح أخا أبى القعيس استأذن على بعد ما نزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله ﷺ ، فإن أخا أبى القعيس ليس هو

٤١٨٨ – رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح وهما يضعفان .

أرضعنى ولكن أرضعتنى امرأة أبى القعيس ، فدخل على رسول الله ﷺ فقلت يارسول الله إن الرجل ليس هو أرضعنى ولكن أرضعتنى امرأته ، فقال ائذنى له فإنه عمك تربت يمينك .

[للستة]

٤١٩٦/١٠ – على ، قلت : يارسول الله مالك تتوق من قريش وتدعنا ؟ قال : وعندكم شىء ؟ قلت : نعم بنت حمزة ، فقال : إنها لا تحل لى إنها ابنة أخى من الرضاعة .

[لمسلم والنسائى]

٤١٩٧/١١ – أم حبيبة ، قلت : يارسول الله انكح أختى بنت أبى سفيان ، قال أو تحبين ذلك ؟ فقلت : نعم لست لك بمخلية ، وأحب من شاركنى فى خير أختى ، فقال : إن هذا لا يحل لى ، قلت:فإنا نتحدث أنك تريد تنكح بنت أبى سلمة ، قال : بنت أم سلمة ؟ قلت : نعم ، قال : لوأنها لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى ، لأنها ابنة أخى من الرضاعة ، أرضعتنى وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن .

٤١٩٨/١٢ – زاد رزين : قال عروة : ثويبة مولاة أبى لهب كان أعتقها حين بشرته بميلاد النبى ﷺ فأرضعته ﷺ ، فلما مات أبو لهب كافراً رآه العباس فى المنام بعد إسلامه بشر خيبة فقال له : ماذا لقيت ؟ قال : لم ألق بعدكم خيراً غير أنى سقيت فى هذه (يعنى فقرة إبهامه) كل ليلة اثنين بعتاقتى ثويبة ، وكانت حاضنته ﷺ ، وهى أم أيمن وأم أسامة بن زيد وكانا أخوين لأم ، وأيمن رجل من الأنصار .

٤١٩٩/١٣ – عائشة : دخل على النبى ﷺ ، وعندى رجل فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب فى وجهه ، فقلت : يارسول الله إنه أخى من الرضاعة فقال : انظرن من إخوانكن من الرضاعة ، فإنما الرضاعة من المجاعة .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٢٠٠/١٤ – وعنها ، رفعته : لا تحرم المصة والمصتان .

[لمسلم وأصحاب السنن]

٤٢٠١/١٥ – وعنها ، كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفى ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن .

[للستة إلا البخارى]

٤٢٠٢/١٦ – على وابن مسعود ؛ كانا يقولان : يحرم من الرضاع قليله وكثيره . [للكبير بانقطاع]

٤٢٠٣/١٧ – عائشة : جاءت سهله بنت سهيل إلى النبى ﷺ فقالت : يارسول الله إنى أرى فى وجه أبى حذيفة من دخول سالم وهو حليفه فقال ﷺ : أرضعيه ، قالت : وكيف أرضعه وهو رجل كبير ، فتبسم وقال : قد علمت أنه رجل كبير وكان قد شهد بدراً .

٤٢٠٤/١٨ – وفى رواية : أرضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى فى نفس أبى حذيفة ، فرجعت ، فقالت : إنى قد أرضعته فذهب الذى فى نفس أبى حذيفة .

٤٢٠٥/١٩ – وفى أخرى : فلذلك كانت عائشة تأمر بنات إخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت أن يراها ويدخل عليها ، وإن كان كبيراً ، خمس رضعات ، ثم يدخل عليها . وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبى ﷺ أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يرضع فى المهد ، وقلن لعائشة:والله ماندرى لعلها رخصة لسالم من رسول الله ﷺ دون الناس .

[للستة إلا الترمذى]

٤٢٠٦/٢٠ – وعنها ، قالت : لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ، ولقد كان فى صحيفة تحت سريرى ، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها . [للقزوينى بعنعنة ابن إسحاق]

٤٢٠٧/٢١ – أم سلمة ، رفعته : لايحرم من الرضاع إلامافتق الأمعاء فى الثدى ، وكان قبل الفطام . [للترمذى]

٤٢٠٨/٢٢ – عقبة بن حارثة : أنه تزوج بنتاً لأبى إهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت : إنى قد أرضعت عقبة والتى تزوج ، فقال لها عقبة:ماأعلم أنك أرضعتنى

ولاأخبرتنى ، فركب إلى النبى ﷺ بالمدينة ، فقال ﷺ : كيف وقد قيل ، ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره . [للبخارى وأصحاب السنن]

٤٢٠٩/٢٣ – ابن عباس : سئل عن رجل له امرأتان ، أرضعت إحداهما جارية والأخرى غلاماً أيحل للغلام أن ينكح الجارية ؟ قال : لا ، لأن اللقاح واحد .

[لمالك والترمذى]

٤٢١٠/٢٤ – حجاج بن حجاج ، عن أبيه ، قلت : يارسول الله مايذهب عنى مذمة الرضاع ؟ قال : غرة عبد أو أمة . [لأصحاب السنن]

٤٢١١/٢٥ – عائشة ، رفعته : لاتسترضعوا الورهاء ، قال يونس : يعنى الحمقاء . [للصغير بضعف]

٤٢١٢/٢٦ – وللبزار بضعف : لاتسترضعوا الحمقاء فإن اللبن يورث .

٤٢١٣/٢٧ – أبو هريرة : نهى رسول الله ﷺ أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ، قال الزهرى : فنرى خالة أبيها بتلك المنزلة .

[للستة]

٤٢١٤/٢٨ – الضحاك بن فيروز ، عن أبيه ، قلت : يارسول الله إنى أسلمت وتحتى أختان ، قال طلق أيتهما شئت . [لأبى داود والترمذى]

٤٢١٥/٢٩ – رجل من الصحابة : سئل عن أختين مملوكتين لرجل هل يجمع بينهما ؟ فقال : أماأنافلو كان لى من الأمر شىء لم أجد أحداً فعل ذلك إلا جعلته نكالا . قال ابن شهاب أراه علياً .

[لمالك وقال : بلغنى عن ابن الزبير مثل ذلك]

٤٢١٦/٣٠ – ابن عمر : أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وله عشر نسوة فى الجاهلية فأسلمن معه ، فأمره النبى ﷺ أن يتخير منهن أربعا .

[للترمذى]

٤٢١١و٤٢١٢ – وإسنادهما ضعيف .

٤٢١٧/٣١ - عائشة : جاءت امرأة رفاعة القرظى إلى النبى ﷺ فقالت : كنت عند رفاعة فبت طلاقى فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وأن معه مثل هدبة الثوب ، فقال : تريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوق عسيلته ، ويذوق عسيلتك .

٤٢١٨/٣٢ - زاد فى رواية : وأبو بكر جالس عنده ، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له ، فقال : ياأبا بكر ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ ؟ ومايزيد ﷺ على التبسم .

٤٢١٩/٣٣ - وفى رواية ، أرسلها عكرمة : أنها أتت عائشة وعليها خمار أخضر فشكت إليها وأرتها خضرة بجلدها ، فلما جاء رسول الله ﷺ والنساء ينظر بعضهن بعضا قالت عائشة : مارأيت مثل مايلقى المؤمنات لجلدها أشد خضرة من ثوبها ، وسمع زوجها أنها أتته ﷺ فجاء ومعه ابنان من غيرها ، فقالت : والله مالى إليه من ذنب ، إلاأن مابه ليس بأغنى عنى من هذه ، وأخذت هدبة من ثوبها ، فقال : كذبت والله يارسول الله إنى لأنفضها نفض الأديم ، ولكنها ناشز تريد رفاعة ، فقال ﷺ : فإن كان ذلك لم تحلى ولم تصلحى له حتى يذوق عسيلتك ، وأبصر معه ابنين ، فقال : أبنوك هؤلاء ؟ قال : نعم ، قال : هذا الذى تزعمين فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب . [للستة]

٤٢٢٠/٣٤ - زيد بن ثابت : كان يقول فى الرجل يطلق الأمة ثلاثاً ثم يشتريها أنها لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره . [لمالك]

٤٢٢١/٣٥ - ابن عباس وأبو هريرة وابن العاص : سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثا قبل الدخول ، فكلهم قال : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره .
[لمالك]

٤٢٢٢/٣٦ - ابن مسعود : أن النبى ﷺ لعن المحلل والمحلل له .
[للترمذى والنسائى]

٤٢٢٣/٣٧ — ابن شهاب : أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمان جارية اشتراها بالبصرة ولها زوج ، فقال عثمان ، لا أقربها ولها زوج ، فأرضى ابن عامر زوجها ففارقها .

٤٢٢٤/٣٨ — ابن عمر : لا يطأ رجل وليدة إلا وليدة إن شاء باعها وإن شاء أمسكها وإن شاء وهبها وإن شاء صنع بها ما شاء .

٤٢٢٥/٣٩ — مالك ، بلغه : أن ابن عباس وابن عمر سئلا عن رجل كان تحته امرأة حرة فأراد أن ينكح عليها أمة فكرها أن يجمع بينهما . [هى للموطأ]

٤٢٢٦/٤٠ — ابن عمر : كان إذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال إن الله حرم المشركات على المؤمنين ولا أعلم من الإشراك شيئاً أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى وهو عبد من عباد الله . [للبخارى]

٤٢٢٧/٤١ — ابن عباس : نزلت هذه الآية « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التى بعدها « اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم » فنكح الناس نساء أهل الكتاب . [للكبير]

نكاح المتعة والشغار
ونكاح الجاهلية وما يفسخ فيه النكاح ومالا

٤٢٢٨/١ — ابن مسعود ، كنا نغزو مع النبى ﷺ ليس معنا نساء فقلنا : ألا نختصى ؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن نستمتع ، وكان أحدنا ينكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثم قرأ « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم » .

٤٢٢٩/٢ — سلمة بن الأكوع : رخص النبى ﷺ عام أوطاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها . [هما للشيخين]

٤٢٣٠/٣ — ابن عباس : إنما كانت المتعة فى أول الإسلام ، كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم ، فتحفظ له متاعه ، وتصلح له شيئه ، حتى إذا نزلت الآية « إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم » فكل فرج سواهما فهو حرام . [للترمذى]

٤٢٣١/٤ — عروة : أن أخاه عبد الله قام بمكة فقال : إن الناس أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم، يفتون بالمتعة، يعرض برجل فناداه فقال : إنك لجلف جاف فلعمرى لقد كانت المتعة على عهد إمام المتقين ، يريد النبى ﷺ ، فقال له ابن الزبير : فجرب بنفسك والله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك . [لمسلم]

٤٢٣٢/٥ — ابن جبير : قلت لابن عباس : أتدرى ما صنعت وبما أفتيت ، سارت بفتياك الركبان ، وقالت فيه الشعراء ، قال : وما قالت ؟ قلت: قالوا :

قد قال للشيـــــخ لما طال مجلسه   ياصاح هل لك فى فتيا ابن عباس

هل لك فى رخصة الأطـــراف آنسة   تكون مثواك حتى مصدر النـــاس

فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون ، والله ما بهذا أفتيت ، ولا هذا أردت ، ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير .

[للكبير بمدلس]

٤٢٣٣/٦ — سبرة بن معبد : غزوت مع النبى ﷺ فتح مكة فأقمنا خمس عشرة ليلة فأذن لنا فى متعة النساء ، فخرجت أنا ورجل من قومى ولى عليه فضل فى الجمال، وهو قريب من الدمامة ، ومع كل واحد منا برد فبردى خلق وبرده جديد ، حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة ، أو كأنها بكرة عيطاء ، فقلنا : هل لك أن يستمتع منك أحدنا ؟ قالت : وما تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا برده ، فجعلت تنظر إلى الرجلين ويراها صاحبى تنظر إلى عطفيها ، فقال : إن برد هذا خلق وبردى جديد غض ، فقالت : برد

٤٢٣٠ — فى إسناده موسى بن عبيد الربذى وهو ضعيف .

هذا يكفينى لا بأس به (مرتين أو ثلاثا) فاستمتعت به منها فلم أخرج حتى حرمها رسول الله ﷺ ، فقال : أيها الناس إنى كنت قد أذنت فى الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً . [لمسلم والنسائى]

٧ / ٤٢٣٤ - ولأحمد برجال الصحيح ، قال سبرة: فأنا قريب من الدمامة وعلى برد جديد وعلى ابن عمى برد خلق ، إلى آخر القصة بعكسها .

٨ / ٤٢٣٥ - عروة : أن خولة بنت حكيم دخلت على عمر فقالت : إن ربيعة ابن أمية استمتع بامرأة مولدة فحملت منه، فخرج عمر يجر رداءه فزعا ، فقال : هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت . [لمالك]

٩ / ٤٢٣٦ - على ، قال لابن عباس : إن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية . [للستة إلا أبا داود]

١٠ / ٤٢٣٧ - ثعلبة بن حكيم : أن النبى ﷺ نهى يوم خيبر عن المتعة .
[للأوسط]

١١ / ٤٢٣٨ - جابر : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر حتى نهى عمر فى شأن عمرو بن حريث . [لمسلم]

١٢ / ٤٢٣٩ - أبو هريرة : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك فنزلنا ثنية الوداع ، فرأى مصابيح ورأى نساء يبكين ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : نساء يبكين يتمتع منهن ، فقال: حرم أو قال هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث . [للموصلى بلين للأوسط بلين عن جابر نحوه]

١٣ / ٤٢٤٠ - ابن عمر : أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار ، وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته لرجل على أن يتزوج ابنته أو أخته ، وليس بينهما صداق .
[للستة]

٤٢٣٩ - فيه مؤمل بن إسماعيل وضعفه البخارى وغيره .

١٤ / ٤٢٤١ — عبد الرحمن بن هرمز الأعرج : أن العباس بن عبد الله بن العباس أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته ، وأنكحه عبد الرحمن ابنته ، وكانا قد جعلا صداقا فبلغ ذلك معاوية فكتب إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما ، وقال فى كتابه : هذا هو الشغار الذى نهى عنه رسول الله ﷺ . [لأبى داود]

١٥ / ٤٢٤٢ — عائشة : أن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء ، فنكاح منها نكاح الناس اليوم ، يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها،ونكاح آخر كان يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها ارسلى إلى فلان فاستبضعى منه ، ويعتزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد ، وكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهط مادون العشرة على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومر ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم قد عرفتم الذى كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يافلان (تسمى من أحبت فتلحق به ولدها) لا يستطيع أن يمتنع الرجل . ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا ينصبن على أبوابهن الرايات ، وتكون علماً فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة ثم ألحقوا ولدها بالذين يرون ، فالتاط به ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية إلا نكاح الإسلام اليوم .

[للبخارى وأبى داود]

١٦ / ٤٢٤٣ — ميمونة بنت كردم : خرجت مع أبى فى حجة النبى ﷺ فدنا أبى منه وهو على ناقة له ، ومعه ﷺ درة كدرة الكتاب ، فسمعت الناس يقولون الطبطبية الطبطبية ، فدنا إليه أبى فأخذ بقدمه فقر له ووقف ، واستمع منه ، فقال : إنى حضرت جيش عثران فقال طارق بن المرقع : من يعطنى رمحاً بثوابه ؟ فقلت : وما ثوابه ؟ قال : أزوجه أول بنت تكون لى فأعطيته رمحا على ذلك ، ثم غبت عنه حتى علمت أن قد ولدت له جارية وبلغت ، ثم جئته وقلت : جهز إلى أهلى ،

فحلف أن لا يفعل حتى أصدقها صداقا جديدا غير الذى كان بينى وبينه ، وحلفت ألا أصدقها غير الذى كنت أعطيته ، فقال ﷺ : وبقرن أى النساء هى اليوم ، قال : قد رأت القـتير ، قال : أرى لك أن تتركهـا ، فراعنـى ذلك ونظرت إليه ﷺ ، فلما رأى ذلك منى قال : لا تأثم ولا يأثم صاحبك .
[لأبى داود]

١٧/٤٢٤٤ — نضرة بن أكثم : تزوجت امرأة على أنها بكر ، فدخلت عليها فاذا هى حبلى ، فقال لى النبى ﷺ : لها الصداق بما استحللت من فرجها ، والولد عبد لك ، وفرق بيننا ، وقال : إذا وضعت فحدوها . [لأبى داود]

١٨/٤٢٤٥ — ابن عباس : إذا أسلمت النصرانية تحت الذمى قبل زوجها بساعة حرمت عليه . [للبخارى]

١٩/٤٢٤٦ — وعنه ، أسلمت امرأة على عهد النبى ﷺ فتزوجت فجاء زوجها فقال : يا رسول الله إنى كنت قد أسلمت وعلمت باسلامى فانتزعها من زوجها الآخر وردها إلى الأول . [لأبى داود]

٢٠/٤٢٤٧ — وعنه : رد رسول الله ﷺ ابنته زينب على أبى العاص بالنكاح الأول بعد ست سنين ولم يحدث شيئا .

٢١/٤٢٤٨ — وفى رواية : سنتين . [للترمذى وأبى داود]

٢٢/٤٢٤٩ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبى العاص بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد . [للترمذى]

٢٣/٤٢٥٠ — ابن شهاب : أن إسلام صفوان بن أمية تأخر عن إسلام زوجته بنحو شهر ، ولم يفرق النبى ﷺ بينهما . [للموطأ بقصة]

٢٤/٤٢٥١ — وعنه ، أن أم حكيم بنت الحارث ، وكانت تحت عكرمة بن أبى جهل ، فأسلمت يوم الفتح ، وهرب عكرمة إلى اليمن ، فارتحلت إليه ، فدعته للإسلام فأسلم ، وقدم على النبى ﷺ عام الفتح ، فلما رآه النبى ﷺ وثب إليه فرحاً ، وما عليه رداء حتى بايعه فثبتا على نكاحهما .

٤٢٥٢/٢٥ — عمر ، قال : أيما رجل تزوج بامرأة وبها جنون أو جذام أو برص فمسها فلها صداقها كاملا. وذلك لزوجها غرم على وليها .

٤٢٥٣/٢٦ — وعنه : أيما امرأة فقدت زوجها فلم تدر أين هو فإنها تنتظر أربع سنين ثم تقعد أربعة أشهر وعشرا ثم تحل . [هى للموطأ]

٤٢٥٤/٢٧ — مالك : بلغنى أن عمر أو عثمان قضى فى أمة غرت رجلا بنفسها أنها حرة فتزوجها فولدت له أولاداً أن يفدى أولاده بمثلهم من العبيد ، قال مالك : وتلك القيمة أعدل عندى .

٤٢٥٥/٢٨ — ابن عمر : تزوج النبى ﷺ امرأة من بنى غفار فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضا فردها وقال : دلستم على . [لأحمد بضعف]

العدل بين النساء والعزل والغيلة والنشوز والشرط والاختصاء وغير ذلك

٤٢٥٦/١ — أبو هريرة ، رفعه : من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل .

٤٢٥٧/٢ — عائشة ، كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك (يعنى القلب) .

[هما لأصحاب السنن]

٤٢٥٨/٣ — وعنها ، ما رأيت امرأة أحب إلى أن أكون فى مسلاخها من سودة من امرأة فيها حدة فلما كبرت قالت : يارسول الله جعلت يومى منك لعائشة ، فكان ﷺ يقسم لعائشة يومين ، يومها ويوم سودة .

٤٢٥٥ — فيه جميل بن زيد وهو ضعيف .

٤/٤٢٥٩ - وفى رواية : وكانت أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة . [للشيخين]

٥/٤٢٦٠ - وعنها : أن النبى ﷺ وجد على صفية بنت حيى فى شىء ، فقالت صفية : ياعائشة هل لك أن ترضى رسول الله ﷺ عنى ولك يومى ؟ فقالت : نعم،فأخذت خماراً لها مصبوغا بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه ثم قعدت إلى جنب رسول الله ﷺ فقال ﷺ : ياعائشة إليك عنى إنه ليس اليوم يومك فقالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، فأخبرته بالأمر فرضى عنها . [للقزوينى]

٦/٤٢٦١ - أنس : كان عند النبى ﷺ تسع نسوة وكان إذا قسم بينهن لا ينتهى إلى الأولى إلا فى تسع ، فكن يجتمعن فى كل ليلة فى بيت التى يأتيها ، فكان فى بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها فقالت : هذه زينب،فكف يده ، فتقاولتا حتى استحثتا فأقيمت الصلاة فمر أبو بكر فسمع أصواتهما فقال : اخرج يارسول الله واحث فى أفواههن التراب . [لمسلم]

٧/٤٢٦٢ - وعنه : كان ﷺ يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار ، وهن إحدى عشرة ، فقيل لأنس : وكان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين . [للبخارى]

٨/٤٢٦٣ - وعنه : من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً وقسم ، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ثم قسم . [للستة إلا النسائى]

٩/٤٢٦٤ - أم سلمة : أن رسول الله ﷺ لما تزوجها أقام عندها ثلاثا وقال : إنه ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت لك وإن سبعت لك سبعت لنسائى .

١٠/٤٢٦٥ - وفى رواية : إن شئت سبعت عندك ، وإن شئت ثلثت ثم درت قالت : ثلث .

٤٢٦٠ - فيه سمية البصرية وهى لا تعرف .

١١/٤٢٦٦ - وفى أخرى : أنها حين أراد أن يخرج أخذت بثوبه فقال : إن شئت زدتك وحاسبتك به للبكر سبع وللثيب ثلاث .

[لمالك ومسلم وأبى داود والنسائى]

١٢/٤٢٦٧ - أبو سعيد : خرجنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبياً من سبى العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزوبة وأحببنا العزل فأردنا أن نعزل ، وقلنا : نعزل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله فسألناه فقال : ماعليكم أن تفعلوا : مامن نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة .

[للستة]

١٣/٤٢٦٨ - وفى رواية : أن رجلاً قال : يارسول الله إن لى جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن تحمل ، وأن اليهود تحدث أن العزل الموءودة الصغرى . قال : كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه مااستطعت أن تصرفه .

١٤/٤٢٦٩ - عمر : مابال رجال يطئون ولائدهم ثم يعزلون عنهن،لا تأتينى وليدة يعترف سيدها أنه ألم بها إلاألحقت به ولدها فاعزلوا بعد أو اتركوا .

١٥/٤٢٧٠ - وفى رواية بدل العزل : ثم يدعوهن يخرجن .   [لمالك]

١٦/٤٢٧١ - وعنه ، نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها .

[للقزوينى]

١٧/٤٢٧٢ - أسماء بنت يزيد ، رفعته : لاتقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه .   [لأبى داود]

١٨/٤٢٧٣ - جذامة بنت وهب ، رفعته : لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلايضر أولادهم .

[للستة إلا البخارى]

١٩/٤٢٧٤ - عائشة : وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً . قالت :

٤٢٧١ - فى إسناده ابن لهيعة وفيه مقال معروف .

هو الرجل يرى من امرأته مالا يعجبه كبراً أو غيره فيريد فراقها فتقول : أمسكنى وأقسم لى ما شئت فلا بأس إذا تراضيا . [للشيخين]

٤٢٧٥/٢٠ — الأعشى المازنى : خرج فى رجب يمير أهله من هجر فهربت امرأته معاذة بعده ناشزاً ، فعاذت برجل منهم يقال له مطرف فلما رجع لم يجدها وأخبر بأنها عند مطرف ناشزاً ، فطلبها منه فقال : ليست عندى ، ولو كانت لم أدفعها إليك ، فخرج حتى أتى النبى ﷺ فعاذ به وأنشأ يقول :

يا مالك النـاس وديّان العـرب — إنى لقيـت دربـة من الـــدرب

غدوت أبغيها الطعـام فى رجب — فخلفتـنـى بنــزاع وهـــرب

أخلفت العهد ولطت بالـذنب — وهـــــن شر غالب لمن غلب

فجعل ﷺ يقول : وهن شر غالب لمن غلب ، وكتب النبى ﷺ إلى مطرف أن انظر امرأة هذا معاذة فادفعها إليه ، فلما أتاه الكتاب قال لها : إنى دافعك إليه ، قالت له : خذلى عليه العهد وذمة نبيه ألا يعاقبنى فأخذ لها ودفعها إليه . [لعبد الله بن أحمد مطولا]

٤٢٧٦/٢١ — عمر : إذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها ؟ لا يخرجها من مصرها فليس له أن يخرجها بغير رضاها . [للترمذى]

٤٢٧٧/٢٢ — وله عن على ، قال : شرط الله قبل شرطها والشارط لها .

٤٢٧٨/٢٣ — سعد : لولا أن رسول الله ﷺ رد على عثمان بن مظعون التبتل لاختصينا . [للشيخين والترمذى والنسائى]

٤٢٧٩/٢٤ — سمرة ، أن النبى ﷺ نهى عن التبتل وقرأ قتادة : ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية . [للترمذى والنسائى]

٤٢٨٠/٢٥ — ابن مسعود ، رفعه : لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها . [لأبى داود والترمذى]

٢٦ / ٤٢٨١ — وعنه ، رفعه : إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجردا تجرد العيرين . [للبزار بلين]

٢٧ / ٤٢٨٢ — أبو سعيد ، رفعه : إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضى إليه ثم ينشر أحدهما سر صاحبه .

[لمسلم وأبى داود]

٢٨ / ٤٢٨٣ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : فضل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كأثر المخيط فى الطين إلا أن الله يسترهن بالحياء .

[للأوسط وفيه أحمد بن على بن شودب]

٢٩ / ٤٢٨٤ — سلمان ، رفعه : من اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين فعليه مثل آثامهن من غير أن ينقص من آثامهن شىء . [للبزار بخفى]

٣٠ / ٤٢٨٥ — أبو هريرة ، رفعه : من وطىء امرأة وهى حائض فقضى بينهما ولد فأصابه جذام فلا يلومن إلا نفسه . [للأوسط بلين]

٣١ / ٤٢٨٦ — ابن مسعود ، قال : يؤجل العنين سنة فإن وصل إليها وإلا فرق بينهما ولها الصداق . [للكبير]

٣٢ / ٤٢٨٧ — ابن عمر ، أحسبه رفعه : المرأة فى حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرابط فى سبيل الله فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر شهيد .

[للكبير بخفى]

حق الزوج على الزوجة وحق الزوجة على الزوج

١ / ٤٢٨٨ — أبو هريرة ، رفعه : لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها . [للترمذى]

٤٢٨١ — فيه مندل بن على وهو ضعيف .

٤٢٨٣ — فيه أحمد بن على بن شودب ولم يترجم له .

٤٢٨٤ — فيه مجهولون .

٤٢٨٥ — فيه بكر بن سهل وقد ضعفه النسائى .

٤٢٨٩/٢ — وزاد البزار فى أوله : أنه ﷺ دخل حائطا فجاء بعير فسجد له ، فقالوا : نحن أحق أن نسجد لك ، فقال : لو أمرت أحدا ، فذكره .

٤٢٩٠/٣ — وزاد القزوينى بعد لزوجها : ولو أن رجلا أمر امرأته أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أحمر لكان نولها أن تفعل .

٤٢٩١/٤ — ابن أبى أوفى : لما قدم معاذ من الشام سجد للنبى ﷺ فقال : ما هذا يامعاذ ؟ قال : أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت فى نفسى أن نفعل ذلك بك ، فقال ﷺ : فلا تفعلوا فإنى لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، والذى نفس محمد بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها ، ولو سألها نفسها وهى على قتب لم تمنعه . [للقزوينى]

٤٢٩٢/٥ — أم سلمة ، رفعه : أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة . [للترمذى]

٤٢٩٣/٦ — أبو هريرة ، رفعه : والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى إلا كان الذى فى السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها زوجها .

٤٢٩٤/٧ — وفى رواية : إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع . [للشيخين وأبى داود]

٤٢٩٥/٨ — طلق بن على ، رفعه : إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور .

٤٢٩٦/٩ — معاذ ، رفعه : لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيه قاتلك الله ، فإنما هو دخيل عندك يوشك أن يفارقك إلينا .
[هما للترمذى]

٤٢٩٧/١٠ — النعمان بن بشير ، استأذن أبو بكر على النبى ﷺ فسمع

صوت عائشة عاليا فأذن له فلما دخل قال لعائشة : ألا أسمعك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ ، ورفع يده ليلطمها فحجزه ﷺ ، وخرج أبو بكر مغضبا فقال ﷺ : كيف رأيتنى أنقذتك من الرجل ، فمكث أبو بكر أياماً ثم استأذن فوجدهما قد اصطلحا ، فقال : أدخلانى فى سلمكما كما أدخلتمانى فى حربكما ، فقال ﷺ : قد فعلنا . قد فعلنا . [لأبى داود]

١١/٤٢٩٨ — أبو هريرة : قيل لرسول الله ﷺ أى النساء خير ؟ قال : التى تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه فى نفسها ولا مالها بما يكره . [للنسائى]

١٢/٤٢٩٩ — أبو أمامة ، رفعه : ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحته فى نفسها وماله . [للقزوينى بضعف وللأوسط نحوه عن أبى هريرة]

١٣/٤٣٠٠ — عمر ، رفعه : لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته .

١٤/٤٣٠١ — أبو سعيد : جاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت : زوجى صفوان ابن المعطل يضربنى إذا صليت ويفطرنى إذا صمت ، ولا يصلى الفجر حتى تطلع الشمس . وصفوان عنده ، فسأله فقال : يارسول الله أما قولها يضربنى إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها . فقال ﷺ لو كانت سورة واحدة لكفت الناس ، وأما قولها يفطرنى إذا صمت فإنها تنطلق تصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر ، فقال ﷺ : لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها ، وأما قولها : إنى لا أصلى حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس ، قال: فإذا استيقظت يا صفوان فصلّ . [هما لأبى داود]

٤٢٩٩ — فيه جابر الجعفى وهو ضعيف .

٤٣٠١ — قال البزار هذا الحديث منكر عن النبى ﷺ ، وقال ولو ثبت احتمل أن يكون إنما أمرها بذلك استحبابا وكان صفوان من خيار أصحاب الرسول .

٤٣٠٢/١٥ - أسماء بنت أبى بكر ، تزوجنى الزبير وماله فى الأرض مال ولا مملوك ولا شيء ، غير ناضح وغير فرسه فكنت أعلف فرسه وأكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه فأعلفه وأسقى الماء ، وأخرز غربه وأعجن ، ولم أكن أحسن أخبز فكان يخبز لى جارات من الأنصار ، وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التى أقطعه رسول الله ﷺ على رأسى ، وهى على ثلثى فرسخ ، قالت : فجئت يوماً والنوى على رأسى فلقيت النبى ﷺ ومعه نفر من أصحابه فدعانى : وقال ، أخ أخ ، ليحملنى خلفه ، فاستحييت وعرفت غيرته فعرف رسول الله ﷺ أنى قد استحييت ، فمضى فجئت الزبير فقلت : لقينى رسول الله ﷺ .وعلى رأسى النوى ومعه نفر من أصحابه فأناخ لأركب فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال : والله لحملك النوى على رأسك أشد على من ركوبك ، حتى أرسل إلىّ أبو بكر بعد ذلك بخادم فكفتنى سياسة الفرس فكأنما أعتقنى . [للشيخين]

٤٣٠٣/١٦ - وفى رواية : أنه ﷺ أعطاها خادماً ، قالت : كفتنى سياسة الفرس،فجاء رجل فقال : ياأم عبد الله إنى رجل فقير ، أردت أن أبيع فى ظل دارك ، قالت : وإنى إن رخصت لك أبى ذلك الزبير : فتعال فاطلب إلىّ والزبير شاهد ، فجاء فقال : ياأم عبد الله إنى رجل فقير أردت أن أبيع فى ظل دارك ، فقلت : مالك فى المدينة إلا دارى ، فقال الزبير : مالك أن تمنعى رجلاً فقيراً يبيع ، فكان يبيع إلى أن كسب فبعته الجارية فدخل علىّ الزبير وثمنها فى حجرى فقال : هبيها لى ، فقلت : إنى قد تصدقت بها .

٤٣٠٤/١٧ - على ، قال لابن أعبد : ألا أحدثك عنى وعن فاطمة ؟ قلت : بلى : قال : إنها جرت بالرحى حتى أثر فى يدها واستقت بالقربة حتى أثرت فى نحرها وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها ، فأتى النبى ﷺ خدم فقلت : لو أتيت أباك فسألته خادما فأتته فوجدت عنده حداثا فرجعت فأتاها من الغد فقال : ما كان حاجتك ؟ وسكتت . فقلت : أنا أحدثك يارسول الله،جرت بالرحى حتى أثرت فى يدها وحملت بالقربة حتى أثرت فى نحرها فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادما يقيها حر ما هى فيه ، فقال : اتقى الله يا فاطمة وأدى

فريضة ربك ، واعملى عمل أهلك ، وإذا أخذت مضجعك فسبحى ثلاثا وثلاثين واحمدى ثلاثا وثلاثين وكبرى أربعا وثلاثين ، فتلك مائة ، فهى خير لك من خادم ، فقالت : رضيت عن الله وعن رسول الله ، ولم يخادمها .

٤٣٠٥/١٨ – وفى رواية : وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها . وفيها : فغدا علينا ونحن فى لفاعنا ، فجلس عند رأسها فأدخلت رأسها حياء من أبيها ، قال : ماكان حاجتك أمس أى آل محمد ؟ فسكتت (مرتين) فقلت : أنا والله أحدثك .

٤٣٠٦/١٩ – وفى أخرى : فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى .

٤٣٠٧/٢٠ – وفى أخرى ، قال: على فما تركتهن منذ سمعتهن من النبى ﷺ إلا ليلة صفين فإنى ذكرتها من آخر الليل فقلتها .

٤٣٠٨/٢١ – وفى أخرى : التسبيح أربع وثلاثون ، وقال على : فما تركته منذ سمعته من النبى ﷺ ، قيل له : ولا ليلة صفين ؟ قال : ولا ليلة صفين .
[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٤٣٠٩/٢٢ – عبد الرحمن بن عوف ، رفعه : إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها : ادخلى الجنة من أى أبواب الجنة شئت . [لأحمد والأوسط]

٤٣١٠/٢٣ – أبو سعيد : أتى رجل بابنته إلى النبى ﷺ فقال : إن ابنتى هذه أبت أن تتزوج فقال لها : أطيعى أباك قالت : والذى بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرنى ما حق الزوج على زوجته ؟ قال : حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو سال منخراه صديداً أو دما ثم ابتلعته ماأدت حقه . قالت : والذى بعثك بالحق لا أتزوج أبدا ، فقال ﷺ : لا تنكحوهن إلا بإذنهن . [للبزار]

٤٣٠٩ – فيه ابن لهيعة .

٤٣١٠ – فيه نهار العبدى .

٤٣١١/٢٤ – ابن عمر ، رفعه : اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم وامرأة عصت زوجها حتى ترجع .

[للأوسط والصغير]

٤٣١٢/٢٥ – أم سلمة ، رفعته : إنى لأبغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها . [للكبير والأوسط بضعف]

٤٣١٣/٢٦ – أبو أمامة ، أتت النبى ﷺ امرأة معها صبيان لها قد حملت أحدهما وهى تقود الآخر ، فقال ﷺ : حاملات والدات رحيمات لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة . [للقزوينى]

٤٣١٤/٢٧ – أبو هريرة ، رفعه : استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج ، وإن أعوج ما فى الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا .

٤٢١٥/٢٨ – وفى رواية : وكسرها طلاقها . [للشيخين والترمذى]

٤٣١٦/٢٩ – أبو ذر ، رفعه : إن المرأة خلقت من ضلع فإن تقمها كسرتها ، فدارها فإن بها أوداً وبلغة . [للدارمى]

٤٣١٧/٣٠ – عمرو بن الأحوص ، رفعه : ألا واستوصوا بالنساء خيراً ، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ، فان أطعنكم فلا نبغوا عليهن سبيلا ، ألا إن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقاً ، فحقكم ألا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن فى بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن وطعامهن .

[للترمذى ومر فى الإيمان مطولا]

٤٣١٨/٣١ – حكيم بن معاوية ، عن أبيه ، قلت : يارسول الله ما حق زوجة

٤٣١٢ – فيه يحيى بن يعلى وهو ضعيف .

أحدنا عليه ؟ قال:أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا فى البيت .[لأبى داود وقال : لا تقبح أن تقول قبحك الله]

٤٣١٩/٣٢ – عبد الله بن زمعة ، رفعه : لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يجامعها ، أو قال يضاجعها من آخر اليوم . [للشيخين والترمذى]

٤٣٢٠/٣٣ – أنس : أن أباطلحة أغلق الباب على أم سليم يضربها ، فناديت من وراء الباب : ما تريد من هذه العجوز تضربها ؟ فنادتنى تقول : العجوز ! عجز الله ركبك . [للطبرانى]

٤٣٢١/٣٤ – على : أن امرأة الوليد بن عقبة أتت النبى ﷺ فقالت : يا رسول الله إن الوليد يضربها قال : قولى له قد أجارنى رسول الله ، فلم تلبث إلا يسيرا حتى رجعت فقالت : مازادنى إلا ضربا فأخذ هدبة من ثوبه فدفعها إليها فقال : قولى له إن رسول الله ﷺ قد أجارنى ، فلم تلبث إلا يسيرا حتى رجعت فقالت : مازادنى إلا ضربا ، فرفع يديه ، فقال : اللهم عليك بالوليد أثم بى مرتين . [لابن أحمد والبزار والموصلى]

٤٣٢٢/٣٥ – إياس بن عبد الله أبى ذباب ، رفعه : لا تضربوا إماء الله ، فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ذأرن النساء على أزواجهن فرخص فى ضربهن ، فأطاف بآل النبى ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن فقال ﷺ : لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم .
[لأبى داود]

معاشرة النســـاء

٤٣٢٣/١ – عائشة ، قالت : جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن على أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا ، قالت الأولى : زوجى لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل ، قالت الثانية : زوجى لا أبث خبره ،

٤٣٢٠ – فيه محمد بن خوات بن شعبة ولم يعرف .

إنى أخاف أن لا أذره،إن أذكره أذكر عجره وبجره ، قالت الثالثة : زوجى العشنق إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق ، قالت الرابعة : زوجى كليل تهامه لا حر ولا قر ، ولا مخافة ولا سآمة ، قالت الخامسة : زوجى إن دخل فهد وإن خرج أسد ، ولا يسأل عما عهد ، قالت السادسة : زوجى إن أكل لف وإن شرب اشتف وإن اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث ، قالت السابعة : زوجى عياياء أو غياياء طباقاء كل داءله داء ، شجك أو فلك أو جمع كلا لك ، قالت الثامنة : زوجى الريح ريح زرنب والمس مس أرنب ، قالت التاسعة : زوجى رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد . قالت العاشرة : زوجى مالك وما مالك خير من ذلك ، له إبل كثيرات المبارك ، قليلات المسارح إذا سمعن صوت المزهر أيقن أنهن هوالك . قالت الحادية عشرة : زوجى أبو زرع فما أبو زرع ، أناس من حلى أذنى وملأ من شحم عضدى وبجحنى فبجحت إلى نفسى ، وجدنى فى أهل غنيمة بشق فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأتصبح وأشرب فأتقمح ، أم أبى زرع فما أم أبى زرع عكومها رداح وبيتها فساح ، ابن أبى زرع فما ابن أبى زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة ، بنت أبى زرع فما بنت أبى زرع طوع أبيها وطوع أمها ، وملء كسائها وغيظ جارتها ، جارية أبى زرع فما جارية أبى زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنفث ميرتنا تنفيثاً ، ولا تملأ بيتنا تعشيشا . خرج أبو زرع والأوطاب تمخض ، فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين ، فطلقنى ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا وأخذ خطيا وأراح على نعما ثرياً ، وأعطانى من كل رائحة زوجا ، وقال : كلى أم زرع وميرى أهلك ، فلو جمعت كل شىء أعطانى ما بلغ أصغر آنية أبى زرع ، قالت عائشة : قال لى رسول الله ﷺ:كنت لك كأبى زرع لأم زرع . [للشيخين]

٤٣٢٤/٢ — وللكبير : قالت عائشة:فخرت بمال أبى فى الجاهلية ، فقال لى النبى ﷺ : اسكتى يا عائشة فإنى كنت لك كأبى زرع لأم زرع ، ثم أنشأ ﷺ يحدث أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فى الجاهلية فتعاهدن لتخبرن كل امرأة بما فى

زوجها ولا تكذب ، فذكر نحوه فى آخره ، قالت عائشة فقلت : يارسول الله أنت خير لى من أبى زرع لأم زرع .

٤٣٢٥/٣ — ولأحمد عن عائشة عن النبى ﷺ : قال اجتمع إحدى عشرة نسوة بنحوه .

٤٣٢٦/٤ — عائشة : أن رسول الله ﷺ حدثها بحديث وهو معها فى لحاف ، فقالت : بأبى وأمى يارسول الله لولا حدثتنى بحديث لظننت أنه حديث خرافة ، فقال : وما حديث خرافة ياعائشة ؟ قالت : الشيء الذى لم يكن قيل حديث خرافة ، فقال:إن أصدق الحديث حديث خرافة . كان خرافة رجلا من بنى عذرة سبته الجن ، وكان معهم فإذا استرقوا السمع أخبروه فيخبر به الناس فيجدونه كما قال . [لأحمد والأوسط والموصلى والبزار]

٤٣٢٧/٥ — وعنها : أتيت النبى ﷺ بحريرة طبختها له ، فقلت لسودة كلى : فأبت فقلت لتأكلن أو لألطخن وجهك ، فأبت ، فوضعت يدى فى الحريرة فطليت وجهها ، فضحك ﷺ فوضع يده لها وقال:لطخى وجهها ، فلطخت وجهى ، فضحك لها فمر عمر فظن أنه سيدخل ، فقال : قوما فاغسلا وجوهكما ، فما زلت أهاب عمر لهيبته ﷺ . [للموصلى]

٤٣٢٨/٦ — رزينة مولاة النبى ﷺ : أن سودة دخلت فى هيئة حسنة مزينة على عائشة وحفصة فقالت حفصة لعائشة : يدخل علينا رسول الله ﷺ ونحن قشفتان ، وهذه بيننا تبرق لأفسدن عليها زينتها ، فقالت حفصة:ياسودة خرج الأعور ، قالت : نعم ففزعت فزعاً شديداً تنتفض ، قالت : أين أختبىء ؟ قالت : عليك بالخيمة (خيمة لهم من سعف يختبئون فيها) فذهبت فاختبأت فيها وفيها القذر ونسج العنكبوت ، فجاء رسول الله ﷺ وهما تضحكان لا تستطيعان أن تتكلما من الضحك ، فقال : ماذا الضحك ؟ (ثلاث مرات] فأومأتا بأيديهما إلى الخيمة ، فذهب فإذا سودة ترعد ، فقال لها : ياسودة مالك ؟

٤٣٢٦ — فى إسناد الطبرانى له ، على بن أبى سارة وهو ضعيف .

٤٣٢٨ — قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم .

قالت : يارسول الله خرج الأعور ، قال : ماخرج وليخرجن، فأخرجها فجعل ينفض عنها الغبار ونسج العنكبوت . [للموصلى والطبرانى بخفى]

٧/٤٣٢٩ — عائشة : كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلوى ، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن ، فدخل على حفصة فاحتبس أكبر مما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك ، فقيل لى أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل ، فسقت النبى ﷺ منه شربة فقلت أما والله لنحتلن له ، فقلت لسودة إنه سيدنو منك فإذا دنامنك فقولى له يارسول الله أكلت مغافير ، فإنه سيقول لك : لا ، فقولى له : ماهذه الريح التى أجد ؟ فإنه سيقول لك : سقتنى حفصة شربة عسل ، فقولى له : جرست نحله العرفط ، وسأقول ذلك ، وقولى أنت ياصفية ذلك ، قالت:تقول سودة:فوالله الذى لاإله إلا هو ماهو إلاأن قام على الباب فأردت أن أباديه بما أمرتنى به فرقاً منك فلما دنا منهاقالت له سودة : يارسول الله أكلت المغافير ، قال لا قالت فما هذه الريح التى أجد منك ؟ قال : سقتنى حفصة شربة عسل ، قالت جرست نحله العرفط . فلما دار إلى قلت له نحو ذلك ؛ فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار إلى حفصة قالت : يارسول الله ألاأسقيك منه ؟ قال : لا حاجة لى فيه ، تقول سودة والله لقد حرمناه،قلت لها اسكتى . [للشيخين وأبى داود]

٨/٤٣٣٠ — ابن عمر : كنا نتقى الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد رسول الله ﷺ هيبة أن ينزل فينا شىء فلما توفى تكلمنا وانبسطنا . [للبخارى]

٩/٤٣٣١ — وعنه ، رفعه : مارأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لب منكن ، قالت : ومانقصان العقل والدين ؟ قال : أمانقصان العقل فشهادة امرأتين بشهادة رجل ، وأمانقصان الدين فإن إحداكن تفطر رمضان وتقيم أياما لاتصلى . [لأبى داود]

١٠/٤٣٣٢ — أسامة بن زيد ، رفعه : ماتركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء . [للشيخين والترمذى]

١١/٤٣٣٣ — عائشة ، قال لى رسول الله ﷺ : إنى لأعلم إذا كنت عنى

راضية وإذا كنت على غضبى ، فقلت : من أين تعرف ذلك ؟ قال : أما إذا كنت عنى راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت غضبى قلت لا ورب إبراهيم . قلت : أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك . [للشيخين]

١٢/٤٣٣٤ – وعنها قالت : سابقنى رسول الله ﷺ فسبقته . [للقزوينى]

٣/٤٣٣٥ – وعنها : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو عروس بصفية جئن نساء الأنصار فأخبرن عنها فتنكرت وتنقبت فذهبت فنظر رسول الله ﷺ إلى عينى فعرفنى ، فالتفت فأسرعت المشى فأدركنى فاحتضنى وقال : كيف رأيت ؟ قلت : أرسل يهودية بين يهوديات . [للقزوينى بضعف]

الغيرة والخلوة بالنساء والنظر إليهن

١/٤٣٣٦ – أبو هريرة ، رفعه : إن الله يغار وإن المؤمن يغار وإن غيرة الله أن يأتى المؤمن بما حرم الله عليه .

٢/٤٣٣٧ – ابن مسعود ، رفعه : لا أحد أغير من الله ، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه . [هما للشيخين والترمذى]

٣/٤٣٣٨ – أبو هريرة : قال سعد بن عبادة : يا رسول الله لو وجدت مع أهلى رجلاً لم أمسه حتى آتى بأربعة شهداء ؟ قال : نعم ، قال : كلا والذى بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك ، قال ﷺ : اسمعوا ما يقول سيدكم إنه لغيور وأنا أغير منه ، والله أغير منى . [لمسلم]

٤/٤٣٣٩ – وله وللبخارى ، عن المغيرة بن شعبة : لا شخص أغير من الله ، ولا شخص أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ، ولا شخص أحب إليه المدحة من الله من أجل ذلك وعد الجنة .

٤٣٣٥ – فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

٥ / ٤٣٤٠ — عائشة ، أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلا ، قالت : فغرت عليه أن يكون أتى بعض نسائه ، فجاء فرأى ماأصنع فقال : أغرت ؟ فقلت : وما لمثلى لا يغار على مثلك . فقال : لقد جاءك شيطانك . قلت : أو معى شيطان ؟ قال : ليس أحد إلا ومعه شيطان . قلت : ومعك ؟ قال : ولكن أعاننى الله عليه فأسلم . [لمسلم والنسائى]

٦ / ٤٣٤١ — وعنها : أنها وحفصة مع النبى ﷺ فى سفر فكان إذا كان الليل سـار معها يتحدث ، فقالت لها حفصة ألا تركبين بعيرى وأركب بعيرك تنظرين وأنظر،ففعلت فجاء ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ، ثم سار معها حتى نزلوا وافتقدته عائشة ، فغارت فكانت تجعل رجلها بين الإذخر وتقول : يارب سلط على عقرباً أو حية تلدغنى حتى يأتى رسولك.ولا أستطيع أن أقول شيئاً . [للشيخين]

٧ / ٤٣٤٢ — وعنها : مارأيت صانعة طعام مثل صفية صنعت لرسول الله ﷺ عليه وسلم طعاماً وهو فى بيتى فأخذنى أفكل وارتعدت من شدة الغيرة ، فكسرت الإناء ثم ندمت ، فقلت : يارسول الله ماكفارة ماصنعت ؟ فقال : إناء مثل إناء وطعام مثل طعام . [لأبى داود والنسائى]

٨ / ٤٣٤٣ — وعنها : كان رسول الله ﷺ ونحن معه فاعتل بعير صفية وكان مع زينب فضل فقـال لها ﷺ إن بعير صفيـة قد اعتـل فلـو أعطيتها بعيـراً لك ، قالت : أنا أعطى هذه اليهودية ؟ فغضب ﷺ وهجرها بقية ذى الحجة والمحرم وصفر وأياماً من ربيع ، حتى رفعت متاعها وسريرها فظنت أنه لاحاجة له فيها ، فبينا هى ذات يوم قاعدة بنصف النهار إذ رأت ظله قد أقبل ، فأعادت سريرها ومتاعها . [للأوسط]

٩ / ٤٣٤٤ — ولأبى داود : إلى قوله فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر .

٩م / ٤٣٤٥ — عقبة بن عامر ، رفعه : إياكم والدخول على النساء . فقال رجل من الأنصار : أفرأيت الحمو ؟ قال : الحمو الموت . [للشيخين والترمذى]

١٠/٤٣٤٦ - ابن عباس ، رفعه : لايخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذى محرم ، فقال رجل : يارسول الله إن امرأتى خرجت حاجة وإنى قد اكتتبت فى جيش كذا . قال ارجع فحج مع امرأتك . [للشيخين]

١١/٤٣٤٧ - ابن عمرو بن العاص : أن نفراً من بنى هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر وهى يومئذ تحته ، فرآهم فكره فذكره للنبى ﷺ ، وقال له : لم أر إلا خيراً ، فقال ﷺ إن الله قد برأها من ذلك ، ثم قام على المنبر فقال : لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة إلا ومعها رجل أو اثنان .

[لمسلم]

١٢/٤٣٤٨ - مولى لعمرو بن العاص : أن عمرو بن العاص أرسله إلى على يستأذنه على أسماء بنت عميس ، فأذن له حتى إذا فرغ من حاجته سأل المولى عمرو بن العاص عن ذلك ، فقال إن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن . [للترمذى]

١٣/٤٣٤٩ - أنس ، أن امرأة كان فى عقلها شىء فقالت : يارسول الله إن لى إليك حاجة فقال : يأم فلان انظرى إلى أى السكك شئت ، حتى أقضى لك حاجتك فخلا معها فى بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها .

[لمسلم وأبى داود]

١٤/٤٣٥٠ - جرير : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فقال:اصرف بصرك . [لمسلم والترمذى وأبى داود]

١٥/٤٣٥١ - بريدة ، رفعه : ياعلى لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليس لك الثانية . [للترمذى وأبى داود]

١٦/٤٣٥٢ - أنس : أن النبى ﷺ أتى فاطمة ابنته بعبد قد وهبه لها وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ

٤٣٥٢ - فى إسناده أبو جميع سالم بن دينار الهجيمي البصرى قال ابن معين ثقة وقال أبو زرعة بصرى لين الحديث .

رأسها ، فلما رأى ماتلقى قال إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلامك .
[لأبى داود]

١٧ / ٤٣٥٣ — أم سلمة : أن النبى ﷺ كان عندها وفى البيت مخنث فقال لعبد الله بن أبى أمية أخى أم سلمة : ياعبد الله إن فتح الله لكم غدا الطائف فإنى أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال ﷺ : لايدخلن هؤلاء عليكن . قال ابن جريج : المخنث هيت . [للشيخين والموطأ وأبى داود]

١٨ / ٤٣٥٤ — وله عن عائشة : أنه ﷺ أخرجه فكان بالبيداء فقيل له ﷺ : إنه إذا يموت من الجوع ، فأذن له أن يدخل فى كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع .

١٩ / ٤٣٥٥ — ابن عباس : لعن ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ، وقال:أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرج فلانة وأخرج عمر فلانا .
[للبخارى والترمذى وأبى داود]

٢٠ / ٤٣٥٦ — أم سلمة : كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم،وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فدخل علينا فقال : احتجبا منه فقلنا : يارسول الله أليس أعمى لايبصرنا ولايعرفنا ؟ قال : أفعمياوان أنتما لستما تبصرانه . [للترمذى وأبى داود]

٢١ / ٤٣٥٧ — أبو أسيد : سمع النبى ﷺ وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء فى الطريق فقال : استأخرن فليس لكن أن تحققن الطريق عليكن بحافات الطريق ، فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى أن ثوبها ليعلق بالجدار من لصوقها به . [لأبى داود]

٢٢ / ٤٣٥٨ — أنس : أن النبى ﷺ كان يمشى فى الطريق وأمامه امرأة فقال لها : تنحى عن الطريق ، فقالت : الطريق واسع ، فقال : دعوها فإنها جبارة .
[لرزين]

٤٣٥٩/٢٣ – ابن عمر : نهى النبى ﷺ أن يمشى الرجل بين المرأتين . [لأبى داود]

٤٣٦٠/٢٤ – أنس ، لما كان صبيحة احتلمت دخلت على النبى ﷺ فأخبرته فقال:لا تدخل على النساء.فما أتى على يوم أشد منه . [للأوسط الصغير]

٤٣٦١/٢٥ – عمار بن ياسر ، رفعه : ثلاث لا يدخلون الجنة أبدا : الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر ، قالوا : فما الديوث ؟ قال : الذى لا يبالى من دخل على أهله . [للكبير مطولا]

٤٣٦٢/٢٦ – ابن عباس ، رفعه : لم ير للمتحابين مثل النكاح . [للقزوينى]

٤٣٥٩ – فيه داود بن أبى صالح وهو يروى الموضوعات .

كتاب الطلاق

ألفاظه والطلاق قبل الدخول وقبل العقد وطلاق الحائض

١/٤٣٦٣ — ابن عباس ، قال : إذا قال : أنت طالق ثلاثا بفم واحد فهى واحدة . [لأبى داود]

٢/٤٣٦٤ — ولرزين : أنه كان يقول إذا قال : أنت طالق أنت طالق أنت طالق فهى واحدة إن أراد التوكيد للأولى ، وكانت غير مدخول بها .

٣/٤٣٦٥ — وعنه : جاءه رجل فقال إنه طلق امرأته ثلاثا فقال ينطلق أحدكم فيركب الحمولة ثم يقول ياابن عباس ياابن عباس ، فإن الله تعالى قال : ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، فما أجد لك مخرجا ، عصيت ربك وبانت منك امرأتك ، وإن الله قال: ياأيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن — فى قبل عدتهن —
[لأبى داود]

٤/٤٣٦٦ — مالك ، بلغه ، أن رجلا قال لابن عباس إنى طلقت امرأتى مائة طلقة فماذا ترى ؟ فقال : طلقت منك بثلاث ، وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا .

٥/٤٣٦٧ — محمود بن لبيد : أخبر النبى ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبان ، ثم قال : أيلعب بكتاب الله تعالى وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل فقال : يارسول الله ألا أقتله . [للنسائى]

٦/٤٣٦٨ — عبد الله بن على بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده : أتيت النبى ﷺ فقلت: يارسول الله إنى طلقت امرأتى ألبتة فقال : ماأردت بها ! قلت : واحدة قال : آلله.قلت:آلله.قال:فهو ماأردت . [للترمذى وأبى داود]

٧/٤٣٦٩ — مالك ، بلغه : أن عمر استفتى فيمن قال لامرأته: حبلك على

٤٣٦٨ — فى إسناده الزبير بن سعيد الهاشمى ضعيف وقيل أنه متروك .

غاربك ، فقال وهو يطوف للزوج : أسألك برب هذه البنية ماذا أردت ؟ فقال : لو استحلفتنى فى غير هذا المكان ماصدقتك ، أردت الفراق ، فقال عمر : هو ماأردت .

٨ / ٤٣٧٠ – نافع : أن ابن عمر كان يقول فى الخلية والبرية كل واحدة منهما إنها ثلاث تطليقات . [للموطأ]

٩ / ٤٣٧١ – مالك ، بلغه : أن عليا كان يقول فى الرجل يقول لامرأته أنت على حرام إنها ثلاث تطليقات .

١٠ / ٤٣٧٢ – ابن عباس ، قال : من حرم امرأته فليس بشىء ، وقرأ:لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة .

١١ / ٤٣٧٣ – وفى رواية : إذا حرم الرجل عليه امرأته فهى يمين يكفرها ، وقرأ الآية . [للشيخين]

١٢ / ٤٣٧٤ – وللنسائى : قال له رجل : إنى جعلت امرأتى على حراما ، قال: كذبت ، ليست عليك بحرام ، ثم تلا ﴿ ياأيها النبى لم تحرم ماأحل الله لك ﴾ عليك أغلظ الكفارة ، عتق رقبة .

١٣ / ٤٣٧٥ – مالك ، بلغه : أن رجلا جاء ابن عمر فقال إنى جعلت أمر امرأتى بيدها فطلقت نفسها فما ترى ؟ قال ابن عمر : أراه كما قالت ، فقال لاتفعل ياأبا عبد الرحمن . قال : أنا أفعل ، أنت فعلت .

١٤ / ٤٣٧٦ – وفى رواية عن نافع : أن ابن عمر كان يقول : إذا ملك الرجل امرأته أمرها فالقضاء ماقضت إلاأن ينكر عليها ، فيقول : لم أرد إلا واحدة ، فيحلف على ذلك ويكون أملك بها ماكانت فى عدتها .

١٥ / ٤٣٧٧ – حماد بن يزيد ، قلت لأيوب : هل علمت أحداً قال فى أمرك بيدك أنها ثلاث إلاالحسن ؟ فقال : لا ثم قال:اللهم غفراً إلا ماحدثنى قتادة عن

٤٣٧٧ – قال النسائى هذا حديث منكر .

كثير مولى ابن سمرة عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ، قال ثلاث ، قال أيوب فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفه فرجعت إلى قتادة فأخبرته فقال نسى .

[لأصحاب السنن]

١٦ / ٤٣٧٨ — مسروق : ماأبالى خيرت امرأتى واحدة أو مائة أو ألفاً بعد أن تختارنى ، ولقد سألت عائشة فقالت : خير رسول الله ﷺ فاخترناه أفكان طلاقا .

[للستة إلا مالكا]

١٧ / ٤٣٧٩ — ابن مسعود : إذا قال لامرأته أمرك بيدك واستقلى بأمرك وأوهبها لأهلها فقبلوها فهى واحدة بائنة .

١٨ / ٤٣٨٠ — وعنها : فى الحرام إن كان نوى طلاقاً وإلا فهى يمين .

[هما للطبرانى]

١٩ / ٤٣٨١ — ابن عباس : كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد النبى ﷺ وأبى بكر وصدراً من إمارة عمر ، فلما رأى الناس — يعنى عمر — قد تتابعوا — فيها قال : أجيزوهن عليهم .

[لمسلم والنسائى وأبى داود بلفظه]

٢٠ / ٤٣٨٢ — وله ولمالك عن ابن عباس وأبى هريرة : وسئلا عمن طلق ثلاثاً قبل أن يدخل بها فقال:لا ينكحها حتى تنكح زوجا غيره .

٢١ / ٤٣٨٣ — ولرزين : أن ابن عباس وأبا هريرة وابن عمرو بن العاص قالوا : الواحدة تبينها والثلاثة تحرمها إلا بعد زوج ، ولا عدة عليها فى واحدة ولا ثلاث لقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ ولها المتعة ، وذلك نصف ماسمى لها ، وإن كان لم يسم لها شيئاً فلها متعة ، وهى غير لازمة .

٢٢ / ٤٣٨٤ — مالك ، بلغه : أن عمر وابنه عبد الله وابنه سالما وابن مسعود

والقاسم بن محمد وابن شهاب وسليمان بن يسار كانوا يقولون : إذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم أثم أن ذلك لازم له إذا نكحها .

٤٣٨٥/٢٣ — ابن مسعود : كان يقول فيمن قال: كل امرأة أنكحها فهى طالق ، اذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شيء عليه . [لمالك]

٤٣٨٦/٢٤ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : لاطلاق إلا فيما تملك ولا عتق إلا فيما تملك ولا بيع إلا فيما تملك . [لأبى داود والترمذى]

٤٣٨٧/٢٥ — ابن عباس : جعل الله الطلاق بعد النكاح .

[للبخارى وسمى أربعة وعشرين بين صحابى وغيره كلهم قال إنها لا تطلق]

٤٣٨٨/٢٦ — ابن عمر ، أنه طلق امرأته وهى حائض ، فذكر ذلك عمر للنبى ﷺ فتغيظ فقال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ، وإن بدا له أن يطلقها فيطلقها قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل .

٤٣٨٩/٢٧ — ومن رواياته : وكان عبد الله طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها وراجعها كما أمره ﷺ .

٤٣٩٠/٢٨ — ومنها : مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا .

٤٣٩١/٢٩ — ومنها : وكان عبد الله إذا سئل عن ذلك قال لأحدهم : أما أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين فإن رسول الله ﷺ أمرنى بهذا ، وإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما أمر من طلاق امرأتك .

٤٣٩٢/٣٠ — ومنها : قرأ النبى ﷺ ﴿ يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهنّ فى قبل عدتهم ﴾ .

٤٣٩٣/٣١ — ومنها : أن ابن عمر سئل : أتعتد بتلك التطليقة ؟ قال : فمه ؟ أرأيت إن عجز واستحمق . [للستة]

طلاق المكره والمجنون والسكران والرقيق وغير ذلك

٤٣٩٤/١ - ثابت الأحنف مولى عبد الرحمن بن الخطاب : أنه تزوج أم ولد لمولاه عبد الرحمن فدعاه عبد الله بن عبد الرحمن فدخل عليه فإذا سياط وقيدان من حديد وعيدان فقال : طلقها وإلا والذى يحلف به لفعلت فقال : هى الطلاق ألفاً ، فخرج فسأل ابن عمر فتغيظ وقال : ليس ذلك بطلاق ، ثم سأل ابن الزبير فقال : لم تحرم فارجع إلى أهلك ، وكتب إلى جابربن الأسود وهو أمير المدينة أن يعاقب عبد الله بن عبد الرحمن فقدم ثابت المدينة فجهزت له امرأته بعلم ابن عمر وحضر وليمة عرسه . [لمالك مطولا]

٤٣٩٥/٢ - أبو هريرة ، رفعه : كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله . [للترمذى]

٤٣٩٦/٣ - عائشة ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا طلاق ولا عتاق فى إغلاق . [لأبى داود وقال الإغلاق الغضب]

٤٣٩٧/٤ - عثمان ، قال : ليس لسكران ولا مجنون طلاق .

٤٣٩٨/٥ - عقبة بن عامر : لا يجوز طلاق الموسوس .

[هما للبخارى فى ترجمتين]

٤٣٩٩/٦ - عائشة ، رفعته : طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان .

[للترمذى وأبى داود]

٤٤٠٠/٧ - ابن عمر ، كان يقول : إذا طلق العبد امرأته ثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره حرة كانت أو أمة،وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان . [لمالك]

٤٣٩٥ - فيه عطاء بن عجلان ضعيف ذاهب الحديث .

٤٣٩٦ - فى إسناده محمد بن عبيد بن أبى صالح وقد ضعفه أبو حاتم .

٤٣٩٩ - فيه مظاهر بن أسلم وهو ضعيف .

٨/٤٤٠١ — ابن عباس ، قيل له : مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ، ثم عتقا بعد ذلك ، هل يصلح له أن يخطبها ؟ قال : نعم بقيت له واحدة،قضى بذلك رسول الله ﷺ . [لأبى داود والنسائى]

قال الخطابى لم يذهب إلى هذا أحد فيما أعلم ، وفى إسناده مقال .

٩/٤٤٠٢ — نافع ، أن ابن عمر كان يقول : من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء ، فأما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه . [لمالك]

١٠/٤٤٠٣ — ابن عباس : طلاق الأمة خمس:عتقها ، وطلاق زوجها وبيع سيدها وهبته لها وميراثها . [لرزين]

١١/٤٤٠٤ — عائشة : أردت أن أعتق عبدين لى فأمرنى رسول الله ﷺ أن أبدأ بالرجل قبل المرأة . [لأبى داود والنسائى]

١٢/٤٤٠٥ — زاد رزين : لئلا يكون لها خيار .

١٣/٤٤٠٦ — وعنها ، كانت فى بريرة ثلاث سنن: أعتقت ، فخيرت فى زوجها ، وقال ﷺ : الولاء لمن أعتق ، ودخل ﷺ والبرمة تفور فقرب إليه خبز وإدم من إدم البيت فقال : ألم أر برمة ؟ قالوا : بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة ، قال : عليها صدقة ولنا هدية .

١٤/٤٤٠٧ — وفى رواية : وكان زوجها حراً ، قال البخارى:منقطع وقول ابن عباس رأيته عبداً أصح . [للستة]

١٥/٤٤٠٨ — ابن عباس : أن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث ، كأنى أنظر إليه يطوف خلفها ودموعه على لحيته ، فقال النبى ﷺ للعباس : ياعباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا ؟ فقال ﷺ لو راجعتيه :

٤٤٠٤ — فى إسناده عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب وقد ضعفه ابن معين .

قالت : يارسول الله تأمرنى ؟ قال : إنما أشفع ، قالت : لا حاجة لى فيه .
[للبخارى وأصحاب السنن]

١٦ / ٤٤٠٩ — عبد الله ، قال : طلاق السنة يطلقها تطليقة وهى طاهر من غير جماع فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة . [للنسائى]

١٧ / ٤٤١٠ — عمر ، أيما امرأة طلقها زوجها تطليقة أو تطليقتين ، ثم تركها حتى تحل ويتزوجها زوج غيره فيموت عنها أو يطلقها ثم يردها الأول إنها تكون عنده على مابقى من طلاقها .
[لمالك وقال وتلك السنة التى لا خلاف فيها عندنا]

١٨ / ٤٤١١ — ابن عمر ، رفعه : أبغض الحلال إلى الله الطلاق .
[لأبى داود]

١٩ / ٤٤١٢ — أبو موسى ، رفعه : لاتطلق النساء إلا من ريبة إن الله تعالى لا يحب الذواقين ولا الذواقات . [للبزار والكبير والأوسط]

٢٠ / ٤٤١٣ — ثوبان ، رفعه : أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة . [لأبى داود والترمذى]

٢١ / ٤٤١٤ — عائشة : كان الناس والرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهى امرأته إذا ارتجعها وهى العدة ، وإن طلقها مائة مرة أو أكثر حتى قال رجل لامرأته والله لاأطلقك فتبينين منى ولا آويك أبدا ، قالت: وكيف ذاك ؟ قال أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضى راجعتك ، فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها فسكتت حتى جاء النبى ﷺ فأخبرته فسكت حتى نزل القرآن ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ فاستأنف الناس الطلاق من كان طلق ومن لم يكن طلق . [للترمذى]

٢٢ / ٤٤١٥ — ثور بن زيد الدؤلى : إن الرجل كان يطلق امرأته ثم يراجعها

٤٤١١ — فيه يحيى بن سليم وفيه مقال .
٤٤١٢ — فيه عمران القطان وثقه أحمد وابن حبان وضعفه يحيى بن سعيد وغيره .

ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها إلا لتطول عليها بذاك العدة ليضار بها فأنزل الله تعالى ﴿ ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ﴾ يعظهم الله بذلك . [لمالك]

٤٤١٦/٢٣ — عمران بن حصين : سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ، ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال : طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . [لأبى داود]

٤٤١٧/٢٤ — أبو هريرة ، رفعه : لا يحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صفحتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها . [للستة]

٤٤١٨/٢٥ — وعنه ، رفعه : ثلاثة جدهن جد وهزلهن جد : النكاح والطلاق والرجعة . [للترمذى وأبى داود]

٤٤١٩/٢٦ — ابن مسعود ، مثله وجعل العتق بدل الرجعة . [لرزين]

٤٤٢٠/٢٧ — عمر ، أن النبى ﷺ طلق حفصة ثم راجعها .
[لأبى داود والنسائى]

٤٤٢١/٢٨ — عقبة بن عامر : أن النبى ﷺ طلق حفصة فبلغ ذلك عمر فوضع التراب على رأسه ، قال: ما يعبأ الله بك يابن الخطاب بعدها ، فنزل جبريل عليه السلام على النبى ﷺ فقال : إن الله يأمرك أن ترجع حفصة رحمة لعمر .
[للكبير وفيه عمرو بن صالح الحضرمى]

٤٤٢٢/٢٩ — عمر ، جاءه رجل وامرأته فقال : امرأتى طلقتها ثم راجعتها ، فقالت المرأة طلقنى ثم تركنى حتى إذا كان فى آخر ثلاث حيض وانقطع عنى الدم ووضعت غسلى ورددت بابى ونزعت ثيابى فقرع الباب ، وقال : قد راجعتك قد راجعتك ، فتركت غسلى ولبست ثيابى ، فقال عمر: ما تقول فيها يا ابن أم عبد ؟

٤٤١٨ — فى إسناده عبد الرحمن بن حبيب بن أزدك وهو مختلف فيه قال النسائى منكر الحديث ووثقه غيره .

فقال ابن مسعود : أراه أحق بها مادون أن تحل لها الصلاة فقال عمر : نعم ما رأيت وأنا أرى ذلك . [للكبير]

٣٠/٤٤٢٣ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : إذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل استحلف زوجها فإن حلف بطلت شهادة الشاهد وإن نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه . [للقزوينى]

الخلع والإيلاء والظهار

١/٤٤٢٤ — ثوبان ، رفعه : أيما امرأة اختلعت من زوجها من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة .

٢/٤٤٢٥ — وفى رواية : إن المختلعات هن المنافقات . [للترمذى وأبى داود]

٣/٤٤٢٦ — ابن عباس : أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبى ﷺ فقالت له : ماأعتب على ثابت فى خلق ولادين ، ولكن أكره الكفر فى الإسلام فقال : أتردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم فقال له ﷺ : اقبل الحديقة وطلقها تطليقتين . [للبخارى والنسائى]

٤/٤٤٢٧ — ولأبى داود عن عائشة : أن ثابتا ضربها فكسر بعضها .

٥/٤٤٢٨ — أم سلمة : أن النبى ﷺ حلف لايدخل على بعض أهله شهراً فلما مضى تسع وعشرون يوماً غدا عليهن أو راح فقيل : يانبى الله حلفت ألا تدخل عليهن شهراً فقال إن الشهر يكون تسعا وعشرين . [للشيخين]

٦/٤٤٢٩ — ابن عمر : إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق ، ويذكر ذلك عن عثمان وعلى وأبى الدرداء وعائشة واثنى عشر رجلا من الصحابة .

٤٤٢٣ — فيه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

٤٤٢٧ — أعله عبد الحق بالانقطاع وأن سليمان بن يسار لم يدرك سلمة .

٧/٤٤٣٠ – وفى رواية : لا يحل لأحد بعد الأجل إلا أن يمسك بمعروف أو يعزم الطلاق كما أمره الله . [لمالك والبخارى]

٨/٤٤٣١ – مالك ، من حلف لامرأته أن لا يطأها حتى تفطم ولدها فان ذلك لا يكون إيلاء ، وبلغنى أن عليا سئل عن ذلك فلم يره إيلاء .

٩/٤٤٣٢ – عائشة : آلى رسول الله ﷺ من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل فى اليمين الكفارة . [للترمذى]

١٠/٤٤٣٣ – قتادة : أن عليا وابن عباس وابن مسعود قالوا : إذا مضت الأشهر الأربعة فهى تطليقة بائنة . [للكبير]

١١/٤٤٣٤ – ابن عباس : أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال : إنى ظاهرت من امرأتى فوقعت عليها قبل أن أكفر ، قال : وما حملك على ذلك يرحمك الله ؟ قال : رأيت خلخالها فى ضوء القمر ، قال : لا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله تعالى . [لأصحاب السنن]

١٢/٤٤٣٥ – أبو تميمة الهجيمى : أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول لامرأته يا أخية فكره ذلك ونهى عنه . [لأبى داود]

١٣/٤٤٣٦ – القاسم بن محمد : سئل عن رجل طلق امرأة إن هو تزوجها ، فقال القاسم إن رجلا جعل امرأة عليه كظهر أمه إن هو تزوجها ، فأمره عمر إن هو تزوجها ألا يقربها حتى يكفر كفارة المظاهر . [لمالك]

١٤/٤٤٣٧ – سلمة بن صخر البياضى : كنت امرءا أصيب من النساء مالا يصيب غيرى ، فلما دخل رمضان خفت أن أصيب من امرأتى شيئا يتابع بى حتى أصبح ، فظاهرت منها حتى ينسلخ رمضان ، فبينا هى تخدمنى ذات ليلة إذ انكشف لى منها شىء ، فما لبثت أن نزوت عليها فلما أصبحت أخبرت قومى ، فقلت : امشوا معى إلى النبى ﷺ فقالوا لا والله فانطلقت فأخبرته ﷺ ، فقال : أنت بذاك يا سلمة ، قلت: أنا بذاك يارسول الله مرتين ، وأنا صابر لأمر الله

فاحكم فيما أراك الله قال : حرر رقبة ، قلت والذى بعثك بالحق ماأملك رقبة غيرها ، وضربت صفحة رقبتى ، قال فصم شهرين متتابعين ، قلت وهل أصبت الذى أصبت إلا من الصيام ، قال : فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكينا قلت : والذى بعثك بالحق لقد بتنا وحشين مالنا طعام ، قال فانطلق إلى صاحب صدقة بنى زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكينا وسقاً من تمر ، وكل أنت وعيالك بقيتها ، فرجعت إلى قومى فقلت : وجدت عندكم الضيق وسوء الرأى ووجدت عند النبى ﷺ السعة وحسن الرأى ، وقد أمرنى أو أمرلى بصدقتكم .
[للترمذى وأبى داود]

١٥ / ٤٤٣٨ — خويلة بنت مالك بن ثعلبة ، قالت : ظاهر منى زوجى أوس بن الصامت فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه وهو يجادلنى فيه ، ويقول اتقى الله فإنه ابن عمك ، فما برحت حتى نزل القرآن ﴿ قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها ﴾ إلى الفرض.قال يعتق رقبة قلت لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين قلت يارسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام قال : فليطعم ستين مسكيناً ، قلت : ماعنده شيء يتصدق به ، قال : فإنى سأعينه بعرق من تمر ، قلت يارسول الله وإنى أعينه بعرق آخر ، قال قد أحسنت اذهبى فأطعمى بهما عنه ستين مسكينا ، وارجعى إلى ابن عمك ، قال:والعرق ستون صاعا . [لأبى داود]

اللعان وإلحاق الولد واللقيط

١ / ٤٤٣٩ — ابن عباس : أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى ﷺ بشريك ابن سمحاء ، فقال ﷺ : البينة أوحد فى ظهرك ، قال : يارسول الله إذا رأى أحدنا رجلا على امرأته يلتمس البينة ؟ فجعل ﷺ يقول : البينة وإلا حد فى ظهرك ، فقال هلال : والذى بعثك بالحق إنى لصادق ولينزلن الله فى أمرى مايبرىء ظهرى من الحد . فنزلت ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ إلى

٤٤٣٨ — رواه أيضاً أحمد بمعناه لكنه لم يذكر .

الصادقين ، فأرسل ﷺ إليهما فجاءا فقام هلال فشهد والنبى ﷺ يقول إن الله يقول إن أحدكما كاذب فهل منكمامن تائب ؟ ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، فقالوا : إنها موجبة فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع ، فقالت : لا أفضح قومى سائر اليوم ، فمضت فقال ﷺ أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الإليتين خدلج الساقين فهو لشريك ابن سمحاء،فجاءت به كذلك ، فقال ﷺ : لولا مامضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن . [للبخارى والترمذى وأبى داود بلفظه]

٤٤٤٠/٢ — وفى رواية : جاء هلال وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم ، من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينيه وسمع بأذنيه. فلم يهجه حتى أصبح فأتى النبى ﷺ عليه وسلم فأخبره ، فكره ماجاءبه واشتد عليه ، فنزلت ﴿ والذين يرمون أزواجهم ﴾ فتلاها عليهما وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا ، بنحوه . وفيه : ففرق ﷺ بينهما ، وقضى ألا يدعى ولدها لأب ولا ترمى ولا يرمى ولدها ، ومن رماها فعليه الحد ، ولا بيت لها ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها ، وقال ﷺ إن جاءت به أصيهب أريصح أثيبج ناتىء الإليتين حمش الساقين فهو لهلال ، وإن جاءت به أورق جعداً جماليا خدلج الساقين سابغ الإليتين فهو للذى رميت به ، فجاءت به كذلك فقال ﷺ : لولا الأيمان لكان لى ولها شأن . قال عكرمة : فكان ولدها بعد ذلك أميراً على مصرٍ ... ومايدعى لأب .

٤٤٤١/٣ — ولمسلم والنسائى عن أنس : أن هلالا قذف امرأته بنحوه وفيه : أنه أول رجل لاعن فى الإسلام . وفيه : فإن جاءت به أبيض سبطا قضىء العينين فهو لهلال وإن جاءت به أكحل جعداً حمش الساقين فهو لشريك .

٤٤٤٢/٤ — سهل بن سعد الساعدى ، أن عويمر العجلانى جاء إلى عاصم بن عدى الأنصارى فقال : أرأيت لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فاسأل عن ذلك رسول الله ﷺ ، فسأله عاصم فكره ﷺ

المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع منه ﷺ ، فلما رجع عاصم إلى أهله قال له عويمر : ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ قال عاصم : لم تأتنى بخير قد كره ﷺ المسائل ، فقال عويمر : والله لا أنتهى حتى أسأله فأتى عويمر النبى ﷺ وسط الناس فقال: يارسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال ﷺ : قد نزل فيك وفى صاحبتك ، فاذهب فائت بها ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عنده ﷺ ، فلما فرغا قال عويمر : كذبت عليها يارسول الله إن أمسكتها،فطلقها ثلاثاً ، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ ، قال ابن شهاب : فكانت سنة المتلاعنين . [للستة إلا الترمذى]

٤٤٤٣/٥ – وفى رواية : وكانت حاملا فكان ابنها ينسب إلى أمه ، ثم جرت السنة أنه يرثها وترث منه مافرض الله لها .

٤٤٤٤/٦ – وفى أخرى : إن جاءت به أحمر قصيرا كأنه وحرة فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها ، وإن جاءت به أسود أعين ذا إليتين فلا أراه إلا صدق عليها ، فجاءت به على المكروه من ذلك .

٤٤٤٥/٧ – وللشيخين والنسائى ، عن ابن عباس : ذكر قضية عاصم بنحوه وفيه : فقال رجل لابن عباس:أهى التى قال النبى ﷺ : لو رجمت أحدا بغير بينة لرجمت هذه ؟ قال : لا تلك امرأة كانت تظهر فى الإسلام السوء .

٤٤٤٦/٨ – وللنسائى : أن النبى ﷺ أمر رجلا أن يضع يده عند الخامسة على فى الملاعن فقال : إنها موجبة .

٤٤٤٧/٩ – حذيفة ، رفعه : ياأبابكر أرأيت لووجدت مع أم رومان رجلا ماكنت فاعلا به ؟ قال كنت فاعلا به شراً ، ثم قال : ياعمر أرأيت لووجدت رجلا ماكنت صانعاً به ؟ قال : كنت والله قاتله ، قال : فأنت ياسهيل بن بيضاء ؟ قال : لعن الله الأبعد فهو خبيث ولعن الله البعدى فهى خبيثة ، ولعن الله أول الثلاثة ، ذكره ، قال: ياابن بيضاء تأولت القرآن:والذين يرمون أزواجهم ، الآية . [للأوسط]

١٠/٤٤٤٨ – ابن عباس : تزوج رجل من الأنصار امرأة من بلعجلان فبات عندها فلم يجدها عذراء فرفع شأنها إلى النبى ﷺ فدعا الجارية فقالت : بلى كنت عذراء فأمر بهما فتلاعنا وأعطاها المهر . [للبزار]

١١/٤٤٤٩ – على وابن مسعود : إن قذفها زوجها وقد طلقها وله عليها رجعة تلاعنا وإن أبانها لم يلاعنها . [للكبير]

١٢/٤٤٥٠ – عائشة : أن عتبة بن أبى وقاص عهد إلى أخيه سعد أن ابن وليدة زمعة منى فاقبضه إليك ، فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال : ابن أخى عهد إلى فيه ، فقال عبد بن زمعة : أخى وابن وليدة أبى ولد على فراشه ، فتساوقا إلى النبى ﷺ فقال سعد : يارسول الله إن ابن أخى كان عهد إلى فيه أنه ابنه انظر إلى شبهه به ، وقال عبد : أخى وابن وليدة أبى ولد على فراشه ، فنظر ﷺ فرأى شبها بينا بعتبة ، فقال : هو لك ياعبد بن زمعة،الولد للفراش وللعاهر الحجر ، ثم قال لسودة : احتجبى منه،لما رأى من شبهه بعتبة ، فما رآها حتى لقى الله .

[للستة إلا الترمذى]

١٣/٤٤٥١ – وللنسائى عن أبى الزبير : كانت لزمعة جارية يطؤها كان يظن بآخر أنه يقع عليها ، فجاءت بولد شبه الذى كان يظن به فمات زمعة وهى حبلى ، فذكرت ذلك سودة للنبى ﷺ ، فقال : الولد للفراش،واحتجبى منه فليس لك بأخ .

١٤/٤٤٥٢ – عبد الله بن أبى أمية ، أن امرأة هلك عنها زوجها فاعتدت أربعة أشهر وعشرا،ثم تزوجت حين حلت ، فمكثت عند زوجها أربعة أشهر ونصفا ، ثم ولدت ولداً تماماً فجاء زوجها عمر فذكر ذلك له فدعا عمر نسوة قدماء لحقن الجاهلية ، فسألهن عن ذلك فقالت امرأة منهن : أنا أخبرك عن هذه المرأة هلك عنها زوجها حين حملت فاهريقت عليه الدماء فحش ولدها فى بطنها فلما أصابها زوجها الذى نكحت أصاب الولد الماء فتحرك فى بطنها وكبر ، فصدقها عمر وفرق بينهما ، وقال:أما أنه لم يبلغنى عنكما إلا خير وألحق الولد بالأول .

[لمالك]

١٥ / ٤٤٥٣ – رباح ، زوجنى أهلى أمة لهم رومية فدخلت بها فولدت غلاما أسود مثلى فسميته عبد الله ، ثم وقعت عليها فولدت غلاما أسود فسميته عبيد الله ، ثم طبن لها غلام من أهلى رومى يقال له يوحنة ، فراطنها بلسانها فولدت غلاماً كأنه وزغة من الوزغات ، فقلت لها : ماهذا ؟ قالت هذا ليوحنة ، فرفعنا إلى عثمان فسألهما فاعترفا فقال لهما أترضيان أن أقضى بينكما بقضاء النبى ﷺ : إنه قضى أن الولد للفراش،فجلدها وجلده فكانا مملوكين . [لأبى داود]

١٦ / ٤٤٥٤ – أبو هريرة : أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال : ولد لى غلام أسود وهو يعرض بأن ينفيه فلم يرخص له فى الانتفاء منه ، فقال : هل لك من إبل ؟ قال : نعم قال : ماألوانها ؟ قال : حمر ، قال : هل فيها من أورق ؟ قال : نعم ، قال : أنى ذلك ؟ قال : لعله نزعه عرق ! قال : فلعل ابنك نزعه عرق .
[للستة إلا مالكا]

١٧ / ٤٤٥٥ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، قال رجل : يارسول الله إن فلانا ابنى عاهرت بأمه فى الجاهلية ، فقال ﷺ : لادعوة فى الإسلام ، ذهب أمر الجاهلية ، الولد للفراش وللعاهر الحجر . [لأبى داود]

١٨ / ٤٤٥٦ – عائشة : أن النبى ﷺ دخل علىّ مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال ألم ترى مجززاً المدلجى نظر آنفاً إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض .

١٩ / ٤٤٥٧ – وفى رواية : ألم ترى أن مجززاً المدلجى دخل على فرأى أسامة وزيداً وعليهما قطيفة وقد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض . [للستة إلا مالكا]

٢٠ / ٤٤٥٨ – وفى أخرى : كان أسامة أسود شديد السواد مثل القار ، وكان زيد أبيض من القطن .

٤٤٥٥ – فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

٤٤٥٩/٢١ – عمر : كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم فى الإسلام ، فأتى رجلان كلاهما يدعى ولد امرأة فدعا عمر قائفاً فنظر إليهما فقال القائف : لقد اشتركا فيه ، فضربه عمر بالدرة وقال : مايدريك ؟ ثم دعا المرأة فقال : أخبرينى بخبرك ، فقالت : كان هذا لأحد الرجلين يأتيها وهى فى إبل لأهلها فلا يفارقها حتى تظن ويظن أنه قد استمر بها حمل ، ثم انصرف عنها فهريقت عليه الدماء ثم خلفه الآخر فلا أدرى من أيهما هو ، فكبر القائف ، فقال عمر للغلام : وال أيهما شئت . [لمالك]

٤٤٦٠/٢٢ – أبو عثمان النهدى : لما ادعى زياد لقيت أبابكرة فقلت : ماهذا الذى صنعتم،إنى سمعت سعد بن أبى وقاص يقول : سمعت أذنى من رسول الله ﷺ يقول : من ادعى أباً فى الإسلام غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام ، قال أبو بكرة : وأنا سمعت منه ﷺ . [للشيخين وأبى داود]

٤٤٦١/٢٣ – أبو ذر ، رفعه : ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ، ومن ادعى ماليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ، ومن رمى رجلا بالكفر،أو قال عدو الله وليس كذلك،إلا حار عليه . [للشيخين]

٤٤٦٢/٢٤ – أبو هريرة ، رفعه : أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شىء ، ولن يدخلها الله الجنة ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه يوم القيامة وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين . [لأبى داود والنسائى]

٤٤٦٣/٢٥ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذى يدعى له ادعاه ورثته ، فقضى أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله من الميراث شىء ، وماأدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه ، ولا يلحق إذا كان أبوه الذى يدعى له أنكره ، فإن كان من أمة لم يملكها أو من حرة عاهر بها فإنه لا يلحق به ولا يرث ، وإن كان يدعى له هو ادعاه فهو ولد زنية من حرة كان أو أمة .

٤٤٦٣ – فيه عمرو بن شعيب وفيه كلام .

٢٦/٤٤٦٤ — ابن عباس ، رفعه : لا مساعاة فى الاسلام ، ومن ساعى فى الجاهلية فقد لحق بعصبته ، ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث .

[هما لأبى داود]

٢٧/٤٤٦٥ — زيد بن أرقم : كنت جالساً عند النبى ﷺ فجاء رجل من اليمن فقال : إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه فى ولد ، وقد وقعوا على امرأة فى طهر واحد ، فقال لاثنين منهم : طيبا بالولد لهذا ، فغليا ، ثم قال لاثنين : طيبا بالولد لهذا ، فغليا ، ثم قال لاثنين : طيبا بالولد لهذا ، فغليا ، فقال : أنتم شركاء متشاكسون إنى مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الدية ، فأقرع بينهم فجعله لمن قرع فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه أو نواجذه . [لأبى داود والنسائى]

٢٨/٤٤٦٦ — أنس ، رفعه : من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة . [لأبى داود]

٢٩/٤٤٦٧ — رافع بن سنان : أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم ، فأتت النبى ﷺ فقالت : ابنتى (وهى فطيم) وقال : رافع ابنتى ، فقال له ﷺ : اقعد ناحية ، وقال لها : اقعدى ناحية،وأقعد الصبية بينهما ثم قال ادعواها فمالت الصبية إلى أمها فقال النبى ﷺ : اللهم اهدها فمالت إلى أبيها .

[للنسائى وأبى داود بلفظه]

٣٠/٤٤٦٨ — أبو جميلة : وجدت منبوذا فى زمن عمر فجئته به فلما رآنى قال عسى الغوير أبؤسا ما حملك على أخذ هذه النسمة ؟ قلت : وجدتها ضائعة فأخذتها فكأنه اتهمنى ، فقال عريفى : إنه رجل صالح ، قال عمر : كذلك . قال : نعم ، قال اذهب هو حر وعلينا نفقته . [لمالك والبخارى فى ترجمة]

٣١/٤٤٦٩ — زاد رزين : وولاة المسلمين يرثونه ويعقلون عنه ، وهو الذى ذكر فى روايته:عسى الغوير أبؤساً .

٤٤٦٤ — فى إسناده رجل مجهول .

٤٤٦٥ — وفى إسناده الأجلح واسمه يحيى بن عبد الله الكندى ولا يحتج بحديثه .

العدة والاستبراء والإحداد والحضانة

١ / ٤٤٧٠ - أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية : أنها طلقت على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يكن للمطلقة عدة ، فأنزل الله تعالى العدة للطلاق فكانت أول من نزل فيها العدة للطلاق . [لأبى داود]

٢ / ٤٤٧١ - ابن عباس : قال : قال الله تعالى ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ وقال تعالى ﴿ واللائى يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر ﴾ فنسخ من ذلك وقال ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فمالكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ [للنسائى وأبى داود بلفظه]

٣ / ٤٤٧٢ - عروة : أن عائشة انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق حين دخلت فى الدم من الحيضة الثالثة ، قال ابن شهاب فبلغنى ذلك فذكرته لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت : صدق عروة وقد جادلها فى ذلك ناس وقالوا : إن الله تعال يقول فى كتابه ﴿ ثلاثة قروء ﴾ فبلغ عائشة فقال : صدقتم أتدرون ما الأقراء ؟ هى الأطهار . [لمالك]

وقال : قال ابن شهاب : سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول : ما أدركت أحداً من فقهائنا إلا وهو يقول ما قالت عائشة .

٤ / ٤٤٧٣ - عمر : أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها فإنها تنظر تسعة أشهر ، فإن بان بها حمل فذاك وإلا اعتدت بعد التسعة أشهر ثلاثة أشهر ثم حلت . [لمالك]

٥ / ٤٤٧٤ - الربيع بنت معوذ ، أنها اختلعت على عهد النبى ﷺ فأمر النبى ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة . [للنسائى والترمذى بلفظه]

٤٤٧٠ - فى إسناده إسماعيل بن عياش وقد تكلم فيه غير واحد .

٤٤٧١ - فى إسناده على بن الحسين بن واقد وهو ضعيف .

٦/٤٤٧٥ — ولمالك عن نافع : أنها جاءت هى وعمتها إلى ابن عمر فأخبرته أنها اختلعت من زوجها فى زمن عثمان . فبلغه ذلك فلم ينكره ، وقال ابن عمر لها : عدتك عدة المطلقة .

٧/٤٤٧٦ — ولأبى داود عن ابن عمر : عدة المختلعة عدة المطلقة .

٨/٤٤٧٧ — ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس اختلعت من زوجها على عهد النبى ﷺ ، فأمرها النبى ﷺ أن تعتد بحيضة .

[لأبى داود والترمذى بلفظه]

٩/٤٤٧٨ — أم سلمة : أن امرأة من أسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها فتوفى عنها وهى حبلى فخطبها أبو السنابل بن بعكك فأبت أن تنكحه ، فقال : والله مايصلح أن تنكحى حتى تعتدى آخر الأجلين ، فمكثت قريباً مِن عشر ليال ، ثم جاءت النبى ﷺ فقال : انكحى . [للستة]

١٠/٤٤٧٩ — ومن رواياته : أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس تنازعا فى المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليالٍ ، فقال ابن عباس : عدتها آخر الأجلين ، وقال أبو سلمة : قد حلت ، فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخى (يعنى أبا سلمة) فبعثوا كريباً إلى أم سلمة يسألها ، فقالت : إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاه زوجها بليالٍ ، وذكرت ذلك للنبى ﷺ فأمرها أن تتزوج .

١١/٤٤٨٠ — ومنها : ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر ، فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل ، فحطت إلى الشاب ، فقال الشيخ : لم تحلى بعد ، وكان أهلها غيبا ، ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه فجاءت النبى ﷺ فقال : قد حللت ، فأنكحى من شئت .

١٢/٤٤٨١ — ومنها : أن أبا سلمة قال لابن عباس : قال الله تعالى ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ فقال : أعاد ذلك فى الطلاق ، قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخى بنحوه وفيه : وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة .

٤٤٨٢/١٣ - ومنها : قتل زوج سبيعة فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت فأنكحها ﷺ .

٤٤٨٣/١٤ - ومنها : قال أبو سلمة أخبرنى رجل من أصحاب النبى ﷺ أن سبيعة جاءته فقالت : توفى زوجها فولدت لأدنى من أربعة أشهر فأمرها أن تتزوج ، قال أبو هريرة : وأنا أشهد على ذلك .

٤٤٨٤/١٥ - ومنها عن سبيعة : أن زوجها سعد بن خولة توفى عنها فى حجة الوداع ، فوضعت بعده فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب ، فقال لها أبو السنابل : والله ماأنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر،فأتت النبى ﷺ فأفتاها بأنها قد حلت،وقال ابن شهاب : لاأرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت فى دمها غير أنه لايقربها زوجها حتى تطهر .

٤٤٨٥/١٦ - ومنها عن ابن مسعود فى شأن سبيعة : قال تجعلون عليها التغليظ ولاتجعلون لها الرخصة ، إذ أنزلت سورة القصرى بعد الطولى .

٤٤٨٦/١٧ - وفى رواية : قال من شاء لاعنته ما نزلت ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها،إذا وضعت المتوفى عنها فقد حلت .

٤٤٨٧/١٨ - ابن عمر ، وقد سئل عن المتوفى عنها الحامل ، فقال : اذا وضعت فقد حلت فقال رجل عنده : إن عمر قال لو ولدت وزوجها على السرير لم يدفن بعد لحلت . [لمالك]

٤٤٨٨/١٩ - عمرو بن العاص : لاتلبسوا علينا سنة نبينا ، عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر ﴿ يعنى فى أم الولد ﴾ . [لأبى داود]

٤٤٨٩/٢٠ - ولمالك عن ابن عمر : عدة أم الولد توفى عنها سيدها حيضة .

٤٤٨٨ - فى إسناده مطر بن طهمان أبو رجاء الوراق وقد ضعفوه .

٢١ / ٤٤٩٠ – أبو سعيد : أصابوا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج فتحرجوا فأنزلت ﴿ والمحصنات من النساء إلا ماملكت أيمانكم ﴾ .

٢٢ / ٤٤٩١ – وفى رواية رفعه : فى سبايا أوطاس لاتوطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة . [لمسلم وأصحاب السنن]

٢٣ / ٤٤٩٢ – أبو الدرداء ، أن النبى ﷺ نظر فى بعض أسفاره إلى امرأة مجح بباب فسطاط ، فسأل عنها فقالوا هذه أمة لفلان ، فقال لعله يريد أن يلم بها ؟ فقالوا: نعم فقال : لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له أو كيف يستخدمه وهو لا يحل له . [لمسلم وأبى داود]

٢٤ / ٤٤٩٣ – مالك : بلغنى أن النبى ﷺ كان يأمر باستبراء الإماء بحيضة إن كانت ممن تحيض وثلاثة أشهر إن كانت ممن لا تحيض ، وينهى عن سقى ماء الغير .

٢٥ / ٤٤٩٤ – ابن عمر : إذا وهبت الوليدة التى توطأ أو بيعت أو عتقت فلتستبرىء رحمها بحيضة ولا تستبرىء العذراء . [هما لرزين]

٢٦ / ٤٤٩٥ – فاطمة بنت قيس : قال أبو سلمة بن عبد الرحمن إن أباعمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته ، فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت النبى ﷺ فذكرته له فقال ليس لك عليه نفقة فامرها أن تعتد فى بيت أم شريك ثم قال : تلك امرأة يغشاها أصحابى ، اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى ، تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنينى ، فلما حللت ذكرت له أن معاوية وأبا جهم خطبانى ، فقال أماأبو جهم فلايضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحى أسامة بن زيد ، فكرهته ثم قال انكحى أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت . [للستة إلا البخارى]

٢٧ / ٤٤٩٦ – ومن رواياته : أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثا ثم انطلق إلى اليمن فقال لها أهله : ليس لك نفقة بنحوه .

٢٨ / ٤٤٩٧ – ومنها : أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علىّ إلى اليمن

فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة ، بقيت من طلاقها . وفيه : انتقالها ولا نفقة لها ، وأن مروان قال : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصمة التى وجدنا الناس عليها، فقالت فاطمة حين بلغها قول مروان: فبينى وبينكم القرآن ﴿ لا تخرجوهن من بيوتهن ﴾ الآية ، هذا لمن كان له مراجعة فأى أمر يحدث بعد الثلاث ، فكيف تقولون لا نفقة لها إذا لم تكن حاملا فعلام تحبسونها .

٤٤٩٨/٢٩ - ومنها : طلقها زوجها ألبتة ، قالت: فخاصمته إلى النبى ﷺ فى السكنى والنفقة فلم يجعل لى ، بنحوه .

٤٤٩٩/٣٠ - ومنها : أن الشعبى حدث بحديث فاطمة بنت قيس ، لا سكنى ولا نفقة فأخذ الأسود بن يزيد كفا من حصى فحصبه به ، وقال: ويلك تحدث بمثل هذا ، قال عمر : لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى حفظت أم نسيت ؛ لها السكنى والنفقة ، قال تعالى ﴿ لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن ﴾ الآية .

٤٥٠٠/٣١ - ومنها : كنت عند أبى عمرو بن حفص فخرج فى غزوة نجران بنحوه . وفيه : فتزوجته فشرفنى الله بابن زيد وكرمنى بابن زيد .

[للستة إلا البخارى]

٤٥٠١/٣٢ - عائشة : لما طلق يحيى بن العاص بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن ، أرسلت عائشة إلى مروان وهو أمير المدينة : اتق الله واردده إلى بيتها ، قال مروان: إن عبد الرحمن غلبنى .

٤٥٠٢/٣٣ - وفى رواية ، قال لها : أما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ قالت : لا يضرك ألا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان : إن كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر .

٤٥٠٣/٣٤ - وفى أخرى : عابت عائشة ذلك أشد العيب ، وقالت : إن فاطمة كانت فى مكان وحش فخيف على ناحيتها فأرخص لها النبى ﷺ .

٤٥٠٤/٣٥ — وفى أخرى : كأنه كان خشى عليها فى مسكن زوجها أن يقتحم عليها أو تبذو على أهلها بفاحشة . [للشيخين والموطأ وأبى داود]

٤٥٠٥/٣٦ — ابن المسيب ، قيل له : فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت عن بيتها ، فقال : تلك امرأة فتنت الناس ، إنها كانت لسنة فوضعت على يد ابن أم مكتوم . [لأبى داود]

٤٥٠٦/٣٧ — جابر : طلقت خالتى فأرادت أن تجد نخلها فزجرها رجل أن تخرج ، فأتت النبى ﷺ ، فقال : بلى فجدى نخلك فإنك عسى أن تصدقى أو تفعلى معروفا . [لمسلم والنسائى وأبى داود بلفظ : طلقت خالتى ثلاثا]

٤٥٠٧/٣٨ — الفريعة بنت مالك : أن زوجها تكارى علوجا ليعملوا له ، فقتلوه ، فذكرت ذلك للنبى ﷺ ، وقالت : إنى لست فى مسكن له ولا يجرى على منه رزق أفأنتقل إلى أهلى ؟ قال : افعلى ، ثم قال : كيف قلت ؟ فأعدت عليه فقال : اعتدى حيث بلغك الخبر . [لمالك وأصحاب السنن]

٤٥٠٨/٣٩ — مجاهد : ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا﴾ كانت هذه العدة تعتد عند أهل زوجها وجوباً ، فأنزل الله تعالى ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن من معروف ﴾ فجعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية إن شاء سكنت فى وصيتها وإن شاءت خرجت ، وهو قوله تعالى ﴿ غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم ﴾ فالعدة كما هى واجبة عليها . وقال ابن عباس : نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت ، وقال عطاء : إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت فى وصيتها ، وإن شاءت خرجت لقوله ﴿ فلا جناح عليكم فيما فعلن ﴾ ثم جاء الميراث فنسخ السكنى فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها . [للبخارى وأبى داود والنسائى]

قلت فعلى الأول لا نسخ كأنه رأى أن الأولى لتقدمها لا تكون ناسخا لكن يلزمه التفرد بأن الامتناع بالحول مشروع إلى الآن وعلى الثانى الأولى هى الثانية فى

النزول فتكون ناسخا والسكنى منسوخ ، وعلى الثالث أن الناسخ للسكنى هو آية الميراث من الثمن والربع كأنه رأى أن مدلول الثانية إمتاع الزوجة حولا فاقتضى النفقة والسكنى وتربص الحول ، ومدلول الأولى وهو الزمان لا يصلح أن ينسخ إلا الحول فكان نسخ السكنى كالنفقة بالميراث .

٤٥٠٩/٤٠ – عمر : كان يرد المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء يمنعهن من الحج .

٤٥١٠/٤١ – ابن عمر : سألته امرأة توفى عنها زوجها ، هل يصلح لها أن تبيت فى حرث لهم ؟ فنهاها ، فكانت تخرج من المدينة سحرا فتصبح فى حرثهم فتظل فيه وتبيت إذا أمست فى بيتها .

٤٥١١/٤٢ – ابن المسيب وسليمان بن يسار : أن طليحة الأسدية كانت تحت الرشيد الثقفى فطلقها ، فنكحت فى عدتها فضربها عمر وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال: أيما امرأة نكحت فى عدتها فإن كان الذى تزوجها لم يدخل بها فرق بينهما واعتدت بقية عدتها من الأول ، ثم كان الآخر خاطبا من الخطاب ، وإن دخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدة الأول ثم اعتدت من الآخر ، ثم لا يجتمعان أبدا ، قال ابن المسيب ولها مهرها كاملا بما استحل منها .
[هى لمالك]

٤٥١٢/٤٣ – زينب بنت أبى سلمة ، عن أمها أم سلمة : أن امرأة توفى عنها زوجها فخشوا على عينيها فأتوا النبى ﷺ فاستأذنوه فى الكحل ، فقال : لا تكتحل قد كانت إحداكن تمكث فى شر أحلاسها أو شر بيتها فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة ، فلا ، حتى تمضى أربعة أشهر وعشر .

٤٥١٣/٤٤ – وفى رواية : سئلت عن رمى البعرة فقالت : كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ، ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به ، فقلما تفتض بشىء إلا مات ، ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره .

قال مالك : تفتض تمسح به جلدها .

٤٥١٤/٤٥ – وعنها ، أن أم حبيبة لما جاءها نعي أبيها دعت بطيب فمسحت ذراعيها وقالت : مالي بالطيب من حاجة لولا أني سمعت النبي ﷺ يقول : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . [هما للستة]

٤٥١٥/٤٦ – أم عطية : كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ، ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ، وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها فى نبذة من قسط أظفار ، وكنا ننهى عن اتباع الجنائز . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٤٥١٦/٤٧ – أم سلمة ، رفعته : لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلى ولا تختضب ولا تكتحل . [لأبى داود والنسائى].

٤٥١٧/٤٨ – ولمالك : أنه ﷺ دخل عليها وهى حاد على أبى سلمة وقد جعلت على عينها صبراً فقال : ما هذا يا أم سلمة ؟ قالت : إنما هو صبر يارسول الله قال : فاجعليه بالليل وامسحيه بالنهار .

٤٥١٨/٤٩ – وفى رواية : قالت لامرأة حاد على زوجها اشتكت عينها فبلغ ذلك منها : اكتحلى بكحل الجلاء وامسحيه بالنهار .

٤٥١٩/٥٠ – وفى أخرى : كانت تقول: تجمع الحاد رأسها بالعدر والزيت .

٤٥٢٠/٥١ – أبو هريرة : أتت امرأة النبى ﷺ فقالت : يارسول الله إن زوجى يريد أن يذهب بابنى وقد نفعنى وسقانى من عذب الماء ، فقال ﷺ : استهما عليه ، فقال زوجها : من يحاقنى فى ولدى ؟ فقال ﷺ : هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت ، فأخذ بيد أمه فانطلقت به . [لأصحاب السنن]

٤٥٢١/٥٢ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن امرأة أتت النبى ﷺ

٤٥٢١ – فيه عمرو بن شعيب وفيه اختلاف بين الأئمة .

فقال ، إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء وثديى له سقاء وحجرى له حواء وأن أباه طلقنى وأراد أن ينزعه منى ، فقال ﷺ : أنت أحق به مالم تنكحى .

٤٥٢٢/٥٣ — على : خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنة حمزة ، فقال جعفر : أنا آخذها أنا أحق بها ، هى ابنة عمى ، وعندى خالتها ، وإنما الخالة أم ، قال على : أنا أحق بها هى ابنة عمى وعندى ابنة رسول الله ﷺ فهى أحق بها ، وقال زيد : أنا أحق بها هى ابنة أخى وإنما خرجت إليها وسافرت وقدمت بها ، فقضى بها رسول الله ﷺ لجعفر وقال الخالة أم . [هما لأبى داود]

٤٥٢٣/٥٤ — القاسم بن محمد : كانت عند عمر امرأة من الأنصار ، فولدت له عاصما وفارقها فجاء قباء فوجد ابنه يلعب فوضعه بين يديه على الدابة فأدركته جدة الغلام فنازعته إياه حتى أتيا أبا بكر فقال أبو بكر : خل بينها وبينه ، فما راجعه عمر الكلام . [لمالك]

كتاب البيوع

الكسب والمعاش وما يتعلق بالتجارة

١/٤٥٢٤ — أبو الطفيل ، رفعه : من كسب مالا من حرام فأعتق منه ، ووصل منه رحمه كان ذلك إصراً . [للكبير بضعف]

٢/٤٥٢٥ — ميمونة بنت سعد ، قالت : أفتنا يا رسول الله عن السرقة ، قال : من أكلها وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك فى إثم سرقتها . [للكبير بخفى]

٣/٤٥٢٦ — أبو بكر ، رفعه : لا يدخل الجنة جسد غذى بحرام .
[للموصلى والبزار والأوسط]

٤/٤٥٢٧ — وله عن حذيفة رفع : لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به .

٥/٤٥٢٨ — النعمان بن بشير ، رفعه : إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ، كالراعى رعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا ولكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب . [للستة]

٦/٤٥٢٩ — وابصة ، أنه أتى النبى ﷺ وأضمر فى نفسه أنه يسأله عن البر والإثم ، فلما دنا منه قال له النبى ﷺ : أخبرك أم تخبرنى ؟ قال : لا بل أخبرنى فقال: جئت تسألنى عن البر والإثم ، قلت : نعم فجمع أنامله الثلاثة فجعل ينكت بهن فى صدرى ويقول : ياوابصة استفت نفسك واستفت نفسك (ثلاثا) البر ما اطمأنت إليه النفس والإثم ما حاك فى نفسك وتردد فى صدرك وإن أفتاك الناس وأفتوك . [لأحمد والموصلى بلين]

٤٥٣٤ — فيه محمد بن أبان الجعفى وهو ضعيف .

٤٥٢٥ — فيه مجهولون .

٧/٤٥٣٠ — سلمان وابن عباس ، رفعاه : الحلال ماأحل الله فى كتابه والحرام ماحرم الله فى كتابه وماسكت فهو ماعفى عنا فلا تتكلفوه . [لرزين]

٨/٤٥٣١ — المقدام ، رفعه : ماأكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه وأن نبى الله داود كان يأكل من عمل يديه . [للبخارى]

٩/٤٥٣٢ — أبو هريرة ، رفعه : يأتى على الناس زمان لا يبالى المرء ماأخذ منه أمن الحلال أم من الحرام . [للبخارى والنسائى]

١٠/٤٥٣٣ — زاد رزين . فإذ ذاك لا تجاب لهم دعوة .

١١/٤٥٣٤ — وعنه ، رفعه : أيها الناس إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال ﴿ يأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إنى بما تعملون عليم ﴾ وقال ﴿ يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء:يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب لذلك . [لمسلم والترمذى]

١٢/٤٥٣٥ — عائشة ، رفعته : إن أطيب ماأكلتم من كسبكم ، وإن أولادكم من كسبكم .

١٣/٤٥٣٦ — وفى رواية : ولد الرجل من كسبه ، من أطيب كسبه ، فكلوا من أموالهم . [لأصحاب السنن]

١٤/٤٥٣٧ — سعد : لما بايع النبى ﷺ النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر ، قالت : يارسول الله أنأكل على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا ، فما يحل لنا من أموالهم؟قال : الرطب تأكلنه وتهدينه .

[لأبى داود وقال : الرطب مايفسد إذا بقى]

١٥/٤٥٣٨ — ابن عباس ، قال له رجل : إن لى يتيما وله إبل أفأشرب من لبن

٤٥٣٥و٤٥٣٦ — فيهما مجهولون .

إبله ؟ قال: إن كنت تبغى ضالة إبله وتهنأ جرباءها وتليط حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك فى الحلب . [لمالك]

١٦ / ٤٥٣٩ — ضرار بن الأزور ، قال : أهديت لرسول الله ﷺ نعجة فأمرنى أن أحلبها فحلبتها فجهدت حلبها فقال : دع داعى اللبن . [للدارمى]

١٧ / ٤٥٤٠ — ابن عباس ، رفعه : أحق ماأخذتم عليه أجراً كتاب الله . [للبخارى فى ترجمة]

١٨ / ٤٥٤١ — أبو الدرداء ، رفعه : من يأخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله قوساً من نار . [للكبير]

١٩ / ٤٥٤٢ — المستورد بن شداد ، رفعه : من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة وإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً وإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا ، ومن اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق . [لأبى داود]

٢٠ / ٤٥٤٣ — عائشة : لما استخلف أبو بكر ، قال: لقد علم قومى أن حرفتى لم تكن تعجز عن مئونة أهلى ، وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبى بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين . [للبخارى]

٢١ / ٤٥٤٤ — كثير بن عبد الله بن عوف المازنى ، عن أبيه عن حده : أن النبى ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزنى معادن القبلية ، وكتب له بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ماأعطى محمد رسول الله بلال بن الحارث ، أعطاه معادن القبلية حلسيها وغوريها وذات النصب وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم ، وكتب أبى بن كعب . [لأبى داود]

٢٢ / ٤٥٤٥ — ولمالك : أنه ﷺ أقطع بلال بن الحارث معادن القبلية وهى من ناحية الفرع ، وتلك المعادن لايؤخذ منها إلا الزكاة حتى اليوم .

٢٣ / ٤٥٤٦ — أبيض بن حمال : أنه وفد إلى النبى ﷺ ، فاستقطعه الملح الذى

٤٥٤٦ — فيه السبائى المازنى وقد ضعفه ابن القطان .

بمأرب ، فقطعه له ، فلما أن ولى قال رجل من المسلمين فى المجلس : أتدرى ما قطعت له يارسول الله ؟ إنما قطعت له الماء العد فانتزعه منه ، قال : وسألته عما يحمى من الأراك قال مالم تنله أخفاف الإبل .

٤٥٤٧/٢٤ — وفى رواية : أنه سأل النبى ﷺ عن حمى الأراك ، فقال لا حمى فى الأراك ، فقال : أراكه فى حظارى ، قال لا حمى فى الأراك .

[لأبى داود والترمذى]

٤٥٤٨/٢٥ — قيلة بنت مخرمة : قدمنا على النبى ﷺ ، فتقدم صاحبى تعنى حريث بن حسان وافد بنى بكر بن وائل ، فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه ، قال : يارسول اكتب بيننا وبين بنى تميم بالدهناء أن لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاوز ، فقال ﷺ : اكتب له ياغلام بالدهناء ، قالت: فلما رأيته قد أمر له بها شخص بى وهى دارى ووطنى ، فقلت يارسول الله إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك ، إنما هذه الدهناء مقيد الجمل ومرعى الغنم ونساء تميم وأبناؤها وراء ذلك ، فقال: أمسك ياغلام ، صدقت المسكينة ، المسلم أخو المسلم يسعهم الماء والشجر ويتعاونان على الفتان .

[لأبى داود وقال الفتان الشيطان]

٤٥٤٩/٢٦ — سبرة بن عبد العزيز بن الربيع الجهنى ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ نزل فى موضع المسجد تحت دومة فأقام ثلاثا ثم خرج إلى تبوك وأن جهينة لحقوه بالرحبة ، قال لهم : من أهل ذى المروة ؟ فقالوا : بنو رفاعة من جهينة ، فقال : قد اقطعتها لبنى رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من أمسك فعمل .

٤٥٥٠/٢٧ — ابن عمر ، أن النبى ﷺ أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى فرسه حتى قام ثم رمى سوطه فقال : اعطوه من حيث بلغ السوط .

٤٥٥٠ — فى إسناده عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وفيه مقال .

٢٨ / ٤٥٥١ — رجل من المهاجرين ، رفعه : المسلمون شركاء فى ثلاث الماء والكلأ والنار . [هى لأبى داود]

٢٩ / ٤٥٥٢ — وللقزوينى بضعف عن ابن عباس مثله ، وزاد : وثمنه حرام ، وقال : قال أبو سعيد : يعنى الماء الجارى .

٣٠ / ٤٥٥٣ — ابن عباس ، أن النبى ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره واستعطى .

٣١ / ٤٥٥٤ — وفى رواية : حجمه عبد لبنى بياضة فأعطاه أجره وكلم سيده فخفف عنه من ضريبته ، ولو كان سحتاً لم يعطه . [للشيخين وأبى داود]

٣٢ / ٤٥٥٥ — ابن مسعود ، نهى النبى ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن . [للستة]

٣٣ / ٤٥٥٦ — جابر : نهى النبى ﷺ عن ثمن الكلب والسنور .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٣٤ / ٤٥٥٧ — وفى رواية : إلا كلب صيد .

٣٥ / ٤٥٥٨ — ابن محيصة ، أنه استأذن النبى ﷺ فى أجرة الحجام فنهاه ، وكان له مولى حجام فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال له آخر : اعلفه ناضحك ، وأطعمه رقيقا . [لأبى داود والترمذى والموطأ بلفظه]

٣٦ / ٤٥٥٩ — أنس ، أن رجلا من كلاب سأل النبى ﷺ عن عسب الفحل ، فنهاه فقال : يارسول الله إنا نطرق الفحل فنكرم ، فرخص له فى الكرامة . [للترمذى والنسائى]

٣٧ / ٤٥٦٠ — أبو سعيد ، أن النبى ﷺ نهى عن القسامة ، قلنا : وما القسامة ؟ قال الشىء يكون بين الناس فينتقص منه .

٣٨ / ٤٥٦١ — وفى رواية : الرجل يكون على الفئام من الناس فيأخذ من حظ هذا ومن حظ هذا . [لأبى داود]

٤٥٦٢/٣٩ — عائشة : كان لأبى بكر غلام يخرج له الخراج ويأكل منه ، وجاء يوماً بشيء ووافق من أبى بكر جوعاً فأكل منه لقمة فقال الغلام : تدرى ما هذا ؟ كنت تكهنت لإنسان فى الجاهلية ، وماأحسن الكهانة إلاأنى خدعته فأعطانى بذلك فهذا الذى أكلت منه فأدخل أبو بكر إصبعه فى فيه فقاء كل شيء فى بطنه .
[للبخارى]

٤٥٦٣/٤٠ — عمر ، رفعه : إنى وهبت لخالتى غلاما ، وأنا أرجو أن يبارك لها فيه ، فقلت لها : لاتسلميه حجاماً ولا صائغاً ولا قصاباً . [لأبى داود]

٤٥٦٤/٤١ — أبو هريرة ، رفعه : أكذب الناس الصباغون والصواغون .
[للقزوينى بلين]

٤٥٦٥/٤٢ — عقبة بن عامر ، رفعه : لايدخل الجنة صاحب مكس .
[لأبى داود]

٤٥٦٦/٤٣ — على : أن النبى ﷺ لعن سهيلا ثلاث مرات ، فإنه كان يعشر الناس فمسخه الله شهاباً . [للكبير بلين]

٤٥٦٧/٤٤ — رافع بن خديج ، قيل : يارسول الله أى الكسب أطيب ؟ قال : عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور . [لأحمد والبزار والكبير والأوسط]

٤٥٦٨/٤٥ — ابن عمر ، رفعه : إن الله يحب المؤمن المحترف .
[للكبير والأوسط بضعف]

٤٥٦٩/٤٦ — أنس ، رفعه : إن قامت الساعة وفى يد أحدكم فسيلة فليغرسها .
[للبزار]

٤٥٦٣ — فيه محمد بن إسحق وفيه كلام .
٤٥٦٥ — فيه محمد بن إسحق مختلف فيه .
٤٥٦٦ — فيه جابر الجعفى وفيه كلام كثير .
٤٥٦٨ — وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

٤٧ / ٤٥٧٠ — ابن عباس ، رفعه : من أمسى كالا من عمل يده أمسى مغفورا له . [للأوسط بخفى]

٤٨ / ٤٥٧١ — أبو هريرة ، رفعه : كان زكريا نجارا . [لمسلم]

٤٩ / ٤٥٧٢ — عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ قال له : أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك وأزعب لك من المال زعبة صالحة ، فقلت : يارسول الله ماأسلمت من أجل المال ، ولكنى أسلمت رغبة فى الإسلام ، وأن أكون معك ، فقال : ياعمرو نعما المال الصالح للمرء الصالح . [لأحمد]

٥٠ / ٤٥٧٣ — أبو هريرة : الدنانير والدراهم خواتم الله فى أرضه ، من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته . [للأوسط بضعف]

٥١ / ٤٥٧٤ — ابن عمر ، رفعه : عليكم بالغنم فإنها من دواب الجنة فصلوا فى مراحها وامسحوا رغامها . [للكبير]

٥٢ / ٤٥٧٥ — عبادة بن الصامت : جاء رجل إلى النبى ﷺ يشكو إليه الوحشة فأمره أن يتخذ زوج حمام .

٥٣ / ٤٥٧٦ — أبو كبشة الأنمارى : كان النبى ﷺ يعجبه النظر إلى الأترج وإلى الحمام الأحمر . [هما للكبير بضعف]

٥٤ / ٤٥٧٧ — أبو هريرة ، رفعه : مامن مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة . [للشيخين والترمذى]

٥٥ / ٤٥٧٨ — رافع بن خديج ، قدم النبى ﷺ المدينة وهم يؤبرون النخل فقال ماتصنعون ، قالوا شيئاً كنا نصنعه ، قال : لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا

٤٥٧٠ — قال الهيثمى: فيه جماعة لم أعرفهم .

٤٥٧٣ — فيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس وهو ضعيف .

٤٥٧٥ — فيه الصلت بن الحجاج وهو ضعيف .

٤٥٧٦ — فيه أبو سميان الأنمارى وهو ضعيف .

فتركوه ، فنقصت فذكر له ذلك فقال : إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشيء من أمر دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشيء من رأى فإنما أنا بشر .

٤٥٧٩/٥٦ — أنس وعائشة : أن النبى ﷺ مر بقوم يلحقون ، فقال : لولم تفعلوا لصلح ، فخرج شيصا فمر بهم ، فقال: مالنخلكم ؟ فقالوا : قلت كذا وكذا . قال أنتم أعلم بأمور دنياكم . [هما لمسلم]

٤٥٨٠/٥٧ — الحسن بن على ، رفعه : النخل والشجر بركة على أهله وعلى عقبهم بعدهم إذا كانوا لله شاكرين . [للكبير بضعف]

٤٥٨١/٥٨ — ابن الزبير : أمر النبى ﷺ عمه العباس يأمر بنيه أن يحرثوا القضب فإنه ينفى الفقر،والقضب الرطبة . [للكبير بخفى]

٤٥٨٢/٥٩ — أنس ، رفعه : النفقة كلها فى سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه . [للترمذى]

٤٥٨٣/٦٠ — وعنه : أن النبى ﷺ خرج يوما ونحن معه فرأى قبة مشرفة فقال : ماهذه ؟ قال أصحابه : هذه لفلان ، رجل من الأنصار ، فسكت وحملها فى نفسه ، حتى لما جاء صاحبها سلم عليه فى الناس فأعرض عنه ، صنع ذلك مراراً ، حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه ، فشكا ذلك إلى أصحابه ، قال : والله إنى لأنكر رسول الله ﷺ . قالوا : خرج فرأى قبتك ، فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها بالأرض ، فخرج ﷺ ذات يوم فلم يرها ، قال : مافعلت القبة ؟ قالوا : شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه فأخبرناه فهدمها ، فقال : أماإن كل بناء وبال على صاحبه إلا مالا إلا مالا . [لأبى داود]

٤٥٨٤/٦١ — ابن عمرو بن العاص : مر بى رسول الله ﷺ وأنا أطين حائطاً

٤٥٨٠ — فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف .

٤٥٨١ — قال الهيثمى : فيه جماعة لم أعرفهم .

٤٥٨٢ — فيه محمد بن حميد الرازى كذبه أبو زرعة .

لى من خص ، فقال : ماهذا ياعبد الله ؟ قلت : حائط أصلحه يارسول الله ، قال : الأمر أيسر من ذلك . [لأبى داود والترمذى]

٤٥٨٥/٦٢ - أبو هريرة ، رفعه : إذا تشاجرتم فى الطريق فاجعلوه سبعة أذرع . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٤٥٨٦/٦٣ - ابن مسعود ، رفعه : من بنى فوق مايكفيه كلف أن يحمله يوم القيامة على عنقه . [للكبير بلين]

٤٥٨٧/٦٤ - معاذ بن أنس ، رفعه : من بنى بنياناً فى غير ظلم ولا اعتداء ، أو غرس غرساً فى غير ظلم ولا اعتداء كان له أجر جار ماانتفع به من خلق الرحمن . [لأحمد والكبير بلين]

٤٥٨٨/٦٥ - عمرو بن حريث : قدمت المدينة فقاسمت أخى ، فقال سعيد بن زيد : قال النبى ﷺ : لا يبارك فى ثمن أرض ولا دار لا يجعل فى أرض ولادار . [لأحمد بلين]

٤٥٨٩/٦٦ - عمران بن حصين ، رفعه : من باع عقدة مال سلط الله عليه تالفاً يتلفها . [لأحمد براو لم يسم]

٤٥٩٠/٦٧ - ابن مسعود : إن العبد له رزقه فلو اجتمع عليه الثقلان الجن والإنس ، أن يصدوا عنه شيئا من ذلك ما استطاعوا . [للأوسط بلين]

٤٥٩١/٦٨ - أبو الدرداء ، رفعه : إن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله . [للبزار والكبير]

٤٥٨٦ - فيه المسيب بن واضح .

٤٥٨٧ - فيه زياد بن فايد ضعفه أحمد وغيره .

٤٥٨٨ - فيه قيس بن الربيع ضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما .

٤٥٩٠ - فيه بقية وهو لين الحديث .

٤٥٩٢/٦٩ — نافع ، كنت أجهز إلى الشام وإلى مصر فجهزت إلى العراق فأتيت عائشة أم المؤمنين فقلت لها : ياأم المؤمنين كنت أجهز إلى الشام فجهزت إلى العراق ، فقالت : لاتفعل ، مالك ولمتجرك ، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وَجه فلا يدعه حتى يتغير له أو يتنكر له .

[للقزوينى بمجهول]

٤٥٩٣/٧٠ — أبو سعيد ، رفعه : التاجر الأمين الصدوق مع النبين والصديقين والشهداء .

٤٥٩٤/٧١ — رفاعة بن رافع ، خرجت مع النبى ﷺ إلى المصلى فرأى الناس يتبايعون ، فقال : يامعشر التجار ، فاستجابوا ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه ، فقالَ : إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلى من اتقى الله وبر وصدق .

[هما للترمذى]

٤٥٩٥/٧٢ — قيس بن أبى غرزة : كنا فى عهد النبى ﷺ نسمى قبل أن نهاجر السماسرة، فمر بنا يوماً فى المدينة ، فسمانا باسم هو أحسن ، فقال يامِعشر التجار ، إن البيع يحضره اللغو والحلف .

٤٥٩٦/٧٣ — وفى رواية : الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة .

[لأصحاب السنن]

٤٥٩٧/٧٤ — أبو هريرة ، رفعه : الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب .

[للشيخين]

٤٥٩٨/٧٥ — ولأبى داود بلفظ : ممحقة للبركة .

٤٥٩٩/٧٦ — جابر ، رفعه : رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى ، وإذا اقتضى . [للبخارى والترمذى]

٤٥٩٢ — فيها ضعفاء ومجهولون .

٤٦٠٠/٧٧ - ابن عمر ، رفعه : الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة .

٤٦٠١/٧٨ - وفى رواية : وزن المدينة ومكيال مكة .

[لأبى داود والنسائى]

٤٦٠٢/٧٩ - المقدام بن معد يكرب ، رفعه : كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه .

[للبخارى]

٤٦٠٣/٨٠ - ابن عباس:أن النبى ﷺ ، قال لأهل الكيل والميزان : إنكم قد وليتم أمرين هلكت فيهما الأمم السالفة قبلكم . [للترمذى]

٤٦٠٤/٨١ - عثمان ، رفعه : إذا بعت فكل وإذا ابتعت فاكتل .

[للبخارى]

٤٦٠٥/٨٢ - سلمان : لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة للشيطان وبها ينصب رايته . [لمسلم]

٤٦٠٦/٨٣ - عمر : لا يبيع فى سوقنا إلا من قد تفقه فى الدين .

[للترمذى]

٤٦٠٧/٨٤ - أبو الدرداء : ماأود أن لى متجرا على درجة جامع دمشق أصيب فيه كل يوم خمسين دينارا أتصدق بها فى سبيل الله ، ولا تفوتنى الصلاة فى الجماعة ، ومابى تحريم ماأحل الله لكن أكره ألا أكون من الذين قال الله فيهم ﴿ رجال لا تلهيهم تجارة ﴾ إلى. الأبصار . [لرزين]

٤٦٠٨/٨٤ - أنس : بعثنى النبى ﷺ إلى نصرانى ليبعث إليه ثوبا إلى المسيرة ، فقال : وماالمسيرة ؟ والله مالمحمد ثاغية ولا راغية ، فرجعت فأتيت النبى ﷺ فلما رآنى قال : كذب عدو الله أنا خير من أبايع لأن يلبس أحدكم ثوبا من رقاع شتى خير له من أن يأخذ بأمانته ماليس عنده .

[لأحمد والأوسط والبزار ، نحوه]

مالا يجوز بيعه من النجاسات وما لم يقبض ، وما لم يبد صلاحه والمحاقلة والمزابنة إلا العرايا وغير ذلك

٤٦٠٩/١ - جابر ، سمعت النبى ﷺ يقول عام الفتح بمكة : إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فقيل : يارسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ، ويستصبح بها الناس فقال : هو حرام ، قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه .

[للستة إلا مالكا]

٤٦١٠/٢ - ابن عباس : أن رجلا أهدى إلى النبى ﷺ راوية خمر ، فقال : هل علمت أن الله حرمها ؟ قال : لا،فسارّ إنساناً إلى جنبه ، فقال ﷺ : بم ساررته ؟ قال : أمرته ببيعها ، فقال : إن الذى حرم شربها حرم بيعها ، ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما . [لمالك ومسلم والنسائى]

٤٦١١/٣ - ولأبى داود نحوه وفيه : وإن الله إذا حرم على قوم أكل شىء حرم عليهم ثمنه .

٤٦١٢/٤ - أبو طلحة : يانبى الله إنى اشتريت خمراً لأيتام فى حجرى ، فقال : اهرق الخمر واكسر الدنان . [للترمذى وأبى داود]

٤٦١٣/٥ - ابن عمر ، رفعه : من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه ، وكنا نشترى الطعام من الركبان جزافاً ، فنهانا أن نبيعه حتى ننقله من مكانه .

[للستة إلا الترمذى]

٤٦١٤/٦ - حكيم بن حزام ، قلت : يارسول الله إن الرجل ليأتينى فيريد منى البيع وليس عندى ما يطلب ، أفأبيع منه ثم أبتاعه من السوق ؟ قال : لا تبع ما ليس عندك . [لأصحاب السنن]

٤٦١٤ - فى بعض طرقه عبد الله بن عصمة زعم عبد الحق أنه ضعيف جدا .

٧/٤٦١٥ - ابن عباس ، أن النبى ﷺ نهى أن يبيع الرجل طعاماً حتى يستوفيه ، قلت لابن عباس : كيف ذاك ؟ قال : ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجى .

٨/٤٦١٦ - وفى رواية ، قال : ولا أحسب كل شىء إلا مثل الطعام .
[للستة إلا مالكا]

٩/٤٦١٧ - وعنه ، وقد سأله رجل عمن سلف فى سبائب ، أراد بيعها قبل أن يقبضها ، فقال : تلك الورق بالورق ، وكره ذلك . [للموطأ]

١٠/٤٦١٨ - مالك ، بلغه : أن صكوكا خرجت للناس فى زمن مروان من طعام الجار ، فتبايع الناس تلك الصكوك قبل أن يستوفوها ، فدخل زيد بن ثابت ورجل من أصحاب النبى ﷺ ، فقال : أتحل بيع الربا يا مروان ؟ فقال : أعوذ بالله وما ذاك ؟ قال : هذه الصكوك تبايعها الناس ثم باعوها قبل أن يستوفوها فبعث مروان الحرس يتبعونها وينتزعونها من أيدى الناس ويردونها إلى أهلها .

١١/٤٦١٩ - ابن عمر ، كنا مع النبى ﷺ فى سفر ، فكنت على بكر صعب لعمر ، فكان يغلبنى فيتقدم أمام القوم فيزجره عمر ، ويرده ثم يتقدم فيزجره ، ويقول لى : أمسكه لا يتقدم بين يدى رسول الله ﷺ ، فقال له ﷺ بعنبه يا عمر ، قال : هو لك يا رسول الله ، فباعه منه ، فقال لى ﷺ : هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت . [للبخارى]

١٢/٤٦٢٠ - وعنه ، أن النبى ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ... نهى البائع والمبتاع . [للستة]

١٣/٤٦٢١ - أنس : أن النبى ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى تزهو ، فقلنا لأنس : ما زهوها ؟ قال : تحمر وتصفر، قال : أرأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك . [للشيخين والموطأ والنسائى]

١٤/٤٦٢٢ - زيد بن ثابت : كان الناس فى عهد النبى ﷺ يتبايعون الثمار ، فإذا جذ الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع إنه أصاب الثمر الدمان أصابه مراض

أصابه قشام ، عاهات ، يحتجون بها ، فقال ﷺ لما كثرت عنده الخصومة فى ذلك : أما لا فلا تبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر ، كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم . [للبخارى وأبى داود]

١٥/٤٦٢٣ – ابن عباس نهى النبى ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه ، أو يؤكل ، وحتى يوزن ، قيل : ما يوزن ؟ فقال رجل عنده : حتى يحرز .

[للشيخين]

١٦/٤٦٢٤ – وعنه ، نهى النبى ﷺ أن تباع ثمرة حتى تطعم ولا صوف على ظهر ولا لبن فى ضرع . [للأوسط]

١٧/٤٦٢٥ – أنس ، أن النبى ﷺ نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد . [للترمذى وأبى داود]

١٨/٤٦٢٦ – خارجة بن زيد : أن أباه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا .

[لمالك]

١٩/٤٦٢٧ – ابن عمر : أن النبى ﷺ نهى عن المزابنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا .

٢٠/٤٦٢٨ – وفى رواية : وإن كان زرعاً أن يبيعه بكيل طعام . [للستة]

٢١/٤٦٢٩ – جابر : نهى النبى ﷺ غن المخابرة والمحاقلة ، وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وألا تباع إلا بالدينار والدرهم ، إلا العرايا ، أما المخابرة فالأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل فينفق فيها ثم يأخذ من الثمر، والمزاينة بيع الرطب فى النخل بالتمر كيلا والمحاقلة فى الزرع على نحو ذلك بيع الزرع القائم بالحب كيلا .

٢٢/٤٦٣٠ – زاد فى رواية : والمعاومة وهو بيع السنين ، وعن الثنيا إلا أن تعلم .

٢٣/٤٦٣١ – وفى أخرى : نهى عن المزابنة والمحاقلة والمخاضرة والمخابرة ، قال :

المخابرة بيع التمر قبل أن يزهو ، والمخابرة بيع الكدس بكذا وكذا صاعاً .
[للستة إلا مالكا]

٤٦٣٢/٢٤ — عمر ، أيما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها ويستمتع بها ما عاش فإذا مات فهى حرة . [لمالك]

٤٦٣٣/٢٥ — جابر : بعنا أمهات الأولاد على عهد النبى ﷺ وأبى بكر فلما كان عمر نهانا فانتهينا . [لرزين]

٤٦٣٤/٢٦ — ابن عمر : أن النبى ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته .
[للستة]

٤٦٣٥/٢٧ — إياس بن عبد الله ، نهى النبى ﷺ عن بيع الماء .
[لأصحاب السنن]

٤٦٣٦/٢٨ — أبو هريرة ، رفعه : لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ . [للشيخين]

٤٦٣٧/٢٩ — بهيسة ، قالت : استأذن أبى النبى ﷺ فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ، ثم قال : يارسول الله حدثنى ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : الماء . قال : ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : الملح ، قال : ثم ماذا ؟ قال : النار ، قال : يا نبى الله ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال أن تفعل الخير خير لك . [لأبى داود]

٤٦٣٨/٣٠ — أبو أمامة ، رفعه : لا تبيعوا القينات المغنيات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ، ولا خير فى تجارة فيهن ، وثمنهن حرام ، وفى مثل هذا أنزلت ﴿ ومن الناس من يشترى لهو الحديث ﴾ .

٤٦٣٩/٣١ — أبو سعيد : نهى النبى ﷺ عن شراء الغنائم حتى تقسم .
[هما للترمذى]

٤٦٣٨ — فيه على بن يزيد وضعفوه .

٤٦٣٩ — فيه شهر بن حوشب وفيه خلاف .

٣٢/٤٦٤٠ — ابن عمر ، أن النبى ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة ، وكان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية ، كان الرجل يبتاع لحم الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم ينتج الذى فى بطنها .

٣٣/٤٦٤١ — وفى رواية : وحبل الحبلة أن تنتج الناقة فى بطنها ثم تحمل الذى نتجت . [للستة]

٣٤/٤٦٤٢ — ابن المسيب : أن النبى ﷺ نهى عن المضامين والملاقيح ، وحبل الحبلة ، فالمضامين مافى بطون إناث الإبل والملاقيح مافى ظهور الجمال ، وحبل الحبلة هو بيع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم ينتج الذى فى بطنها .

٣٥/٤٦٤٣ — وعنه ، أن النبى ﷺ نهى عن بيع الحيوان باللحم .

[هما لمالك]

٣٦/٤٦٤٤ — جابر ، رفعه : لاتباع الصبرة من الطعام بالصبرة من الطعام ولا الصبرة من الطعام بالكيل المسمى من الطعام . [لمسلم والنسائى بلفظه]

٣٧/٤٦٤٥ — علقمة بن عبد الله ، قال : نهى النبى ﷺ أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس . [لأبى داود]

٣٨/٤٦٤٦ — أبو أسيد الساعدى : أن النبى ﷺ ذهب إلى سوق النبيط فنظر إليه ، فقال : ليس هذا لكم بسوق ، ثم ذهب إلى سوق فنظر فيه ، وقال : ليس هذا لكم بسوق ، ثم رجع إلى هذا السوق فطاف به ثم قال : هذا سوقك فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج . [للقزوينى]

٤٦٤٥ — فى إسناده محمد بن فضاء الحمصى البصرى المعبر للرؤيا قال المنذرى لا يحتج بحديثه

٤٦٤٦ — فيه ثلاثة ضعفاء وهم إبراهيم بن إسحق ومحمد بن على والزبير بن أبى سعيد .

مالا يجوز فعله فى البيع كالشرط والاستثناء والخداع وإخفاء العيب والنجش

٤٦٤٧/١ – ابن مسعود : اشترى جارية من امرأته زينب واشترطت عليه إن بعتها فهى لى بالثمن الذى بعتها به ، فاستفتى عمر فقال : لا تقربها وفيها شرط لأحد . [لمالك]

٤٦٤٨/٢ – عمرو بن شعيب : عن أبيه عن جده : نهى النبى ﷺ عن بيع العربان . [لأبى داود ومالك]

وفسره بأن يشترى الرجل سلعة أو يكترى دابة فيقول للبائع أو المكـــرى أعطيك ديناراً مثلا على أنى إن أخذت السلعة أو ركبت الدابة فالدينار من الثمن أو الكرى وإن تركت فما أعطيتك باطل بغير شىء .

٤٦٤٩/٣ – مالك ، بلغه : أن النبى ﷺ نهى عن بيع وسلف . وفسره مالك بأن يقول الرجل : آخذ سلعتك بكذا وكذا ، وعلى أن تسلفنى كذا وكذا ، فإن عقدا بيعهما على هذا فهو غير جائز .

٤٦٥٠/٤ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : لا يحل سلف وبيع ولا شرطان فى بيع ، ولا ربح مالم يضمن ، ولا بيع ماليس عندك . [لأصحاب السنن]

٤٦٥١/٥ – مالك : بلغنى أن ابن عمر سئل عن الرقبة الواجبة تشترى بشرط العتق فقال : لا .

٤٦٥٢/٦ – جابر : كنت مع النبى ﷺ فى سفره ، وكنت على جمل ثفال إنما هو فى آخر القوم ، فمر بى النبى ﷺ ، فقال : من هذا ؟ قلت : جابر ، قال : مالك ؟ قلت : إنى على جمل ثفال ، قال : أمعك قضيب ؟ قلت : نعم ، قال

٤٦٤٨ – فى إسناده حبيب كاتب مالك وهوضعيف لا يحتج بحديثه . وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

٤٦٥٠ – فيه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه خلاف .

أعطنيه فأعطيته فضربه فزجره ، فكان من ذلك المكان فى أول القوم ، قال بعنيه ، فقلت : بل هو لك يارسول الله ، قال : بل بعنيه ، قال:قد أخذته بأربعة دنانير ولك ظهره إلى المدينة ، فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل ، قال : أين تريد ؟ قلت : تزوجت امرأة قد خلا منها،قال:فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ قلت إن أبى توفى وترك بنات فأردت أن أتزوج امرأة قد جربت وخلا منها ، قال : فذلك ، فلما قدمنا المدينة قال : يابلال اقضه وزده فأعطاه أربعة دنانير وزاد قيراطا ، قال جابر : لاتفارقنى زيادة رسول الله ﷺ فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر .

٤٦٥٣/٧ — ومن رواياته : فزجره فدعا له . وفيه : أفتبعنيه ؟ فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره فبعته إياه على أن لى فقار ظهره حتى أبلغ المدينة . وفيه : فلقينى خالى فسألنى عن البعير فأخبرته بما صنعت فيه فلامنى .

٤٦٥٤/٨ — ومنها فنزل فحجنه بمحجنه ثم قال : اركب بنحوه . وفيه : فإذا قدمت فالكيس الكيس . وفيه : وقدمت بالغداة المسجد فوجدته على باب المسجد فقال : الآن قدمت ؟ قلت : نعم ، قال : فدع جملك وادخل فصل ركعتين ، فدخلت فصليت ثم رجعت فأمر بلالاً أن يزن لى أوقية فوزن ، فأرجح فى الميزان فانطلقت فلما وليت قال : ادع لى جابرا فدعيت فقلت : الآن يرد على الجمل ولم يكن شىء أبغض لى منه فقال : خذ جملك ولك ثمنه .

٤٦٥٥/٩ — ومنها : كنا فى غزوة فلما أقبلنا تعجلت على بعير لى قطوف فلحقنى راكب من خلفى ، فنخس بعيرى بعنزة فانطلق بعيرى كأجود ماأنت راء ، فالتفت فإذا أنا برسول الله ﷺ ، فقال : مايعجبك ياجابر ؟ قلت : إنى حديث عهد بعرس ، بنحوه .

٤٦٥٦/١٠ — ومنها : وزادنى قيراطاً فكان فى كيس لى فأخذه أهل الشام يوم الحرة .

ومنها : فلما قدمنا المدينة ودخل ﷺ المسجد دخلت عليه وعقلت الجمل فى ناحية البلاط ، فقلت له : هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول : الجمل

جملنا ، فبعث بأواق من ذهب فقال : اعطوها جابرا ، ثم قال : استوفيت الثمن ؟ قلت : نعم ، قال : الثمن والجمل لك .

١١ / ٤٦٥٧ — ومنها : أقبلنا من مكة إلى المدينة مع النبى ﷺ فأعيا جملى .

١٢ / ٤٦٥٨ — ومنها : اشتراه بطريق تبوك ، أحسبه قال : بأربع أواق .

١٣ / ٤٦٥٩ — ومنها : اشتراه بأوقية . وروى بمائتى درهم ، وبأربع أواق وبعشرين ديناراً وبخمس أواق وبوقيتين ودرهم ، أو درهمين بأواق من ذهب .

[للستة إلا مالكا]

١٤ / ٤٦٦٠ — عبد الوارث ، قدمت مكة فوجدت بها أبا حنيفة وابن أبى ليلى وابن شبرمة ، فسألت أبا حنيفة : ماتقول فى رجل باع بيعا وشرط شرطاً ؟ قال : البيع باطل والشرط باطل ، ثم سألت ابن أبى ليلى فقال : البيع جائز والشرط باطل ، ثم سألت ابن شبرمة فقال : البيع جائز والشرط جائز ، فقلت : ياسبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا على فأتيت أباحنيفة فأخبرته فقال : لاأدرى ماقالا ، حدثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ نهى عن بيع وشرط ، البيع باطل والشرط باطل ، ثم أتيت ابن أبى ليلى فأخبرته فقال لاأدرى ماقالا ، حدثنى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أمرنى رسول الله ﷺ أن أشترى بريرة فأعتقها ، البيع جائز والشرط باطل ، ثم أتيت ابن شبرمة فأخبرته ، فقال : لاأدرى ماقالا ، حدثنى مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر بعث النبى ﷺ ناقة وشرطت حملاناً إلى المدينة البيع جائز والشرط جائز .

[للأوسط بلين]

١٥ / ٤٦٦١ — ابن عمر : أن رجلا ذكر للنبى ﷺ أنه يخدع فى البيع ، فقال له : من بايعت فقل لا خلابة فكان إذا بايع قال : لا خلابة .

[للستة إلا الترمذى]

١٦ / ٤٦٦٢ — وللقزوينى من طريق آخر ، نحوه : وزاد بعد لا خلابة : ثم أنت

٤٦٦٠ — قال الهيتمى فى طريق عبد الله بن عمرو مقال .

في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال فإن رضيت فأمسك وإن سخطت فارددها على صاحبها .

٤٦٦٣/١٧ – أنس : أن رجلا كان يبتاع على عهد النبى ﷺ وفى عقدته ضعف فأتى أهله النبى ﷺ ، فقالوا: احجر على فلان فإنه يبتاع وفى عقدته ضعف ، فنهاه فقال الرجل : إنى لا أصبر عن البيع ، قال : إن كنت غير تارك البيع ، فقل : هاوها ولا خلابة . [لأصحاب السنن]

٤٦٦٤/١٨ – العداء بن حالد : كتب له النبى ﷺ : هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هودة من محمد رسول الله ﷺ ، اشترى منه عبداً وأمة لاداء ولا غائلة ولا خبيثة بيع المسلم المسلم . [للترمذى]

٤٦٦٥/١٩ – وللبخارى : كتب لى النبى ﷺ : هذا ما اشترى محمد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لاداء ولا خبيثة ولا غائلة .

٤٦٦٦/٢٠ – ابن أبى أوفى : أن رجلا أقام سلعة فى السوق ، فحلف بالله لقد أعطى بها مالم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين ، فنزلت ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ﴾ الآية . [للبخارى]

٤٦٦٧/٢١ – عقبة بن عامر ، رفعه : المسلم أخو المسلم لا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا فيه عيب إلا بينه له . [للقزوينى]

٤٦٦٨/٢٢ – أبو هريرة : أن النبى ﷺ مر فى السوق على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال : ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال : يارسول الله أصابته السماء ، قال : أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ؟ من غشنا فليس منا . [لمسلم والترمذى وأبى داود]

٤٦٦٩/٢٣ – وزاد فى الكبير والصغير عن ابن مسعود بعد فليس منا : والمكر والخداع فى النار .

٤٦٧٠/٢٤ – ابن عمر ، رفعه : من باع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها

٤٦٧٠ – قال ابن حجر إن إسناده الحديث ضعيف .

رد معها مثل أو مثلى لبنها قمحا . [لأبى داود]

٢٥ / ٤٦٧١ – عمرو بن دينار ، قال : كان هاهنا رجل اسمه نواس وكانت عنده إبل هيم ، فذهب ابن عمر فاشترى تلك الإبل من شريك له ، فجاء إليه شريكه فقال : بعنا تلك الإبل ، قال : ممن ؟ قال من شيخ كذا وكذا ، قال : ويحك ذاك ابن عمر ، فجاءه فقال : إن شريكى باعك إبلا هيماً ولم يعرفك ، قال : فاستقها فلما ذهب يستاقها قال : دعها،رضينا بقضاء رسول الله ﷺ لا عدوى . [للبخارى]

٢٦ / ٤٦٧٢ – ابن عمر : نهى رسول الله ﷺ عن النجش .
[للشيخين والنسائى ومالك]

وقال:والنجش أن تعطيه بسلعته أكثر من ثمنها وليس فى نفسك شراؤها فيقتدى بك غيرك .

٢٧ / ٤٦٧٣ – ابن أبى أوفى : الناجش آكل الربا خائن ، وهو خداع باطل لا يحل . [للبخارى تعليقا]

٣٨ / ٤٦٧٤ – أبو هريرة ، رفعه : لا تلقوا الركبان للبيع ، ولا يبع بعضكم على بيع بعض ، ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ، ولا تصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من التمر . [للستة]

٢٩ / ٤٦٧٥ – قيلة أم بنى أنمار ، قلت : يارسول الله إنى امرأة أبيع وأشترى فإذا أردت أن أبتاع الشىء سمت به أقل مما أريد ، ثم زدت حتى أبلغ الذى أريد ، وإذا أردت أن أبيع الشىء سمت به أكثر من الذى أريد ثم وضعت حتى أبلغ الذى أريد ، فقال ﷺ : لا تفعلى ياقيلة ، إذا أردت أن تبتاعى شيئاً فاستامى به الذى تريدين أعطيت أو منعت ، وإذ أردت أن تبيعى شيئا فاستامى به الذى تريدين أعطيت أو منعت . [للقزوينى]

بيع الغرر والحصاة والمضطر والملامسة والمنابذة والحاضر للبادي وتلقى الركبان وبيعتين فى بيعة والتفريق بين الأقارب

١ / ٤٦٧٦ - أبو هريرة : أن النبى ﷺ نهى عن بيع الغرر وبيع الحصاة .
[لمسلم وأصحاب السنن]

٢ / ٤٦٧٧ - شيخ من بنى تميم ، عن على : قال : سيأتى على الناس زمان عضوض يعض الموسر فيه على ما فى يده ، ويتبايع المضطرون ، ولن يؤمروا بذلك ، قال تعالى ﴿ ولا تنسوا الفضل بينكم ﴾ وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع المضطر ، وعن بيع الغرر ، وعن بيع الثمرة قبل أن تدرك . [لأبى داود]

٣ / ٤٦٧٨ - ابن مسعود ، رفعه : لاتشتر السمك فى الماء فإنه غرر .
[لأحمد والكبير]

٤ / ٤٦٧٩ - ابن عمر ، نهى النبى ﷺ عن بيع الشغار ، وعن بيع المجر ، وعن بيع الغرر ، وعن بيع كالىء بكالىء ، وعن بيع آجل بعاجل ، قال:والمجر ما فى الأرحام والغرر أن تبيع ما ليس عندك وكالىء بكالىء دين بدين ، والآجل بالعاجل أن يكون لك على الرجل ألف درهم فيقول الرجل أعجل لك خمسمائة ودع الباقية .
[للبزار بضعف]

٥ / ٤٦٨٠ - ابن عباس : لما أراد النبى ﷺ إخراج بنى النضير من المدينة أتاه ناس منهم فقالوا إن لنا ديونا لم تحل ، فقال : ضعوا وتعجلوا . [للأوسط بلين]

٤٦٧٧ - فيه صالح بن عامر وهو لا يعرف والتميمى لا يعرف ، وقال عبد الحق حديث ضعيف .

٤٦٧٩ - فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

٤٦٨٠ - فيه مسلم بن خالد الزنجى وهو ضعيف .

٦ / ٤٦٨١ – أبو سعيد : نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين ، نهى عن الملامسة والمنابذة فى البيع ، والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار لا يقلبه ، والمنابذة أن ينبذ الرجل ثوبه ، وينبذ الآخر ثوبه ، ويكون ذلك بيعهما من غير نظرة ولا تراض ، واللبستان اشتمال الصماء ، والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب ، واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شىء . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٧ / ٤٦٨٢ – وعنه : نهى رسول الله ﷺ عن شراء ما فى بطون الأنعام ، حتى تضع،وما فى ضروعها إلا بكيل ، وعن شراء العبد وهو آبق ، وعن شراء الغنائم حتى تقسم ، وعن شراء الصدقات حتى تقبض ، وعن ضربة الغائص .

[للقزوينى بمجهول]

٨ / ٤٦٨٣ – على : نهى النبى ﷺ عن النوم قبل طلوع الشمس وعن ذبح ذوات الدر . [للقزوينى بلين]

٩ / ٤٦٨٤ – جابر ، رفعه : لا يبع حاضر لباد ، ودعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض . [لمسلم وأصحاب السنن]

١٠ / ٤٦٨٥ – أنس ، رفعه : لا يبع حاضر لباد وإن كان أخاه وأباه .

١١ / ٤٦٨٦ – وفى رواية ، قال أنس : لا يبع حاضر لباد ، كلمة جامعة لا يبيع له شيئا ولا يبتاع له شيئاً .

١٢ / ٤٦٨٧ – ابن عمر : نهى النبى ﷺ عن تلقى البيوع .

١٣ / ٤٦٨٨ – وفى رواية رفعه : لا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق .
[هما للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٤ / ٤٦٨٩ – أبو هريرة : نهى النبى ﷺ أن يتلقى الجلب ، فمن تلقى فاشتراه منه فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار . [للستة إلا مالكا]

١٥ / ٤٦٩٠ – وعنه ، أن النبى ﷺ نهى عن بيعتين فى بيعة .

[لمالك وأصحاب السنن]

١٦ / ٤٦٩١ – ابن مسعود : نهى النبى ﷺ عن صفقتين فى صفقة واحدة ، قال سماك : الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسأ بكذا وبنقد بكذا .
[لأحمد والبزار والأوسط]

١٧ / ٤٦٩٢ – مالك ، بلغه : أن رجلا قال لرجل ابتع لى هذا البعير بنقد حتى أبتاعه منك إلى أجل ، فسئل عن ذلك ابن عمر فكرهه ونهى عنه .

١٨ / ٤٦٩٣ – أبو أيوب ، رفعه : من فرق بين والدة وولدها فرق بينه وبين أحبته يوم القيامة .

١٩ / ٤٦٩٤ – على : وهب لى رسول الله ﷺ غلامين أخوين فبعت أحدهما ، فقال لى : ما فعل غلاماك ؟ فأخبرته ، فقال : رده رده . [هما للترمذى]

الربا فى المكيل والموزون والحيوان

١ / ٤٦٩٥ – ابن مسعود : لعن النبى ﷺ آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه .
[لمسلم وأبى داود والترمذى بلفظهما]

٢ / ٤٦٩٦ – أبو هريرة ، رفعه : ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا فمن لم يأكله أصابه من بخاره . [لأبى داود والنسائى]

٣ / ٤٦٩٧ – عمر ، رفعه : الورق بالورق ربا إلا هاء وهاء ، والذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء .

٤ / ٤٦٩٨ – وفى رواية : قال مالك بن أوس بن الحدثان : من يصطرف الدراهم ؟ فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر : أرنا ذهبك ثم ائتنا إذا جاء خادمنا نعطيك ورقك ، فقال عمر : كلا والله لتعطينه ورقه أو لتردن إليه ذهبه ، فإن النبى ﷺ قال : الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء ، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء . [للستة]

٤٦٩٩/٥ — أبو سعيد ، رفعه : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يداً بيد ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، الآخذ والمعطى فيه سواء . [للستة إلا أبا داود بلفظ مسلم]

٤٧٠٠/٦ — وفى رواية : جاء بلال بتمر برنى فقال له النبى ﷺ : من أين هذا ؟ قال : كان عندنا تمر ردىء فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبى ﷺ ، فقال : أوه عين الربا عين الربا ، لا تفعل ، ولكن إذا أردت أن تشترى فبع التمر بيعاً آخر ثم اشتر به .

٤٧٠١/٧ — وفى أخرى ، قال أبو سعيد : الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم بنحوه ، قال راويه فقلت له : فإن ابن عباس لا يقوله ، فقال أبو سعيد : سألته فقلت سمعته من النبى ﷺ أو وجدته فى كتاب الله ؟ قال كل ذلك لا أقول ، وأنتم أعلم برسول الله ﷺ منى ، أخبرنى أسامة بن زيد أن النبى ﷺ قال : لا ربا إلا فى النسيئة .

٤٧٠٢/٨ — وفى أخرى : أن النبى ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءهم بتمر جنيب ، فقال : أكل تمر خيبر هكذا ؟ قال : إنا كنا نأخذ الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة ، قال : لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا .

٤٧٠٣/٩ — عبادة بن الصامت ، رفعه : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد .

٤٧٠٤/١٠ — فضالة بن عبيد : أتى النبى ﷺ وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب ، وهى من المغانم تباع ، فأمر بالذهب الذى فى القلادة فنزع وحده ، ثم قال : الذهب بالذهب وزنا بوزن . [هما لمسلم وأصحاب السنن]

٤٧٠٥/١١ — يحيى بن سعيد : أمر النبى ﷺ السعدين يوم خيبر أن يبيعا آنية من المغنم من ذهب وفضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً أو كل أربعة بثلاثة عينا ، فقال لهما : أربيتما فردا . [لمالك]

٤٧٠٦/١٢ – عطاء بن يسار : أن معاوية باع سقاية من ذهب أو ورق أكثر من وزنها ، فقال أبو الدرداء : سمعت النبى ﷺ ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل ، فقال له معاوية : ماأرى بمثل هذا بأسا ، فقال أبو الدرداء : من يعذرنى من معاوية ، أنا أخبره عن رسول الله ﷺ وهو يخبرنى عن رأيه ، لاأساكنك بأرض أنت بها ، ثم قدم أبو الدرداء على عمر فذكر له ذلك فكتب عمر إلى معاوية أن لا تبع ذلك إلا مثلا بمثل وزناً بوزن .   [للموطأ والنسائى]

٤٧٠٧/١٣ – ابن عمر ، كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير فآخذ مكانها الورق وأبيع بالورق فآخذ مكانها الدنانير ، فأتيت النبى ﷺ فسألته فقال لا بأس به بالقيمة .   [لأصحاب السنن]

٤٧٠٨/١٤ – مالك ، بلغه : أن سليمان بن يسار قال : فنى علف حمار سعيد فقال لغلامه خذ من حنطة أهلك فابتع به شعيرا ولا تأخذ إلا مثله .

٤٧٠٩/١٥ – أبو عياش : أنه سأل سعداً عن البيضاء بالسلت فقال سعد أيتهما أفضل ؟ قال : البيضاء ، فنهاه عن ذلك ، وقال : سمعت النبى ﷺ يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال أينقص الرطب إذا يبس ؟ قالوا : نعم ، فنهاه عن ذلك .
[لمالك وأصحاب السنن]

٤٧١٠/١٦ – جابر : جاء عبد فبايع النبى ﷺ على الهجرة ، ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده ، فقال له ﷺ : بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ، ثم لم يبايع أحداً بعد حتى يسأل أعبد هو ؟ .   [لمسلم وأصحاب السنن]

٤٧١١/١٧ – ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ أمره أن يجهز جيشا فنفرت الإبل فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة ، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى أجل الصدقة .   [لأبى داود]

٤٧١٢/١٨ – على : باع جملا له يدعى عصيفير بعشرين بعيراً إلى أجل .
[لمالك]

٤٧١١ – فيه محمد بن إسحق وفيه مقال معروف .

١٩ / ٤٧١٣ — جابر ، رفعه : لا يصلح الحيوان اثنان بواحد نسيئة ولا بأس به يداً بيد . [للترمذى]

٢٠ / ٤٧١٤ — سمرة بن جندب : نهى النبى ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . [لأصحاب السنن]

٢١ / ٤٧١٥ — ابن عمر : استلف دراهم فقضى صاحبها خيراً منها فأبى أن يأخذ ، وقال:هذه خير من دراهمى ، فقال ابن عمر : قد علمت ولكن نفسى بذلك طيبة .

٢٢ / ٤٧١٦ — وعنه : سئل عن الرجل يكون له على الرجل الدين إلى أجل فيضع عنه صاحب الحق ليعجل الدين ، فكره ذلك ونهى عنه . [هما لمالك]

٢٣ / ٤٧١٧ — البراء بن عازب ، رفعه : الربا اثنان وسبعون بابا ، أدناها مثل إتيان الرجل أمه ، وإن أربى الربا استطالة الرجل فى عرض أخيه . [للأوسط بلين]

٢٤ / ٤٧١٨ — أبو هريرة ، رفعه : الربا سبعون حوبا أيسرها أن ينكح الرجل أمه . [للقزوينى]

بيع الخيار والرد بالعيب وثمر النخل ومال العبد المبيعين والجوائح

١ / ٤٧١٩ — ابن عمر ، رفعه : إن المتبايعين بالخيار فى بيعهما مالم يتفرقا أو يكون البيع خيارا ، قال نافع : وكان ابن عمر إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه .

٤٧١٣ — فيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام .

٤٧١٧ — فيه عمر بن راشد ضعفه جمهور الأئمة .

٤٧٢٠/٢ — وفى رواية ، قال ابن عمر : بعت من عثمان مالاً بالوادى بمال له بخيبر ، فلما تبايعنا خرجت من بيته خشية أن يرادنى البيع فكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا ، فلما وجب بيعى وبيعه رأيت أنى قد غبنته بأنى سقته بأرض ثمود بثلاث ليال وساقنى إلى المدينة بثلاث ليال . [للستة]

٤٧٢١/٣ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : البيعان بالخيار مالم يتفرقا ، إلا أن يكون صفقة خيار ، ولا يحل أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله .

[لأصحاب السنن]

٤٧٢٢/٤ — حكيم بن حزام ، رفعه : البيعان بالخيار مالم يتفرقا ، أو قال : حتى يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما ، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما . [للستة إلا مالكا]

٤٧٢٣/٥ — ابن مسعود ، رفعه : إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع ، والمبتاع بالخيار . [لمالك والترمذى]

٤٧٢٤/٦ — أبو الوضيء : غزونا غزوة فنزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا بغلام ثم أقاما بقية يومهما وليلتهما فلما أصبحا قام الرجل إلى فرسه ليسرجه فندم ، وأتى المشترى وأخذه بالبيع فأتيا أبا برزة فقال : أترضيان أن أقضى بينكما بقضاء النبى ﷺ ؟ البيعان بالخيار مالم يفترقا . وقال : ماأراكما افترقتما .

[لأبى داود]

٤٧٢٥/٧ — سمرة بن جندب ، رفعه : البيعان بالخيار حتى يتفرقا ، ويأخذ كل واحد منهما من البيع ما هوى ويتخايران ثلاث مرات . [للنسائى]

٤٧٢٦/٨ — عقبة بن عامر أو سمرة ، رفعه : أيما رجل باع بيعاً من رجلين فهو للأول منهما . [للقزوينى]

٤٧٢٧/٩ — وله عن سمرة رفعه : إذا باع المجيزان فهو للأول .

٤٧٢٨/١٠ — عائشة ، أن رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله ثم وجد

به عيباً فخاصمه إلى النبى ﷺ فرده عليه ، فقال الرجل : يارسول الله قد اشتغل غلامى ، فقال ﷺ : الخراج بالضمان . [لأصحاب السنن]

١١/٤٧٢٩ – عقبة بن عامر ، رفعه : عهدة الرقيق ثلاثة أيام إن وجد داء فى ثلاث ليال رده بغير بينة ، وإن وجد داء بعد الثلاث كلف البينة أنه اشتراه وبه هذا الداء . [لأبى داود]

١٢/٤٧٣٠ – أبو هريرة ، رفعه : إن الشرود يرد (يعنى البعير الشرود) .
[للموصلى بلين]

١٣/٤٧٣١ – ابن عمر ، باع غلاماً بثمانمائة درهم على البراءة ، فقال المبتاع : بالغلام داء لم تسمه لى ، فاختصما إلى عثمان فقضى على ابن عمر أن يحلف لقد باعه العبد ومابه داء يعلمه ، فأبى أن يحلف وارتجع العبد فصح عنده فباعه بعد ذلك بألف وخمسمائة . [لمالك]

١٤/٤٧٣٢ – وعنه ، رفعه : من ابتاع نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فماله للذى باعه إلا أن يشترط المبتاع .
[للستة]

١٥/٤٧٣٣ – جابر ، رفعه : إن بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً ، بم تأخذ مال أخيك بغير حق ؟

١٦/٤٧٣٤ – وفى رواية : أنه ﷺ نهى عن بيع السنين ووضع الجوائح .
[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٤٧٢٩ – ضعفه أحمد وغيره .

٤٧٣٥/١٧ — أبو هريرة ، رفعه : إذا طلع النجم صباحا رفعت العاهة .

٤٧٣٦/١٨ — وفى رواية : ما طلع النجم صباحا قط وتقوم عاهة إلا رفعت أو خفت . [لأحمد والبزار]

٤٧٣٧/١٩ — وللصغير بلفظ : إذا ارتفع النجم رفعت العاهة عن كل بلد .

الشفعة والسلم والاحتكار والتسعير

٤٧٣٨/١ — جابر ، قضى النبى ﷺ بالشفعة فى كل مالم يقسم ، وإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة .

٤٧٣٩/٢ — وفى رواية : قضى النبى ﷺ بالشفعة فى كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك وإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به .

٤٧٤٠/٣ — وفى أخرى : الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً . [للستة إلا مالكا]

٤٧٤١/٤ — سمرة ، رفعه : جار الدار أحق بدار الجار والأرض . [لأبى داود]

٤٧٤٢/٥ — عثمان ، إذا وقعت الحدود فى الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة فى بئر ولا فحل النخل . [لمالك]

٤٧٤٣/٦ — جابر ، رفعه : الصبى على شفعته حتى يدرك فإذا أدرك إن شاء أخذ وإن شاء ترك . [للأوسط والصغير بضعف]

٤٧٤٤/٧ — أنس ، رفعه : لا شفعة لنصرانى . [للصغير بلين]

٤٧٣٥و٤٧٣٦و٤٧٣٧ — الحديث بمجموع رواياته فيه عسل بن سفيان ضعفه جماعة .

٤٧٤٣ — فيه عبد الله بن بزيع وهو ضعيف .

٤٧٤٤ — فيه نايل بن نجيح وقد ضعفوه .

٨/٤٧٤٥ – ابن عباس : قدم النبى ﷺ المدينة وهم يسلفون فى التمر العام والعامين ، فقال لهم : من أسلف فى شىء ففى كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم . [للستة إلا مالكا]

٩/٤٧٤٦ – أبو سعيد ، رفعه : من أسلف فى شىء فلا يصرفه إلى غيره .

١٠/٤٧٤٧ – ابن عمر ، أن رجلاً أسلف فى نخل فلم تخرج تلك السنة شيئاً فاختصما إلى النبى ﷺ فقال : بم تستحل ماله ؟ اردد عليه ماله ، قال : لا تسلفوا فى النخل حتى يبدو صلاحه . [هما لأبى داود]

١١/٤٧٤٨ – سمرة : أن النبى ﷺ كان ينهى رب النخل أن يتدين على ثمرة نخله حتى يؤكل من ثمرها مخافة أن يتدين بدين كثير فتفسد الثمرة فلا توفى عنه . وكان ينهى رب الزرع أن يتدين فى زرعه حتى يبلغ الحصد ، وكان ينهى رب الذهب إذا باعها بطعام أن يبيع الطعام بذهب حتى يكتال الطعام فيقبضه مخافة الربا . [للكبير والبزار بلين]

١٢/٤٧٤٩ – مالك : بلغنى أن عمر سئل فى رجل سلف طعاماً على أن يعطيه إياه فى بلد آخر فكره ذلك عمر ، وقال : أين كراء الجمل ؟

١٣/٤٧٥٠ – وعنه ، بلغه : أن ابن مسعود كان يقول من أسلف سلفاً فلا يشترط أفضل منه وإن كانت قبضة من علف فهو ربا .

١٤/٤٧٥١ – ابن المسيب : أن معمر بن أبى معمر قال : قال النبى ﷺ : من احتكر طعاماً فهو خاطىء ، قيل لسعيد فإنك تحتكر ، فقال إن معمر الذى كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر . [لمسلم وأبى داود]

١٥/٤٧٥٢ – ابن عمر ، رفعه : من احتكر طعاماً أربعين يوماً يريد به الغلاء فقد برىء من الله وبرىء الله منه .

٤٧٤٦ – فيه عطية بن سعد العوفى وهو ضعيف .

٤٧٤٧ – فى إسناده رجل مجهول .

٤٧٥٣ – فيه أبو بتر الأملوكى ضعفه ابن معين .

١٦ / ٤٧٥٣ — معاذ ، رفعه : بئس العبد المحتكر ، إن أرخص الله الأسعار حزن وإن أغلاها فرح .

١٧ / ٤٧٥٤ — أبو أمامة ، رفعه : أهل المدائن هم الجلساء فى سبيل الله ، فلا تحتكروا عليهم الأقوات ولا تغلوا عليهم الأسعار فإن من احتكر عليهم طعاماً أربعين يوماً ثم تصدق به لم يكن له كفارة .

١٨ / ٤٧٥٥ — أبو هريرة ومعقل بن يسار ، رفعاه : يحشر الحاكرون وقتلة الأنفس فى درجة ، ومن دخل فى شيء من سعر المسلمين يغليه عليهم كان حقاً على الله أن يعذبه فى معظم النار يوم القيامة .

[أربعتها لرزين ووافقه بضعف على الأول أحمد والموصلى والبزار والأوسط]

وزادوا فى آخره : وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله . [ووافقه الكبير على الثانى وفيه سليمان بن سلمة متروك]

١٩ / ٤٧٥٦ — عمر ، رفعه : الجالب مرزوق والمحتكر ملعون .

[للقزوينى بضعف]

٢٠ / ٤٧٥٧ — وعنه ، رفعه : من احتكر على المسلمين طعاما ضربه الله بالجذام والإفلاس . [للقزوينى]

٢١ / ٤٧٥٨ — ابن المسيب : أن عمر مر بحاطب بن أبى بتلعة وهو يبيع زبيباً بالسوق فقال له عمر : إما أن تزيد فى السعر وإما أن ترفع من سوقنا . [لمالك]

٢٢ / ٤٧٥٩ — أبو هريرة : أن رجلا جاء فقال: يارسول الله سعره ، فقال : بل أدعو ، ثم جاءه آخر فقال : يارسول الله سعر ، فقال : بل الله يخفض ويرفع وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندى مظلمة . [لأبى داود]

٤٧٥٣ — فيه سليمان بن سلمة الخبائرى وهو متروك .

٤٧٥٥ — فى هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة .

٤٧٥٦ — فيه على بن سالم وهو فى عداد المجهولين .

٢٣ / ٤٧٦٠ — وله وللترمذى عن أنس ، قالوا : يارسول الله غلا السعر فسعر لنا فقال إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبنى بمظلمة فى دم ولا مال .

الدين وآداب الوفاء والتفليس ومايقرب منها

١ / ٤٧٦١ — أبو موسى ، رفعه : إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه به عبد بعد الكبائر التى نهى عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء . [لأبى داود]

٢ / ٤٧٦٢ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين . [لمسلم]

٣ / ٤٧٦٣ — صهيب ، رفعه : أيما رجل تدين دينا وهو مجمع لا يوفيه إياه لقى الله سارقاً . [للقزوينى بلين]

٤ / ٤٧٦٤ — سمرة : خطبنا النبى ﷺ يوما فقال : ههنا أحد من بنى فلان ؟ فلم يجبه أحد ثم قال : ههنا أحد من بنى فلان ؟ ففى الثالثة قام رجل فقال : أنا يارسول الله ، فقال مامنعك أن تجيبنى فى المرتين الأوليين ؟ إنى لم أنوه بكم إلا خيراً إن صاحبكم (يريد رجلا منهم) مات مأسورا بدينه ، فقد رأيته أدى عنه حتى مايطلبه أحد بشىء . [للنسائى وأبى داود بلفظه]

٥ / ٤٧٦٥ — أبو هريرة ، رفعه : من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله . [للبخارى]

٦ / ٤٧٦٦ — عمران بن حصين ، كانت ميمونة تدان وتكثر ، فقال لها أهلها فى ذلك ولاموها ووجدوا عليها ، فقالت : لاأترك الدين وقد سمعت خليلى وصفيى ﷺ يقول : مامن أحد يدان دينا فيعلم الله أنه يريد قضاءه إلاأداه الله عنه فى الدنيا . [للنسائى]

٤٧٦٣ — فيه يوسف بن محمد بن يزيد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال البخارى : فيه نظر .

٤٧٦٧/٧ — عبد الله بن جعفر ، رفعه : إن الله مع الدائن حتى يقضى دينه مالم يكن فيما يكره الله ، فكان عبد الله يقول لخازنه : اذهب فخذلى بدين فإنى أكره أن أبيت ليلة إلا والله معى بعد الذى سمعته من رسول الله ﷺ . [للقزوينى]

٤٧٦٨/٨ — أبو هريرة ، رفعه : مطل الغنى ظلم وإذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبع . [للستة]

٤٧٦٩/٩ — على ، رفعه : إن الله يبغض الغنى الظلوم والشيخ الجهول والعائل المختال . [للبزار والأوسط بلين]

٤٧٧٠/١٠ — الشريد ، رفعه : لىّ الواجد يحل عرضه وعقوبته ، قال ابن المبارك : يحل عرضه : يغلظ له ، وعقوبته : يحبس .
[لأبى داود والنسائى والبخارى فى ترجمة]

٤٧٧١/١١ — عائشة : سمع النبى ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهم وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه فى شىء فيقول والله لاأفعل . فخرج عليهما فقال:أيكم المتألى لا يفعل بالمعروف ؟ فقال : أنا يارسول الله فله أى ذلك أحب . [للشيخين]

٤٧٧٢/١٢ — أبو هريرة ، رفعه : إن رجلاً لم يعمل خيراً قط ، وكان يداين الناس فيقول لرسوله : خذ ماتيسر واترك ماعسر ، وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ، فلما هلك قال الله له : هل عملت خيراً قط ؟ قال : لا إلا أنه كان لى غلام وكنت أداين الناس وإذا بعثته يتقاضى قلت له خذ ماتيسر واترك ماعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ، قال الله تعالى : قد تجاوزت عنك . [للبخارى والنسائى]

٤٧٧٣/١٣ — وعنه ، رفعه : من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله . [للترمذى]

٤٧٧٤/١٤ — أبو قتادة : طلب غريما له فتوارى عنه ثم وجده ، فقال : إنى

٤٧٦٩ — فيه الحارث الأعور وهو ضعيف .

معسر ، فقال : آلله ؟ قال : الله . قال : فإني سمعت النبي ﷺ يقول : من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه . [لمسلم]

١٥/٤٧٧٥ — عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت : خرجت أنا وأبي أطلب العلم في هذا الحي من الأنصار ، فكان أول من لقينا أبا اليسر صاحب النبي ﷺ ومعه غلام على كل منهما بردة ومعافرى ، فقال له أبي : ياعمي إني أرى في وجهك سفعة من غضب : فقال : أجل ، كان لي على فلان مال فأتيت أهله فقلت : أثم هو ؟ فقالوا : لا ، فخرج ابن له جعفر فقلت له: أين أبوك ؟ فقال لي سمع صوتك فدخل أريكة أمي ، فقلت له : اخرج فقد علمت موضعك ، فخرج فقلت له ما حملك على أن اختبأت مني ؟ قال أنا والله أحدثك ولا أكذبك خشيت أن أحدثك فأكذب وأعدك فأخلفك ، وكنت قد صحبت النبي ﷺ ، وكنت والله معسراً ، فقلت : والله إنك معسر ؟ فقال : والله : فأعطيته صحيفة فمحاها بيده ، وقلت إن وجدت قضاء فاقضني والا فأنت في حل ، ثم قال : وأشهد بصر عيني هاتين، ووضع أصابعه على عينه، وسمع أذني هاتين ووعاه قلبي، وأشار إلى نياط قلبه رسول الله ﷺ وهو يقول : من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله ، قال عبادة فقلت : أي عمي لو أنك أخذت بردة غلامك وأعطيته معافريك كانت عليك حلة وعليه حلة ، فمسح رأسي وقال : اللهم بارك فيه ياابن أخي بصر عيني هاتين وسمع أذني هاتين ووعاه قلبي هذا رسول الله ﷺ يقول : أطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون ، فكان أن أعطيه من متاع الدنيا أهون على أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة . [لمسلم مطولا]

١٦/٤٧٧٦ — كعب بن مالك ، أنه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها النبي ﷺ فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى : ياكعب ، قلت : لبيك يارسول الله ، فأشار بيده أن ضع الشطر من دينك ، قلت : قد فعلت يارسول الله ، قال قم فاقضه .

[للشيخين وأبي داود والنسائي]

٤٧٧٧/١٧ - أبو هريرة : كان لرجل على النبى ﷺ سن من الإبل فجاءه يتقاضاه ، فقال : اعطوه ، فطلبوا سنه فلم يجدوا إلا سنا فوقها ، فقال اعطوه ، فقال : أوفيتنى وفاك الله ، فقال ﷺ : إن خيركم أحسنكم قضاء .

٤٧٧٨/١٨ - وفى رواية : أنه أغلظ للنبى ﷺ حين استقضاه ، وقالوا : لا نجد له سنه حتى هم به بعض أصحابه ، فقال النبى ﷺ : دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ، ثم أمر له بأفضل من سنه ، فقال وفيتنى وفاك الله .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

٤٧٧٩/١٩ - وللقزوينى عن ابن عباس نحوه بلفظ : إن صاحب الدين له سلطان على صاحبه حتى يقضيه .

٤٧٨٠/٢٠ - ابن عمر وعائشة ، رفعاه : من طلب حقا فيطلبه فى عفاف واف أو غير واف . [للقزوينى]

٤٧٨١/٢١ - عبد الله بن أبى ربيعة ، استقرض منى النبى ﷺ أربعين ألفا فجاءه مال فدفعه إلىّ وقال : بارك الله فى أهلك ومالك إنما جزاء السلف الحمد والأداء .

٤٧٨٢/٢٢ - محمد بن جحش : كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع راحته على جبهته ثم قال : سبحان الله ماذا نزل من التشديد ، فسكتنا وفزعنا ، فلما كان الغد سألته : يارسول الله ماهذا التشديد الذى نزل ؟ فقال والذى نفسى بيده لو أن رجلا قتل فى سبيل الله ثم أحيى ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة . [هما للنسائى]

٤٧٨٣/٢٣ - جابر : كان رسول الله ﷺ لا يصلى على رجل مات وعليه دين ، فأتى بميت ، فقال : أعليه دين ؟ قالوا : نعم ديناران ، قال : صلوا على صاحبكم ، فقال أبو قتادة : هما على يارسول الله فصلى عليه ، فلما فتح الله على

٤٧٧٩ - فيه حنش وقد ضعفوه .

رسوله قال : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك ديناً فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته . [لأبى داود والنسائى]

٤٧٨٤/٢٤ — ولأحمد والبزار نحوه وزاد : ثم قال النبى ﷺ لأبى قتادة بعد ذلك بيوم : ما فعل الديناران ؟ قال : إنما مات أمس، فعاد إليه من الغد فقال : قد قضيتهما، فقال ﷺ : الآن بردت عليه جلدته .

٤٧٨٥/٢٥ — ابن مسعود ، رفعه : ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة . [للقزوينى مطولا بضعف]

٤٧٨٦/٢٦ — أبو أمامة ، رفعه : دخل رجل الجنة فرأى على بابها مكتوباً : الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر . [للكبير بلين]

٤٧٨٧/٢٧ — وزاد القزوينى بضعف عن أنس : فقلت : يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال : لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة .

٤٧٨٨/٢٨ — عقبه بن عامر ، رفعه : لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها ، قالوا : وما ذاك ؟ قال الدين . [لأحمد والكبير والموصلى]

٤٧٨٩/٢٩ — جابر : أن رجلا أتى النبى ﷺ ، فقال : أرأيت إن جاهدت بنفسى ومالى فقتلت صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أأدخل الجنة ؟ قال : نعم فأعاد ذلك مرتين أو ثلاثا قال نعم ، إن لم يكن عليك دين ليس عندك وفاؤه .
[لأحمد والبزار]

٤٧٩٠/٣٠ — سهل بن حنيف ، رفعه : أول ما يهراق دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين . [للكبير]

٤٧٨٥ — فى إسناده سليمان بن بشير وهو متروك .

٨٧٦ — فيه عتبة بن حميد . وفيه ضعف .

٤٧٨٧ — فيه خالد بن يزيد ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائى وأبو زرعة والدارقطنى وغيرهم .

٤٧٩١/٣١ — جابر ، رفعه : لا هم إلا هم الدين ولا وجع إلا وجع العين .
[للأوسط والصغير بضعف]

٤٧٩٢/٣٢ — ابن عمر ، رفعه : من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر . [لأحمد وأبي يعلى]

٤٧٩٣/٣٣ — بريدة ، رفعه : من أنظر معسراً فله كل يوم مثله صدقة ، فقلت : يارسول الله سمعتك تقول من أنظر معسراً فله كل يوم مثله صدقة ، ثم سمعتك تقول : من أنظر معسراً فله كل يوم مثلاه صدقة ، قال له : مثله قبل أن يحل الدين ، فإذا حل فأنظره فله كل يوم مثلاه . [لأحمد]

٤٧٩٤/٣٤ — ابن عباس ، رفعه : من مشى إلى غريمه بحقه صلت عليه دواب الأرض ونون الماء ونبت له بكل خطوة شجرة فى الجنة وذنب يغفر .
[للبزار بخفى]

٤٧٩٥/٣٥ — أبو هريرة ، رفعه : من أدرك ماله بعينه عند رجل أفلس فهو أحق به من غيره .

٤٧٩٦/٣٦ — وفى رواية : فإن كان قضاه من ثمنها فما بقى فهو أسوة الغرماء وأيما امرىء هلك وعنده متاع امرىء بعينه اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء . [للستة]

٤٧٩٧/٣٧ — وللقزوينى بمجهول : أيما رجل مات أو أسلف فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه .

٤٧٩٨/٣٨ — سمرة ، رفعه : من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق ، ويتبع المبتاع من باعه . [لأبى داود والنسائى]

٤٧٩٩/٣٩ — أبو سعيد : أصيب رجل فى عهد النبى ﷺ فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فأفلس ، فقال رسول الله ﷺ : تصدقوا عليه ، فتصدق الناس عليه

فلم يبلغ ذلك وفاء دينه ، فقال ﷺ لغرمائه : خذوا ماوجدتم ليس لكم إلا ذلك . [لمسلم وأصحاب السنن]

٤٨٠٠/٤٠ — عمرو بن عبد الرحمن بن دلاق المزنى ، عن أبيه : أن رجلاً من جهينة كان يشترى الرواحل فيغالى بها ثم يسرع السير فيسبق الحاج ، فأفلس فرفع أمره إلى عمر ، فقال : أما بعد أيها الناس فإن الأسيفع أسيفع جهينة رضى من دينه وأمانته أن يقال سبق الحاج، ألا وأنه قد أدان معرضاً فأصبح قد رين به ، فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة نقسم ماله بين غرمائه وإياكم والدين فإن أوله هم وآخره حرب . [لمالك]

٤٨٠١/٤١ — ابن المسيب : قضى عثمان أن من اقتضى من حقه قبل أن يفلس غريمه شيئاً فهو له . [لرزين]

العارية والعمرى والرقبى والهبة والهدية

٤٨٠٢/١ — أناس من آل عبد الله بن صفوان ، رفعوه : ياصفوان عندك من سلاح ؟ قال : عارية أم غصبا ؟ قال : لا بل عارية ، فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا ، وغزا النبى ﷺ حنينا فلما هزم المشركين جمعت دروع صفوان ففقد منها أدراعا فقال ﷺ لصفوان : إنا قد فقدنا من أدرعك أدراعا فهل نغرمها لك ؟ قال : لا يارسول الله لأن فى قلبى اليوم مالم يكن يومئذ .

[لأبى داود]

٤٨٠٣/٢ — أنس ، أن النبى ﷺ استعار قصعة فضاعت فضمنها لهم .
[للترمذى]

٤٨٠٤/٣ — سمرة ، رفعه : على اليد ماأخذت حتى تؤديه ، قال قتادة : ثم نسى الحسن فقال : هو أمينك لا ضمان عليه (يعنى العارية) .

٤٨٠٥/٤ — أبو أمامة ، رفعه : العارية مؤداة والزعيم غارم والدين مقضى .
[هما لأبى داود والترمذى]

٤٨٠٦/٥ — أبو هريرة رفعه : نعم المنيحة اللقحة الصفى منحة،والشاة الصفى تغدو بإناء وتروح بإناء . [للشيخين]

٤٨٠٧/٦ — جابر ، رفعه : أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فهى للذى أعطيها لا ترجع إلى الذى أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث .

٤٨٠٨/٧ — وفى رواية : من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن أعمر وعقبه .

٤٨٠٩/٨ — وفى أخرى : إنما العمرى التى أجاز النبى ﷺ أن يقول : هى لك ولعقبك ، فأما إذا قيل هى لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها ، قال معمر : وكان الزهرى يفتى به .

٤٨١٠/٩ — وفى أخرى : أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهى للذى أعمر حيا وميتا ولعقبه .

٤٨١١/١٠ — وفى أخرى : لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب شيئا أو أعمره فهو لورثته .

٤٨١٢/١١ — وفى أخرى عن عطاء ، قال : نهى النبى ﷺ عن الرقبى والعمرى ، قلنا : وما الرقبى ؟ قال : يقول الرجل للرجل : هى لك حياتك فإن فعلتم فهو جائز . [للستة]

٤٨١٣/١٢ — ابن عمر ، رفعه : لا تعمروا ولا ترقبوا فإن فعلتم فهو للمعمر والمرقب،قلت : وكيف يكون ذلك ؟ قال : العمرى أن تقول هى لك حياتك ، والرقبى أن تقول هو للآخر منى ومنك .

[للأوسط بلين وللقزوينى نحوه فى الرقبى]

٤٨١٣ — فيه المساء بن الصباح وقد ضعفه جمهور الأئمة وقال بعضهم متروك .

١٣ / ٤٨١٤ – ابن عباس ، رفعه : لا ترقبوا أموالكم فمن أرقب شيئاً فهو لمن أرقبه .

١٤ / ٤٨١٥ – وفى رواية : العمرى جائزة لمن أعمرها ، والرقبى جائزة لمن أرقبها ، والعائد فى هبته كالعائد فى قيئه . [للنسائى]

١٥ / ٤٨١٦ – ابن عباس وابن عمر ، رفعاه : لا يحل لرجل أن يعطى عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطى ولده ، ومثل الذى يرجع فى عطيته أو هبته كالكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد فى قيئه . [لأصحاب السنن]

١٦ / ٤٨١٧ – النعمان بن بشير ، أن أباه أتى به إلى النبى ﷺ فقال : إنى نحلت ابنى هذا غلاماً كان لى ، فقال أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : فارجعه .

١٧ / ٤٨١٨ – ومن رواياته : تصدق علىّ أبى ببعض ماله ، فقالت أمى عمرة بنت رواحة : لا أرضى حتى تشهد النبى ﷺ ، فانطلق أبى إلى النبى ﷺ ليشهده على صدقتى ، فقال له ﷺ : أفعلت هذا بولدك كلهم ؟ قال : لا ، قال : اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم ، فرجع أبى فرد تلك الصدقة .

١٨ / ٤٨١٩ – ومنها ، قال : أكلهم وهبت له مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : تشهدنى إذاً فإنى لا أشهد على جور .

١٩ / ٤٨٢٠ – ومنها : أشهد على هذا غيرى ، ثم قال:أيسرك أن يكونوا فى البر سواء ؟ قال : بلى . قال : فلا إذاً . [للستة]

٢٠ / ٤٨٢١ – عائشة : نحلنى أبو بكر جاد عشرين وسقاً من مال الغابة ، فلما حضرته الوفاة قال : يا بنية ما من الناس أحب إلى غنى منك بعدى ولا أعز على فقراً بعدى منك ، وإنى كنت نحلتك جاد عشرين وسقاً ولو كنت جددتيه وأحرزتيه لكان لك ، وإنما هو اليوم حق الوارث وإنما هو أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله،قالت:يا أبت لو كان كذا وكذا لتركته إنما هى أسماء فمن الأخرى قال ذو بطن ابنة خارجة وأراها جارية .

٤٨٢٢/٢١ — عمر : قال ما بال أقوام ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فإن مات ابن لأحدهم قال مالى بيدى لم أعطه أحداً وإن مات هو قبل قال هو لابنى وقد كنت أعطيته إياه، من نحل نحلة لم يحزها الذى نحلها حتى تكون إن مات لورثته فهو باطل .

٤٨٢٣/٢٢ — عثمان : من نحل ولدا له صغيراً لم يبلغ أن يحوز ما نحله على نفسه فأعلن الأب بها وأشهد عليه فهى جائزة وإن وليها أبوه .

٤٨٢٤/٢٣ — عمر : من وهب هبة لصلة رحم أو على وجه الصدقة فإنه لا يرجع فيها، ومن وهب هبة يعلم أنه أراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها إن لم يرض منها . [هى لمالك]

٤٨٢٥/٢٤ — جابر : أردت الخروج إلى خيبر فأخبرت النبى ﷺ فقال إذا أتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر وسقا فإن ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته . [لأبى داود]

٤٨٢٦/٢٥ — ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ لما فتح مكة قام خطيباً فقال فى خطبته : لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها .

٣٨٢٧/٢٦ — وفى رواية : لا يجوز لامرأة أمر فى مالها إذا ملك زوجها عصمتها . [لأبى داود والنسائى]

٤٨٢٥ — فيه محمد بن إسحاق ، والمقال فيه معروف .. وقد ضعفه كثيرون .

٤٨٢٦ — فيه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وقد سكت عنه أبو داود والمنذرى .

٤٨٢٧ — فيه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وقد سكت عنه المنذرى وأبو داود.

٤٨٢٨/٢٧ — أبو هريرة ، رفعه : تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن . [للترمذى]

٤٨٢٩/٢٨ — عائشة : كان النبى ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها .
[للبخارى وأبى داود والترمذى]

٤٨٣٠/٢٩ — أنس ، رفعه : لو أهدى إلى كراع لقبلت ولودعيت عليه لأجبت .

٤٨٣١/٣٠ — على : إن كسرى أهدى للنبى ﷺ هدية فقبل منه ، وأن الملوك أهدوا إليه فقبل منهم . [هما للترمذى]

٤٨٣٢/٣١ — عياض بن حمار : أهديت إلى النبى ﷺ ناقة أو هدية ، فقال لى : أسلمت ؟ قلت : لا . قال : فإنى نهيت عن زبد المشركين .
[لأبى داود الترمذى]

٤٨٣٣/٣٢ — أبو هريرة : أن أعرابياً أهدى إلى النبى ﷺ بكرة فعوضه منها ست بكرات ، فتسخط فبلغ النبى ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن فلانا أهدى إلى بكرة فعوضته منها ست بكرات ويظل ساخطاً ، لقد هممت ألا أقبل هدية إلا من قريش أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى . [لأبى داود والترمذى]

٤٨٣٤/٣٣ — ذو الجوشن : أتيت النبى ﷺ بعد أن فرغ من بدر بابن فرس لى يقال لها القرحا ، فقلت : يا محمد جئتك بابن القرحا لتتخذه ، قال : لا حاجة لى فيه ، وإن شئت أن أقيضك به المختارة من دروع بدر ، فقلت : ما كنت لأقيضه اليوم بغيره ، قال : فلا حاجة لى فيه . [لأبى داود]

٤٨٢٨ — فيه أبو معشر ، قال حديث غريب وأبو معشر ضعيف . وقال البخارى : منكر الحديث . وقال ابن حجر أبو معشر المدنى تفرد به وهو ضعيف جداً .

٤٨٣١ — فيه نوير بن أبى فاختة ضعيف .

٣٤/٤٨٣٥ — أنس : أن ملك ذى يزن أهدى إلى النبى ﷺ حلة أخذها بثلاثة وثلاثين ناقة فقبلها .

٣٥/٤٨٣٦ — أبو إسحاق بن عبد الله بن الحارث : أن النبى ﷺ اشترى حلة ببضع وعشرين قلوصاً فأهداها إلى ذى يزن فقبلها .

٣٦/٤٨٣٧ — أبو أمامة ، رفعه : من شفع لأحد شفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا .

٣٧/٤٨٣٨ — عبادة بن الصامت : علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن ، فأهدى إلى رجل منهم قوساً فقلت : ليست بمال وأرمى عليها فى سبيل الله ، لآتين رسول الله ﷺ وأسألنه ، فقال : إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها . [هى لأبى داود]

٣٨/٤٨٣٩ — ابن عباس ، رفعه : من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاء فيها . [للكبير والأوسط بلين]

٣٩/٤٨٤٠ — عياض بن عبد الله ، عن أبيه : رأيت النبى ﷺ أهدى له رجل عكة من عسل فقبلها،وقال : احم شعبيًّ،فحماه ، وكتب له كتابا . [للكبير]

٤٠/٤٨٤١ — جابر ، رفعه : هدايا الإمام غلول . [للأوسط]

٤١/٤٨٤٢ — أنس ، رفعه : إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى إليه أو حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك .

[للقزوينى بمجهول]

٤٨٣٥ — فى إسناده عمارة بن زاذان أبو سلمة وقد تكلم فيه غير واحد .

٤٨٣٧ — فيه القاسم بن عبد الرحمن الاموى مولاهم الشامى وفيه مقال .

٤٨٣٨ — فى إسناده المغيرة بن زياد أبو هاشم الموصلى ، وثقه وكيع وابن معين وتكلم فيه جماعة ، وقال أحمد ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير وكل حديث رفعه فهو منكر .

٤٨٣٩ — فيه مندل بن على وهو ضعيف .

٤٨٤٢ — فيه عقبة بن حميد ضعفه أحمد وأبو حاتم .

الشركة والضمان والرهن والإجارة والوكالة والقراض والغصب

٤٨٤٣/١ - أبو هريرة ، رفعه : إن الله تعالى يقول : أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من بينهما .

[لأبى داود ، وزاد رزين : وجاء الشيطان]

٤٨٤٤/٢ - ابن مسعود : اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ، فجاء سعد بأسيرين ولم أجيء أنا وعمار بشيء . [لأبى داود والنسائى]

٤٨٤٥/٣ - زهرة بن معبد ، عن جده عبد الله بن هشام : وكانت ذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى النبى ﷺ فقالت : بايعه فقال : هو صغير ، فمسح رأسه ودعا له بالبركة ، قال زهرة : كان يخرج بى جدى عبد الله إلى السوق فيشترى الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان أشركنا فإن النبى ﷺ دعا لك بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هى فيبعث بها إلى المنزل . [للبخارى]

٤٨٤٦/٤ - السائب بن أبى السائب : أتيت النبى ﷺ فجعلوا يثنون على ويذكرونى ، فقال ﷺ : أنا أعلمكم به ، فقلت : صدقت بأبى وأمى ، كنت شريكى فنعم الشريك كنت لا تدارى ولا تمارى . [لأبى داود]

٤٨٤٧/٥ - ابن عباس ، أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير ، قال : والله ما أفارقك حتى تقضينى أو تأتينى بحميل ، فتحمل بها النبى ﷺ ، فأتاه بقدر ما وعده ، فقال له ﷺ : من أين أصبت هذا ؟ قال : من معدن، قال : لا حاجة لنا فيها ليس فيها خير ، فقضاها عنه ﷺ . [لأبى داود]

٤٨٤٨/٦ - أبو هريرة ، رفعه : يركب الرهن بنفقته ، ويشرب لبن الدر إذا كان مرهونا ، وعلى الذى يشرب ويركب النفقة .

[للبخارى والترمذى وأبى داود]

٤٨٤٩/٧ — وعنه ، رفعه : الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمه . [لرزين]

٤٨٥٠/٨ — المسيب ، أرسله : لا يغلق الرهن . [لمالك]

وقال : تفسيره أن يرهن الرهن وفيه فضل عما رهن فيه ، فيقول المرتهن : إن لم تأتني بحقي إلى أجل كذا فهو لي ، أو يقول الراهن : هو لك إن لم آتك إلى أجل ، وهو الذي نهى عنه ﷺ فلا يصلح فإن جاء صاحبه بما فيه بعد الأجل فهو له .

٤٨٥١/٩ — عائشة : اشترى رسول الله ﷺ طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعا له من حديد . [للشيخين والنسائي]

٤٨٥٢/١٠ — ابن عمر : أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه .
[للقزويني بضعف وللأوسط بضعف مثله عن جابر]

٤٨٥٣/١١ — أبو هريرة : أنه قال : نشأت يتيما وهاجرت مسكينا ، وكنت أجيراً لابنة غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي ، أحطب لهم إذا نزلوا وأحدو لهم إذا ركبوا ، فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل أبا هريرة إماما . [للقزويني]

٤٨٥٤/١٢ — عروة البارقي : دفع إلى النبي ﷺ ديناراً لأشتري له شاة فاشتريت له شاتين ، فبعت إحداهما بدينار ، وجئت بالشاة والدينار إليه ﷺ ، فذكرت له ما كان ، فقال : بارك الله لك في صفقة يمينك ، وكان يخرج بعد ذلك إلى كناسة الكوفة فيربح الربح العظيم ، وكان من أكثر أهل الكوفة مالا .
[لأبي داود والترمذي بلفظه]

٤٨٥٥/١٣ — حكيم بن حزام : أن النبي ﷺ بعث معه بدينار ليشتري به أضحية فاشترى كبشاً بدينار ، وباعه بدينارين ، فرجع فاشترى أضحية بدينار

٤٨٥٢ — فيه عبد الرحمن بن يزيد ضعفوه .

٤٨٥٤ — في إسناد من عدا البخاري سعيد بن زيد أخو حماد وهو مختلف فيه عن أبي لبيد لمازة بن زبار ، وقد قيل إنه مجهول .

فجاء بها وبدينار الذى استفضل من الأخرى ، فتصدق ﷺ بالدينار ، ودعا له أن يبارك فى تجارته . [لأبى داود والترمذى]

٤٨٥٦/١٤ — زيد بن أسلم ، عن أبيه : خرج عبد الله وعبيد الله ابنا عمر فى جيش العراق ، فلما قفلا مرا على أبى موسى وهو أمير البصرة فرحب بهما ، وقال : لو أقدر لكما على أمر أنفعكما به لفعلت ، ثم قال : بلى ها هنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين فأسلفكماه فتبتاعان به متاعاً من متاع العراق ثم تبيعانه بالمدينة فتؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين ويكون لكما الربح ، فقالا : وددنا، ففعل ، وكتب إلى عمر أن يأخذ منهما المال ، فلما قدما باعا فأربحا فلما دفعا ذلك إلى عمر ، قال : أكل الجيش أسلفه مثل ما أسلفكما ؟ قالا : لا . فقال عمر : ابنا أمير المؤمنين ، فأسلفكما ، أديا المال وربحه ، أما عبد الله فسكت ، وأما عبيد الله ، فقال : ما ينبغى لك يا أمير المؤمين هذا ، لو نقص المال أو هلك لضمناه ، فقال عمر : أدياه ، فسكت عبد الله وراجعه عبيد الله ، فقال رجل من جلساء عمر : يا أمير المؤمنين لو جعلته قراضا ، فقال عمر جعلته قراضا فأخذ رأس المال ونصف ربحه وأخذا النصف الآخر . [لمالك]

٤٨٥٧/١٥ — عروة ، أن أروى بنت أويس ادعت على سعيد بن زيد أنه أخذ شيئا من أرضها فخاصمت إلى مروان بن الحكم ، فقال سعيد : أنا كنت آخذ من أرضها شيئا بعد الذى سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : وما سمعت ؟ قال : سمعته يقول: من أخذ شبرا من أرض ظلما طوق يوم القيامة إلى سبع أرضين ، فقال مروان : لا أسألك بينة بعدها ، ثم قال سعيد : اللهم إن كانت كاذبة فاعم بصرها واجعل قبرها فى أرضها، فما ماتت حتى ذهب بصرها فرأيتها عمياء تلتمس الجدر تقول: أصابتنى دعوة سعيد بن زيد ، ثم بينما هى تمشى فى أرضها مرت على حفرة فيها فوقعت فيها فكانت قبرها . [للشيخين]

٤٨٥٨/١٦ — ابن عمر ، رفعه : من أخذ شبراً من أرض بغير حق خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين . [للبخارى]

١٧ / ٤٨٥٩ - ابن مسعود ، رفعه : حرمة مال المسلم كحرمة دمه .
[للبزار والموصلى بلين]

١٨ / ٤٨٦٠ - جابر ، أن النبى ﷺ مر وأصحابه بامرأة فذبحت لهم شاة واتخذت لهم طعاما فأخذ لقمة فلم يستطع أن يسيغها ، فقال : هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها. فقالت المرأة: يارسول الله إنا لا نحتشم من آل معاذ نأخذ منهم ويأخذون منها . [لأحمد]

المزارعة وكراء الأرض وإحياء الموات واللقطة

١ / ٤٨٦١ - ابن عمر : لما افتتحت خيبر سألت اليهود النبى ﷺ أن يقرهم فيها على أن يعملوا على نصف مايخرج منها من التمر والزرع ، فقال: أقركم فيها على ذلك ماشئنا ، وكان التمر يقسم على السهمين من نصف خيبر فيأخذ ﷺ الخمس .

٣ / ٤٨٦٢ - وفى رواية : دفع إلى يهود خيبر نخلها وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم ، وللنبى ﷺ شطر تمرها . [للستة إلا مالكا]

٣ / ٤٨٦٣ - قيس بن مسلم ، عن أبى جعفر : قال : مابالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع ، وزارع على وسعيد بن مالك وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل أبى بكر وآل عمر وآل على وابن سيرين . وقال عبد الرحمن بن الأسود : كنت أشارك عبد الرحمن بن يزيد فى الزرع ، وعامل عمر الناس على أن من جاء بالبذر من عنده فله الشطر ، وإن جاءوا بالبذر فلهم كذا .
[للبخارى فى ترجمة ومنه كتبت هذا لامن الأصل لما فيه من عدم التحرير]

٤ / ٤٨٦٤ - ابن عمر : كانت المزارع تكرى على عهد النبى ، أن لرب

٤٨٥٩ - فيه محمد بن دينار وقد ضعفوه .

الأرض ما على ربيع السواقى من الزرع وطائفة من التبن لا أدرى كم هو .
[للنسائى]

٥/٤٨٦٥ - طاووس : يكره أن يؤاجر أرضه بالذهب والفضة ، ولا يرى بالثلث والربع بأساً فقال له مجاهد : اذهب إلى ابن رافع بن خديج فاسمع حديثه عن أبيه عن النبى ﷺ ، فانتهره وقال : إنى والله لو أعلم أنه ﷺ نهى عنه ما فعلته ، ولكن حدثني من هو أعلم منه (ابن عباس) أنه ﷺ قال : لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما . [للشيخين والنسائى]

٦/٤٨٦٦ - رافع بن خديج : كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نكرى الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك ، فأما الورق فلم ينهنا .

٧/٤٨٦٧ - ومن رواياته : فأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ .

٨/٤٨٦٨ - ومنها عن نافع : أن ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد رسول الله ﷺ ، وفى إمارة أبى بكر وعمر وعثمان وصدراً من خلافة معاوية ، حتى بلغه فى آخر خلافة معاوية أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهى عن النبى ﷺ فدخل عليه وأنا معه فسأله فقال : كان النبى ﷺ ينهى عن كراء المزارع ، فتركها ابن عمر ، وكان إذا سئل عنها بعد قال: زعم ابن خديج أن النبى ﷺ نهى عنها .

٩/٤٨٦٩ - ومنها ، أنه قال : لا بأس بالذهب والورق ، إنما كان الناس يؤاجرون بما على الماذيانات وإقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلك هذا ، ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه ، فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به .

١٠/٤٨٧٠ - ومنها : نهانا ﷺ عن أمر كان نافعاً لنا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا ، نهانا أن نحاقل الأرض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمى ، وأمر رب الأرض أن يزرعها أو يزرِعها .

١١ / ٤٨٧١ - ومنها عن عمه ظهير مرة وعن بعض عمومته أخرى رفعاه بنحو هذا .

١٢ / ٤٨٧٢ - ومنها عن رافع ، انه زرع أرضا فمر به النبى ﷺ وهو يسقيها فسأله : لمن الزرع ولمن الأرض ؟ فقال : زرعى ببذرى وعملى،لى الشطر ولبنى فلان الشطر ، فقال:أربيتما،فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك .

١٣ / ٤٨٧٣ - ومنها ، قال له ابن عمر : أسمعت رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض ؟ فقال رافع : سمعت النبى ﷺ يقول : لا تكروا الأرض بشيء .

١٤ / ٤٨٧٤ - ومنها ، وقد قال له عمران بن سهيل بن رافع : ياأبتاه إنه قد أكرينا أرضنا فلانة بمائتى درهم ، فقال : يابنى ، دع ذلك إن النبى ﷺ قد نهى عن كراء الأرض . [للستة]

١٥ / ٤٨٧٥ - ومنها ، قال له ابن عمير : ياابن خديج ، ماذا تحدث عن النبى ﷺ فى كراء الأرض ؟ فقال رافع : سمعت عمَّىَّ يحدثان أهل الدار أنه ﷺ نهى عن كراء الأرض . [للستة]

١٦ / ٤٨٧٦ - عروة ، قال زيد : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه إنما أتاه رجلان من الأنصار قد اقتتلا ، فقال النبى ﷺ : إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع ، فسمع:لا تكروا المزارع .

[لأبى داود والنسائى]

١٧ / ٤٨٧٧ - ابن شهاب ، سألت سالم بن عبد الله عن كراء المزارع فقال : لا بأس بها بالذهب والورق ، فقلت : أرأيت الذى يذكر عن رافع بن خديج ، فقال : أكثر رافع ، ولو كانت لى مزرعة أكريتها . [لمالك]

١٨ / ٤٨٧٨ - سعد ، أن أصحاب المزارع يكرون مزارعهم بما يكون على السواق من الزرع فاختصموا إلى النبى ﷺ فى بعض ذلك فنهاهم أن يكروا بذلك ، قال : اكروا بالذهب والفضة . [للنسائى وأبى داود]

٤٨٧٩/١٩ — عروة أرسله : من أحيا أرضا ميتة فهى له ، وليس لعرق ظالم حق . [لمالك والترمذى وأبى داود]

قال عروة : ولقد حدثنى الذى حدثنى هذا الحديث أن الرجلين اختصما إلى النبى ﷺ ، غرس أحدهما نخلا فى أرض الآخر ، فقضى لصاحب الأرض بأرضه ، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها ، فلقد رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفئوس وإنها لنخل عم حتى أخرجت منها .

٤٨٨٠/٢٠ — وفى رواية : أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض أرض الله والعباد عباد الله فمن أحيا مواتها فهو أحق به ، جاءنا بهذا عن رسول الله ﷺ الذى جاءنا بالصلاة عنه .

٤٨٨١/٢١ — زاد الأوسط ، قال عروة : أشهد أن عائشة حدثتنى بهذا عن النبى ﷺ وأشهد أن عائشة ما كذبتنى .

٤٨٨٢/٢٢ — سعيد بن زيد ، رفعه : من أحيا أرضا قد عجز صاحبها عنها وتركها بمهلكة فهى له . [لرزين]

٤٨٨٣/٢٣ — جابر ، رفعه : من أحيا أرضاً وعرة من المصر أو ميتة من المصر فهى له . [لأحمد بلين]

٤٨٨٤/٢٤ — أم سلمة ، رفعته : ما من امرىء يحيى أرضاً فيشرب منه كبد حراء وتصيب منها عافية إلا كتب الله له به أجرا . [للكبير والأوسط]

٤٨٨٥/٢٥ — يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد : سأل النبى ﷺ عن لقطة الذهب والورق ؟ فقال : اعرف وكاءها وعفاصها ، ثم عرفها سنة ، فإن لم تعرف فاستنفقها ، ولتكن وديعة عندك فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها اليه ، وسأله عن ضالة الإبل فقال:مالك ولها ، دعها فإن معها حذاءها وسقاءها ترد الماء

٤٨٨٣ — وفيه ليث بن أبى سليم وهو مدلس .

٤٨٨٤ — وفيه موسى بن يعقوب الزمعى وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المدينى .

وتأكل الشجر حتى يجدها ربها ، وسأله عن الشاة فقال : خذها فإنما هى لك أو لأخيك أو للذئب .

٤٨٨٦/٢٦ - وفى رواية ، قال زيد:وهى تعرف أيضاً .

٤٨٨٧/٢٧ - وفى أخرى : قال فضالة الإبل ؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه ثم قال : مالك ولها . [للستة إلا النسائى]

٤٨٨٨/٢٨ - أبى بن كعب : وجدت صرة فيها مائة دينار فأتيت بها النبى ﷺ فقال : عرفها حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته ، فقال عرفها حولا فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولا فلم أجد من يعرفها فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها .

[للشيخين وأبى داود والترمذى مطولا]

٤٨٨٩/٢٩ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ سئل عن الثمر المعلق فقال:من أصاب منه من ذى حاجة غير متخذ خبنة فلا شىء عليه ، ومن خرج بشىء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ، ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ، ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة ، وذكر فى ضالة الإبل والغنم كما ذكر غيره ، وسئل عن اللقطة فقال ماكان منها فى الطريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفها سنة ، فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإن لم يأت فهى لك ، وما كان منها فى الخراب (يعنى) ففيها وفى الركاز الخمس . [لأبى داود والنسائى بلفظه]

٤٨٩٠/٣٠ - سهل بن سعد : أن علياً دخل على فاطمة وحسن وحسين يبكيان ، فقال : مايبكيكما ؟ قالت:الجوع ، فخرج على فوجد ديناراً بالسوق فجاء إلى فاطمة فأخبرها ، فقالت اذهب إلى فلان اليهودى فخذ لنا دقيقا ، فجاء إلى اليهودى فاشترى به دقيقا ، فقال اليهودى أنت ختن هذا الذى يزعم أنه رسول الله ؟ قال : نعم قال فخذ دينارك ولك الدقيق ، فخرج على حتى جاء به فاطمة فأخبرها ، فقالت:اذهب إلى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرهن الدينار :

بدرهم لحم فجاء به فعجنت ونصبت وخبزت ، وأرسلت إلى أبيها فجاءهم فقالت : يارسول الله أذكره لك فإن رأيته حلالا أكلنا وأكلت معنا ، من شأنه كذا وكذا ، فقال: كلوا باسم الله فأكلوا منه فبيناهم مكانهم إذا بغلام ينشد الله والإسلام الدينار، فأمر به رسول الله ﷺ فدعى له فسأله فقال سقط منى فى السوق ، فقال ﷺ : ياعلى اذهب إلى الجزار فقل له إن رسول الله ﷺ يقول لك : أرسل إلىّ الدينار ودرهمك علىّ فأرسل به فدفعه . [لأبى داود]

٤٨٩١/٣١ - عياض بن حمار ، رفعه : من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوى عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن وجد صاحبها فليردها عليه وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء .

٤٨٩٢/٣٢ - أبو هريرة ، رفعه : فى ضالة الإبل المكتومة غرامتها ومثلها معها .

٤٨٩٣/٣٣ - المنذر بن جرير ، كنت مع جرير بالبوازيج فجاء الراعى بالبقر وفيها بقرة ليست منها فقال له جرير : ماهذه ؟ قال : لحقت بالبقر لا ندرى لمن هى ، قال جرير : اخرجوه، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يأوى الضالة إلا ضال . [هى لأبى داود]

٤٨٩٤/٣٤ - عبد الله بن الشخير ، رفعه : ضالة المسلم حرق النار . [للقزوينى]

٤٨٩٥/٣٥ - ثابت بن الضحاك : وجد بعيراً ضالا بالحرة فعلقه ، ثم ذكره لعمر ، فأمره أن يعرفه ثلاث مرات ، فقال : شغلنى عن ضيعتى ، قال : أرسله حيث وجدته . [للموطأ]

٤٨٩٦/٣٦ - مالك : أنه سمع ابن شهاب يقول: كان ضوال الإبل فى زمن عمر إبلا مؤبلة تناتج لا يمسها أحد حتى إذا كان زمان عثمان أمر بتعريفها ثم تباع .

٤٨٩٧/٣٧ — جابر : رخص لنا رسول الله ﷺ فى العصى والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به .

٤٨٩٨/٣٨ — عامر الشعبى ، أرسله : من وجد دابة قد عجز عنها أهلها أن يعقلوها فسيبوها فأخذها فأحياها فهى له . [هما لأبى داود]

٣٨٩٩/٣٩ — عبد الرحمن بن عثمان التيمى : أن النبى ﷺ نهى عن لقطة الحاج . [لمسلم وأبى داود]

وزاد : قال ابن وهب : يعنى فى لقطة الحاج بتركها حتى يجدها صاحبها .

٤٩٠٠/٤٠ — ابن مسعود : اشترى جارية ففقد صاحبها فالتمس سنة فلم يوجد ، وفقد فأخذ يعطى الدرهم والدرهمين ، ويقول : اللهم عن فلان ، فإن أتى فلى وعلى ، وقال : وهكذا فافعلوا باللقطة إذا لم تجدوا صاحبها .

[وعن ابن عباس نحوه : للبخارى]

٤٩٠١/٤١ — أبو عمرو الشيبانى : أتيت ابن مسعود بأباق من عبيد اليمن فقال : الأجر والغنيمة ، قلت:أما الأجر فقد عرفناه فما الغنيمة ؟ قال أربعون درهما عن كل رأس . [للكبير وفيه أبو رياح]

٤٨٩٧ — فيه المغيرة بن زياد وفيه كلام .

كتاب القضاء

القضاء المذموم والمحمود وآدابه وكيفية الحكم

١/٤٩٠٢ — أبو هريرة ، رفعه : من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين . [لأبى داود والترمذى]

٢/٤٩٠٣ — بريدة ، رفعه : القضاة ثلاثة واحد فى الجنة ، واثنان فى النار ، فأما الذى فى الجنة فرجل عرف الحق وقضى به ، ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار .
[لأبى داود]

٣/٤٩٠٤ — ابن عمر،قال له عثمان : اقض بين الناس ، قال : أو تعافينى ياأمير المؤمنين ؟ قال : وماتكره من ذلك وقد كان أبوك يقضى ؟ قال : لأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول:من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحرى أن ينقلب منه كفافا فما راجعه بعد ذلك .

٤/٤٩٠٥ — ولرزين نحوه وفيه : فإن أباك كان يقضى ، فقال : إن أبى لو أشكل عليه شىء سأل رسول الله ﷺ ، ولو أشكل على رسول الله ﷺ شىء سأل جبريل عليه السلام ، وإنى لاأجد من أسأله ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول : من عاذ بالله فقد عاذ بعظيم ، وسمعته يقول : من عاذ بالله فأعيذوه ، وإنى أعوذ بالله أن تجعلنى قاضيا ، فأعفاه وقال:لاتخبر أحدا .

٥/٤٩٠٦ — أنس ، رفعه : من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن أجبر عليه ينزل الله عليه ملكا فيسدده . [لأبى داود والترمذى]

٦/٤٩٠٧ — أبو هريرة ، رفعه : من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ، ومن غلب جوره عدله فله النار . [لأبى داود]

٤٩٠٤ — فيه عبد الملك بن أبى جميلة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول .

٤٩٠٨/٧ — ابن المسيب : أن مسلما ويهوديا اختصما إلى عمر ، فرأى الحق لليهودى فقضى له به فقال له اليهودى : لقد قضيت بالحق،فضربه بالدرة ، وقال : مايدريك ؟ فقال اليهودى : والله إنا نجد فى التوراة أنه ليس قاض يقضى بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسددانه ويوفقانه للحق مادام مع الحق ، فإذا ترك الحق عرجا وتركاه . [لمالك]

٤٩٠٩/٨ — ابن أبى أوفى ، رفعه : إن الله مع القاضى مالم يجر فإذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان . [للترمذى]

٤٩١٠/٩ — عمرو بن العاص ، رفعه : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر . [للشيخين وأبى داود]

٤٩١١/١٠ — يحيى بن سعيد : أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان أن هلم إلى الأرض المقدسة ، فكتب إليه سلمان إن الأرض لاتقدس أحدا وإنما يقدس الإنسان عمله وقد بلغنى أنك جعلت طبيبا تداوى فإن كنت تبرىء فنعما لك وإن كنت متطببا فاحذر أن تقتل إنسانا فتدخل النار ، فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليهما فقال:متطبب والله ، ارجعا إلى أعيدا قصتكما . [لمالك]

٤٩١٢/١١ — أبو هريرة وابن عمر : أن النبى ﷺ لعن الراشى والمرتشى فى الحكم . [للترمذى ولأبى داود عن ابن عمر وحده]

٤٩١٣/١٢ — معاذ : بعثنى النبى ﷺ إلى اليمن فلما سرت أرسل فى أثرى فرددت ، فقال:أتدرى لم بعثت إليك ؟ لا تصيبن شيئاً بغير إذنى ، فإنه غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ، دعوتك فامض لعملك . [للترمذى]

٤٩١٤/١٣ — على : بعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضيا ، فقلت : يارسول الله ترسلنى وأنا حديث السن ولا علم لى بالقضاء ، فقال : إن الله سيهدى قلبك ويثبت لسانك ، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء ، فما زلت قاضيا ، أو ما شككت فى قضاء بعد . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٤/٤٩١٥ - ابن الزبير ، قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين يدى الحكم . [لأبى داود]

١٥/٤٩١٦ - أبو بكرة ، رفعه : لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان .

١٦/٤٩١٧ - وفى رواية : لا يقضين فى قضاء بقضاءين ولا يقضين أحد بين خصمين وهو غضبان . [للستة إلا مالكا]

١٧/٢٩١٨ - أم سلمة ، رفعته : إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضين وهو غضبان وليسو بينهم بالنظر والمجلس والإشارة ، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر . [للموصلى والكبير بضعف]

١٨/٤٩١٩ - عمران بن حصين ، رفعه : من دعى إلى حاكم من حكام المسلمين فامتنع فهو ظالم ، أو قال:لا حق له . [للبزار بلين]

١٩/٤٩٢٠ - عوف بن مالك ، أن النبى ﷺ قضى بين رجلين ، فقال المقضى عليه لما أدبر:حسبى الله ونعم الوكيل ، فقال ﷺ : إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل:حسبى الله ونعم الوكيل .
[لأبى داود]

٢٠/٤٩٢١ - أبو حمزة : كنت أترجم بين ابن عباس والناس .

٢١/٤٩٢٢ - عمر وعلى وغيرهما : يقضى القاضى والحاكم فى المسجد فإذا أتى على حد أقيم خارج المسجد . [هما للبخارى فى ترجمتين]

٢٢/٤٩٢٣ - معاذ ، أن النبى ﷺ لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال له : كيف تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أقضى بكتاب الله تعالى قال فإن لم تجد فى كتاب الله ؟ قال : أقضى بسنة رسول الله . قال : فإن لم تجد فى سنة رسول الله

٤٩١٥ - فيه مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير وهو ضعيف .
٤٩١٨ - فيه عباد بن كثير الثقفى وهو ضعيف .
٤٩١٩ - فيه روح بن عطاء بن أبى ميمونة وهو ضعيف .
٤٩٢٠ - فيه سيف الشامى وهو لا يعرف .

ولا فى كتاب الله ؟ قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فضرب ﷺ صدره وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله .

٢٣/٤٩٢٤ — وفى رواية : أن معاذاً سأل النبى ﷺ فقال : يارسول الله بم أقضى ؟ قال بكتاب الله ، قال فإن لم أجد ؟ قال ، بسنة رسول الله قال فإن لم أجد ؟ قال فاستدق الدنيا ويعظم فى عينيك ما عند الله واجتهد رأيك فيسددك الله للحق . [لأبى دلود والترمذى]

٢٤/٤٩٢٥ — شريح : كتب إلى عمر يسأله فكتب إليه أن اقض بما فى كتاب الله فإن لم يكن فبسنة رسول الله فإن لم يكن فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله فاقض بما قضى به الصالحون فإن لم يكن فبما قضى به الصالحون فإن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر ولا أرى التأخر إلا خيراً لك والسلام . [للنسائى]

٢٥/٤٩٢٦ — أم سلمة ، أن رسول الله ﷺ سمع جلبة بباب حجراته فخرج إليهم فقال : إنما أنا بشر وإنه يأتينى الخصوم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضى له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هى قطعة من نار فليحملها أو يذرها .

٢٦/٤٩٢٧ — وفى رواية : أن رجلين أتيا النبى ﷺ يختصمان فى مواريث ولم يكن لهما بينة ، فقال : لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته،الحديث . وفى آخره : فبكى الرجلان وقال كل منهما لصاحبه : حقى لك فقال لهما ﷺ أما إذا فعلتما ذلك فاقتسما فتوخيا الحق ثم استهما ثم تحاللا . [للستة]

الدعاوى والبينات والشهادات والحبس وغير ذلك

١/٤٩٢٨ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه . [للترمذى]

٤٩٢٩/٢ - ابن عباس ، رفعه : لو يعطى الناس بدعاواهم لادعى قوم دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه .

٤٩٣٠/٣ - وفى رواية : أن امرأتين كانتا تخرزان فخرجت إحداهما وقد أنفذ باشفا فى كفها فادعت على الأخرى ، فرفع ذلك إلى ابن عباس فقال : قال ﷺ لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماؤهم وأموالهم ، ذكروها بالله واقرءوا عليها ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله ﴾ فذكروها فاعترفت ، فقال قال ﷺ : اليمين على المدعى عليه . [للستة إلا مالكا]

٤٩٣١/٤ - وعنه ، أن النبى ﷺ قضى بيمين وشاهد .

[لمسلم وأبى داود]

٤٩٣٢/٥ - أبو هريرة ، أن النبى ﷺ قضى باليمين مع الشاهد الواحد .
[لأبى داود والترمذى وله عن جابر مثله]

٤٩٣٣/٦ - الزبيب العنبرى : بعث النبى ﷺ جيشا إلى بنى العنبر فأخذوهم بركبة من ناحية الطائف ، فاستاقوهم إلى النبى ﷺ ، فركبت فرسى فسبقتهم إليه ، فقلت : السلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته ، أتانا جندك فأخذونا . وقد كنا أسلمنا وخضرمنا آذان النعم ، فقدم بالعنبر ، فقال ﷺ : هل لك بينة على أنكم أسلمتم قبل أن تؤخذوا فى هذه الأيام ؟ قلت : نعم قال:من بينتك ؟ قلت : سمرة رجل من بنى العنبر ورجل آخر سماه له ، فشهد الرجل وأبى سمرة أن يشهد ، فقال لى ﷺ قد أبى سمرة أن يشهد ، أفتحلف مع شاهدك الآخر ؟ قلت فاستحلفنى فحلفت بالله لقد أسلمنا يوم كذا وكذا . وخضرمنا آذان النعم ، فقال ﷺ : اذهبوا فقاسموهم أنصاف الأموال ولا تمسوا ذراريهم ، ولولا أن الله لا يحب ضلالة العمل مارزأناكم عقالا ، قال الزبيب : فدعتنى أمى فقالت هذا الرجل أخذ زربيتى ، فانصرفت إلى النبى ﷺ فأخبرته ، فقال لى احبسه فأخذت بتلبيبه وقمت معه مكاننا ، ثم نظر رسول الله ﷺ إلينا قائمين ، فقال:ما تريد بأسيرك ؟ فأرسلته من يدى ، فقال ﷺ للرجل : رد عليه زربية أمه

التى أخذت منها فقال : يارسول الله إنها خرجت من يدى ، فاختلع ﷺ سيف الرجل فأعطانيه وقال للرجل : اذهب فزده آصعا من طعام، فأعطانى آصعا من شعير . [لأبى داود]

٧/٤٩٣٤ - عبد الله بن عبد الله بن أبى مليكة : أن بنى صهيب مولى بنى جدعان ادعوا بيتين وحجرة ، وأن النبى ﷺ أعطى ذلك صهيبا ، فقال مروان من يشهد لكم على ذلك ؟ قالوا : ابن عمر ، فشهد لأعطى رسول الله ﷺ صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم . [للبخارى]

٨/٤٩٣٥ - أبو موسى ، أن رجلين ادعيا بعيرا فبعث واحد منهما شاهدين فقسمه النبى ﷺ بينهما نصفين .

٩/٤٩٣٦ - وفى رواية : أن رجلين ادعيا بعيرا أو دابة ليست لواحد منهما بينة فجعله النبى ﷺ بينهما . [للنسائى وأبى داود]

١٠/٤٩٣٧ - أبو هريرة : أن النبى ﷺ عرض على قوم اليمين فتسارعوا إليه فأمر أن يسهم بينهم فى اليمين أيهم يحلف . [للبخارى]

١١/٤٩٣٨ - ولأبى داود رفعه : إذا أكره الاثنان على اليمين أو استحباها فليستهما عليها .

١٢/٤٩٣٩ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا ذى غمر على أخيه . [لأبى داود]

١٣/٤٩٤٠ - عائشة ، رفعته : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حدا ولا ذى غمر على أخيه ولا مجرب شهادة ولا القانع لأهل البيت ، ولا ظنين فى ولاء ولا قرابة ، قال الفرارى:القانع = التابع . [للترمذى]

١٤/٤٩٤١ - مالك ، بلغنى : أن عمر قال:لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين .

٤٩٣٥ - فيه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه كلام .

٤٩٤٢/١٥ — أبو هريرة ، رفعه : لاتجوز شهادة بدوى على صاحب قرية .
[لأبى داود]

٤٩٤٣/١٦ — هشام : كان ابن الزبير يقضى بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح . [لمالك]

٤٩٤٤/١٧ — أنس : قال : شهادة العبد إذا كان عدلا جائزة .
[للبخارى فى ترجمة]

٤٩٤٥/١٨ — ربيعة بن أبى عبد الرحمن : قدم رجل من العراق على عمر ، فقال والله جئتك لأمر ماله رأس ولا ذنب ، فقال عمر : وماذاك ؟ قال : شهادة الزور ظهرت بأرضنا ، قال:وقد كان ذلك ؟ قال نعم ، فقال عمر : والله لا يؤسر رجل فى الإسلام بغير العدول . [لمالك]

٤٩٤٦/١٩ — أيمن بن خريم ، رفعه : أيها الناس عدلت شهادة الزور إشراكا بالله تعالى ، ثم قرأ النبى ﷺ ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾ الآية . [لأبى داود والترمذى بلفظه وأعله]

٤٩٤٧/٢٠ — عبد الله بن عتبة بن مسعود : سمعت عمر يقول : إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد النبى ﷺ وأن الوحى قد انقطع ، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شىء ، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه ، وإن قال أن سريرته حسنة . [للبخارى]

٤٩٤٨/٢١ — زيد بن خالد : ألا أخبركم بخير الشهداء ؟ الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها . [لمالك ومسلم وأبى داود والترمذى]

٤٩٤٩/٢٢ — خزيمة بن ثابت ، أن النبى ﷺ ابتاع فرساً من أعرابى فاستتبعه إلى منزله ليقبضه ثمن فرسه ، فأسرع النبى ﷺ المشى وأبطأ الأعرابى بالفرس . فطفقت رجال يعترضون الأعرابى يساومونه بالفرس ولا يشعرون أن النبى ﷺ ابتاعه ، فنادى الأعرابى النبى ﷺ فقال : إن كنت مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعته ،

فقام النبى ﷺ حين سمع نداء الأعرابى ، فقال : أو ليس قد ابتعته منك ؟ قال الأعرابى : لا والله ما بعتكه ، فقال ﷺ : بلى قد ابتعته منك ، فطفق الأعرابى يقول: هلم شهيداً فقال: خزيمة أنا أشهد أنك قد بايعته ، فأقبل النبى ﷺ على خزيمة فقال : بم تشهد ؟ قال : بتصديقك يا رسول الله ، فجعل ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين . [لأبى داود والنسائى]

٤٩٥٠/٢٣ — زاد رزين ، فقال الأعرابى: أهذا رسول الله ؟ فقال له أبو هريرة : كفى بك جهلا ألا تعرف نبيك ، صدق الله ﴿ الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله ﴾ فاعترف الأعرابى بالبيع .

٤٩٥١/٢٤ — أبو موسى ، رفعه : من كتم شهادة إذا دعى إليها كان كمن شهد بالزور . [للكبير والأوسط]

٤٩٥٢/٢٥ — ابن عمر : سئل النبى ﷺ ما الذى يجوز فى الرضاع من الشهود ؟ فقال: رجل أو امرأة .

٤٩٥٣/٢٦ — وفى رواية : رجل وامرأة . [لأحمد والكبير بضعف]

٤٩٥٤/٢٧ — حذيفه : أن النبى ﷺ أجاز شهادة القابلة .

[للأوسط بخفى]

٤٩٥٥/٢٨ — ابن عباس : يامعشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذى أنزل الله على نبيه أحدث الكتب بالله تقرءونه محضا لم يشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروا وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا ، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، لا والله ما رأينا فيهم رجلا قط يسألكم عن الذى أنزل عليكم .

[للبخارى]

٤٩٥١ — فيه عبد الله بن صالح وقد ضعفوه .

٤٩٥٢و٤٩٥٣ — فيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى وهو ضعيف .

٤٩٥٦/٢٩ — أبو نملة الأنصارى : مر بجنازة فقال يهودى : يامحمد هل تتكلم هذه الجنازة ؟ فقال النبى ﷺ : الله أعلم ، قال اليهودى : إنها تتكلم.فقال النبى ﷺ : ماحدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله ورسله فإن كان باطلا لم تصدقوه ، وإن كان حقا لم تكذبوه .

٤٩٥٧/٣٠ — الشعبى : أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعرى فأخبراه ، وقدما بتركته ووصيته ، قال أبو موسى : هذا لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله ﷺ ، فأحلفهما بعد العصر بالله ماخانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وإنها لوصية الرجل وتركته ، فأمضى شهادتهما . [هما لأبى داود]

٤٩٥٨/٣١ — معاوية : ذكر عنده كعب الأحبار فقال : إن كان لمن أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب . [للبخارى]

٤٩٥٩/٣٢ — بهز بن حكيم ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ حبس رجلا فى تهمة . [لأبى داود]

٤٩٦٠/٣٣ — وزاد الترمذى والنسائى : ثم خلى سبيله .

٤٩٦١/٣٤ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ قضى فى السيل المهزور أن يمسك حتى يبلغ الكعبين ، ثم يرسل الأعلى على الأسفل .

٤٩٦٢/٣٥ — البراء بن عازب : كانت ناقة ضاربة فدخلت حائطاً فأفسدت فيه فكلم النبى ﷺ فيها فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها ، وأن على أهل الماشية ماأصابت ماشيتهم بالليل . [هما لأبى داود]

٤٩٦٣/٣٦ — رافع بن خديج ، رفعه : من زرع فى أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شىء وله نفقته . [للترمذى]

٤٩٦٤/٣٧ - أبو سعيد : اختصم إلى النبى ﷺ رجلان فى حريم نخلة فأمر بها فذرعت فوجدت سبعة أذرع .

٤٩٦٥/٣٨ - وفى رواية : خمسة أذرع ، فقضى بذلك .

٤٩٦٦/٣٩ - وفى أخرى . فأمر بجريدة من جريدها فذرعت .

[لأبى داود]

٤٩٦٧/٤٠ - ابن مغفل ، رفعه : من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً لماشية .

[للقزوينى بضعف]

٤٩٦٨/٤١ - أبو هريرة ، رفعه : من أعان على خصومة وهو لا يعلم أحق أو باطل فهو فى سخط الله حتى ينزع ، ومن مشى مع قوم يرى أنه شاهد وليس بشاهد فهو كشاهد زور . [للأوسط بلين مطولا]

٤٩٦٩/٤٢ - أوس بن شرحبيل ، رفعه : من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم أنه ظالم خرج من الإسلام . [للكبير وفيه عياش بن يونس]

الوقف والصلح والأمانة

١/ ٢٩٧٠ - ابن عمر : أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبى ﷺ ، وقال : يا رسول الله أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندى منه ، فكيف تأمرنى به ، فقال : إن شئت حبست من أصلها وتصدقت بها ، فتصدق بها عمر أنها لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، للفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل .

٢/ ٤٩٧١ - زاد فى رواية : والضعيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقاً غير متأثل مالا . [للستة إلا مالكا]

٣/ ٤٩٧٢ - يحيى بن سعيد : نسخ لى عبد الحميد بن عبد الله بن عمر صدقة عمر ،

٤٩٦٧ - فيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك .

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما كتب عبد الله عمر فى ثمغ بنحو حديث ابن عمر . وفيه : فما عفى عنه من ثمرة فهو للسائل والمحروم ، وإن شاء والى الثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله ، وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الأرقم ، هذا ما أوصى به عبد الله عمر أمير المؤمنين أنه إن حدث به حدث أن ثمغا وحرمة بن الأكوع والعبد الذى فيه والمائة السهم التى بخيبر ورقيقه الذى فيه والمائة التى أطعمه محمد ﷺ بالوادى تليه حفصة ما عاشت ، ثم يليه ذو القربى أو ذو الرأى من أهلها أن لا يباع ولا يشترى ، ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذى القربى ولا حرج على من وليه إن أكل أو آكل أو اشترى رقيقا منه . [لأبى داود]

٤٩٧٣/٤ - سعد بن عبادة ، قلت : يارسول الله إن أمى ماتت فأى الصدقة أفضل ؟ قال الماء ، فحفر بئرا وقال : هذه لأم سعد . [لأبى داود والنسائى]

٤٩٧٤/٥ - أسلم : أنه سمع عمر يقول : أما والذى نفسى بيده لولا أن أترك آخر الناس ببانا ليس لهم من شىء ما فتحت على قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله ﷺ خيبر ، ولكنى أتركها خزانة لهم يقتسمونها . [لأبى داود والبخارى بلفظه]

٤٩٧٥/٦ - ابن عمر : أن النبى ﷺ خرج معتمراً فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمروا العام المقبل ، ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفه ولا يقيم إلا ما أحبوا ، فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أن أقام بها ثلاثا أمروه أن يخرج فخرج . [للبخارى]

٤٩٧٦/٧ - عائشة ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً ﴾ نزلت فى المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها فتقول له امسكنى ولا تطلقنى ، ثم تتزوج غيرى وأنت فى حل من النفقة على والقسمة لى فذلك قوله ﴿ فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير ﴾ . [للشيخين]

٤٩٧٧/٨ - ابن الزبير ، عن أبيه : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبى ﷺ فى شراج الحرة التى يسقون بها النخل ، فقال الأنصارى : سرح الماء يمر فأبى عليه فاختصما فقال ﷺ للزبير : اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك فغضب الأنصارى ، ثم

قال : يا رسول الله أن كان ابن عمتك ، فتلون وجه النبى ﷺ ثم قال للزبير : اسق يا زبير ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، فقال الزبير : والله إنى لأحسب هذه الآية نزلت فى ذلك ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ الآية .

٤٩٧٨/٩ – وفى رواية ، قال عروة : وكان النبى ﷺ قبل ذلك قد أشار على الزبير برأى أراد فيه سعة للأنصارى ، فلما أحفظ الأنصارىُ رسول الله ﷺ استوعى ﷺ للزبير حقه فى صريح الحكم . [للستة إلا مالكا]

٤٩٧٩/١٠ – ابن سيرين ، أن الحسن بن على قال : لو نظرتم مابين جابرص إلى جابلق ما وجدتم رجلا جده نبى غيرى ، وأخى ، وإنى أرى أن تجتمعوا على معاوية ، ﴿ وإن أدرى لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين ﴾ قال معمر : جابرص وجابلق المشرق والمغرب . [للكبير]

٤٩٨٠/١١ – أبو هريرة ، رفعه : الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراماً ، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالا أو أحل حراماً .
[للترمذى وأبى داود]

إلا أن أبا داود انتهت روايته عند قوله شروطهم ، قلت:لم يرو منه أبو هريرة إلا ماذكره أبو داود ، وإنما رواه بطوله الترمذى عن عمرو بن عوف المزنى لا عن أبى هريرة .

٤٩٨١/١٢ – سهل بن سعد : أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر النبى ﷺ ، فقال : اذهبوا بنا نصلح بينهم . [للبخارى]

٤٩٨٢/١٣ – أبو هريرة ، رفعه : أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك . [للترمذى وأبى داود]

٤٩٨٣/١٤ – أبو موسى ، رفعه : إن الخازن المسلم الأمين الذى يعطى

٤٩٨٠ – فيه كثير بن زيد الأسلمى ، وفيه كلام كثير ، قال الشافعى : هو ركن من أركان الكذب .

ما أمر به فيعطيه كاملا موفرا طيبة به نفسه فيدفعه إلى الذى أمر له به أحد المتصدقين .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٥ / ٤٩٨٤ — حذيفة : حدثنا النبى ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا أن الأمانة نزلت فى جذور قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ، ثم حدثنا عن رفع الأمانة ، فقال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ، ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شىء ، ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله، فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدى الأمانة حتى يقال: إن فى بنى فلان رجلا أمينا ، حتى يقال للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما فى قلبه مثقال حبة من إيمان ، ولقد أتى على زمان وما أبالى أيكم بايعت ، لئن كان مسلما ليردنه علىّ دينه ، وإن كان نصرانياً أو يهوديا ليردنه على ساعيه ، وأما اليوم فما كنت أبايع منكم إلا فلانا وفلانا .
[للشيخين والترمذى]

١٦ / ٤٩٨٥ — أنس ، رفعه : لا إيمان لمن لا أمان له ولا دين لمن لا عهد له .
[لأحمد والموصلى والبزار والأوسط بلين]

٤٩٨٥ — فيه أبو هلال ، ضعفه النسائى وتكلم فيه البخارى .

كتاب العتق

فضله وآداب الملكة

٤٩٨٦/١ - أبو هريرة رفعه : أيما رجل أعتق امرءا مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار ، قال سعيد بن مرجانة: فانطلقت به إلى على بن الحسين فعمد إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه . زاد فى رواية : حتى فرجه بفرجه . [للشيخين والترمذى]

٤٩٨٧/٢ - أبو أمامة ، رفعه : أيما امرىء مسلم أعتق امرءًا كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه عضوا منه ، وأيما امرىء مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار ، يجزى كل عضو منهما عضوا منه ، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزى كل عضو منها عضوا منها . [للترمذى]

٤٩٨٨/٣ - أبو نجيح ، رفعه : من أعتق رقبة مؤمنة كانت له فداءً من النار .

٤٩٨٩/٤ - الغريف بن الديلمى : أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا : حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان ، فغضب وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق فى بيته فيزيد وينقص ، فقلنا : إنما أردنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ ، فقال : أتينا النبى ﷺ فى صاحب لنا أوجب ، يعنى النار، بالقتل ، فقال : اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار .

٤٩٩٠/٥ - رافع بن مكيث ، رفعه : حسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم . [هى لأبى داود]

٤٩٩١/٦ - أبو بكر ، رفعه ، قال : لا يدخل الجنة سيىء الملكة . [للترمذى]

٤٩٩٠ - فى إسناده بقية وفيه مقال معروف .

٤٩٩١ - فى إسناده فرقد السنجى ضعيف .

٤٩٩٢/٧ - علي : كان آخر كلام رسول الله ﷺ : الصلاة وماملكت أيمانكم . [للقزويني]

٤٩٩٣/٨ - ابن عمر ، جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يارسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ فصمت ، ثم قال : يارسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ قال : اعف عنه كل يوم سبعين مرة . [لأبي داود والترمذي]

٤٩٩٤/٩ - المعرور بن سويد : رأيت أباذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فسألته عن ذلك فذكر أنه ساب رجلا فعيره بأمه ، فأتى الرجل النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال له ﷺ : إنك امرؤ فيك جاهلية ، قلت : على ساعتي هذه من كبر السن ؟ قال : نعم هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم مايغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه .

٤٩٩٥/١٠ - وفي رواية : فإن كلفه مايغلبه فليبعه .

٤٩٩٦/١١ - وفي أخرى : من لايمكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون واكسوه مما تكتسون ، ومن لا يلايمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله .
[للشيخين وأبي داود والترمذي]

٤٩٩٧/١٢ - أبو هريرة ، رفعه : إذا صنع لأحدكم خادمه طعاما ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فإن كان الطعام مشفوها فليضع منه في يده أكلة أو أكلتين . [للبخاري والترمذي وأبي داود]

٤٩٩٨/١٣ - مالك ، بلغه : أن عمر كان يذهب إلى العوالي كل يوم فإن وجد عبداً في عمل لايطيقه وضع عنه منه .

٤٩٩٩/١٤ - أبو سعيد ، رفعه : إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم . [للترمذي]

٤٩٩٩ - فيه هارون العبدي وهو ضعيف .

١٥ / ٥٠٠٠ — زاذان : أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا له فأخذ من الأرض عودا أو شيئاً وقال:مالى فيه من ما يسوى هذا إلا أنى سمعت النبى ﷺ يقول من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه . [لمسلم وأبى داود]

١٦ / ٥٠٠١ — وفى رواية : من ضرب غلاما له حداً لم يأته أو لطمه فإن كفارته أن يعتقه .

١٧ / ٥٠٠٢ — سويد بن مقرن : كنا بنى مقرن ليس لنا إلا خادم واحدة فلطمها أحدنا فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال : أعتقوها ، قالوا : ليس لهم خادم غيرها قال:فليستخدموها فإذا استغنوا منها فليخلوا سبيلها . [لمسلم]

١٨ / ٥٠٠٣ — أبو مسعود البدرى ، كنت أضرب غلاما لى بالسوط فسمعت صوتا من خلفى:اعلم أبا مسعود ، فلم أفهم الصوت ، من الغضب ، فلما دنا منى إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول : اعلم أبا مسعود ، فألقيت السوط من يدى ، فقال:اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام ، فقلت : لا أضرب مملوكا بعده أبداً .

١٩ / ٥٠٠٤ — وفى رواية : فسقط من يدى السوط من هيبته .

٢٠ / ٥٠٠٥ — وفى أخرى ، قلت : يارسول الله هو حر لوجه الله ، فقال : أما لو لم تفعل للفحتك النار،أو لمستك النار . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٢١ / ٥٠٠٦ — أبو هريرة ، رفعه : من قذف مملوكه وهو برىء مما قال أقيم عليه الحد يوم القيامة . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٢٢ / ٥٠٠٧ — وعنه ، رفعه : لا يقولن أحدكم عبدى وأمتى ولا يقولن المملوك ربى وربتى،ليقل المالك فتاى وفتاتى ، وليقل المملوك سيدى وسيدتى ، فإنكم المملوكون والرب الله تعالى . [للشيخين وأبى داود]

٢٣ / ٥٠٠٨ — أبو موسى ، رفعه ، ثلاثة لهم أجران : رجل آمن بنبيه وآمن بمحمد ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت عنده أمة

يطؤها فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران . [للستة إلا مالكا]

٢٤ / ٥٠٠٩ – أبو هريرة : العبد المملوك المصلح له أجران فو الذى نفس أبى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك . [للشيخين والترمذى]

٢٥ / ٥٠١٠ – جرير ، رفعه : أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة .

٢٦ / ٥٠١١ – وفى رواية : إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة وإن مات مات كافراً ، فأبق غلام لجرير فأخذه فضرب عنقه لمسلم . [وأبى داود والنسائى]

٢٧ / ٥٠١٢ – معاذ ، رفعه : إذا ابتاع أحدكم الجارية فليكن أول مايطعمها الحلوى فإنها أطيب لنفسها . [للأوسط]

٢٨ / ٥٠١٣ – ابن عباس ، رفعه : اشتروا الرقيق وشاركوهم فى أرزاقهم وإياكم والزنج فإنهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم . [للكبير والأوسط بخفى]

٢٩ / ٥٠١٤ – وعنه : ذكر السودان عند النبى ﷺ فقال : دعونى من السودان فإن الأسود لبطنه وفرجه . [للكبير بلين]

٣٠ / ٥٠١٥ – وعنه ، قيل : يارسول الله مايمنع حبش بنى المغيرة أن يأتوك إلا أنهم يخشون أن تردهم ، قال:لا خير فى الحبش إن جاعوا سرقوا وإن شبعوا زنوا ، وإن فيهم لخلتين حسنتين إطعام الطعام وشدة عند البأس .

[لرزين والكبير والبزار]

٣١ / ٥٠١٦ – وعنه ، رفعه : اتخذوا السودان فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة : لقمان الحكيم والنجاشى وبلال المؤذن .

[للكبير بضعف،وقال:أراد الحبش]

٥٠١٣ – قال الهيثمى فيه من لم أعرفه .

٥٠١٤ – فيه محمد بن زكريا العلائى وهو ضعيف جداً .

٥٠١٦ – فيه أبين بن سفيان وهو ضعيف .

٥٠١٧/٣٢ — عثمان ، رفعه : الخبث سبعون جزءا فجزء فى الجن والإنس وتسعة وستون فى البربر . [للأوسط بلين]

٥٠١٨/٣٣ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : من أخرج صدقة فلم يجد إلا بربرياً فليردها . [لأحمد]

٥٠١٩/٢٤ — أبو هريرة : جلس إلى النبى ﷺ رجل فقال له : من أين أنت ؟ قال : بربرى ، فقال له ﷺ : قم عنى ، قال بمرفقه هكذا ، فلما قام عنه أقبل علينا ﷺ فقال : إن الإيمان لا يجاوز حناجرهم . [لأحمد بضعف]

٥٠٢٠/٣٥ — أبو محمد البدرى ، وهبت له جارية بربرية ، فقال : هذه من المجوس الذين نهى عنهم النبى ﷺ والذين أشركوا . [للكبير براو لم يسم]

عتق المشترك وولد زنا ومن مثل به وعنـد المـوت وغـير ذلك

٥٠٢١/١ — أبو هريرة ، رفعه : من أعتق شقصا من مملوك فعليه خلاصه فى ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم يستسعى فى نصيب الذى لم يعتق غير مشقوق عليه . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٠٢٢/٢ — وعنه ، سئل عن الرجل تكون عليه رقبة يعتق بها ابن زنا ؟ فقال : نعم ذلك يجزيه . [لمالك]

٥٠٢٣/٣ — وعنه ، رفعه : ولد الزنا شر الثلاثة ، وقال أبو هريرة ، لأن أمتع بسوط فى سبيل الله أحب إلى من أعتق ولد زنية . [لأبى داود]

٥٠١٩ — فيه عبد الله بن نافع وهو متروك .

٥٠٢٠ — قال الهيثمى : فيه راو لم يسم وابن لهيعة .

٤ / ٥٠٢٤ — نافع ، أن ابن عمر أعتق ولد زنية . [لأبى داود]

٥ / ٥٠٢٥ — نافع : أن ابن عمر أعتق ولد زنا وأمه . [لمالك]

٦ / ٥٠٢٦ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : جاء رجل مستصرخ إلى النبى ﷺ فقال له : مالك ؟ قال : شر ، أبصر لسيده جارية له فغار ، فجب مذاكيره ، فقال : اذهب فأنت حر ، قال : يارسول الله على من نصرتى ؟ قال : نصرتك على كل مسلم . [لأبى داود]

٧ / ٥٠٢٧ — ابن عمر : أن وليدة أتت عمر وقد ضربها سيدها بنار أو أصابها فأعتقها عليه . [لمالك]

٨ / ٥٠٢٨ — سمرة ، من مثل بعبده عتق عليه ، وإن كان لغيره كان عليه ما نقص من ثمنه .

٩ / ٥٠٢٩ — أبو هريرة ، رفعه : من مثل بعبده عتق عليه فإن كان عبد غيره كان عليه أرش جنايته وإن قتله حر فعليه قيمته لسيده . [هما لرزين]

١٠ / ٥٠٣٠ — أبو الدرداء ، رفعه : مثل الذى يعتق عند الموت كمثل الذى يهدى إذا شبع . [لأبى داود]

١١ / ٥٠٣١ — عمران بن حصين : أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم ، فدعاهم النبى ﷺ فجزأهم ثلاثا أقرع بينهم وأعتق اثنين ، وأرق أربعة وقال له قولا شديدا .

١٢ / ٥٠٣٢ — زاد فى رواية ، وقال : لو شهدته قبل أن يدفن لم يقبر فى مقابر المسلمين . [للستة إلا البخارى]

١٣ / ٥٠٣٣ — سمرة بن جندب ، رفعه : من ملك ذا رحم محرم فهو حر . [لأبى داود والترمذى]

٥٠٢٦ — فى إسناده عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

١٤/٥٠٣٤ – سفينة ، كنت مملوكا لأم سلمة فقالت لى : أعتقك وأشترط أن تخدم رسول الله ﷺ ماعشت ، فقلت : ولو لم تشترطى على لم أفعل عيره ، فأعتقتنى واشترطت على . [لأبى داود]

١٥/٥٠٣٥ – يحيى بن سعيد : توفى عبد الرحمن بن أبى بكر فى نوم نامه فأعتقت عنه عائشة أخته رقابا كثيرة . [لمالك]

١٦/٥٠٣٦ – ابن عمر ، رفعه : من أعتق عبداً وله مال فمال العبد له إلا أن يشترط سيده . [لأبى داود]

١٧/٥٠٣٧ – ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، أن الزبير اشترى عبداً فأعتقه ، ولذلك العبد بنون من امرأة حرة ، وقال إن بنيه موالى ، وقال موالى أمهم ، بل هم موالينا فاختصموا إلى عثمان فقضى للزبير بولائهم .

١٨/٥٠٣٨ – عائشة : أن رسول الله ﷺ سئل عن الرقاب أيها أفضل ؟ قال أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها . [هما لمالك]

١٩/٥٠٣٩ – أبو هريرة ، لما أقبل يريد الإسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه ، فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبى ﷺ ، فقال ﷺ : هذا ياأباهريرة غلامك قد أتاك قال : أما إنى أشهدك أنه حر ؟ وهو حين يقول : ياليلة من طولها وعنائها .٠. على أنها من دارة الكفر نجت . [للبخارى]

أم الولد والمدبر والمكاتب

١/٥٠٤٠ – سلامة بنت معقل : قدم بى عمى فى الجاهلية فباعنى من الحباب ابن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، ثم هلك فقالت لى امرأته : الآن والله تباعين فى دينه ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يارسول الله إنى امرأة من خارجة قيس غيلان ، قدم بى عمى إلى المدينة فى الجاهلية فباعنى من الحباب بن

٥٠٤٠ – فى إسناده محمد بن إسحق وفيه مقال .

عمرو أخى أبى اليسار بن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، فقالت امرأته : الآن والله تباعين فى دينه ، فقال ﷺ : من ولى الحباب بن عمرو ؟ قيل أخوه أبو اليسار ، فبعث إليه فقال : اعتقوها فإذا سمعتم برقيق قدم على فأتونى أعوضكم منه،فأعتقونى وقدم عليه ﷺ رقيق فعوضهم منى غلاماً .

[لأبى داود]

٥٠٤١/٢ — عمر : أيما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو يستمتع منها فإذا مات فهى حرة . [لمالك]

٥٠٤٢/٣ — كنا نبيع سرارينا وأمهات أولادنا ، والنبى ﷺ فينا حى لا يرى بذلك بأساً . [للقزوينى]

٥٠٤٣/٤ — وعنه : دبر رجل من الأنصار غلاماً له لم يكن له مال غيره ، فباعه النبى ﷺ فاشتراه ابن النحام قبطياً مات عام الأول فى إمارة ابن الزبير .

٥٠٤٤/٥ — وفى رواية : أنه باعه بثمانمائة درهم فدفعها إليه ، ثم قال: ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شىء فلأهلك فإن فضل من أهلك شىء فلذى قرابتك فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا ، يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك . [للستة إلا مالكا]

٥٠٤٥/٦ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم .

٥٠٤٦/٧ — أم سلمة ، رفعته : إذا كان عند مكاتب إحداكن ما يؤدى فلتحتجب منه . [هما لأبى داود والترمذى]

٥٠٤٧/٨ — عمر بن أنس : سأل سيرين أنسا المكاتبة وكان كثير المال ، فأبى فانطلق سيرين إلى عمر فدعاه عمر ، وقال له : كاتبه فأبى فضربه بالدرة وتلا ﴿ فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً ﴾ فكاتبه . [لرزين]

قلت : الذى فى البخارى فى المكاتب تعليقا قال روح عن ابن جريج قلت لعطاء : أواجب على إذا علمت له مالا أن أكاتبه ؟ قال : ما أراه إلا واجبا ، وقال عمرو بن دينار : قلت لعطاء : أتؤثره عن أحد ؟ قال : لا ، ثم أخبرنى أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل أنسا المكاتبة وكان كثير المال فذكره .

٥٠٤٨/٩ — عائشة ، أن بريرة جاءت تستعين بها فى كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا ، فقالت لها عائشة : ارجعى إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضى عنك كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلته ، فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا ، وقالوا : إن تحتسب عليك فلتفعل ، ويكون لنا ولاؤك ، فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال لها : ابتاعى وأعتقى فإنما الولاء لمن أعتق ، ثم قام فقال : ما بال الناس يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ، من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له ، وإن شرط مائة مرة ، شرط الله أحق وأوثق .

٥٠٤٩/١٠ — وفى رواية ، قالت : كاتبت أهلى على تسع أواق فى كل عام أوقية .

٥٠٥٠/١١ — وفى أخرى : أن بريرة جاءت تستعينها فى كتابتها وعليها خمس أواق نجمت عليها فى خمس سنين .

٥٠٥١/١٢ — وفى أخرى ، قال لها ﷺ : ابتاعيها واشترطى لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق،بنحوه للستة .

كتاب الوصية

١ / ٥٠٥٢ — ابن عمر ، رفعه : ما حق امرىء مسلم له شيء يوصى فيه أن يبيت ليلتين .

٢ / ٥٠٥٣ — وفى رواية : ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة عنده ، قال نافع : سمعت ابن عمر يقول : ما مرت على ليلة منذ سمعته من النبى ﷺ إلا وعندى وصيتى مكتوبة . [للستة]

٣ / ٥٠٥٤ — أبى هريرة ، رفعه : إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضارران فى الوصية ، فتجب لهما النار ، ثم قرأ أبو هريرة ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ إلى ذلك الفوز العظيم .
[لأبى داود والنسائى]

٤ / ٥٠٥٥ — أنس ، قيل للنبى ﷺ . يارسول الله ، مات فلان ، قال : أليس كان معنا آنفا ؟ قالوا : بلى ، قال سبحان الله كأنها أخذة غضب ، المحروم من حرم وصيته . [للموصلى]

٥ / ٥٠٥٦ — أبو هريرة ، قيل للنبى ﷺ : أى الصدقة خير ؟ قال أن تتصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ، ولا تدع حتى إذا بلغت الحلقوم قلت:لفلان كذا وقد كان لفلان .

٦ / ٥٠٥٧ — وفى رواية : وأنت صحيح حريص تأمل البقاء وتخشى الفقر .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٧ / ٥٠٥٨ — أبو سعيد ، رفعه : لأن يتصدق المرء فى حياته وصحته بدرهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة . [لأبى داود]

٥٠٥٤ — فيه شهر بن حوشب وقد تكلم فيه غير واحد من الأئمة .

٥٠٥٨ — فيه شرحبيل بن سعد الأنصارى ولا يحتج بحديثه .

٨/٥٠٥٩ – سعد : جاءنى النبى ﷺ يعودنى عام حجة الوداع من وجع اشتد بى ، فقلت : يارسول الله قد بلغ بى من الوجع ماترى ، وأنا ذو مال ولا يرثنى إلا ابنة لى أفأتصدق بثلثى مالى ؟ قال : لا ، قلت : فبالشطر ؟ قال : لا ، قلت : فالثلث ؟ قال : الثلث ، والثلث كثير ، أو كبير ، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ، وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ماتجعل فى فى امرأتك ، فقلت : يارسول الله أخلف بعد أصحابى ، قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغى به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة ، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون ، اللهم امض لأصحابى هجرتهم ولاتردهم على أعقابهم ، لكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله ﷺ أن مات بمكة .

٩/٥٠٦٠ – وفى رواية : أن سعداً قال : إنى خفت أن أموت بالأرض التى هاجرت منها،فقال ﷺ اللهم : اشف سعداً ثلاثا .

١٠/٥٠٦١ – وفى أخرى : عادنى النبى ﷺ وأنا مريض فقال : أوصيت ؟ قلت : نعم قال : بكم ؟ قلت : بمالى كله فى سبيل الله ، قال : فما تركت لولدك ؟ قال : هم أغنياء بخير ، قال : أوص بالعشر ، فما زلت أناقصه حتى قال أوص بالثلث والثلث كثير . [للستة]

١١/٥٠٦٢ – ابن عباس ، كان يقول فى الوصية : لو غض الناس من الثلث إلى الربع لأن النبى ﷺ قال لسعد : والثلث كثير ، أو قال كبير .
[للشيخين والنسائى]

١٢/٥٠٦٣ – ابن مسعود ، قال : يموت أحدكم ولا يدع عصبة ولا رحما فما يمنعه أن يضع ماله فى الفقراء والمساكين . [للطبرانى]

١٣/٥٠٦٤ – وعنه ، أن رجلا أوصى لرجل بسهم من ماله ، فجعل له النبى ﷺ السدس . [للبزار بضعف]

٥٠٦٤ – فيه محمد بن عبيد الله العرزمى وهو ضعيف .

١٤/٥٠٦٥ — أبو أمامة ، رفعه : إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث . [لأبى داود]

١٥/٥٠٦٦ — طلحة بن مصرف : سألت ابن أبى أوفى : هل أوصى النبى ﷺ ؟ قال : لا ، فقلت : كيف كتب على الناس الوصية وأمر بها ولم يوص ؟ قال : وصى بكتاب الله . [للشيخين والترمذى والنسائى]

١٦/٥٠٦٧ — وزاد القزوينى فى آخره : قال الهزيل بن شرحبيل : أبو بكر كان يتأمر على وصى رسول الله ﷺ ، ود أبو بكر أنه وجد من رسول الله ﷺ عهداً فخزم أنفه بخزام .

١٧/٥٠٦٨ — عائشة : ذكروا عندها أن علياً كان وصياً ، قالت : متى أوصى إليه ؟ وقد كنت مستندته إلى صدرى ، أو قالت : حجرى،فدعا بالطست فلقد انخنث نفسه فى حجرى فما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه . [للشيخين]

١٨/٥٠٦٩ — وللنسائى : يقول أن النبى ﷺ أوصى إلى على ، لقد دعا بالطست ليبول فيه فانخنثت نفسه ، وما أشعر،فإلى من أوصى .

١٩/٥٠٧٠ — ابن الزبير : لما وقف الزبير يوم الجمل دعانى فقمت إلى جنبه ، فقال : يا بنى إنه لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم ، وإنى لأرانى سأقتل اليوم مظلوماً ، وإن من أكبر همى لدينى،أفترى ديننا يبقى من مالنا شيئاً ، ثم قال : يا بنى بع مالنا واقض دينى،وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه ، يعنى لبنى عبد الله ، فجعل يوصينى بدينه ، ويقول : إن عجزت عن شىء منه فاستعن بمولاى ، فوالله ما دريت ما أراد ، حتى قلت : يا أبت من مولاك ؟ قال : الله ، فوالله ما وقعت فى كربة من دينه إلا قلت يا مولى الزبير اقض دينه فيقضيه ، فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما إلا أرضين منها الغابة وأحد عشر داراً بالمدينة ، ودارين بالبصرة ، وداراً بالكوفة ، وداراً بمصر ، وإنما كان دينه الذى كان عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه ، فيقول الزبير : لا ، ولكن هو سلف إنى أخشى عليه الضيعة ، وما ولى إمارة قط ولا جباية ولا خراجا ولا شيئاً إلا أن يكون فى غزو مع النبى

ﷺ أو مع أبى بكر وعمر وعثمان ، فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته ألفى ألف ومائتى ألف ، فلقينى حكيم بن حزام فقال : ياابن أخى كم على أخى من الدين ؟ فكتمته وقلت مائة ألف فقال : والله ماأرى أموالكم تسع هذا فقلت أرأيتك إن كان ألفى ألف ومائتى ألف ، قال : ما أراكم تطيقون هذا ، فإن عجزتم عن شيء فاستعينوا بى ، وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألفى ألف وستمائة ألف ، فقال:من كان له على الزبير شيء فليوافنا بالغابة ، فأتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير أربعمائة ألف ، فقال : إن شئتم تركتها لكم ، قال عبد الله : لا ، قال : وإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ، إن أخرتم ، فقال عبد الله : لا ، قال : فاقطعوا لى قطعة ، فقال عبد الله : لك من ها هنا إلى ها هنا ، فباع عبد الله منها فقضى دينه وأوفاه وبقى معه أربعة أسهم ونصف ، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة ، فقال له معاوية : كم قومت الغابة ؟ قال : كل سهم مائة ألف . قال : كم بقى منها ؟ قال أربعة أسهم ، ونصف ، فقال المنذر : قد أخذت سهماً بمائة ألف ، وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت سهماً بمائة ألف ، وقال ابن زمعة قد أخذت سهماً بمائة ألف ، فقال معاوية : كم بقى ؟ قال سهم ونصف قال قد أخذت بخمسين ومائة ألف ، وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف ، فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه ، قال بنو الزبير : اقسم بيننا ميراثنا . قال : والله لا أقسم بينكم حتى أنادى بالموسم أربع سنين ألا من كان له عند الزبير دين فليأتنا فلنقضه ، فجعل كل سنة ينادى فى الموسم فلما مضى أربع سنين قسم بينهم ، ورفع الثلث ، وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف ، فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف . [للبخارى]

٢٠ / ٥٠٧١ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن عمرو بن العاص بن وائل السهمى قال : يارسول الله إن أبى أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة ، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين وبقيت على خمسون رقبة ، أفأعتق عنه ؟ فقال : إنه

٥٠٧١ — فيه عمرو بن شعيب وقد تقدم الكلام عليه واختلاف الأئمة فيه .

لو كان مسلما فأعتقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك . [لأبى داود]

٢١/٥٠٧٢ – وعنه ، أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال : إنى فقير ليس لى شيء ولى يتيم ، فقال : كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل .
[لأبى داود والنسائى]

٢٢/٥٠٧٣ – أبو ذر ، رفعه : ياأبا ذر إنى أراك ضعيفاً ، وإنى أحب لك ماأحب لنفسى فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال اليتيم . [لأبى داود والنسائى]

قلت :كذا فى الأصل هنا وفى الخلافة أورده لمسلم وأبى داود ولم يذكر هنا مسلما ولا ذكر هناك النسائى ، ولعله لحظ فى ذلك مالم ندركه .

٢٣/٥٠٧٤ – على : حفظت من النبى ﷺ اثنتين : لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل . [لأبى داود]

٢٤/٥٠٧٥ – صلة : جاء رجل إلى ابن مسعود على فرس أبلق فقال : إن عمى أوصى إلى بتركته وإن هذا منها أفأشتريه ؟ قال : لا ولا تستقرض من ماله شيئا .
[للكبير]

٢٥/٥٠٧٦ – أبو هريرة ، رفعه : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة فإذا أوصى حاف فى وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار،وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة ، قال أبو هريرة : واقرءوا إن شئتم : ﴿ تلك حدود الله ﴾ إلى عذاب مهين .
[للقزوينى]

٥٠٧٢ – فيه عمرو بن شعيب وقد تقدم الكلام عليه .

٥٠٧٦ – فيه شهر بن حوشب تكلم فيه غير واحد .

كتاب الفرائض

٥٠٧٧/١ – أسامة ، رفعه : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم .
[للستة إلا النسائى]

٥٠٧٨/٢ – أبو هريرة وجابر ، رفعاه : لا توارث بين أهل ملتين .
[للترمذى]

٥٠٧٩/٣ – أسامة ، قال : يارسول الله أين تنزل غداً ؟ وذلك زمن الفتح ، قال : وهل ترك لنا عقيل من منزل . [للشيخين وأبى داود]

٥٠٨٠/٤ – محمد بن الأشعب ، أن عمة له يهودية أو نصرانية توفيت فذكر ذلك لعمر وقال له : يرثها ؟ فقال له : يرثها أهل دينها ، ثم أتى عثمان فسأله ، فقال له عثمان : أترانى نسيت ماقال لك عمر : يرثها أهل دينها .

٥٠٨١/٥ – عروة : أن رجلا من الأنصار يقال له أحيحة بن الجلاح ، كان له عم صغير أصغر منه ، وكان عند أخواله فأخذه أحيحة فقتله ليرثه فقال أخواله : كنا أهل ثمه ورمه، حتى إذا استوى على عممه، غلبنا حق امرىء فى عمه ، فلذلك لا يرث قاتل من قتل .

٥٠٨٢/٦ – ربيعة بن عبد الرحمن ، عن غير واحد من علمائهم : أنهم لم يورثوا من قتل يوم الجمل ولا يوم صفين ولا يوم الحرة ، ثم كان يوم قديد فلم يورث بعضهم من بعضهم إلا من علم أنه قتل قبل صاحبه ببينة .

٥٠٨٣/٧ – ابن المسيب : أبى عمر أن يورث أحداً من الأعاجم إلا أحداً ولد فى العرب . [هى لمالك]

٥٠٧٨ – فى إسناده ابن أبى ليلى .

٥٠٨٤/٨ — أبو الأسود : أتى معاذ بميراث يهودى فورثه ابناً له مسلماً ، وقال ، قال رسول الله ﷺ : الإسلام لا يعلى ويزيد ولا ينقص .
[لأبى داود]

٥٠٨٥/٩ — ابن عمر : أن غيلان الثقفى أسلم وتحته عشرة نسوة فقال له النبى ﷺ : اختر منهن أربعاً ، فلما كان فى عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر فقال : إنى أظن أن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه فى نفسك ولعلك لا تمكث إلا قليلا ، وأيم الله لتراجعن نساءك ولترجعن فى ملكك ، أو لأورثهن ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبى رغال .
[لأحمد والبزار والموصلى]

٥٠٨٦/١٠ — ابن عباس : أما الذى قال فيه رسول الله ﷺ لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلا لاتخذته ولكن خلة الإسلام أفضل ، أو قال خير ، فإنه أنزله أباً أو قال قضاه أباً يعنى أبا بكر . وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير : الجد أب ولم يذكر أن أحداً خالف أبا بكر فى زمانه ، والصحابة متوافرون ، وقال ابن عباس : يرثنى ابن ابنى دون إخوتى ، ولا أرث أنا ابن ابنى ، ويذكر عن عمر وعلى وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة . [للبخارى]

٥٠٨٧/١١ — عمران بن حصين ، أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال إن ابن ابنى مات فمالى من ميراثه ؟ قال : السدس فلما ولى دعاه فقال : لك سدس آخر ، فلما ولى دعاه وقال إن السدس الآخر طعمة . [لأبى داود والترمذى]

٥٠٨٨/١٢ — معاوية : كتب إلى زيد بن ثابت يسأله عن الجد فكتب إليه زيد إنك كتبت تسألنى عن الجد فالله أعلم ، وإن ذلك لم يكن يقضى فيه إلا الأمراء ، يعنى الخلفاء ، وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانه النصف مع الأخ الواحد والثلث مع الاثنين فصاعدا لا ينقص عن الثلث وإن كثر الإخوة . [لمالك]

٥٠٨٩/١٣ — عمر : أنه سأل النبى ﷺ : كيف أقسم للجد ؟ قال :

ماسؤالك عن ذلك ياعمر : إنى أظنك أن تموت قبل أن تعلم ذلك ، فمات قبل أن يعلمه . [للأوسط]

١٤ / ٥٠٩٠ — الشعبى : أتى بى الحجاج موثقاً فلقينى يزيد بن أبى أسلم فقال : إنالله ياشعبى لما بين ذقنيك من العلم ، وليس بيوم شفاعة ، بؤ للأمير بالشرك والنفاق على نفسك ، فبالحرى أن تنجو ، ثم لقينى محمد بن الحجاج فقال لى مثل مقالة يزيد ، فلما أدخلت على الحجاج قال لى : ياشعبى ، وأنت ممن خرج علينا وكثر ؟ قلت : أصلح الله الأمير أحزن بنا المنزل وأجدب الجناب وضاق المسلك واكتحلنا السهر واستحلسنا الخوف ووقعنا فى خزية لم نكن فيها بررة أتقياء ولا فجرة أقوياء . قال صدق والله ، مابروا بخروجهم علينا ولا قووا علينا إذ فجروا ، أطلقا عنه . قال : فاحتاج إلىّ فى فريضة فبعث إلى قال : ماتقول فى أم وأخت وجد ؟ قلت اختلف فيه خمسة من الصحابة : ابن مسعود وعلى وعثمان وزيد بن ثابت وابن عباس ، قال : فما قال فيها ابن عباس ؟ إن كان لمتقنا ، قال : جعل الجد أبا ولم يعط الأخت شيئاً ، وأعطى الأم الثلث ، قال:فما قال فيها ابن مسعود ؟ قلت : جعلها من ستة أعطى الأخت ثلاثة وأعطى الجد اثنين وأعطى الأم سهما ، قال فما قال فيها أمير المؤمنين ؟ قلت جعلها أثلاثا قال فما قال فيها أبو تراب ؟ قلت جعلها من ستة أعطى الأخت ثلاثة وأعطى الأم اثنين وأعطى الجد سهما ، قال فما قال فيها زيد ؟ قلت جعلها من تسعة أعطى الأم ثلاثة وأعطى الجد أربعة وأعطى الأخت اثنين ، قال:مروا القاضى يمضيها على ماأمضاها أمير المؤمنين . [للبزار]

١٥ / ٥٠٩١ — يحيى بن سعيد : أن عمر كتب ميراث الجد حتى إذا طعن دعا به فمحاه ثم قال:سترون رأيكم فيه .

١٦ / ٥٠٩٢ — ابن سيرين ، قلت لعبيدة:حدثنى عن الجد ، فقال إنى لأحفظ فى الجد ثمانين قضية مختلفة .

١٧ / ٥٠٩٣ — على،قال : من سره أن يتقحم جراثيم جهنم فليقض بين الإخوة والجد . [هى للدارمى برجل لم يسم فى هذا الأخير]

١٨ / ٥٠٩٤ – إبراهيم : كان على يشرك الجد إلى ستة مع الإخوة ، يعطى كل صاحب فريضة فريضته ولا يورث أخاً لأم مع جد ولا أختاً لأم ، ولا يزيد الجد مع الولد على السدس إلا أن لا يكون غيره ، ولا يقاسم بأخ لأب مع أخ لأب وأم ، وإذا كانت أختاً لأب وأم وأخا لأب أعطى الأخت النصف والنصف الآخر بين الجد والأخ نصفين ، وإذا كانوا إخوة وأخوات أشركهم مع الجد إلى السدس .

١٩ / ٥٠٩٥ – وفى رواية الشعبى عن على : أنه أعطى الجد السدس فى ستة إخوة وجد .

٢٠ / ٥٠٩٦ – وفى رواية ابن عباس عن على : أنه أعطاه السبع .

٢١ / ٥٠٩٧ – زيد بن ثابت : كان يقاسم بالجد مع الإخوة إلى الثلث ثم لا ينقصه .

٢٢ / ٥٠٩٨ – وعنه ، فى أخت وأم وزوج وجد جعلها من سبع وعشرين للأم ستة وللزوج تسعة وللجد ثمانية وللأخت أربعة .

٢٣ / ٥٠٩٩ – إبراهيم ، قال : أطعم رسول الله ﷺ ثلاث جدات سدسا جدتاك من قبل أبيك وجدتك من قبل أمك .

٢٤ / ٥١٠٠ – الشعبى : لا ترث أم أبى الأم فابنها الذى تدلى به لا يرث فكيف ترث هى .

٢٥ / ٥١٠١ – على وزيد بن ثابت ، قال : إذا كانت الجدات سواء ورث ثلاث جدات جدتا أبيه أم أمه وأم أبيه وجدة أمه ، فإن كانت إحداهن أقرب فالسهم لذوى القربى .

٢٦ / ٥١٠٢ – ابن مسعود : إن الجدات ليس لهن ميراث إنما هى طعمة أطعمتها والجدات أقربهن وأبعدهن سواء .

٥١٠٣/٢٧ – وعنه ، فى بنت وابنة ابن،قال:النصف والسدس ومابقى فرد على البنت .

٥١٠٤/٢٨ – وعنه،أنه لايرد على الأخ لأم مع أم ولا على جدة إذا كان معها غيرها من له فريضة ، ولا على بنت ابن مع بنت الصلب ، ولا على امرأة وزوج ، وكان على يرد على كل ذى سهم إلا المرأة والزوج .

٥١٠٥/٢٩ – زيد بن ثابت : أتى فى بنت أو أخت فأعطاها النصف وجعل مابقى فى بيت المال .

٥١٠٦/٣٠ – عبد الله بن عبيد بن عمير : كتبت إلى أخ لى من بنى زريق ، أسأله لمن قضى النبى ﷺ فى ابن الملاعنة ؟ فكتب إلى أن النبى ﷺ قضى به لأمه هى بمنزلة أمه وأبيه ، وقال سفيان:المال كله للأم هى بمنزلة أبيه وأمه .

٥١٠٧/٣١ – الحسن : فى ابن الملاعنة ترك أمه وعصبة أمه ، قال الثلث لأمه ومابقى فلعصبة أمه .

٥١٠٨/٣٢ – عمر : أن التمس من يرث ابن الدحداحة ، فلم يجد وارثاً فدفع ماله إلى أخواله .

٥١٠٩/٣٣ – وعنه : وقد أتى فى عم لأم وخالة فأعطى العم للأم الثلثين وأعطى الخالة الثلث .

٥١١٠/٣٤ – ابن مسعود : الخالة بمنزلة الأم والعمة بمنزلة الأب وبنت الأخ بمنزلة الأخ ، وكل رحم بمنزلة رحمه التى يدلى بها إذا لم يكن وارث ذو قرابة .
[هى للدارمى]

٥١١١/٣٥ – وعنه : قال فى الجدة مع ابنها إنها أول جدة أطعمها النبى ﷺ سدسا مع ابنها وابنها حى . [للترمذى]

٥١١٢/٣٦– قبيصة : جاءت الجدة أم الأم وفى رواية أم الأب إلى أبى بكر تسأله ميراثها فقالت:مالك فى كتاب الله شىء وماعلمت لك فى سنة رسول الله ﷺ

شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس ، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة : حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس ، فقال أبو بكر هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ماقال المغيرة ، فأنفذه لها أبو بكر ، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر تسأله ميراثها فقال : مالك فى كتاب الله وما كان القضاء الذى قضى به إلا لغيرك وما أنا بزايد فى الفرائض شيئا ، ولكن هو ذاك السدس فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما وأيكما خلت فهو لها . [لمالك والترمذى وأبى داود]

٥١١٣/٢٧ — القاسم بن محمد : أتت الجدتان إلى أبى بكر فأراد أن يجعل السدس للتى من قبل الأم فقال رجل من الأنصار : أما إنك تركت التى إن ماتت وهو حى كان إياها يرث ، فجعل أبو بكر السدس بينهما . [لمالك]

٥١١٤/٢٨ — بريدة ، أن النبى ﷺ جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم . [لأبى داود]

٥١١٥/٢٩ — معاذ ، أنه ورث أختا وابنة جعل لكل واحدة منهما النصف وهو باليمن والنبى ﷺ حى . [للبخارى وأبى داود]

٥١١٦/٣٠ — ابن مسعود ، قال : كان عمر إذا سلك بنا طريقا وجدناه سهلا ، وأنه قال فى زوج وأبوين : للزوج النصف وللأم ثلث ما بقى .

٥١١٧/٣١ — يزيد الرشك : سألت ابن المسيب عن رجل ترك امرأة وأبويه ، فقال : قسمها زيد بن ثابت من أربعة .

٥١١٨/٣٢ — ابن عباس ، قال فى زوج وأبوين : للزوج النصف وللأم ثلث جميع المال وما بقى للأب .

٥١١٩/٣٤ — عكرمة : أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت : أتجد فى كتاب الله ثلث ما بقى ؟ فقال زيد: إنما أنت رجل تقول برأيك وأنا رجل أقول برأيى .

٥١١٤ — فى إسناده عبيد الله العتكى ، وقد تكلم فيه غير واحد .

٣٥/٥١٢٠ — إبراهيم : فى زوج وأم وإخوة لأب وأم وإخوة لأم ، قال : كان عمر وعبد الله وزيد ليشركون ، قال عمر : لم يزدهم الأب إلا قربا .

٣٦/٥١٢١ — أبو مجلز ، أن عثمان كان يشرك وعلى لايشرك .

٣٧/٥١٢٢ — حكيم بن جابر : قيل له : إن ابن مسعود فى أخوات لأب وأم وإخوة وأخوات لأب كان يعطى الأخوات من الأب والأم الثلثين ، ومابقى فللذكر دون الإناث ، فقال حكيم : قال زيد بن ثابت : هذا من عمل الجاهلية أن يرث الرجال دون النساء ، إن إخوتهن قد ردوا عليهن .

٣٨/٥١٢٣ — مسروق : أنه كان يشرك ، فقال له علقمة : هل أحد منهم أثبت من عبد الله ؟ فقال : لاولكنى رأيت زيد بن ثابت وأهل المدينة ليشركون فى ابنتين وابنة ابن وابن ابن وأختين .

٣٩/٥١٢٤ — شريح : فى امرأة تركت زوجها وأمها وأختها لأبيها وإخوتها لأمها فجعلها من ستة ثم رفعها فبلغت عشرة للزوج النصف ثلاثة أسهم وللأخت من الأب والأم النصف ثلاثة أسهم وللأم السدس سهم وللإخوة للأم الثلث سهمان وللأخت من الأب سهم تكملة للثلثين .   [هى للدارمى]

٤٠/٥١٢٥ — هزيل بن شرحبيل ، سئل أبو موسى عن بنت وبنت ابن وأخت ، فقال : للبنت النصف وللأخت النصف وأت ابن مسعود ، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبى موسى فقال : لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، ثم قال : اقض فيها بقضاء رسول الله ﷺ للبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين ومابقى للأخت ، فأخبر أبو موسى فقال أبو موسى : لاتسألونى مادام هذا الحبر فيكم .   [لأبى داود والترمذى والبخارى بلفظه]

٤١/٥١٢٦ — على : إنكم تقرءون هذه الآية ﴿ من بعد وصية توصون بها أودين ﴾ فإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية ، وإن أعيان بنى آدم

٥١٢٦ — فى إسناده الحارث الأعور وهو ضعيف .

يتوارثون دون بنى العلات ، الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه .
[للترمذى]

٥١٢٧/٤٢ - إبراهيم ، أن عليا وزيدا قالا : المملوكون وأهل الكتاب لا يحجبون ولا يرثون ، وقال عبد الله: يحجبون ولا يرثون . [للدارمى]

٥١٢٨/٤٣ - أبو هريرة ، أن النبى ﷺ قضى أن المولود إذا استهل ثم مات ورث وورث . [لأبى داود]

٥١٢٩/٤٤ - واثلة ، رفعه : المرأة تحوز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذى لاعنت عنه . [لأبى داود والترمذى]

٥١٣٠/٤٥ - ابن مسعود وعلى : فى المجوس إذا أسلموا يرثون من القرابتين جميعا . [للدارمى]

٥١٣١/٤٦ - محمد بن يحيى بن حبان : كانت عند جدى حبان امرأتان هاشمية وأنصارية ، فطلق الأنصارية وهى ترضع فمرت بها سنة ثم هلك ولم تحض ، فقالت : أنا أرثه لم أحض ، فاختصموا إلى عثمان فقضى لها بالميراث فلامت الهاشمية عثمان ، فقال : هذا عمل ابن عمك ، هو أشار علينا بهذا ﴿ يعنى عليا ﴾ .

٥١٣٢/٤٧ - ربيعة بن أبى عبد الرحمن : سألت امرأة عبد الرحمن بن عوف منه الطلاق فقال: إذا طهرت فآذنينى فآذنته فطلقها ألبتة أو تطليقة كانت بقيت لها ، وهو مريض يومئذ فورثها عثمان من زوجها ميراثها بعد انقضاء عدتها .

٥١٣٣/٤٨ - زيد بن أسلم : أن عمر سأل النبى ﷺ عن الكلالة فقال له يكفيك من ذلك الآية التى أنزلت فى الصيف فى آخر سورة النساء [هى لمالك]

٥١٣٤/٤٩ - البراء: جاء رجل إلى النبى ﷺ ، فقال : يارسول الله يستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فى الكلالة ، فقال له النبى ﷺ تجزئك آية الصيف .

٥١٢٨ - فيه محمد بن إسحق وفيه مقال معروف .

٥١٣٥/٥٠ - وفى رواية : قلت لأبى إسحاق : هو من مات ولم يدع ولدا ولا والداً ، قال كذلك ظنوا أنه كذلك . [لأبى داود والترمذى]

٥١٣٦/٥١ - عائشة ، رفعته : الخال وارث من لا وارث له . [لمالك]

٥١٣٧/٥٢ - عمر : كان يقول كثيراً : عجبا للعمة تورث ولا ترث .
[لمالك]

٥١٣٨/٥٣ - وعنه ، أنه كان يقول : الدية على العاقلة وهم يرثونها ، ولا ترث المرأة من دية زوجها ، فقال له الضحاك بن سفيان: إن رسول الله ﷺ كتب إلىّ أن ورث امرأة أشيم الضبابى من دية زوجها ، وكانت من قوم آخرين فرجع عمر . [لأبى داود والترمذى]

٥١٣٩/٥٤ - بريدة : أن امرأة أتت النبى ﷺ فقالت : كنت تصدقت على أمى بوليدة وإنها ماتت ، وتركت الوليدة ، قال : قد وجب أجرك ورجعت الوليدة إليك فى الميراث . [لمسلم والترمذى وأبى داود بلفظه]

٥١٤٠/٥٥ - زيد بن ثابت ، قال : ولد الأبناء بمنزلة الأبناء إذا لم يكن دونهم ابن ، ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم ، يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد ابن مع ابن ذكر فإن ترك ابنة وابن ابن ذكرا كان للبنت النصف ولابن الابن ما بقى ، لقول رسول الله : ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر .
[للبخارى فى ترجمته]

٥١٤١/٥٦ - على : سئل عن ابنى عم أحدهما أخ لأم والآخر زوج ، فقال: للزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقى بينهما نصفان . [لرزين]

٥١٤٢/٥٧ - زينب : أنها كانت تفلى رأس رسول الله ﷺ وعنده امرأة عثمان إبن عفان ونساء من المهاجرات ، وهن يشتكين منازلهن أنها تضيق عليهن ويخرجن منها ، فأمر ﷺ أن تورث دور المهاجرين النساء ، فمات ابن مسعود فورثته امرأته داراً بالمدينة . [لأبى داود]

٥١٤٣/٥٨ — فاطمة ، رفعته : لكل بنى أنثى عصبة ينتمون إليه إلا ولد فاطمة فأنا وليه وأنا عصبته . [للكبير بضعف]

٥١٤٤/٥٩ — ابن عباس ، رفعه : كل قسم فى الجاهلية فهو على ماقسم ، وكل قسم أدركه الاسلام ولم يقسم فهو على قسم الاسلام .
[لأبى داود ولمالك نحوه مرسلا]

الولاء ومن لا وارث له ومیراثه ﷺ وبعض متاعه

٥١٤٥/١ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : يرث الولاء من يرث المال . [للترمذى وقال:ليس إسناده بالقوى]

٥١٤٦/٢ — وعنه ، رفعه : ميراث الولاء للأكبر من الذكور ولا ترث النساء من الولاء إلا من أعتقن أو أعتق من أعتقن . [لرزين]

٥١٤٧/٣ — أبو هريرة ، أرادت عائشة أن تشترى جارية تعتقها فأبى أهلها إلا أن يكون لهم الولاء فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال:لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق . [لمسلم]

٥١٤٨/٤ — أبو بكر بن عبد عبد الرحمن ، أن العاص بن هشام هلك وترك بنين ثلاثة ، ابنان لأم وآخر لعلة ، فهلك أحد الذين لأم ، وترك مالا وموالى فورثه أخوه الذى لأبيه وأمه المال وولاء مواليه ، ثم هلك الوارث وترك ابنا وأخا لأبيه ، فقال الابن : قد أحرزت ماأحرز أبى من المال والولاء ، وقال أخوه : ليس كذلك إنما أحرزت المال فقط ، وأماولاء الموالى فلا ، أرأيت لوهلك أخى اليوم ألست أرثه أنا ؟ فاختصما إلى عثمان بن عفان فقضى لأخيه بولاء الموالى .
[لمالك]

٥١٤٣ — فيه شيبة بن نعامة وهو ضعيف .

٥١٤٥ — جزم البغوى بضعفه لأن فيه ابن لهيعة .

٥/٥١٤٩ - زياد بن أبي مريم - أن امرأة أعتقت عبداً لها ثم توفيت وتركت ابنها وأخاه ، ثم توفى مولاها ، فأتى النبي ﷺ ابن المرأة وأخوها في ميراثه ، فقال ﷺ : ميراثه لابن المرأة ، فقال أخوها : يارسول الله لو أنه جر جريرة على من كانت ؟ قال عليك .

٦/٥١٥٠ - الحسن:أن رجلاً أتى النبي ﷺ بعبد فقال : إني اشتريت هذا فأعتقته فما ترى فيه ؟ قال : هو أخوك ومولاك ، قال : فما ترى في صحبته ؟ قال : إن شكرك فهو خير له وشر لك ، وإن كفرك فهو خير لك وشر له ، قال : فما ترى في ماله ؟ قال : إن مات ولم يترك عصبة فأنت وارثه .

[هما للدارمي بإرسال]

٧/٥١٥١ - عمر بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رياب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة غلمة فماتت أمهم فورثوها رباعها وولاء مواليها ، وكان عمرو بن العاص عصبة بنيها فأخرجهم إلى الشام ، فماتوا فقدم عمرو بن العاص ومات وترك مالا فخاصمه إخوتها إلى عمر ، فقال عمر قال رسول الله ﷺ : ماأحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان ، فكتب له كتابا فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت ورجل آخر ، فلما استخلف عبد الملك بن مروان اختصموا إليه فقال:هذا من القضاء الذى كنت أراه ، فقضى بكتاب عمر فنحن فيه إلى الساعة .

٨/٥١٥٢ - المقدام ، رفعه : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، فمن ترك دينا أو ضيعة فإلى ، ومن ترك مالا فلورثته ، وأنا مولى من لا مولى له ، أرث ماله وأفك عانيه ، والخال مولى من لا مولى له،يرث ماله ويفك عانيه .

٩/٥١٥٣ - وفى رواية : من ترك كلا فإليّ ومن ترك مالا فلورثته ، وأنا وارث من لا وارث له أعقل عنه وأرثه .

١٠/٥١٥٤ - بريدة : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال إن عندى ميراث رجل من الأزد ، ولست أجد أزديا أدفعه إليه ، قال : فاذهب فالتمس أزديا حولا فأتيته

٥١٥١ - فيه عمرو بن شعيب وفيه مقال معروف .

بعد الحول فقلت لم أجد أزديا ، أدفعه إليه ، قال فانظر أول خزاعى تلقاه فادفعه إليه ، فلما ولى قال : عليّ بالرجل . فلما جاء قال : انظر كبر خزاعة فادفعه إليه .

١١/٥١٥٥ - وفى رواية : مات رجل من خزاعة فأتى النبى ﷺ بميراثه فقال : التمسوا له وارثا أو ذا رحم فلم يجدوا له وارثا ولا ذا رحم ، فقال : اعطوه الكبر من خزاعة . [هى لأبى داود]

١٢/٥١٥٦ - عائشة : أن مولى لرسول الله ﷺ مات وترك شيئا ولم يدع حميما ولا ولدا ، فقال ﷺ : اعطوا ميراثه رجلا من أهل قريته .

١٣/٥١٥٧ - ابن عباس : أن رجلا مات ولم يدع وارثا إلا غلاما له كان أعتقه فجعل النبى ﷺ ميراثه له .

١٤/٥١٥٨ - تميم الدارى ، قلت : يارسول الله ماالسنة فى الرجل من المشركين يسلم على يدى رجل من المسلمين ؟ فقال لى : هو أولى الناس بمحياه ومماته . [هى لأبى داود والترمذى]

١٥/٥١٥٩ - عقبة بن عامر ، رفعه : من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة . [للكبير بلين]

١٦/٥١٦٠ - عمر ، اللقيط حر وميراثه لبيت المال ، وكذا السائبة حر وميراثه لبيت المال . [لرزين]

١٧/١٥٦١ - أبو هريرة ، رفعه : لا تقتسم ورثتى دينارا ، ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة . [لمالك والشيخين وأبى داود]

١٨/٥١٦٢ - عائشة ، أن فاطمة سألت أبا بكر أن يقسم لها ميراثها مما ترك النبى ﷺ ، مما أفاء الله عليه ، فقال لها أبو بكر : إن رسول الله ﷺ ، قال : لا نورث ، ما تركنا صدقة ، فغضبت فهجرته فلم تزل بذلك حتى توفيت وعاشت بعده ﷺ ستة أشهر إلا ليالى ، وكانت تسأله أن يقسم لها نصيبها مما أفاء الله على رسوله من خيبر وفدك ، ومن صدقته بالمدينة ، فقال لها أبو بكر : لست بالذى أقسم من ذلك شيئاً ، ولست تاركا شيئاً كان ﷺ يعمل به فيها إلا عملته ،

فإنى أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ ، ثم فعل ذلك عمر فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى على وعباس ، وأمسك خيبر وفدك وقال هما صدقة رسول الله ﷺ كانت لحقوقه التى تعروه ونوائبه ، وأمرهما إلى من ولى الأمر فهما على ذلك إلى اليوم .

٥١٦٣/١٩ — وفى رواية : لا نورث ماتركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد فى هذا المال ، (يعنى مال الله) ليس لهم أن يزيدوا على المأكل .

[لمسلم وأبى داود والنسائى]

٥١٦٤/٢٠ — أبو الطفيل ، جاءت فاطمة تطلب ميراثها من أبيها إلى أبى بكر ، فقال لها : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله تعالى إذا أطعم نبياً طعمة فهو للذى يقوم من بعده . [لأبى داود]

٥١٦٥/٢١ — عائشة : أن أزواج النبى ﷺ حين توفى أردن أن يبعثن عثمان إلى أبى بكر ليسألنه ميراثهن ، فقالت عائشة : أليس قد قال ﷺ : لا نورث ماتركنا صدقة .

٥١٦٦/٢٢ — وفى رواية ، قلت : ألا تتقين الله ألم تسمعن رسول الله ﷺ يقول : لا نورث ماتركنا فهو صدقة ، وإنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم ، فإذا مت فهو إلى ولى الأمر من بعدى . [لمالك والشيخين وأبى داود]

٥١٦٧/٢٣ — عمرو بن الحارث الخزاعى : ماترك النبى ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء التى كان يركبها وسلاحه وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة . [للبخارى والنسائى]

٥١٦٨/٢٤ — ابن عباس : ماترك النبى ﷺ من شىء إلا ما بين الدفتين .

[للبخارى]

٥١٦٩/٢٥ — ابن سيرين:صنعت سيفى على سيف سمرة ، وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف النبى ﷺ وكان حنفيا .

٥١٦٤ — فى إسناده الوليد بن جميع وفيه مقال .

٢٦ / ٥١٧٠ - جابر : أن لواء النبى ﷺ يوم دخل مكة كان أبيض .

٢٧ / ٥١٧١ - ابن عباس : راية النبى ﷺ كانت سوداء ولواؤه أبيض .
[هى للترمذى]

٢٨ / ٥١٧٢ - سماك : عن رجل من قومه عن آخر منهم : رأيت راية النبى ﷺ صفراء . [لأبى داود]

٢٩ / ٥١٧٣ - البراء : كانت راية النبى ﷺ سوداء مربعة من نمرة .
[لأبى داود والترمذى]

٣٠ / ٥١٧٤ - عاصم الأحول : رأيت قدح النبى ﷺ عند أنس ، وكان قد انصدع فسلسله بفضة ، وهو قدح عريض من نضار ، قال معمر:والنضار شجر بنجد ، وقال أنس : لقد سقيت رسول الله ﷺ فى هذا القدح مالاأحصى ، قال ابن سيرين:وقد رأيت ذاك القدح وكان فيه حلقة من حديد فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من فضة أو ذهب فقال أبو طلحة:لاتغير شيئاً صنعه رسول الله ﷺ فتركه . [للبخارى]

٣١ / ٥١٧٥ - أبو هريرة : قال لى عبد الله بن سلام : ألاأسقيك فى قدح شرب فيه النبى ﷺ ؟ فاتبعته إلى بيته وسقانى فى قدح وأطعمنى فيه سويقا فقال : صل فى هذا المسجد فقد صلى فيه ﷺ . [لرزين]

٣٢ / ٥١٧٦ - سهل بن سعد : كان للنبى ﷺ فى حائطنا فرس يقال له اللحيف . [للبخارى . وفى رواية : اللخيف بالخاء]

كتاب الحدود

الحث على إقامة الحدود ودرئها والشفاعة فيها والتعزير

١/٥١٧٧ - أبو هريرة رفعه : حد يقام فى الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا ثلاثين صباحا . [للنسائى]

٢/٥١٧٨ - وفى رواية : أربعين ليلة .

٣/٥١٧٩ - النعمان بن بشير ، رفعه : مثل القائم فى حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا : لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وماأرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا . [للبخارى والترمذى]

٤/٥١٨٠ - زيد بن أسلم : أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا فدعاله النبى ﷺ بسوط فأتى بسوط مكسور ، فقال : فوق هذا،فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال : دون هذا،فأتى بسوط قد ركب به ولان فأمر به ﷺ ، فجلد ثم قال : أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله ، من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله . [لمالك]

٥/٥١٨١ - عائشة ، رفعته : ادرءوا الحدود عن المسلمين مااستطعتم ، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطىء فى العفو خير له من أن يخطىء فى العقوبة . [للترمذى،وقال قد روى موقوفا وهو أصح]

٦/٥١٨٢ - وعنها ، رفعته : أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود . [لأبى داود والنسائى]

٥١٧٧و٥١٧٨ - فى إسناده عند النسائى وابن ماجه جرير بن جرير البجلى وهو ضعيف منكر الحديث .

٥١٨١ - فى إسناده يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف .

٥١٨٣/٧ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : تعافوا الحدود بينكم فما بلغني من حد فقد وجب . [لأبي داود والنسائي]

٥١٨٤/٨ - يزيد بن نعيم ، عن أبيه : أن ماعزاً أتى النبي ﷺ فأقر عنده أربع مرات فأمر به فرجم ، وقال لهزال: لوسترته بثوبك كان خيرا لك ، قال ابن المنكدر: إن هزالا أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره . [لمالك]

٥١٨٥/٩ - ابن عمر ، رفعه : من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله تعالى ، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله تعالى ردغة الخبال حتى يخرج مما قال . [لأبي داود]

٥١٨٦/١٠ - الزبير بن العوام : لقي رجلا قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله ، فقال : لا حتى أبلغ به السلطان ، فقال الزبير : إنما الشفاعة قبل أن تبلغ إلى السلطان فإذا بلغ إليه فقد لعن الشافع والمشفع . [لمالك]

٥١٨٧/١١ - صفوان بن أمية : قيل له إن من لم يهاجر هلك فقدم صفوان المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاءه سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى النبي ﷺ فأمر به ﷺ أن تقطع يده ، فقال صفوان : إني لم أرد هذا يارسول الله هو عليه صدقة ، فقال ﷺ : فهلا قبل أن تأتيني به . [لمالك ونحوه لأبي داود والنسائي وقال : فقطعه النبي ﷺ]

٥١٨٨/١٢ - هانيء بن دينار ، رفعه : لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله . [للشيخين وأبي داود]

٥١٨٩/١٣ - وللبخاري والترمذي عمن سمع النبي ﷺ يقول : لا عقوبة فوق عشر ضربات إلا في حد من حدود الله تعالى .

٥١٩٠/١٤ - علي ، رفعه : من أصاب حداً فعجل عقوبته في الدنيا فالله تعالى

٥١٨٣ - فيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام كثير وخلاف طويل .

أعدل من أن يثنى على عبده العقوبة فى الآخرة ، ومن أصاب حداً فستره الله تعالى عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود فى شيء قد عفا عنه . [للترمذى]

إثم القتل وما يبيحه وقاتل نفسه

٥١٩١/١ — ابن عمر ، رفعه : لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دماً حراما . [للبخارى]

٥١٩٢/٢ — أبو الدرداء ، رفعه : كل ذنب عسى الله أن يغفر إلا من مات مشركا أو من قتل مؤمناً متعمدا .

٥١٩٣/٣ — عبادة ، رفعه : من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا . [هما لأبى داود]

٥١٩٤/٤ — بريدة ، رفعه : قتل المؤمن أعظم عند الله تعالى من زوال الدنيا . [للنسائى]

٥١٩٥/٥ — أبو هريرة وأبو سعيد ، رفعاه : لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا فى دم مؤمن لأكبهم الله فى النار . [للترمذى]

٥١٩٦/٦ — أبو هريرة : الإيمان قيد الفتك ولا يفتك مؤمن . [لأبى داود]

٥١٩٧/٧ — ابن مسعود ، رفعه : ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه سن القتل أولا . [للشيخين والترمذى والنسائى]

٥١٩٨/٨ — وعنه ، رفعه : يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول : يارب هذا قتلنى ، فيقول الله تعالى : لم قتلته ؟ فيقول : قتلته لتكون العزة لك ، فيقول : فإنها لى ، ويجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول : إن هذا قتلنى . فيقول الله تعالى : لم قتلته ؟ فيقول : لتكون العزة لفلان ، فيقول : إنها ليست لفلان فيبوء بإثمه . [للنسائى]

٥١٩٥ — فيه يزيد الرقاشى وقد سبق تضعيفه .

٥١٩٩/٩ - المقداد بن الأسود : قال للنبي ﷺ : أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدى بالسيف فقطعها ، ثم لاذ منى بشجرة ، فقال : أسلمت لله أأقتله يارسول الله بعد أن قالها ؟ فقال ﷺ : لا تقتله . فقال : يارسول الله قطع إحدى يدى ثم قال ذلك بعد ماقطعها . فقال : لاتقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التى قال .
[للشيخين وأبى داود]

٥٢٠٠/١٠ - ابن عباس ، رفعه : لا يقفن أحدكم موقفاً يقتل فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه ، ولا يقفن أحد منكم موقفاً يضرب فيه رجل ظلماً فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه .
[للكبير بلين]

٥٢٠١/١١ - فرات بن حيان : أن النبى ﷺ أمر بقتله ، وكان عيناً لأبى سفيان وحليفاً لرجل من الأنصار فمر بحلقة من الأنصار فقال : إنى مسلم . فقال رجل من الأنصار : إنه يارسول الله يقول إنى مسلم ، فقال ﷺ : إن منكم رجالا نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان . [لأبى داود]

٥٢٠٢/١٢ - ابن مسعود ، رفعه : لا يحل دم امرىء مسلم ، يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة . [للستة إلا مالكا]

٥٢٠٣/١٣ - رجل من الصحابة : سئل النبى ﷺ عن القاتل والآمر ، فقال: قسمت النار سبعين جزءاً . فللآمر تسعة وستون وللقاتل جزء . [لأحمد]

٥٢٠٤/١٤ - أبو الدرداء ، رفعه : يؤتى بالقاتل والمقتول يوم القيامة فيقول : أى رب سل هذا فيم قتلنى ؟ فيقول : أى رب أمرنى هذا ، فيؤخذ بأيديهما جميعا فيقذفان فى النار . [للكبير]

٥٢٠٠ - فيه أسد بن عطاء مجهول ، ومندل وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه أحمد وغيره .
٥٢٠١ - فيه محمد بن محبب ولا يحتج بحديثه .

١٥/٥٢٠٥ – مخارق : جاء رجل إلى النبى فقال : الرجل يأتينى فيأخذ مالى ، قال : ذكره بالله ، قال : فإن لم يذكر ؟ قال : فاستعن عليه بمن حولك من المسلمين ، قال : فإن لم يكن حولى أحد من المسلمين ؟ قال : فاستعن عليه بالسلطان ، قال : فإن نأى السلطان عنى ؟ قال : قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة أو تمنع مالك . [للنسائى]

١٦/٥٢٠٦ – جندب ، رفعه : حد الساحر ضربة بالسيف . [للترمذى]

١٧/٥٢٠٧ – أبو هريرة ، رفعه : من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلدا فيها أبداً ، ومن تحسى سما فقتل فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدا . [للستة إلا مالكا]

١٨/٥٢٠٨ – وعنه ، رفعه : الذى يخنق نفسه يخنقها فى النار ، والذى يطعن نفسه يطعنها فى النار . [للبخارى]

١٩/٥٢٠٩ – الحسن البصرى : حدثنا ، جندب بن عبد الله فى هذا المسجد فما نسينا منه حديثاً ، ولا نخاف أن يكون جندب كذب على النبى ﷺ ، قال : كان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله تعالى : بدرنى عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة .

٢٠/٥٢١٠ – وفى رواية : أن رجلاً ممن كان قبلكم خرجت به قرحة فلما آذته انتزع سهما من كنانته فنكأها فلم يرقأ الدم حتى مات ، قال ربكم : حرمت عليه الجنة ، ثم مد يده إلى المسجد فقال : أى والله لقد حدثنى بها جندب عن النبى ﷺ فى هذا المسجد . [للشيخين]

٢١/٥٢١١ – سهل بن سعد : أن النبى ﷺ التقى هو والمشركون فلما مال إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفى أصحابه رجل لا يدع لهم شاذة

٥٢٠٦ – فيه إسماعيل المكى وهو مضعف من قبل حفظه .

ولا فاذة إلا اتبعها يضربه بسيفه ، فقالوا : ماأجزأ منا اليوم أحد ماأجزأ فلان ، فقال ﷺ : أما إنه من أهل النار .

٥٢١٢/٢٢ – وفى رواية ، قالوا : أينا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار ؟ فقال رجل من القوم : أنا صاحبه أبداً ، فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه ، قال فجرح الرجل جرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى النبى ﷺ فقال : أشهد أنك رسول الله ، فقال : وماذاك ؟ قال:الرجل الذى ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت فى طلبه حتى جرح جرحا شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه ، فقال ﷺ عند ذلك : إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار .

٥٢١٣/٢٣ – وفى رواية نحوه وفيه : إنما الأعمال بالخواتم أو بخواتيمها .
[للشيخين]

٥٢١٤/٢٤ – جابر : أن الطفيل بن عمرو الدوسى أتى النبى ﷺ فقال : يارسول الله هل لك فى حصن حصين ومنعة ؟ قال:حصن كان لدوس فى الجاهلية ، فأبى ذلك النبى ﷺ للذى ادخر الله تعالى للأنصار ، فلما هاجر النبى ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل وهاجر معه رجل من قومه فاجتووا المدينة ، فجزع جزعا شديدا فأخذ مشاقص فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات ، فرآه الطفيل بن عمرو فى منامه فى هيئة حسنة ورآه مغطيا يديه فقال : ماصنع بك ربك ؟ فقال غفرلى بهجرتى إلى نبيه ، فقال:مالى أراك مغطيا يديك ؟ قال:قيل لى : لن نصلح منك ماأفسدت ، فقصها الطفيل على النبى ﷺ فقال النبى ﷺ : اللهم وليديه فاغفر . [لمسلم]

٥٢١٥/٢٥ – جابر بن سمرة : مرض رجل فصيح عليه ، فجاء جاره إلى النبى ﷺ فقال إن فلانا مات ، قال : فما يدريك ؟ قال : أنا سمعت ذلك . قال

ﷺ : إنه لم يمت فرجع فصيح عليه فجاء فقال إنه قد مات ، فقال ﷺ إنه لم يمت ، فرجع فصيح عليه فقالت امرأته : انطلق إلى النبى ﷺ فأخبره ، فقال الرجل : اللهم العنه ، قال ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص ، فجاء إلى النبى ﷺ فأخبره أنه قد مات ، قال : ومايدرك ؟ قال رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه ، قال : أنت رأيته ؟ قال : نعم ، قال إذاً لا أصلى عليه . [لأبى داود]

القصاص فى العمد والخطأ وبين الولد والوالد والجماعة والواحد والحر والعبد والمسلم والكافر

٥٢١٦/١ - أبو شريح الخزاعى : رفعه : من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث إماأن يقتص ، وإماأن يعفو وإماأن يأخذ الدية ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم . [لأبى داود]

٥٢١٧/٢ - ابن عباس ، قال : كان فى بنى إسرائيل قصاص ولم تكن فيهم دية ، فقال الله تعالى لهذه الأمة « كتب عليكم القصاص فى القتلى » الآية ، والعفو أن يقبل الدية فى العمد ، واتباع بالمعروف يتبع هذا بالمعروف ، وأداء إليه بإحسان يؤدى هذا بإحسان ، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم ، وإنما هو القصاص ، وليس الدية . [للبخارى والنسائى]

٥٢١٨/٣ - وعنه ، رفعه : من قتل فى عميا فى رميا يكون بينهم بحجارة ، أو قال:بسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ ، وعقله الخطأ ، ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل منه صرف ولا عدل .
[لأبى داود والنسائى]

٥٢١٦ - فيه محمد بن إسحق وهو معروف بالتدليس . وفيه أيضا سفيان بن أبى العرجاء ليس بالمشهور .

٥٢١٩/٤ - وائل بن حجر : إنى لقاعد مع النبى ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة ، فقال : يارسول الله ، هذا قتل أخى ، فقال له ﷺ : أقتلته ؟ فقال : إنه لو لم يعترف أقمت عليه البينة ، قال : نعم قتلته ، قال : كيف قتلته ؟ قال كنت أنا وهو نختبط من شجرة فسبنى وأغضبنى فضربته بالفأس على قرنه فقتلته ، فقال له ﷺ:هل لك من شيء تؤديه عن نفسك ؟ قال : مالى إلا كسائى وفأسى ، قال : أترى قومك يشترونك ؟ قال أنا أهون على قومى من ذلك ، فرمى إليه النبى ﷺ بنسعته ، وقال : دونك صاحبك . فانطلق به الرجل فلما ولى قال ﷺ : إن قتله فهو مثله ، فرجع إليه ، فقال : بلغنى أنك قلت إن قتله فهو مثله ، وماأخذته إلا بأمرك ، فقال ﷺ : أماتريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك ؟ قال : بلى يانبى الله . قال : فإن ذلك كذلك . فرمى بنسعته وخلّى سبيله .

٥٢٢٠/٥ - وفى رواية ، قال:كيف قتلته ؟ قال : ضربت رأسه بالفأس ، ولم أرد قتله . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٥٢٢١/٦ - أبو هريرة : قتل رجل على عهد النبى ﷺ فرفع ذلك إليه فدفعه إلى ولى المقتول ، فقال القاتل : يارسول الله ماأردت قتله ، فقال ﷺ : أماإنه إن كان صادقا ثم قتلته دخلت النار ، فخلّى سبيله وكان مكتوفا بنسعة فخرج يجر نسعته ، فسمى ذا النسعة . [لأصحاب السنن]

٥٢٢٢/٧ - سراقة بن مالك : حضرت النبى ﷺ يقيد الأب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه . [للترمذى]

٥٢٢٣/٨ - ابن عمر : أن غلاما قتل غيلة فقال عمر : لواشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم . [للبخارى]

٥٢٢٤/٩ - ولمالك عن ابن المسيب : أن عمر قتل نفراً خمسةأو سبعة برجل واحد قتلوه غيلة ، وقال عمر : لوتمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا .

---

٥٢٢ - رواه إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح والمثنى يضعف .

١٠/٥٢٢٥ - سمرة ، رفعه : من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه .
[لأصحاب السنن]

١١/٥٢٢٦ - وفى رواية ، من خصى عبده خصيناه .

١٢/٥٢٢٧ - وفى أخرى : ثم إن الحسن نسى هذا الحديث فكان يقول : لا يقتل حر بعبد .

١٣/٥٢٢٨ - أبو جحيفة ، قلت لعلى : ياأمير المؤمنين هل عندكم سواد فى بياض ليس فى كتاب الله ؟ قال:لاوالذى فلق الحبة وبرأ النسمة ماعلمته إلا فهماً يعطيه الله رجلا فى القرآن ، ومافى هذه الصحيفة ، قلت : ومافى هذه الصحيفة ؟ قال فيها : العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مؤمن بكافر .
[للبخارى والترمذى والنسائى]

١٤/٥٢٢٩ - قيس بن عبادة : انطلقت أنا والأشتر إلى على فقلنا له : هل عهد إليك النبى ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لاإلا مافى هذا ، فأخرج كتاباً من قراب سيفه فإذا فيه : المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألالا يقتل مؤمن بكافر ولاذو عهد فى عهده ، من أحدث حدثا فعلى نفسه ، ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . [لأبى داود والنسائى]

١٥/٥٢٣٠ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ويجير عليهم أقصاهم ، وهم يد على من سواهم ، يرد مشدهم على مضعفهم ومتسرعهم على قاعدهم ، ولا يقتل مؤمن بكافر ولاذو عهد فى عهده . [لأبى داود]

٥٢٢٥ - فى إسناده ضعف لأنه من رواية الحسن عن سمرة ، وفى سماعه منه خلاف .
٥٢٣٠ - فى الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب خلاف طويل وكلام كثير .

القتل فى الجنون والسكر وبالمثقل والطب والسم وقتل الزانى وجناية الأقارب وما هو جبار

١ / ٥٢٣١ - يحيى بن سعيد : أن مروان كتب إلى معاوية أنه أتى إليه بمجنون قد قتل رجلا فكتب إليه معاوية أن أعطله ولا تقد منه فإنه ليس على مجنون قود..
[للموطأ]

٢ / ٥٢٣٢ - مالك ، بلغه : أن مروان كتب إلى معاوية أنه أتى بسكران قد قتل فكتب إليه أن اقتله به .

٣ / ٥٢٣٣ - أنس : أن يهوديا قتل جارية على أوضاح لها فقتلها بحجر ، فجىء بها النبى ﷺ وبها رمق فقال لها : أقتلك فلان ؟ فأشارت برأسها أن لا ، ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها أن لا ، ثم سألها فقالت : نعم ، وأشارت برأسها ، فقتله ﷺ بحجرين .

٤ / ٥٢٣٤ - وفى رواية : أن رجلا من اليهود قتل جارية على حلى لها ، ثم ألقاها فى القليب ورضخ رأسها بحجارة ، فأخذ فأتى به النبى ﷺ فأمر أن يرجم حتى مات . [للستة إلا مالكا]

٥ / ٥٢٣٥ - عمر بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : من تطبب ولا يعلم منه طب فهو ضامن . [لأبى داود والنسائى]

٦ / ٥٢٣٦ - عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز : أن بعض من وفد على أبيه حدثه أن النبى ﷺ قال : أيما رجل تطبب من غير أن يعرف له طب فأعنت فهو ضامن ، قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالعنت إنما هو قطع العرق والبط والكى .

٥٢٣٥ - فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

٥٢٣٧/٧ — أبو هريرة : أن امرأة من اليهود أهدت إلى رسول الله ﷺ شاة مسمومة فما عرض لها النبى ﷺ . [هما لأبى داود]

٥٢٣٨/٨ — ابن المسيب : أن رجلا من أهل الشام وجد مع امرأته رجلا فقتله ، أو قتلهما ، وأشكل على معاوية القضاء فيه ، فكتب إلى أبى موسى ليسأل له عليا فسأله فقال له على : إن هذا لشىء ما هو بأرضى ، عزمت عليك لتخبرنى ، فقال أبو موسى : كتب إلى معاوية أن أسألك عن ذلك ، فقال على : أنا أبو حسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته . [لمالك]

٥٢٣٩/٩ — ثعلبة بن زهدم : كان النبى ﷺ يخطب فجاء ناس من الأنصار فقالوا : يارسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع ، قتلوا فلانا فى الجاهلية ، فقال وهتف بصوته : ألا لا تجنى نفس على الأخرى . [للنسائى]

٥٢٤٠/١٠ — أبو رمثة : أتيت النبى ﷺ مع أبى فقال : من هذا معك ؟ قال : ابنى ، أشهد به، قال: أما إنك لا تجنى عليه ولا يجنى عليك .
[لأبى داود والنسائى]

٥٢٤١/١١ — أبو هريرة ، رفعه : العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس .

٥٢٤٢/١٢ — وفى رواية : البئر جرحها جبار ، والمعدن جرحه جبار ، والعجماء جرحها جبار ، وفى الركاز الخمس . [للستة]

٥٢٤٣/١٣ — ولأبى داود : الرجل جبار ، وقال : الدابة تضرب برجلها وهو راكب .

٥٢٤٤/١٤ — وله فى أخرى : النار جبار .

٥٢٣٧ — فى إسناده سفيان بن حسين أبو محمد السلمى الواسطى وقد تكلم فيه غير واحد .
٥٢٤٤ — فيه محمد بن المتوكل العسقلانى أورده الذهبى فى الضعفاء .

قصاص مادون النفس والعفو والقسامة وإحسان القتلة

١/٥٢٤٥ — عمران بن حصين : أن رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبى ﷺ فقال : يعض أحدكم يد أخيه كما يعض الفحل ، لادية له .

٢/٥٢٤٦ — وفى رواية ، قال ﷺ : ماتأمرنى ؟ تأمرنى آمره أن يدع يده فى فيك تقضمها كما يقضم الفحل ؟ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

٣/٥٢٤٧ — أنس بن مالك : أن الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا إليها العفو فأبوا فعرضوا الأرش فأبوا ، فأتوا النبى ﷺ فأبوا إلا القصاص ، فأمر ﷺ بالقصاص ، فقال أنس بن النضر : يارسول الله أتكسر ثنية الربيع ؟ لاوالذى بعثك بالحق لاتكسر ثنيتها ، فقال ﷺ : ياأنس كتاب الله القصاص ، فرضى القوم ، فعفوا ، فقال رسول الله ﷺ : إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره .

٤/٥٢٤٨ — وفى رواية : أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنسانا فاختصموا إلى النبى ﷺ ، فقال : القصاص القصاص ، فقالت أم الربيع : يارسول أيقتص من فلانة ؟ والله لا يقتص منها ، فقال : سبحان الله ياأم الربيع ، القصاص كتاب الله ، قالت : والله لا يقتص منها أبداً ، فما زالت حتى قبلوا ، فقال ﷺ : إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٥/٥٢٤٩ — عمران بن حصين : أن غلاما لأناس فقراء قطع أذن غلام لأغنياء فأتى أهله النبى ﷺ ، فقالوا : يارسول الله إنا أناس فقراء،فلم يجعل عليه شيئا .

[لأبى داود والنسائى]

٦/٥٢٥٠ — ابن عباس ، أن رجلاً وقع فى أب كان له فى الجاهلية فلطمه

٥٢٥٠ — فيه صالح بن نبهان وهو ضعيف .

العباس ، فجاء قومه فقالوا : لنلطمنه كما لطمه ، فلبسوا السلاح ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فصعد المنبر فقال : أيها الناس أى أهل الأرض تعلمون أكرم على الله تعالى ؟ قالوا : أنت . قال : فإن العباس منى وأنا منه،لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا ، فجاء القوم فقالوا : يارسول الله نعوذ بالله من غضبك استغفر لنا . [للنسائى]

٥٢٥١/٧ – عبد الله بن جبير الخزاعى ، قال : طعن رسول الله ﷺ رجلا فى بطنه ، إما بقضيب وإما بسواك ، فقال : أوجعتنى فأقدنى ، فأعطاه العود الذى كان معه ، فقال : استقد . فقبل بطنه ، ثم قال : بل أعفو لعلك أن تشفع لى بها يوم القيامة . [للكبير]

٥٢٥٢/٨ – أنس : مارأيت النبى ﷺ رفع إليه شىء فى قصاص إلا أمر فيه بالعفو . [لأبى داود والنسائى]

٥٢٥٣/٩ – أبو السفر سعيد بن أحمد : دق رجل من قريش سن رجل من الأنصار فاستعدى عليه معاوية فقال : ياأمير المؤمنين إن هذا دق سنى ، فقال له معاوية : إنا سنرضيك ، وألح الآخر على معاوية فأبرمه ، فقال له معاوية : شأنك بصاحبك ، وأبو الدرداء جالس عنده ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : مامن رجل يصاب بشىء فى جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة ، فقال الأنصارى : أأنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : سمعته أذناى ووعاه قلبى . قال : فإنى أذرها له . قال معاوية : لا جرم لا أخيبك فأمر له بمال . [للترمذى]

٥٢٥٤/١٠ – عائشة ، رفعته : على المقتتلين أن ينحجزوا الأولى فالأولى وإن كانت امرأة . [لأبى داود والنسائى بلفظ : الأول فالأول]

٥٢٥٥/١١ – أم سلمة ، رفعته : من كانت فيه واحدة زوجه الله من الحور العين : من كانت عنده أمانة خفية شهية فأداها مخافة الله ، أو رجل عفا عن قاتله ، أو رجل قرأ قل الله أحد دبر كل صلاة . [للكبير بخفى]

٥٢٥٥ – قال الهيثمى : فيه جماعة لم أعرفهم .

١٢ / ٥٢٥٦ - ابن عباس : أول قسامة كانت فى الجاهلية لفينا بنى هاشم ، كان رجل من بنى هاشم استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى ، فانطلق معه فى إبله فمر به رجل من بنى هاشم قد انقطعت عروة جوالقه ، فقال : أغثنى بعقال أشد به عروة جوالقى لا تنفر الإبل ، فأعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه ، فلما نزلوا عقلت الإبل إلا بعيراً واحداً ، فقال الذى استأجره ما بال هذا البعير لم يعقل من بين الإبل ؟ قال : ليس له عقال ، قال : فأين عقاله ؟ فخذفه بعصا كان فيها أجله فمر به رجل من أهل اليمن فقال : أتشهد الموسم ؟ قال : ماأشهد وربما شهدته . قال هل أنت مبلغ عنى رسالة مرة من الدهر ؟ قال : نعم ، قال : فإذا شهدت الموسم ناد يالقريش فإذا أجابوك فناد ياهاشم فإن آجابوك فسل عن أبى طالب فأخبره أن فلانا قتلنى فى عقال . ومات المستأجر فلما قدم الذى استأجره أتاه أبو طالب فقال : ما فعل صاحبنا ؟ قال : مرض فأحسنت القيام عليه ووليت دفنه ، قال : وقد كان أهل ذلك منك ، فمكث حيناً ثم إن الرجل الذى أوصى إليه أن يبلغ عنه وافى الموسم ، فقال : يالقريش ، قالوا : هذه قريش . قال : يالبنى هاشم قالوا: هذه بنو هاشم ، قال : أين أبو طالب قالوا : هذا أبو طالب ، قال : أمرنى فلان أن أبلغك رسالة إن فلانا قتله فى عقال ، فأتاه أبو طالب فقال : اختر منا إحدى ثلاث إن شئت أن تؤدى مائة من الإبل ، فإنك قتلت صاحبنا وإن شئت حلف خمسون من قومك أنك لم تقتله ، فإن أبيت قتلناك به ، فأتى قومه فأخبرهم فقالوا نحلف ، فأتته امرأة من بنى هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت منه ، فقالت : ياأبا طالب أحب أن تجيز ابنى هذا برجل من الخمسين ، ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان ، ففعل فأتاه رجل منهم فقال ياأبا طالب أردت خمسين رجلا أن يحلفوا مكان مائة من الإبل يصيب كل رجل منهم بعيران هذان بعيران ، فاقبلهما منى ولا تصبر يمينى ، حيث تصبر الأيمان ، فقبلهما وجاء ثمانية وأربعون فحلفوا ، قال ابن عباس : فو الذى نفسى بيده ما حال الحول ومن الثمانية والأربعين عين تطرف . [للبخارى والنسائى]

١٣ / ٥٢٥٧ - ناس من الصحابة : أن القسامة كانت فى الجاهلية فأقرها النبى

ﷺ على ما كانت عليه الجاهلية ، وقضى بها بين ناس من الأنصار فى قتيل ادعوه على يهود خيبر . [لمسلم والنسائى]

١٤/٥٢٥٨ - سهل بن أبى حثمة : انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود إلى خيبر وهو يومئذ صلح ، فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدفنه ، ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبى ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم ، فقال: كبر كبر ، وهو أحدث القوم ، فسكت : فتكلما،فقال:أتحلفون وتستحقون قاتلكم ، أو صاحبكم ، قالوا : وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر ؟ قال : فتبرئكم يهود بخمسين يمينا : قالوا : كيف نأخذ أيمان قوم كفار ؟ فعقله النبى ﷺ من عنده .

ومن رواياته : فوداه بمائة من إبل الصدقة .

١٥/٥٢٥٩ - ومنها عن سهل بن أبى حثمة عن رجال من كبراء قومه : أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح فى عين أو فقير بنحوه . وفيه : فذهب محيصة ليتكلم ، وهو الذى كان بخيبر ، فقال ﷺ لمحيصة : كبر كبر،يريد السن ، فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة ، فقال ﷺ : إماأن يدوا صاحبكم وإماأن يؤذنوا بحرب ، فكتب ﷺ إليهم فى ذلك ، فكتبوا : إنا والله ماقتلناه ، فقال ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن : أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا : لا . قال : فتحلف لكم يهود ، قالوا : ليسوا مسلمين . فوداه من عندة فبعث إليهم مائة ناقة حمراء حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل : لقد ركضتنى فريضة من تلك الفرائض بالمربد .

١٦/٥٢٦٠ - ومنها : قال ﷺ يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته .

١٧/٥٦٢١ - ومنها عن عبد الرحمن بن بجيد : قال إن سهلا والله أوهم الحديث،إن رسول الله ﷺ كتب إلى يهود إنه قد وجد بين أظهركم قتيل فدوه ، فكتبوا يحلفون بالله خمسين يمينا ماقتلنا ولاعلمنا قاتله ، فوداه ﷺ من عنده مائة ناقة . [للستة]

١٨ / ٥٢٦٢ — رافع بن خديج : أصبح رجل من الأنصار مقتولا بخيبر فانطلق أولياؤه إلى النبى ﷺ ، فذكروا ذلك له فقال : لكم شاهدان يشهدان على قاتل صاحبكم ؟ قالوا : يارسول الله لم يكن ثمة أحد من المسلمين ، وإنما هم يهود ، وقد يجترئون على أعظم من هذا ، قال فاختاروا منهم خمسين فأستحلفهم فواده ﷺ من عنده . [لأبى داود]

١٩ / ٥٢٦٣ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلا على أبواب خيبر ، فقال النبى ﷺ : أقم شاهدين على من قتله أدفعه إليك برمته ، قال : يارسول الله ومن أين أصيب شاهدين ؟ وإنما أصبح قتيلا على أبوابهم ، قال : فتحلف خمسين قسامة ، قال : يارسول الله وكيف أحلف على مالا أعلم ، فقال ﷺ : فتستحلف منهم خمسين قسامة ، فقال : يارسول الله كيف نستحلفهم وهم اليهود ؟ فقسم ﷺ ديته عليهم ، وأعانهم بنصفها .
[للنسائى]

٢٠ / ٥٢٦٤ — أبو قلابة : أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوما للناس ، ثم أذن لهم فدخلوا ، فقال : ماتقولون فى القسامة ؟ قالوا : نقول فى القسامة القود بها حق ، وقد أقادت بها الخلفاء . فقال لى : ماتقول ياأباقلابة ؟ ونصبنى للناس فقلت : ياأمير المؤمنين عندك رءوس الأجناد وأشراف العرب ، أرأيت لوأن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكنت ترجمهم ؟ قال : لا . قلت : أرأيت لوأن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه قد سرق أكنت تقطعه ولم يروه ؟ قال : لا ، قلت : فوالله ماقتل النبى ﷺ أحداً قط إلا فى إحدى ثلاث خصال : رجل قتل بجريرة نفسه فقتل ، أو رجل زنى بعد إحصان ، أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام ، قال وقد كان فى هذا سنة من النبى ﷺ ، دخل عليه نفر من الأنصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين أيديهم فقتل ، فخرجوا فإذا هم به يتشحط فى الدم ، فرجعوا إليه ﷺ فأخبروه ، فقال : من تظنون قتله ؟ قالوا : اليهود ، فدعا اليهود فقال : قتلتم هذا ؟ قالوا : لا . قال : أفترضون بنفل خمسين من اليهود ماقتلوه ؟ قالوا :

ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ، ثم ينفلون ، قال : أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم ؟ قالوا : ما كنا لنحلف ، فوداه من عنده ، وقال : قد كانت هذيل خلعت خليعا لهم فى الجاهلية فطرق أهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله ، فجاءت هذيل فأخذوا اليمانى ورفعوه إلى عمر بالموسم ، وقالوا قتل صاحبنا ، فقال إنهم قد خلعوه ، فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه ، فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسألوه أن يقسم فافتدى يمينه منهم بألف درهم ، فأدخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه إلى أخى المقتول فقرنت يده بيده فانطلقا والخمسون الذين أقسموا حتى إذا كانوا بنخلة أخذتهم السماء ، فدخلوا فى غار فى الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين أقسموا فماتوا جميعا ، وأفلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل أخى المقتول فعاش حولا ثم مات ، وقال : وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم إلى الشام .
[للبخارى مطولا]

٥٢٦٥/٢١ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ قتل بالقسامة رجلا من بنى نضر بن مالك ببحرة الرعاء على شط لية البحرة ، قال : القاتل والمقتول منهم . [لأبى داود]

٥٢٦٦/٢٢ – أبو سعيد : وجد قتيل بين قريتين ، فأمر النبى ﷺ فذرع ما بين القريتين إلى أيهما كان أقرب ، فوجد أقرب إلى إحداهما بشبر ، فكأنى أنظر إلى شبر النبى ﷺ فجعله على الذى كان أقرب . [لأحمد والبزار بضعف]

٥٢٦٧/٢٣ – شداد بن أوس ، رفعه : إن الله كتب الإحسان على كل شىء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة . [الحديث فى الذبائح]

٥٢٦٨/٢٤ – ابن مسعود ، رفعه : أعف الناس قتله أهل الإيمان .
[لأبى داود]

٥٢٦٥ – فيه عمرو بن شعيب اختلف فى الاحتجاج بحديثه .

٥٢٦٦ – فيه عطية العوفى وهو ضعيف .

الديات فى النفس والأعضاء والجراح والجنين ومايتعلق بذلك

١/٥٢٦٩ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : قضى النبى ﷺ أن من قتل خطأ فديته من الإبل مائة وثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة ابن لبون ذكر . [لأبى داود والنسائى]

٢/٥٢٧٠ - وللترمذى : من قتل متعمداً دفع إلى أولياء المقتول ، فإن شاءوا قتلوا ، وإن شاءوا أخذوا الدية ، وهى ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة وما صالحوا عليه فهو لهم ، وذلك لتشديد العقل .

٣/٥٢٧١ - ابن مسعود ، رفعه : فى دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنو مخاض ذكور .
[لأصحاب السنن]

٤/٥٢٧٢ - على ، قال : دية شبه العمد أثلاثا ثلاثة وثلاثون حقة وثلاثة وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفات .

٥/٥٢٧٣ - وفى رواية : قال فى الخطأ أرباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض .

٦/٥٢٧٤ - مجاهد : قضى عمر فى شبه العمد ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ما بين ثنية إلى بازل عامها .

٥٢٦٩ - فى إسناده عمرو بن شعيب وفيه كلام .

٥٢٧٠ - فيه عمرو بن شعيب .

٥٢٧١ - قال الدارقطنى:هذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث ، وبسط الكلام فى ذلك ، وقال لا نعلمه رواه إلا خشف بن مالك عن ابن مسعود وهو رجل مجهول لم يرو عنه إلا زيد بن جبير .

٥٢٧٢و٥٢٧٣ - فيهما عاصم بن ضمرة وفيه كلام .

٥٢٧٥/٧ — أبو عياض : أن عثمان وزيد بن ثابت كانا يجعلان المغلظة أربعين جذعة خلفة وثلاثين حقة وثلاثين بنات لبون وعشرين بنى لبون ذكور وعشرين بنات مخاض . [هى لأبى داود]

٥٢٧٦/٨ — رجل من الصحابة ، رفعه : ألا وإن قتيل الخطأ بالسوط والعصا والحجر مائة من الإبل أربعون ثنية إلى بازل عامها كلهن خلفة .

٥٢٧٧/٩ — وفى رواية : مائة من الإبل منها أربعون فى بطونها أولادها .

٥٢٧٨/١٠ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديته . [هما للنسائى]

٥٢٧٩/١١ — ابن عباس ، أن النبى ﷺ قضى فى المكاتب أن يؤدى بقدر ما عتق منه دية الحر وما بقى دية العبد .

٥٢٨٠/١٢ — وفى رواية : إذا أصاب المكاتب حداً أو ورث ميراثا يرث على قدر ما عتق منه . [لأصحاب السنن]

٥٢٨١/١٣ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : دية المعاهد نصف دية الحر . [لأبى داود]

٥٢٨٢/١٤ — ابن عباس : أن النبى ﷺ ودى العامريين بدية المسلمين ، وكان لهما عهد من النبى ﷺ . [للترمذى]

٥٢٨٣/١٥ — عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى . [للنسائى]

٥٢٨١ — فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

٥٢٨٢ — فى إسناده أبو سعيد البقال واسمه سعيد بن المرزبان ولا يحتج بحديثه .

٥٢٨٣ — فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

١٦ / ٥٢٨٤ - وعنه : قضى النبى ﷺ فى العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية . [لأبى داود]

١٧ / ٥٢٨٥ - زيد بن ثابت : كان يقول فى العين القائمة إذا طفيت مائة دينار . [لمالك]

١٨ / ٥٢٨٦ - عصمة : جاء رجل إلى النبى ﷺ وقد فقئت عينه ، قال : من ضربك ؟ قال : أعور بنى فلان ، فبعث إليه فجاء فقال:أنت فقأت عين هذا ؟ قال : نعم،فقضى عليه بالدية ، وقال لا يفقأ عينه فيدعه غير بصير .

[للكبير بضعف]

١٩ / ٥٢٨٧ - ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ قال:فى الأسنان خمس خمس . [لأبى داود والنسائى]

٢٠ / ٥٢٨٨ - ابن المسيب : قضى عمر فى الأضراس ببعير بعير ، وقضى معاوية فى كل ضرس بخمسة أبعرة ، فالدية تنقص فى قضاء عمر وتزيد فى قضاء معاوية ، ولو كنت أنا لجعلت فى الأضراس بعيرين فتلك الدية سواء . [لمالك]

٢١ / ٥٢٨٩ - ولرزين : ولو كنت أنا جعلتها ثلاثة أبعرة وثلثاً فتلك الدية سواء .

٢٢ / ٥٢٩٠ - أبو موسى ، رفعه : الأصابع سواء عشر عشر من الإبل .
[لأبى داود والنسائى]

٢٣ / ٥٢٩١ - وله عن ابن عباس رفعه : دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الإبل لكل إصبع .

٢٤ / ٥٢٩٢ - عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه : أن

٥٢٨٤ - فيه عمرو بن شعيب وقد تقدم الكلام عليه .
٥٢٨٦ - فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .
٥٢٨٧ - فيه عمرو بن شعيب وقد تقدم الكلام عليه .

النبى ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات ، وبعث به عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن ، هذه نسختها : من محمد النبى إلى شرحبيل ابن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قيل ذى رعين ومعافر وهمدان ، أما بعد : فكان فى كتابه أن من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول ، وأن فى النفس الدية مائة من الإبل ، وفى الأنف إذا أوعب جدعه الدية ، وفى اللسان الدية ، وفى الشفتين الدية ، وفى البيضتين الدية ، وفى الذكر الدية ، وفى الصلب الدية ، وفى العينين الدية ، وفى الرجل الواحدة نصف الدية ، وفى المأمومة ثلث الدية ، وفى الجائفة ثلث الدية وفى المنقلة خمس عشرة من الإبل ، وفى كل إصبع من أصابع اليد أو الرجل عشرة من الإبل ، وفى السن خمس من الإبل ، وفى الموضحة خمس من الإبل ، وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار .

٥٢٩٣/٢٥ – وفى رواية : وفى العين الواحدة نصف الدية ، وفى اليد الواحدة نصف الدية . [لمالك والنسائى]

٥٢٩٤/٢٦ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبى ﷺ كان يقوم دية الخطأ على أهل القرى أربعمائة دينار ، أو عدلها من الورق ، ويقومها على أثمان الإبل إذا غلت رفع فى قيمتها وإذا هاجت نقص من قيمتها ، وبلغت على عهدى ما بين أربعمائة إلى ثمانمائة وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم ، وقضى على أهل البقر بمائتى بقرة ومن كانت دية عقله فى شاة فألفا شاة وقال ﷺ : العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم فما فضل فللعصبة ، وقضى فى الأنف إذا جدع الدية كاملة ، وإن جدعت ثندوته فنصف الدية ، وذكر نحوا مما قبله ثم قال: وقضى ﷺ أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها ، وإن قتلت فعقلها بين ورثتها ، وهم يقتلون قاتلهم ، وقال ﷺ : ليس للقاتل شىء ، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل شيئا .

[لأبى داود]

٥٢٩٥/٢٧ – وللنسائى نحوه ، وفيه : وقضى ﷺ أن العقل ميراث بين ورثة .

٥٢٩٤و٥٢٩٥ – فيه عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

القتيل على فرائضهم ، فما فضل فللعصبة ، وقضى أن يعقل على المرأة عصبتها من كانوا،ولا يرثون منه شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها فإن قتلت فعقلها على ورثتها وهم يقتلون قاتلها . [لأبى داود والنسائى]

٥٢٩٦/٢٨ – وعنه أن النبى ﷺ قضى فى العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست بثلث ديتها وفى اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها ، وفى السن السوداء إذا نزعت بثلث ديتها . [للنسائى]

٥٢٩٧/٢٩ – أبو هريرة : اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا إلى النبى ﷺ فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها .

٥٢٩٨/٣٠ – زاد فى رواية : وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن النابغة الهذلى : يارسول الله كيف أغرم من لا أكل ، ولا شرب ولا استهل ، فمثل ذلك يطل ، فقال ﷺ : إن هذا من إخوان الكهان ، من أجل سجعه الذى سجع .

٥٢٩٩/٣١ – وفى رواية : قضى النبى ﷺ فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى بأن ميراثها لبنيها وزوجها ، وأن العقل على عصبتها . [للستة]

٥٣٠٠/٣٢ – ولهم إلا مالكا عن المغيرة بن شعبة بنحوه ، وفيه : فجعل النبى ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما فى بطنها .

٥٣٠١/٣٣ – وفى رواية : وقضى فيه غرة وجعله على عاقلة المرأة . [لأبى داود]

٥٣٠٢/٣٤ – وللنسائى عن حمل بن النابغة نحوه وفيه : قضى النبى ﷺ فى جنينها بغرة وأن تقتل .

٥٢٩٦ – فيه عمرو بن شعيب وفيه خلاف وقد تقدم الكلام عليه .

٥٣٠٣/٣٥ – أبو هريرة:أن النبى ﷺ قضى فى الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل .

٥٣٠٤/٣٦ – جابر : أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد ، فجعل النبى ﷺ دية المقتولة على عاقلة القاتلة ، وبرأ زوجها وولدها لأنهما ماكان من هذيل ، فقال عاقلة المقتولة : ميراثها لنا ، فقال ﷺ : لاميراثها لزوجها وولدها .

٥٣٠٥/٣٧ – عطاء بن رباح : أن النبى ﷺ قضى فى الدية على أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل البقر مائتى بقرة وعلى أهل الشاء ألفى شاة وعلى أهل الحلل مائتى حلة وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد بن إسحاق .

٥٣٠٦/٣٨ – ابن عمرو بن العاص : كانت قيمة الدية على عهد النبى ﷺ ثمانمائة دينار ، أو ثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب على النصف من دية المسلم ، فكانت كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيبا فقال : إن الإبل قد غلت ، ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار ، وعلى أهل الورق اثنى عشر ألف درهم ، وعلى أهل البقر مائتى بقرة وعلى أهل الشاء ألفى شاة ، وعلى أهل الحلل مائة حلة ، وترك دية أهل الذمة لم ير فيها . [هى لأبى داود]

٥٣٠٧/٣٩ – مالك ، بلغه نحوه وقال : فأهل الذهب أهل الشام وأهل مصر وأهل الورق أهل العراق .

٥٣٠٨/٤٠ – زياد بن سعد بن ضميرة السلمى ، عن أبيه عن جده ، وكانا شهدا مع النبى ﷺ حنينا : أن محلم بن جثامة قتل رجلا من أشجع فى الإسلام ، وذلك أول غير قضى به النبى ﷺ فتكلم عيينة فى قتل الأشجعى لأنه من غطفان وتكلم الأقرع بن حابس دون محلم لأنه من خندف ، فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال ﷺ : ياعيينة ألا تقبلون الغير ؟ قال

٥٣٠٤ – فى إسناده مجالد ، وهو ضعيف لا يحتج بما انفرد به .

٥٣٠٥ – فى إسناده محمد بن إسحق وهو ضعيف .

٥٣٠٦ – من رواية عمرو بن شعيب وفى الاحتجاج بحديثه خلاف بين الأئمة .

عيينة : لا والله حتى أدخل على نسائه من الحرب والحزن ما أدخل على نسائى ، ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال ﷺ : ياعيينة ألا تقبلون الغير ؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضاً إلى أن قام رجل من بنى ليث يقال له مكيتل عليه شكة وفى يده درقة ، فقال : يارسول الله إنى لم أجد لما فعل هذا فى غرة الإسلام مثلا إلا غنما وردت فرمى أولها ونفر آخرها اسنن اليوم وغير غداً ، فقال ﷺ : بل نعطيكم خمسين من الإبل فى فورنا هذا وخمسين إذا رجعنا إلى المدينة ، وذلك فى بعض أسفاره ، ومحلم رجل طويل آدم وهو فى طرف الناس ، فلم يزالوا حتى تخلص فجلس بين يدى النبى ﷺ وعيناه تدمعان ، فقال : يارسول الله إنى فعلت الذى فعلت وأنا أتوب إلى الله فاستغفر لى يارسول الله ، فقال ﷺ : أقتلته بسلاحك فى غرة الاسلام ، اللهم لاتغفر لمحلم (بصوت عال) .

٥٣٠٩ / ٤١ - زاد فى رواية : فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ردائه ، قال ابن إسحاق : فزعم قومه أن النبى ﷺ استغفر له بعد ذلك .

٥٣١٠ / ٤٢ - جابر ، رفعه : لا أعفى من قتل بعد أخذ الدية .

[هما لأبى داود]

٥٣١١ / ٤٣ - عمرو بن شعيب : أن رجلا من بنى مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فنزى فى جرحه فمات ، فقدم سراقة بن جعشم على عمر فذكر ذلك له فقال له عمر : اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير ، حتى أقدم عليك ، فلما قدم عليه عمر أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة،ثم قال : أين أخو المقتول ؟ فقال : هأنذا فقال : خذها فإن رسول الله ﷺ قال : ليس لقاتل شىء .

٥٣١٢ / ٤٤ - سليمان بن يسار : أن سائبة رجلا كان بعض الحاج أعتقه فكان يلعب هو ورجل من بنى عائذ فقتل السائبة ابن العائذى ، فجاء أبوه إلى عمر

٥٣٠٨و٥٣٠٩ - فى إسناده محمد بن إسحق وقد تقدم الكلام عليه .

٥٣١٠ - فيه مطر بن طهمان الوراق ضعفه غير واحد ولم يجزم بسماعه من الحسن .

يطلب دية ابنه ، فقال عمر : لادية له، قال العائذى: أرأيت لو قتله ابنى ، قال عمر : إذاً كنتم تخرجون ديته ، فقال العائذى : هو إذاً مثل الأرقم إن يترك يلقم وإن يقتل ينقم .

٥٣١٣/٤٥ - عراك بن مالك وسليمان بن يسار : أن رجلا من بنى سعد بن ليث أجرى فرساً فوطىء على إصبع رجل من جهينة فنزى فيها فمات ، فقال عمر للذين ادعى عليهم : أتحلفون بالله خمسين يميناً مامات منها ؟ فأبوا ، فقال للآخرين : أتحلفون أنتم ؟ فأبوا ، فقضى عمر بشطر الدية على السعديين ، وليس العمل على هذا . [هى لمالك]

٥٣١٤/٤٦ - جرير بن عبد الله : بعث النبى ﷺ سرية إلى خثعم فاعتصم أناس بينهم بالسجود فأسرع فيهم بالقتل ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فأمرهم بنصف العقل ، وقال : أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا : يارسول الله لم ؟ قال : لا تراءى ناراهما .

[للترمذى وأبى داود ، وقالا : قد رواه جماعة ولم يذكروا جريراً ، وللنسائى عن إسماعيل عن قيس ولم يذكر جريراً]

٥٣١٥/٤٧ - عائشة : أن النبى ﷺ بعث أباجهم بن حذيفة مصدقا فلاجه رجل فى صدقته فضربه أبو جهم فشجه ، فأتوا النبى ﷺ فقالوا : القود ، فقال ﷺ : لكم كذا وكذا ، فلم يرضوا ، فقال : لكم كذا وكذا فلم يرضوا ، فقال : لكم كذا وكذا فرضوا ، فقال : إنى خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم ، فقالوا : نعم، فخطب فقال : إن هؤلاء الليثيين أتونى يريدون القود ، فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم ؟ قالوا : لا ، فهم بهم المهاجرون فأمر ﷺ أن يكفوا عنهم ، فكفوا ، ثم دعاهم فزادهم ، فقال : أرضيتم ؟ قالوا : نعم ، قال : إنى خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم ، قالوا : نعم فخطب فقال : أرضيتم ؟ قالوا : نعم . [لأبى داود والنسائى]

٥٣١٦/٤٨ - هلال بن سراج بن مجاعة ، عن أبيه عن جده : أنه أتى النبى

ﷺ يطلب دية أخيه قتله بنو سلوس من بنى ذهل فقال ﷺ : لو كنت جاعلا لمشرك دية لجعلتها لأخيك ، ولكن سأعطيك منها عقبى ، فكتب له بمائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركى بنى ذهل ، فأخذ طائفة منها وأسلم بنو ذهل ، فطلبها إلى أبى بكر ، وأتاه بكتاب النبى ﷺ فكتب له أبو بكر باثنى عشر ألف صاع من صدقة اليمامة أربعة آلاف براً وأربعة آلاف شعيراً وأربعة آلاف تمراً ، وكان فى كتاب النبى ﷺ : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من محمد النبى لمجاعة بن مرارة من بنى سليم ، إنى أعطيته مائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركى بنى ذهل عقبة من أخيه . [لأبى داود]

٥٣١٧/٤٩ — جابر : أن النبى ﷺ كتب على كل بطن عقولة ولا يحل لولى أن يتولى مسلماً بغير إذنه . [للنسائى]

٥٣١٨/٥٠ — ابن شهاب ، قال : مضت السنة أن العاقلة لا تحمل من دية العمد شيئاً إلا أن تشاء ، وكذا لا تحمل من ثمن العبد شيئاً ، وإنما ذلك على الذى يصيبه من ماله لأنه سلعة من السلع لقول النبى ﷺ : لا تحمل العاقلة عمداً ولا صلحا ولا اعترافا ولا أرش جناية ولا قيمة عبد إلا أن تشاء . [لرزين]

٥٣١٩/٥١ — أنس ، رفعه : درهم أعطيه فى عقل أحب إلى من مائة فى غيره . [للأوسط بمجهول]

٥٣٢٠/٥٢ — ابن عمرو بن العاص ، طعن رجل رجلا فى رجله فقال المطعون : يارسول الله أقدنى ، فقال : لا تعجل حتى يبرأ جرحك ، فأبى إلا أن يستقيد فأقاده من طاعنه فبرىء المستقاد منه وعرج المستقيد ، فأتى النبى ﷺ فقال : يارسول الله عرجت وبرأ صاحبى، فقال له : ألم آمرك أن لا تستقيد حتى يبرأ جرحك ، فعصيتنى فأبعدك الله وبطل جرحك ، ثم أمر ﷺ بعد ذلك من كان به جرح لا يستقيد حتى يبرأ من جراحته . [لأحمد]

٥٣٢١/٥٣ — حنش بن المعتمر : أنه احتفروا بئراً باليمن فسقط فيها الأسد

٥٣١٩ — فيه عبد الصمد بن عبد الأعلى وفيه جهالة .

فأصبحوا ينظرون إليه ، فوقع رجل فى البئر فتعلق برجل فتعلق الآخر بآخر حتى كانوا أربعة فسقطوا فى البئر جميعاً فجرحهم الأسد ، فتناوله رجل برمحه فقتله ، فقال الناس للأول:أنت قتلت أصحابنا وعليك ديتهم ، فأتى أصحابه فكادوا يقتتلون فقدم علىٌّ على تلك الحال فسألوه ، فقال:سأقضى بينكم بقضاء فمن رضى منكم جاز عليه رضاه ومن سخط منكم فلا حق له حتى تأتوا رسول الله ﷺ فيقضى بينكم ، قالوا : نعم ، قال:اجمعوا ممن حفر البئر من الناس ربع دية وثلث دية ونصف دية ودية تامة ، للأول ربع دية لأنه هلك فوقه ثلاثة وللثانى ثلث دية لأنه هلك فوقه اثنان وللثالث نصف دية لأنه هلك فوقه واحد وللآخر الدية التامة ، فإن رضيتم فهذا بينكم قضاء وإن لم ترضوا فلا حق لكم حتى تأتوا رسول الله ﷺ ، فأتوا رسول الله ﷺ العام المقبل ، فقصوا عليه ، فقال : أنا أقضى بينكم إن شاء الله تعالى ، وهو جالس فى مقام إبراهيم ، فقام رجل فقال : إن عليا قضى بيننا . فقال : كيف قضى بينكم ؟ فقصوا عليه فقال:هو ماقضى بينكم .

[للبزار]

حد الردة وسب النبى ﷺ

٥٣٢٢/١ – زيد بن أسلم ، أرسله : من غيّر دينه فاضربوا عنقه . [لمالك]

وقال فى تفسيره: معناه أن من خرج من الإسلام إلى غيره مثل الزنادقة وأشباههم فأولئك إذا ظهر عليهم يقتلون ولا يستتابون لأنه لا يعرف توبتهم ، فإنهم كانوا يسرون الكفر ويعلنون الإسلام ، فلا أرى أن يستتاب هؤلاء إذا ظهر على كفرهم بما يثبت به ، والأمر عندنا أن من خرج من الإسلام إلى الردة أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا ، قال : ومعنى قول رسول الله ﷺ « من بدل دينه فاقتلوه » من خرج من الإسلام إلى غيره لا من خرج من دين غير الإسلام إلى غيره كمن يخرج من يهودية إلى نصرانية أو مجوسية ، ومن فعل ذلك من أهل الذمة لم يستتب ولم يقتل .

٢/٥٣٢٣ – عبد الرحمن بن محمد عبد الله القارى ، عن أبيه ، قال : قدم على عمر رجل من اليمن من قبل أبى موسى ، وكان عاملا له فيسأله عمر عن الناس ثم قال : هل كان فيكم من مغربة خبر ؟ قال : نعم رجل كفر بعد إسلامه ، قال : فماذا فعلتم به ؟ قال : قربناه فضربنا عنقه ، قال:فهلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفاً واستتبتموه ؟ لعله يتوب ويراجع أمر الله ، اللهم إنى لم أحضر ولم آمر ولم أرض إذ بلغنى . [لمالك]

٣/٥٣٢٤ – عكرمة : أتى على بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهى النبى ﷺ ، قال : لا تعذبوا بعذاب الله ، ولقتلتهم ، لقوله ﷺ : من بدل دينه فاقتلوه .

[للبخارى وأصحاب السنن وزاد الترمذى : فبلغ ذلك عليا فقال : صدق ابن عباس]

٤/٥٣٢٥ – حارثة بن مضرب : أتى عبد الله بالكوفة ، فقال : ما بينى وبين أحد من العرب حنة ، وإنى مررت بمسجد لبنى حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة ، فأرسل إليهم عبد الله فجىء بهم فاستتابهم ، غير ابن النواحة ، قال له : سمعت رسول الله ﷺ يقول لك : لولا أنك رسول لضربت عنقك ، فأنت اليوم لست برسول ، فأمر قرظة بن كعب وكان أميراً على الكوفة فضرب عنقه بالسوق ، ثم قال : من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة فلينظر إليه قتيلا بالسوق . [لأبى داود]

٥/٥٣٢٦ – ابن مغير السعدى : خرجت أسفد فرساً لى من السحر ، فمررت على مسجد من مساجد بنى حنيفة فسمعتهم يشهدون أن مسيلمة رسول الله ، فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته فبعث إليهم الشرط فأخذوهم ، فجىء بهم إليه فتاب القوم ورجعوا عن قولهم فخلى سبيلهم ، وقدّم رجلا منهم يقال له عبد الله بن النواحة فضرب عنقه ، فقالوا له:تركت القوم وقتلت هذا فقال:إنى كنت عند رسول الله ﷺ جالساً إذ دخل ورجل وافدين من عند مسيلمة فقال لهما رسول الله ﷺ أتشهدان أنى رسول الله ؟ فقالا له أتشهد أنت أن مسيلمة

رسول الله ؟ فقال:آمنت بالله ورسله لو كنت قاتلا وافداً لقتلتكما ، فلذلك قتلته. وأمر بمسجدهم فهدم . [للدارمى]

٥٣٢٧/٦ – أنس : أن أناساً من عكل وعرينة قدموا على النبى ﷺ وتكلموا بالإسلام وقالوا : يانبى الله إنا كنا أهل ضرع ، ولم نكن أهل ريف ، واستوخموا المدينة ، فأمر لهم بذود وراع ، وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها ، فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعى النبى ﷺ واستاقوا الذود ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فبعث الطلب فى آثارهم فأمر بهم فسملوا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا فى ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم ، قال قتادة : بلغنا أن النبى ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة .

٥٣٢٨/٧ – ومن رواياته ، قال قتادة : حدثنى ابن سيرين أن ذلك قبل أن تنزل الحدود .

٥٣٢٩/٨ – ومنها : فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة .

٥٣٣٠/٩ – ومنها ، قال سلام:بلغنى أن الحجاج قال لأنس : حدثنى بأشد عقوبة عاقب بها النبى ﷺ فحدثه بهذا ، فبلغ الحسن فقال : وددت أنه لم يحدثه .

٥٣٣١/١٠ – ومنها : إنما سمل ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء .

٥٣٣٢/١١ – ومنها ، قال أبو قلابة:فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله .

٥٣٣٣/١٢ – ومنها : فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم . [للستة إلا مالكا]

٥٣٣٤/١٣ – أبو الزناد : أن النبى ﷺ لما قطع الذين سرقوا القاحة وسمل

أعينهم بالنار عاتبه الله فى ذلك فأنزل الله تعالى ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾ الآية . [لأبى داود والنسائى]

١٤ / ٥٣٣٥ — بهز بن حكيم بن معاوية ، عن أبيه عن جده رفعه : لا يقبل الله من مشرك أشرك بعد ماأسلم عملا حتى يفارق المشركين إلى المسلمين .
[للقزوينى]

١٥ / ٥٣٣٦ — على : أن يهودية كانت تشتم النبى ﷺ وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها . [لأبى داود]

١٦ / ٥٣٣٧ — ابن عباس : أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبى ﷺ وتقع فيه فينهاها فلا تنتهى ويزجرها فلا تنزجر ، فأخذ المغول فوضعه فى بطنها واتكأ عليها فقتلها ، ووقع بين رجليها طفل فلطخ ماهنا لك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك للنبى ﷺ فجمع الناس ، فقال : أنشد الله رجلا فعل مافعل ، لى عليه حق إلا قام ، فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزل حتى قعد بين يديه ﷺ ، فقال : يارسول الله ، أنا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك ، فأنهاها فلا تنتهى وأزجرها فلا تنزجر ، ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت لى رفيقة فلما كانت البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته فى بطنها فاتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال ﷺ : ألا فاشهدوا أن دمها هدر . [لأبى داود والنسائى]

١٧ / ٥٣٣٨ — أبو برزة الأسلمى : كنت يوماً عند أبى بكر فتغيظ على رجل فاشتد عليه فقلت : أتأذن لى ياخليفة رسول الله أضرب عنقه ؟ قال : فأذهبت كلمتى غضبه فدخل فأرسل إلىّ فقال : ماالذى قلت آنفا ؟ قلت : أتأذن لى أضرب عنقه ؟ قال : أكنت فاعلا لو أمرت ؟ قلت : نعم قال : لا والله ماكانت لبشر بعد محمد ﷺ . [لأبى داود والنسائى]

٥٣٣٥ — فيه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده .

حد الزنا فى الحر والعبد والمكره والمجنون والشبهة وبمحرم

١/٥٣٣٩ — عمر: رجم النبى ﷺ ، ورجم أبو بكر ورجمت ، ولولا أنى أكره أن أزيد فى كتاب الله لكتبته فى المصحف ، فإنى قد خشيت أن يجىء أقوام فلا يجدونه فى كتاب الله فيكفرون به . [للترمذى]

٢/٥٣٤٠ — ولمالك : الرجم فى كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن ، إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف .
[وللشيخين وأبى داود نحو ذلك]

٣/٥٣٤١ — ابن عباس : ﴿ واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم ﴾ إلى سبيلا ، ذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما ، فقال ﴿ واللذان يأتيانها منكم ﴾ إلى آخر الآية فنسخ ذلك بآية الجلد ، فقال : الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد — الآية .
[لأبى داود]

٤/٥٣٤٢ — عبادة بن الصامت ، رفعه : خذوا عنى خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم . [لأبى داود والترمذى ومسلم بلفظه]

٥/٥٣٤٣ — ابن عمر : أن النبى ﷺ ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب . [للترمذى]

٦/٥٣٤٤ — أبو سعيد : أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى النبى ﷺ فقال إنى أصبت فاحشة فأقمه على ، فرده النبى ﷺ مراراً ، ثم سأل قومه فقالوا : ما نعلم به بأساً إلا أنه أصاب شيئا يرى أنه لا يبرئه منه إلا أن يقام فيه الحد ، فرجع إلى النبى ﷺ فأمرنا أن نرجمه فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد ، فما

٥٣٤١ — فيه على بن الحسين بن واقد وفيه مقال .

أوثقناه ولا حفرنا له فرميناه بالعظام والمدر والخذف فاشتد واشتددنا خلفه ، حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة ، يعنى الحجارة ، حتى سكت ، ثم قام ﷺ خطيبا من العشى قال : أو كلما انطلقنا غزاة فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب كنبيب التيس، على أن لا أوتى برجل فعل ذلك إلا نكلت به فما استغفر له ولا سبه . [لمسلم وأبى داود]

٥٣٤٥/٧ — وله فى رواية : ذهبوا يسبونه فنهاهم ذهبوا يستغفرون له فنهاهم ، قال : هو رجل أصاب ذنبا حسيبه الله .

٥٣٤٦/٨ — ولمسلم عن بريدة : أنه حفر له حفرة ، ثم أمر به فرجم فجاءت الغامدية فقالت : يارسول الله إنى زنيت فطهرنى ، فردها فلما كان من الغد قالت : يارسول الله لم تردنى لعلك تردنى كما رددت ماعزاً ، فوالله إنى حبلى ، قال : أمّالا فاذهبى حتى تلدى ، فلما ولدت أتته بالصبى فى خرقة ، قالت: هذا قد ولدته ، قال: فاذهبى فأرضعيه حتى تفطميه ، فلما فطمته أتته بالصبى فى يده كسرة خبز ، فقالت : هذا يا نبى الله قد فطمته ، وقد أكل الطعام ، فدفع الصبى إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها ، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فنضح الدم على وجهه ، فسبها فسمع ﷺ ، فقال : مهلا يا خالد فو الذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت .

٥٣٤٧/٩ — وفى رواية : فكان الناس فيه فرقتين ، فقائل يقول : قد هلك قد أحاطت به خطيئته ، وقائل يقول : ما توبة أفضل من توبة ماعز ، أنه جاء إلى النبى ﷺ فوضع يده فى يده ثم قال : اقتلنى بالحجارة، فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ، ثم جاء ﷺ وهم جلوس فسلم وجلس ، فقال: استغفروا لماعز بن مالك ، فقالوا: قد غفر الله لماعز بن مالك، فقال: لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم ، ثم جاءته امرأة من غامد من الأزد فقالت : يارسول الله طهرنى بنحوه . وفيه : فقال لها : حتى تضعى ما فى بطنك فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت فأتى

النبى ﷺ فقال : قد وضعت الغامدية ، فقال : إذاً لا نرجمها وندع ولدها صغير السن ليس له من يرضعه ، فقام رجل من الأنصار فقال: إلى رضاعه يانبى الله فرجمها .

١٠ /٥٣٤٨ — وللشيخين وأبى داود والترمذى عن أبى هريرة : جاء النبى ﷺ الأسلمى فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع شهادات كل ذلك يعرض عنه فأقبل فى الخامسة فقال : أنكتها ، قال : نعم،قال ﷺ : حتى غاب ذاك منك فى ذاك منها ؟ قال : نعم ، قال : كما يغيب الميل فى المكحلة والرشاء فى البئر ؟ قال : نعم ، قال : هل تدرى ماالزنا ؟ قال : نعم ، أتيت منها حراماً ما يأتى الرجل من أهله حلالا ، قال:فما تريد بهذا القول ؟ قال إنى أريد أن تطهرنى ، فأمر به فرجم ، فسمع ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه انظروا إلى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب ، فسكت عنهما وسار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائلا رجله ، فقال : أين فلان وفلان ؟ فقالا : نحن ذان يارسول الله ، فقال:كلا من جيفة هذا الحمار ، فقالا يانبى الله من يأكل من هذا ؟ قال فما نلتما من عرض أخيكما آنفا أشد من آكل منه ، والذى نفسى بيده إنه الآن لفى أنهار الجنة ينقمس فيها .

١١ /٥٣٤٩ — ولأبى داود عن نعيم بن هزال : كان ماعز يتيما فى حجر أبى فأصاب جارية فقال له أبى : ائت النبى ﷺ فأخبره لعله يستغفر لك ، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً ، فأتاه بنحوه وفيه : فخرج يشتد فلقيه عبد الله ابن أنيس وقد عجز أصحابه به فنزع له بوظيف بعير فرماه فقتله ، ثم أتى النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال : هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه .

١٢ /٥٣٥٠ — ولمسلم وأبى داود والترمذى عن ابن عباس رفعه :أحق ما بلغنى عنك ؟ قال : وما بلغك عنى ؟ قال : بلغنى أنك وقعت بجارية آل فلان ، قال : نعم ، فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم .

١٣ / ٥٣٥١ - ولأصحاب السنن عن جابر : فأمر به فرجم فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات ، فقال له ﷺ خيراً ولم يصل عليه .

١٤ / ٥٣٥٢ - وفى رواية ، قال : أنا أعلم الناس بهذا الحديث ، كنت فيمن رجم الرجل ، إنه لما خرجنا به فرجمناه فوجد مس الحجارة صرخ بنا ، ياقوم ردونى إلى رسول الله ﷺ ، فإن قومى قتلونى وغرونى من نفسى ، وأخبرونى أن رسول الله ﷺ غير قاتلى،فلم ننزع عنه حتى قتلناه ، فلما رجعنا إلى النبى ﷺ ، وأخبرناه ، قال : فهلا تركتموه وجئتمونى به ، ليستثبت رسول الله ﷺ منه فأما لترك حد فلا .

١٥ / ٥٣٥٣ - جابر : أن رجلا زنى بامرأة فأمر به النبى ﷺ فجلد الحد ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم .

١٦ / ٥٣٥٤ - خالد بن اللجلاج ، عن أبيه : كنا غلماناً نعمل بالسوق فمرت امرأة مع صبى فثار الناس فثرت معهم ، فأتت النبى ﷺ فقال لها : من أبو هذا ؟ فسكتت ، فقال شاب : هو ابنى يارسول الله فطهرنى ، فأمر ﷺ برجمه ، ثم جاء شيخ يسأل عنه فأتينا به النبى ﷺ فقلنا إن هذا يسأل عن ذلك الخبيث الذى رجم اليوم ، فقال: لا تقولوا له خبيث فو الذى نفسى بيده لهو الآن فى الجنة .

١٧ / ٥٣٥٥ - وفى رواية : لهو أطيب عند الله من ريح المسك .

[هما لأبى داود]

١٨ / ٥٣٥٦ - أبو هريرة وزيد بن خالد الجهنى : جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال: يارسول الله أنشدك ألا قضيت لى بكتاب الله فقال الخصم وهو أفقه منه : نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لى ، فقال ﷺ : قل،قال: إن ابنى كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته وإنى أخبرت أن على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة ، فسألت أهل العلم فأخبرونى أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، وأن

١٣٥٢ - فى إسناده محمد بن إسحق وقد تقدم اختلاف الأئمة فى الاحتجاج به .

على امرأته الرجم ، فقال ﷺ : والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله : الوليدة والغنم رد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ، اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ، فغدا عليها فاعترفت فرجمها . [للستة]

١٩ / ٥٣٥٧ – مالك ، بلغنى : أن عثمان أتى بامرأة ولدت فى ستة أشهر فأمر برجمها فقال له على : ما عليها رجم لأن الله تعالى يقول ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ وقال ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ فالحمل يكون ستة أشهر فلا رجم عليها ، فأمر عثمان بردها فوجدت قد رجمت .

٢٠ / ٥٣٥٨ – سهل بن سعد : أن رجلا أقر عند النبى ﷺ أنه زنى بامرأة فسماها له فبعث النبى ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت فجلده الحد وتركها .

٢١ / ٥٣٥٩ – ابن عباس ، أن رجلا من بكر بن ليث أتى النبى ﷺ فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات ، فجلده مائة ، وكان بكراً ثم سأله البينة على المرأة فقالت : كذب والله يارسول الله فجلده حد الفرية ثمانين . [هما لأبى داود]

٢٢ / ٥٣٦٠ – أبو هريرة ، رفعه : إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ثلاثاً بكتاب الله فإن عادت فليبعها ولو بحبل من شعر .

٢٣ / ٥٣٦١ – وفى رواية : إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها ثلاث مرات ، فإن عادت فى الرابعة فليجلدها وليبعها بضفير أو بحبل من شعر .

٢٤ / ٥٣٦٢ – وفى أخرى : إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ، ثم إن زنت فليبعها ولو بحبل من شعر . [للستة]

٢٥ / ٥٣٦٣ – على : فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ فقال : يا على انطلق فأقم عليها الحد ، فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع ، فقال : يا على أفرغت ؟

٥٣٥٩ – فى إسناده القاسم بن فياض الصنعانى ، تكلم فيه غير واحد ، وقال ابن حبان : بطل الاحتجاج به .

فقال : أتيتها ودمها يسيل ، فقال:دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد،وأقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم .

٥٣٦٤/٢٦ — وفى رواية : ولا تضربها حتى تضع .
[لأبى داود ولمسلم والترمذى نحوه]

٥٣٦٥/٢٧ — عبد الله بن عياش : أمرنى عمر أن أجلد ولائد الإمارة أنا وفتية من قريش خمسين خمسين فى الزنا . [لمالك]

٥٣٦٦/٢٨ — أبو هريرة : قضى رسول الله ﷺ أن على العبد نصف حد الحر فى الحد الذى يتبعض كزنا البكر والقذف وشرب الخمر . [لرزين]

٥٣٦٧/٢٩ — صفية بنت أبى عبيد : أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها فجلده عمر ولم يجلدها من أجل أنه استكرهها .
[للبخارى]

٥٣٦٨/٣٠ — وائل بن حجر : أن امرأة خرجت على عهد رسول الله ﷺ تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجللها فقضى منها ، فصاحت فانطلق ، ومرت بعصابة من المهاجرين فقالت إن ذلك الرجل فعل بى كذا وكذا،فانطلقوا . وأخذوا الرجل الذى ظنت أنه وقع عليها فأتوها فقالت : نعم هو هذا فأتوا به النبى ﷺ فلما أمر به ليرجم قام صاحبها الذى وقع عليها فقال:يارسول الله أنا صاحبها ، فقال لها : اذهبى فقد غفر الله لك ، وقال للرجل قولا حسناً ، وقال للرجل الذى وقع عليها : ارجموه ، وقال:لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم .
[للترمذى وأبى داود]

٥٣٦٩/٣١ — عبد الكريم ، قال : نبئت عن على وابن مسعود فى البكر تستكره على نفسها أن للبكر مثل صداق إحدى نسائها وللثيب مثل صداق مثلها . [للكبير بانقطاع]

٥٣٦٤ — فى إسناده عبد الأعلى بن عامر الثعلبى وهو كوفى ولا يحتج به .

٣٢/٥٣٧٠ — وفى رواية ، قال : فى الأمة تستكره إن كانت بكراً فعشر ثمنها وإن كانت ثيباً فنصف عشر ثمنها .

٣٣/٥٣٧١ — ابن عباس : أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناسا فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها على فقال: ما شأن هذه ؟ قالوا : مجنونة بنى فلان زنت فأمر بها أن ترجم ، فقال : ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: ياأمير المؤمنين أماعلمت أن القلم مرفوع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يعقل ، فقال : بلى ، قال فما بال هذه ؟ قال : لا شيء ، قال : فأرسلها عمر وجعل يكبر . [لأبى داود]

٣٤/٥٣٧٢ — وفى رواية : أو ماتذكر أن رسول الله ﷺ رفع القلم، بمثله .

٣٥/٥٣٧٣ — أبو أمامة ، عن بعض الصحابة من الأنصار : أنه اشتكى رجل منهم حتى أضنى فعاد جلدة على عظم ، فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها فوقع عليها ، فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك ، وقال : استفتوا لى رسول الله ﷺ فذكروا له ذلك ، وقالوا : ما رأينا بأحد من الضر مثل ما به ، ولو حملناه إليك لتفسخت عظامه ، ما هو إلا جلد على عظم ، فأمر ﷺ أن يأخذوا له مائة شمروخ فيضربوه بها ضربة واحدة . [لأبى داود]

٣٦/٥٣٧٤ — وللنسائى نحوه فى مقعد زنى : ضربه ﷺ بأثكول ، ورحمه لزمانته ، وخفف عنه .

٣٧/٥٣٧٥ — حبيب بن سالم : أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين ، وقع على جارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة ، فقال : لأقضين فيك بقضية إن كانت أحلتها لك جلدتك مائة ، وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة ، فوجدوه أحلتها له فجلده مائة . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

٥٣٧٦/٣٨ - وللنسائى ، قال النعمان ، قال رسول الله ﷺ فى رجل وقع بجارية امرأته : إن كانت أحلتها له فاجلدوه ، وإن لم تكن أحلتها له فارجموه .

٥٣٧٧/٣٩ - سلمة بن المحبق ، أن النبى ﷺ قضى فى رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها أنها حرة وعليه لسيدتها مثلها ، وإن كانت طاوعته فهى له وعليه لسيدتها مثلها .

٥٣٧٨/٤٠ - وفى رواية : فهى ومثلها من ماله لسيدتها .

[لأبى داود والنسائى]

٥٣٧٩/٤١ - حمزة بن عمرو الأسلمى : أن عمر بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته ، فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر فأخبره ، وكان عمر قد جلد ذلك الرجل مائة إذ كان بكراً باعترافه على نفسه ، فأخبره فادعى الجهل فى هذه فصدقه وعذره بالجهالة . [للبخارى]

٥٣٨٠/٤٢ - البراء : بينا أنا أطوف يوما على إبل ضلت لى رأيت فوارس معهم لواء دخلوا بيت رجل من العرب فضربوا عنقه ، فسألت عن ذنبه ، فقالوا : عرس بامرأة أبيه وهو يقرأ سورة النساء ، وقد نزل فيها ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ .

٥٣٨١/٤٣ - وفى رواية : مربى خالى أبو بردة ومعه لواء ، فقلت : أين تريد ؟ فقال : بعثنى رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه .

٥٣٨٢/٤٤ - وفى أخرى ، عمى بدل خالى ، وفيها : أن أضرب عنقه وآخذ ماله . [لأصحاب السنن]

٥٣٨٣/٤٥ - ابن عباس ، رفعه : من وقع على ذات محرم ، أو قال : من نكح ذات محرم فاقتلوه . [لرزين]

٥٣٧٨ - فيه جون ابن قتادة،قالوا:هو غير معروف .

٥٣٨٠و٥٣٨١و٥٣٨٢ - قال المنذرى: وقد اختلف فى هذا اختلافا كثيرا وله أسانيد كثيرة .

٥٣٨٤/٤٦ – وعنه ، رفعه : لا يدخل الجنة من أتى ذات محرم . [للكبير]

٥٣٨٥/٤٧ – أبو هريرة ، رفعه : إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه .
[لأبى داود]

قلت : وأخرجه فى الجهاد للشيخين بلفظ : إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه . فصح أنه للثلاثة .

٥٣٨٦/٤٨ – عمرو بن ميمون ، قال : رأيت فى الجاهلية قردة اجتمع عليها قرود قد زنت فرجموها فرجمتها معهم .
[للبخارى فى اختصار أبى مسعود الدمشقى]

وقال الحميدى : بحثنا عنه فوجدناه فى بعض النسخ ذكره فى أيام الجاهلية ، قال : ولعلها من المقحمات التى أقحمت فى كتاب البخارى ، وذكر الحميدى أنه فى التاريخ الكبير للبخارى بدون قد زنت ، قال:فإن صحت هذه الزيادة فإنما أخرجها البخارى دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ولم يبال بظنه الذى ظن فى الجاهلية .

الحد فى أهل الكتاب وفى اللواط والبهيمة والقذف

٥٣٨٧/١ – ابن عمر : أن اليهود أتوا النبى ﷺ فذكروا أن امرأة منهم ورجلا زنيا ، فقال لهم : ماتجدون فى التوراة فى شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ، ويجلدون .

٥٣٨٨/٢ – وفى رواية : لنسخم وجوههما ونخزهما ، قال ﴿ فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ . [للشيخين]

٥٣٨٩/٣ – وفى رواية ، قالوا:نسود وجوههما ، ونحممهما ، ونخالف بين وجوههما ، ويطاف بهما ، قال عبد الله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، **فأتوا**

بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم ، فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك فإذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما النبى ﷺ فرجما ، فرأيت الرجل يحنىء على المرأة يقيها الحجارة .

٤ / ٥٣٩٠ — وفى رواية : أتى نفر من اليهود فدعوا النبى ﷺ إلى القف فأتاهم فى بيت المدراس ، فقالوا : أباالقاسم إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بينهم ، فوضعوا له ﷺ وسادة فجلس عليها ، ثم قال : ائتونى بالتوراة فأتى بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ، وقال : آمنت بك وبمن أنزلك ، ثم قال : ائتونى بأعلمكم بنحوه . [للستة إلا النسائى]

٥ / ٥٣٩١ — ولأبى داود عن أبى هريرة : زنى رجل من اليهود وامرأة فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبى فإنه نبى بعث بالتخفيف ، فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله ، قلنا : فتيا نبى من أنبيائك ، فأتوا النبى ﷺ ، فقالوا : ياأبا القاسم ما ترى فى رجل وامرأة منهم زنيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت المدراس فقام على الباب ، فقال : أنشدكم الله الذى أنزل التوراة على موسى ما تجدون فى التوراة على من زنى إذا أحصن ؟ قالوا : يحمم ويجبه ويجلد (والتجبيه أن يحمل الزانيان على حمار ونقابل أقفيتهما ويطاف بهما) وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبى ﷺ ألظ به النشدة ، فقال : اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد فى التوراة الرجم ، فقال ﷺ : فما أول ما ارتخصتم به أمر الله ؟ قالوا زنى ذو قرابة من ملوكنا فأخر عنه الرجم ، ثم زنى رجل فى أسرة من الناس فاراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا : لا نرجم حتى تجىء بصاحبك فترجمه ، فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم ، قال النبى ﷺ : فإنى أحكم بما فى التوراة فأمر بهما فرجما ، قال الزهرى : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيها ﴿ هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا ﴾ كان النبى ﷺ منهم .

٥٤٩١ — فيه رجل من مزينة مجهول .

٦/٥٣٩٢ – وله عن جابر : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا ، فقال : ائتونى بأعلم رجلين منكم ، فأتوه بابنى صوريا فنشدهما : كيف تجدان أمر هذين فى التوراة ؟ قالا : نجد فيها إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة رجما ، قال : فما يمنعكما أن ترجموهما ؟ قالا : ذهب سلطاننا فكرهنا القتل ، فدعا رسول الله ﷺ بالشهود فجاءوا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة ، فأمر ﷺ برجمهما .

٧/٥٣٩٣ – ابن عباس ، رفعه : من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به . [للترمذى وأبى داود]

٨/٥٣٩٤ – وعنه ، أن عليا أحرقهما وأبا بكر هدم عليهما حائطاً .

٩/٥٣٩٥ – وعنه وعن أبى هريرة ، رفعاه : ملعون من عمل عمل قوم لوط .
[هما لرزين]

١٠/٥٣٩٦ – عثمان : أتى برجل قد فجر بغلام من قريش ، قال عثمان : أحصن ؟ قالوا : تزوج بامرأة ولم يدخل بها ، فقال على لعثمان : لو دخل بها لحل عليه الرجم فأما إذا لم يدخل بأهله فاجلدوه الحد ، قال أبو أيوب : أشهد أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول الذى ذكر أبو الحسن ، فأمر به عثمان فجلد مائة .

[للكبير]

١١/٥٣٩٧ – جابر ، رفعه : إن أخوف ماأخاف على أمتى عمل قوم لوط .

١٢/٥٣٩٨ – ابن عباس ، رفعه : لا ينظر الله تعالى إلى رجل أتى رجلا أو امرأة فى دبرها . [هما للترمذى]

١٣/٥٣٩٩ – وعنه : من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه ، قيل لابن عباس ما شأن البهيمة قال : ماسمعت من رسول الله ﷺ فى ذلك شيئاً ، ولكن أراه كره أن يؤكل لحمها أو ينتفع بها وقد فعل بها ذلك .

٥٣٩٢ – فى إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف .
٥٣٩٩ – فية إبراهيم بن إسماعيل ضعفه غير واحد من الحفاظ .

١٤/٥٤٠٠ – وعنه ، قال : ليس على الذى يأتى البهيمة حد .
[هما للترمذى وأبى داود] .

١٥/٥٤٠١ – عائشة : لما نزل عذرى قام النبى ﷺ على المنبر فذكر ذلك وتلا فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم .

١٦/٥٤٠٢ – وفى رواية : حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش . [لأبى داود]

١٧/٥٤٠٣ – أبو الزناد : جلد عمر بن عبد العزيز عبداً فى فرية ثمانين ، فسألت عبد الله ابن عامر عن ذلك فقال : أدركت عمر بن الخطاب وعثمان والخلفاء هلم جرا فما رأيت أحداً جلد عبداً فى فرية أكثر من أربعين .

١٨/٥٤٠٤ – عمرة بنت عبد الرحمن : أن رجلين استبا فى زمن عمر فقال أحدهما للآخر: والله ماأبى بزان ولاأمى بزانية ، فاستشار عمر فى ذلك فقائل يقول : مدح أباه وأمه ، وآخر يقول: قد كان لأبيه وأمه مدح سوى هذا، فجلده عمر ثمانين جلدة . [هما لمالك]

١٩/٥٤٠٥ – ابن عباس ، رفعه : إذا قال رجل لرجل : يايهودى فاضربوه عشرين ، فإن قال : يامخنث فمثله، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه إذا علم .
[للترمذى]

حد السرقة ومالا حد فيه

١/٥٤٠٦ – عائشة : يد السارق لم تقطع على عهد النبى ﷺ إلا فى ثمن مجن جحفة أو ترس .

٥٤٠١و٥٤٠٢ – وأخرجه أيضاً الترمذى والنسائى وابن ماجه وقال الترمذى حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحق ، وقد تقدم الاختلاف فى الاحتجاج بحديثه .

٢/٥٤٠٧ – وفى رواية ، رفعته : لا تقطع اليد إلا فى ثمن المجن وثمن المجن ربع دينار .

٣/٥٤٠٨ – ابن عمر : أن النبى ﷺ قطع سارقاً فى مجن قيمته ثلاثة دراهم .
[هما للستة]

٤/٥٤٠٩ – عمرة بنت عبد الرحمن : أن سارقاً سرق فى زمن عثمان أترجة فأمر بها عثمان أن تقوم فقومت بثلاثة دراهم من صرف اثنى عشر درهما بدينار ، فقطع عثمان يده . [لمالك]

٥/٥٤١٠ – أبو هريرة ، رفعه : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده ، قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد وأن من الحبال مايساوى دراهم . [للشيخين والنسائى]

٦/٥٤١١ – أبو أمية المخزومى : أن النبى ﷺ أتى بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع ، فقال له النبى ﷺ : ماإخالك سرقت ، فقال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا ، كل ذلك يعترف ، فأمر به فقطع وجىء به فقال له ﷺ : استغفر الله وتب إليه ، فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال ﷺ اللهم : تب عليه ثلاثا . [للنسائى وأبى داود بلفظه]

٧/٥٤١٢ – عائشة : أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : ومن يجترىء عليه إلا أسامة حبه ﷺ فكلمه أسامة فقال ﷺ : أتشفع فى حد من حدود الله ؟ ثم قام فاختطب فقال : إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها .

٨/٥٤١٣ – وفى رواية : أن قريشاً أهمهم شأن المرأة التى سرقت فى غزوة الفتح .

٥٤١٤/٩ - وفي رواية : أن أسامة كلمة فتلون وجهه ﷺ ، فقال : أتشفع في حد من حدود الله ؟ قال أسامة : استغفر لي يارسول الله.وفيه : ثم أمر بتلك المرأة فقطعت يدها ، قالت عائشة : فحسنت توبتها بعد وتزوجت فكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ .

٥٤١٥/١٠ - وفي أخرى : استعارت امرأة حليا على ألسنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته فأخذت فأتي بها النبي ﷺ فأمر بقطع يدها .

٥٤١٦/١١ - وفي أخرى : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي ﷺ بقطع يدها . [للستة إلا مالكا]

٥٤١٧/١٢ - ابن عمرو بن العاص : أن رجلا من مزينة أتى النبي ﷺ فقال : يارسول الله كيف ترى في حريسة الجبل ؟ قال : هي ومثلها والنكال ، وليس في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد ، ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال ، قال : يارسول الله كيف ترى في الثمر المعلق ؟ قال : هو ومثله معه والنكال،وليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع ، ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه . [لأصحاب السنن]

٥٤١٨/١٣ - رافع بن خديج ، قال لمروان - وقد أراد قطع عبد سرق ودياً : سمعت النبي ﷺ يقول:لا قطع في ثمرة ولا كثر ، فأمر مروان بالعبد فأرسل وجلده جلدات . [لمالك وأصحاب السنن]

٥٤١٩/١٤ - جابر ، رفعه : ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع .. [للترمذي والنسائي]

٥٤٢٠/١٥ - عباد بن شرحبيل : أصابتني سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة ففركت سنبلا وحملت في ثوبي فجاء صاحبه فضربني وأخذ ثوبي ، فأتى بي

٥٤١٧ - في الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب خلاف بين الأئمة .

النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال له : ماعلمت إذا كان جاهلا ولا أطعمت إذا كان جائعاً أو ساغباً . فأمره فرد على ثوبى فأعطانى وسقا أو نصف وسق من طعام
[لأبى داود والنسائى]

١٦ / ٥٤٢١ — ابن عمر ، رفعه : لا يحلبن أحدكم ماشية أحد إلا بإذنه ، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فيشل طعامه ؟ إنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه .
[للشيخين والموطأ وأبى داود]

١٧ / ٥٤٢٢ — سمرة ، رفعه : إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب ويشرب ، وإن لم يكن فيها أحد فليصوت ثلاثا فإن أجابه أحد فليستأذنه وإن لم يجبه أحد فليحتلب وليشرب ، ولا يحمل .

١٨ / ٥٤٢٣ — رافع بن عمرو : كنت أرمى نخل الأنصار ، فأخذونى فذهبوا بى إلى النبى ﷺ ، فقال : يارافع لم ترمى نخلهم ؟ قلت : يارسول الله الجوع ، قال : لا ترم وكل ماوقع ، أشبعك الله وأرواك .

١٩ / ٥٤٢٤ — وفى رواية : اللهم أشبع بطنه . [هما لأبى داود والترمذى]

٢٠ / ٥٤٢٥ — ابن عمر ، رفعه : من دخل حائطاً فليأكل ولا يتخذ خبنة .
[للترمذى]

٢١ / ٥٤٢٦ — وعنه : جاء رجل إلى عمر بغلام له فقال : اقطع يده فإنه سرق مرآة لامرأتى ، فقال عمر : لا قطع عليه ، وهو خادمكم أخذ متاعكم .
[لمالك]

٢٢ / ٥٤٢٧ — جابر : جىء رسول الله ﷺ بسارق فقال : اقتلوه ، قالوا : يارسول الله إنما سرق ، فقال : اقطعوه ، فقطع ، ثم جىء به الثانية ، فقال : اقتلوه . فقالوا: يارسول الله إنما سرق ، فقال : اقطعوه . فقطع ، ثم جىء به

٥٤٢٧ — فيه مصعب بن ثابت وهو بالقوى فى الحديث : واحد من الأئمة .

الثالثة ، فقال : اقتلوه ، قالوا : يارسول الله إنما سرق ، قال : اقطعوه ، ثم أتى به الرابعة فقال : اقتلوه ، فقالوا : يارسول الله إنما سرق ، قال اقطعوه ، فأتى به الخامسة فقال اقتلوه ، فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه فى بئر ورمينا عليه بالحجارة .
[لأبى داود وللنسائى نحوه وأنكره]

٢٣ / ٥٤٢٨ — القاسم بن محمد : أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم المدينة فنزل على أبى بكر الصديق فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه وقطع يده ، وكان يصلى من الليل فيقول أبو بكر : وأبيك ماليلك بليل سارق ، ثم إنه بيت حلياً لأسماء بنت عميس فافتقدته فجعل يطوف معهم ، ويقول : اللهم عليك بمن بيت أهل دويرة الرجل الصالح ، ثم وجدوا الحلى عند صائغ فزعم أن الأقطع جاء به فاعترف الأقطع أو شهد عليه ، فأمر به أبو بكر فقطعت شماله ، فقال أبو بكر : والله إن دعاءه على نفسه أشد عندى من سرقته .

٢٤ / ٥٤٢٩ — يحيى بن عبد الرحمن : أن رقيقاً لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة فانتحروها فرفع ذلك إلى عمر فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم قال عمر : أراك تجيعهم ، والله لأغرمنك غرماً يشق عليك ، ثم قال للمزنى : كم ثمن ناقتك ؟ فقال كنت والله أضعها من آربعمائة درهم ، فقال : أعطه ثمانمائة درهم .

٢٥ / ٥٤٣٠ — نافع : أن عبداً لابن عمر سرق وهو آبق فبعث به إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده ، فقال سعيد : لاتقطع يد الآبق ، فقال له ابن عمر : فى أى كتاب الله وجدت هذا ؟ فأمر به ابن عمر فقطعت يده ، وكذلك قضى عمر بن عبد العزيز . [هى لمالك]

٢٦ / ٥٤٣١ — أبو هريرة ، رفعه : إذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش .
[لأبى داود والنسائى]

٢٧ / ٥٤٣٢ — ابن عباس : أن عبداً من رقيق الخمس سرق من الخمس فرفع

٥٤٣١ — فيه عمر بن أبى سلمة ليس بالقوى فى الحديث .
٥٤٣٢ — فيه جبارة بن المغلس وهو ضعيف .

ذلك إلى النبى ﷺ فلم يقطعه ، وقال : مال الله سرق بعضه بعضاً .

[للقزوينى بضعف]

٥٤٣٣/٢٨ - أزهر بن عبد الله : أن قوماً من الكلاعيين سرق لهم متاع فاتهموا ناساً من الحاكة فأتوا بهم النعمان بن بشير فحبسهم أياماً ثم خلى سبيلهم فأتوا النعمان ، فقالوا : خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان ، فقال لهم النعمان : ماشئتم إن شئتم أن أضربهم فإن خرج متاعكم فذاك ، وإلا أخذت لهم من ظهوركم مثل ماأخذت من ظهورهم ، فقالوا : هذا حكمك ؟ قال : هذا حكم الله ورسوله . [لأبى داود والنسائى]

٥٤٣٤/٢٩ - أبو ذر: دعانى رسول الله ﷺ ، فقلت : لبيك ، قال : كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف (يعنى القبر) قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : عليك بالصبر ، قال حماد : فبهذا قال من قال بقطع يد النباش لأنه دخل على الميت بيته . [لأبى داود]

٥٤٣٥/٣٠ - عبد الرحمن بن عوف ، رفعه : لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد .

٥٤٣٦/٣١ - أسيد بن حضير أن النبى ﷺ قضى أنه إذا وجدها يعنى السرقة فى يد الرجل غير المتهم فإن شاء أخذها بما اشتراها ، وإن شاء أتبع سارقه ، وقضى بذلك أبو بكر وعمر . [هما للنسائى]

٥٤٣٧/٣٢ - فضالة : جىء النبى ﷺ بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعلقت فى عنقه .

٥٤٣٨/٣٣ - بسر بن أرطاة ، رفعه : لا تقطع الأيدى فى السفر .

[هما لأصحاب السنن]

٥٤٣٣ - فيه بقية بن الوليد وفيه مقال .

٥٤٣٧ - فيه الحجاج بن أرطاة ضعيف ولا يحتج بحديثه .

٥٤٣٨ - فيه بسر بن أرطاة أو ابن أبى أرطاة اختلف فى صحبته قيل له صحبة وقيل لا صحبة .

٣٤/٥٤٣٩ — الشعبي : أن رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي ، ثم ذهبا وجاءا بآخر وقالا : أخطأنا بالأول ، فأبطل على شهادتهما وأخذ منهما دية للأول وقال : لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما . [للبخاري في ترجمة]

حد شرب الخمر

١/٥٤٤٠ — أنس : أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال ، وجلد أبو بكر أربعين .

٢/٥٤٤١ — وفي رواية : أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو أربعين ، وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن : أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر .

[للشيخين وأبي داود والترمذي]

٣/٥٤٤٢ — ولمالك عن ثور بن زيد : أن عمر استشار في حد الخمر فقال له علي : أرى أن تجعله ثمانين فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى ، فجلد عمر ثمانين .

٤/٥٤٤٣ — عبد الرحمن بن أزهر : أن النبي ﷺ أتي بشارب خمر وهو بحنين فحثى في وجهه التراب ، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان في أيديهم ، حتى قال لهم : ارفعوا ، ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين ثم جلد عمر صدرا من إمارته أربعين ثم جلد ثمانين في آخرها ، وجلد عثمان الحدين كليهما : ثم أثبت معاوية الحد ثمانين .

[لأبي داود]

٥/٥٤٤٤ — معاوية ، رفعه : من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . [لأبي داود والترمذي بلفظه]

٦/٥٤٤٥ — قبيصة : أن النبي ﷺ قال : من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاقتلوه في الثالثة أو الرابعة. فأتي برجل قد

= له . وأن مولده قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين وله أخبار مشهورة ، وكان يحيى بن معين لا يحسن الثناء عليه، وهذا يدل على أنه عنده لا صحبة له وغمزه الدارقطني .

شرب فجلده ثم أتى به فجلده ثم أتى به فجلده ثم أتى به فجلده ، ورفع القتل وكانت رخصة . [لأبى داود]

٥٤٤٦/٧ - السائب بن يزيد ، أن عمر قال : وجدت من فلان ريح شرب (يعنى بعض بنيه) وزعم أنه شرب الطلا وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته ، فسأل فقيل له : إنه يسكر،فجلده عمر الحد تاما . [لمالك]

٥٤٤٧/٨ - وللنسائى عن عتبة بن فرقد ، قال : كان النبيذ الذى يشربه عمر قد خلل ، ومما يدل على صحة هذا حديث السائب ، قال : إنى وجدت من فلان، الحديث .

٥٤٤٨/٩ - حصين بن المنذر : شهدت عثمان أتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال : أزيدكم ؟ فشهد عليه رجلان أحدهما حمران أنه شرب الخمر ، وشهد آخر أنه رآه يتقيؤه فقال عثمان : إنه لم يتقيأها حتى شربها ، فقال : ياعلى قم فاجلده ، فقال على : قم ياحسن فاجلده فقال الحسن ولِّ حارها من تولى قارها ، فكأنه وجد عليه ، فقال : ياعبد الله بن جعفر قم فاجلده،وعلى يعد حتى بلغ أربعين ، فقال : أمسك ، ثم قال : جلد النبى ﷺ وأبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين وكل سنة ، وهذا أحب إلى . [لمسلم وأبى داود]

٥٤٤٩/١٠ - ابن عباس : أن النبى ﷺ لم يقت فى الخمر حداً ، وقال:شرب رجل فسكر فلقى يميل فى الفج فانطلق به إلى النبى ﷺ فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه ، فذكروا ذلك للنبى ﷺ فضحك ، وقال : أفعلها ؟ ولم يأمر فيه بشىء . [لأبى داود]

٥٤٥٠/١١ - على : ما كنت لأقيم على أحد حداً فيموت فأجد فى نفسى شيئا إلا صاحب الخمر فإنه لو مات وديته ، وذلك أن النبى ﷺ لم يسنه .

[للشيخين وأبى داود]

٥٤٥١/١٢ - ابن شهاب : سئل عن حد العبد فى الخمر ، فقال : بلغنى أن

عليه نصف حد الحر فى الخمر ، وكان عمر وعثمان وابن عمر يجلدون عبيدهم فى الخمر نصف حد الحر . [لمالك]

١٣/٥٤٥٢ - ابن المسيب : غرب عمر ربيعة بن أمية فى الخمر إلى خيبر فلحق بهرقل فتنصر ، فقال عمر : لاأغرب بعده مسلما . [للنسائى]

١٤/٥٤٥٣ - عمر : أن رجلا فى عهد النبى ﷺ كان اسمه عبد الله ، وكان يقلب حماراً ، وكان يضحك النبى ﷺ أحيانا ، وكان ﷺ قد جلده فى الشرب فأتى به يوما فأمر به فجلد ، فقال رجل من القوم : اللهم العنه ماأكثر مايؤتى به ، فقال ﷺ : لاتلعنوه فوالله ماعلمت إلاأنه يحب الله ورسوله . [للبخارى]

١٥/٥٤٥٤ - أبو هريرة : أن النبى ﷺ أتى برجل قد شرب فقال:اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه ، ثم قال لنا : بكتوه فأقبلنا عليه نقول:أمااتقيت الله أماخشيت الله أما استحييت من رسول الله ﷺ ، فلما انصرف قال له بعض القوم : أخزاك الله ، فقال ﷺ : لاتقولوا هكذا ، لاتعينوا عليه الشيطان ، ولكن قولوا : اللهم ارحمه وتب عليه .
[للبخارى وأبى داود بلفظه]

١٦/٥٤٥٥ - النعمان بن بشير ، رفعه : من جلد حداً فى غير حد فهو من المعتدين . [للكبير بخفى]

٥٤٥٥ - فيه محمد بن الحسين الفضفاض والوليد بن عثمان خال مسعر ولم يعرفا .

(كتاب الأطعمة)

آلات الطعام وآداب الأكل من تسمية وغسل وباليمين ومما يلي واللعق وغير ذلك

١/٥٤٥٦ - أنس : لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات ، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات .

٢/٥٤٥٧ - وفي رواية : ما علمته أكل على سكرجة قط ، قيل لقتادة : فعلام كانوا يأكلون ؟ قال : على السفر .

٣/٥٤٥٨ - أبو حازم : سألت سهل بن سعد قلت : هل أكل رسول الله ﷺ النقي ؟ فقال : ما رأى النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه ، فقلت : هل كانت لكم في عهده مناخل ؟ قال : ما رأى منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه ، قلت : كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال : كنا نطحنه وننفخه فيطير منه ما طار وما بقي ثريناه . [هما للبخاري]

٤/٥٤٥٩ - أم أيمن : أنها غربلت دقيقاً فصنعته للنبي ﷺ رغيفا ، فقال : ما هذا ؟ قالت : طعام نصنعه بأرضنا ، فأحببت أن أصنع منه لك رغيفا ، فقال رديه فيه ثم اعجنيه . [للقزويني]

٥/٥٤٦٠ - حذيفة : كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ ﷺ فيضع يده ، وإنا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام ، فأخذ ﷺ بيدها ، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فذهب ليضع يده في الطعام فأخذ بيده ، فقال ﷺ : إن الشيطان يستحل الطعام ألا يذكر اسم الله عليه ، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها ، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده ، والذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما . [لمسلم وأبي داود]

٥٤٦١/٦ - عائشة ، رفعته : إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل باسم الله ، فإن نسى فى الأول فليقل فى الآخر باسم الله فى أوله وآخره . [لأبى داود والترمذى]

٥٤٦٢/٧ - وعنها : كان رسول الله ﷺ يأكل طعاما فى ستة من أصحابه فجاء أعرابى فأكله بلقمتين ، فقال ﷺ : أما إنه لو سمى لكفاكم . [للترمذى]

٥٤٦٣/٨ - وحشى بن حرب بن وحشى ، عن أبيه عن جده : أن أصحاب النبى ﷺ قالوا : يارسول الله إنا نأكل ولا نشبع ، قال:لعلكم تفترقون ؟ قالوا : نعم ، قال : فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه .

٥٤٦٤/٩ - أمية بن مخشى ، كان النبى ﷺ جالساً ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما دفعها إلى فيه قال:باسم الله فى أوله وآخره ، فضحك النبى ﷺ ثم قال : مازال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله آخراً استقاء ما فى بطنه . [هما لأبى داود]

٥٤٦٥/١٠ - جابر ، رفعه : إذا دخل الرجل منزله فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإن ذكر الله عند دخوله ولم يذكره عند عشائه ، يقول : أدركتم العشاء ولا مبيت لكم ، وإذا لم يذكر الله عند دخوله ولا عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء . [لمسلم وأبى داود]

٥٤٦٦/١١ - أنس ، رفعه : إن الرجل ليوضع طعامه فما يرفع حتى يغفر له ، فقيل:يارسول الله ، وبم ذاك ؟ قال : يقول باسم الله إذا وضع والحمد لله إذا رفع . [للأوسط بضعف]

٥٤٦٧/١٢ - سلمان : قرأت فى التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده ، فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال : بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده . [لأبى داود والترمذى]

٥٤٦٦ - فيه عبد الوارث مولى أنس وهو ضعيف .

٥٤٦٧ - قال أبو داود ضعيف . وقال الترمذى لا يعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس ابن الربيع . وقيس بن الربيع يضعف فى الحديث .

١٣/٥٤٦٨ – أنس ، رفعه : من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع . [للقزويني بضعف]

١٤/٥٤٦٩ – ابن عباس : أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا : ألا نأتيك بوضوء ؟ قال : إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة .
[لمسلم وأصحاب السنن]

١٥/٥٤٧٠ – وعنه ، أن النبي ﷺ شرب لبناً فدعا بماء فمضمض ، وقال : إن له دسماً . [للستة إلا مالكا]

١٦/٥٤٧١ – جابر ، وقد سئل عن الوضوء مما مست النار فقال : قد كنا فى زمن النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلا ، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلى ولا نتوضأ . [للبخاري]

١٧/٥٤٧٢ – أبو هريرة ، رفعه : إن الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم ، من بات وفى يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه .
[لأبى داود والترمذى]

١٨/٥٤٧٣ – ابن عمر ، رفعه : لا يأكل أحد منكم بشماله ولا يشربن فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها ، وكان يزيد فيها : ولا يأخذ بها ولا يعطى بها .
[لمالك ومسلم وأبى داود والترمذى]

١٩/٥٤٧٤ – سلمة بن الأكوع : أن رجلاً أكل عند النبي ﷺ بشماله فقال : كل بيمينك ، قال : لا أستطيع ، قال : لا استطعت ، ما منعه إلا الكبر فما رفعها إلى فيه . [لمسلم] .

٢٠/٥٤٧٥ – عمر بن أبى سلمة : كنت غلاماً فى حجر رسول الله ﷺ ،

٥٤٦٨ – فيه جنادة بن المغلس عن كثير بن سليم قال العراقى ضعيفان وجزم المنذرى بضعف سنده .

٥٤٧٢ – فيه يعقوب بن الوليد وهو كذاب ومتهم لا يحتج به .

وكانت يدى تطيش فى الصحفة ، فقال لى ﷺ : ياغلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ، فما زالت تلك طعمتى بعد .

[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٤٧٦/٢١ - عبيد الله بن عكراش ، عن أبيه : بعثنى بنو مرة بصدقات أموالهم إلى النبى ﷺ ، فانطلق بى إلى بيت أم سلمة ، فقال : هل من طعام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر فأقبلنا نأكل منها ، فخبطت بيدى فى نواحيها ، وأكل ﷺ من بين يديه ، فقبض بيده اليسرى على يدى اليمنى ، ثم قال : ياعكراش،كل من موضع واحد فإنه طعام واحد ، ثم أتينا بطبق فيه ألوان الرطب أو التمر (شك عبيد الله) فجعلت آكل من بين يدى وجالت يده فى الطبق فقال ياعكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد ، ثم أتينا بماء فغسل يديه ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه ، ثم قال : ياعكراش هذا الوضوء مما غيرت النار . [للترمذى وأغربه]

٥٤٧٧/٢٢ - ابن عباس ، رفعه : البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ، ولا تأكلوا من وسطه . [للترمذى]

٥٤٧٨/٢٣ - عبد الله بن بسر : كان للنبى ﷺ قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال ، فلما أضحوا وسجدوا الضحى ، أتى بتلك القصعة وقد ثرد فيها ، والتفوا عليها ، فلما كثروا جثا ﷺ فقال له أعرابى : ماهذه الجلسة ؟ قال إن الله جعلنى عبداً كريما ، ولم يجعلنى جباراً عنيدا ، ثم قال : كلوا من حواليها ودعوا ذروتها يبارك فيها .

٥٤٧٩/٢٤ - عائشة ، رفعته : لاتقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم ، وانهسوه نهساً فإنه أهنأ وأمرأ . [هما لأبى داود]

٥٤٧٦ - غريب لا يعرف إلا من حديث العلاء بن الفضل وقد تفرد به .

٥٤٧٩ - فيه أبو معشر السدى المدنى كان يحيى القطان لا يحدث عنه ويستضعفه جداً .

٥٤٨٠/٢٥ – صفوان بن أمية : كنت آكل مع النبى ﷺ فآخذ اللحم من العظم ، فقال : أدن العظم من فيك فإنه أهنأ وأمرأ . [للترمذى وأبى داود]

٥٤٨١/٢٦ – ابن عمرو بن العاص : ما رؤى النبى ﷺ يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه رجلان قط ، إن كانوا ثلاثة مشى بينهما وإن كانوا جماعة قدم بعضهم .
[لأبى داود]

٥٤٨٢/٢٧ – أنس : أتى النبى ﷺ بتمر فجعل يقسمه وهو محتفز يأكل منه أكلا ذريعاً .

٥٤٨٣/٢٨ – وفى رواية : حثيثاً ، ورأيته جالسا مقعيا يأكل تمراً .
[لمسلم وأبى داود]

٥٤٨٤/٢٩ – ابن عمر : أن النبى ﷺ نهى عن الجلوس على مائدة يشرب الخمر عليها ، وأن يأكل رجل أو يشرب منبطحا على بطنه ، ورخص فى أكل حب مقلا ونحوه متكئاً . [لرزين]

٥٤٨٥/٣٠ – ابن عباس ، رفعه : إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح أصابعه حتى يَلعقها أو يُلعقها . [للشيخين وأبى داود]

٥٤٨٦/٣١ – كعب بن مالك : رأيت النبى ﷺ يأكل بثلاث أصابع فإذا فرغ لعقها . [لأبى داود ومسلم بلفظه]

٥٤٨٧/٣٢ – جابر : أن النبى ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة ، وقال : إنكم لا تدرون فى أى طعامكم البركة .

٥٤٨٨/٣٣ – وفى رواية : إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى ، وليأكلها ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده بالمناديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدرى فى أى طعامه البركة . [لمسلم والترمذى]

٥٤٨٩/٣٤ – نبيشة الخير ، رفعه : من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة . [للترمذى]

٣٥/٥٤٩٠ – ولرزين : تقول له القصعة أعتقك الله من النار كما أعتقتنى من الشيطان .

٣٦/٥٤٩١ – أنس : أتى رسول الله ﷺ بتمر عتيق فجعل يفتشه حتى يخرج السوس منه . [لأبى داود]

٣٧/٥٤٩٢ – عبد الله بن بسر : نزل النبى ﷺ على أبى فقربنا إليه طعاماً ووطبة فأكل منها ثم أتى بتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين أصبعيه ويجمع السبابة والوسطى . [لمسلم مطولا ولأبى داود والترمذى نحوه]

٣٨/٥٤٩٣ – ابن عمر : نهى النبى ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين إلاأن يستأذن أصحابه ، قال الشعبى : الإذن من قول ابن عمر .
[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٣٩/٥٤٩٤ – بريدة ، رفعه : كنت نهيتكم عن الإقران فى التمر ، فإن الله قد أوسع عليكم فأقرنوا . [للأوسط والبزار بضعف]

٤٠/٥٤٩٥ – ابن عمر ، قال نافع : كان لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه ، فأدخلت إليه رجلا يأكل معه فأكل كثيراً ، فقال : يانافع لا تدخل هذا على ، سمعت النبى ﷺ يقول : المسلم يأكل فى معى واحد والكافر والمنافق يأكل فى سبعة أمعاء .

٤١/٥٤٩٦ – وفى رواية : كان أبو نهيك رجلا أكولا ، فقال له ابن عمر أن النبى ﷺ قال : إن الكافر يأكل فى سبعة أمعاء ، فقال : أنا أومن بالله ورسوله .
[للشيخين والترمذى]

٤٢/٥٤٩٧ – أبو هريرة : أضاف النبى ﷺ ضيفاً كافراً فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها ، ثم أخرى فشرب حلابها ، ثم أخرى فشرب حلابها ، حتى شرب حلاب سبع شياه ، ثم إنه أصبح فأسلم ، فأمر له ﷺ بشاة فشرب حلابها ، ثم

٥٤٩٤ – فى إسناده يزيد بن بزيع وهو ضعيف .

أخرى فلم يستتمها ، فقال ﷺ : إن المؤمن يشرب فى معى واحد والكافر يشرب فى سبعة أمعاء .

٥٤٩٨/٤٣ — وعنه ، رفعه : طعام الاثنين كافى الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافى الأربعة . [هما للشيخين والموطأ والترمذى]

٥٤٩٩/٤٤ — جابر ، رفعه : طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الأربعة وطعام الأربعة يكفى الثمانية . [لمسلم والترمذى]

٥٥٠٠/٤٥ — ابن عمر : تجشى رجل عند النبى ﷺ فقال : كف عنا جشاءك فإن أكثرهم شبعاً فى الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة . [للترمذى]

٥٥٠١/٤٦ — نافع : أهدى رجل من العراق إلى ابن عمر جوارش ، فقال : مايصنع بهذا . قال إذا كضك الطعام أخذت منه ، قال : والله ما شبعت منذ كذا وكذا لا حاجة لى فيه . [لرزين]

٥٥٠٢/٤٧ — مقدام بن معدى كرب ، رفعه : ماملأ آدمى وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه .

٥٥٠٣/٤٨ — أنس ، رفعه : تعشوا ولو بكف من حشف ، فإن ترك العشاء مهرمة . [هما للترمذى]

٥٥٠٤/٤٩ — وعنه : رأيت عمر ، وهو يومئذ أمير المدينة، يطرح له عن عشائه صاع من التمر فيأكله ويأكل الحشف معه . [لمالك دون عشائه فلرزين]

٥٥٠٥/٥٠ — أبو هريرة ، ماعاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٥٠٦/٥١ — وعنه ، رفعه : إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فاملقوه ، يقول :

٥٥٠١ — قال الترمذى: حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وعنبسة ضعيف وعبد الملك بن علاق مجهول .

اغمسوه فإن فى أحد جناحيه داء وفى الآخر شفاء ، وإنه يتقى بجناحه الذى فيه الداء فليغمسه كله . [للبخارى وأبى داود]

٥٥٠٧/٥٢ - جابر : أن النبى ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى القصعة وقال : كل ، ثقة بالله وتوكلا عليه . [للترمذى وأبى داود]

٥٥٠٨/٥٣ - بريدة : أن أبا بكر وعمر فعلا مثل ذلك وقالا مثل ذلك .

٥٥٠٩/٥٤ - ابن عباس : نهى النبى ﷺ أن ينفخ فى الطعام والشراب والتمر . [للكبير بضعف]

٥٥١٠/٥٥ - ابن عمر ، رفعه : إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ، ولا يرفع يده وإن شبع حتى يفرغ القوم ، وليعذر فإن الرجل يخجل جليسه فيقبض يده ، وعسى أن يكون له فى الطعام حاجة . [للقزوينى]

٥٥١١/٥٦ - أنس : نهى النبى ﷺ عن الشرب قائما وعن الأكل قائما .
[للبزار والموصلى]

ما ورد فى أطعمة مخصوصة من مدح وإباحة وكراهة وحكم المضطر وغير ذلك

٥٥١٢/١ - جابر بن سمرة : نزل النبى ﷺ على أبى أيوب ، فكان إذا أكل طعاما بعث إليه بفضله ، فبعث إليه يوما بطعام لم يأكل منه ، ﷺ ، فلما أتى أبو أيوب النبى ﷺ ذكر ذلك له ، فقال ﷺ : فيه الثوم ؟ فقال : يارسول الله أحرام هو ؟ قال : لا ولكنى أكرهه من أجل ريحه .

٥٥١٣/٢ - عبيد الله بن أبى يزيد : أن أم أيوب أخبرته أن النبى ﷺ نزل

٥٥٠٩ - فيه محمد بن جابر وهو ضعيف .
٥٥١٠ - فيه عبد الأعلى بن أعين وهو ضعيف .

عليها فتكلفوا له طعاما فيه بعض هذه البقول ، فكره أكله ، فقال لأصحابه : كلوه فإنى لست كأحدكم ، إنى أخاف أن أوذى صاحبى . [هما للترمذى]

٥٥١٤/٣ - عائشة : آخر طعام أكله رسول الله ﷺ فيه بصل .

[لأبى داود]

٥٥١٥/٤ - يحيى بن سعد : أن عمر كان يأكل خبزا بسمن فدعا رجلا من أهل البادية فجعل يأكل ويتتبع باللقمة وضر الصحفة ، فقال له عمر : كأنك مقفر ، قال : والله ما أكلت سمنا ولا سميناً ولا رأيت أكلا به منذ كذا وكذا ، فقال عمر : لا آكل السمن حتى يحيى الناس من أول ما يحيون .

٥٥١٦/٥ - حميد بن مالك : كنت مع أبى هريرة بالعقيق فأتاه قوم فنزلوا عنده فقال لى : اذهب إلى أمى فقل: ابنك يقرئك السلام ، ويقول لك : أطعمينا مما عندك ، فوضعت ثلاثة أقراص فى صحفة وشيئا من زيت وملح ، ثم وضعت الصحفة على رأسى ، فجئت بها فلما وضعتها بين أيديهم كبر أبو هريرة ، وقال : الحمد لله الذى أشبعنا من الخبز ، بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودان الماء والتمر ، فلم يصب القوم من الطعام شيئا ، فلما انصرفوا قال : يا ابن أخى أحسن إلى غنمك وامسح الرغام عنها وأطب مراحها ، وصل فى ناحيتها ، فإنها من دواب الجنة ، والذى نفسى بيده ليوشك أن يأتى على الناس زمان تكون الثلة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان . [هما لمالك]

٥٥١٧/٦ - جابر : أنه كان مع النبى ﷺ فى بعض حجر نسائه ، فقال ﷺ : هل من غداء ؟ فقالوا : نعم ، فأتى بثلاثة أقرصة من شعير فوضعهن على بنى ، فأخذ ﷺ قرصا فوضعه بين يدى ، وأخذ آخر فوضعه بين يديه وأخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدى ، فقال : هل من إدام ؟ فقالوا : لا إلا شىء من خل ، قال : فهاتوه فنعم الإدام هو .

[لمسلم وأصحاب السنن]

٥٥١٨/٧ — وفى رواية : إن الخل نعم الإدام ، قال جابر : فما زلت أحب الخل منذ سمعتها منه .

٥٥١٩/٨ — أم هانىء : دخل علىّ النبى ﷺ فقال : هل عندكم شىء ؟ فقلت لا إلا كسر يابسة وخل فقال : قربيه فما افتقر بيت من إدام فيه خل .[للترمذى]

٥٥٢٠/٩ — أنس : أن خياطا دعا النبى ﷺ لطعام صنعه فذهبت معه فقرب إليه خبزاً من شعير ومرقا فيه دباء وقديد ، قال أنس : فرأيت النبى ﷺ يتتبع الدباء من حوالى القصعة ، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ .

٥٥٢١/١٠ — وفى رواية : فلما رأيت ذلك جعلت ألقيه إليه ولا أطعمه .

٥٥٢٢/١١ — وفى أخرى ، قال أنس : فما صنع لى طعام بعد أقدر على أن يصنع فيه دباء إلا صنع . [للستة إلا النسائى]

٥٥٢٣/١٢ — ابن عمر : أتى النبى ﷺ بجبنة فى تبوك من عمل النصارى فدعا بسكين فسمى وقطع . [لأبى داود ، ولرزين : وأكل]

٥٥٢٤/١٣ — ولأحمد والبزار عن ابن عباس : أتى النبى ﷺ بجبنة فى غزاة فقال : أين صنعت هذه ؟ فقالوا : بفارس ، ونحن نرى أنه تجعل فيها ميتة ، فقال : اطعنوا فيها بالسكين ، واذكروا اسم الله وكلوا .

٥٥٢٥/١٤ — أبو هريرة : قسم النبى ﷺ يوماً بين أصحابه تمراً فأعطى كل إنسان سبعاً ، وأعطانى سبعاً إحداهن حشفة فكانت أعجبهن إلىّ لأنها شدت فى مضاغى . [للبخارى]

٥٥٣٦/١٥ — يوسف بن عبد الله بن سلام : رأيت النبى ﷺ أخذ كسرة من خبزة شعير ، فوضع عليها تمرة فقال : هذه إدام هذه . [لأبى داود]

٥٥٢٤ — فيه جابر الجعفى ضعفه الجمهور .

٥٥٢٧/١٦ - عائشة ، رفعته : بيت لا تمر فيه جياع أهله .
[لمسلم وأبى داود والترمذى]

٥٥٢٨/١٧ - وعنها : كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب ويقول : يكسر حر هذا ببرد هذا ، وبرد هذا بحر هذا . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

٥٥٢٩/١٨ - وعنها : أرادت أمى أن تسمننى لدخولى على النبى ﷺ فلم أقبل عليها بشىء مما تريد حتى أطعمتنى القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن .
[لأبى داود]

٥٥٣٠/١٩ - عبد الله بن جعفر : رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب . [للبخارى وأبى داود والترمذى]

٥٥٣١/٢٠ - عبد الله بن بسر وأخواه : دخل علينا النبى ﷺ فقدمنا إليه زبدا وتمرا ، وكان يحب الزبد والتمر . [لأبى داود]

٥٥٣٢/٢١ - ولأحمد بخفى : أتانا النبى ﷺ فقدمت إليه جدتى تمراً تعلله به ، وطبخت له ، وسقيناهم فنفد القدح ، فجئت بقدح آخر ، فقال : أعط القدح الذى انتهى إليه .

٥٥٣٣/٢٢ - عائشة : كان رسول الله ﷺ يحب الحلو والعسل .

٥٥٣٤/٢٣ - عبد الله المزنى ، رفعه : إذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقته فإن لم يجد لحما أصاب مرقاً وهو أحد اللحمين . [هما للترمذى]

٥٥٣٥/٢٤ - ابن مسعود : كان أحب العراق إلى النبى ﷺ عراق الشاء ، وقال : كان يعجبه الذراع ، وسمّ فى الذراع . [لأبى داود]

٥٥٣٦/٢٥ - عائشة : ما كان الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ ، ولكن كان لا يجد اللحم إلا غباً ، فكان يعجل إليه لأنه أعجلها نضجا .

[للترمذى]

٥٥٣٤ - فيه محمد بن فضالة الأزدى ، وقد ضعفوه .

٥٥٣٧/٢٦ — عمر : إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر .

٥٥٣٨/٢٧ — جابر : أدركنى عمر وأنا أجىء من السوق ومعى حمال لحم فقال : ماهذا ؟ قلت : قرمنا إلى اللحم ، فاشتريت بدرهم لحماً فقال : أما يريد أحدكم أن يطوى بطنه عن جاره وابن عمه ، أين يذهب عنكم قوله تعالى ﴿ أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ﴾ .

٥٥٣٩/٢٨ — أسلم ، قال لعمر: إن فى الظهر ناقة عمياء ، قال : ادفعها إلى أهل بيت ينتفعون بها ، قلت : وهى عمياء ؟ قال يقطرونها بالإبل . قلت : كيف تأكل من الأرض ، قال : أمن نعم الجزية هى أم من نعم الصدقة ؟ قلت : من نعم الجزية ، قال : أردتم والله أكلها ، قلت: إن عليها وسم نعم الجزية ، فأمر بها فنحرت ، وكان عنده صحاف تسع ، فلا تكون فاكهة ولا طريفة إلا جعل منها فى تلك الصحاف ، فيبعث بها إلى أزواج النبى ﷺ ، ويكون الذى يبعث به إلى حفصة من آخر ذلك ، فإن كان فيه نقصان كان فى حظ حفصة ، فجعل فى تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث به إليهن ، وأمر بما بقى فصنع فدعا إليها المهاجرين والأنصار . [هى لمالك]

٥٥٤٠/٢٩ — سهل بن سعد : كنا تفرح بيوم الجمعة ، قلت : ولم ؟ قال : كانت لنا عجوز ترسل إلى بضاعة فتأخذ من أصول السلق فتطرحه فى القدور وتكركز عليه حبات من شعير ، والله مافيه شحم ولا ودك ، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح بيوم الجمعة من أجله .

٥٥٤١/٣٠ — وفى رواية : وما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة .

٥٥٤٢/٣١ — جابر : لقد رأيتنا مع النبى ﷺ بمر الظهران نجنى الكباث ، وهو ثمر الأراك ، ويقول : عليكم بالأسود منه فإنه أطيب ، فقلت : أكنت ترعى الغنم ؟ قال : وهل من نبى إلا رعاها . [هما للشيخين]

٣٢/٥٥٤٣ - أنس : أتى النبى ﷺ بإناء أو بقعب فيه لبن وعسل ، فقال : أدمان فى إناء ؟ لا آكله ولا أحرمه .

[للأوسط وفيه محمد بن عبد الكبير بن شعيب]

٣٣/٥٥٤٤ - أبو خالد : دخلت على رجل وهو يتمجع لبناً بتمر ، فقال : ادن فإن النبى ﷺ سماهما « الأطيبان » . [لأحمد]

٣٤/٥٥٤٥ - جابر بن سمرة : أن رجلا نزل بالحرة ومعه أهله وولده ، فقال له رجل : إن ناقة لى ضلت فإن وجدتها فأمسكها ، فوجدها ولم يجد صاحبها ، فمرضت فقالت له امرأته : انحرها ، فأبى ، فنفقت ، فقالت له : اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ، ونأكلها ، فقال : حتى أسأل النبى ﷺ ، فأتاه فسأله فقال : هل عندك غنى يغنيك ؟ قال : لا . قال : فكلوها، فجاء صاحبها فأخبره الخبر ، فقال : هلا كنت نحرتها ؟ قال: استحييت منك .

٣٥/٥٥٤٦ - الفجيع العامرى : أنه أتى النبى ﷺ فقال : مايحل لنا من الميتة ؟ قال : ماطعامكم ؟ قلنا: نغتبق ونصطبح ، قال أبو نسيم: فسره لى عقبة : قدح غدوة وقدح عشية . قال : ذاك وأبى الجوع ، فأحل لهم الميتة على هذه الحال . [لأبى داود]

٣٦/٥٥٤٧ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : اعبدوا الرحمن وأطعموا الطعام وأفشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام . [للترمذى]

٣٧/٥٥٤٨ - أبو الدرداء ، رفعه : من وافق من أخيه شهوة غفر له .

[للكبير والبزار بلين]

٣٨/٥٥٤٩ - عصمة ، قالوا: يارسول الله إنما نمر بهذه الأسواق فننظر إلى هذه

٥٥٤٣ - فيه محمد بن عبد الكريم بن شعيب لا يعرف .

٥٥٤٩ - فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

الفواكه فنشتهيها ، وليس معنا ناض نشترى به ، فهل لنا فى ذلك من أجر ؟فقال : هل الأجر إلا ذلك . [للكبير بضعف]

٣٩ / ٥٥٥٠ - أسماء بنت أبى بكر : كانت إذا ثردت غطته شيئا حتى يذهب فوره ، ثم تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول:إنه أعظم للبركة .
[لأحمد والكبير]

٤٠ / ٥٥٥١ - أبو هريرة : أبردوا بالطعام ، فإن الطعام الحار غير ذى بركة .
[للأوسط بضعف]

٤١ / ٥٥٥٢ - جابر ، رفعه : إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدى .
[للموصلى والأوسط]

٤٢ / ٥٥٥٣ - عمار : كان النبى ﷺ لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها للشاة التى أهديت له بخيبر . [للبزار والكبير]

٤٣ / ٥٥٥٤ - أنس ، رفعه : إذا قرب إلى أحدكم طعامه وفى رجله نعلان فلينزع نعليه فإنه أروح للقدمين . [للبزار والموصلى والأوسط]

٤٤ / ٥٥٥٥ - أبو أمامة ، رفعه : الأكل فى السوق دناءة .
[للكبير بضعف]

٤٥ / ٥٥٥٦ - ابن عمر : إن فضل الطعام الذى يبقى بين الأضراس يوهن الأضراس . [للكبير]

٤٦ / ٥٥٥٧ - الحسن بن على : أنه وجد كسرة فى مجرى الغائط والبول فأماط عنها الأذى فغسلها غسلا نعما ثم دفعها إلى غلامه ، فقال : ذكرنى بها إذا

٥٥٥٠ - فيه ابن لهيعة وفيه ضعف .
٥٥٥١ - فيه عبد الله بن يزيد البكرى وقد ضعفه أبو حاتم .
٥٥٥٢ - فيه عبد المجيد بن أبى رواد وفيه ضعف .
٥٥٥٥ - فيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف .

توضأت ، فلما توضأ قال : ياغلام ناولنى الكسرة ، فقال : يامولاى أكلتها ، قال : اذهب فأنت حر لوجه الله ، فقال له الغلام : لأى شيء أعتقتنى ؟ قال : لأنى سمعت من فاطمة عن أبيها ﷺ قال: من وجد لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى وغسلها غسلا نعما ثم أكلها لم تستقر فى بطنه حتى يغفر له ، وما كنت لأستخدم رجلا من أهل الجنة . [للموصلى]

٥٥٥٨/٤٧ — بريدة ، رفعه : سيد الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم ، وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية .
[للأوسط وفيه سعيد بن عتبة القطان]

٥٥٥٩/٤٨ — عبد الله بن سلام : أن النبى ﷺ رأى عثمان يقود ناقة تحمل دقيقا وسمنا وعسلا ، فقال ﷺ : انخ، فأناخ فدعا ببرمة فجعل فيها من السمن والعسل والدقيق ، ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ، ثم قال : كلوا فأكل منه ﷺ ، ثم قال : هذا شيء يدعوه أهل فارس الخبيص . [للطبرانى]

٥٥٦٠/٤٩ — أنس : أهدى الأكيدر إلى النبى ﷺ جرة من منٍّ فلما انصرف ﷺ من الصلاة مر على القوم فجعل يعطى كل رجل منهم قطعة وأعطى جابراً قطعة، ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى فقال : إنك قد أعطيتنى مرة. فقال : هذه لبنات عبد الله .
[لأحمد]

٥٥٦١/٥٠ — ابن عباس ، أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها، قيل له : لم تفعل هذا ؟ قال : إنه بلغنى أنه ليس فى الأرض رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة فلعلها هذه .
[للكبير]

٥٥٦٢/٥١ — على : كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة . [لأحمد]

٥٥٦٣/٥٢ — ابن عباس : جاء جابر بن عبد الله إلى النبى ﷺ بسفرجلة قدم

٥٥٦٠ — فيه على بن زيد وفيه ضعف .

بها من الطائف فناوله إياها ، فقال ﷺ : إنه يذهب بطخاوة الصدر ويجلو الفؤاد . [للكبير وفيه على القرشي]

٥٣/٥٥٦٤ - سلمان ، رفعه : من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه . [للكبير]

٥٤/٥٥٦٥ - أبو هريرة ، رفعه : إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأل عنه ، وإن سقاه شرابا فليشرب من شرابه ولا يسأل عنه . [لأحمد والأوسط بلين]

٥٥٦٥ - فيه مسلم بن خالد الزنجي ضعفه الجمهور .

(كتاب الأشربة)

الشرب قائما ومن فم السقاء والتنفس عند الشرب وترتيب الشاربين وتغطية الإناء وغير ذلك

١/٥٥٦٦ - على : أتى باب الرحبة فشرب قائما وقال : إنى رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتمونى فعلت . [للبخارى وأبى داود والنسائى]

٢/٥٥٦٧ - ابن عمرو بن العاص : رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً .

٣/٥٥٦٨ - ابن عمر : لقد كنا نأكل على عهد النبى ﷺ ونحن نمشى ، ونشرب ونحن قيام . [هما للترمذى]

٤/٥٥٦٩ - أنس : أن النبى ﷺ نهى عن الشرب قائما ، قلنا لأنس : فالأكل ؟ قال : ذلك أشد ، أو قال : أشر وأخبث . [لمسلم والترمذى]

٥/٥٥٧٠ - أبو هريرة ، رفعه : لا يشربن أحد منكم قائما فمن نسى فليستق . [لمسلم]

٦/٥٥٧١ - وعنه : أن النبى ﷺ قال لرجل رآه يشرب قائما : قىء،قال : لم ؟ قال : أتحب أن تشرب مع الهر ؟ قال : لا . قال : وقد شرب معك شر منه ... الشيطان . [للدارمى بمجهولٍ]

٧/٥٥٧٢ - كبشة الأنصارية : دخل علىّ رسول الله ﷺ فشرب من فى قربة معلقة قائما ، فقمت إلى فمها فقطعته .

[للترمذى،زاد رزين : فاتخذته ركوة أشرب منها]

٥٥٦٧ - فيه عمرو بن شعيب تقدم الكلام عليه .

٥٥٧٣/٨ — عيسى بن عبد الله الأنصارى ، عن أبيه : أن النبى ﷺ دعا يوم أحد بإداوة ، قال : اخنث فم الإداوة ، ففعلت،فشرب من فمها . [لأبى داود]

٥٥٧٤/٩ — أبو سعيد : أن النبى ﷺ نهى عن اختناث الأسقية وأن يشرب من أفواهها . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٥٧٥/١٠ — أبو هريرة : نهى النبى ﷺ أن يشرب من فى السقاء والقربة وأن يمنع جاره أن يغرز خشبة فى جداره . [للشيخين]

٥٥٧٦/١١ — ابن عباس : نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية . وأن رجلا بعد مانهى رسول الله ﷺ عن ذلك قام من الليل إلى سقاء فاختنثه فخرجت عليه منه حية . [للقزوينى بضعف]

٥٥٧٧/١٢ —وعنه ، رفعه : لا تشربوا واحدا كشرب البعير ، ولكن اشربوا مثنى وثلاث ، وسموا الله إذا أنتم شربتم ، واحمدوا الله إذا رفعتم . [للترمذى]

٥٥٧٨/١٣ — أنس : أن النبى ﷺ كان يتنفس إذا شرب ثلاثا .
[للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٥٧٩/١٤ — وزاد ، ويقول : إنه أروى وأبرأ وأمرأ .

٥٥٨٠/١٥ — وللأوسط عن أبى هريرة : أن النبى ﷺ كان يشرب فى ثلاثة أنفاس ، إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله ، وإذا أخره حمد الله ، يفعل ذلك ثلاث مرات .

٥٥٨١/١٦ — وللكبير بضعف عن بهز : كان النبى ﷺ يستاك عرضاً ويشرب مصا ويتنفس ثلاثا ويقول : هو أهنأ وأمرأ وأبرأ .

٥٥٧٢/١٧ — أبو قتادة ، رفعه : إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى الإناء .
[للشيخين والترمذى والنسائى]

٥٥٨٣/١٨ — أبو سعيد ، قال له مروان : سمعت النبى ﷺ ينهى عن النفخ فى

السراب ؟ قال : نعم ، قال أبو سعيد : قال رجل للنبى ﷺ : إنى لا أروى من نفس واحد ، فقال ﷺ : فأبن القدح عن فيك ثم تنفس ، قال : فإنى أرى القذاة فيه، قال: فأهرقها .

١٩/ ٥٥٨٤ – وفى رواية : أنه ﷺ نهى أن يشرب من ثلمة القدح وأن ينفخ فى الشراب . [لمالك وأبى داود والترمذى]

٢٠/ ٥٥٨٥ – أنس : أتانا رسول الله ﷺ فى دارنا هذه ، فحلبنا له شاة ثم شبته من ماء بئرنا هذه ، فأعطيته ، وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابى عن يمينه ، فلما فرغ قال عمر : هذا أبو بكر، فأعطى الأعرابى وقال : الأيمنون الأيمنون : قال أنس : فهى سنة فهى سنة فهى سنة . [للستة إلا النسائى]

٢١/ ٥٥٨٦ – سهل بن سعد : أن النبى ﷺ أتى بشراب فشرب منه ، وعن يمينه غلام،وعن يساره الأشياخ ، فقال للغلام : أتأذن لى أن أعطى هؤلاء ؟ فقال الغلام : والله يارسول الله لا أوثر بنصيبى منك أحداً،فتله ﷺ فى يده .
[للشيخين،زاد رزين:والغلام الفضل بن العباس]

٢٢/ ٥٥٨٧ – أبو قتادة ، رفعه : ساقى القوم آخرهم شربا . [للترمذى]

٢٣/ ٥٥٨٨ – جابر ، رفعه : غطوا الإناء وأوكوا السقاء .

٢٤/ ٥٥٨٩ – وفى رواية : فى السنة ليلة ينزل فيها وباء ولا يمر بإناء ليس عليه غطاء ، أو سقاء ليس عليه وكاء ، إلا نزل فيه من ذلك الوباء ، قال الليث : فالأعاجم عندنا يتقون ذلك فى كانون الأول . [للشيخين وأبى داود]

٢٥/ ٥٥٩٠ – أبو حميد : أتيت النبى ﷺ بقدح من لبن من البقيع ليس مخمراً فقال : ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا . [لمسلم]

٥٥٨٤ – فى إسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيويل المصرى،قال أحمد:منكر الحديث جداً وقال ابن معين: ضعيف،وتكلم فيه غيرهما .

٢٦ / ٥٥٩١ – عائشة : أن النبى ﷺ كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا . قال قتيبة : عين بينها وبين المدينة يومان . [لأبى داود]

٢٧ / ٥٥٩٢ جابر أن النبى ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فقال ﷺ : إن كان عندك ماء بات هذه الليلة فى شنه وإلا كرعا ، والرجل يحول الماء فى حائطه ، فقال : يا رسول الله عندى ماء بارد فانطلق إلى العريش ، وانطلق بهما فسكب فى قدح ثم حلب عليه من داجن له ، فشرب ﷺ ثم أعاد فشرب الرجل الذى جاء معه . [للبخارى وأبى داود]

٢٨ / ٥٥٩٣ – ابن عمر : نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا ، وهو الكرع،ونهانا أن نغترف باليد الواحدة ، وقال : لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب ، ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ، ولا يشرب بالليل من إناء حتى يحركه إلا أن يكون إناء مخمرا ، ومن شرب بيده وهو يقدر على إناء يريد التواضع كتب الله بعدد أصابعه حسنات ، وهو إناء عيسى بن مريم عليه السلام إذ طرح القدح فقال:أف هذا مع الدنيا . [للقزوينى بمجهولين]

٢٩ / ٥٥٩٤ – وعنه ، مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها . فقال رسول الله ﷺ : لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إناء أطيب من اليد . [للقزوينى]

٣٠ / ٥٥٩٥ – أنس : كان لأم سليم قدح فقالت : سقيت فيه رسول الله ﷺ كل الشرب : الماء والعسل واللبن والنبيذ . [للنسائى]

٣١ / ٥٥٩٦ – ابن أبى شيخ:أتانا النبى ﷺ فقال:يا معشر محارب،نضركم الله لا تسقونى حلب امرأة . [للبزار بخفى]

الخمور والأنبذة

١ / ٥٥٩٧ – عائشة ، رفعته : كل شراب أسكر فهو حرام .

٥٥٩٨/٢ - وفى رواية : كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام .

٥٥٩٩/٣ - وفى أخرى : فالحسوة منه حرام . [للستة]

٥٦٠٠/٤ - جابر ، رفعه : ماأسكر كثيره فقليله حرام .

[للترمذى وأبى داود]

٥٦٠١/٥ - أبو موسى : بعثنى النبى ﷺ ومعاذاً إلى اليمن ، فقال : ادعوا الناس وبشّرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا ، وتطاوعا ولا تختلفا ، فقلت : يارسول الله أفتنا فى شرابين كنا نصنعهما باليمن ، البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد ، والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد ، وكان ﷺ قد أعطى جوامع الكلم بخواتمه ، فقال : أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٥٦٠٢/٦ - أم سلمة : نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر .

[لأبى داود]

٥٦٠٣/٧ - ابن عباس ، قيل له : أفتنا فى الباذق ، فقال له : سبق محمد الباذق وماأسكر فهو حرام . [للبخارى والنسائى]

٥٦٠٤/٨ - ديلم الحميرى ، قلت : يارسول الله إنا بأرض باردة ونعالج فيها عملا شديداً ، وإنا نتخذ شراباً من القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ، قال : هل يسكر ؟ قلت : نعم . قال : فاجتنبوا ، قلت : الناس غير تاركيه ، قال : إن لم يتركوه قاتلوهم .

٥٦٠٥/٩ - ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء ، وقال : كل مسكر حرام .

٥٦٠٢ - فيه شهر بن حوشب وتكلم فيه غير واحد .

٥٦٠٤ - فى إسناده محمد بن إسحق بن يسار وقد تقدم الكلام عليه .

قال أبو عبيد : الغبيراء والسكركة تعمل من الذرة،شراب تعمله الحبشة .
[هما لأبى داود]

١٠/ ٥٦٠٦ – ابن عمر ، رفعه : كل مسكر خمر وكل مسكر حرام،ومن شرب الخمر فى الدنيا ومات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها فى الآخرة .

١١/ ٥٦٠٧ – وفى رواية : كل مسكر حرام وكل مسكر خمر . [للستة]

١٢/ ٥٦٠٨ – ابن عباس ، رفعه : كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مسكراً بخست صلاته أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل : وما طينة الخبال يارسول الله ؟ قال : صديد أهل النار . [لأبى داود]

١٣/ ٥٦٠٩ – ابن عمر ، رفعه : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحا ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد فى الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحا ، فإن تاب لم يتب الله عليه ، وسقاه من نهر الخبال ، قيل : ياأبا عبد الرحمن وما نهر الخبال ؟ قال : نهر من صديد أهل النار . [للترمذى]

١٤/ ٥٦١٠ – والنسائى موقوفاً : من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام فى جوفه أو عروقه منها شىء ، وإن مات مات كافراً ، وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، وإن مات مات كافراً .

١٥/ ٥٦١١ – عثمان : اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث ، إنه كان رجل ممن خلا قبلكم يتعبد فعلقته امرأة أغوته فأرسلت إليه جاريتها فقالت له : إنها تدعوك للشهادة ، فانطلق مع جاريتها فطفق كلما دخل باباً أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة ، وعندها غلام وباطية خمر،فقالت : والله ما دعوتك للشهادة ، ولكننى دعوتك لتقع على أو تشرب من هذه الخمر كأساً أو تقتل هذا الغلام ، قال ، فاسقينى من هذه الخمر كأساً،فسقته كأساً فقال : زيدونى فلم يرم حتى

وقع عليها وقتل الغلام ، فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر إلا يوشك أن يخرج أحدهما صاحبه . [للنسائى]

١٦ / ٥٦١٢ – أبو هريرة ، رفعه : مدمن الخمر كعابد وثن .

[للقزوينى بلين]

١٧ / ٥٦١٣ – أبو الدرداء ، رفعه : لا يدخل الجنة مدمن خمر . [للقزوينى]

١٨ / ٥٦١٤ – ابن عباس ، رفعه : الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، من شربها وقع على أمه وخالته وعمته . [الأوسط والكبير بضعف]

١٩ / ٥٦١٥ – ابن عمر ، رفعه : إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة : أى رب أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ؟ قال : إنى أعلم مالا تعلمون ، قالوا : ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم ، قال تعالى : هلموا ملكين من الملائكة حتى يهبطا إلى الأرض فننظر كيف يعملان ، قالوا : ربنا هاروت وماروت ، فأهبطا إلى الأرض ومثلت لهما الزهراء امرأة من أحسن البشر فجاءتهما فسألاها نفسها ، قالت : لا والله حتى تكلما بهذه الكلمه من الإشراك قالا : لا والله لا نشرك به أبداً ، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبى تحمله فسألاها نفسها فقالت : لا والله حتى تقتلا هذا الصبى ، قالا : لا والله لا نقتله أبداً ، فذهبت ثم رجعت بقدح خمر تحمله فسألاها نفسها فقالت : لا والله حتى تشربا هذا الخمر ، فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصبى ، فلما أفاقا قالت المرأة : والله ما تركتما من شيء امتنعتما منه حين سكرتما ، فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، فاختارا عذاب الدنيا .

[لأحمد والبزار برجال الصحيح خلا واحد وهو ثقة]

٥٦١٢ – فيه محمد بن سليمان وقد ضعفه النسائى .

٥٦١٣ – فيه سليمان بن عتبة مختلف فيه .

٥٦١٤ – فنه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف .

٥٦١٦/٢٠ — أنس : لعن رسول الله ﷺ فى الخمر عشرة : عاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة إليه وبايعها ومبتاعها وواهبها وآكل ثمنها . [للترمذى]

٥٦١٧/٢١ — أبو موسى : ماأبالى شربت الخمر أم عبدت هذه السارية دون الله . [للنسائى]

٥٦١٨/٢٢ — ابن عباس : من سقى الخمر صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه كان حقاً على الله أن يسقى ساقيه من طينة الخبال . [لرزين]

٥٦١٩/٢٣ — عمر ، قال على المنبر : أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر ، وهى من خمسة أنواع : من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل ، ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهن عهداً ننتهى إليه:الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا . [للستة إلا مالكا]

٥٦٢٠/٢٤ — أنس : كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة ، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ،فأمر النبى ﷺ منادياً ينادى ، ألا إن الخمر قد حرمت ، فجرت فى سكك المدينة،فقال لى أبو طلحة : اخرج فأهرقها فجرت فى سكك المدينة ، فقال بعض القوم : قد قتل قوم وهى فى بطونهم ، فأنزل الله ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ .

٥٦٢١/٢٥ — وفى رواية : أنه كان يسقيه من فضيخ زهو وتمر .

٥٦٢٢/٢٦ — وفى أخرى ، فقلت لأنس : ماهو ؟ قال بسر ورطب .

٥٦٢٣/٢٧ — وفى أخرى ، قال:البسر والتمر . [للستة إلا الترمذى]

٥٦٢٤/٢٨ — أبو سعيد ، رفعه : إن الله يعرض بالخمر ، ولعل الله سينزل فيها أمراً فمن كان عنده منها شىء فليبعها ولينتفع بها ، فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال رسول الله ﷺ : الله حرم الخمر ، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شىء فلا

يشربها ولا يبعها ولا ينتفع بها ، فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فسفكوها .
[لمسلم]

٥٦٢٥/٢٩ — ولرزين : لما نزلت ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ الآية ، قال رسول الله ﷺ : ياأيها الناس إن الله يعرض بالخمر ، ولعل الله سينزل فيها أمراً ، فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به .

٥٦٢٦/٣٠ — أبو هريرة : حرمت الخمر ثلاث مرات ، قدم النبى ﷺ المدينة وهم يشربونها ويأكلون الميسر فسألوه عنهما فنزل ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ الآية ، فقال الناس : ماحرم علينا ، وكانوا يشربون حتى إذا كان يوم صلى رجل من المهاجرين بأصحابه وخلط فى قراءته فنزلت آية أغلظ منها ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ الآية ، وكانوا يشربون،حتى نزلت آية أغلظ منها ﴿ ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ﴾ الآية،قالوا : انتهينا ربنا ، فقالوا : يارسول الله ناس قتلوا فى سبيل الله وماتوا على فراشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان ، فنزل ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية .

[لأحمد بلين]

٥٦٢٧/٣١ — على : كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر ، وكان رسول الله ﷺ أعطانى شارفاً من الخمس يومئذ ، فلما أردت أن أبتنى بفاطمة واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع يرتحل معى فنأتى بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به فى وليمة عرسى ، فبينا أنا أجمع لشارفى متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال وشارفاى مناخان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار أقبلت حين جمعت ماجمعت فإذا شارفاى قد جبت أسنمتهما وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما فلم أملك عينى حين رأيت ذلك المنظر فقلت : من فعل هذا ؟ قالوا : فعله حمزة ، وهو فى هذا البيت فى شرب من الأنصار ، غنته قينة وأصحابه فقالت

٥٦٢٦ — فيه أبو نجيح ضعيف لسوء حفظه .

فى غنائها : ألا ياحمز للشرف النواء . فوثب حمزة إلى سيف فاجتبّ أسنمتهما وبقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما ، فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة ، فعرف ﷺ فى وجهى الذى لقيت ، فقال : مالك ؟ قلت : يارسول الله مارأيت كاليوم ، عدا حمزة على ناقتى فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما ، وها هو ذا فى بيت معه شرب فدعا ﷺ بردائه فارتدى ثم انطلق يمشى واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة ، فاستأذن فأذن فإذا هم شرب فطفق ﷺ يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة ثمل محمرة عيناه ، فنظر إلى النبى ﷺ وصعد النظر إلى ركبتيه ثم صعد النظر إلى سرته ثم صعد النظر إلى وجهه ، ثم قال : وهل أنتم إلا عبيد لأبى ، فعرف ﷺ أنه ثمل،فنكص على عقبيه القهقرى ، وخرج ، وخرجنا معه ، وذلك قبل تحريم الخمر .

[للشيخين وأبى داود]

٥٦٢٨/٣٢ — مصعب بن سعد بن أبى وقاص : كان لسعد كروم وأعناب كثيرة،وكان له فيها أمين فحملت عنباً كثيراً ، فكتب إليه : إنى أخاف على الأعناب الضيعة،فإن رأيت أن أعصره عصرته ، فكتب إليه سعد : إذا جاءك كتابى فاعتزل ضيعتى فوالله لاآتمنك على شىء بعده أبداً ، فعزله عن ضيعته .

[للنسائى]

٥٦٢٩/٣٣ — خباب بن الأرت ، رفعه : إياك والخمر ، فإن خطيئتها تفرع الخطايا كما أن شجرتها تفرع الشجر . [للقزوينى بضعف]

٥٦٣٠/٣٤ — ابن عباس : من سره أن يحرم إن كان محرماً ماحرم الله فليحرم النبيذ .

٥٦٣١/٣٥ — أبو حمزة : كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فأتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه ، قالت : أنتبذ فى جرة خضراء نبيذاً حلواً فأشرب منه فتقرقر بطنى ، قال : لاتشربى منه وإن كان أحلى من العسل .

٥٦٢٩ — فيه نمير بن الزبير الشامى الأزدى وهو ضعيف .

٣٦/٥٦٣٢ – ابن شبرمة ، قال طلحة لأهل الكوفة فى النبيذ : تكون فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير ، وكان فيهم عرس لطلحة والزبير يسقيان اللبن والعسل ، فقيل لطلحة : ألا تسقيهم النبيذ ؟ قال : إنى أكره أن يسكر مسلم فى بيتى .

٣٧/٥٦٣٣ – عبد الرحمن بن أبزى ، سألت أبى بن كعب عن النبيذ فقال : اشرب الماء واشرب العسل واشرب السويق واشرب اللبن الذى نجعت به . فعاودته ، فقال : الخمر تريد الخمر تريد . [هى للنسائى]

٣٨/٥٦٣٤ – ابن عمر : أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ بقدح فيه نبيذ وهو عند الركن ، ودفع إليه القدح ، فرفعه إلى فيه فوجده شديداً ، فرده على صاحبه فقال رجل : يارسول الله أحرام هو ؟ فقال : علىّ بالرجل ، فأتى به فأخذ منه القدح ثم دعا بماء فصبه ثم رفعه إلى فيه فقطب ثم دعا بماء أيضاً فصبه فيه ثم رفعه إلى فيه ثم قال : إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية فأكسروا قوتها بالماء .

[للنسائى،وقال:هذا الحديث ليس بالمشهور ولا يحتج به]

٣٩/٥٦٣٥ – بكر بن عبد الله المزنى : كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة فأتاه أعرابى فقال : مالى أرى بنى عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ ، أمن حاجة بكم أم من بخل ؟ فقال : الحمد لله ما بنا من حاجة ولا بخل ، إنما قدم النبى ﷺ على راحلته وخلفه أسامة ، فاستقى فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب وسقى فضله أسامة ، وقال : أحسنتم أو أجملتم،كذا فاصنعوا ، فلا نريد تغيير ما أمر به ﷺ . [لمسلم]

٤٠/٥٦٣٦ – ابن عباس : أن النبى ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى ، فقال العباس : يافضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها ، فقال : اسقنى ، قال : يارسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه ، قال : اسقنى،فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يستقون ويعملون فيها ، فقال : اعملوا فإنكم على عمل

صالح ، ثم قال : لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه ، يعنى عاتقه .
[للبخارى]

٤١ / ٥٦٣٧ — ابن المسيب : تلقت ثقيف عمر بشراب ، فدعا به فلما قربه إلى فيه كرهه فدعا به فكسره بالماء ، فقال : هكذا فافعلوا . [للنسائى]

٤٢ / ٥٦٣٨ — عائشة : كنا ننبذ لرسول الله ﷺ فى سقاء غدوة فيشربه عشية وعشية فيشربه غدوة ، فإن فضل مما يشرب على عشائه مما نبذناه بكرة سقاه أحداً ثم ننبذ له بالليل فإذا تغذى شربه على غدائه ، وكنا نغسل السقاء كل غدوة وعشية مرتين فى يوم .

٤٣ / ٥٦٣٩ — وفى رواية : كان ينبذ له فى سقاء يوكأ أعلاه وله عزلاء .
[لأصحاب السنن]

٤٤ / ٥٦٤٠ — ابن عباس : كان ينبذ للنبى ﷺ أول الليل فيشربه إذا أصبح يومه ذلك ، والليلة التى تجىء والغداة والليلة الأخرى والغداة إلى العصر ، فإن بقى شىء سقاه الخادم أو أمر به فصب . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٤٥ / ٥٦٤١ — جابر : نهى النبى ﷺ عن خليط الزبيب والتمر ، وعن خليط البسر والتمر ، وعن خليط الزهو والرطب . [للستة إلا مالكا]

٤٦ / ٥٦٤٢ — أبو قتادة : نهى النبى ﷺ عن خليط الزبيب والتمر ، وعن خليط الزهو والرطب ، وقال : انتبذوا كل واحدة على حدة .
[لمالك ومسلم والنسائى وأبى داود بلفظه]

٤٧ / ٥٦٤٣ — أم سلمة : كان النبى ﷺ ينهانا أن نعجم النوى طبخاً أو نخلط الزبيب والتمر . [لأبى داود]

٤٨ / ٥٦٤٤ — أنس : نهى النبى ﷺ أن يجمع بين شيئين مما ينتبذان مما يغنى أحدهما عن صاحبه ، وسألته عن الفضيخ فنهانى عنه ، وكان يكره المذنب من البسر مخافة أن يكونا شيئين . [لمسلم والنسائى بلفظه]

٥٦٤٥/٤٩ - عائشة : كان ينبذ لرسول الله ﷺ زبيب فيلقى فيه تمر ، أو تمر فيلقى فيه زبيب .

٥٦٤٦/٥٠ - وفى رواية : كنت آخذ قبضة من تمر ، وقبضة من زبيب ، فألقيه فى إناء فأمرسه ثم أسقيه النبى ﷺ . [لأبى داود]

٥٦٤٧/٥١ - محمد بن لبيد : أن عمر حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها ، وقالوا : لا يصلحنا إلا هذا الشراب ، فقال : اشربوا العسل ، فقالوا : لا يصلحنا . فقال رجل : هل لك أن نجعل لك من الشراب شيئا لا يسكر ؟ قال : نعم ، فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقى الثلث ، فأتوا به عمر ، فأدخل فيه إصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط ، فقال : هذا الطلاء هذا طلاء الإبل ، فأمرهم بشربه ، فقال له عبادة بن الصامت : أحللتها والله ، قال : كلا والله اللهم إنى لا أحل شيئا حرمته عليهم ولا أحرم شيئا أحللته لهم . [لمالك]

٥٦٤٨/٥٢ - عمر : كتب إلى أبى موسى ، أما بعد فإنها قدمت علىّ عير من الشام تحمل شرابا غليظا أسود كطلاء الإبل ، وإنى سألتهم على كم يطبخونه ؟ وأخبرونى أنهم يطبخونه على الثلثين ، ذهب ثلثاه الأخبثان ، ثلث بريحه وثلث ببغيه ، فمر من قبلك يشربونه .

٥٦٤٩/٥٣ - الشعبى : كان علىٌّ يرزق الناس طلاء يقع فيه ذباب فلا يستطيع أن يخرج منه .

٥٦٥٠/٥٤ - أنس : أن نوحا نازعه الشيطان فى عود الكرم ، فقال هذا : لى وقال هذا : لى ، فاصطلحا أن لنوح ثلثها وللشيطان ثلثيها .

٥٦٥١/٥٥ - ابن عباس : سأله رجل عن العصير ، فقال اشربه ما كان طريا ، قال : إنى أطبخه وفى نفسى منه شىء ، قال : أكنت شاربه قبل أن تطبخه ؟ قال : لا ، قال : فإن النار لا تحل شيئا قد حرم . [هى للنسائى]

٥٦٤٥ - فيه امرأة من بنى أسد مجهولة .

٥٦٤٦ - فيه عبد الرحمن بن عثمان البكراوى البصرى ولا يحتج بحديثه .

٥٦٥٢/٥٦ — أنس : أن النبى ﷺ سئل عن الخمر أيتخذ خلا ؟ قال : لا .
[لمسلم والترمذى]

٥٦٥٣/٥٧ — ابن عمر : أن النبى ﷺ أعطاه المدية وأمره أن يأتى الأسواق فينظر إلى مافيها من زقاق الخمر ، وكانت قد جلبت من الشام فيشقها فما وجد زقا منها إلا شقه . [لأحمد بلين]

٥٦٥٤/٥٨ — رجل من الصحابة ، رفعه : يشرب ناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها . [للنسائى]

٥٦٥٥/٥٩ — أبو موسى ، رفعه : ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر وقاطع رحم ومصدق بسحر ، ومن مات مدمن خمر سقاه الله نهر الغوطة ، قيل : ومانهر الغوطة ؟ قال : نهر يجرى من فروج المومسات ، يؤذى أهل النار ريح فروجهن .
[لأحمد والموصلى والكبير]

٥٦٥٦/٦٠ — أنس ، رفعه : من ترك الخمر وهو يقدر علبه لأسقينه مه من حظيرة القدس ، ومن ترك الحرير وهو يقدر عليه لأكسونه إياه فى حظيرة القدس . [للبزار بلين]

٥٦٥٧/٦١ — عائشة : كان أحب الشراب إلى النبى ﷺ الحلو البارد .
[للترمذى]

الانتباذ فى الظروف ومايحل منه ومايحرم وحكم الأوانى

٥٦٥٨/١ — أبو سعيد : أن ناساً من عبد القيس قدموا على النبى ﷺ فقالوا : يانبى الله إناحى من ربيعة وبيننا وبينك كفار مضر ، ولا نقدر عليك إلا فى هذه

٥٦٥٣ — فى إسناده أبو طعمة وقد ضعفه مكحول .

الأشهر الحرم ، فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا وندخل به الجنة إذا نحن أخذنا به ، فقال : آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع : اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا،وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان،وأعطوا الخمس من الغنائم ، وأنهاكم عن أربع : عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير ، قالوا : يانبى الله ماعلمك بالنقير ؟ قال : بلى جذع تنقرونه فتلقون فيه من القطيعاء ، أو قال من التمر ، ثم تصبون فيه من الماء حتى إذا سكن غليانه شربتموه ، حتى أن أحدكم ليضرب ابن عمه بالسيف . وفى القوم رجل أصابته جراحة كذلك قال:وكنت أخبؤها حياء من النبى ﷺ ، فقلت : فيم نشرب يارسول الله ؟ قال فى أسقية الأدم التى يلاث على أفواهها ، قالوا : يانبى الله إن أرضنا كثيرة الجرذان ولا تبقى بها أسقية الأدم ، فقال : وإن أكلها الجرذان (ثلاثـا) وقال ﷺ : إن فيك خصلتين يحبهما الله عز وجل : الحلم والأناءة . [لمسلم والنسائى]

٥٦٥٩/٢ — زاذان ، قلت لابن عمر : حدثنى بما ينهى عنه النبى ﷺ من الأشربة بلغتك وفسره لى بلغتنا فإن لكم لغة سوى لغتنا ، فقال : نهى النبى ﷺ عن الحنتم وهى الجرة وعن الدباء وهى القرعة ، وعن المزفت وهو المقير وهى النخلة تنسح نسحا وتنقر نقراً ، وأمر أن ننتبذ فى الأسقية .

[للستة إلا البخارى بلفظ مسلم]

٥٦٦٠/٣ — بريدة ، رفعه : كنت نهيتكم عن الأشربة إلا فى ظروف الأدم فاشربوا فى كل وعاء غير ألا تشربوا مسكرا .

٥٦٦١/٤ — وفى رواية : كنت نهيتكم عن الظروف ، وإن الظروف أو ظرفاً لايحل شيئا ولا يحرمه ، وكل مسكر حرام .

٥٦٦٢/٥ — وفى أخرى : أن النبى ﷺ بينا هو يسير إذ حل بقوم فسمع لهم لغطاً ، فقال : ماهذا الصوت ؟ قالوا : يانبى الله لهم شراب يشربونه ، فبعث إلى القوم فدعاهم فقال : فى أى شىء تنتبذون ؟ قالوا : ننتبذ فى النقير والدباء ، وليس لنا ظروف ، فقال : لاتشربوا إلا فيما أوكيتم عليه ، فلبث بذلك ماشاء الله أن

يلبث ، ثم رجع عليهم فإذا هم قد أصابهم وباء واصفروا ، قال : مالى أراكم هلكتم ؟ قالوا : يانبى الله أرضنا وبيئة وحرمت علينا إلا ماأوكينا عليه ، قال : اشربوا،وكل مسكر حرام . [لمسلم وأصحاب السنن]

٥٦٦٣/٦ — مسلم بن عمر : أهديت إلى النبى ﷺ جرة خضراء فيها كافور فقسمها بين المهاجرين والأنصار ، وقال : يا أم سليم انتبذى لنا فيها .
[للطبرانى وفيه مزاحم بن عبد العزيز]

٥٦٦٤/٧ — عبد الرحمن بن أبى ليلى : أنهم كانوا عند حذيفة بالمدائن فاستقى فسقاه مجوسى فى إناء فضة فرماه به ، وقال : إنى قد أمرته أن لا يسقينى فيه ، إنى سمعت النبى ﷺ يقول : لاتلبسوا الحرير ، ولاالديباج ولاتشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافهما ، فإنها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة .
[للستة إلا مالكا]

٥٦٦٥/٨ — أم سلمة ، رفعته : إن الذى يأكل ويشرب فى إناء الفضة إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم . [لمالك والشيخين]

٥٦٦٦/٩ — جابر : كنا نغزو مع النبى ﷺ فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم ، نستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا . [لأبى داود]

٥٦٦٧/١٠ — أبو ثعلبة الخشنى : سألت النبى ﷺ ، إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون فى قدورهم الخنزير ويشربون فى آنيتهم الخمر ، فقال ﷺ : إن وجدتم غيرها فكلوا واشربوا ، وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء ، وكلوا واشربوا .

٥٦٦٨/١١ — وفى رواية : سئل النبى ﷺ عن قدور المجوس ، فقال : نقوها غسلا واطبخوا فيها . [لأبى داود الترمذى]

٥٦٦٩/١٢ — ابن عمر ، توضأ عمر بالحميم فى جر نصرانية ومن بيتها .
[لرزين ونحوه للبخارى فى ترجمة]

١٣ / ٥٦٧٠ - ابن عباس ، أهدى المقوقس إلى النبى ﷺ قدح قوارير فكان يشرب فيه . [للبزار]

١٤ / ٥٦٧١ - أبو أسامة : كان لمعاذ بن جبل قدح مفضض بنحاس يسقى فيه النبى ﷺ إذا شرب ، وفيه يوضئه إذا توضأ . [للكبير بضعف]

كتاب اللبـاس والزينـة

الذهب والحرير والصوف والشعر ونحوهما

٥٦٧٢/١ - عقبة بن عامر : أن النبى ﷺ كان يمنع أهله الحلية والحرير ويقول : إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها فى الدنيا .

٥٦٧٣/٢ - ابن عمر : نهى النبى ﷺ عن لبس الذهب إلا مقطعا .
[هما للنسائى]

٥٦٧٤/٣ - على : رأيت النبى ﷺ أخذ حريراً فجعله فى يمينه وذهباً فجعله فى شماله،قال : إن هذين حرام على ذكور أمتى . [لأبى داود والنسائى]

٥٦٧٥/٤ - وله وللترمذى عن أبى موسى رفعه : حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم .

٥٦٧٦/٥ - عمر ، رفعه : إنما يلبس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له فى الآخرة .
[للشيخين والنسائى]

٥٦٧٧/٦ - ابن الزبير ، قال : لا تلبسوا نساءكم الحرير ، فإنى سمعت عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة . [للشيخين والترمذى والنسائى]

٥٦٧٨/٧ - أم عطية : نهانا النبى ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض الأقداح ، فكلمه النساء فى لبس الذهب ، فأبى علينا ورخص لنا فى تفضيض الأقداح .
[للكبير والأوسط وفيه عمر بن يحيى الأبلى]

٥٦٧٩/٨ - عمر : وجد حلة من استبرق تباع فى السوق فأتى بها النبى ﷺ

٥٦٧٠ - فيه مندل وهو ضعيف .

٥٦٧١ - فيه على بن يزيد وهو ضعيف .

فقال : يارسول الله ابتع هذه فتجمل بها للعيد والوفد ، فقال ﷺ : إنما هذه لباس من لاخلاق له ، فلبث عمر ماشاء الله ثم أرسل إليه بجبة ديباج فأقبل بها عمر حتى أتى بها النبى ﷺ ، فقال : يارسول الله ، قلت : إنما هذه لباس من لاخلاق له ، ثم أرسلت إلىّ بهذه فقال : تبيعها وتصيب بها حاجتك .

٩ / ٥٦٨٠ — وفى رواية : رأى عمر عطارداً يقيم بالسوق حلة سيراء ، فقال : يارسول الله لو اشتريتها فلبستها لوفود العرب إذا قدموا ولبستها يوم الجمعة ، فقال : إنما يلبس الحرير فى الدنيا من لاخلاق له فى الآخرة ، ثم أتى ﷺ بحلل سيراء فبعث إلى عمر بحلة وإلى أسامة بحلة وأعطى علياً حلة ، وقال : شقها خمراً بين نسائك ، فجاء عمر بحلته فقال : يارسول الله بعثت إلىّ بهذه وقد قلت بالأمس فى حلة عطارد ماقلت ، فقال إنى لم أبعث بها لتلبسها ولكن بعثت بها إليك لتصيب بها ، فأما أسامة فراح فى حلته فنظر إليه ﷺ نظراً عرف أنه أنكر ماصنع ، فقال : يارسول الله ماتنظر إلىّ فأنت بعثت إلىّ بهذه ؟ فقال : إنى لم أبعث بها إليك لتلبسها ، ولكن بعثت بها لتشقها خمراً بين نسائك .

[للستة إلا الترمذى]

١٠ / ٥٦٨١ — وفى رواية : فكساها عمر أخاً له مشركا بمكة .

١١ / ٥٦٨٢ — جابر : لبس النبى ﷺ يوما قباء ديباج أهدى له ، ثم أوشك أن نزعه فأرسل به إلى عمر ، فقيل قد ماأوشك مانزعته يارسول الله ، فقال : نهانى عنه جبريل ، فجاء عمر يبكى فقال : يارسول الله أكرهت أمراً وأعطيتنيه فمالى ؟ فقال:إنى لم أعطكه لتلبسه إنما أعطيتكه تبيعه ، فباعه بألفى درهم .

[لمسلم والنسائى]

١٢ / ٥٦٨٣ — أنس : أن ملك الروم أهدى للنبى ﷺ مستقة من سندس فلبسها فكأنى أنظر إلى يديه يذبذبان ، ثم بعث بها إلى جعفر فلبسها ، فقال له

٥٦٨٣ — فيه على بن جدعان القرشى التيمى لا يحتج بحديثه .

ﷺ : إنى لم أعطكها لتلبسها ، قال : فما أصنع بها ؟ قال : أرسل بها إلى أخيك النجاشى . [لأبى داود]

١٣ / ٥٦٨٤ – على : كسانى رسول الله ﷺ حلة سيراء فخرجت بها فرأيت الغضب فى وجهه فأطرتها بين نسائى .

١٤ / ٥٦٨٥ – وفى رواية : أن أكيدر دومة أهدى إلى النبى ﷺ ثوب حرير فأعطاه عليا ، وقال : شققه خمرا بين الفواطم .

[للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٥ / ٥٦٨٦ – البراء ، أمرنا النبى ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع ، أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وإبرار المقسم ونصر المظلوم وإجابة الداعى وإفشاء السلام ، ونهانا عن خواتم الذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر الحمر وعن القسى وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج .

[للشيخين والترمذى والنسائى]

١٦ / ٥٦٨٧ – على : نهانى خبى عن ثلاث ، لا أقول نهى الناس عن تختم الذهب وعن القسى وعن المعصفر المفدم . [للستة إلا البخارى]

١٧ / ٥٦٨٨ – جابر : كنا ننزعه عن الغلمان ونتركه على الجوارى .

١٨ / ٥٦٨٩ – ابن عباس : إنما نهى النبى ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير فأما العلم وسدى الثوب فلا بأس به . [هما لأبى داود]

١٩ / ٥٦٩٠ – أبو عثمان النهدى : كتب إلينا ونحن بأذربيجان مع عقبة بن فرقد : يا عقبة إنه ليس من كدك ولا كد أبيك ولا كد أمك ، فأشبع المسلمين فى رحالهم مما تشبع منه فى رحلك ، وإياك والتنعم وزى أهل الشرك ولبوس الحرير ، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير ، إلا هكذا ، ورفع لنا ﷺ إصبعيه السبابة والوسطى وضمهما .

٥٦٨٩ – فى إسناده خصيف بن عبد الرحمن وقد ضعفه غير واحد .

٥٦٩١/٢٠ – وفى رواية : نهى النبى ﷺ عن لبس الحرير إلا فى موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع . [للستة إلا مالكا]

٥٦٩٢/٢١ – أسماء : أخرجت جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفان بالديباج ، فقالت:هذه جبة رسول الله ﷺ ، كانت عند عائشة حتى قبضت فقبضتها ، وكان ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى ونستشفى بها .
[لمسلم وأبى داود]

٥٦٩٣/٢٢ – عروة : أن عائشة كست عبد الله بن الزبير مطرف خز كانت تلبسه . [لمالك]

٥٦٩٤/٢٣ – أنس : رخص رسول الله ﷺ للزبير وعبد الرحمن بن عوف فى لبس الحرير لحكة بهما . [للستة إلا مالكا]

٥٦٩٥/٢٤ – عائشة : صنعت لرسول الله ﷺ بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد منها ريح الصوف فقذفها ، وأحسبه قال : وكان يعجبه الريح الطيب .
[لأبى داود]

٥٦٩٦/٢٥ – أبو موسى ، قال لابنه أبى بردة : يابنى لو رأيتنا ونحن مع النبى ﷺ وقد أصابتنا السماء لحسبت أن ريحنا ريح الضأن . [لأبى داود والترمذى]

٥٦٩٧/٢٦ – أبو بردة : دخلت على عائشة فأخرجت إلينا كساء ملبداً من التى يسمونها الملبد،وإزاراً غليظاً مما يصنع باليمن ، وأقسمت بالله لقد قبض روح النبى ﷺ فى هذين الثوبين . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٥٦٩٨/٢٧ – عائشة : خرج رسول الله ﷺ وعليه مرط مرحل من شعر أسود . [لمسلم وأبى داود والترمذى]

٥٦٩٩/٢٨ – ابن مسعود ، رفعه : كان على موسى يوم كلمه ربه سراويل

٥٦٩٩ – فيه حميد بن على الأعرج منكر الحديث ، أحد المتروكين ، وقال العراقى:هو حديث غير صحيح .

صوف وجبة وكساء صوف وكمة صوف ونعلان من جلد حمار ميت .
[للترمذى]

٢٩/٥٧٠٠ - عائشة : كان فراش النبي ﷺ ، وفى رواية:وساده الذى يتكىء عليه من أدم حشوه ليف . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

٣٠/٥٧٠١ - جابر : ذكر للنبى ﷺ الفرش فقال : فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان . [لأبى داود والنسائى]

٣١/٥٧٠٢ - أبو عبيدة ، قال : افتراش الحرير كلبسه . [لرزين]

٣٢/٥٧٠٣ - أبو المليح ، عن أبيه : نهى النبى ﷺ عن جلود السباع أن تفترش . [لأصحاب السنن بلفظ الترمذى]

٣٣/٥٧٠٤ - عتبة بن عبد السلمى : استكسيت النبى ﷺ فكسانى خيشتين ، فلقد رأيتنى وأنا أكسى أصحابى . [لأبى داود]

آداب اللبس وهيئته

١/٥٧٠٥ - ركانة ، رفعه : فرق ما بيننا وبين المتركين العمائم على القلانس .
[للترمذى وأبى داود]

٢/٥٧٠٦ - أبو المليح ، عن أبيه ، رفعه : اعتموا تزدادوا حلماً ، وقال : العمائم تيجان العرب . [لأبى داود]

قلت : لم أجده فى أبى داود ولا غيره من الخمسة ، وهو فى مجمع الزوائد للكبير ، وقال : فيه عبيد الله بن أبى حميد وهو متروك .

٣/٥٧٠٧ - عبد الرحمن بن عوف : لقد عممنى النبى ﷺ فسدلها من بين ثديى ومن خلفى أصابع . [لأبى داود]

٥٧٠٧ - فيه شيخ من أهل المدينة مجهول .

٥٧٠٨/٤ - عائشة : عمم ﷺ عبد الرحمن بن عوف وأرخى له أربعة أصابع، وقال : إنى لما صعدت إلى السماء رأيت أكثر الملائكة معتمين .

[للأوسط بضعف]

٥٧٠٩/٥ - عمرو بن حريث : رأيت النبى ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه .

٥٧١٠/٦ - وفى رواية : طرفها . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٥٧١١/٧ - أبو كبشة الأنمارى : كانت عمامة النبى ﷺ بطحة ، يعنى لاطية . [لرزين]

٥٧١٢/٨ - عبد الملك بن حبيب : نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة فرأى طيالسة فقال : كأنهم الساعة يهود خيبر . [للبخارى]

٥٧١٣/٩ - أسماء بنت يزيد : كان كم قميص النبى ﷺ إلى الرسغ .

[للترمذى وأبى داود]

٥٧١٤/١٠ - العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه : سألت أبا سعيد عن الإزار فقال : على الخبير سقطت ، قال ﷺ : إزرة المؤمن إلى نصف الساق ولا حرج ، أو قال : لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ، فما كان أسفل من ذلك فهو فى النار ، ومن جر إزاره بطراً لم ينظر الله إليه يوم القيامة . [لمالك وأبى داود]

٥٧١٥/١١ - حذيفة : أخذ النبى ﷺ بعضلة ساقى أو ساقه ، فقال : هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل فإن أبيت فأسفل فإن أبيت فلا حق للإزار فى الكعبين . [للترمذى والنسائى]

٥٧١٦/١٢ - ابن عمر : ماقال النبى ﷺ فى الإزار فهو فى القميص .

٥٧١٧/١٣ - عكرمة ، رأيت ابن عباس يأتزر فيضع حاشية إزاره من مقدمه

٥٧٠٨ - فيه مقدام بن داود وهو صعيف .

على ظهر قدمه ، ويرفع مؤخره ، قلت : لم تأتزر بهذه الإزرة ؟ قال : رأيت النبى ﷺ يأتزرها . [هما لأبى داود]

١٤/ ٥٧١٨ – أبو هريرة ، رفعه : إذا لبستم أو توضأتم فابدءوا بميامنكم . [للترمذى وأبى داود بلفظه]

١٥/ ٥٧١٩ – ابن عمر : أن النبى ﷺ قال : من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقال أبو بكر : يارسول الله إن إزارى يسترخى إلا أن أتعاهده فقال : إنك لست ممن يفعله خيلاء . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٦/ ٥٧٢٠ –وفى رواية : الإسبال فى الإزار والقميص والعمامة ، ومن جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة .

١٧/ ٥٧٢١ – ولأصحاب السنن ، أن أم سلمة قالت : فكيف يصنع النساء بذيولهن ؟ قال : يرخين شبراً ، فقال : إذاً تنكشف أقدامهن ، قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه .

١٨/ ٥٧٢٢ – وعنه : دخلت على النبى ﷺ وعلىّ إزار يتقعقع ، فقال: من هذا ؟ فقلت : عبد الله .قال: إن كنت عبد الله فارفع إزارك ، فرفعته إلى نصف الساقين ، فلم تزل أزرته حتى مات .

١٩/ ٥٧٢٣ – أم سلمة : أن النبى ﷺ شبّر لفاطمة شبراً من نطاقها . [للترمذى]

٢٠/ ٥٧٢٤ – جابر : رأيت النبى ﷺ وهو محتب بشملة قد وقع هدبها على قدميه . [لأبى داود]

٢١/ ٥٧٢٥ – وعنه : نهى النبى ﷺ عن الصماء والاحتباء فى ثوب واحد . [لأصحاب السنن]

٥٧٢٠ – فيه عبد العزيز بن أبى رواد وقد تكلم فيه غير واحد .

٢٢ / ٥٧٢٦ – معاوية بن قرة ، عن أبيه : أتيت النبى ﷺ فى رهط من مزينة فبايعناه ، وإن قميصه لمطلق الأزرار ، فأدخلت يدى فى جيب قميصه فمسست الخاتم ، قال عروة : فما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مطلقى أزرارهما فى شتاء ولا حر ، ولا يزرران أزرارهما أبدا .

[لأبى داود]

٢٣ / ٥٧٢٧ – عائشة : يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ شققن أكنف مروطهن فاختمرن بها .

[للبخارى وأبى داود]

٢٤ / ٥٧٢٨ – أم سلمة : لما نزلت ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ خرجن نساء الأنصار كأن على رءوسهن الغربان من الأكسية .

٢٥ / ٥٧٢٩ – عائشة : أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها،وقال : ياأسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لن يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا ، وأشار إلى وجهه وكفيه .

٢٦ / ٥٧٣٠ – وعنها : إذ أتت البصرة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات ، فرأت بنات لها فقالت : إن رسول الله ﷺ دخل وفى حجرتى جارية فألقى لها حقوه وقال شقيه شقتين ، فأعطى هذه نصفا والفتاة التى عند أم سلمة نصفا ، فإنى لاأراها إلا قد حاضت ، أو لا أراهما إلا قد حاضتا .

٢٧ / ٥٧٣١ – أم سلمة : أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهى تختمر ، فقال : لية لا ليتين .

[هى لأبى داود]

٢٨ / ٥٧٣٢ – مالك ، بلغه : أن أمة كانت لعبيد الله بن عمر ، رآها عمر وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على حفصة فقال : ألم أرجارية أخيك تجوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر ، فأنكر ذلك عمر .

٥٧٢٩ – فى إسناده سعيد بن بشير أبو عبد الرحمن البصرى وقد تكلم فيه غير واحد .

٥٧٣١ – فيه وهب شبه المجهول .

٣٩/٥٧٣٣ - أبو هريرة ، رفعه : إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال ، وقال : لا يمشى أحدكم فى نعل واحدة ليخلعهما جميعاً أو لينعلهما جميعا . [لمالك والترمذى وأبى داود ومسلم بلفظه]

٣٠/٥٧٣٤ - جابر : نهى النبى ﷺ أن ينتعل الرجل قائما . [لأبى داود]

٣١/٥٧٣٥ - وعنه : إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش فى نعل واحدة حتى يصلح شسعه ، ولا يمش فى خف واحد ولا يأكل بشماله .
[لمسلم والترمذى وأبى داود بلفظه]

٣٢/٥٧٣٦ - عائشة ، ربما مشى رسول الله ﷺ فى نعل واحدة .
[للترمذى]

٣٣/٥٧٣٧ - ولرزين : رأيت رسول الله ﷺ ينتعل قائما ويمشى فى نعل واحدة غير مامرة .

٣٤/٥٧٣٨ - ابن عباس : من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه . [لأبى داود]

٣٥/٥٧٣٩ - جابر : قال لنا النبى ﷺ فى غزوة غزوناها : أستكثروا من النعال ، فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل . [لمسلم وأبى داود]

٣٦/٥٧٤٠ - عيسى بن طهمان : أخرج لنا أنس نعلين جرداوين لهما قبالان ، فحدثنى ثابت البنانى بعدُ عن أنس أنهما نعلا رسول الله ﷺ .
[للبخارى وأبى داود وللترمذى والنسائى نحوه]

٣٧/٥٧٤١ - أبو هريرة : كان لنعلى النبى ﷺ قبالان ولنعلى أبى بكر قبالان ولنعلى عمر قبالان وأول من عقد عقدة واحدة عثمان . [للصغير والبزار]

٣٨/٥٧٤٢ - ابن عباس : من لبس نعلا صفراء لم يزل يرى سروراً ما دام لابسها .
[للطبرانى وفيه ابن العذراء لم يسم]

٣٩/٥٧٤٣ – عائشة ، قيل لها : هل تلبس المرأة النعل ؟ فقالت : قد لعن رسول الله ﷺ الرجلة من النساء .

٤٠/٥٧٤٤ – أبو هريرة : لعن النبى ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل . [هما لأبى داود]

٤١/٥٧٤٥ – على : سمعت رسول الله ﷺ يقول عند الكسوة : الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ماأتجمل به فى الناس ، وأوارى به عورتى .
[لأحمد والموصلى بضعف]

٤٢/٥٧٤٦ – عمر ، رفعه : من لبس ثوبا جديدا فقال : الحمد لله الذى كسانى ماأوارى به عورتى ، وأتجمل به فى حياتى ، ثم عمد إلى الثوب الذى أخلق أو ألقى فتصدق به ، كان فى كنف الله وفى حفظ الله وفى ستر الله حياً وميتاً (قالهاثلاثا) . [للقزوينى بمجهول]

٤٣/٥٧٤٧ – ابن عمر ، رفعه : الارتداء لبسة العرب والالتفاع لبسة الإيمان ، وكان رسول الله ﷺ يتلفع . [للكبير]

٤٤/٥٧٤٨ – أبو أمامة ، دعا النبى ﷺ بخفين يلبسهما فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فخرجت منه حية ، فقال ﷺ :من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما . [للكبير]

أنواع من اللباس وألوانها
وحيث يطلب اللبس وتركه

١/٥٧٤٩ – أم سلمة : لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص .
[للترمذى وأبى داود بلفظه]

٥٧٤٥ – فيه مختار بن نافع وهو ضعيف .

٥٧٤٧ – فيه سعيد بن سنان الشامى وهو ضعيف جداً .

٥٧٥٠/٢ - سويد بن قيس : جلبت أنا ومخرمة العبدى بزا من هجر فأتينا به مكة فجاءنا النبى ﷺ فساومنا بسراويل ، فبعنا منه وزن ثمنه ، وقال للذى يزن : زن وأرجح . [لأصحاب السنن]

٥٧٥١/٣ - وللموصلى والأوسط عن أبى هريرة نحوه ، وفيه ، قلت : يارسول الله ، وإنك لتلبس السراويل ؟ قال : أجل فى السفر والحضر ، وبالليل والنهار ، فإنى أمرت بالستر ، فلم أجد شيئا أستر منه .

٥٧٥٢/٤ - على : كنت قاعداً عند النبى ﷺ عند البقيع فى يوم مطير ، فمرت امرأة على حمار ومعها مكارى فسقطت فأعرض عنها بوجهه ، فقالوا : يارسول الله ، إنها متسرولة ، فقال : اللهم اغفر للمتسرولات من أمتى .

[للبزار بضعف]

٥٧٥٣/٥ - المسور بن مخرمة : قدمت على النبى ﷺ أقبية فقال أبى مخرمة : انطلق بنا عسى أن يعطينا منها شيئا ، فقام أبى على الباب ، فتكلم فعرف ﷺ صوته فخرج ومعه قباء ، وهو يريه محاسنه وهو يقول : خبأت هذا لك ، خبأت هذا لك .

٥٧٥٤/٦ - وفى رواية : يابنى ادع لى النبى ﷺ ، فأعظمت ذلك وقلت : أدعو لك رسول الله ﷺ ، فقال : يابنى إنه ليس بجبار ، فدعوته فخرج ، وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب ، فقال : يامخرمة هذا خبأناه لك .

٥٧٥٥/٧ - أنس : كان أحب ماإلى النبى ﷺ وسلم أن يلبسه الحبرة .

[هما للستة إلا مالكا]

٥٧٥٦/٨ - ابن عباس : لما خرجت الحرورية أتيت عليا فقال:ائت هؤلاء القوم ، فلبست أحسن مايكون من حلل اليمن ، قال أبو زميل ، وكان ابن عباس رجلا جميلا

٥٧٥١ - فيه يوسف بن زياد البصرى وهو ضعيف .

٥٧٥٢ - فيه إبراهيم بن زكريا المعلم وهو ضعيف .

جهيراً ، قال : فأتيتهم فقالوا : مرحبا بك ياابن عباس ، ماهذه الحلة ؟ قلت : ما تعيبون على ؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحلل .

[لأبى داود]

٥٧٥٧/٩ – عبد الواحد بن أم أيمن ، عن أبيه : دخلت على عائشة وعليها درع قطرى ثمنه خمسة دراهم ، فقالت : ارفع بصرك إلى جاريتى ، انظر إليها فإنها تزهى آن تلبسه فى البيت ، وقد كان لى درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أتت إلى تستعيره .

٥٧٥٨/١٠ – ابن عمر : كان النبى ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء .

[للكبير بلين]

٥٧٥٩/١١ – مالك ، بلغه : أن عمر قال : إنى لأحب أن أنظر إلى القارى أبيض الثياب .

٥٧٦٠/١٢ – ابن عمر : أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصا أبيض فقال : ثوبك هذا غسيل أم جديد ؟ قال : لا بل غسيل ، قال : البس جديداً وعش حميداً ومت شهيداً .

[للقزوينى]

٥٧٦١/١٣ – جابر بن سمرة : رأيت النبى ﷺ فى ليلة أضحيان فجعلت أنظر إليه وعليه حلة حمراء ، وإلى القمر فإذا هو عندى أحسن من القمر .

[للترمذى بلين]

٥٧٦٢/١٤ – نافع : أن ابن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران .

[لمالك]

٥٧٦٣/١٥ – ابن عمرو بن العاص : مر رجل وعليه ثوبان أحمران فسلم على النبى ﷺ فلم يرد عليه .

[للترمذى وأبى داود]

٥٧٦٣ – فى إسناده أبو يحيى القتات لا يحتج بحديثه .

١٦ / ٥٧٦٤ – رافع بن خديج : خرجنا مع النبى ﷺ فى سفر ، فرأى على رواحلنا ، وعلى إبلنا أكسية فيها خيوط عهن حمر فقال : ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم ؟ فقمنا سراعا لقوله حتى نفر بعض إبلنا فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها .

١٧ / ٥٧٦٥ – امرأة من بنى أسد : كنت يوما عند زينب ونحن نصبغ ثيابا لنا بمغرة . فطلع علينا النبى ﷺ فلما رأى المغرة رجع فعلمت زينب كره ما فعلت فغسلت ثيابها وورات كل حمرة ثم رجع فاطلع فلما لم ير شيئا دخل .

١٨ / ٥٧٦٦ – عمران بن حصين ، رفعه : لا أركب على الأرجوان ولا ألبس المعصفر ولا القميص المكفوف بالحرير ، ألا وطيب الرجال ريح لا لون له وطيب النساء لون لا ريح له . [هى لأبى داود]

١٩ / ٥٧٦٧ – سمرة : لبس النبى ﷺ ثوبين كانا صبغا بزعفران ، وقد نفضا . [لرزين]

٢٠ / ٥٧٦٨ – ابن عمرو بن العاص : رأى النبى ﷺ على ثوبين معصفرين فقال : أمك أمرتك بهذا ؟ قلت : أغسلهما يا رسول الله ؟ قال : بل أحرقهما .

٢١ / ٥٧٦٩ – وفى رواية : هذه ثياب الكفار فلا تلبسهما .

٢٢ / ٥٧٧٠ – وفى أخرى : أنه ﷺ غضب وقال : اذهب فاطرحهما عنك ، قال : أين يا رسول الله ؟ قال : فى النار .

٢٣ / ٥٧٧١ – وفى أخرى : هبطنا مع النبى ﷺ من ثنية فالتفت إلى وعلى ريطة مفرجة بالعصفر ، فقال : ما هذه الريطة عليك ؟ فعرفت ما كره فأتيت أهلى وهم يسجرون تنوراً لهم فقذفتها فيه ، فأتيته من الغد فقال : يا عبد الله ما فعلت بالريطة ؟

٥٧٦٤ – فى إسناده رجل مجهول .
٥٧٦٥ – فى إسناده إسماعيل بن عياش وابنه محمد بن إسماعيل بن عياش وفيهما مقال .
٥٧٧١ – فى إسناده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه مقال مشهور .

المشركون يفرقون رءوسهم ، وكان ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه ، فسدل ﷺ ناصيته ثم فرق بعد .   [للشيخين وأبى داود والنسائى]

٥٨٦٧/١٩ – عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : لا تنتفوا الشيب فإنه ما من مسلم يشيب شيبة فى الإسلام إلا كانت له نوراً يوم القيامة .

٥٨٦٨/٢٠ – وفى رواية : كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة .
[لأصحاب السنن بلفظ أبى داود]

٥٨٦٩/٢١ – عمرو بن عنبسة ، رفعه : من شاب شيبة فى سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة .   [للترمذى]

٥٨٧٠/٢٢ – ابن عمر ، رفعه : انهكوا الشوارب واعفوا اللحى .

٥٨٧١/٢٣ – وفى رواية : خالفوا المشركين ، وفروا اللحى واحفوا الشوارب ، وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه .
[للستة]

٥٨٧٢/٢٤ – ولرزين : أن ابن عمر كان يحفى شاربه حتى ينظر إلى الجلد ويأخذ هذين ، (يعنى ما بين الشارب واللحية) .

٥٨٧٣/٢٥ – جابر : ما كنا نعفى السبال إلا فى حج أو عمرة .
[لأبى داود]

٥٨٧٤/٢٦ – ابن عمرو بن العاص : أن النبى ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها .   [للترمذى]

٥٨٧٥/٢٧ – عامر بن عبد الله بن الزبير : أن عمر كان إذا غضب فتل شاربه ونفخ .   [للكبير بانقطاع]

٥٨٦٧و٥٨٦٨ – فى إسناده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه مقال معروف عند المحدثين .

٥٧٧٨/٣٠ - أنس : كان أحب الألوان إلى النبى ﷺ الخضرة .
[للبزار والأوسط]

٥٧٧٩/٣١ - الحسن : أن عمر أراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول ، فقال له أبى : ليس ذلك لك قد لبسهن النبى ﷺ ولبسناهن فى عهده .
[لأحمد مطولا]

٥٧٨٠/٣٢ - أبو الأحوص ، عن أبيه : أتيت النبى ﷺ وعلى ثوب دون فقال لى : ألك مال ؟ قلت : نعم ، قال : من أى المال ؟ قلت : من كل المال قد أعطانى الله تعالى ، من الإبل والبقر والغنم والخيل والرقيق ، قال : فإذا آتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته .
[للنسائى]

٥٧٨١/٣٣ - عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده .
[للترمذى]

٥٧٨٢/٣٤ - عائشة : كان على رسول الله ﷺ ثوبان قطريان ، فكان إذا قعد فعرق ثقلا عليه ، فقدم بز من الشام لفلان اليهودى فقلت : يارسول الله لو بعثت فاشتريت منه ثوبين إلى الميسرة ، فأرسل إليه فقال اليهودى : قد علمت ما أراد ، وإنما أراد أن يذهب بمالى أو بدراهمى ، فقال ﷺ : كذب عدو الله قد علم أنى من أتقاهم وأداهم للأمانة .
[للترمذى والنسائى]

٥٧٨٣/٣٥ - جابر : خرجنا مع النبى ﷺ فى غزوة أنمار فبينا أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله ﷺ ، فقلت : يارسول الله هلم إلى الظل ، فنزل ، فقمت إلى غرارة لنا فالتمست فيها ، فوجدت جرو قثاء فكسرته ثم قربته إليه ، فقال : من أين لكم هذا ؟ فقلت : يارسول الله خرجنا به من المدينة ،وعندنا صاحب لنا يذهب يرعى لنا ظهرنا فجهزته ، ثم أدبر وعليه بردان له قد خلقا ، فنظر ﷺ فقال : أماله ثوبان غير هذين ؟ فقلت : بلى له ثوبان فى العيبة كسوته إياهما ، قال : فادعه فمره فليلبسهما ، فدعوته فلبسهما ، ثم ولى يذهب فقال ﷺ : ماله ضرب الله

٥٧٨١ - فيه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه مقال مشهور .

عنقه أليس هذا خيراً ؟ فسمعه الرجل فقال : يارسول الله فى سبيل الله ، فقال ﷺ : فى سبيل الله ، فقتل فى سبيل الله . [لمالك]

٥٧٨٤/٣٦ — عائشة ، رفعته : اللباس يظهر الغنى والدهن يذهب البؤس والإحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو . [للأوسط بضعف]

٥٧٨٥/٣٧ — ابن سيرين ، أن تميماً الدارى اشترى رداء بألف وكان يصلى فيه . [للكبير]

٥٧٨٦/٣٨ — معاذ بن أنس ، رفعه : من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أى حلل الإيمان شاء يلبسها .

٥٧٨٧/٣٩ — ميمونة بنت سعد ، رفعته : مثل الرافلة فى الزينة فى غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها . [هما للترمذى]

٥٧٨٨/٤٠ — ابن عمر ، رفعه : من لبس ثوب شهرة ألبسه الله إياه يوم القيامة ، ثم ألهب فيه النار ، ومن تشبه بقوم فهو منهم .

[لرزين ولأبى داود نحوه]

٥٧٨٩/٤١ — ابن أبى حدرد ، رفعه : تمعددوا واخشوشنوا وامشوا حفاة .
[للكبير والأوسط]

٥٧٩٠/٤٢ — أنس ، رفعه : استعينوا على النساء بالعرى .

[للأوسط بضعف]

٥٧٨٤ — فيه عبد السلام بن عبد القدوس الكلاعى وهو ضعيف جداً .
٥٧٨٩ — فيه عبد الله بن سعيد المقبرى وهو ضعيف .
٥٧٩٠ — فيه موسى بن زكريا وهو ضعيف .

لبس الخـــاتم

٥٧٩١/١ - أنس : رأى فى يد النبى ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح ﷺ خاتمه ، وطرح الناس خواتيمهم .

٥٧٩٢/٢ - ومن رواياته : أنه ﷺ لبس خاتم فضة فى يمينه فيه فص حبشى كأن يجعل فصه مما يلى كفه .

٥٧٩٣/٣ - ومنها : أنه ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشى فقيل له إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم،فصاغ خاتما حلقته فضة ونقش فيه : محمد رسول الله .

٥٧٩٤/٤ - ومنها : كان خاتم النبى ﷺ فى يده وفى يد أبى بكر بعده وفى يد عمر بعد أبى بكر ، فلما كان عثمان جلس على بير أريس وأخرج الخاتم وجعل يعبث به فسقط فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده .

٥٧٩٥/٥ - ومنها ، قال ﷺ : إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً فلا ينقش عليه أحد ، قال أنس : وإنى لأرى بريقه فى خنصره .

٥٧٩٦/٦ - ومنها : كان خاتم النبى ﷺ من فضة كله فصه منه .

٥٧٩٧/٧ - ومنها : كان نقش خاتم النبى ﷺ ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر .

٥٨٩٨/٨ - ومنها : أن أبا بكر لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر .

٥٧٩٩/٩ - ومنها : خرج ﷺ وقد اتخذ حلقة من فضة فقال:من أراد أن يصوغ عليه فليفعل ولا تنقشوا على نقشه .

١٠ / ٥٨٠٠ - ومنها : لاتستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربياً . [للستة إلا مالكا]

١١ / ٥٨٠١ - ابن عمر : اتخذ النبى ﷺ خاتماً من ذهب ثم ألقاه ، ثم اتخذ خاتماً من ورق ونقش فيه : محمد رسول الله ، وقال : لا ينتقش أحد على نقش خاتمى هذا ، وكان إذا لبسه جعل فصه مما يلى بطن كفه ، وهو الذى سقط من معيقيب فى بير أريس .

١٢ / ٥٨٠٢ - ومن رواياته : أنه ﷺ لبس خاتما من ذهب ثلاثة أيام فلما رآه أصحابه فشت خواتيم الذهب فرمى به ﷺ فلا يدرى ما فعل ثم أمر بخاتم من فضة فأمر أن ينقش فيه : محمد رسول الله ، فكان فى يده وفى يد أبى بكر حتى مات وفى يد عمر حتى مات وفى يد عثمان ست سنين من عمله ، فلما كثرت الكتب عليه دفعه إلى رجل من الأنصار وكان يختم به فخرج الأنصارى إلى قليب لعثمان فسقط فالتمس فلم يوجد فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله .

١٣ / ٥٨٠٣ - ومنها : أنه ﷺ اتخذ خاتما من ذهب وكان يجعل فصه فى بطن كفه ، فاتخذ الناس خواتيم ذهب فطرحه ، وطرح الناس خواتيمهم ، فاتخذ خاتما من فضة وكان يختم به ولا يلبسه . [للستة]

١٤ / ٥٨٠٤ - ابن المسيب : قال عمر (يعنى لصهيب) مالى أرى عليك خاتم الذهب ، قال:قد رآه من هو خير منك فلم يعبه ، قال : من هو ؟ قال : رسول الله ﷺ . [لرزين]

١٥ / ٥٨٠٥ - بريدة ، جاء رجل إلى النبى ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال : مالى أرى عليك حلية أهل النار ؟ ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال : مالى أجد منك ريح الأصنام ؟ ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال : مالى أرى عليك حلية أهل الجنة ؟ قال : من أى شيء أتخذه ؟ قال : ورق ولا تتمه مثقالا .

[لأصحاب السنن بلفظ الترمذى]

٥٨٠٦/١٦ – أبو ذباب : كان خاتم النبى ﷺ من حديد ملوى عليه فضة ، وربما كان فى يدى وكان المعيقيب على خاتمه ﷺ . [لأبى داود]

٥٨٠٧/١٧ – ابن عباس : أن النبى ﷺ رأى خاتما من ذهب فى يد رجل فنزعه وطرحه ، وقال : يعمد أحدكم إلى جمرة من النار فيطرحها فى يده ، فقيل للرجل بعد ما ذهب ﷺ : خذ خاتمك انتفع به ، قال : لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه ﷺ . [لمسلم]

٥٨٠٨/١٨ – أبو سعيد : أقبل رجل من البحرين إلى النبى ﷺ فسلم فلم يرد عليه ، وكان فى يده خاتم من ذهب وجبة من حرير فألقاهما ثم سلم فرد عليه السلام ، فقال : يارسول الله أتيتك آنفا فأعرضت عنى ، قال : إنه كان فى يدك جمرة من النار ، قال : لقد جئت إذاً بجمر كثير ، قال : إن ما جئت به ليس بأجزأ عنك من حجارة الحرة ، ولكنه متاع الحياة الدنيا . قال : بماذا أتختم ؟ قال : حلقة من حديد أو ورق أو صفر .

٥٨٠٩/١٩ – ابن عباس ، أن النبى ﷺ اتخذ خاتما فلبسه فقال : شغلنى هذا عنكم منذ اليوم إليه نظرة وإليكم نظرة،ثم ألقاه . [هما للنسائى]

٥٨١٠/٢٠ – مالك : أنا أكره أن يلبس الغلمان شيئا من الذهب ، لأنه بلغنى أن النبى ﷺ نهى عن التختم بالذهب ، فأنا أكرهه للرجال الكبير منهم والصغير .

٥٨١١/٢١ – عائشة : قدمت على النبى ﷺ حلية أهداها النجاشى فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشى ، فأخذه بعود معرضاً عنه أو ببعض أصابعه ، ثم دعا أمامة بنت أبى العاص ابنة ابنته زينب ، فقال : تحلى بهذه يابنية .

[لأبى داود]

٥٨١٢/٢٢ – ابن عباس : أن النساء كنَّ يلبسن الفتخ والخواتيم والخرص والسخاب على عهد النبى ﷺ ، وأن ذلك مما كن يلبسنه أولادهن الذكور .

[لرزين]

٥٨١٣/٢٣ - علي ، نهانا رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمى فى هذه أوفى التى تليها ، وأشار إلى الوسطى والتى تليها .

٥٨١٤/٢٤ - وفى رواية : نهانى رسول الله ﷺ عن الخاتم فى السبابة والوسطى . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

٥٨١٥/٢٥ - أنس : أن النبى ﷺ كان يتختم فى يمينه .

٥٨١٦/٢٦ - وفى رواية : كأنى أنظر إلى بياض خاتم النبى ﷺ فى إصبعه اليسرى الخنصر . [للنسائى]

٥٨١٧/٢٧ - ابن إسحاق : رأيت على الصلت بن عبد الله خاتما فى خنصره اليمنى ، فقلت له : ما هذا ؟ قال : رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا ، وجعل فصه إلى ظاهره ، ولا نخاله إلا كان يذكر أن النبى ﷺ كان يلبسه كذلك .

[للترمذى وأبى داود]

٥٨١٨/٢٨ - ابن عمر : أن النبى ﷺ كان يتختم فى يساره وكان فصه فى باطن كفه . [لأبى داود]

٥٨١٩/٢٩ - أبو ريحانة : نهى النبى ﷺ عن عشر : عن الوشر والوشم والنتف ، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار ، ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجعل الرجل فى أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم ، وعن النهبى وعن ركوب النمور ولبوس الخاتم إلا لذى سلطان . [لأبى داود والنسائى]

٥٨٢٠/٣٠ - محمد بن مالك : رأيت على البراء خاتما من ذهب ، وكان الناس يقولون له: لم تختم الذهب وقد نهى عنه ﷺ ، فقال : بينا نحن عند النبى ﷺ وبين يديه غنيمة فقسمها حتى بقى هذا الخاتم ، فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال : أى براء ، فجئته حتى قعدت بين يديه، ثم أخذ الخاتم ثم قبض على كرسوعى ثم قال خذ البس

٥٨١٨ - فيه عبد العزيز بن إسحاق تكلم فيه غير واحد من الأئمة .

ما كساك الله ورسوله ، وكان البراء يقول : كيف تأمرنى أن أضع ما قال النبى ﷺ : البس ما كساك الله ورسوله . [لأحمد والموصلى]

٥٨٢١/٣١ - عبادة ، رفعه : كان فص خاتم سليمان سماوياً ألقى إليه فأخذه فوضعه فى خاتمه ، وكان نقشه أنا الله لا إله إلا أنا محمد عبدى ورسولى .
[للكبير بضعف]

٥٨٢٢/٣٢ - أبو موسى : رآنى النبى ﷺ وأنا أقلب خاتمى فى السبابة والوسطى فقال : إنما الخاتم فى هذه وهذه (يعنى الخنصر والبنصر) .
[للكبير بخفى]

٥٨٢٣/٣٣ - حميد بن عبد الله : رأيت خمسة من الصحابة يلبسون خواتم الذهب : زيد ابن حارثة وزيد بن أرقم والبراء وأنس وعبد الله بن يزيد .
[للكبير وفيه جميل]

٥٨٢٤/٣٤ - فاطمة ، رفعته : من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيراً .
[للأوسط بانقطاع]

الحلى والطيب

٥٨٢٥/١ - أبو هريرة ، أتت امرأة النبى ﷺ وسلم فقالت : يارسول الله سوارين من ذهب ؟ فقال : سُوارين من نار ، قالت : يارسول الله طوق من ذهب ؟ قال : طوق من نار ، قالت : قرطين من ذهب ؟ قال ، قرطين من نار ، وكان عليها سواران من ذهب فرمت به قالت : يارسول الله إن المرأة إذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده ، قال : ما يمنع إحداكن أن تصنع قرطين من فضة ثم تصفر بزعفران أو بعبير .

٥٨٢١ - فيه محمد بن مخلد الرعينى وهو ضعيف .
٥٨٢٢ - فيه محمد بن عبيد الله فإن كان العرزمى فهو ضعيف .
٥٨٢٥ - فيه أبو زيد الراوى عن أبى هريرة مجهول .

٥٨٢٦/٢ - عائشة : أن النبى ﷺ رأى عليها مسكتى ذهب فقال : ألا أخبرك بما هو أحسن من هذا ، لو نزعت هذا وجعلت مسكتين من ورق وصفرتيهما بزعفران كانتا أحسن .

٥٨٢٧/٣ - ثوبان : جاءت هند بنت هبيرة إلى النبى ﷺ وفى يدها فتخ من ذهب ، أى خواتم ضخام ، فجعل يضرب على يدها فدخلت على فاطمة تشكو إليها الذى صنع بها ﷺ فانتزعت سلسلة فى عنقها من ذهب قالت : هذه أهداها أبو حسن . فدخل ﷺ والسلسلة فى يدها فقال : يافاطمة أيغرك أن يقول الناس ابنة رسول الله ﷺ وفى يدها سلسلة من نار ؟ ثم خرج ولم يقعد ، فأرسلت فاطمة بالسلسلة إلى السوق فباعتها واشترت بثمنها غلاما ، وقال مرة عبداً ، وذكر كلمة معناها فأعتقته ، فحدث ذلك فقال : الحمد لله الذى أنجى فاطمة من النار . [هى للنسائى]

٥٨٢٨/٤ - وعنه ، كان النبى ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة ، وإذا قدم كان أول من يدخل عليه فاطمة ، فقدم يوما من غزاة وقد علقت مسحا أو ستراً على بابها ، وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة ، فقدم فلم يدخل فظنت إنما منعه أن يدخل ما رأى فهتكت الستر وفككت القلبين عن الصبيين ، وقطعته بينهما فانطلقا إليه ﷺ وهما يبكيان ، فأخذه منهما ، وقال : ياثوبان اذهب بهذا إلى فلان (أهل بيت بالمدينة) إن هؤلاء أهلى أكره أن يأكلوا طيباتهم فى حياتهم الدنيا ، ياثوبان ، اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج . [لأبى داود]

٥٨٢٩/٥ - هشام بن عروة : رأيت على عائشة خواتيم الذهب . [لرزين]

٥٨٣٠/٦ - عرفجة بن أسعد : أصيب أنفى يوم الكلاب فى الجاهلية فاتخذت أنفاً من ورق فأنتن علىّ فأمرنى النبى ﷺ أن أتخذ أنفاً من ذهب .
[لأصحاب السنن]

٧ / ٥٨٣١ – عبد الله بن عبد الله بن أبى ؛ أن ثنيته أصيبت مع رسول الله ﷺ فأمره أن يتخذ ثنية من ذهب . [للبزار]

٨ / ٥٨٣٢ – حماد بن أبي سليمان : رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب فذكر ذلك لإبراهيم فقال : لا بأس . [لابن أحمد]

٩ / ٥٨٣٣ – أنس : كان نعل سيف النبى ﷺ فضة وقبيعة سيفه فضة وما بين ذلك حلق الفضة . [للنسائى]

١٠ / ٥٨٣٤ – مزيدة : دخلت على النبى ﷺ يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة . [للترمذى]

١١ / ٥٨٣٥ – أنس ، رفعه : حبب إلى الطيب والنساء وجعل قرة عينى فى الصلاة . [للنسائى]

١٢ / ٥٨٣٦ – ابن المسيب ، أرسله : إن الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجواد ، فنظفوا (أراه قال أفنيتكم) ولا تشبهوا باليهود . فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار ، فقال : حدثنيه عامر بن سعد عن أبيه ، رفعه ، مثله إلا أنه قال : نظفوا أفنيتكم .

١٣ / ٥٨٣٧ – أبو عثمان النهدى أرسله : إذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة .

١٤ / ٥٨٣٨ – ابن عمر ، رفعه : ثلاثة لا ترد : الوسادة والدهن والطيب . [هى للترمذى]

١٥ / ٥٨٣٩ – عائشة ، سئلت: أكان النبى ﷺ يتطيب ؟ قالت : نعم بذكارة الطيب المسك والعنبر . [للنسائى]

١٦ / ٥٨٤٠ – أبو سعيد : أن النبى ﷺ سئل عن المسك قال : هو أطيب طيبكم . [لأصحاب السنن]

١٧/٥٨٤١ - نافع : كان ابن عمر يستجمر بالألوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع الألوة ويقول : هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ .
[لمسلم والنسائى]

١٨/٥٨٤٢ - أنس : كانت لرسول الله ﷺ سكة يتطيب منها .
[لأبى داود]

١٩/٥٨٤٣ - أبو هريرة ، رفعه : طيب الرجال ماظهر ريحه وخفى لونه ، وطيب النساء ماظهر لونه وخفى ريحه . [للترمذى والنسائى]

٢٠/٥٨٤٤ - أبو موسى ، رفعه : كل عين زانية ، وإن المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا (يعنى زانية) . [لأصحاب السنن]

٢١/٥٨٤٥ - وفى رواية : إذا استعطرت فمرت على القوم ليجدوا ريحها .

٢٢/٥٨٤٦ - أبو هريرة : لقيته امرأة فوجد منها ريح الطيب ، ولذيلها إعصار ، فقال : ياأمة الجبار جئت من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال : إنى سمعت حِبى أبا القاسم ﷺ يقول : لاتقبل صلاة امرأة تطيبت للمسجد حتى تغتسل غسلها من الجنابة . [لمسلم والنسائى وأبى داود بلفظه]

٢٣/٥٨٤٧ - أنس : أن النبى ﷺ كان يعجبه الفاغية . [لأحمد]

٢٤/٥٨٤٨ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : سيد ريحان أهل الجنة الحناء .
[للكبير]

الشعور من الرأس واللحية والشارب

١/٥٨٤٩ - أبو قتادة ، قال للنبى ﷺ : إن لى جمة أفأرجلها ؟ قال : نعم

٥٨٤٣ - فى رجال إسناده عند النسائى مجهول ثم بينه فى إسناد آخر بأنه الطفاوى وهوأيضاً مجهول .

وأكرمها . وكان أبو قتادة ربما دهنها فى اليوم مرتين ، من أجل قول النبى ﷺ نعم وأكرمها . [لمالك والنسائى]

٢ / ٥٨٥٠ – عبد الله بن مغفل : أن النبى ﷺ نهى عن الترجل إلا غبا . [لأصحاب السنن]

٣ / ٥٨٥١ – حميد بن عبد الرحمن الحميرى : لقيت رجلا صحب النبى ﷺ كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال: نهانا النبى ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم . [للنسائى]

٤ / ٥٨٥٢ – عطاء بن يسار ، قال : كان النبى ﷺ فى المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية ، فأشار إليه ﷺ بيده كأنه يأمره بإصلاح شعره ولحيته ففعل ثم رجع فقال ﷺ : أليس هذا خيراً من أن يأتى أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان . [لمالك]

٥ / ٥٨٥٣ – ابن عمر : أن النبى ﷺ نهى عن القزع ، قيل : وما القزع ؟ فأشار لنا عبيد الله بن عمر قال إذا حلق الصبى ترك ههنا وههنا ، وأشار عبيد الله ابن عمر إلى ناصيته وجانبى رأسه ، قيل لعبيد الله : والجارية ؟ قال : لا أدرى .

٦ / ٥٨٥٤ – وفى رواية : أن النبى ﷺ رأى غلاماً قد حلق بعض رأسه وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك وقال : احلقوا كله أو ذروا كله . [للشيخين والنسائى وأبى داود]

٧ / ٥٨٥٥ – وله عن أنس بقصة ، أنه قال فى غلام له قرنان أو قصتان : احلقوا هذين وقصوهما فإن هذا زى اليهود .

٨ / ٥٨٥٦ – وائل بن حجر : أتيت النبى ﷺ ولى شعر طويل ، فسمعته يقول : ذباب ذباب ، وليس معه أحد ، فقلت (يعنينى) فخرجت فجزرته ثم أتيته فقال : إنى لم أعنك وهذا أحسن . [لأبى داود والنسائى]

٥٨٥٧/٩ - أنس : كانت لى ذؤابة ، فقالت لى أمى: جزها. فقلت : لا أجزها كان رسول الله ﷺ يمدها ويأخذ بها . [لأبى داود]

٥٨٥٨/١٠ - عبد الله بن جعفر أن النبى ﷺ أمهل آل جعفر حين أتى نعيه ثلاثا ، ثم أتاهم فقال : لا تبكوا على أخى بعد اليوم ، ثم قال : ادعوا لى بنى أخى فجىء بنا كأنا أفراخ فقال : ادعوا لى الحلاق فأمره فحلق رءوسنا .
[لأبى داود والنسائى]

٥٨٥٩/١١ - على : نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها . [للنسائى]

٥٨٦٠/١٢ - عمر : نهى النبى ﷺ عن حلق القفا إلا للحجامة .
[للأوسط والصغير بلين]

٥٨٦١/١٣ - أسماء ، أن امرأة قالت : يارسول الله ، إن ابنتى أصابها الحصبة فأمزق شعرها وإنى زوجتها أفأصل فيه ؟ فقال : لعن الله الواصلة والموصولة .

٥٨٦٢/١٤ - عائشة ، أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت إلى النبى ﷺ فذكرت ذلك له ، وقالت : إن زوجها أمرنى أن أصل فى شعرها ، فقال : لا إنه قد لعن الموصولات . [هما للشيخين والنسائى]

٥٨٦٣/١٥ - معاوية ، قال على المنبر عام حج وتناول قصة من شعر كانت فى يد حرسى فقال : ياأهل المدينة أين علماؤكم ، سمعت النبى ﷺ ينهى عن مثل هذا ويقول : إنما هلك بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم .

٥٨٦٤/١٦ - وفى رواية ، قال : ماكنت أرى أن أحداً يفعله إلا اليهود إن النبى ﷺ بلغه فسماه الزور .

٥٨٦٥/١٧ - وفى أخرى ، قال قتادة فى تفسير الزور : يعنى مايكثر به النساء أشعارهن من الخرق . [للستة]

٥٨٦٦/١٨ - ابن عباس : كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان

فأخبرته ، فقال : أفلا كسوتها بعض أهلك فإنه لا بأس بها للنساء .

[لمسلم وأبي داود والنسائي]

٢٤ / ٥٧٧٢ — ابن عمر ، رفعه : لا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا ورس .

[لرزين]

٢٥ / ٥٧٧٣ — أنس ، كانت للنبي ﷺ ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه فإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء .

[للأوسط]

٢٦ / ٥٧٧٤ — أم خالد : أتيت النبي ﷺ مع أبي وعلى قميص أصفر ، فقال : سنه سنه وهي بالحبشة حسنه حسنه ، فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي ، فقال ﷺ : دعها ، ثم قال : أبلي وأخلقي ، ثم أبلي وأخلقي ، ثم أبلي وأخلقي ، قال الراوي : فبقي حتى دكن .

[للبخاري]

٢٧ / ٥٧٧٥ — وعنها : أتى النبي ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال : من ترون أكسو هذه ؟ فسكت القوم ، فقال : ائتوني بأم خالد ، فأتى بها ، فألبسنيها بيده ، وقال : أبلي وأخلقي (مرتين) فجعل ينظر إلى علم الخميصة ويشير بيده إلي ويقول : ياأم خالد هذا سنا ياأم خالد هذا سنا (والسنا بلسان الحبشة الحسن) .

٢٨ / ٥٧٧٦ — وفي رواية : قدمت من أرض الحبشة ، وأنا جويرية فكساني النبي ﷺ خميصة لها أعلام فجعل يمسح الأعلام بيده ويقول : سناه سناه ، حسن حسن .

[للبخاري وأبي داود]

٢٩ / ٥٧٧٧ — أبو رمثة : رأيت النبي ﷺ وعليه ثوبان أخضران .

[لأصحاب السنن]

٥٧٧٣ — وفيه مؤمل بن إسماعيل ضعفه جماعة .

٥٨٧٦/٢٨ - جابر : أن النبى ﷺ نهى عن جز السبال .
[للأوسط بضعف]

٥٨٧٧/٢٩ - ابن عمرو بن العاص : نهى النبى ﷺ عن الجمة للحرة والقصة للأمة . [للكبير والصغير]

الخضاب للشعر واليدين والخلوق

٥٨٧٨/١ - أبو هريرة ، رفعه : إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم .
[للستة إلا مالكا]

٥٨٧٩/٢ - وفى رواية : غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود .

٥٨٨٠/٣ - ابن عباس : مر على النبى ﷺ رجل قد خضب بالحناء ، فقال : ماأحسن هذا ، فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم ، فقال : هذا أحسن من هذا ، ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال : هذا أحسن من هذا كله .
[لأبى داود]

٥٨٨١/٤ - أبو ذر ، رفعه : إن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم .
[لأصحاب السنن]

٥٨٨٢/٥ - ابن عمر : كان يصفر لحيته بالصفرة حتى تمتلىء ثيابه من الصفرة ، فقيل له : لم تصبغ بالصفرة ؟ فقال : إنى رأيت النبى ﷺ يصبغ بها ولم يكن شىء أحب إليه منها ، وكان يصبغ ثيابه كلها حتى عمامته .

٥٨٨٣/٦ - وفى رواية : أن النبى ﷺ كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر يفعله . [لأبى داود والنسائى]

٥٨٨٤/٧ - أنس ، لو شئت أن أعد شمطات كن فى رأسه ﷺ فعلت ، ولم

٥٨٧٦ - فيه المقدام بن داود وهو ضعيف .

يختضب ، وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم ، واختضب عمر بالحناء بحتاً .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٥٨٨٥/٨ – أبو رمثة : انطلقت مع أبى نحو النبى ﷺ فإذا هو ذو وفرة فيها ردع من حناء ، وعليه رداءان أخضران ، فقال له أبى : أرنى هذا الذى بظهرك فإنى رجل طبيب قال : الله الطبيب ، بل أنت رجل رفيق ، طبيبها الذى خلقها .
[لأبى داود]

٥٨٨٦/٩ –وللنسائى : أتيت أنا وأبى النبى ﷺ ، وكان قد لطخ لحيته بالحناء .

٥٨٨٧/١٠ – عثمان بن عبد الله بن موهب : أرسلنى أهلى إلى أم سلمة بقدح من ماء،وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شىء بعث إليها مخضبة فأخرجت من شعر رسول الله ﷺ وكان تمسكه فى جلجل من فضة فخضته له فشرب منه فاطلعت فى الجلجل فرأيت شعرات حمراً . [للبخارى]

٥٨٨٨/١١ – أبو سلمة بن عبد الرحمن : أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث كان جليساً لهم ، وكان أبيض الرأس واللحية ، فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرها فقال له القوم : هذا أحسن ، فقال : إن أمى عائشة زوج النبى ﷺ أرسلت إلى البارحة جاريتها نخيلة بحناء فاقسمت على لأصبغن ، وأخبرتنى أن أبا بكر كان يصبغ . [لمالك]

٥٨٨٩/١٢ – وعنه ، بلغنى : أن عمر وعلياً وأبياً لم يكونوا يغيرون الشيب ، ولو كانت عائشة علمت أن النبي ﷺ صبغ لذكرته حين ذكرت أبا بكر .
[لابن الأسود ولرزين]

٥٨٩٠/١٣ – جابر : أتى بأبى قحافة يوم الفتح ولحيته ورأسه كالثغامة بياضاً ، فقال ﷺ : غيروا هذا بشىء واجتنبوا السواد . [لمسلم وأبى داود والنسائى]

١٤ / ٥٨٩١ – ابن عباس ، رفعه : قوم يخضبون بالسواد آخر الزمان كحواصل الحمام ، لا يريحون رائحة الجنة . [لأبى داود والنسائى بلفظه]

١٥ / ٥٨٩٢ – عائشة ، سئلت عن خضاب الحناء فقالت : لا بأس به ، ولكنى أكرهه فإن حبى رسول الله ﷺ كان يكره ريحه .

١٦ / ٥٨٩٣ – وعنها : أومأت امرأة من وراء ستر بيدها كتاب إلى رسول الله ﷺ فقبض يده وقال : ماأدرى أيد رجل أم يد امرأة ؟ فقالت : يد امرأة ، فال : لو كنت امرأة لغيرت أظفارك (يعنى بحناء) .

[هما لأبى داود والنسائى]

١٧ / ٥٨٩٤ – وعنها : أن هند بنت عتبة قالت : يانبى الله بايعنى ، قال : لا أبايعك حتى تغيرى كفيك ، كأنهما كفا سبع . [لأبى داود]

١٨ / ٥٨٩٥ – وعنها ، رفعته : إنى لأبغض المرأة أن أراها سلتاء مرهاء .

[لرزين]

١٩ / ٥٨٩٦ – وعنها ، وسئلت أتختضب المرأة وهى حائض ؟ فقالت : قد كنا عند النبى ﷺ ونحن نختضب فلم يكن ينهانا عنه . [للقزوينى]

٢٠ / ٥٨٩٧ – أبو هريرة ، أتى النبى ﷺ بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء ، فقال : ما بال هذا ؟ قالوا : يتشبه بالنساء ، فأمر به فنفى إلى النقيع ، فقيل : يارسول الله ألا نقتله ؟ قال : إنى نهيت عن قتل المصلين . [لأبى داود]

٢١ / ٥٨٩٨ – مالك : بلغنى أن ناساً من أهل العلم كرهوا خضاب اليدين والرجلين للرجال لهذا الحديث المذكور عن أبى هريرة ، ولم يبلغنى فيه إلا أنه مستحب للنساء . [لرزين]

٢٢ / ٥٨٩٩ – أنس ، رفعه : اختضبوا بالحناء فإنه طيب الريح يسكن الدوخة .

[للموصلى بجهالة]

٥٨٩٩ – له رواية من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبى مجهولان .

٢٣/٥٩٠٠ - وعنه : نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل .
[للستة إلا مالكا]

قال الترمذى: معنى كراهية التزعفر للرجل أن يتطيب به .

٢٤/٥٩٠١ - وعنه : أن رجلا دخل على النبى ﷺ وعليه أثر صفرة وكان ﷺ قلما يواجه رجلا فى وجهه بشىء يكرهه ، فلما خرج قال : لو أمرتم هذا أن يغسل هذا عنه .

٢٥/٥٩٠٢ - الوليد بن عقبة : لما فتح النبى ﷺ مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رءوسهم ، فجىء بى إليه وأنا مخلق فلم يمسنى من أجل الخلوق . [هما لأبى داود]

٣٦/٥٩٠٣ - يعلى بن مرة : أبصرنى النبى ﷺ وبى ردع من خلوق فقال : يا يعلى لك امرأة ؟ قلت : لا. قال: اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد . فغسلته ثم لم أعد ثم غسلته ثم لم أعد . [للترمذى والنسائى بلفظه]

٢٧/٥٩٠٤ - عمار بن ياسر : قدمت على أهلى من سفر ، وقد تشققت يداى فخلقونى بزعفران فغدوت على النبى ﷺ فسلمت عليه فلم يرد على ولم يرحب بى ، وقال : اذهب فاغسل هذا منك .

٢٨/٥٩٠٥ - أبو موسى ، رفعه : لا يقبل الله صلاة الرجل فى جسده شىء من خلوق . [هما لأبى داود]

٣٠/٥٩٠٦ - أم ليلى : بايعنا رسول الله ﷺ فكان فيما أخذ علينا أن نختضب الخمص ، ونمتشط بالغسل ، ولا نفحل أيدينا من خضاب . وقالت: أمرنا إذا كانت

٥٩٠٢ - فى أسانيده اضطراب .

٥٩٠٤ - فى إسناده عطاء الخراسانى كذبه سعيد بن المسيب . وقال بن حبان كان ردىء الحفظ يخطىء ولا يعلم فبطل الاحتجاج به .

٥٩٠٥ - فى إسناده أبو جعفر الرازى عيسى بن عبد الله بن ماهان وقد اختلف فيه .

إحدانا تقدر أن تتخذ فى يديها مسكتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير ، وقال : لا تشبهن بالرجال . [للكبير والأوسط بخفى]

الختان وقص الأظفار ونتف الإبط والاستحداد والوشم وغير ذلك

٥٩٠٧/١ —أبو هريرة ، رفعه : الفطرة خمس : الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط . [للستة]

٥٩٠٨/٢ — أنس : وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة ألا نترك أكثر من أربعين ليلة . [لمسلم وأصحاب السنن]

٥٩٠٩/٣ — وفى رواية : أكثر من أربعين يوماً .

٥٩١٠/٤ — أبو هريرة ، رفعه : اختتن إبراهيم بالقدوم ، قال بعضهم مخففاً ، وقال أبو الزناد : القدوم مشددة موضع .

٥٩١١/٥ — وفى رواية : اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة . [للشيخين]

٥٩١٢/٦ — ابن المسيب ، قال : كان إبراهيم أول الناس ضيف الضيف ، وأول الناس اختتن ، وأول الناس قص شاربه ، وأول الناس رأى الشيب ، فقال : يارب ما هذا ؟ قال تعالى : وقار ياإبراهيم ، قال : رب زدنى وقاراً . [لمالك]

٥٩١٣/٧ — زاد رزين : واختتن وهو ابن مائة سنة وعشرين ، ثم عاش بعد ثمانين .

٥٩١٤/٨ — ابن عباس ، سئل:مثل من أنت حين قبض النبى ﷺ ؟ قال : يومئذ مختون ، وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك . [للبخارى]

٥٩١٥/٩ — أم عطية : أن امرأة كانت تختن النساء فى المدينة ، فقال لها النبى

ﷺ : لا تنهكى ، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل . [لأبى داود وضعفه]

١٠/٥٩١٦ — ولرزين : اشمى ولا تنهكى ، فإنه أنور للوجه وأحظى عند الرجل .

١١/٥٩١٧ — ميل بنت مشرح ، قالت : رأيت أبى يقلم أظفاره ويدفنها ، قال : رأيت النبى ﷺ يفعل ذلك . [للبزار والكبير والأوسط بضعف]

١٢/٥٩١٨ — ابن مسعود : لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله . فبلغ ذلك امرأة يقال لها أم يعقوب ، وكانت تقرأ القرآن ، فأتته فقالت : ما حديث بلغنى عنك أنك قلت كذا وكذا ؟ فقال : ومالى لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ، وهو فى كتاب الله ، فقالت : لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فما وجدته ، فقال : إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه ، قال تعالى ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ قالت: إنى أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن ، قال : اذهبى فانظرى، فذهبت فلم تر شيئاً ، فجاءت فقالت : ما رأيت شيئاً ، قال : أما لو كان ذلك لم نجامعها .

[وفى رواية أنه رفع الحديث للستة إلا مالكا]

١٣/٥٩١٩ — ولهم أيضاً عن ابن عمر نحوه قال نافع : للوشم فى اللثة .

١٤/٥٩٢٠ — ولأبى داود عن ابن عباس : لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء .

١٥/٥٩٢١ — قيس بن أبى حازم : دخلنا على أبى بكر فى مرضه فرأيت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه ، وهى أسماء بنت عميس . [للكبير]

١٦/٥٩٢٢ — عائشة : كان لا يفارق مسجد رسول الله ﷺ سواكه ومشطه ، وكان ينظر فى المرآة إذا سرح لحيته .

٥٩١٧ — فيه عبيد الله بن مسلمة بن وهرام عن أبيه وكلاهما ضعيف .

٥٩٢٢ — فيه سليمان بن أرقم الأزهرى وهو ضعيف .

٥٩٢٣/١٧ – أم الدرداء ، قالت لعائشة : ما كنت إذا سافرت مع النبى ﷺ أو حججت أو غزوت معه ، ما كنت تزودينه ؟ قالت : كنت أزوده قارورة دهن ومشطا ومرآة ومقصا ومكحلة وسواكا . [هما للأوسط بضعف]

٥٩٢٤/١٨ – أم سلمة ، أن النبى ﷺ ، كان إذا اطلى بدأ بعورته فطلاها بالنورة وسائر جسده وأهله . [للقزوينى]

الصور والنقوش والستور

٥٩٢٥/١ – عائشة أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبى ﷺ قام على الباب فلم يدخل ، فعرفت فى وجهه الكراهية ، فقلت : يارسول الله أتوب إلى الله ورسوله ماذا أذنبت ؟ فقال : ما بال هذا النمرقة ؟ قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها ، فقال : إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة فيقال لهم أحيوا ما خلقتم ، قال : إن البيت الذى فيه الصور لا تدخله الملائكة .

٥٩٢٦/٢ – وفى رواية : حشوت للنبى ﷺ وسادة فيها تماثيل كأنها نمرقة ، فجاء فقام بين البابين وجعل يتغير وجهه ، فقلت: مالنا يارسول الله ، قال : ما بال هذه الوسادة ؟ قلت : وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها ، قال : أما علمت أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة .

٥٩٢٧/٣ – زاد فى رواية : فأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما فى البيت .

٥٩٢٨/٤ – وفى أخرى : قدم النبى ﷺ من سفر وقد سترت أقرام على سهوة لى فيه تصاوير فنزعه ، وقال : أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله .

٥٩٢٣ – فيه محمد بن حفص الوصافى وهو ضعيف .

٥٩٢٩/٥ – وفى أخرى : قدم ﷺ من سفر وقد سترت على بابى درنوكا فيه الخيل ذوات الأجنحة فأمرنى فنزعته .

٥٩٣٠/٦ – وفى أخرى : أنها سترت على بابها بنمط ، فلما قدم رأى النمط ، فعرفت الكراهية فى وجهه ، فجذبه حتى هتكه وقطعه ، وقال : إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين ، قال : فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً فلم يعب ذلك على .

٥٩٣١/٧ – وفى أخرى : قال انزعيه فإنه يذكرنى الدنيا . [للستة]

٥٩٣٢/٨ – ابن عباس ، قال له رجل : إنى أصور هذه الصور فأفتنى فيها ، فقال له، ادن منى فدنا ثم قال ادن منى فدنا حتى وضع يده على رأسه ، وقال : أنبئك بما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعته يقول : كل مصور فى النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً تعذبه فى جهنم ، فقال : إن كنت لابد فاعلا فاصنع الشجر ومالا نفس له .

٥٩٣٣/٩ – وفى رواية ، سمعته يقول : من صور صورة فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبداً ، فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال : ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذه الشجر ، كل شيء ليس فيه روح .
[للشيخين والنسائى]

٥٩٣٤/١٠ – أبو هريرة ، رفعه ، قال الله تعالى : ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة . [للشيخين]

٥٩٣٥/١١ – عائشة : لما اشتكى النبى ﷺ ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها مارية ، وكانت أم سلمة وأم حبيبة أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال : أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار خلق الله . [للشيخين والنسائى]

٥٩٣٦/١٢ – زيد بن خالد ، عن أبى طلحة رفعه : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه

صورة قال : قال بسر بن سعيد : ثم اشتكى زيد بن خالد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة ، فقلت لعبد الله الخولانى : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال : ألم تسمعه حين قال : إلا رقماً فى ثوب . [للستة إلا مالكا]

١٣ / ٥٩٣٧ - أبو طلحة : دعا إنساناً ينزع نمطاً تحته ، وهو مريض ، فقال له سهل بن جنيف : لم تنزعه ؟ قال : لأن فيه تصاوير ، وقال فيه النبى ﷺ ما علمت . قال سهل : أو لم يقل إلا ما كان رقماً فى ثوب ؟ قال : بلى ولكنه أطيب لنفسه .
[لمالك والترمذى والنسائى]

١٤ / ٥٩٣٨ - ابن عمر : أن النبى ﷺ أتى بيت فاطمة فوجد على بابها ستراً موشيا ، فلم يدخل فجاء على فرآها مهمة فأخبرته فأتاه على فذكر له ذلك ، وقال قد اشتد عليها ، فقال ﷺ : مالنا وللدنيا ، وماأنا والرقم ، فذهب إلى فاطمة فأخبرها فردته إليه ، تقول:فما تأمرنا به فيه ؟ قال : ترسلين به إلى أهل حاجة .
[للبخارى وأبى داود]

١٥ / ٥٩٣٩ - سفينة : أن رجلا ضاف عليا فصنع له طعاما ، فقالت له فاطمة ، لو دعونا النبى ﷺ فأكل معنا ، فدعوه فجاء فوضع يده على عضادتى الباب فرأى القرام قد ضرب فى ناحية البيت ، فرجع،فقالت لعلى : الحقه فانظر مارجعه فتبعه فقال : يارسول الله ماردك ؟ قال إنه ليس لى أو لنبى أن يدخل بيتا مزوقاً . [لأبى داود]

١٦ / ٥٩٤٠ - أبو هريرة ، رفعه : أتانى جبريل ، فقال : إنى أتيتك البارحة ، فلم يمنعنى أن أكون دخلت إلا أنه كان فى البيت قرام ستر فيه تماثيل ، وكان فى البيت كلب وكان على الباب تماثيل الرجال ، فمر برأس التمثال فيقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومر بالقرام فيجعل منه وسادتان يوطئان ، وبالكلب فليخرج،وكان الكلب جرواً للحسن أو للحسين يلعب به ، كان تحت نضد له فأمر به فأخرج .
[لمسلم وأصحاب السنن]

١٧ / ٥٩٤١ - ابن عمر : دعا أبا أيوب فرأى فى البيت ستراً على الجدار فقال

ابن عمر : غلبنا عليه النساء ، قال أبو أيوب : من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك والله لا أطعم لك طعاما فرجع . [لرزين]

١٨ / ٥٩٤٢ - أبو هريرة ، رفعه : فى التماثيل رخص فيما كان يوطأ ، وكره ما كان منصوباً . [للأوسط بضعف]

١٩ / ٥٩٤٣ - ابن عمر : مر النبى ﷺ بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه ثم قال : خاب وخسر من عبدك من دون الله ، ثم أتى النبى ﷺ جبريل ومعه ملك ، فتنحى الملك ، فقال ﷺ : ما شأنه تنحى ؟ قال : إنه وجد منك ريح نحاس، وإنا لا نستطيع ريح النحاس . [للأوسط بضعف]

٥٩٤٢ - فيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف .

٥٩٤٣ - فيه يزيد بن يوسف الصنعانى ضعفه ابن معين وغيره وهو متروك .

كتاب الخلافة والإمارة وما يتعلق بذلك

١/٥٩٤٤ - أبو هريرة ، رفعه : الناس تبع لقريش فى هذا الشأن ، مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم ، الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا ، تجدون من خير الناس أشد كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه .

٢/٥٩٤٥ - ابن عمر ، رفعه : لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى منهم اثنان .
[هما للشيخين]

٣/٥٩٤٦ - معاوية ، وقد بلغه أن ابن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب فقام فأثنى على الله ثم قال : أما بعد ، فإنه بلغنى أن رجالا منكم يحدثون أحاديث ليست فى كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ ، فأولئك جهالكم ، فإياكم والأمانى التى تضل أهلها فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن هذا الأمر فى قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين . [للبخارى]

٤/٥٩٤٧ - عمرو بن العاص ، قال رجل عنده : لتنتهين قريش أو ليجعلن الله هذا الأمر فى جمهور من العرب غيرهم ، فقال عمرو بن العاص : كذبت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : قريش ولاة الناس فى الخير والشر إلى يوم القيامة .
[للترمذى]

٥/٥٩٤٨ - جبير بن مطعم ، رفعه : إن للقرشى مثلى قوة الرجلين من غير قريش ، قال الزهرى : عنى بذلك نبل الرأى . [لأحمد]

٦/٥٩٤٩ - سفينة ، رفعه : خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتى الله الملك من يشاء ، قال سعيد: قال لى سفينة : أمسك أبو بكر سنتين وعمر عشراً وعثمان اثنى عشر، وعلى كذا قلت لسفينة : إن هؤلاء يزعمون أن علياً لم يكن بخليفة ، قال : كذبت أستاه بنى الزرقاء (يعنى بنى مروان) . [لأبى داود وللترمذى]

قال سعيد : قلت له : إن بنى أمية يزعمون أن الخلافة فيهم ، قال : كذبوا بنو الزرقاء ، بل هم ملوك من شر الملوك .

٥٩٥٠/٧ — جابر بن سمرة ، رفعه : لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليهم الأمة ، فسمعت كلاماً من النبى ﷺ لم أفهمه ، فقلت لأبى : مايقول ؟ قال : كلهم من قريش .

٥٩٥١/٨ — وفى رواية : فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا : ثم يكون ماذا ؟ قال : ثم يكون الهرج . [للشيخين والترمذى وأبى داود بلفظه]

٥٩٥٢/٩ — أبو سعيد ، رفعه : إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما .

٥٩٥٣/١٠ — عرفجة بن شريح ، رفعه : من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه . [هما لمسلم]

٥٩٥٤/١١ — وله ولأبى داود والنسائى : ستكون هناة وهناة فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهى جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان .

٥٩٥٥/١٢ — أبو هريرة ، رفعه : كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبى خلفه نبى ، وأنه لانبى بعدى ، وسيكون بعدى خلفاء فيكثرون ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : أوفوا ببيعة الأول ثم أعطوهم حقهم واسألوا الله الذى لكم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم . [للشيخين]

٥٩٥٦/١٣ — أنس : أن النبى ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين . [لأبى داود]

٥٩٥٧/١٤ — أبو بكرة ، عصمنى الله بشىء سمعته من النبى ﷺ ، لما هلك كسرى قال : من استخلفوا ؟ قالوا : ابنته ، فقال : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة. فلما قدمت عائشة (يعنى البصرة) ذكرت قول النبى ﷺ فعصمنى الله .

[للترمذى والنسائى]

٥٩٥٦ — فيه عمران بن دوار القطان ضعفه ابن معين والنسائى .

١٥/٥٩٥٨ – وللبخارى : لقد نفعنى الله بكلمة سمعتها من النبى ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم ، بنحوه .

١٦/٥٩٥٩ – أبو هريرة ، رفعه : إذا كانت أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأموركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها ، وإذا كانت أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها . [للترمذى]

١٧/٥٩٦٠ – ابن عمر ، رفعه : كلكم راع ومسئول عن رعيته ، فالإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع فى أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة فى بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها ، والخادم فى مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته . فسمعت هؤلاء من رسول الله ﷺ وأحسب النبى ﷺ قال : والرجل فى مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته ، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

١٨/٥٩٦١ – أبو مريم الأزدى : دخلت على معاوية فقال : ما أنعمنا بك أبا فلان ، وهى كلمة تقولها العرب ، فقلت : حديث سمعته أخبرك به ، سمعت النبى ﷺ يقول : من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة ، قال فجعل معاوية رجلا على حوائج الناس . [لأبى داود والترمذى]

١٩/٥٩٦٢ – ابن عمرو بن العاص ، رفعه : إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا . [لمسلم والنسائى]

٢٠/٥٩٦٣ – معقل بن يسار ، عاده عبيد الله بن زياد فى مرضه الذى مات فيه فقال معقل : إنى محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ، لو علمت أن لى حياة ما حدثتك ، إنى سمعته ﷺ يقول : ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة . [للشيخين]

٢١/٥٩٦٤ - عائذ بن عمرو : دخل على عبيد الله بن زياد ، فقال : أى بنى إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن شر الرعاء الحطمة فإياك أن تكون منهم ، فقال له : اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب رسول الله ﷺ ، قال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما النخالة بعدهم وفى غيرهم .

٢٢/٥٩٦٥ - أبو سعيد ، رفعه : أحب الناس إلى الله يوم القيامة ، وأدناهم منه مجلساً إمام عادل ، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر .
[للترمذى]

٢٣/٥٩٦٦ - المقدام بن معد يكرب : أن النبى ﷺ ضرب على منكبيه ثم قال : أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً . [لأبى داود]

٢٤/٥٩٦٧ - أبو ذر ، قلت : يارسول الله ألا تستعملنى ؟ فضرب بيده على منكبى ، ثم قال : ياأبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذى عليه . [لمسلم]

٢٥/٥٩٦٨ - غالب القطان ، عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده : أن قوماً كانوا على منهل فلما بلغهم الإسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا ، فأسلموا فقسم الإبل بينهم ، وبدا له أن يرتجعها منهم ، أفهو أحق بها أم هم ؟ فإن قال لك لا أو نعم فقل له إن أبى شيخ كبير وهو عريف الماء وإنه يسألك أن تجعل لى العرافة بعده ، فأتاه فقال له ذلك فقال : إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها ، وإن بدا له أن يرتجعها فهو أحق بها منهم ، فإن أسلموا فلهم إسلامهم وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام ، وقال:إن العرافة حق ولا بد للناس من عرافة ولكن العرفاء فى النار . [لأبى داود]

٢٦/٥٩٦٩ - عبد الرحمن بن سمرة ، رفعه : ياعبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها .
[للستة إلا مالكا]

٢٧ / ٥٩٧٠ - أبو هريرة ، رفعه : إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة . [للبخارى والنسائى]

٢٨ / ٥٩٧١ - أبو موسى : دخلت على النبى ﷺ أنا ورجلان من بنى عمى ، فقال أحدهما : يارسول الله أمرنا على بعض ماولاك الله ، وقال الآخر مثل ذلك ، فقال : إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه .
[للشيخين وأبى داود والنسائى]

٢٩ / ٥٩٧٢ - ابن عباس ، قدم مسيلمة الكذاب المدينة فى بشر كثير فجعل يقول : إن جعل لى محمد الأمر بعده اتبعته ، فأقبل إليه النبى ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفى يده ﷺ قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى أصحابه فقال : لو سألتنى هذه القطعة ماأعطيتكها ، ولن تعدو أمر الله فيك ، ولئن أدبرت ليعقرنك الله ، وإنى لأراك الذى أريت فيك مارأيت ، فأخبرنى أبو هريرة أن النبى ﷺ قال : بينما أنا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب ، الحديث الآتى فى التعبير .

٣٠ / ٥٩٧٣ - وفى رواية ، قال له ﷺ : وهذا ثابت بن قيس وسيجيبك عنى فانصرف ﷺ . [للشيخين]

٣١ / ٥٩٧٤ - عائشة رفعته : إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق إن نسى ذكره وإن ذكر أعانه ، وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسى لم يذكره وإن ذكر لم يعنه . [لأبى داود والنسائى]

٣٢ / ٥٩٧٥ - أبو هريرة وأبو سعيد ، رفعاه : ما بعث الله من نبى ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان ، بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، والمعصوم من عصمه الله .

[للبخارى والنسائى عن أبى هريرة]

٣٣ / ٥٩٧٦ - كعب بن عجرة ، رفعه : اسمعوه ، إنه سيكون من بعدى

أمراء ، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منى ، ولست منه وليس بوارد على الحوض ، ومن دخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو منى وأنا منه ، وهو وارد على الحوض .

[للترمذى والنسائى]

٥٩٧٧/٣٤ – ابن عباس ، السجل كاتب كان للنبى ﷺ . [لأبى داود]

٥٩٧٨/٣٥ – نافع ، لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال : سمعت النبى ﷺ يقول: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة ، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله ، وإنى لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال ، وإنى لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع فى هذا الأمر إلا كانت الفيصل بينى وبينه . [للشيخين]

٥٩٧٩/٣٦ – وعنه ، لما خلعوا يزيد واجتمعوا على ابن مطيع أتاه ابن عمر فقال ابن مطيع : اطرحوا لأبى عبد الرحمن وسادة فقال : لم آتك لأجلس ، أتيتك لأحدثك حديثا سمعته من النبى ﷺ يقول : من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميته جاهلية . [لمسلم]

٥٩٨٠/٣٧ – جرير ، كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذا عمرو ، فجعلت أحدثهم عن النبى ﷺ فقال ذو عمرو : أين كان الذى يذكر من أمز صاحبك ؟ لقد مر على أجله منذ ثلاث فأقبلت وأقبلا معى ، حتى إذا كنا ببعض الطريق رفع لنا ركب من قبل المدينة فسألتهم فقالوا : قبض النبى ﷺ واستخلف أبو بكر والناس صالحون ، فقالا : أخبر صاحبك إنا قد جئنا ولعلنا سنعود إن شاء الله ، ورجعا إلى اليمن ، فأخبرت أبا بكر بحديثهم ، قال : أفلا جئت بهم ، فلما كان بعد قال لى ذو عمرو: يا جرير إن لك على كرامة وإنى مخبرك خبراً ، إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم آخر ، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكا يغضبون غضب الملوك ويرضون رضى الملوك .

[للبخارى]

٣٨/٥٩٨١ - عبد الرحمن بن شماسة المهرى ، أتيت عائشة أسألها عن شىء ، فقالت : ممن أنت ؟ قلت:من أهل مصر ، قالت : كيف كان صاحبكم لكم فى غزاتكم هذه ؟ فقلت : ما نقمنا شيئاً إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير والعبد فيعطيه العبد ، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة ، قالت : أما إنه لا يمنعنى الذى فعل فى محمد أخى أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ ، سمعته يقول فى بيتى هذا : اللهم من ولى من أمر أمتى شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه ، ومن ولى من أمر أمتى شيئاً فرفق بهم فارفق به . [لمسلم]

٣٩/٥٩٨٢ - عمر،قال فى خطبته : إنى لم أبعث عمالى ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم فمن فعل به ذلك فليرفعه إلى أقصه منه ، فقال عمرو بن العاص : لو أن رجلا أدب رعيته أتقصه ؟ قال : أى والذى نفسى بيده ، ألا أقصه وقد رأيت رسول ﷺ أقص من نفسه .

٤٠/٥٩٨٣ - جبير بن نفير وغيره ، رفعوه : إذا ابتغى الأمير الريبة فى الناس أفسدهم . [هما لأبى داود]

٤١/٥٩٨٤ - ابن عباس ، رفعه : أول هذا الأمر نبوة ورحمة ثم تكون خلافة ورحمة ثم تكون ملكا ورحمة ، ثم تكون إمارة ورحمة ، ثم يتكادمون عليها تكادم الحمير ، فعليكم بالجهاد ، وإن أفضل جهادكم الرباط ، وإن أفضل رباطكم عسقلان . [للكبير]

٤٢/٥٩٨٥ - أبو هريرة ، رفعه : ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولا يوم القيامة حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور . [للبزار والأوسط]

٤٣/٥٩٨٦ - ابن عباس ، رفعه : ما من رجل ولى عشرة إلا أتى يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يقضى بينه وبينه . [للكبير والأوسط]

٤٤/٥٩٨٧ - معاوية ، رفعه : لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متعتع . [للكبير]

٥٩٨٢ - فيه أبو نضرة مجهول .

٥٩٨٨/٤٥ — زيد بن أسلم : أن ابن عمر دخل على معاوية فقال : ما حاجتك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال:عطاء المحررين فإنى رأيت النبى ﷺ أول ما جاءه شىء بدأ بالمحررين . [لأبى داود]

٥٩٨٩/٤٦ — أبو الدرداء : من أبلغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع إبلاغه ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزول الأقدام . [للبزار]

٥٩٩٠/٤٧ — ابن عباس ، رفعه : ما من أمتى أحد ولى من أمر الناس شيئاً لم يحفظهم بما يحفظ به نفسه وأهله إلا لم يجد رائحة الجنة .

[للأوسط والصغير بضعف]

٥٩٩١/٤٨ — وعنه ، رفعه : من ولى شيئاً من أمر المسلمين لم ينظر الله فى حاجته حتى ينظر فى حوائجهم . [للكبير بلين]

٥٩٩٢/٤٩ — عياض بن غنم ، رفعه : من أراد أن ينصح لذى سلطان بأمر فلا يبذله علانية ، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذى عليه . [لأحمد مطولا]

٥٩٩٣/٥٠ — ابن عمر ، رفعه : من حضر إماماً فليقل خيراً أو ليسكت .

[للأوسط بلين]

٥٩٩٤/٥١ — على ، رفعه : لا يحل للخليفة من مال الله إلا قصعتان قصعة يأكلها هو وأهله ، وقصعة يضعها بين يدى الناس . [لأحمد]

٥٩٩٥/٥٢ — أبو بكر ، قال لما احتضر : يا عائشة انظرى اللقحة التى كنا نشرب من لبنها والجفنة التى نصطنع فيها والقطيفة التى كنا نلبسها فإنا كنا ننتفع بذلك حين

٥٩٩٠ — فيه إسماعيل بن سبيب الطائفى وهو ضعيف .

٥٩٩١ — فيه حسين بن قيس وهو متروك .

٥٩٩٣ — فيه صالح بن محمد بن زياد ضعفه جماعة .

٥٩٩٤ — فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

كنا نلي أمر المسلمين ، فإذا مت فرديه إلى عمر ، فلما مات أبو بكر أرسلت بها إلى عمر فقال عمر : رحمك الله لقد أتعبت من جاء بعدك . [للكبير]

٥٩٩٦/٥٣ — ثعلبة بن مالك ، أن عمر قسم مروطا بين نساء أهل المدينة فبقى منها مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : ياأمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التى عندك (يريدون أم كلثوم بنت على) فقال : أم سليط أحق به فإنها ممن بايع رسول الله ﷺ ، كانت تزفر لنا القرب يوم أحد . [للبخارى]

ذكر الخلفاء الراشدين وبيعتهم رضى الله عنهم

٥٩٩٧/١ — ابن عباس ، أن عليا خرج من عند رسول الله ﷺ فى وجعه الذى توفى فيه فقال الناس : ياأبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارئا ، فأخذ بيده العباس فقال : أنت والله بعد ثلاث عبد العصا ، وإنى والله لأرى رسول الله ﷺ سيتوفى فى وجعه هذا ، إنى لأعرف وجوه بنى عبد المطلب عند الموت ، فاذهب بنا إليه فاسأله فيمن هذا الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان فى غيرنا كلمناه فأوصى بنا ، فقال على : أما والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده ، وإنى والله لا أسألها إياه .

٥٩٩٨/٢ — جبير بن مطعم ، أن امرأة أتت النبى ﷺ فكلمته فى شىء فأمرها بأن ترجع فقالت : فإن لم أجدك ؟ كأنها تقول الموت ، قال : إن لم تجدينى فأتى أبا بكر .
[للشيخين والترمذى]

٥٩٩٩/٣ — ابن عباس : كنت أقرىء رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن ابن عوف ، فبينما أنا فى منزله بمنى وهو عند عمر آخر حجة حجها ، إذ رجع إلى عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم ، فقال: هل لك فى فلان

يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا ، فوالله ما كانت بيعة أبى بكر إلا فلتة ، فغضب عمر ثم قال : إنى إن شاء الله لقائم العشية فى الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمرهم ، قال عبد الرحمن : فقلت : ياأمير المؤمنين لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم وإنهم الذين يغلبون على قربك حين تقوم فى الناس ، فأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطير بها أولئك عنك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها موضعها ، فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكناً فيعى أهل العلم مقالتك ، ويضعوها على مواضعها ، فقال عمر : أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة ، قال ابن عباس : فقدمنا المدينة فى عقب ذى الحجة ، فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حين زاغت الشمس . زاد رزين : فخرجت فى صكة عمى حتى أجد سعيد بن زيد جالساً إلى ركن المنبر فجلست حذوه فلم أنشب أن خرج عمر فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد : ليقولن العشية على هذا المنبر مقالة لم يقلها منذ استخلف ، فأنكر علىّ قال : وما عسى أن يقول ما لم يقل ؟ فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال أما بعد ، فإنى قائل لكم مقالة قد قدر أن أقولها لا أدرى لعلها بين يدى أجلى ، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب على الله ، إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم ورجمنا بعده ، وأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل.والله ما نجد آية الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، فالرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحبل أو الاعتراف ، ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ، ألا وإن رسول الله ﷺ قال : لا تطرونى كما أطرى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ، ثم إنه بلغنى أن قائلا منكم يقول : والله لو مات عمر بايعت فلانا ، فلا يغتر امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة وتمت ،

ألا وإنها قد كانت كذلك ، ولكن الله وقى شرها وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبى بكر ، وإنه كان من خيرنا حين توفى النبى ﷺ ، إن الأنصار خافونا واجتمعوا بأسرهم فى سقيفة بنى ساعدة ، وخالف عنا على والزبير ومن معهما ، واجتمع المهاجرون إلى أبى بكر فقلت له : انطلق بنا إلى إخواننا الأنصار ، فانطلقنا فلقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ماتمالأ عليه القوم فقالا : لا عليكما أن لا تقربوهم اقضوا أمركم ، فقلت : والله لنأتينهم ، فأتيناهم فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت: من هذا ؟ قالوا : سعد بن عبادة ، فقلت : ماله ؟ قالوا : يوعك، فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم وأثنى على الله ثم قال ، أما بعد ، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام ، وأنتم يامعشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم ، فإذا أرادوا أن يختزلوا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر ، فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت زورت مقالة أعجبتنى أريد أن أقدمها بين يدى أبى بكر ، وكنت أدارى منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر : على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر وكان أحلم منى وأوقر ، والله ماترك من كلمة أعجبتنى فى تزويرى إلا قال فى بديهة مثلها أو أفضل منها ، حتى سكت ، فقال ماذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحى من قريش ، أوسط العرب نسباً وداراً ، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم ، فأخذ بيدى ويد أبى عبيدة ، فلم أكره مما قال غيرها ، كان والله أن أقدم فيضرب عنقى لا يقربنى ذلك من إثم أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر ، اللهم إلا أن تسول لى نفسى عند الموت شيئاً لا أجده الآن ، فقال قائل من الأنصار : أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب ، منا أمير ومنكم أمير يامعشر قريش ، فكثر اللغط وارتفعت الأصوات ، حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت: ابسط يدك ياأبا بكر فبايعته ، وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار ، ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم : قتلتم سعداً فقلت : قتله الله ، وإنا والله ماوجدنا فيما حضرنا من أمرنا أقوى من مبايعة أبى بكر ، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا ، فإنا تابعناهم على

مالا نرضى ، وإما أن نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو والذى بايعه تغرة أن يقتلا . [للبخارى]

٤/٦٠٠٠ – عائشة : أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنح ، فقام عمر يقول : والله مامات رسول الله ﷺ ، وقال : ماكان يقع فى نفسى إلا ذاك وليبعثنه ، فليقطعن أيدى رجال وأرجلهم ، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبله ، وقال : بأبى أنت وأمى طبت حيا وميتا ، والذى نفسى بيده لا يذيقك الله الموتتين أبداً ، ثم خرج فقال : أيها الحالف على رسلك،فلما تكلم أبو بكر جلس عمر ، فحمد الله وأثنى عليه وقال : ألا من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإنه حى لا يموت ، وقال : إنك ميت وإنهم ميتون ، وقال : وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً ، وسيجزى الله الشاكرين . فنشج الناس يبكون،بنحو ما قبله . [للنسائى والبخارى]

٥/٦٠٠١ – وله عن ابن عباس : أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس ، فقال : اجلس فأبى فقال : اجلس فأبى ، فتشهد أبو بكر فمال إليه الناس وتركوا عمر ، فقال : أما بعد ، بنحوه ، وفيه : والله لكأن الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر إلا يتلوها .

٦/٦٠٠٢ – أنس ، أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر الغد من يوم توفى النبى ﷺ ، فتشهد وأبو بكر صامت ، ثم قال : أما بعد فإنى قلت لكم أمس مقالة ، وإنها لم تكن كما قلت ، وإنى والله ماوجدتها فى كتاب أنزله الله ، ولا فى عهد عهده إلىّ رسول الله ﷺ ، ولكنى كنت أرجو أن يعيش حتى يدبرنا ، وإن يكن قد مات فإن الله قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به ، به هدى الله محمداً فاعتصموا به تهتدوا ، وإن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ، وثانى اثنين ، وإنه أولى الناس بأموركم ، فقوموا إليه فبايعوه . وكانت طائفة منهم قد بايعوه فى السقيفة ، وكانت بيعة العامة عند المنبر .

٦٠٠٣/٧ – وفى رواية : أن عمر قال : والله ماهو إلاأن تلاها أبو بكر (يعنى : وما محمد إلا رسول) عقرت وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض وأيقنت أنه قد مات . [للبخارى]

٦٠٠٤/٨ – ولرزين : أن عمر لم يزل يومئذ بأبى بكر حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة وخطب فى اليوم الثالث ، أيها الناس إن الذى رأيتم منى لم يكن حرصاً على ولايتكم ، لكنى خفت الفتنة والاختلاف ، وقد رددت أمركم إليكم ، فولوا من شئتم،فقالوا : لا نقيلك .

٦٠٠٥/٩ – عائشة ، أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما بنحو حديثها فى الفرائض ، وفيه : فهجرته فاطمة فلم تكلمه فى ذلك حتى ماتت ، فدفنها على ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر ، فكان لعلى وجه من الناس حياة فاطمة ، فلما توفيت انصرفت وجوه الناس عن على ، ومكثت بعد النبى ﷺ ستة أشهر فقال رجل للزهرى : فلم يبايعه على ستة أشهر ، فقال : لا والله لا أحد من بنى هاشم ، حتى بايعه على فلما رأى على انصراف وجوه الناس عنه ضرع إلى مصالحة أبى بكر ، فأرسل إلى أبى بكر : ائتنا ولا تأتنا معك بأحد ، وكره أن يأتيه عمر ، لما علم من شدة عمر ، فقال عمر : لا تأتهم وحدك ، فقال : والله لآتينهم وحدى ماعسى أن يصنعوا بى ، فانطلق أبو بكر فدخل على على وقد جمع بنى هاشم عنده ، فقام على فحمد الله وأثنى عليه،ثم قال : أما بعد فلم يمنعنا أن نبايعك ياأبا بكر إنكار لفضيلتك ولا نفاسة عليك بخير ساقه الله إليك ، ولكنا كنا نرى أن لنا فى هذا الأمر حقا ، فاستبددتم علينا ، ثم ذكر قرابته من رسول الله ﷺ وحقهم فلم يزل يذكر حتى بكى أبو بكر ، وصمت على فتشهد أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلى أن أصل من قرابتى ، وإنى والله ماآلوت فى هذه الأموال التى كانت بينى وبينكم عن الخير ، ولكنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا نورث ، ماتركنا صدقة إنما يأكل آل محمد فى هذا المال ، وإنى والله لا أدع أمراً صنعه إلا صنعته ، وقال على :

موعدك للبيعة العشية،فلما صلّى أبو بكر الظهر أقبل على الناس يعذر علياً ببعض ما اعتذر به ثم قام على فعظم من حق أبى بكر وذكر فضيلته وسابقته ، ثم قام إلى أبى بكر فبايعه فأقبل الناس على على فقالوا : أصبت وأحسنت.، وكان المسلمون إلى على قريباً حين راجع الأمر المعروف . [لمسلم]

١٠/٦٠٠٦ — القاسم بن محمد : قالت عائشة : وارأساه ، فقال النبى ﷺ ذاك لو كان وأنا حى ، فأستغفر لك وأدعو لك ، فقالت : واثكلاه ، والله إنى لأظنك تحب موتى ، لو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك ، فقال : بل أنا وارأساه ، لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبى بكر وابنه ، فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون،ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون . [للبخارى]

١١/٦٠٠٧ — عائشة : نحلنى أبى جاد عشرين وسقاً ، الحديث الماضى فى الهبة . وزاد رزين فى آخره : ثم أوصى أن تغسله امرأته ، ثم دعا عمر فقال : إنى مستخلفك على أصحاب رسول الله ﷺ ياعمر إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقله عليهم ، وحق لميزان أن لا يوضع فيه إلا الحق أن يكون ثقيلا ، ياعمر ، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل ، وخفته عليهم ، وحق لميزان أن لا يوضع فيه سوى الباطل أن يكون خفيفاً . وكتب إلى أمراء الأجناد : وليت عليكم عمر ولم آل نفسى ولا المسلمين خيراً . ثم مات ودفن ليلا . ثم قام عمر فى الناس خطيباً ، ثم قال بعد أن حمد الله : أيها الناس إنى لأعلمكم من نفسى شيئاً تجهلونه ، أنا عمر ولم أحرص على أمركم ، ولكن المتوفى أوصى إلى بذلك ، والله ألهمه ذلك ، وليس أجعل أمانتى إلى أحد ليس لها بأهل ، ولكن أجعلها إلى من تكون رغبته فى التوقير للمسلمين ، أولئك أحق بهم ممن سواهم .

١٢/٦٠٠٨ — الأقرع مؤذن عمر : بعثنى عمر إلى الأسقف بإيلياء فدعوته ، فقال له عمر : هل تجدنى فى الكتاب ؟ قال : نعم ، قال : كيف تجدنى ؟ قال

أجدك قرنا فرفع عليه الدرة، وقال: قرن مه ؟ قال قرن حديد أمين شديد ، قال : كيف تجد الذى بعدى ؟ قال : أجده خليفة صالحا غير أنه يؤثر قرابته ، قال عمر: يرحم الله عثمان (ثلاثا) قال : كيف تجد الذى بعده ؟ قال أجده صدأ حديد ، فرفع عمر يده على رأسه ، وقال : ياذفراه ياذفراه ، فقال : ياأمير المؤمنين إنه خليفة صالح لكنه يستخلف والسيف مسلول والدم مهراق .

[لأبى داود ولمسلم عن معدان بن أبى طلحة وللبخارى عن جرير بن قدامة مختصراً قلت طلبته فى أبى داود ومسلم فلم أجده]

٦٠٠٩/١٣ – عمر ، خطب يوم الجمعة فذكر النبى ﷺ وأبا بكر . ثم قال : إنى رأيت كأن ديكا نقرنى ثلاث نقرات ، وإنى لاأراه إلا لحضور أجلى .

[للشيخين مطولا]

٦٠١٠/١٤ – ابن المسيب : لما صدر عمر بمنى أناخ بالأبطح ، ثم كوم كومة من بطحاء ثم طرح عليها رداء ، ثم استلقى ومد يديه إلى السماء ، فقال : اللهم كبرت سنى وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى إليك غير مضيع ولا مفرط ، ثم قدم المدينة فى عقب ذى الحجة فخطب الناس فقال : أيها الناس قد سنت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتركتم على الواضحة ليلها كنهارها ، وصفق إحدى يديه على الأخرى ، وقال : إلاأن تضلوا بالناس يميناً وشمالا ، ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لانجد حدين فى كتاب الله ، فقد رجم النبى ﷺ ورجمنا ، والذى نفسى بيده لولا أن يقول الناس زاد ابن الخطاب فى كتاب الله لكتبتها ﴿ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها ألبتة ﴾ فإنا قد قرأناها، فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل .

[لمالك، وقال مالك: قوله الشيخ والشيخة يعنى الثيب والثيبة]

٦٠١١/١٥ – ابن عمر ، دخلت على حفصة ونوساتها تنطف ، فقالت : أعلمت أن أباك غير مستخلف ؟ قلت : ماكان ليفعل ، قالت : إنه فاعل ، فحلفت أن أكلمه فى ذلك فسكت حتى غدوت ولم أكلمه ، فكنت كأنما بيمينى

جبلا حتى رجعت فدخلت عليه فسألنى عن حال الناس وأنا أخبره ، ثم قلت له : إنى سمعت الناس يقولون مقالة فآليت أن أقولها لك ، زعموا أنك غير مستخلف ، وأنه لو كان راعى إبل أو غنم ثم جاءك وترك لرأيت أن قد ضيع فرعاية الناس أشد فوافقه قولى ، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه إلى فقال إن الله يحفظ دينه وإنى إن لاأستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف ، وإن أستخلف فإن أبابكر قد استخلف ، فوالله ماهو إلاأن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول الله ﷺ أحداً ، وأنه غير مستخلف .

١٦ / ٦٠١٢ – وفى رواية ، قال : أتحمل أمركم حيا وميتا . وفيها : وددت أن حظى منها الكفاف لا على ولا لى . [للشيخين وأبى داود والترمذى]

١٧ / ٦٠١٣ – عمرو بن ميمون الأودى : رأيت عمر قبل أن يصاب بأيام بالمدينة وقف على حذيفة وعثمان ابن حنيف فقال : كيف فعلتما أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض مالا تطيق ، قال : حملناها أمراً هى تطيقه ، وما فيه كثير فضل ، فقال : انظرا أن تكونا حملتما الأرض مالا تطيق ، فقالا : لا،فقال : لئن سلمنى الله تعالى لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى أحد بعدى ، فما أتت عليه رابعة حتى أصيب رحمه الله ، وإنى لقائم ما بينى وبينه إلا ابن عباس غداة أصيب،وكان إذا مر بين الصفين قام بينهما فإذا رأى خللا قال : استووا حتى إذا لم ير فيهم خللا تقدم فكبر ، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك فى الركعة الأولى حتى يجتمع الناس ، فما هو إلاأن كبر فسمعته يقول : قتلنى أو أكلنى الكلب ، حين طعنه فطار العلج بسكين ذات طرفين ، لا يمر على أحد يمينا وشمالا إلا طعنه حتى ثلاثة عشر رجلا ، فمات منهم تسعة . وفى رواية : سبعة . فلما رأى ذلك رجل طرح عليه برنساً فلما ظن العلج أنه مأخوذ نحر نفسه ، وتناول عمر عبد الرحمن ابن عوف فقدمه ، فأما من كان يلى عمر فقد رأى الذى رأيت ، وأما نواحى المسجد فإنهم لا يدرون ماالأمر ، غير أنهم فقدوا صوت عمر وهم يقولون سبحان الله سبحان الله ، فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال : ياابن عباس انظر من قتلنى ؟ فجال ساعة ثم جاء فقال : غلام المغيرة بن شعبة ،

فقال : الصنع ؟ قال : نعم ، قال : قاتله الله ، لقد كنت أمرت به معروفاً ، ثم قال : الحمد لله الذى لم يجعل منيتى بيد رجل مسلم ، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن يكثر العلوج بالمدينة ، وكان العباس أكثرهم رقيقا ، فقال ابن عباس : إن شئت فعلت ، أى إن شئت قتلنا ، قال : بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم ؟ فاحتمل إلى بيته،فانطلقنا معه وكأن الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ ، فقائل يقول : أخاف عليه،وقائل يقول : لا بأس ، فأتى بنبيذ فشرب منه فخرج من جوفه ، ثم أتى بلبن فشرب منه فخرج من جوفه ، فعرفوا أنه ميت ، فدخلنا عليه ، وجاء الناس يثنون عليه ، وجاء شاب فقال : ابشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله تعالى ، قد كان لك من صحبة النبى ﷺ وقدم فى الإسلام ما قد علمت ، ثم وليت فعدلت ، ثم شهادة ، فقال : وددت أن ذلك كان كفافا لا على ولا لى ، فلما أدبر الرجل إذا إزاره يمس الأرض ، فقال : ردوا على الغلام ، فقال : يا ابن أخى ارفع ثوبك ، فإنه أنقى لثوبك وأتقى لربك ، يا عبد الله انظر ما على من الدين ؟ فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا أو نحوه ، فقال : إن وفى به مال آل عمر فأده من أموالهم ، وإلا فسل بنى عدى بن كعب ، فإن لم تف أموالهم فسل فى قريش ، ولا تعدهم إلى غيرهم وأد عنى هذا المال ، انطلق إلى أم المؤمنين عائشة ، فقل : يقرأ عمر عليك السلام ، ولا تقل أمير المؤمنين ، فإنى لست اليوم للمؤمنين أميراً ، وقل يستأذن عمر أن يدفن مع صاحبيه ، فسلم واستأذن ، ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكى ، فقال : يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه ، فقالت : كنت أريده لنفسى ولأوثرنه اليوم على نفسى ، فلما أقبل ، قيل : هذا عبد الله ، فقال : ارفعونى فأسنده رجل إليه ، فقال : ما لديك ؟ قال:الذى تحب يا أمير المؤمنين ، أذنت قال : الحمد لله ، ما كان شىء أهم إلى من ذلك فإذا أنا قبضت فاحملونى،ثم سلم ، وقل:يستأذن عمر ، فان أذنت لى فأدخلونى ، وإن ردتنى فردونى إلى مقابر المسلمين ، وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء يسترنها ، فلما رأيناها قمنا فولجت عليه فبكت عنده ساعة ، واستأذن الرجال فولجت داخلا فسمعنا بكاءها من الداخل ، فقالوا : أوص يا أمير المؤمنين .. استخلف ، قال : ما أرى أحدا احق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط

الذى توفى رسول الله ﷺ وهو عنهم راض ، فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن ، وقال : يشهدكم عبد الله بن عمر ، وليس له من الأمر شىء ، كهيئة التعزية ، فان أصابت الإمارة سعدا فذلك ، وإلا فليستعن به أيكم ماأمر فإنى لم أعزله من عجز ولا خيانة ، وقال : أوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم ، وأوصيه بالأنصار خيراً:الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم ، أن يقبل من محسنهم وأن يعفو عن مسيئهم ، وأوصيه بأهل الأمصار خيراً فانهم ردء الإسلام وجباة المال وغيظ العدو ، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضى منهم ، وأوصيه بالأعراب خيراً فانهم أصل العرب ومادة الإسلام ، أن يؤخذ من حواشى أموالهم ويرد على فقرائهم ، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ، أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ، ولا يكلفوا إلا طاقتهم ، فلما قبض خرجنا به نمشى فسلم عبد الله وقال : يستأذن عمر فقالت : أدخلوه فوضع هنالك مع صاحبيه ، فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبدالرحمن : اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم ، فقال الزبير : جعلت أمرى إلى على،وقال طلحة جعلت أمرى إلى عثمان ، وقال سعد : جعلت أمرى إلى عبد الرحمن ، فقال عبد الرحمن : أيكما يبرأ من هذا الأمر ؟ فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم فى نفسه ، فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن : أفتجعلونه إلى والله على أن لا آلو عن أفضلكم ؟ قالا : نعم فأخذ بيد أحدهما فقال : لك من قرابة رسول الله ﷺ والقدم فى الاسلام ماقد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ، ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال:ارفع يدك ياعثمان فبايعه وبايع له على وولج أهل الدار فبايعوه .

١٨ / ٦٠١٤ - المسور بن مخرمة : إن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن : لست بالذى أنافسكم فى هذا الأمر ، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم،فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن ، فلما ولوه أمرهم انثال الناس على عبد الرحمن ومالوا إليه يشاورونه ويناجونه تلك الليالى ، حتى إذا كان

الليلة التى أصبحنا فيها فبايعنا عثمان طرقنى عبد الرحمن بعد هجع من الليل ، فضرب الباب حتى استيقظت ، فقال : ألا أراك نائماً ؟ فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم فادع لى الزبير وسعداً فدعوتهما ، فشاورهما ثم دعانى فقال: ادع لى عليا فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ، ثم قام على من عنده وهو على طمع ، وكان عبد الرحمن يخشى من على شيئاً ، ثم قال: ادع لى عثمان فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن للصبح ، فلما صلى الناس الصبح اجتمع أولئك الرهط عند المنبر فأرسل عبد الرحمن إلى من كان خارجاً من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلى أمراء الأجناد ، وكانوا قد وافوا تلك الحجة مع عمر ، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وقال : أما بعد يا على فإنى نظرت فى أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا ، وأخذ بيد عثمان ، وقال : أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده ، فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون . [هما للبخارى]

٦٠١٥/١٩ — عبد الله بن سلام : لما حوصر عثمان : ولى أبا هريرة على الصلاة وكان ابن عباس يصلى أحيانا ثم بعث عليهم ، فقال : ما تريدون منى ؟ قالوا : نريد أن تخلع إليهم أمرهم قال : لا أخلع سربالا سربلنيه الله تعالى ، قالوا : فهم قاتلوك ، قال : لئن قتلتمونى لا تتحابون بعدى أبداً ، ولا تقاتلون بعدى عدوا جميعا أبدا ، ولتختلفن على بصيرة ، يا قوم لا يجرمنكم شقاق أن يصيبكم مثل ما أصاب من قبلكم ، فلما اشتد عليه الأمر أصبح صائماً يوم جمعة ، فلما كان فى بعض النهار نام قال : رأيت الآن رسول الله ﷺ ، وقال إنك تفطر عندنا الليلة ، فقتل من يومه ، ثم قام على خطيبا فحمد الله وأثنى عليه وقال : أيها الناس أقبلوا على بأسماعكم وأبصاركم،إنى أخاف أن أكون أنا وأنتم قد أصبحنا فى فتنة ، وما علينا فيها إلا الاجتهاد،وإن الله أدب هذه الأمة بأدبين الكتاب والسنة لا هوادة عند السلطان فيهما ، فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم . ثم نزل وعمد إلى ما بقى من بيت المال فقسمه على المسلمين . [لرزين]

٦٠١٦/٢٠ — الحسن البصرى ، استقبل والله الحسن بن على معاوية بكتائب

أمثال الجبال ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية : إنى لأرى كتائب لاتولى حتى تقتل أقرانها ، فقال له معاوية ، وكان والله خير الرجلين : أرأيت إن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بأمور المسلمين ؟ من لى بنسائهم ؟ من لى بضيعتهم ؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس : عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر ، فقال : اذهبا إلى هذا الرجل فأعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه ، فأتياه فدخلا عليه وتكلما وقالا له وطلبا إليه ، فقال لهم الحسن : إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال ، وإن هذه الأمة قد عاثت فى دمائها ، قالا : فإنه يعرض عليك كذا وكذا ، ويطلب إليك ويسألك قال : فمن بهذا ؟ قالا : نحن لك به فما سألهما شيئاً إلاقالا نحن لك به ، فصالحه ، قال الحسن : ولقد سمعت أبابكرة يقول : رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن على إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ، ويقول : إن ابنى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين . [للبخارى]

٦٠١٧/٢١ — عبد خير ، قام علىٌّ على المنبر فقال : قبض النبى ﷺ واستخلف أبو بكر فعمل بعمله وسار بسيرته حتى قبضه الله على ذلك ، ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسار بسيرتهما حتى قبضه الله على ذلك .
[لأحمد]

٦٠١٨/٢٢ — على ، قيل : يارسول الله من نؤمر بعدك ؟ قال : إن تؤمروا أبا بكر تجدوه قويا أميناً زاهداً فى الدنيا راغبا فى الآخرة ، وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا تأخذه فى الله لومة لائم ، وإن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الطريق المستقيم . [لأحمد والبزار والأوسط]

٦٠١٩/٢٣ — عائشة ، لما أسس النبى ﷺ مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه وجاء أبو بكر بحجر فوضعه وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه ، فسئل ﷺ عن ذلك فقال : هذا أمر الخلافة من بعدى .

[للموصلى بتابعى لم يسم]

٢٤ / ٦٠٢٠ - ابن عمرو بن العاص ، رفعه : يكون من بعدى اثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق لا يلبث بعدى إلا قليلا ، وصاحب رحى دارت العرب يعيش حميداً ويموت شهيداً ، قيل : من هو ؟ قال : عمر بن الخطاب ، ثم التفت إلى عثمان ، فقال : يا عثمان إن ألبسك الله قميصاً فأراك الناس على خلعه فلا تخلعه ، فوالله لئن خلعته لا ترى الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط .

[للكبير والأوسط بضعف]

٢٥ / ٦٠٢١ - ولأحمد بلين عن عائشة رفعه : يا عثمان ، إن الله قمصك قميصا فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة ، يقولها مرتين أو ثلاثا .

٢٦ / ٦٠٢٢ - فضالة بن أبى فضالة - قال أبى لعلى وقد عاده فى مرض : ما يقيمك بمنزلك هذا ؟ لو أصابك أجلك لم يلك إلا أعراب جهينة ، تحمل إلى المدينة فإن أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك ، قال على : إن رسول الله ﷺ عهد إلىَّ أنى لا أموت حتى نؤمر ثم تخضب هذه (يعنى لحيته) من هذه (يعنى هامته) . [لأحمد]

٢٧ / ٦٠٢٣ - على ، رفعه : يا على إن وليت الأمر بعدى فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب . [لأحمد بلين]

٢٨ / ٦٠٢٤ - أبو سعيد ، رفعه : إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله ، قال أبو بكر : أنا هو ؟ قال : لا ، قال عمر : أنا هو ؟ قال : لا ولكنه خاصف النعل ، وكان أعطى علياً نعله يخصفها . [للموصلى]

٢٩ / ٦٠٢٥ - معاوية ، رفعه يا معاوية إن وليت أمراً فاتق الله واعدل ، فما زلت أظن أنى مبتلى بعمل لقوله ﷺ حتى ابتليت . [لأحمد والموصلى مطولا]

٦٠٢١ - فيه فرج بن فضالة وهو ضعيف .

٦٠٢٣ - فيه قيس غير منسوب والظاهر أنه قيس بن الربيع وهو ضعيف .

طاعة الإمام ولزوم الجماعة وملوك الجور

٦٠٢٦/١ — أنس ، رفعه : اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة ، ما أقام فيكم كتاب الله . [للبخارى]

٦٠٢٧/٢ — أبو هريرة ، رفعه : من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعنى ومن يعص الأمير فقد عصانى .

٦٠٢٨/٣ — وزاد فى رواية : وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ، ويتقى به ، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجراً ، وإن قال بغيره كان عليه منه وزر . [للشيخين والنسائى]

٦٠٢٩/٤ — وائل بن حجر ، سمعت النبى ﷺ ورجل يسأله فقال : أرأيت إن كان علينا أمراء يمنعونا حقنا ويسألونا حقهم ؟ فقال : اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم . [لمسلم والترمذى]

٦٠٣٠/٥ — ابن عمر ، رفعه : على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة . [للستة إلا مالكا]

٦٠٣١/٦ — ابن مسعود ، رفعه : سيلى أموركم بعدى رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة ، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، قلت : يارسول الله إن أدركتهم كيف أفعل ؟ قال : تسألنى يا ابن أم عبد كيف تفعل ؟ لا طاعة لمن عصى الله . [للقزوينى]

٦٠٣٢/٧ — أبو هريرة ، رفعه : عليك بالسمع والطاعة فى عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك . [لمسلم والنسائى]

٦٠٣٣/٨ — عوف بن مالك ، رفعه : خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم . وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم

وتلعنونهم ويلعنونكم ، قلنا : يارسول الله أفلا ننابذهم ؟ قال : لا ماأقاموا فيكم الصلاة ، لا ماأقاموا فيكم الصلاة ، لا ماأقاموا فيكم الصلاة،ألا من ولى عليه وال فرآه يأتى شيئاً من معصية الله فليكره مايأتى من معصية الله ، ولا ينزعن يداً من طاعة . [لمسلم]

٩/٦٠٣٤ – أم سلمة ، رفعته : إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضى وتابع ، قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : لا ماصلوا ، أى من كره بقلبه وأنكر بقلبه .

[لمسلم وأبى داود والترمذى]

١٠/٦٠٣٥ – ابن عباس ، رفعه : من كره من أميره شيئاً فليصبر ، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية . [للشيخين]

١١/٦٠٣٦ – أبو هريرة ، رفعه : من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية . ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل فقتلته جاهلية . ومن خرج على أمتى يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفى بعهد ذى عهدها فليس منى ولست منه .

[لمسلم والنسائى]

١٢/٦٠٣٧ – وعنه ، رفعه : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، رجل على فضل ماء بفلاة يمنعه ابن السبيل ، ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه فأخذها وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه منها مايريد وفّى له وإن لم يعطه لم يف . [للشيخين وأبى داود والنسائى]

١٣/٦٠٣٨ – عقبة بن مالك : بعث النبى ﷺ سرية فسلحت رجلا منهم سيفاً فلما رجع . قال : لو رأيت مالامنا النبى ﷺ ، قال:أعجزتم إذ بعثت رجلا فلم يمض لأمرى أن تجعلوا مكانه من يمضى لأمرى . [لأبى داود]

١٤/٦٠٣٩ – أبو بكرة ، رفعه : من أهان السلطان أهانه الله . [للترمذى]

١٥/٦٠٤٠ – أبو ذر : أنه اشتد عليه صلاة عثمان أربعاً بمنى ، ثم قام فصلى أربعا ، فقيل له:عبت على أمير المؤمنين شيئا ثم صنعته ، قال : الخلاف أشد،إن النبى ﷺ خطبنا فقال : إنه كائن من بعدى فلا تذلوه فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ، وليس بمقبول منه توبة حتى يسد ثلمته ، وليس بفاعل .
[لأحمد مطولا برجل لم يسم]

١٦/٦٠٤١ – أبو أمامة ، رفعه : لا تسبوا الأئمة وادعوا الله لهم بالصلاح فإن صلاحهم لكم صلاح . [للكبير والأوسط]

١٧/٦٠٤٢ – أبو ذر ، رفعه : من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه . [لأبى داود]

١٨/٦٠٤٣ – على : اقضوا كما كنتم تقضون ، فإنى أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابى . وكان ابن سيرين يرى عامة مايروون عن على كذباً . [للبخارى]

١٩/٦٠٤٤ – ابن عباس ، رفعه : من عمل لله فى الجماعة فأصاب قبل الله منه ، وإن أخطأ غفر له ، ومن عمل يبتغى الفرقة فأصاب لم يقبل الله منه وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار . [للكبير والبزار بضعف]

٢٠/٦٠٤٥ – ابن عمر ، رفعه : لن تجتمع أمتى على ضلالة ، فعليكم بالجماعة فإن يد الله مع الجماعة . [للكبير]

٢١/٦٠٤٦ – معاوية ، رفعه : من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية .

٢٢/٦٠٤٧ – وفى رواية : من مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .
[للكبير بضعف]

٦٠٤٤ – فيه محمد بن خليد الحنفى وهو ضعيف .

٦٠٤٦و٦٠٤٧ – إسنادهما ضعيف .

٢٣/٦٠٤٨ – معاذ ، رفعه : إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد .

[لأحمد والكبير]

٢٤/٦٠٤٩ – ابن مسعود ، قال لهم لما أنكروا سيرة الوليد بن عقبة : اصبروا فإن جور إمامكم خمسين عاما خير من هرج شهر .

[للكبير مطولا وفيه وهب الله بن زرق]

٢٥/٦٠٥٠ – أبو ذر ، وجده النبى ﷺ نائماً فى المسجد فقال له : ألا أراك نائماً فى المسجد ؟ فقال : يارسول الله وأين أنام ، هل لى بيت غيره ؟ فقال : كيف أنت إذا أخرجوك منه ؟ قال : إذاً ألحق بالشام ، أرض الهجرة وأرض المحشر وأرض الأنبياء ، فأكون رجلا من أهلها ، قال : كيف أنت إذا أخرجوك من الشام ؟ قال : إذاً أرجع إليه فيكون بيتى ومنزلى،قال:وكيف بك إذا أخرجوك منه الثانية ؟ قال إذاً آخذ سيفى فأقاتل عنى حتى أموت ، فقال : أدلك على خير من ذلك ؟ قال : بلى بأبى أنت وأمى يانبى الله ، فقال : تنقاد لهم حيث قادوك وتنساق لهم حيث ساقوك حتى تلقانى وأنت على ذلك . [لأحمدك بلين]

٢٦/٦٠٥١ – عبادة ، رفعه : سيلى أموركم بعدى رجال يعرفونكم ماتنكرون وينكرون عليكم ماتعرفون فلا طاعة لمن عصى الله تعالى .

[لأحمد والكبير مطولا]

٢٧/٦٠٥٢ – معاذ ، رفعه : ألا إنه رحى الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث دار ، ألاإن الكتاب والسلطان سيفترقان ، فلاتفارقوا الكتاب ، ألا إنه ستكون عليكم أمراء يقضون لأنفسهم مالا يقضون لكم ، فإن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم ، قالوا : يارسول الله كيف نصنع ؟ قال ، كما صنع أصحاب عيسى بن مريم ، نشروا بالمناشر وحملوا على الخشب ، موت فى طاعة الله خير من حياة فى معصية الله . [للكبير بلين]

٦٠٥٠ – فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف .

٢٨/٦٠٥٣ — ابو هشام السلمى ، رفعه : ستكون عليكم أئمة يملكون رقابكم ، يحدثونكم ، فيكذبون ، ويعملون فيسيئون ، لايرضون عنكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم ، فأعطوهم الحق مارضوا به .
[للكبير بضعف]

٢٩/٦٠٥٤ — زاد من طريق آخر فى آخره : فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد .

٣٠/٦٠٥٥ — معاذ ، رفعه : أخوف ماأخاف على أمتى ثلاث : رجل قرأ كتاب الله حتى إذا رست عليه بهجته وكان عليه ردء الإسلام اخترط سيفه وضرب به جاره ورماه بالشرك ، قيل : يارسول الله الرامى أحق به أم المرمى ؟ قال : الرامى ، ورجل آتاه الله سلطاناً فقال:من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله،وكذب ، وليس بخليق أن يكون حبه دون الخالق،ورجل استخفته الأحاديث كلما قطع أحدوثة حدث بأطول منها ، إن يدرك الدجال يتبعه .
[للكبير والصغير بلين]

٣١/٦٠٥٦ — ابن مسعود ، ستكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه فإن تركتموها جعلوها مثل هذه فإن تركتموها جاءوا بالطامة الكبرى .
[للكبير]

٣٢/٦٠٥٧ — أبو هريرة ، رفعه : لاتدخلن على الأمراء فإن غلبت على ذلك فلاتجاوز سنتى ولا تخافن سيفه وسوطه أن تأمرهم بتقوى الله .
[للأوسط بضعف]

٣٣/٦٠٥٨ — أبو بكرة ، رفعه : من ولى من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلا حتى يدخله جهنم .
[لأحمد مطولا برجل لم يسم]

٦٠٥٣و٦٠٥٤ — فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .
٦٠٥٥ — فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف .
٦٠٥٧ — فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف .

٦٠٥٩/٣٤ – حذيفة ، ضرب لنا النبى ﷺ مثلا ، قال إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم أهل تجبر وعداء ، فأظهر الله أهل الضعف عليهم فعمدوا إلى عدوهم ، فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه .
[لأحمد بلين]

٦٠٦٠/٣٥ – أبو هريرة ، رفعه : يكون فى آخر الزمان أمراء ظلمة ووزراء فسقه وقضاة خونة وفقهاء كذبة ، فمن أدرك ذلك الزمان منكم فلا يكونن لهم جابياً ولا عريفاً ولا شرطياً . [للأوسط والصغير بلين]

٦٠٦١/٣٦ – أبو أمامة ، رفعه : صنفان من أمتى لم تنلهما شفاعتى : إمام ظلوم غشوم وكل غال مارق . [للكبير والأوسط]

٦٠٦٢/٣٧ – أم سلمة ، كنا عند النبى ﷺ فتذاكروا الخلافة بعده ، فقالوا ولد فاطمة ، فقال : لا يصلون إليها أبداً ، ولكنها فى ولد عمى وصنو أبى ، حتى يسلموها إلى الدجال . [للكبير بخفى]

٦٠٦٣/٣٨ – عقبة بن عامر : ياعباس إنه لاتكون نبوة إلا كانت بعدها خلافة وسيلى من ولدك آخر الزمان سبعة عشر منهم السفاح ومنهم المنصور ومنهم المهدى وليس بمهدى ، ومنهم الجموح ، ومنهم العاقب ومنهم الواهن من ولدك ، وويل لأمتى منه كيف يعقرها ويهلكها ويذهب بأموالها هو وأتباعه على غير دين الإسلام ، فإذا بويع لصلبه فعند الثامن عشر انقطاع دولتهم وخروج أهل المغرب من بيوتهم . [للأوسط وفيه عبد الأول بن عبد الله المعلم]

٦٠٦٤/٣٩ – أبو هريرة ، رفعه : ليرعفن على منبرى جبار من جبابرة بنى أمية فيسيل رعافه،فحدثنى من رأى عمرو بن سعيد بن العاص رعف على منبر النبى ﷺ حتى سال رعافه . [لأحمد برجل لم يسم]

٦٠٥٩ – فيه الأحلج الكندى وقد ضعف .

٦٠٦٠ – فيه داود بن سليمان الخراسانى قال الأزدى ضعيف جداً .

٦٠٦٢ – قال الهيثمى:فيه جماعة لم أعرفهم .

٤٠ / ٦٠٦٥ — ابن الزبير ، قال وهو مستند إلى الكعبة : ورب هذه الكعبة لقد لعن الله الحكم وماولد على لسان نبيه ﷺ . [للبزار والكبير ولأحمد بنحوه]

٤١ / ٦٠٦٦ — أبو يحى : كنت بين الحسن والحسين ومروان وسليمان فجعل الحسن يكف الحسين ، فقال مروان:أهل بيت ملعونون،فغضب الحسن ، وقال : أقلت أهل بيت ملعونون ؟ فوالله لقد لعنك الله على لسان نبيه ﷺ وأنت فى صلب أبيك . [للموصلى بلين]

٤٢ / ٦٠٦٧ — أبو سعيد : إذا بلغ بنو أبى العاص ثلاثين رجلا اتخذوا مال الله دولا ودين الله دغلا وعباد الله خولا .

[للبزار والأوسط والموصلى وله عن أبى هريرة مثله]

٤٣ / ٦٠٦٨ — ابن عمرو بن العاص ، رفعه : ليدخلن عليكم رجل لعين . فدخل الحكم . [للبزار والأوسط بقصة]

٤٤ / ٦٠٦٩ — أبو عبيدة ، رفعه : لا يزال أمر أمتى قائما بالقسط حتى يكون أول من يثلمه رجل من بنى أمية يقال له يزيد . [للموصلى والبزار]

٤٥ / ٦٠٧٠ — عمرو بن مرة : استأذن الحكم على النبى ﷺ فعرف كلامه ، فقال ائذنوا له فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ومايخرج من صلبه يسرفون فى الدنيا ويرذلون فى الآخرة ذوو مكر وخديعة .

[للكبير وفى غيره ومايخرج من صلبه إلا الصالحون منهم وقليل ماهم]

٤٦ / ٦٠٧١ — أبو هريرة ، أن النبى ﷺ رأى فى منامه كأن بنى الحكم ينزون على منبره وينزلون ، فأصبح كالمتغيظ ، وقال : مالى رأيت بنى الحكم ينزون على منبرى نزو القردة،فما رأيته ﷺ مستجمعاً ضاحكاً بعد ذلك حتى مات .

[للموصلى]

٤٧ / ٦٠٧٢ — عابس الغفارى : سمعت النبى ﷺ يتخوف على أمته ست

٦٠٧٢ — فى إسناده أحمد بن عثمان بن عمير البجلى وهو ضعيف .

خصال : إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة فى الحكم وقطيعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير ، يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أفضلهم يغنيهم غناء . [للكبير وللبزار نحوه]

وإلى هنا تم الجزء الأول بتوفيق الله وعونه من كتاب جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد ، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثانى وأوله كتاب الجهاد (فضل الرباط والجهاد فى سبيل الله) الحديث رقم ٦٠٧٣ . والله ولى التوفيق .

المراجـــع

١ – سنن الإمام أحمد بن شعيب النسائى طبع المطبعة العصرية .

٢ – سنن الإمام سليمان بن الأشعث السجستانى بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد . مطبعة السعادة ١٩٥٠

٣ – جامع الإمام محمد بن عيسى الترمذى طبع المكتبة الرحيمية بديوبند الهنـــد .

٤ – سنن الإمام عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى مطبعة الاعتدال بدمشق سنة ١٣٤٩ .

٥ – سنن الإمام محمد بن يزيد بن ماجه مع حاشية محمد بن عبد الهادى السندى . المطبعة التـازية

٦ – تخريج السنن أو مختصر السنن للحافظ المنذرى . مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٨ .

٧ – تهذيب السنن للإمام ابن القيم مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٨

٨ – تعليق أحمد شاكر والفقى على تخريج السنن مطبعة أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٨ .

٩ – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ على بن أبى بكى الهيثمى نشر مكتبة القدسى .

١٠ – نيـل الأوطـار للشوكانى مطبعـة مصطفى البابى الحلبى وأولاده سنة ١٣٧١ .

١١ – سبل السلام للصنعانى . مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده .

١٢ – فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوى مطبعة مصطفى محمد سنة ١٣٥٦ .

١٣ – الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده .

١٤ – بلوغ المرام للحافظ ابن حجر مطبعة البابى الحلبى وأولاده .

١٥ – منتقى الأخبار للمجد ابن تيمية مع التعليق عليه لحامد الفقى .
المطبعة الرحمانية سنة ١٣٥٠

١٦ – تفسير ابن كثير مطبعة عيسى البابى الحلبى وشركاه .

١٧ – الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة للشوكانى بتحقيق عبد الرحمن المعلمى سنة ١٣٨٠ .

١٨ – خلاصة تذهيب الكمال فى أسماء الرجال لأحمد بن عبد الله الخزرجى .
المطبعة الخيرية سنة ١٣٣٢

١٩ – نصب الراية فى تخريج أحاديث الهداية لأبى محمد عبد الله بن يوسف الزيلعى . مطبعة المأمون سنة ١٩٥٧

الفهـــرس

تعريف بالكتاب ومؤلفه

هو جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد للامام العالم الجليل محمد بن محمد بن سليمان الذى جمع فيه أحاديث أربعة عشر كتاباً من كتب السنة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم والكتب هى :

صحيح الامام البخارى	صحيح الامام مسلم	سنن الامام النسائى
سنن الامام أبو داؤد	سنن الامام الترمذى	سنن الامام ابن ماجه
موطأ الامام مالك	مسند الامام احمد بن حنبل	مسند الامام الدارمى
مسند الامام ابو يعلى الموصلى	مسند الامام البزار	معجم الامام الطبرانى

الكبير ثم الوسط ثم الصغير :

وجامع الاصول من أحاديث الرسول ﷺ للامام ابن الأثير الجزرى المتوفى سنة ٦٠٦ ه فى احدى قرى الموصل .

ومجمع الزوائد للحافظ نور الدين على بن أبى بكر بن سليمان الهيثمى المصرى القاهرى المتوفى سنة ٨٠٧ ه فى القاهرة .

ترجمة مؤلف جمع الفوائد رحمه الله

اسمه ونسبه :

محمد بن سليمان الفاسى (وهو اسمه) بن طاهر الرُّودانى السوسى المكى ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، المغربى المالكى .

اختلفت المصادر فى اسم أبيه سليمان أو محمد ، فتكررت ترجمته .

وُلد فى تارودانت . فى سنة ١٠٣٧ ه - ١٦٢٧ م

رحلاته العلمية وطلبه للعلم : -

كان رحمه الله رحَّالاً ، جال فى المغرب الأقصى والأوسط ودخل مصر والشام والآستانة ، واستوطن الحجاز ، وكان له بمكة شأن ، ثم أُخرج من مكة ، بعد شبه فتنة ، فانتقل إلى دمشق منفياً ، وكان يُعرف فى المشرق بالمغربى .

مؤلفاته رحمه الله : -

١ - جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد [فى الحديث] وهو كتابنا هذا .

٢ - صلة الخلف بموصول السلف - مخطوط وهو فهرس مروياته وأشياخه [مخطوط بمكة فى مكتبة الحرم] .

٣ - تحفة أولى الألباب فى العمل بالإسطرلاب - مخطوط .

٤ - منظومة فى علم الميقات وشرحها مخطوط .

٥ - المقاصد العوالى - منظومة - مخطوط .

٦ - جمع الكتب الخمسة مع الموطأ - مطبوع .

٧ - أوائل الكتب الدينية - مخطوط .

وفاته رحمه الله : -

كان رحمه الله قد قُلِّد أمر الحرمين الشريفين ، فبنى رباطاً عند باب إبراهيم بمكة ، عُرف برباط ابن سليمان ، وبنى مقبرة فى المعلى عُرفت بمقبرة ابن سليمان ، ثم أُخرج من مكة بعد شبه فتنة ، فانتقل إلى دمشق منفياً وتوفى بها فى سنة ١٠٩٤ هـ - ١٦٨٣م رحمه الله رحمة واسعة .

. مصادر ترجمته ١ - فهرس الفهارس والأثبات - للكتانى (١/ ٦٢ ، ٣١٧) .
٢ - خلاصة الأثر (٤/ ٢٠٤) وهو فيه (محمد بن محمد) .
٣ - الأعلام للزركلى (٦/ ١٥١ ، ١٥٢) .

رقم الايداع بدار الكتب ٣٢٥٨ لسنة ١٩٨٥

مطابع سـجل العـرب